تفسير سورة النساء الكبرى



٢

محمد صالح المنجد





تفسير سورة النساء ﷺ

الكبرى

تفسير أثري تربوي معاصر
تسهيلاً للتدبر والعيش مع القرآن

محمد صالح المنجد





فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المنجد، محمد صالح

تفسير سورة النساء. / محمد صالح المنجد، ط١. - الرياض، ١٤٣٨هـ

٥٢٨ص، ١٦,٥×٢٤سم

ردمك: ٥-٨٣-٨٠٤٧-٦٠٣-٩٧٨

١. القرآن - تفسير أ. العنوان

ديوي: ٢٢٧,٣ ١٤٣٨/٤٧٠٥

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ/٢٠١٨م

الناشر



المملكة العربية السعودية

الخبر - هاتف: ٨٦٥٥٣٥٥

جدة - هاتف: ٦٩٢٩٢٤٢

ص.ب: ١٢٦٣٧١ جدة ٢١٣٥٢

www.zadgroup.net

امتياز التوزيع



المملكة العربية السعودية - الرياض - المحمدية

طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز الأول

هاتف: ٤٨٠٨٦٥٤ - فاكس: ٤٨٨٩٠٢٣

هاتف مجاني: ٩٢٠٠٢٠٢٠٧

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥







المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلَّا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسوله، صلى الله عليه وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدِّين.

وبعد،

فإنَّ شرفَ العِلْم إنَّما يُنالُ بشَرَف ما يتعلَّق به، وبموضوعه، وغايته، وشِدَّة الاحتياج إليه.

ولذا، فتفسيرُ القرآن الكريم، وتعلُّمه وتعليمه؛ من أشرَفِ ما تُصرَف فيه الأوقات، وتُبذَل فيه الأموال، وأصحابُه هم كالتاجِ على الرُّؤوس، وكالشمسِ للدُّنيا.

فالقرآن الكريم هو كلامُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ووحيُه إلى نبيِّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورسالتُه إلى خلقه.

وهو هدًى، ورحمةٌ، ونورٌ، وبلاغٌ، وبصائرُ، وذِكرٌ، وفرقانٌ، وموعظةٌ، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وأهلُ القرآن -تعلُّمًا وتعليمًا- هم خير الناس؛ كما ثبتَ في الحديث: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»[1].

ومن المعلوم أنَّ كُتُب التفسير قد كثُرَت، وبُسِطَت، واختُصِرَت، وتنوَّعت مشارِبُها، واختلفَت مناهِجُ أصحابِها.

(١) رواه البخاري (٥٠٢٧).

وقد جرت المحاولة في هذا التفسير أن يكون تفسيراً قرآنياً -يفسِّر القرآن بالقرآن-، أثريّاً، تَرْبويّاً، دَعَوياً، عَصْرياً، واقعيّاً، يُسَهِّل تدبُّرَ كتابِ الله، والانتفاعَ بآياتِه ومواعِظِه، والعيشَ مع القرآن، ويَرْبِط القرآن بواقع الناس، ويكون -مع كلِّ هذا- مُصاغًا بأسلوبٍ سهلٍ ميسَّرٍ، يَجْمَع بين الأصالة والمُعاصَرة -أصالة القديم وجِدَّة الحديث-، ومناسِبًا لعُموم الراغبينَ من طبقات المجتمَع المختلفة.

أهدافُ هذا التَّفسير:

- رَبْط الناس بكلام ربِّهم عَزَّوَجَلَّ.
- إبراز هدايات القرآن المختلفة للتي هي أقوَم، في جميع المجالات: العقائد، الأحكام، المعامَلات، الآداب، الرَّقائِق، ... إلخ.
- التربية على استِنباط الفوائد، والنُّكَت، والأحكام، واللَّطائِف، والإشارات القرآنيَّة من الآيات، ورَبْط القرآن بالواقع، بطريقةٍ سهلةٍ، من خلال مئات الفوائد والاستِنباطات واللَّطائف المبثوثة في ثنايا التفسير.
- الاهتِمام بأسباب النُّزول، واختيار أصَحِّ الرِّوايات الوارِدة في الباب، واستِنباط الفوائد والعِبَر منها.
- الإشارة إلى كثيرٍ من المستَجَدَّات؛ كربط القرآن بحياة الناس، والرَّدّ على الشُّبُهات، ونحو ذلك.
- خِدمة الدُّعاة والتربويِّين من خلال ربط التفسير بالدعوة والتربية.

ونسأل الله تعالى التوفيق، والسَّداد، والقبول.

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه.





تمهيد

بَيْنَ يَدَيِ السُّورَةِ:

سُـورَةُ النِّساءِ مِنْ أَعْظَمِ سُـوَرِ القُرْآنِ، وَهِيَ مِنَ السَّـبْعِ الطِّوالِ، تَتَمَيَّزُ بِطُولِ الآياتِ؛ لِيُناسِـبَ ذَلِـكَ كافَّةَ ما تُعالِجُهُ مِنْ قَضايـا، وَما تَطْرَحُهُ مِنْ أَحْكام. وَقَدْ ناقَشَـتْ كَثِيرًا مِنَ الأَحْوالِ الاِجْتِماعِيَّةِ، وَأُمُورِ الأَمْوالِ، والمَوارِيثِ، وَحَثَّتْ عَلَى تَقْوَى اللهِ، وَحُسْنِ الإِنابَةِ إِلَيْـهِ، والإِحْسـانِ إِلى النَّاسِ، وَنَهَتْ عَنِ الظُّلْـمِ، وَأَكْلِ أَمْوالِ النَّـاسِ بِالباطِلِ، وَتَضَمَّنَتْ أُنْمُوذَجًـا صالِحًا، لِلتَّعامُلِ بِالحِكْمَةِ مَعَ المَشـاكِلِ الأُسَرِيَّةِ، فِي حِرْصٍ تامٍّ عَلَى لَمِّ الشَّـمْلِ، وَجَمْـعِ الكَلِمَـةِ، وَعَـدَمِ الاِخْتِـلافِ، والسَّـعْيِ الحَكِيمِ فِي الحِفـاظِ عَلَى البُنْيـانِ الأُسَرِيِّ، والمُجْتَمَعِ الإِسْـلامِيِّ الصَّغِيرِ، الَّذِي يهمُّ كُلَّ مُسْـلِمٍ فِي خاصَّةِ نَفْسِهِ، وَفِيمَنْ يَهْتَمُّ بِأَمْرِهِ، وَفِي هَـذا: الحِـرْصُ التَّامُّ عَـلَى البُنْيـانِ المُتَكامِـلِ لِلْمُجْتَمَعِ الكَبِـيرِ، وَمُعالَجَةِ مُشْـكِلاتِهِ، وَتَصَدُّعاتِهِ.

وَتَحَدَّثَـتِ السُّـورَةُ عَـنْ أَرْكانِ الإِيـمانِ، وَأُصُولِهِ، مِنَ: الإِيـمانِ بِاللهِ، وَمَلائِكَتِـهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، واليَوْمِ الآخِرِ، والإِيمانِ بِالقَدَرِ، وَذَلِكَ فِي أَخْصَرِ عِبارَةٍ، بِأَتَمِّ بَيانٍ.

كَـما تَعَرَّضَـتْ لِلـرَّدِّ عَـلَى أَهْـلِ الكِتـابِ، وَبَيـانِ مَخازِيهِـمْ، والتَّحْذِيـرِ مِـنْ ضَلالاتِهِمْ، وانْحِرافاتِهِمْ عَنْ صِراطِ اللهِ المُسْتَقِيمِ.

وَحَثَّـتْ عَـلَى طاعَـةِ اللهِ وَرسـولِهِ، وَطاعَـةِ أُولِي الأَمْرِ، وَوَجَّهَـتْ بِكَلِمَةٍ سَـواءٍ، وَخُطَّةِ فَصْـلٍ، عِنْـدَ حُصُـولِ الاِخْتِـلافِ، والنِّزاعِ: أَنْ يُـرَدَّ ذَلِـكَ إِلى حُكْـمِ اللهِ وَرسـولِهِ، مُحَذِّرَةً

-أَشَدَّ التَّحْذِيرِ- مِنَ التَّحاكُمِ إِلى الطَّاغُوتِ، وَبَيَّنَتْ أَنَّ مِنْ أَوَّلِ مَنْ يَصُدُّ عَنِ التَّحاكُمِ إِلى اللهِ وَرسولِهِ، وَيُعْرِضُ عَنْهُ: أَهْلَ النِّفاقِ، فَإِنَّهُمْ يُعْرِضُونَ إِعْراضًا، وَيَصُدُّونَ صُدُودًا، فَفَضَحَتْهُمْ، وَكَشَفَتْ حالَهُمْ، وَعَوَّلَتْ عَلَى أَهْلِ الاِسْتِقامَةِ، والطَّاعَةِ، في الهِدايَةِ، والفَضْلِ، والأَجْرِ، وَحُسْنِ المَآلِ.

ثُمَّ تَحَدَّثَتِ السُّورَةُ عَنِ الجِهادِ في سَبِيلِ اللهِ، وَفَضْلِ المُجاهِدِينَ.

وَتَحَدَّثَتْ عَنِ الوُضُوءِ، والتَّيَمُّمِ، وَقَصْرِ الصَّلاةِ، وَصَلاةِ الخَوْفِ.

وَبَيَّنَتْ عِظَمَ الشِّرْكِ بِاللهِ، وَأَنَّهُ ضَلالٌ مُبِينٌ، وَأَنّ مَنْ ماتَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ اللهُ لَهُ، وَقَدْ أَسْلَفَتِ السُّورَةُ الحَضَّ عَلَى التَّوْبَةِ، وَأَعْقَبَتْ بَعْدَ ذِكْرِ الشِّرْكِ بِبَيانِ دُخُولِ عُصاةِ المُوَحِّدِينَ في مَشِيئَةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ.

ثُمَّ حَذَّرَتْ مِنْ وِلايَةِ الشَّيْطانِ، وَبَيَّنَتْ أَنْ وِلايَتَهُ أَخْسَرُ الخُسْرانِ، وَنَهَتْ عَنِ اتِّخاذِ الكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ المُؤْمِنِينَ، وَبَيَّنَتْ أَنَّ اللهَ يَفْتَحُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ لِمَنْ تابَ مِنْ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ -وَلَوْ كانَ مُشْرِكًا، أَوْ مُنافِقًا-.

ثُمَّ تَحَبَّبَ عَزَّوَجَلَّ إِلى عِبادِهِ، بِتَنَزُّهِهِ عَنِ التَّشَفِّي، وَمُؤاخَذَةِ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، لِمُجَرَّدِ إِرادَةِ التَّعْذِيبِ، والمَهانَةِ؛ فَهُوَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أَرْحَمُ بِعبدِهِ مِنَ الأُمِّ بِوَلَدِها، فَلا يُعَذِّبُ مِنْ عِبادِهِ إِلَّا مَنْ جَحَدَ نِعْمَتَهُ، وَكَفَرَ مِنَّتَهُ، وَلَمْ يُؤَدِّ شُكْرَهُ، وَسَعَى في مَعْصِيَتِهِ، وَتَرَكَ أَمْرَهُ، وَماتَ شارِدًا عَلَى رَبِّهِ، غَيْرَ مُنِيبٍ إِلَيْهِ، وَقَدْ فَتَحَ لَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ، وَحَثَّهُ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَنَهاهُ عَنْ وِلايَةِ عَدُوِّهِ، فَعادَى في وِلايَتِهِ مُحِبَّهُ، وَوالَى في عَداوَتِهِ بَغِيضَهُ.

ثُمَّ عادَتِ السُّورَةُ إِلى بَيانِ أَنَّ ظُلْمَ النَّفْسِ بِالعِصْيانِ، هُوَ سَبَبُ الخُسْرانِ، والحِرْمانِ، وَأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ، والإِيمانِ، هُمْ أَهْلُ الفَضْلِ، والأَجْرِ، والإِحْسانِ.

ثُمَّ تَحَدَّثَتْ في خَواتِيمِها عَنْ تَمامِ الإِعْذارِ، بِقِيامِ حُجَّةِ البُرْهانِ الرَّبَّانِيِّ، وَنُزُولِ الهِدايَةِ، والنُّورِ المُبِينِ، فانْفَصَلَ النَّاسُ عَلَى فَرِيقَيْنِ، وانْفَضَّ الجَمْعُ إِلى مَآلَيْنِ.

ثُمَّ اخْتُتِمَتِ السُّورَةُ بِحُكْمٍ مِنَ الأَحْكامِ الفَرضِيَّةِ، بُثَّ فِيهِ البَيانُ بِقِيامِ الحُجَّةِ، في سِياقِ تَرْغِيبٍ، وَمَحَبَّةٍ؛ فَقالَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْ﴾، «أَيْ: يُبَيِّنُ لَكُمْ أَحْكامَهُ الَّتِي

تَحْتاجُونَها، وَيُوَضِّحُها، وَيَشْرَحُها لَكُمْ، فَضْلًا مِنْهُ، وَإِحْسانًا؛ لِكَيْ تَهْتَدُوا بِبَيانِهِ، وَتَعْمَلُوا بِأَحْكامِهِ، وَلِئَلَّا تَضِلُّوا عَنِ الصِّراطِ المُسْتَقِيمِ؛ بِسَبَبِ جَهْلِكُمْ، وَعَدَمِ عِلْمِكُمْ»[(١)].

فَما أَوْسَعَ رَحْمَةَ اللهِ! وَما أَعْظَمَ فَضْلَهُ عَلَى عِبادِهِ -جَلَّ وَعَلا-! لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَلَهُ الفَضْلُ، وَلَهُ الثَّناءُ الحَسَنُ كُلُّهُ، لا نُحْصِي ثَناءً عَلَيْهِ، هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَما أَثْنَى عَلَى نَفْسِهِ.

قالَ الحافِظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَضَمَّنَتْ سُورَةُ النِّساءِ أَحْكامَ الأَسْبابِ الَّتِي بَيْنَ النَّاسِ، وَهِيَ نَوْعانِ: مَخْلُوقَةٌ للهِ، وَمَقْدُورَةٌ لَهُمْ، كالنَّسَبِ، والصِّهْرِ؛ وَلِهَذا افْتُتِحَتْ بِقَوْلِهِ: ﴿**ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا**﴾، ثُمَّ قالَ: ﴿**وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ**﴾، فانْظُرْ هَذِهِ المُناسَبَةَ العَجِيبَةَ فِي الافْتِتاحِ، وَبَراعَةِ الاسْتِهْلالِ؛ حَيْثُ تَضَمَّنَتِ الآيَةُ المُفْتَتَحُ بِها ما أَكْثَرُ السُّورَةِ فِي أَحْكامِهِ، مِنْ: نِكاحِ النِّساءِ، وَمُحَرَّماتِهِ، والمَوارِيثِ المُتَعَلِّقَةِ بِالأَرْحامِ، وَأَنَّ ابْتِداءَ هَذا الأَمْرِ كانَ بِخَلْقِ آدَمَ، ثُمَّ خَلْقِ زَوْجِهِ مِنْهُ، ثُمَّ بَثَّ مِنْهُما رِجالًا، وَنِساءً، فِي غايَةِ الكَثْرَةِ»[(٢)].

وَقالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الغِرْناطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَضَمَّنَتِ السُّورَةُ ابْتِداءَ الأَمْرِ، وانْتِهاءَهُ، فَأَعْلَمَنا بِكَيْفِيَّةِ النِّكاحِ، وَصُورَةِ الاعْتِصامِ، وَكَيْفِيَّةِ تَناوُلِ الإِصْلاحِ فِيما بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، عِنْدَ التَّشاجُرِ، والشِّقاقِ، وَبَيَّنَ لَنا ما يُنْكَحُ، وَما لا يُنْكَحُ، وَما أُبِيحَ مِنَ العَدَدِ، وَحُكْمَ مَنْ لَمْ يَجِدِ الطَّوْلَ، وَما يَتَعَلَّقُ بِهَذا، إِلَى المَوارِيثِ، فَصَّلَ ذَلِكَ كُلَّهُ، إِلَّا الطَّلاقَ؛ لِأَنَّ أَحْكامَهُ قَدْ تَقَدَّمَتْ، وَلِأَنَّ بِناءَ هَذِهِ السُّورَةِ عَلَى التَّواصُلِ، والائْتِلافِ، وَرَعْيِ حُقُوقِ ذَوِي الأَرْحامِ، وَحِفْظِ ذَلِكَ كُلِّهُ إِلَى حالَةِ المَوْتِ المَكْتُوبِ عَلَيْنا.

وَناسَبَ هَذا المَقْصُودُ مِنَ التَّواصُلِ، والإِلْفَةِ، ما افْتُتِحَتْ بِهِ السُّورَةُ مِنْ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا**﴾ بِالالْتِئامِ، والوَصْلَةِ؛ وَلِهَذا خَصَّتْ حُكْمَ تَشاجُرِ الزَّوْجَيْنِ بِالإِعْلامِ بِصُورَةِ الإِصْلاحِ، والعَدْلِ؛ إِبْقاءً لِذَلِكَ التَّواصُلِ، فَلَمْ يَكُنِ الطَّلاقُ لِيُناسِبَ هَذا، فَلَمْ يَقَعْ لَهُ هُنا ذِكْرٌ، وَلا إِيماءٌ.

وَلِكَثْرَةِ ما يَعْرِضُ مِنْ رَعْيِ حُظُوظِ النُّفُوسِ عِنْدَ الزَّوْجَةِ، وَمَعَ القَرابَةِ، وَيَدِقُّ ذَلِكَ وَيَغْمُضُ؛ لِذَلِكَ تَكَرَّرَ كَثِيرًا فِي هَذِهِ السُّورَةِ الأَمْرُ بِالاتِّقاءِ، وَبِهِ افْتُتِحَتْ.

---

(١) تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ (ص٢١٧).

(٢) الإِتْقانُ فِي عُلُومِ القُرْآنِ (٣/ ٣٨٢).

ثُمَّ حَذَّرَتِ السُّورَةُ مِنْ حالِ مَنْ صَمَّمَ عَلَى الكُفْرِ، وَحالِ اليَهُودِ، والنَّصارَى، والمُنافِقِينَ، وَذَوِي التَّقَلُّبِ في الأَدْيانِ؛ بُعْدًا عَنِ اليَقِينِ، كُلُّ ذَلِكَ تَأْكِيدٌ لِما أُمِرُوا بِهِ مِنَ الاِتِّقاءِ. والتَحَمَتِ الآياتُ إِلى الخَتْمِ بِالكَلالَةِ مِنَ المَوارِيثِ المُتَقَدِّمَةِ»[1].

وَقالَ ابْنُ عاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مُعْظَمُ ما في سُورَةِ النِّساءِ شَرائِعُ تَفْصِيلِيَّةٌ، في مُعْظَمِ نَواحِي حَياةِ المُسْلِمِينَ الاِجْتِماعِيَّةِ، مِنْ نُظُمِ الأَمْوالِ، والمُعاشَرَةِ، والحُكْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى أَغْراضٍ، وَأَحْكامٍ كَثِيرَةٍ، أَكْثَرُها تَشْرِيعُ مُعامَلاتِ الأَقْرِباءِ، وَحُقُوقِهِمْ، فَكانَتْ فاتِحَتُها مُناسِبَةً لِذَلِكَ، بِالتَّذْكِيرِ بِنِعْمَةِ خَلْقِ اللهِ، وَأَنَّهُمْ مَحْقُوقُونَ بِأَنْ يَشْكُرُوا رَبَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يُراعُوا حُقُوقَ النَّوْعِ الَّذِي خُلِقُوا مِنْهُ، بِأَنْ يَصِلُوا أَرْحامَهُمُ القَرِيبَةَ، والبَعِيدَةَ، وَبِالرِّفْقِ بِضُعَفاءِ النَّوْعِ مِنَ اليَتامَى، وَيُراعُوا حُقُوقَ صِنْفِ النِّساءِ مِنْ نَوْعِهِمْ، بِإِقامَةِ العَدْلِ في مُعامَلاتِهِنَّ، والإِشارَةِ إِلى عُقُودِ النِّكاحِ، والصَّداقِ، وَشَرْعِ قَوانِينِ المُعامَلَةِ مَعَ النِّساءِ، في حالَتَيِ الاِسْتِقامَةِ، والاِنْحِرافِ، مِنْ كِلا الزَّوْجَيْنِ، وَمُعاشَرَتِهِنَّ، والمُصالَحَةِ مَعَهُنَّ، وَبَيانِ ما يَحِلُّ لِلتَّزَوُّجِ مِنْهُنَّ، والمُحَرَّماتِ بِالقَرابَةِ، أَوِ الصِّهْرِ، وَأَحْكامِ الجَوارِي بِمِلْكِ اليَمِينِ. وَكَذَلِكَ حُقُوقُ مَصِيرِ المالِ إِلى القَرابَةِ، وَتَقْسِيمِ ذَلِكَ، وَحُقُوقُ حِفْظِ اليَتامَى في أَمْوالِهِمْ، وَحِفْظِها لَهُمْ، والوِصايَةِ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ أَحْكامُ المُعامَلاتِ بَيْنَ جَماعَةِ المُسْلِمِينَ في الأَمْوالِ، والدِّماءِ، وَأَحْكامُ القَتْلِ عَمْدًا، وَخَطَأً، وَتَأْصِيلُ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، في الحُقُوقِ، والدِّفاعِ عَنِ المُعْتَدَى عَلَيْهِ، والأَمْرُ بِإِقامَةِ العَدْلِ بِدُونِ مُصانَعَةٍ، والتَّحْذِيرُ مِنَ اتِّباعِ الهَوَى، والأَمْرُ بِالبِرِّ، والمُواساةِ، وَأَداءِ الأَماناتِ، والتَّمْهِيدُ لِتَحْرِيمِ شُرْبِ الخَمْرِ.

وَطائِفَةٌ مِنْ أَحْكامِ الصَّلاةِ، والطَّهارَةِ، وَصَلاةِ الخَوْفِ. ثُمَّ أَحْوالُ اليَهُودِ؛ لِكَثْرَتِهِمْ بِالمَدِينَةِ، وَأَحْوالُ المُنافِقِينَ، وَفَضائِحُهُمْ، وَأَحْكامُ الجِهادِ؛ لِدَفْعِ شَوْكَةِ المُشْرِكِينَ. وَأَحْكامُ مُعامَلَةِ المُشْرِكِينَ، وَمَساوِيهِمْ، وَوُجُوبُ هِجْرَةِ المُؤْمِنِينَ مِنْ مَكَّةَ، وَإِبْطالُ مَآثِرِ الجاهِلِيَّةِ.

---

(١) البُرْهانُ في تَناسُبِ سُوَرِ القُرْآنِ (ص١٩٩-٢٠٠)، بِتَصرُّفٍ يَسِيرٍ.

وَقَدْ تَخَلَّلَ ذَلِكَ مَواعِظُ، وَتَرْغِيبٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الحَسَدِ، وَعَنْ تَمَنِّي ما لِلْغَيْرِ مِنَ المَزايا الَّتِي حُرِمَ مِنْها مَنْ حُرِمَ بِحُكْمِ الشَّرْعِ، أَوْ بِحُكْمِ الفِطْرَةِ. والتَّرْغِيبُ في التَّوَسُّطِ في الخَيْرِ، والإِصْلاحِ، وَبَثِّ المَحَبَّةِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ»[١].

وَقالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ابْتُدِئَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِذِكْرِ أَصْلِ خِلْقَةِ بَنِي آدَمَ، مِنْ ماذا خُلِقُوا؟ ثُمَّ ذَكَرَتِ الأَرْحامَ، وَما يَتَّصِلُ بِها مِنَ المَوارِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَتْ ما يَتَعَلَّقُ بِالنِّكاحِ؛ لِأَنَّ النِّكاحَ صِلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، كَما أَنَّ القَرابَةَ صِلَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، كَما قالَ تَبارَكَ وَتَعالَى: ﴿**وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا** ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان: ٥٤]، ثُمَّ ما يَتَعَلَّقُ بِمُخاطَبَةِ اليَهُودِ، والمُنافِقِينَ، ثُمَّ ما يَتَعَلَّقُ بِأَحْوالِ النِّزاعِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

وَهَذِهِ السُّورَةُ هِيَ السُّورَةُ الرَّابِعَةُ بَعْدَ الفاتِحَةِ، والبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرانَ، وَقَدْ وَرَدَ في صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ البَقَرَةَ، ثُمَّ النِّساءَ، ثُمَّ آلَ عِمْرانَ[٢]، وَهَذا التَّرْتِيبُ كانَ في أَوَّلِ الأَمْرِ، ثُمَّ رُتِّبَتْ في الأَخِيرِ هَكَذا: البَقَرَةُ، ثُمَّ آلُ عِمْرانَ، ثُمَّ النِّساءُ، واسْتَقَرَّ عَلَى ذَلِكَ المُصْحَفُ، الَّذِي جَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ عُثْمانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[٣].

ذِكْرُ ما وَرَدَ في فَضائِلِ سُورَةِ النِّساءِ:

عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الأُوَلَ؛ فَهُوَ حَبْرٌ**»[٤].

الحَبْرُ -وَكَذا: الحِبْرُ-: العالِمُ، والجَمْعُ: أَحْبارٌ، وَحُبُورٌ[٥].

وَعَنْ واثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**أُعْطِيتُ مَكانَ التَّوْراةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكانَ الزَّبُورِ المِئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكانَ الإِنْجِيلِ المَثانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالمُفَصَّلِ**»[٦].

---

(١) التَّحْرِيرُ والتَّنْوِيرُ (٤/ ٢١٢-٢١٤).

(٢) رَواهُ مُسْلِمٌ (٧٧٢).

(٣) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّساءِ (١/ ٧-٨).

(٤) رَواهُ أَحْمَدُ (٢٤٤٤٣)، والحاكِمُ (٢٠٧٠)، وَصَحَّحَهُ، وَوافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٣٠٥).

(٥) لِسانُ العَرَبِ (٤/ ١٥٧)، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٥/ ٢٣)، مُجْمَلُ اللُّغَةِ (ص٢٦٠).

(٦) رَواهُ أَحْمَدُ (١٦٩٨٢)، والطَّبَرانِيُّ في الكَبِيرِ (٨٠٠٣)، والبَيْهَقِيُّ في الشُّعَبِ (٢١٩٢)، والطَّبَرِيُّ في تَفْسِيرِهِ (١/ ١٠٠)، وَحَسَّنَهُ مُحَقِّقُو المُسْنَدِ.

قالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «السَّبْعُ الطُّوَلُ: البَقَرةُ، وَآلُ عِمْرانَ، والنِّساءُ، والمائِدَةُ، والأَنْعامُ، والأَعْرافُ، وَيُونُسُ، في قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَإِنَّما سُمِّيَتْ هَذِهِ السُّوَرُ السَّبْعَ الطُّوَلَ؛ لِطُولِها عَلَى سائِرِ سُوَرِ القُرْآنِ.

وَأَمّا «المِئُونَ»: فَهِيَ ما كانَ مِنْ سُوَرِ القُرْآنِ عَدَدُ آيِهِ مِئَةُ آيَةٍ، أَوْ تَزِيدُ عَلَيْها شَيْئًا، أَوْ تَنْقُصُ مِنْها شَيْئًا يَسِيرًا.

وَأَمّا «المَثانِي»: فَإِنَّها ما ثَنَّى المِئِينَ فَتَلاها، وَكانَ المِئُونَ لَها أَوائِلَ، وَكانَ المَثانِي لَها ثَوانِي. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ المَثانِيَ سُمِّيَتْ مَثانِيَ؛ لِتَثْنِيَةِ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فِيها الأَمْثالَ، والخَبَرَ، والعِبَرَ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبّاسٍ»[1].

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ لَيْلَةٍ، فافْتَتَحَ البَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِها في رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِها، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّساءَ، فقَرَأَها، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرانَ، فَقَرَأَها، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا، إذا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ، وَإِذا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «**سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ**»، فَكانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيامِهِ، ثُمَّ قالَ: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»، ثُمَّ قامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَقالَ: «**سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلى**»، فَكانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيامِهِ»[2].

وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «أُوتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا مِنَ المَثانِي: السَّبْعَ الطُّوَلَ»[3].

وَقَدْ رَوَى البُخارِيُّ[4] عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «﴿**ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ**﴾ **هِيَ السَّبْعُ المَثانِي، والقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ**».

قالَ الحافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَهَذا نَصٌّ في أَنَّ الفاتِحَةَ السَّبْعُ المَثانِي، والقُرْآنُ العَظِيمُ، وَلَكِنْ لا يُنافِي وَصْفَ غَيْرِها مِنَ السَّبْعِ الطُّوَلِ بِذَلِكَ؛ لِما فِيها مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ، كَما لا يُنافِي

(١) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ (١/ ١٠٣).
(٢) رَواهُ مُسْلِمٌ (٧٧٢).
(٣) رَواهُ النَّسائِيُّ (٩١٥)، والطَّبَرِيُّ (١٧/ ١٢٩)، وَإِسْنادُهُ صَحِيحٌ.
(٤) صَحِيحُ البُخارِيِّ (٤٤٧٤).

وَصْفَ القُرْآنِ بِكَمالِهِ بِذَلِكَ أَيْضًا، كَما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]، فَهُوَ مَثانِي مِنْ وَجْهٍ، وَمُتَشابِهٌ مِنْ وَجْهٍ، وَهُوَ القُرْآنُ العَظِيمُ»[١].

وَعَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ البَقَرَةِ، وَسُورَةَ النِّساءِ، وَسُورَةَ المائِدَةِ، وَسُورَةَ الحَجِّ، وَسُورَةَ النُّورِ، فَإِنَّ فِيهِنَّ الفَرائِضَ»[٢].

وَعَنْ عبدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «إِنَّ في سُورَةِ النِّساءِ لَخَمْسَ آياتٍ، ما يَسُرُّنِي أَنَّ لِيَ بِها الدُّنْيا، وَما فِيها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾، ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾، ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾.

قالَ عبدُاللهِ: «ما يَسُرُّنِي أَنَّ لِيَ بِها الدُّنْيا وَما فِيها»[٣].

وَعَنْهُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لا يَقْرَأَ أَحَدُهُمْ هَذِهِ الآياتِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ، إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾، ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾»[٤].

---

(١) تفسير ابن كَثِير (٤/ ٥٤٧).

(٢) رَواهُ الحاكِمُ في المُسْتَدْرَكِ (٣٤٩٣)، والبَيْهَقِيُّ في الشُّعَبِ (٢٢٢٦)، وَقالَ الحاكِمُ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ»، وَوافَقَهُ الذَّهَبِيُّ. وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّ فِيهِنَّ الفَرائِضَ» يَقْصِدُ: ما فَرَضَ اللهُ عَلَى عِبادِهِ، مِنَ: الصَّلاةِ، والزَّكاةِ، والصَّوْمِ، والحَجِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ العِباداتِ.

(٣) رَواهُ الحاكِمُ (٣١٩٤)، وَقالَ: «هَذا إِسْنادٌ صَحِيحٌ، إِنْ كانَ عبدُالرَّحْمَنِ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، فَقَدِ اخْتُلِفَ في ذَلِكَ». وَوافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَلَهُ شاهِدٌ، رَواهُ البَيْهَقِيُّ في شُعَبِ الإِيمانِ (٩/ ٣٤٣) وَهَنادُ في الزُّهْدِ (٢/ ٤٥٤)، عَنْ بَشِيرٍ الأَزْدِيِّ، قالَ: قالَ عبدُاللهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «أَرْبَعُ آياتٍ في كِتابِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»، قالَ: قالُوا لَهُ: وَأَيْنَ هِيَ؟، قالَ: «إِذا مَرَّ بِهِنَّ العُلَماءُ عَرَفُوهُنَّ»، قالَ: قالُوا: في أَيِّ سُورَةٍ؟، قالَ: «في سُورَةِ النِّساءِ»... فَذَكَرَهُنَّ إِلَّا قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿﴾. وَإِسْنادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِجَهالَةِ بَشِيرٍ الأَزْدِيِّ، وَلَكِنْ لا بَأْسَ بِهِ في الشَّواهِدِ.

(٤) رَواهُ البَيْهَقِيُّ في الشُّعَبِ (١٩٢٦)، وَإِسْنادُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ شاهِدٌ رَواهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ في التَّفْسِيرِ (٥٢٦)،=

وَعَنْهُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعبدُاللهِ يُصَلِّي، وافْتَتَحَ النِّساءَ فَسَجَلَها[١]، فقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضًّا كما أُنْزِلَ؛ فَلْيَقْرَأْ قِراءَةَ ابْنِ أُمِّ عبدٍ**»، ثُمَّ قَعَدَ، ثُمَّ سَأَلَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ**»فقالَ -فِيما سَأَلَ-: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمانًا لا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لا يَنْفَدُ، وَمُرافَقَةَ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَّةِ الخُلْدِ. فَأَتَى عُمَرُ عبدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُبَشِّرُهُ فَوَجَدَ أَبا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خارِجًا، وَقَدْ سَبَقَهُ، فَقالَ: «إِنْ فَعَلْتَ، لَقَدْ كُنْتَ سَبَّاقًا بِالخَيْراتِ»[٢].

وَعَنْهُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «مَنْ قَرَأَ آلَ عِمْرانَ فَهُوَ غَنِيٌّ، والنِّساءُ مَحْبَرَةٌ»[٣].

وَعَنْهُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «ما خَيَّبَ اللهُ بَيْتًا أَوَى إِلَيْهِ امْرُؤٌ بِسُورَةِ البَقَرَةِ، أَوْ آلِ عِمْرانَ، أو النِّساءِ، أَوْ بَعْضِ صَواحِبِهِنَّ»[٤].

وَعَنْهُ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَأْ عَلَيَّ**»، قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، آقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: «**نَعَمْ**». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّساءِ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلى هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾، قالَ: «**حَسْبُكَ الآنَ**»، فالتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذا عَيْناهُ تَذْرِفانِ»[٥].

والَّذِي يَبْدُو مِنْ هَذِهِ الأَخْبارِ المَرْوِيَّةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كانَتْ لَهُ عِنايَةٌ خاصَّةٌ بِهَذِهِ السُّورَةِ؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَلالَةِ قَدْرِها عِنْدَهُ، وَمَحَبَّتِهِ الشَّدِيدَةِ لِتِلاوَتِها، وَحَثِّ النَّاسِ عَلَى ذَلِكَ.

= بِلَفْظِ: «إِنَّ فِي كِتابِ اللهِ لَآيَتَيْنِ ما أَذْنَبَ عبدٌ ذَنْبًا فَقَرَأَهُما، فاسْتَغْفَرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ»فَذَكَرَهُما، وَإِسْنادُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا. وَشاهِدٌ ثالِثٌ رَواهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي فضائِلِ القُرْآنِ (ص٢٧٧)، وَلَفْظُهُ: «فِي القُرْآنِ آيَتانِ ما قَرَأَهُما عبدٌ مُسْلِمٌ عِنْدَ ذَنْبٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ»فَذَكَرَهُما، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا. فالأَثَرُ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الطُّرُقِ يَزْدادُ قُوَّةً.

(١) أَيْ: قَرَأَها قِراءَةً مُتَّصِلَةً، مِنَ السَّجْلِ: وَهُوَ الصَّبُّ. النِّهايَةُ (٢/ ٣٤٤).

(٢) رَواهُ أَحْمَدُ (٤٢٥٥)، والتِّرْمِذِيُّ (٥٩٣)، وَصَحَّحَهُ، وابْنُ خُزَيْمَةَ (١١٥٦)، وابْنُ حِبَّانَ (١٩٧٠)، وَأَبُو يَعْلَى (١٦)، والطَّبَرانِيُّ فِي الكَبِيرِ (٨٤١٧)، وَعِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ: «فَلَمَّا بَلَغَ رَأْسَ المِئَةِ مِنَ النِّساءِ أَخَذَ يَدْعُو»، وَإِسْنادُهُ جَيِّدٌ، قالَ البُوصِيرِيُّ فِي إِتْحافِ الخِيَرَةِ (٧/ ٢٨٩): «رُواتُهُ ثِقاتٌ».

(٣) رَواهُ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (٣٤٣٨)، والمُسْتَغْفِرِيُّ فِي فَضائِلِ القُرْآنِ (٧٠٢)، وَإِسْنادُهُ لا بَأْسَ بِهِ. وَمَحْبَرَةٌ: أَيْ: مَظِنَّةُ الحُبُورِ والسُّرُورِ. النِّهايَةُ (١/ ٣٢٧).

(٤) رَواهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي التَّفْسِيرِ (٤٩)، والمُسْتَغْفِرِيُّ فِي فَضائِلِ القُرْآنِ (٧٠٣)، وَإِسْنادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِانْقِطاعِهِ.

(٥) رَواهُ البُخارِيُّ (٥٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٠).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: «مَنْ قَرَأَ البَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرانَ، والنِّساءَ، في لَيْلَةٍ، كانَ -أَوْ كُتِبَ- مِنَ القانِتِينَ»[١].

وَمِنْ فَضائِلِ هَذِهِ السُّورَةِ الكَرِيمَةِ:

أَنَّها اشْتَمَلَتْ عَلَى آيَةٍ مِنْ أَعْظَمِ آياتِ الرَّجاءِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: «ما في القُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾»[٢].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: «كُنَّا نَقُولُ لِقاتِلِ المُؤْمِنِ إذا ماتَ: إِنَّهُ في النَّارِ، وَنَقُولُ لِمَنْ أَصابَ كَبِيرَةً ماتَ عَلَيْها: إِنَّهُ في النَّارِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، فَلَمْ نُوجِبْ لَهُمْ، كُنَّا نَرْجُو لَهُمْ، وَنَخافُ عَلَيْهِمْ»[٣].

وَرَوَى أَبو الحَسَنِ الواحِدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، قال: «أَرْجَى آيَةٍ في القُرْآنِ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾»[٤].

حَدِيثُ: «لا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّساءِ».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ النِّساءِ قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا حَبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّساءِ**»، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ[٥].

قالَ ابْنُ الأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ: «أَرادَ أَنَّهُ لا يُوقَفُ مالٌ، وَلا يُزْوَى عَنْ وارِثِهِ، وَكَأَنَّهُ إِشارَةٌ

---

(١) رَواهُ أَبو عُبَيْدٍ في فَضائِلِ القُرْآنِ (ص٢٣٧)، والبَيْهَقِيُّ في الشُّعَبِ (٢٢٠١)، وَإِسْنادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِانْقِطاعِهِ.

(٢) رَواهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٠٣٧)، وَقالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَضَعَّفَهُ الالبانِيُّ في ضَعِيفِ التِّرْمِذِيِّ.

(٣) رَواهُ الطَّبَرِيُّ (٨/ ٤٥٠)، وابْنُ أَبِي حاتِمٍ (٣/ ٩٢٩)، والطَّبَرانِيُّ في الكَبِيرِ (١٤٠٢٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ في الحِلْيَةِ (٦/ ١٨٧)، واللَّالكائِيُّ في شَرْحِ اعْتِقادِ أَهْلِ السُّنَّةِ (١٥٨٨)، مِنْ طُرُقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ، وَهُوَ أَثَرٌ ثابِتٌ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ.

(٤) أَسْبابُ النُّزُولِ (ص١٦).

(٥) رَواهُ الطَّبَرانِيُّ في الكَبِيرِ (١٢٠٣٣)، والبَيْهَقِيُّ في سُنَنِهِ (١١٩٠٦)، وَضَعَّفَهُ الهَيْثَمِيُّ في المَجْمَعِ (٧/ ٢)، والألباني في ضعيف الجامع (١٤٤٢٩).

إِلى ما كانُوا يَفْعَلُونَهُ في الجاهِلِيَّةِ، مِنْ حَبْسِ مالِ المَيِّتِ، وَنِسائِهِ، كانُوا إِذا كَرِهُوا النِّساءَ؛ لِقُبْحٍ، أَوْ قِلَّةِ مالٍ؛ حَبَسُوهُنَّ عَنِ الأَزْواجِ؛ لِأَنَّ أَوْلِياءَ المَيِّتِ كانُوا أَوْلَى بِهِنَّ عِنْدَهُمْ. والحاءُ في قَوْلِهِ: «لا حَبْسَ»: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَضْمُومَةً، وَمَفْتُوحَةً، عَلَى الِاسْمِ، والمَصْدَرِ»[١].

نُزُولُ سُورَةِ النِّساءِ بِالمَدِينَةِ:

فَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قالَتْ: «ما نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ، والنِّساءِ، إِلَّا وَأَنا عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٢]. يَعْنِي: بِالمَدِينَةِ.

وَقالَ الحافِظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَخْرَجَ ابْنُ الضَّرِيسِ في فَضائِلِهِ، والنَّحَّاسُ في ناسِخِهِ، وابْنُ مَرْدَوَيْهِ، والبَيْهَقِيُّ في الدَّلائِلِ مِنْ طُرُقٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قالَ: «نَزَلَتْ سُورَةُ النِّساءِ بِالمَدِينَةِ»[٣].

وَقالَ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَوَّلُ ما نَزَلَ في المَدِينَةِ: سُورَةُ البَقَرَةِ، ثُمَّ الأَنْفالِ، ثُمَّ آلِ عِمْرانَ، ثُمَّ الأَحْزابِ، ثُمَّ المُمْتَحِنَةِ، ثُمَّ النِّساءِ، ثُمَّ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾»[٤].

وَقالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّساءِ مَدَنِيَّةٌ، إِلَّا آيَةً واحِدَةً، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ عامَ الفَتْحِ في عُثْمانَ بْنِ طَلْحَةَ الحَجَبِيِّ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾»[٥].

وَقالَ أَبو المُظَفَّرِ السَّمْعانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اِعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تُسَمَّى: سُورَةَ النِّساءِ، وَتُسَمَّى سُورَةَ الأَحْكامِ، وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ المُفَسِّرِينَ، إِلَّا قَوْلَهُ تَبارَكَ وَتَعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾؛ فَإِنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ في مَفاتِيحِ الكَعْبَةِ»[٦].

وَقالَ العِزُّ بْنُ عبدِالسَّلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّساءِ مَدَنِيَّةٌ، إِلَّا آيَةَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟

---

(١) النِّهايَةُ (١/ ٣٢٩).

(٢) رَواهُ البُخارِيُّ (٤٩٩٣).

(٣) الدُّرُّ المَنْثُورُ (٢/ ٤٢٢).

(٤) البُرْهانُ في عُلُومِ القُرْآنِ (١/ ١٩٤).

(٥) تَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ (٥/ ١).

(٦) تَفْسِيرُ السَّمْعانِيِّ (١/ ٣٩٢).

ﭽ ﭐﻷَﻣَٰﻨَٰﺖِ ﺇِﻟَﻰٰٓ ﺃَﻫۡﻠِﻬَﺎ ﭼ، فَإِنَّها نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، لَمَّا أَرادَ الرسولُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ مفاتيحَ الكَعْبَةِ مِنْ عُثْمانَ بْنِ طَلْحَةَ، فَيُسَلِّمَها إِلى العَبَّاسِ»(١).

وَقالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في شَأْنِ عُثْمانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حاجِبِ الكَعْبَةِ المُعَظَّمَةِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، الَّذِي صارَتِ الحِجابَةُ في نَسْلِهِ إِلى اليَوْمِ، أَسْلَمَ عُثْمانُ هَذا في الهُدْنَةِ بَيْنَ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ، وَفَتْحِ مَكَّةَ، هُوَ، وَخالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ العاصِ، وَأَمَّا عَمُّهُ عُثْمانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: فَكانَ مَعَهُ لِواءُ المُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ كافِرًا.

وَإِنَّما نَبَّهْنا عَلَى هَذا النَّسَبِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ المُفَسِّرِينَ قَدْ يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ هَذا بِهَذا، وَسَبَبُ نُزُولِها فِيهِ: لَمَّا أَخَذَ مِنْهُ رسولُ اللهِ ﷺ مِفْتاحَ الكَعْبَةِ يَوْمَ الفَتْحِ، ثُمَّ رَدَّهُ عَلَيْهِ».

ثُمَّ ذَكَرَ ما وَرَدَ في ذَلِكَ، ثُمَّ قالَ: «وَهَذا مِنَ المَشْهُوراتِ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في ذَلِكَ، وَسَواءٌ كانَتْ نَزَلَتْ في ذَلِكَ أَوْ لا، فَحَكَمُها عامٌّ؛ وَلِهَذا قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَنَفِيَّةِ: «هِيَ لِلْبَرِّ، والفاجِرِ»، أَيْ: هِيَ أَمْرٌ لِكُلِّ أَحَدٍ»(٢).

وَقالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّساءِ سُورَةٌ مَدَنِيَّةٌ، والمَدَنِيُّ عِنْدَ الجُمْهُورِ: ما نَزَلَ بَعْدَ الهِجْرَةِ، والمَكِّيُّ: ما نَزَلَ قَبْلَ الهِجْرَةِ، فالمَدَنِيُّ: ما نَزَلَ بَعْدَ الهِجْرَةِ، وَلَوْ في غَيْرِ المَدِينَةِ، والمَكِيُّ: ما نَزَلَ قَبْلَ الهِجْرَةِ، وَلَوْ في غَيْرِ مَكَّةَ، وَعَلَى هَذا: فالمَدارُ في تَعْيِينِ المَكِّيِّ، والمَدَنِيِّ، عَلَى الزَّمانِ، لا عَلَى المَكانِ، وَقَدْ ذَكَرَ العُلَماءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ ضَوابِطَ، وَمُمَيِّزاتٍ لِلْمَكِّيِّ، والمَدَنِيِّ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ في عِلْمِ أُصُولِ التَّفْسِيرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الغالِبَ في الآياتِ المَكِّيَّةِ: القِصَرُ، وَقُوَّةُ الأُسْلُوبِ، وَمَوْضُوعُها في الغالِبِ: التَّوْحِيدُ، وَما يَتَعَلَّقُ بِهِ. وَأَمَّا الآياتُ المَدَنِيَّةُ: فالغالِبُ عَلَيْها: السُّهُولَةُ، وَطُولُ الآياتِ، وَمَوْضُوعُها في الأُمُورِ الفَرْعِيَّةِ؛ كالبُيُوعِ، وَآدابِ المَجالِسِ، وَآدابِ الاِسْتِئْذانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

والغالِبُ أَنَّ النِّداءَ في المَكِيِّ يَكُونُ لِعُمُومِ النَّاسِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ المُخاطَبِينَ

---

(١) تَفْسِيرُ العِزِّ بْنِ عبدِالسَّلام (١/ ٣٠١).

(٢) تفسير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٣٤٠-٣٤١).

بِها لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ، والمَدَنِيُّ يَكُونُ الخِطابُ فِيهِ بـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، هَذا هُوَ الغالِبُ؛ لِأَنَّ المُخاطَبِينَ فِيها مُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ، أَوْ أَكْثَرُهُمْ»[١].

وَعَنِ البَراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: ﴿بَرَآءَةٌ﴾، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾»[٢].

مَتَى نَزَلَتْ سُورَةُ النِّساءِ؟

قالَ ابْنُ جُزيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نَزَلَتْ بَعْدَ المُمْتَحَنَةِ»[٣].

وَقالَ ابْنُ عاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانَ ابْتِداءُ نُزُولِها بِالمَدِينَةِ؛ لِما صَحَّ عَنْ عائِشَةَ أَنَّها قالَتْ: «ما نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ النِّساءِ، إِلَّا وَأَنا عِنْدَهُ»[٤]. وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنى بِعائِشَةَ فِي المَدِينَةِ، في شَوَّالٍ، لِثَمانِ أَشْهُرٍ خَلَتْ مِنَ الهِجْرَةِ. واتَّفَقَ العُلَماءُ عَلَى أَنَّ سُورَةَ النِّساءِ نَزَلَتْ بَعْدَ البَقَرَةِ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ نُزُولُها مُتَأَخِّرًا عَنِ الهِجْرَةِ بِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ.

والجُمْهُورُ قالُوا: نَزَلَتْ بَعْدَ آلِ عِمْرانَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ آلَ عِمْرانَ نَزَلَتْ في خِلالِ سَنَةِ ثَلاثٍ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «أَوَّلُ ما نَزَلَ بِالمَدِينَةِ: سُورَةُ البَقَرَةِ، ثُمَّ الأَنْفالِ، ثُمَّ آلِ عِمْرانَ، ثُمَّ سُورَةُ الأَحْزابِ، ثُمَّ المُمْتَحَنَةِ، ثُمَّ النِّساءِ»[٥].

فَإِذا كانَ كَذَلِكَ: تَكُونُ سُورَةُ النِّساءِ نازِلَةً بَعْدَ وَقْعَةِ الأَحْزابِ، الَّتِي هِيَ فِي أَواخِرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ، أَوْ أَوَّلِ سَنَةِ خَمْسٍ مِنَ الهِجْرَةِ، وَبَعْدَ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ، الَّذِي هُوَ فِي سَنَةِ سِتٍّ؛ حَيْثُ تَضَمَّنَتْ سُورَةُ المُمْتَحَنَةِ شَرْطَ إِرْجاعِ مَنْ يَأْتِي المُشْرِكِينَ هارِبًا إِلى المُسْلِمِينَ، عَدا النِّساءِ، وَهِيَ آيَةُ: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ﴾ الآيَةَ [الممتحنة: ١٠].

وَمِنَ العُلَماءِ مَنْ قالَ: نَزَلَتْ سُورَةُ النِّساءِ عِنْدَ الهِجْرَةِ، وَهُوَ بَعِيدٌ. وَأَغْرَبُ مِنْهُ مَنْ قالَ: إِنَّها نَزَلَتْ بِمَكَّةَ.

---

(١) تَفْسِيرُ سُورَةِ النِّساءِ (١/ ٧).

(٢) رَواهُ البُخارِيُّ (٤٦٠٥)، وَمُسْلِمٌ (١٦١٨).

(٣) تَفْسِيرُ ابْنِ جِزِّيٍّ (١/ ١٧٦).

(٤) رَواهُ البُخارِيُّ (٤٩٩٣)، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

(٥) رَواهُ ابْنُ الضِّرِّيسِ في فَضائِلِ القُرْآنِ (١٧)، وَلا يَصِحُّ سَنَدُهُ.

وَلا شَكَّ في أَنَّها نَزَلَتْ بَعْدَ آلِ عِمْرانَ؛ لِأَنَّ في سُورَةِ النِّساءِ مِنْ تَفاصِيلِ الأَحْكامِ: ما شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ اسْتِقْرارِ المُسْلِمِينَ بِالمَدِينَةِ، وانْتِظامِ أَحْوالِهِمْ، وَأَمْنِهِمْ مِنْ أَعْدائِهِمْ. وفِيها: آيَةُ التَّيَمُّمِ، والتَّيَمُّمُ شُرِعَ يَوْمَ غَزاةِ المُرَيْسِيعِ سَنَةَ خَمْسٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ سِتٍّ.

فالَّذِي يَظْهَرُ: أَنَّ نُزُولَ سُورَةِ النِّساءِ كانَ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعٍ، وَطالَتْ مُدَّةُ نُزُولِها، وَيؤَيِّدُ ذَلِكَ: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الأَحْكامِ الَّتِي جاءَتْ فِيها مُفَصَّلَة، تَقَدَّمَتْ مُجْمَلَةً فِي سُورَةِ البَقَرَةِ، مِنْ أَحْكامِ الأَيْتامِ، والنِّساءِ، والمَوارِيثِ.

وَيَتَعَيَّنُ ابْتِداءُ نُزُولِها قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ؛ لِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا**﴾ [النساء: ٧٥] يَعْنِي: مَكَّةَ.

وَقَدْ عُدَّتِ الثَّالِثَةَ والتِّسْعِينَ مِنَ السُّوَرِ. نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ المُمْتَحَنَةِ، وَقَبْلَ سُورَةِ: ﴿**إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ**﴾»[١].

مُناسَبَةُ مَجِيئِها في تَرْتِيبِ المُصْحَفِ بَعْدَ البَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرانَ:

لَمَّا بَيَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ هِدايَةَ الصِّراطِ المُسْتَقِيمِ فِي سُورَةِ الفاتِحَةِ، وَهُوَ صِراطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوْلِيائِهِ، وَأَصْفِيائِهِ، مِنْ عِبادِهِ؛ بَيَّنَ أَنَّهُ غَيْرُ صِراطِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ -وَهُمُ اليَهُودُ-، والضَّالِينَ -وَهُمُ النَّصارَى-.

ثُمَّ رَدَّ عَلَى اليَهُودِ فِي البَقَرَةِ، وَرَدَّ عَلَى النَّصارَى فِي آلِ عِمْرانَ، ثُمَّ دَعا جَمِيعَ خَلْقِهِ إِلى الاجْتِماعِ عَلَى دِينِ الحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى تَقْواهُ؛ فَقالَ فِي مَطْلَعِ هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ**﴾.

وَقالَ البِقاعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَقْصُودُها: الاجْتِماعُ عَلَى التَّوْحِيدِ، الَّذِي هَدَتْ إِلَيْهِ آلُ عِمْرانَ، والكِتابِ الَّذِي حَثَّتْ عَلَيْهِ البَقَرَةُ؛ لِأَجْلِ الدِّينِ الَّذِي جَمَعَتْهُ الفاتِحَةُ»[٢].

وقالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الغِرْناطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَمَّا تَضَمَّنَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ ابْتِداءَ الخَلْقِ، وَإِيجادَ آدَمَ

---

(١) التَّحْرِيرُ والتَّنْوِيرُ (٤/ ٢١١ -٢١٣)، بِاخْتِصارٍ.

(٢) نَظْمُ الدُّرَرِ (٥/ ١٦٩).

عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ، وَلا أُمٍّ، وَأَعْقَبَتْ بِسُورَةِ آلِ عِمْرانَ؛ لِتَضَمُّنِها أَمْرَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ كَمَثَلِ آدَمَ في عَدَمِ الِافْتِقارِ إِلى أَبٍ، وَعَلِمَ المُوقِنُونَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ شاءَ لَكانَتْ سُنَّةً فِيمَنْ بَعْدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكانَ سائِرُ الحَيَوانِ لا يَتَوَقَّفُ عَلَى أَبَوَيْنِ، أَوْ كانَ يَكُونُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمٍّ فَقَط، أَعْلَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ مَنْ عَدا المَذْكُورِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ سَبِيلُهُمْ سَبِيلُ الأَبَوَيْنِ؛ فَقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً**﴾.

ثُمَّ أَعْلَمَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكَيْفِيَّةِ النِّكاحِ المَجْعُولِ سَبَبًا في التَّناسُلِ، وَما يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَبَيَّنَ حُكْمَ الأَرْحامِ، والمَوارِيثِ»[1].

وَقالَ الأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَجْهُ مُناسَبَتِها لِآلِ عِمْرانَ أُمُورٌ، مِنْها: أَنَّ آلَ عِمْرانَ خُتِمَتْ بِالأَمْرِ بِالتَّقْوَى، وافْتُتِحَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِهِ، وَذَلِكَ مِنْ آكَدِ وُجُوهِ المُناسَباتِ في تَرْتِيبِ السُّوَرِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْواعِ البَدِيعِ، يُسَمَّى في الشِّعْرِ (تَشابُه الأَطْرافِ)، وَقَوْمٌ يُسَمُّونَهُ بِـ (التَّسْبِيغِ).

وَمَنْ أَمْعَنَ نَظَرَهُ؛ وَجَدَ كَثِيرًا مِمَّا ذُكِرَ في هَذِهِ السُّورَةِ مُفَصَّلًا لِما ذُكِرَ فِيما قَبْلَها، فَحِينَئِذٍ يَظْهَرُ مَزِيدُ الِارْتِباطِ، وَغايَةُ الِاحْتِباكِ»[2].

لِماذا سُمِّيَتْ سُورَةُ النِّساءِ بِهَذا الاسْمِ؟

سُمِّيَتْ سُورَةُ النِّساءِ بِهَذا الِاسْمِ؛ لِكَثْرَةِ ما وَرَدَ فِيها مِنْ أَحْكامٍ تَتَعَلَّقُ بِالنِّساءِ، لَمْ تُوجَدْ في غَيْرِها مِنَ السُّوَرِ الأُخْرَى، لِذَلِكَ أُطْلِقَ عَلَيْها -أَيْضًا-: (سُورَةُ النِّساءِ الكُبْرَى).

قالَ البِقاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمَّا كانَ مَقْصُودُها: الِاجْتِماعَ عَلَى ما دَعَتْ إِلَيْهِ السُّورَتانِ قَبْلَها مِنَ التَّوْحِيدِ، وَكانَ السَّبَبُ الأَعْظَمُ في الاجْتِماعِ، والتَّواصُلِ -عادَةً-: الأَرْحامَ العاطِفَةَ، الَّتِي مَدارُها النِّساءُ؛ سُمِّيَتْ «النِّساءُ» لِذَلِكَ، وَلِأَنَّ بِالاتِّقاءِ فِيهِمْ تَتَحَقَّقُ العِفَّةُ، والعَدْلُ، الَّذي لُبابُهُ التَّوْحِيدُ»[3].

---

(١) البُرْهانُ في تَناسُبِ سُوَرِ القُرْآنِ (ص١٩٨-١٩٩).

(٢) تَفْسِيرُ الأَلُوسِيِّ (٢/ ٣٨٩-٣٩٠).

(٣) نَظْمُ الدُّرَرِ (٥/ ١٧٠-١٧١).

وَقالَ ابْنُ عاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُمِّيَتْ هَذِهِ السُّورَةُ في كَلامِ السَّلَفِ: سُورَةَ النِّساءِ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ في المَصاحِفِ، وَفي كُتُبِ السُّنَّةِ، وَكُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَلا يُعْرَفُ لَها اسْمٌ آخَر، لَكِنْ يُؤْخَذُ مِمَّا رُوِيَ في «صَحِيحِ البُخارِيِّ» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ: «نَزَلَتْ سُورَةُ النِّساءِ القُصْرَى» -يَعْنِي: سُورَةَ الطَّلاقِ- أَنَّها شارَكَتْ هَذِهِ السُّورَةَ في التَّسْمِيَةِ بِسُورَةِ النِّساءِ، وَأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تَتَمَيَّزُ عَنْ سُورَةِ الطَّلاقِ بِاسْمِ سُورَةِ النِّساءِ الطُّولَى، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ صَرِيحًا. وَوَقَعَ في كِتابِ «بَصائِرِ ذَوِي التَّمْيِيزِ»[١] لِلْفَيْرُوزَآبادِيِّ، أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ تُسَمَّى: سُورَةَ النِّساءِ الكُبْرَى، واسْمُ سُورَةِ الطَّلاقِ: سُورَةُ النِّساءِ الصُّغْرَى. وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ[٢].

وَوَجْهُ تَسْمِيَتِها بِإِضافَةٍ إِلى النِّساءِ: أَنَّها افْتُتِحَتْ بِأَحْكامِ صِلَةِ الرَّحِمِ، ثُمَّ بِأَحْكامٍ تَخُصُّ النِّساءَ، وَأَنَّ فِيها أَحْكامًا كَثِيرَةً مِنْ أَحْكامِ النِّساءِ: الأَزْواجُ، والبَناتُ، وَخُتِمَتْ بِأَحْكامٍ تَخُصُّ النِّساءَ»[٣].

مَعْنَى كَلِمَةِ النِّساءِ:

لا يَخْتَلِفُ عاقِلانِ في أَنَّ النِّساءَ هُمُ الإِناثُ، الَّذِينَ هُمْ شَقائِقُ الرِّجالِ، وَ«النِّساءُ» اسْمُ جَمْعٍ، لا مُفْرَدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

قالَ الجَوْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «النِّسْوَةُ والنُّسْوَةُ، بِالكَسْرِ، والضَّمِّ، والنِّساءُ، والنِّسْوانُ: جَمْعُ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ لَفْظِها. وَتَصْغِيرُ نِسْوَةٍ: نُسَيَّةٌ، وَيُقالُ نُسَيَّاتٌ، وَهُوَ تَصْغِيرُ الجَمْعِ»[٤].

وَقالَ ابْنُ سِيدَه رَحِمَهُ اللَّهُ: «النِّسْوَةُ، والنُّسْوَةُ، والنُّسْوانُ، والنِّسْوانُ: جَمْعُ المَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ لَفْظِهِ، والنِّسُونَ، والنِّساءُ: جَمْعُ نِسْوَةٍ؛ وَلِذَلِكَ قالَ سِيبَوَيْه في الإِضافَةِ إِلى نِساءٍ: نِسْوِيٌّ، فَرَدَّهُ إِلى واحِدِهِ»[٥].

وَقَدْ مَرَقَتْ طائِفَةٌ مِنْ مُتَأَخِّرِي أَهْلِ الضَّلالَةِ، مِنَ الدِّينِ، والعَقْلِ، والعُرْفِ، واللُّغَةِ،

---

(١) بَصائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ (١/ ١٦٩).

(٢) الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ تَسْمِيَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِسُورَةِ الطَّلاقِ: «سُورَةِ النِّساءِ القُصْرَى» فَسَمَّى سُورَةَ الطَّلاقِ: سُورَةَ النِّساءِ الصُّغْرَى، وَسَمَّى سُورَةَ النِّساءِ: سُورَةَ النِّساءِ الكُبْرَى.

(٣) التَّحْرِيرُ والتَّنْوِيرُ (٤/ ٢١١).

(٤) الصِّحاحُ (٦/ ٢٥٠٨).

(٥) المُحْكَمُ (٨/ ٦١٥). وانْظُرْ: المُخَصَّصَ (١/ ٣٣٥)، تاجَ العَرُوسِ (٤٠/ ٦٩).

فَزَعَمُوا أَنَّ كَلِمَةَ «النِّساءِ» الوارِدَةَ في القُرْآنِ لا تَعْنِي الإِناثَ، وَإِنَّما تُفَسَّرُ بِالتَّأْخِيرِ -مِنْ نَسَأَ الشَّيْءَ إِذا أَخَّرَهُ- أَوِ الزِّيادَةِ، كَما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، وَكَما يُقالُ: نَسَأَ اللهُ في أَجَلِكَ، أَيْ: زادَهُ، وَنَسَأَ اللَّبَنَ: إِذا خَلَطَهُ بالماءِ، يُكَثِّرُهُ بِهِ.

وَلا شَكَّ أَنَّ هَذا مِنْ تَحْرِيفِ الكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَشاقَّةٌ للهِ وَرَسولِهِ، واتِّباعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ.

وَهَذا شَأْنُ هَؤُلاءِ: يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ، وَيَسْعَوْنَ في تَحْرِيفِهِ؛ حَتَّى قالَ بَعْضُهُمْ في آخِرِ ما كَتَبَ في هَذا الشَّأْنِ: «وَخِتامًا: نَرَى أَنَّهُ دُونَ هَذا الفَهْمِ: «النِّساءُ لَيْسُوا إِناثًا»، يَبْقَى السُّؤالُ مَطْرُوحًا: هَلْ يَدْعُو القُرْآنُ لِلارْتِباطِ المِثْلِيِّ، وَبِالتَّالِي لِلْعَلاقاتِ الجِنْسِيَّةِ المِثْلِيَّةِ، كالسِّحاقِ؟»!!

وَبِسَبَبِ هَذا الانْحِرافِ جاءُوا بِالطَّوامِّ؛ فَفَسَّرُوا المُشْرِكِينَ بِكُفَّارِ مَكَّةَ فَقَط، وَفَسَّرُوا المُؤْمِنَ بِأَنَّهُ كُلُّ مَنْ تَعايَشَ مَعَ النَّاسِ في سَلامٍ، وَأَنَّ اتِّباعَ السَّلَفِ بِدُونِ إِعْمالِ العَقْلِ، مِنِ اتِّباعِ ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا، إِلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ ضَلالاتِهِمْ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُثَبِّتَ قُلُوبَنا عَلَى دِينِهِ.

عَدَدُ آيِ وَكَلِماتِ وَأَحْرُفِ السُّورَةِ:

قالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّساءِ مَدَنِيَّةٌ، وَلا نَظِيرَ لَها في عَدَدِها، وَكَلِمُها: ثَلاثَةُ آلافٍ وَتِسْعُ مِائَةٍ وَخَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ كَلِمَةً، وَحُرُوفُها: سِتَّةَ عَشَرَ أَلْفِ حَرْفٍ وَثَلاثُونَ حَرْفًا، وَهِيَ مِئَةٌ وَسَبْعُونَ وَخَمْسُ آياتٍ في المَدَنِيِّينَ، والمَكِّيِّ، والبَصْرِيِّ، وَسِتٌّ في الكُوفِيِّ، وَسَبْعٌ في الشَّامِيِّ.

اخْتِلافُها آيَتانِ: ﴿أَن تَضِلُّواْ﴾: عَدَّها الكُوفِيُّ، والشَّامِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّها الباقُونَ. ﴿فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا﴾: عَدَّها الشَّامِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّها الباقُونَ».

وَقالَ العَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سُورَةُ النِّساءِ: مِائَةٌ وَخَمْسٌ وَسَبْعُونَ آيَةً، وَثَلاثُ آلافٍ وَسَبْعُمِائَةٍ وَخَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ كَلِمَةً، وَسِتَّةُ عَشَرَ أَلْفًا وَثَلاثُونَ حَرْفًا»[1].

وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ في عَدَدِ كَلِماتِها، وَعَدَدِ أَحْرُفِها.

---

(١) عُمْدَةُ القاري (٦/ ٢٤).

لِماذا يَخْتَلِفُونَ في عَدِّ كَلِماتِ السُّوَرِ، وَأَحْرُفِها؟

يَخْتَلِفُونَ في ذَلِكَ؛ لِعِدَّةِ أَسْبابٍ، **مِنْ أَهَمِّها**: اخْتِلافُهُمْ في طَرِيقَةِ العَدِّ:

فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الحَرْفَ المُشَدَّدَ حَرْفَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ حَرْفًا واحِدًا.

وَبَعْضُهُمْ لا يَعُدُّ الحُرُوفَ الَّتِي لا تُنْطَقُ: كاللَّامِ الشَّمْسِيَّةِ، وَأَلِفِ واوِ الجَماعَةِ، وَنَحْوِهِما، وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّها.

وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّ المَدَّ حَرْفَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّهُ حَرْفًا واحِدًا.

وَبَعْضُهُمْ يَعُدُّ التَّنْوِينَ حَرْفًا، وَبَعْضُهُمْ لا يَعُدُّهُ.

هَلْ لِلانْشِغالِ بِعَدِّ الآيِ، والأَحْرُفِ فائِدَةٌ؟

قالَ السَّخاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا أَعْلَمُ لِعَدَدِ الكَلِماتِ، والحُرُوفِ، مِنْ فائِدَةٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ -إِنْ أَفادَ- فَإِنَّما يُفِيدُ في كِتابٍ، يُمْكِنُ فِيهِ الزِّيادَةُ، والنُّقْصانُ، والقُرْآنُ لا يُمْكِنُ فِيهِ ذَلِكَ»[١].

أَمَّا الكَلامُ عَنِ «الإِعْجازِ العَدَدِيِّ في القُرْآنِ»: فَبِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ، تَبِعَتْها أُمُورٌ وَأَحْوالٌ مُنْكَرَةٌ.

هَلْ يُكْرَهُ أَنْ يُقالَ: سُورَةُ النِّساءِ؟

كَرَّهَ ذَلِكَ قَوْمٌ، وَقالُوا: لا يُقالُ: سُورَةُ النِّساءِ، إِنَّما يُقالُ: السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها النِّساءُ، وَهَكَذا في البَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرانَ، والعَنْكَبُوتِ، وَغَيْرِها، وَلَكِنِ انْعَقَدَ الإِجْماعُ عَلَى جَوازِ ذَلِكَ، وَقَدْ جاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ.

عَنِ الأَعْمَشِ، قالَ: سَمِعْتُ الحَجَّاجَ، يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها البَقَرَةُ، والسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها آلُ عِمْرانَ، والسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها النِّساءُ، قالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْراهِيمَ، فَقالَ: حَدَّثَنِي عبدُالرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حِينَ رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، فاسْتَبْطَنَ الوادِيَ؛ حَتَّى إِذا حاذَى بِالشَّجَرَةِ؛ اعْتَرَضَها، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصاةٍ، ثُمَّ قالَ: «مِنْ ها هُنا -والَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ- قامَ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٢].

---

(١) الإِتْقانُ في عُلُومِ القُرْآنِ (١/ ٢٤٢).

(٢) رَواهُ البُخارِيُّ (١٧٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٢٩٦).

وَقالَ البُخارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في صَحِيحِهِ (٦/ ١٩٤): «بابُ مَنْ لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذا، وَكَذا».

ثُمَّ رَوَى عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ بِهِما في لَيْلَةٍ كَفَتاهُ**»[١].

قالَ الحافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَشارَ بِذَلِكَ إِلى الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ، وَقالَ: لا يُقالُ إِلَّا السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها كَذا»[٢].

قالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: سُورَةَ البَقَرَةِ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرانَ، وَسُورَةَ النِّساءِ، وَسُورَةَ العَنْكَبُوتِ، وَكَذَلِكَ الباقِي، وَلا كَراهَةَ في ذَلِكَ، وَقالَ بَعْضُ السَّلَفِ: يُكْرَهُ ذَلِكَ، وَإِنَّما يُقالُ: السُّورَةُ الَّتِي تُذْكَرُ فِيها البَقَرَةُ، والَّتِي يُذْكَرُ فِيها النِّساءُ، وَكَذَلِكَ الباقِي، والصَّوابُ الأَوَّلُ، وَهُوَ قَوْلُ جَماهِيرِ عُلَماءِ المُسْلِمِينَ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ، وَخَلَفِها، والأَحادِيثُ فِيهِ عَنْ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَكَذَلِكَ عَنِ الصَّحابَةِ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَكَذَلِكَ لا يُكْرَهُ أَنْ يُقالَ: هَذِهِ قِراءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَقِراءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهما، هَذا هُوَ المَذْهَبُ الصَّحِيحُ المُخْتارُ، الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ، والخَلَفِ، مِنْ غَيْرِ إِنْكارٍ»[٣].

قالَ الحافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ جاءَ -فِيما يُوافِقُ ما ذَهَبَ إِلَيْهِ البَعْضُ المُشارُ إِلَيْهِ- حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: «**لا تَقُولُوا: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَلا سُورَةُ آلِ عِمْرانَ، وَلا سُورَةُ النِّساءِ، وَكَذَلِكَ القُرْآنُ كُلُّهُ**» أَخْرَجَهُ أَبوالحُسَيْنِ بْنُ قانِعٍ في فَوائِدِهِ، والطَّبَرانِيُّ في الأَوْسَطِ، وَفي سَنَدِهِ عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُون العَطَّارُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الجَوْزِيِّ في المَوْضُوعاتِ، وَنَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قالَ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ في بابِ تَأْلِيفِ القُرْآنِ حَدِيثُ يَزِيدَ الفارِسِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يَقُولُ: «**ضَعُوها في السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها كَذا**»[٤]، قالَ ابْنُ كَثِيرٍ في

---

(١) رَواهُ البُخارِيُّ (٥٠٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٧).

(٢) فَتْحُ البارِيِّ (٩/ ٨٧).

(٣) الأَذْكارُ (ص١٠٩).

(٤) رَواهُ أَبُو داوُدَ (٧٨٦)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٠٨٦)، وَأَحْمَدُ (٣٩٩)، وَضَعَّفَهُ الالبانِيُّ في ضَعِيفِ التِّرْمِذِيِّ، وَكَذا ضَعَّفَهُ مُحَقِّقُو المُسْنَدِ.

تَفْسِيرِهِ: «وَلا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ أَحْوَطُ[١]، وَلَكِنِ اسْتَقَرَّ الإِجْمَاعُ عَلَى الجَوازِ في المَصاحِفِ، والتَّفاسِيرِ».

قُلْتُ: وَقَدْ تَمَسَّكَ بِالاِحْتِياطِ المَذْكُورِ جَماعَةٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ، مِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حاتِمٍ، وَمِنَ المُتَقَدِّمِينَ: الكَلْبِيُّ، وَعبدُالرَّزَّاقِ، وَنَقَلَهُ القُرْطُبِيُّ في تَفْسِيرِهِ، عَنِ الحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ: أَنَّ مِنْ حُرْمَةِ القُرْآنِ: أَنْ لا يُقالَ سُورَةُ كَذا، كَقَوْلِكَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ النَّحْلِ، وَسُورَةُ النِّساءِ، وَإِنَّما يُقالُ السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها كَذا، وَتَعَقَّبَهُ القُرْطُبِيُّ بِأَنَّ حَدِيثَ أَبِي مَسْعُودٍ يُعارِضُهُ»[٢].

وَقالَ الحافِظُ -أَيْضًا-: «في كِتابِ فَضائِلِ القُرْآنِ لِخَلَفٍ، عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ، قالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: ذُكِرَ لَنا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**تَدْرُونَ أَيَّ القُرْآنِ أَعْظَمُ؟**» قالُوا: اللهُ وَرسولُهُ أَعْلَمُ، قالَ: «**السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها البَقَرَةُ**»»[٣].

قالَ الشَّيْخُ الالبانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذا مُرْسَلٌ، وَمَعْرُوفٌ أَنَّ مَراسِيلَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ كالرِّياحِ، عَلَى أَنَّ الرَّاوِي عَنْهُ: حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ يَهِمُ، وَإِنْ كانَ صَدُوقًا -كَما في التَّقْرِيبِ-»[٤].

وَأَصَحُّ ما وَرَدَ في النَّهْيِ: ما رَواهُ البَيْهَقِيُّ في الشُّعَبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: «لا تَقُولُوا: سُورَةَ البَقَرَةِ، وَلَكِنْ قُولُوا: السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها البَقَرَةُ»[٥].

وَلا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ تابَعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى هَذا، والأَحادِيثُ الصَّحِيحَةُ المَرْفُوعَةُ، والمَوْقُوفَةُ، عَلَى خِلافِهِ.

وَتَقَدَّمَ في كَلامِ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّ الإِجْماعَ قَدِ اسْتَقَرَّ عَلَى القَوْلِ بِالجَوازِ.

وَقَدْ قِيلَ: كانَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا، ثُمَّ نُسِخَ:

---

(١) قالَ الشَّيْخُ الألبانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ في الضَّعِيفَةِ (١٤/ ٢٦٠): «لا أَرَى وَجْهًا لِمِثْلِ هَذا الاِحْتِياطِ -مَهْما كانَ شَأْنُ القائِلِينَ بِهِ- بَعْدَ تَتابُعِ الأَحادِيثِ، والآثارِ، عَلَى الجَوازِ».

(٢) فَتْحُ البارِيِّ (٩/ ٨٨).

(٣) نَتائِجُ الأَفْكارِ (٣/ ٢٣٢).

(٤) الضَّعِيفَةُ (١٤/ ٢٥٩)، بِبَعْضِ تَصَرُّفٍ.

(٥) شُعَبُ الإِيمانِ (٢٣٤٧)، وَصَحَّحَهُ السُّيُوطِيُّ في مُعْتَرَكِ الأَقْرانِ (٢/ ٢٧٦)، والشَّوْكانِيُّ في فَتْحِ القَدِيرِ (١/ ٣٤).

قالَ السُّـيُوطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حاتِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، قالَ: كانَ المُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: سُـورَةُ البَقَرَةِ، وَسُـورَةُ العَنْكَبُوتِ، يَسْـتَهْزِئُونَ بِهـا، فَنَـزَلَ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥]»[1].

قالَ ابْنُ عاشُـورٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَأَوَّلُوا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: بِأَنَّ ذَلِكَ كانَ فِي مَكَّةَ، حِينَ كانَ المُسـلِمُونَ إِذا قالُوا: سُورَةَ الفِيلِ، وَسُورَةَ العَنْكَبُوتِ مَثَلًا، هَزَأَ بِهِمُ المُشْرِكُونَ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ هَذا سَبَبُ نُزُولِ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾﴾، فَلَمَّا هاجَرَ المُسْلِمُونَ إِلى المَدِينَةِ؛ زالَ سَبَبُ النَّهْيِ فَنُسِخَ، وَقَدْ عَلِمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ»[2].

وَخُلاصَةُ ما وَرَدَ مِنْ أَقْوالٍ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ:

قِيلَ: يُكْرَهُ أَنْ يُقالَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرانَ، وَسُورَةُ النِّساءِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَإِنَّما يُقالُ: السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيها البَقَرَةُ... إِلَخ.

وَقِيلَ: كانَ مَكْرُوهًا، ثُمَّ نُسِخَ.

وَقِيلَ: يَجُوزُ بِلا كَراهَةٍ، والأَوْلَى تَرْكُهُ.

وَقِيلَ: يَجُوزُ مُطْلَقًا، وَهُوَ الصَّوابُ.

واللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

---

(١) مُعْتَرَكُ الأَقْرانِ (٢/ ٢٧٦).

(٢) التَّحْرِيرُ والتَّنْوِيرُ (١/ ٩٠).

التَّفسيرُ:

بَدأَتْ هَذهِ السُّورةُ بِما خُتِمتْ به سُورةُ آلِ عِمرانَ الَّتِي قَبْلها، مِنَ الأَمْرِ بالتَّقْوى، وافتتحَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ سُورةَ النِّساءِ بِخطابِ النَّاسِ جَمِيعًا، ودَعْوتِهم إلى تَقْواهُ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾ أي: خافُوا عِقابَه، بامتثالِ أَوامِرِه، واجْتِنابِ نَواهِيه ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم﴾ أي: خَلَقَكُمْ مَعَ اخْتِلافِ أَجْناسِكُمْ، وَأَصْنافِكُمْ، وَألسِنَتِكُمْ، وَألوانِكُمْ ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ وهُو آدمُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ[1].

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهِي حَوَّاءُ عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ.

قِيلَ: سُمِّيت بِهذا الاسْمِ؛ لأَنَّها خُلِقَتْ مِنْ شَيْءٍ حَيٍّ[2]، وهو ضِلَعُ آدمَ[3]، وقِيلَ: لأَنَّها أُمُّ

---

(١) قال ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قولُه: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ فيها قولان:

الأولُ: أنّ المرادَ بالنفسِ الواحدةِ: العينُ الواحدةُ: أي: مِن شخصٍ مُعَيّنٍ، وهوَ آدمُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وقولُه: «وَجَعَلَ مِنْها زَوْجَها»، أي: حَوَّاءُ؛ لأنّ حَوَّاء خُلقت مِن ضِلَعِ آدَم.

الثّاني: أنّ المرادَ بالنّفسِ: الجِنس، وجَعلَ مِن هذا الجِنسِ زَوجَه، ولمْ يَجعلْ زوجَه مِن جِنسٍ آخَر، والنّفسُ قد يُرادُ بها الجنسُ: كما في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾: أي: مِن جِنسِهِم». القولُ المفيد (٢/ ٢٩٩).

(٢) تفسير الطّبري (١/ ٥١٣).

(٣) وهذا قولُ جُمهورِ المُفسرينَ: أنّها خُلقتْ مِن ضِلعِ آدمَ، وخالفَ في ذلكَ بَعضُ المُتأخّرين، كالشّيخِ الألبانِّي وغيرِه، وحَملوا قولَ النّبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... فَإنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ» مُتفقٌ عليهِ، علَى التّمثيلِ والتّشبيهِ، كَما هُو مُصَرّحٌ به في الروايةِ الثانيةِ: «المَرأةُ كالضّلَع» متفقٌ عليه.

وذَهبَ عُلماءُ اللّجنةِ الدَّائمةِ إلى الجمعِ بَينَ الحَديثَيْن، فَقالوا: «ظاهرُ الحَديثِ: أنّ المرأةَ -والمُرادُ بها حَوَّاءُ عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ- خُلقتْ مِن ضِلَعِ آدمَ، وهَذا لا يُخالِفُ الحديثَ الآخرَ الذي فِيه تَشبيهُ المرأةِ بالضّلعِ، بلْ يُستفادُ مِن هذا نُكتةُ التّشبيهِ، وأنّها عَوجاءُ مِثلُه، لِكونِ أصلِها مِنه. والمَعنَى: أنّ المرأةَ خُلِقت مِن ضِلعٍ أعْوجَ، فَلا يُنكَر اعوجاجُها، فإنْ أرادَ الزوجُ إقامَتَها على الجادّة، وعدمَ اعوجاجِها أدّى ذلِك إلى الشّقاقِ والفراقِ، وهُو كَسرُها، وإنْ صَبرَ عَلى سُوءِ حالِها، وضَعفِ عقلِها، ونحوِ ذلكَ مِن عِوَجِها: دامَ الأمرُ، واستمرّتْ العِشرةُ، كَما أوْضَحَ ذلكَ شُرَّاحُ الحَديثِ، ومِنهُم الحافظُ ابنُ حجرٍ في الفتْح (٦/ ٣٦٨) رحمَ اللهُ الجميعَ. وبِهذا يَتبيّنُ أنّ إنكارَ خلْقِ حواءَ مِن ضِلَعِ آدمَ غيرُ صحيحٍ «فتاوَى الّلجنة الدائمة (١٧/ ١٠). =

كُلِّ حَيٍّ[(١)]. ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ خلقَ مِنْ آدمَ وحوَّاءَ ذُكورًا كَثيرينَ، وإناثًا كثيراتٍ، ونَشَرَهُمْ في أَقْطارِ العالَمِ عَلى اخْتِلافِ ألوانِهم وألسنتِهم وصِفاتِهِمْ. ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ كَرَّر الأَمرَ بالتَّقْوى؛ تأْكِيدًا عَلى أَهمِّيتِها، ولأنَّ الأمرَ الأوَّلَ كانَ عامًّا، والثَّاني يرتبطُ به تكليفٌ مَخصوصٌ، وهُو صِلةُ الرَّحِمِ. ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ تَتَحالَفونَ، وتَتَناشَدُونَ به، وتَتَعاقدونَ، وتَتَعاهَدونَ باسْمِه. ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾ أي: اتَّقُوا قَطيعتَها، وخافُوا عُقوبَة ذَلكَ، وقَدْ جَرَتْ عادةُ العَربِ بأَنَّ أَحدَهُمْ إذا أَرادَ أَنْ يَسْتعطِفَ غَيرَه، يَقولُ: أَسْأَلُك باللهِ والرَّحِمِ. أي: صِلةَ القَرابةِ الَّتِي بَينِي وبَيْنَك. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ أي: هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَهيدٌ مُطَّلعٌ عَلى جَميعِ أَعْمالِكم، وأَحْوالِكم؛ فَراقِبُوه؛ فَهُو جَدِيرٌ بالتَّقْوى، والمَخافةِ، كما قالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْبُدِ اللهَ كَأَنَّكَ تَراهُ...»[(٢)].

فَوائِدُ الآيةِ:

فيها: اسْتِحقاقُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ يَتقيَه عِبادُه؛ لأَنَّهُ ربُّهُم، وهُوَ خَلَقَهُم، ولأَنَّ عِقابَه أَلِيمٌ شَديدٌ.

وفِيها: ذِكرُ قُدْرتِه عَزَّوَجَلَّ في خَلْقِ النَّاسِ جَميعًا مِنْ نَفسٍ واحِدةٍ.

وفِيها: أَنَّ الزَّوجةَ لَيستْ خَصمًا لِزوْجِها، ولا عَدُوَّةً لَه، ولكِنَّها مُحِبَّةٌ وَدُودةٌ، فَيَنْبغِي أَنْ يَكونَ بَيْنَهما تَآلفٌ، ورَحْمةٌ.

وفِيها: أَنَّ إِثارةَ العَداواتِ بَيْنَ جِنسِ الرِّجالِ وجِنسِ النِّساءِ مُضادٌّ لِحِكمةِ اللهِ في خَلْقِه.

وفِيها: أَنَّ خَلْقَ أُمِّنا حَوَّاءَ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ بِتوليدٍ، وقَدْ خُلِقتْ حَوَّاءُ في السَّماءِ، وكانتْ مَعَ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ في الجنَّةِ، والبَشَرُ عَلَى أَرْبعةِ أَنْواعٍ في الإِيجادِ: فَمِنْهُم مَنْ أَوْجَدهُ اللهُ بِلا ذَكرٍ، ولا أُنْثَى، وهُو آدمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومِنْهُم مَنْ أَوْجَده مِنْ ذَكرٍ بِلا أُنْثى، وهِي حَوَّاءُ عَلَيْهَا السَّلَامُ، ومِنْهُم مَنْ أَوْجَده مِنْ أُنْثَى بِلا ذَكرٍ، وهُو عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومِنْهُم مَنْ أَوْجَده مِنْ ذَكرٍ وأُنْثَى، وهُمْ سائِرُ الخَلائقِ.

= وقدْ ذَكرَ الألوسِيّ في تَفسيرِه (٢/ ٣٩٣): «أنّ حواءَ لَوْ لمْ تُخلقْ مِن آدمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَكانَ النَّاسُ مَخلُوقِينَ مِن نَفْسَيْنِ اثْنيْن، لا مِن نفْسٍ واحدةٍ، وهُو خلافُ النّصِّ».

(١) تاريخُ دمشق (٦٩/ ١٠٢).

(٢) رواه أحمد (٦١٥٦)، والنسائي في الكبرى (١١٨٠٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند.

وفِيهـا: أنَّ اللَّائِقَ بِحالِ الرِّجالِ: الظُّهورُ، والاشْتِهارُ، واللَّائِقَ بِحالِ النِّسـاءِ: السِّـتْرُ، والاخْتفاءُ.

وفِيهـا: أَنَّ حَـوَّاءَ خُلِقـتْ مِنْ آدمَ، قـال العلماءُ: خُلِقتْ مِـنْ ضِلَعٍ قَصيرٍ مِـنَ الأَضْلاعِ اليُسْرَى لِصدرِ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومَعْلومٌ أَنَّ عَظمَ الضِّلَعِ فِيهِ رِقَّةٌ، ونُعومةٌ، وفِيهِ مُرونةٌ، ويَتَثَنَّى، ولكنْ إذا زادَ الانْثناءُ؛ فَإِنَّهُ يَنْكسرُ، وكَسْرهُ سَـهلٌ، وهُوَ مُسـتقيمٌ، إلا أنَّ أَعْلاهُ مُعْوجٌّ، وكُلُّ هَذا واضِحٌ في طبيعةِ المَرأةِ.

وفي كَونِ مَوقعِ الضِّلَعِ المذكورِ في آخرِ الأَضْلاعِ مِن عِظامِ الصَّدرِ: إشـارةٌ إلى أَنَّ المَرأةَ لا تُصدَّرُ؛ بِحيثُ تَكونُ أَمامَ النَّاسِ، بَلْ تَكُونُ تابعةً مَحْمِيَّةً، والرَّجلُ قائِدٌ مَتبوعٌ.

وفي الآيـةِ: جَوازُ السُّـؤالِ باللهِ في غَيرِ الأُمورِ المُحرَّمةِ، وجـوازُ تَوثيقِ العُقودِ، والعُهودِ بِذكْرِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَأَنْ يُقالَ: كَفَى بِاللهِ شَهِيدا، وكَفَى بِاللهِ وكيلًا.

وفي الآيةِ: أَنَّ التَّقْوى تَكُونُ بِمُراعاةِ حُقوقِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ومُراعاةِ حُقوقِ عِبادِه.

وفِيها: أنَّ البَشرَ جَمِيعًا مِنْ أَصْلٍ واحدٍ؛ فَلا يَصِحُّ أَنْ يَظْلمَ بَعْضُهم بَعْضًا.

وفي الإخبـارِ بِـأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلقَهُم مِنْ نَفْسٍ واحِدةٍ، وأَنَّـهُ بَثَّهُمْ في أَقْطارِ الأَرْضِ، مَعْ رُجوعِهم إلى أَصْلٍ واحِدٍ: دَعْوتُهم لِيعطفَ بَعضُهُم عَلَى بَعْضٍ، ويَتعاونَ بَعْضُهُمْ مَع بَعْضٍ، ويَتَّفِقُوا، ولا يَخْتَلِفُوا، ولا يَكُونُ ذَلكَ إلا بِتوحيدِه، والإيمانِ بهِ.

وفِيها: الأمرُ بِصلةِ الرَّحمِ، والتَّحذيرُ مِنَ القَطيعةِ.

وفيهـا: إثباتُ اسْـمِ اللهِ «الرَّقيـب»، ومَعْناه: الحافِظُ الَّـذِي لا يَغِيبُ عَنْـهُ شَيْءٌ مِنْ أُمورِ خَلْقِهِ.

وقَدِ اسْتنبطَ بَعْضُ العِلماءِ مِنَ الآيةِ: أنَّ الخُنْثَى لا بُدَّ أَنْ يَكونَ رَجُلًا، أَوِ امْرأةً، وقَدْ يُبيِّنُ هَذا بَعْضُ الإجْراءاتِ العِلاجِيَّةِ، والعَملياتِ الجِراحِيَّةِ، الَّتِي تُظْهِرُ حَقِيقتَه، وتَسْتخرِجُها.

وفي الآيةِ: تَكْريرُ الأَمْرِ؛ لِتنبيهِ المَأْمُورِينَ، والتَّأكيدِ عَليهِ في نُفوسِهِمْ.

وفِيهـا: أَنَّ اقترانَ التَّقْوى بِالرَّبِّ في الأَمْرِ الأَوَّلِ: ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾ يُناسِـبُه قَضِيةٌ مِنْ قضايا

الرُّبوبيَّةِ، وهِيَ: «الخَلْقُ، والإيجادُ»، وارتباطُ الأُلُوهِيَّةِ بالتَّقْوى في الأَمْرِ الثَّانِي: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ يُناسِبُه قَضِيةٌ مِنْ القَضايا التَّعبُّديَّةِ، والأَوامرِ الشَّرعِيَّةِ، وهِيَ: «صِلةُ الرَّحمِ».

وفِيها: أَنَّهُ يَنْبغِي صِيانَةُ الأَرْحامِ مِنْ أَدْنَى سُوءٍ، فَلا تُخْدشُ، ولا تُمسُّ بِأذًى.

وفِيها: أنَّ التَّفرُّعَ في الجِنسِ البَشرِيِّ يَحْتاجُ إلى صِيانتِه بِصلةِ الرَّحمِ.

وفِيها: تَخْويفٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُشِيرُ إليهِ قَوْلُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾؛ فَإنَّهُ يَتضمَّنُ تَهْدِيدًا وَوَعِيدًا لِمَنْ خالفَه، وعَصَى أَمْرَهُ.

ولَمَّا ذَكرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إيجادَ الأحياءِ، وكانَ لا بُدَّ لَهُمْ مِنَ المَوْتِ، وكثيرًا ما يُخلِّفُ المَوتُ أيتامًا، ولَمَّا ذَكَرَ الأَقاربَ، وصِلةَ الرَّحمِ، وكثيرًا ما يكونُ الأيتامُ بَينَ أَقارِبِهم، ولَمَّا كانَ الأَيتامُ مِنْ أَعْظمِ ما يُراعَى بَعْدَ الأَرْحامِ: أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِحفظِ حُقوقِ اليَتامَى بَعْدَ حِفظِ الأَرحامِ، فَقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا ٢﴾.

﴿وَءَاتُواْ﴾ أَعطُوا ﴿ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ﴾ جَمعُ يَتيمٍ، وهُو مِنَ النَّاسِ مَنْ ماتَ أَبُوهُ قَبلَ البُلوغِ، ومِنَ الدَّوابِّ مَنْ فَقدَ أُمَّهُ صَغِيرًا ﴿أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ وَحُقوقُهم الَّتِي بَينَ أَيْدِيكم مِمَّا اؤْتُمِنْتُم عَليهِ، والخِطابُ للأَولياءِ والأَوْصياءِ، وهذا الإيتاءُ لهُ شُروطٌ، سَتَأتِي بإذنِ اللهِ جَلَّ وَعَلا.

فائِدةٌ:

قالَ ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأَصلُ حَمْلُ اللَّفظِ عَلَى ظاهرِه، ولا يُمْكنُ أَنْ نَقولَ: بِاعتبارِ ما كانَ، أَوْ باعتبارِ ما يَكُونُ، إلَّا بدليلٍ، قالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ [النساء: ٢] ولا يُمْكنُ أَنْ نُؤتِيَه مالَهُ إلَّا إذا بَلَغَ، وسَمَّاهُمُ اللهُ أَيْتامًا بِاعتبارِ ما كانَ.

وفي سُورةِ يُوسفَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: قالَ أَحدُ صاحِبي السِّجنِ: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعۡصِرُ خَمۡرٗا﴾ [يوسف: ٣٦]، وهُوَ يَعْصِرُ عنبًا، لكِنَّهُ خَمْرٌ بِاعتبارِ ما يَكُونُ»[1].

---

(١) الشرح الممتع لابن عثيمين (١١/ ٣١١).

﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ أي: لا تَسْتبدِلُوا الحَرامَ المُغْتصبَ مِنْ أَمْوالِ اليَتامى، وتَأْخُذوهُ بِالحلالِ المُكْتسبِ مِنْ أَمْوالِكم، وَتَتْرُكُوه، فَلا تَأْخُذوا هَذِه، وتَتْرُكوا تِلكَ.

ولا تَأْخُذوا مِنْ أَموالِ الأَيتامِ ما كانَ نَفِيسًا سمِينًا، وتَجْعَلُوا مَكانَه رَدِيئًا هَزِيلًا مِنْ أَمْوالِكُمْ.

ولا تُبذِّروا أَمْوالَكُمْ، ثُمَّ تَأكُلوا أَمْوالَ الأَيتامِ.

ولا تَتْرُكوا كَسْبَ المالِ الطَّيِّبِ مُتكاسِلينَ، وتَأْخُذوا مِنْ أَموالِ اليَتامَى مُتْلِفينَ لَها، ومُبذِّرِينَ.

﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡ﴾ أي: لا تَنْهبُوها، ولا تَسْتَولُوا عَلَيْها، وتَضُمُّوها إلى أَمْوالِكم، ولا تَخْلِطُوها بِأَمْوالِكُمْ خَلْطًا؛ بِحيثُ تَضِيعُ، وتَتَفَرَّقُ، فلا يُمْكنُ إعادَتُها إِليهِمْ كاملةً، وقَدْ نَهى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَنْ أَكْلِها وهُوَ الأَشدُّ، ويَدْخُل في ذَلكَ ما هُوَ أَدْنى مِنْهُ مِنَ التَّضْييعِ، وقِلةِ المُبالاةِ.

﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا﴾: إِثْمًا عَظِيمًا.

قالَ ابنُ مَنظورٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الحَوْبُ والحُوبُ والحابُ: الإِثْمُ، فالحَوْبُ -بِالفَتْحِ- لأَهْلِ الحِجازِ، والحُوبُ -بِالضَّمِّ- لتَميمٍ، والحَوْبةُ: المَرَّة الواحِدَةُ مِنْهُ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: الحُوبُ الإِثْمُ، والحَوْبُ فِعْلُ الرَّجُلِ؛ تقولُ: حابَ حَوْبًا، كَقَوْلِكَ: قَدْ خانَ خونًا»[1].

وقالَ الرَّازيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقالَ البَصْرِيُّونَ: الحَوْبُ -بِفَتْحِ الحاءِ- مَصْدَرٌ، والحُوبُ -بِالضَّمِّ- الِاسْمُ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَعْضُها في البَعْضِ، كالكَلامِ؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ، ثُمَّ يُقالُ: قَدْ كَلَّمْتُهُ كَلامًا؛ فَيَصِيرُ مَصْدَرًا»[2].

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: وُجوبُ رِعايةِ أَموالِ الضُّعفاءِ والصِّغارِ، وحِفظُ الشَّريعةِ لِمالِ الَّذي لا يَسْتطيعُ الدِّفاعَ عَنْ مالِه.

---

(١) لسان العرب (١/ ٣٤٠).

(٢) تفسير الرازي (٩/ ٤٨٤).

وفِيها: عَدمُ جَوازِ التَّعرُّضِ لأَمْوالِ الأَيتامِ بِسوءٍ.

وفِيها: صَونُ مالِ المُسلمِ عَنْ المَكاسِبِ المُحرَّمةِ.

وفِيها: النَّهيُ عَنْ أَخْذِ الأَجودِ مُقابلِ الأَسْوأِ، والأَردَإِ، والأَقلِ، وعَدمُ جَوازِ التَّسويةِ بَينَ الحَلالِ والحَرامِ، وأَنَّ ظُلمَ الضَّعيفِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ، وأَشدُّ إِثمًا.

وفِيها: أَنَّ الاحْتيالَ الباطِلَ لا يَنفعُ الإِنسانَ، وقَدْ كانَ بَعْضُ القائِمينَ عَلَى أَمْوالِ الأَيْتامِ يَأْخذُ الشَّاةَ السَّمِينةَ مِنْ غَنمِ اليَتِيمِ، ويَجْعلُ مَكانَها شاةً مَهْزُولةً، ويَقولُ: شاةٌ بِشاةٍ، ويَأْخُذُ الدِّرهمَ الجَيِّدَ مِنْهُ، وَيضَعُ مَكانَهُ المَغْشوشَ الزَّائِفَ، ويقولُ: دِرهٌم بِدرهمٍ.

وفِيها: وُجوبُ عَدِّ أَمْوالِ الأَيْتامِ، وإِحْصائِها قَبْلَ خَلْطِها بِأَمْوالِ الأَوْصياءِ والأَولياءِ، حَتَّى يَسْهُلَ إِعادَتُها إِليهِمْ.

ويَنْبغِي عَلَى وَلِيِّ اليَتيمِ أَنْ يَسْلُكَ ما فِيهِ الأَصْلَحُ لِليتيمِ، فَإِنْ كانَ الأَصْلحُ لَهُ إِدْخالَ مالِه في شَراكةٍ أَدْخلَهُ، وإِنْ كانَ الأَصْلَحُ فَصْلَ مالِه مَعَ حِفْظِه، وتَنْمِيتِه فَعَلَ ذَلِكَ.

وفِيها: أَنَّهُ لا يَجُوزُ الانْتفاعُ بِمالِ اليَتيمِ بِغيرِ وَجْهِ حَقٍّ، ومِنَ الحَقِّ: أُجْرةُ تَنميةِ مالِه إِذا أَخَذَها بِالعدلِ، والمَعروفِ، وإِنْ لَمْ يَأْخُذْ مُقابلًا عَلَى حِفظِ المالِ وتَنميتِه فَهُو مُحْسِنٌ، وأَجْرهُ عَلَى اللهِ.

وفِيها: أَنَّ اسْتِزادةَ الغَنيِّ بِمالِ يتيمٍ يَغْتِصبُه مِنْهُ، هُوَ: مِنْ أَقْبحِ القَبائحِ.

وفِيها: ذَمُّ أَهْلِ الجاهِليَّةِ الَّذِينَ كانُوا لا يُورِّثونَ الصِّغارَ، ولا النِّساءَ.

وفِيها: أَنَّ إِيتاءَ اليَتِيمِ مالَهُ، يَشْملُ: حِفْظَه لَهُ، وإِصْلاحَهُ، والعِنايَةَ بِه، وعَدمَ تَعْرِيضِه للمَخاطِرِ، وحِمايَتَه، وليسَ مُجَرَّدَ تَركِ التَّعرُّضِ لَه.

وفِيها: أَنَّ على الإِنسانِ أَنْ لا يَتعجّلَ الحرامَ؛ فَيأْخُذَه، ويَأْكُلَه، قَبلَ أَنْ يَأتِيَه الرِّزقُ الحَلالُ الَّذِي قَدّرَه اللهُ لَه.

ولَمَّا كانَ بعضُ الأولياءِ والأوصياءِ تَكُونُ عِنْدَهُ اليَتيمةُ صَغِيرةً، ثُمَّ تَكبرُ، وتَبْلغُ، وقَدْ تُعْجِبُه؛ فَيُرِيدُ الزَّواجَ مِنْها، ولكِنَّهُ لنْ يُعْطِيَها مَهْرَ مَثِيلاتِها، أَوْ يَكُونُ لها مالٌ؛ فَيُرِيدُ نِكاحَها

لأَجْلِ مالِها، دُونَ رَغبةٍ فيها: أَرشدَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ في هَذهِ الحالةِ إِلى تَرْكِ الزَّواجِ مِنْها؛ لِئلا يَقعَ عَليها ظُلْمٌ؛ فَقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا (٣)﴾.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ يا أولياءَ يَتامَى النِّساءِ، اللَّاتِي تَحتَ وِلايتِكم ﴿أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ أي: ألا تَعْدلُوا ﴿فِي الْيَتَامَىٰ﴾ إذا نَكحْتُموهُنَّ، وخِفْتُم أَنْ لا تَقُومُوا بِحقِّهنَّ ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ فاتْركُوهُنَّ، وتَزوَّجُوا بِغيرِهنَّ، مِمَّنْ اسْتطبْتُموهُنَّ مِنَ النِّساءِ الأُخْرياتِ، وما وقعَ عَليهنَّ اخْتيارُكُمْ مِنهنَّ ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ أي: اثنتينِ، أَوْ ثَلاثًا، أَوْ أَرْبعًا؛ وذَلكَ لأنَّ الرَّجلَ قَدْ لا تَنْدفعُ شَهْوتُه بِالواحدةِ، فأُبِيحَ لَهُ واحِدةٌ بَعْدَ واحِدةٍ، حَتَّى يَبلغَ أربعًا؛ لأنَّ في الأربعِ غُنيةً غالبًا، ولا زِيادةَ عَلَى الأَربعِ، بِالنَّصِّ، والإجماعِ.

أَمَّا النَّصُّ: فعَنْ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ غَيْلانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ في الجاهِلِيَّةِ، فَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ»(١).

وأَمَّا الإجماعُ: فَقالَ ابنُ قدامةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «(وَلَيْس لِلْحُرِّ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِ زَوْجاتٍ) أَجْمَعَ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى هَذا، وَلا نَعْلَمُ أَحَدًا خالَفَهُ مِنْهُمْ، إِلَّا شَيْئًا يُحْكَى عَنْ القاسِمِ ابنِ إِبْراهِيمَ، أَنَّهُ أَباحَ تِسْعًا؛ لِقَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ والواوُ لِلْجَمْعِ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماتَ عَنْ تِسْعٍ. وَهَذا لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ خَرْقٌ لِلْإِجْماعِ، وَتَرْكٌ لِلسُّنَّةِ»(٢).

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ أي: إنْ خَشِيتُم مِنْ عَدمِ العدلِ بَينَ الزَّوجاتِ في القِسمةِ، والنَّفقةِ. ﴿فَوَاحِدَةً﴾ أي: اقْتَصِرُوا عَلَى زَوْجةٍ واحِدةٍ، ولا تَزِيدُوا عَلَيْها ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: اتَّخذُوا مِنْ الإِماءِ ما شِئْتُم، إذا خَشِيتُمْ عدمَ العَدلِ بَينَ النِّساءِ الحَرائرِ. (ذَلِكَ) أي: الاقْتِصارُ عَلَى واحِدةٍ حُرَّةٍ، أَوْ ما شاءَ مِنَ الإماءِ ﴿أَدْنَىٰ﴾ أَقْربُ إِلى ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي: لا تَجُورُوا، ولا تَمِيلُوا.

---

(١) رواه الترمذي (١١٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) المغني (٧/ ٨٥).

سَببُ النُّزُولِ:

عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَجُلًا كانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فنكَحَها، وَكانَ لَها عَذْقٌ[١]، وكانَ يُمْسِكُها عَلَيْهِ[٢]، وَلَمْ يَكُنْ لَها مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾»[٣].

وعن عُرْوَة، أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾، قالَتْ: «يا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ اليَتِيمَةُ تَكُونُ في حَجْرِ[٤] وَلِيِّها تُشارِكُهُ في مالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مالُها وَجَمالُها، فَيُرِيدُ وَلِيُّها أَنْ يَتَزَوَّجَها بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ في صَداقِها، فَيُعْطِيَها مِثْلَ ما يُعْطِيها غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّداقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا ما طابَ لَهُمْ مِنَ النِّساءِ، سِواهُنَّ».

قالَ عُرْوَةُ: قالَتْ عائِشَةُ: «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۖ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

والَّذِي ذَكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ في الكِتابِ: الآيَةُ الأُولَى الَّتِي قالَ اللهُ فِيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾» قالَتْ عائِشَةُ: «وَقَوْلُ اللهِ في الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ اليَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ في حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ المالِ والجَمالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا ما رَغِبُوا في مالِها وَجَمالِها مِنْ يَتامَى النِّساءِ، إِلَّا بِالقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ»[٥].

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: العِنايَةُ البالِغَةُ بِاليَتِيمةِ؛ وذَلكَ لأَنَّها ضَعِيفةٌ مِنْ وَجْهينِ: الأَوَّلِ: ذَهابُ أَبِيها،

(١) أي: نَخْلَةٌ.

(٢) أي: مِنْ أَجلِه.

(٣) رواه البخاري (٤٥٧٣).

(٤) حَجْرُ الإِنسان وحِجْرُه -بالفَتْحِ والكَسْرِ-: حِضْنُه.

(٥) رواه البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨).

وسَـنَدِها وعائِلِها. والثَّـانِي: أَنَّها أُنْثَى، وهِيَ أَضْعَفُ مِنَ الذَّكرِ، فَإذا كانَ عِنْدَ إنسـانٍ يَتِيمةٌ، وخافَ أَلَّا يُعْطِيَها مَهْرَ مِثْلِها إذا أَرادَ أَنْ يَتزوَّجَها، أَوْ يُزَوِّجَها أَحدَ أَوْلادِه -مَثَلًا- فَلا يَفْعلْ ذَلكَ، وَلْيَعْدلْ عَنْهُ إلى الزَّواجِ مِمَّنْ سِواها مِنَ النِّساءِ.

وفي الآيـةِ: نَصٌّ قاطِعٌ في إباحةِ تَعدُّدِ الزَّوْجاتِ، وأَنَّهُ يَجُوزُ للإنْسـانِ أَنْ يَجْمعَ عِنْدَه أَربعَ نِسْـوةٍ مِنَ الحَرائرِ في وقتٍ واحِدٍ، ويَحْرمُ عَليهِ الزِّيادةُ عَلَى ذَلكَ، وأَمَّا اجْتِماعُ أكثرَ مِنْ أَرْبعٍ عِنْـدَ النَّبـيِّ ﷺ: فَـإنَّ ذَلكَ مِـنَ الخَصائِـصِ النَّبوِيَّةِ، وقَدْ تَـزوَّجَ ﷺ بخمسِ عَـشرةَ امْرأة، دَخَلَ مِنْهُنَّ بثلاثِ عشرةَ، واجْتَمـعَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ إحْدى عشرةَ في وَقْتٍ واحِدٍ، وماتَ عَنْ تِسـعٍ، وكانَ مِنْ نِسـائِه بِالإضافةِ إلى الحَرائرِ: مارِيـةُ، وَرَيحانَةُ، وهُما مِنَ الإماءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ جَمِيعًا.

وفي الآيةِ: أَنَّ مِلكَ اليمينِ لا يَتَقيَّدُ بَأَرْبعٍ.

وفِيها: أَنَّ عَلَى الإنْسانِ أَنْ يَعْملَ بِما غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ مِمَّا يَعْلمُه مِنْ حالِ نَفْسِه.

وفي الآيةِ: عَدْلُ الشَّريعةِ، واتِّخاذُها الأَسْبابَ الَّتِي تَمْنَعُ الظُّلْمَ، وتَسُدُّ الطُّرقَ المُؤَدِّيَةَ إليهِ.

وفِيها: أَنَّ العَدْلَ المَذْكُورَ في الآيةِ إنَّما هُوَ فِيما يَدْخلُ تَحتَ طاقَةِ الإنْسـانِ؛ كالتَّسْـويةِ في المَبِيـتِ، والنَّفقـةِ، فَيُعْطِي كُلَّ واحِدةٍ مِنَ المَسْـكنِ، والمَلْبسِ، وَغيرِه، بِحسَـبِ حاجَتِها، وحاجةِ أَوْلادِها، وأَمَّا ما لا يَمْلِكُه كَمحبةِ القَلْبِ: فَلا يَجِبُ عَلَيهِ العَدْلُ فِيهِ.

وقَـدْ حـاولَ بَعْضُهم أَنْ يَستدِلَّ بالآيةِ عَـلَى أَنَّهُ يُـشْرعَ الاقتصارُ عَلَى واحِـدةٍ إذا خَشِيَ مِـنَ الفَقـرِ، والعَيلةِ؛ بِكَثـرةِ الأَوْلادِ منْ جَرَّاءِ تَعـدُّد الزَّوجاتِ، وَلكِنَّ هَـذا القَوْلَ ضَعِيفٌ مَرْجُوحٌ، والصَّحِيحُ في تَفْسيرِ قَوْلِه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ أَي: أَلَّا تَمِيلُوا، وتَجُورُوا.

وفِيها: جَوازُ مُتابعةِ هَوى النَّفْسِ فِيما أَباحَه اللهُ.

وفِيها: مُراعاةُ نَفْسِ الزَّوجةِ، وأَداءُ حُقُوقِها، وأَنَّ مَنْ خافَ الإخْلالَ بِحُقوقِ الزَّوْجاتِ عِنْدَ التَّعدُّدِ؛ فَإنَّهُ لا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُقْدِمَ عَليهِ.

وفِيها: تَقْديمُ الشَّريعةِ لِلبدائِلِ المُباحةِ عِنْدما تُحرِّمُ شَيْئًا، أَوْ تَمْنَعُه.

وفِيها: أَنَّهُ لا يَلْزمُ العَدْلُ بَينَ الإماءِ، كَما يَلْزَمُ بَينَ الحَرائِرِ.

وفِيها: أَنَّ قُوَّةَ شَـهوةِ الرَّجُلِ أَكبرُ مِنْ قُوَّةِ شَـهْوةِ المرأةِ في العُمومِ الغالبِ؛ ولِذلكَ أُبيحَ للرجُلِ تُعدُّدُ الزَّوجاتِ.

وبَعْدمـا أَمَـرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِحفظِ حـقِّ اليَتيمةِ في مالِها، ومَهْرِها، أَمَـرَ الأَزْواجَ بِإيتاءِ مُهورِ الزَّوجاتِ عُمومًا؛ فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ٤﴾.

﴿وَءَاتُواْ﴾ أَعْطُوا يا أَيُّها الأَزواجُ، وقِيلَ: الخِطابُ لِلأَوْلياءِ، وكانَ أَهلُ الجاهِليَّةِ إذا زَوّجَ الرَّجُـلُ مِنْهُم امرأةً أَخذَ مَهْرها دُونَها. ﴿ٱلنِّسَآءَ﴾ اللَّاتِي تَعْقِدُونَ عَليهِنَّ. ﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ جَمْعُ صَـداقٍ، وهُـوَ المَهْرُ ﴿نِحۡلَةٗ﴾ أي: فَريضةً مِنَ اللهِ، وعَطِيَّةً عَنْ طِيبِ نَفسٍ ﴿فَإِن طِبۡنَ﴾ أي: الزَّوجاتُ. ﴿لَكُمۡ﴾ يا أَيُّها الأَزْواجُ ﴿عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ﴾ أي: مِنَ الصَّداقِ، فَوَهَبْنَه لَكُمْ ﴿نَفۡسٗا﴾ أي: بِطِيـبِ نَفْسٍ، دُونَ إِحْراجٍ، ولا تَضْييقٍ، ولا إِضْرارٍ، ولا خَديعةٍ ﴿فَكُلُوهُ﴾ أي: خُذُوه، وانْتَفِعُوا بِه ﴿هَنِيٓـٔٗا﴾ حَلالًا، بِلا إِثْمٍ ﴿مَّرِيٓـٔٗا﴾ طَيِّبًا، بِلا عُقوبةٍ في الآخِرةِ.

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: أَنَّ مَهْرَ الزَّوجةِ حَقٌّ فَرضَهَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفِيهـا: أَنَّـهُ لَيسَ مُقدَّرًا في الشَّريعةِ، وإِنَّما هُو عَلَى ما تَـراضَى بِهِ الزَّوْجُ، والزَّوجةُ، وأَهْلُ كلٍّ منهُما.

وفِيهـا: حثُّ الأَزْواجِ عَلَى الإِيتاءِ الجَميلِ، وقَدْ جَرتِ العـادةُ أَنْ يُردِفَ المَهرَ بأَصنافِ الهَدايا والتُّحف، مِنْ مَلْبوسٍ، ومَصوغٍ، وغَيرِهِ؛ دَليلًا عَلَى المَحبَّةِ، والرَّغبةِ، وطِيبِ النَّفْسِ.

وفِيها: أَنَّهُ لا يَجُوزُ للزَّوجِ أَنْ يُسِيءَ مُعامَلةَ زَوْجتِه، ويُشاكِسَها؛ لِيذْهبَ بِمَهْرِها، أَوْ بِبعضِه.

وفي الآيةِ: أَنَّ ما وَهَبَتْه المَرأةُ لِزوْجِها عِنْ طِيبِ نَفْسٍ، هُوَ مِنْ أَحلِّ الحَلالِ، وقد جاءَ عَنْ عَليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: «إِذا اشْتكى أَحدُكُمْ شَيْئًا: فَلْيَسْأَلِ امْرأَتَهُ ثَلاثَةَ دَراهِمَ مِنْ صَداقِها، فَلْيَشْتَرِ بِها عَسَلًا، فَيَشْرَبهُ بِماءِ السَّماءِ، فَيَجْمَعُ اللهُ الهَنِيءَ المَرِيءَ، والماءَ المُبارَكَ، والشِّفاءَ»[1].

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٥٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٦٢)، بإسناد ضعيف.

وفي الآيـةِ: أَنَّهُ لا يَجُوزُ للوليِّ أَنْ يَسْـتولِيَ عَلَى مَهْرِ مَـنْ وَلَّاهُ اللهُ عَليْها مِنْ بنتٍ، أَوْ أختٍ، ونَحوِ ذَلكَ؛ لأَنَّ المَهرَ حَقُّها.

وفِيهـا: أَنَّـهُ لا يَجُوزُ أَخْـذُ شَيءٍ مِنْ مَهرِ الزَّوجةِ، وَلَـوْ تَلفَّظَتْ بِالهبـةِ، أَوِ التَّنازُلِ، ونَحْوِ ذَلكَ، ما لَمْ تَكُنْ راضيةً، وَقالَ الأَوْزاعِيّ: «لا تَجُوزُ عَطِيَّةُ المَرْأَةِ حَتَّى تَلِدَ، أَوْ تَكُونَ في بَيتِ زَوْجها سَنة»[١].

وفِيها: أنَّ لِلمرأةِ أَنْ تَتَصرَّفَ في مَهْرِها كَيفَ شـاءَتَ، وَلها أَنْ تَتَنازلَ عَنْهُ، أَوْ عَنْ بَعْضِه، قَبْلَ قَبْضِه، أَوْ تُؤَجِّلَ مِنْهُ للزَّوْجِ ما شاءَتْ.

وفي الآيـةِ: أنَّ الصَّـداقَ الَّـذِي يُعْطَى لِلمـرأةِ لَيْسَ مُقابِلَ عِـوضٍ ماليٍّ تَدْفَعُـه، وَإِنَّما هُو تَقرُّبٌ مِنَ الزَّوجِ، ودَلِيلٌ عَلَى وَثِيقِ الصِّلةِ، وَلَيْسَ في مُقابِلِه إِلَّا الاسـتمتاعُ بِالمرأةِ، وتَمْكِينُها زوجَها مِنْ نَفْسِها.

وفِيهـا: أَنَّ المَـرأَةَ إِذا تَنازَلتْ عَنْ شَيْءٍ مِـنْ مَهْرِها لِزَوْجِها، تَحتَ الضَّغْـطِ، أَوِ الإِكْراهِ، أَوْ خَوْفًـا، أَوْ خَجَـلًا: فلا يَحِلُّ لَـهُ أَنْ يَأْخُذَه، وقَدْ تَرْضَخُ المَرأَةُ بِأَيـسرِ تَرغيبٍ، أَوْ تَرهيبٍ، وتَضْعفُ أَمامَ أَيِّ ضَغْطٍ، ويَسْـهُلُ خِداعُها، فَإِذا ظَهَرَ مِنْها ما يَدلُّ عَلَى عَدمِ طِيبِ نَفْسِـها، فَلا يَحِلُّ للزَّوجِ، ولا لِلوليِّ أَخْذُ شَيءٍ مِنَ المَهرِ.

ويُؤْخذُ مِنَ الآيةِ أَيْضًا: تَحْرِيمُ نِكاحِ الشِّغارِ، وَهُوَ نِكاحٌ مَعروفٌ في الجاهِلِيَّةِ، كانَ يَقُولُ الرَّجُـلُ للرَّجُـلِ: شـاغِرْنِي: أَيْ زَوِّجْني أُخْتَـك، أَوْ بِنتَك، أَوْ مَن تَلِي أمْرَهـا، حَتَّى أُزوِّجَك أخْتـي، أَوْ بِنْتِـي، أَوْ مَن أَلِي أمْرَهـا، وَلا يكونُ بَيْنَهُما مَهْرٌ، وَيَكُونُ بُضْـعُ كُلِّ واحدةٍ مِنْهُما في مُقابَلة بُضْعِ الأُخْرَى[٢].

ولـمَّـا أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِإيتاءِ اليَتِيمِ والزَّوجةِ حُقوقَهُما، أَرْشَـد إِلى عَدمِ إِعْطاءِ المالِ للسُّـفَهاءِ، مِـنْ صَغيرٍ، أَوْ ذَكرٍ، أَوْ أُنْثَى؛ لِما في ذَلكَ مِنَ المَفاسِـدِ؛ وحتَّـى لا يَضِيعَ المالُ مِنْ غَيرِ فائدةٍ، فَقالَ عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٢/ ٣٤١).

(٢) النهاية (٢/ ٤٨٢).

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾﴾.

﴿وَلَا تُؤْتُوا﴾ أي: لا تُعْطُوا ﴿السُّفَهَاءَ﴾ جَمْعُ سَفِيهٍ، وهُوَ ناقِصُ العَقْلِ، المُتلِفُ لِلمالِ، الَّذي يَضَعُه في غَيرِ مَوْضِعه، ولا يُحْسِنُ التَّصرُّفَ فِيهِ. ﴿أَمْوَالَكُمُ﴾ هَذا يَشْمَلُ كُلَّ ما يُتموَّلُ، مِنْ نقدٍ، ولباسٍ، وحُلِيٍّ، وأَثاثٍ، وطَعامٍ، وَآنيةٍ، وغيرِ ذَلكَ. ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ أي: تَقُومُ بِها مَعِيشَتُكم، وتَمْنَعُ عَنْكُم الفَقرَ، وتَكُفُّكم عَنِ السُّؤال. ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ أَنفِقُوا عَليهِمْ مِنْها، ﴿وَاكْسُوهُمْ﴾ أَلْبِسُوهُمْ مِنْها.

وقالَ ابنُ عاشُور رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَدَلَ عَنْ تَعْدِيَةِ ارْزُقُوهُمْ واكْسُوهُمْ بِـ(مِنْ) إلى تَعْدِيَتِها بِـ(فِي) الدَّالَّةِ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ المَجازِيَّةِ، عَلَى طَرِيقَةِ الاِسْتِعْمالِ في أَمْثالِهِ، حِينَ لا يَقْصِدُ التَّبْعِيضَ المُوهِمَ لِلْإِنْقاصِ مِنْ ذاتِ الشَّيْءِ، بَلْ يُرادُ أَنَّ في جُمْلَةِ الشَّيْءِ ما يَحْصُلُ بِهِ الفِعْلُ: تارَةً مِنْ عَيْنِه، وَتارَةً مِنْ ثَمَنِهِ، وَتارَةً مِنْ نِتاجِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَحْصُلُ مُكَرَّرًا مُسْتَمِرًّا»[١].

﴿وَقُولُوا لَهُمْ﴾ أي: لِلأَيتامِ، والسُّفَهاءِ. ﴿قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ جَمِيلًا حَسَنًا.

فَوائِدُ الآيةِ:

وفي الآيةِ: أَنَّ الحِكْمةَ تَقْتَضِي عَدمَ تَسليمِ المالِ إلى السَّفِيهِ، وقَدْ يَكُونُ ذَلكَ لِصغرِه، أَوْ جُنُونِه، أَوْ نَقْصِ عَقْلِه، وسُوءِ تَصرُّفِه، وحَماقتِه.

وفِيها: إِعْطاءُ النِّساءِ والصِّبيانِ بِحَسبِ حالِهِمْ، فَإِذا كانَ يُناسِبُ الصَّغيرَ أَنْ يُعْطَى ريالًا -مثلًا- فَليسَ مِنَ الحِكْمةِ أَن يُعْطَى عَشرةً.

وفِيها: الإِنْفاقُ عَلَى الأَهْلِ، والأَوْلادِ، وعَدمُ إِمساكِ المالِ عَنْهُم بُخْلًا؛ بِحُجَّةِ أَنَّهُم سُفَهاءُ لا يُعْطَونَ، قالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قولِه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾:

«يقولُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: لا تَعْمِدْ إِلى مالِكَ وَما خَوَّلَكَ اللهُ، وَجَعَلَهُ لَكَ مَعِيشَةً، فَتُعْطِيَهُ

(١) التحرير والتنوير (٤/ ٢٣٦).

امْرَأَتَكَ، أَوْ بَنِيكَ، ثُمَّ تَنْظُرَ إِلى ما في أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أَمْسِكْ مالَكَ، وَأَصْلِحْهُ، وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تُنْفِقُ عَلَيْهِمْ في كِسْوَتِهِمْ، وَرِزْقِهِمْ، وَمُؤْنَتِهِمْ»[١].

وفِيها: أَنَّ مَنْ أَعْطَى سَفِيهًا مالَه؛ فَقَدْ جَنَى عَلَى نَفْسِه، وجَنَى عَلَى السَّفِيهِ، وهَذا مِمَّا يَمْنَعُ إجابَةَ دُعائِه، فعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: «ثَلاثَةٌ يَدْعُونَ فَلا يُسْتَجابُ لَهُمْ: رَجُلٌ أَعْطَى سَفِيهًا مالَهُ، وَقالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ وَرَجُلٌ كانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْها، أَوْ لَمْ يُفارِقْها، وَرَجُلٌ كانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ»[٢].

وفِيها: أَنَّ الرِّزقَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَفْعالِ العِبادِ، فَأَمَّا الرِّزقُ مِنَ اللهِ: فَهُو العَطِيَّةُ مِنْ غيرِ حدٍّ، ولا مُقابِلٍ، وأَمَّا الرِّزقُ مِنَ العِبادِ: فَهُوَ الأَجرُ المُوظَّفُ المَعلومُ، لوقتٍ مُعَيَّنٍ مَحدودٍ.

وفي الآيةِ: أَنَّهُ لا يَجُوزُ إِعطاءُ اليَتِيمِ مالَه إِذا كانَ لا يَزالُ سَفِيهًا.

وفِيها: أَنَّ مَنْ كانَ ضَعِيفَ العَقلِ مُبذِّرًا، يَصْرِفُ الأَمْوالَ في غَيرِ مَواضِعِها، لا يُعْطَى مالًا في يَدِه، ولا يُجْعلُ تَحْتَ تَصرُّفِه.

وفِيها: نِعْمةُ اللهِ عَلَى عِبادِه بِالأَموالِ الَّتِي جَعَلَها لِمنافِعِهِمُ العامَّةِ، تَقُومُ حَياتُهُمْ بِها، وتَنْتَعِشُ مَعِيشَتُهُمْ.

وفِيها: حثٌّ عظيمٌ عَلَى الاقْتصادِ، وتَنْفيرٌ مِنَ الإِسْرافِ، والتَّبْذيرِ، وقَدْ قِيلَ: «الاقْتِصادُ في النَّفقةِ نِصْفُ المَعِيشةِ»[٣].

وفِيها: أَنَّ الرِّجالَ -غالبًا- أَقْدرُ عَلَى التَّدْبيرِ الماليِّ مِنَ النِّساءِ، والأَطْفالِ.

وفِيها: أَنَّ عاطِفَةَ الأَبِ أَوِ الزَّوْجِ لا يَصِحُّ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى وَضْعِ المالِ في يَدِ مَنْ تَحْتَه، مِمَّنْ لا يُحْسِنُ التَّصرُّفَ فِيهِ.

وفِيها: أَنَّهُ لا بَأْسَ بِالاتِّجارِ في أَمْوالِ اليَتامَى، وتَثْمِيرِها لَهُمْ، بِحيثُ يَكُونُ طَعامُهُمْ وكِسْوتُهُمْ مِنَ الأَرْباحِ، لا مِنَ الأَصْلِ، كَما فَهِمَ ذَلكَ بَعْضُ المُفَسِّرينَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ ولَمْ يَقُلْ: «وارْزُقُوهُمْ مِنْها».

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٥٧٠)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٦٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٥٥٩)، وإسناده صحيح، كما في الصحيحة (١٨٠٥).

(٣) وقد رُوي مرفوعا، ولا يصح.

وفِيها: أَنَّ اسْتِثْمارَ أَموالِ الأَيْتامِ والسُّفهاءِ مَطْلوبٌ؛ حَتَّى لا تَأْكُلَها الزَّكاةُ، والنَّفقاتُ.

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «ابْتَغُوا في أَمْوالِ اليَتامَى؛ لا تَأْكُلُها الصَّدَقَةُ»[١].

وفِيها: أَنَّ القولَ الجَمِيلَ يُؤَثِّرُ في النَّفْسِ، ويَكُونُ سَببًا في ارتقاءِ الصَّغِيرِ؛ لِيَرْشُدَ، كَأَنْ يَقولَ وَلِيُّ الصَّغِيرِ لَهُ: «المالُ مالُك، وأَنا أَمِينٌ عَلَيهِ، وإِذا كَبِرتَ ورَشَدتَ سَلَّمتُه إِليكَ».

وكَذا لَوْ قالَ للسَّفيهِ المُبذِّرِ: «إِذا تُبْتَ إِلى اللهِ، واسْتقمتَ، وَراقبتَ اللهَ في مِواضِعِ الإِنْفاقِ؛ فَسَيُعادُ إِليكَ مالُك»، ونَحْو ذَلكَ: كانَ أَدْعَى إِلى تَوْبتِه، وعَوْدتِه إِلى رُشدِه.

والسَّفَهُ قَدْ يَكُونُ عارِضًا؛ لِصِغرٍ،أَوْ فِسْقٍ، وقَدْ يَكُونُ أَصْليًّا؛ كالمَجْنونِ، فالأَوَّلُ يُرْجَى زَوالُه بِالتَّربيةِ، بِخِلافِ الثَّانِي، وقَدْ يَزُولُ بِالعلاجِ.

وفِيها: أَنَّهُ لا يَجُوزُ أَكْلُ أَمْوالِ السُّفهاءِ، والاحْتِجاجُ بسَفَهِهِمْ عَلَى مَنْعِهِمْ مِنْ حَقِّهِمْ.

وفِيها: أَنَّ عَلَى الزَّوْجِ والأَبِ أَنْ يُراعِيَ مَنْ تَحْتَه مِنَ النِّساءِ، والأَوْلادِ، فَإِذا كانَ فِيهِمْ سَفهٌ، أَوْ إِفسادٌ، فَلا يُسلِّمْ لَهُمْ مالَه، ولا يُولِّيهِمُ الإنفاقَ، وفي هِذهِ الحالةِ يَكُونُ قَوْلُه: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾ على ظاهِرها، وحَقِيقَتِها.

وأَمَّا إِذا كانَ الخِطابُ في الآيةِ مُوجَّهًا إِلى أَوْلياءِ اليَتامَى، والمَجانِينِ، ونَحْوِهِمْ: فَإِنَّ الإِضافةَ في قَوْلِه: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ﴾ تُشِيرُ إِلى الوِلايةِ بَينَ المُسْلِمينَ، وأَنَّ الوَلِيَّ يُراعِي مالَ غَيرِه كَأَنَّهُ مالُه؛ فَيُحافِظُ عَلَيهِ، ويَسْتثمِرُه، كَما يَفْعلُ في مالِه، والمُؤْمِنونَ بَعْضُهمْ أَولياءُ بَعْضٍ.

وفِيها: أَنَّ بَيعَ وشِراءَ الصَّغِيرِ مَوقوفٌ عَلَى إِذْنِ وَلِيِّه، وأَنَّ ما يجوزُ منهُ مُقتصرٌ عَلَى ما جَرَتْ بِه العادةُ مِنْ شِراءِ الأَشْياءِ اليَسيرةِ، كَطعامٍ في المَدْرسةِ.

وفِيها: أَنَّ إعطاءَ الصَّغيرِ المالَ الكثيرَ يُفْسِدُه، ويَمْنعُه مِنْ مَعْرفةِ قِيمةِ المالِ، ويَكُونُ سَببًا في كَسْرِ نَفْسِ غَيرِهِ مِنَ أَوْلادِ الفُقراءِ.

---

(١) رواه البيهقي في سننه (٧٣٤٠)، وصححه.

وفيها: مُراعاةُ نُفوسِ الآخِرينَ عِنْدَ مَنْعِهم؛ بجَبْرِ ذلكَ بِالقولِ المَعْروفِ، ويَشْمَلُ الدُّعاءَ لَهُمْ.

وفيها: أَنَّ على وَلِيِّ اليَتيمِ، ونَحْوِه: أَنْ يُقدِّمَ إليهِ طَعامَه، وكِسْوتَه بِوجْهٍ طَلِقٍ، وقَوْلٍ جَميلٍ، دُونَ مَنٍّ، ولا أَذًى، فقَدْ جرَتْ عادةُ مَنْ تحتَه المالُ أَنْ تَسْتَثقِلَ نَفْسُه إخراجَه لِمَنْ سأَلَه إيَّاه.

وفي الآيةِ: الحَجْرُ علَى السَّفيهِ البالغِ.

وبعْدَ أَنْ أمرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -أمْرًا مُجْمَلًا- بِإيتاءِ اليتامَى أَمْوالَهُمْ، فَصَّلَ كَيْفِيَّةَ ذلكَ الإِيتاءِ، ومَتَى يَكُونُ، وماذا يُشْترطُ فِيهِ، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾.

﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ أي: اختبِرُوهُمْ في دِينِهِمْ، وعُقُولِهِمْ، وتَصرُّفِهِمْ في الأَمْوالِ، ومِنْ ذَلكَ: تَجْرِبتُهُمْ في البَيعِ، والشِّراءِ، واليَتيمُ الَّذي لَهُ أَرْضٌ زِراعِيَّةٌ، والَّذي لَهُ ثَروةٌ حَيوانِيَّةٌ، يُختبَرُ بِالقِيامِ عَلَى الزِّراعَةِ، وتَرْبيةِ الحَيَواناتِ، وتُخْتبَرُ الأُنْثَى في حِفْظِ المالِ، والطَّعامِ، ومَتاعِ البَيتِ، ونَحْوِ ذَلكَ، وَهَذا الاخْتِبارُ لِعقولِ الأَيْتامِ، وتَجْرِبتِهِمْ في تَصرُّفاتِهِمْ، إنَّما يَكُونُ قُبيلَ البُلوغِ. ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ بِالاحْتِلامِ، أَوِ اسْتِكمالِ خَمسِ عَشرةَ سَنةً، وبَلغُوا مَبْلَغَ الوَطْءِ. ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم﴾ وَجدتُمْ، وأَحْسَستُمْ، وأَبْصَرتُمْ، وتَبيَّنتُمْ ﴿مِّنْهُمْ﴾ بَعْدَ بُلوغِ صلاحِيةِ النِّكاحِ ﴿رُشْدًا﴾ أي: صَلاحًا في الدِّينِ، واسْتقامةً في التَّصرُّفاتِ، وأَمانةً في المُعامَلاتِ، وحِفْظًا لِلأَمْوالِ ﴿فَٱدْفَعُوٓا۟﴾ وسَلِّمُوا ﴿إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ الَّتي عِنْدَكُم ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾ يا أَيُّها الأَولياءُ، والأَوصياءُ. ﴿إِسْرَافًا﴾ مُتَجاوِزينَ بِها الحَدَّ الشَّرعِيَّ في الإِنْفاقِ، ولَوْ عَلَى اليَتِيمِ نَفْسِه. ﴿وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟﴾ أي: مُبادِرينَ، ومُسْرِعينَ إلى إنْفاقِها، قَبْلَ أَنْ يَكبرَ اليَتِيمُ، ويَلْزَمَ دَفْعُها إليهِ. ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا﴾ عَنْ مالِ اليَتيمِ، غيرَ مُحْتاجٍ إليه. ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ فلْيَتنزَّهْ، ولْيَبتَعِدْ عَنِ الأَكْلِ مِنْ مالِه؛ إشْفاقًا عَلَيْه، وحتَّى لا يُنْقِص مِنْهُ. ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا﴾ مُحْتاجًا،

ويُشْغِلُ بَعْضَ وقْتِه في اسْتِثمارِ مالِ اليَتِيمِ، وحِفْظِه ﴿فَلْيَأْكُلْ﴾ مِنْهُ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ الذي يَعْرفُه أَهْلُ العِلْمِ، ويُقرِّرُه أَهْلُ الخِبْرةِ، ولا يَعُدُّونَه خِيانةً، وطَمَعًا، قالتْ عائِشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في هذهِ الآيةِ: «أُنْزِلَتْ في والِي اليَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ، وَيُصْلِحُ فِي مالِهِ، إِنْ كانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالمَعْرُوفِ»[١].

قِيلَ: يَأْكلُ بِقدرِ أُجرةِ الحِفْظِ والاسْتِثمار، وقِيلَ: يَأْكلُ بِقدرِ حاجتِه، وقالَ بَعْضُ العِلماءِ: يَعْتبرُ ما يَأْخذُه مِنْ اليَتِيمِ قَرْضًا، يَرُدُّه إِذا أَيْسرَ.

ومِنْ ضَوابطِ أَخْذِ الوَلِيِّ المُحتاجِ مِنْ مالَ اليَتِيمِ: ما جاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ رَجُلًا أَتاه فَقالَ: إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ، وَلِي يَتِيمٌ. قالَ: فَقالَ: «**كُلْ مِنْ مالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ، وَلا مُبادِرٍ**[٢]**، وَلا مُتَأَثِّلٍ**[٣]»[٤].

وعن القاسِمِ بْنَ مُحَمَّدٍ قال: جاءَ رَجُلٌ إِلى عبدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقالَ لَهُ: إِنَّ لِي يَتِيمًا، وَلَهُ إِبِلٌ. أَفَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضالَّةَ إِبِلِهِ[٥]، وَتَهْنَأُ جَرْباها[٦]، وَتَلُوطُ حَوْضَها[٧]، وَتَسقِيها يَوْمَ وِرْدِها، فاشْرَبْ غَيْرَ مُضرٍّ بِنَسْلٍ، وَلَا ناهِكٍ فِي الحَلْبِ[٨]»[٩].

ومَعْنَى كَلامِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوليِّ اليَتِيمِ الشُّربُ مِنْ أَلبانِ إِبلِ اليَتِيمِ، مُقابلَ عَمَلِه عَلَى حِفْظِها ورِعايتِها. وقالَ بَعْضُ العُلماءِ: لا يَأْكُلْ مِنْهُ إِلَّا عِنْدَ الاضْطرارِ، قالَ الشَّعبيُّ: «كَما يُضطرُّ إِلى المَيتةِ»[١٠].

---

(١) رواه البُخاريّ (٢٢١٢)، ومُسلمٌ (٣٠١٩).

(٢) أي: وَلا مُبادرٍ بُلُوغَ اليَتِيم بإنفاقِ مالِه. وفي روايَة: (ولا مُباذِر)، أي: وَلا مبذِّر.

(٣) أَيْ: غَيْرَ مُجْمِّعٍ لِنَفْسِهِ مِنْهُ رَأْسَ مالٍ.

(٤) رواه أبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي (٣٦٦٨)، وابن ماجة (٢٧١٨)، وأحمد (٧٠٢٢). وصححه الشيخ أحمد شاكر.

(٥) أي: تتبعُ ما شَرَدَ مِنها، لتَردَّه؛ مُحافظةً عليْها.

(٦) أي: تَطلي بالقطِرانِ ما أُصيبَ مِن الإبلِ بالجَرَبِ؛ علاجًا لها.

(٧) أي: تبنِي حَوْضًا لِسقْيِ الإبِلِ، وتلوطُه بالطِّين.

(٨) أي: غَير مبالِغٍ فِيه.

(٩) رواه الإمامُ مالك في الموطأ (٣٤٤٦)، وإسنادُه صحيحٌ.

(١٠) انظر: تفسير ابن كَثِير (٢/ ٢١٨).

وقالَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنِّي أَنْزَلْتُ نَفْسِي مِنْ مالِ اللهِ بِمَنْزِلَةِ والِي اليَتِيمِ: إنِ احْتَجْتُ أَخَذْتُ مِنْهُ، فَإذا أَيْسَرْتُ رَدَدْتُهُ، وَإنِ اسْتَغْنَيْتُ اسْتَعْفَفْتُ»[١].

ثُمَّ قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ﴾ وسَلَّمتُمْ أَيُّها الأَوْلياءُ والأَوْصِياءُ ﴿إِلَيْهِمْ﴾ أي: اليَتامَى ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ بَعْدَ البُلوغ والرُّشْدِ ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ عِنْدَ اسْتِلامِهِمْ إِيَّاها، وقَبْضِهِمْ لَها؛ إبراءً لِذِمَّتِكُم، وإبعادًا للتُّهْمةِ، ولِئَلَّا يَقَع جُحودٌ، أَوْ إِنْكارٌ. ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ أي: مُحاسِبًا، وشَهِيدًا، وَرَقِيبًا، يُحاسِبُ، ويُجازِي المُحْسِنينَ، والمُسِيئِينَ.

سَببُ نُزولِ الآيَةِ:

قالَ البَغَويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نَزَلَتْ في ثابِتِ بْنِ رِفاعَةَ وَفي عَمِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ رِفاعَةَ تُوُفِّيَ، وَتَرَكَ ابْنَهُ ثابِتًا وَهُوَ صَغِيرٌ، فَجاءَ عَمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقالَ: إِنَّ ابْنَ أَخِي يَتِيمٌ فِي حِجْرِي، فَما يَحِلُّ لِي مِنْ مالِهِ؟ وَمَتَى أَدْفَعُ إِلَيْهِ مالَهُ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هذه الآية: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾»[٢].

فَوائِدُ الآيَةِ:

فيها: وُجوبُ اخْتبارِ الأَيْتامِ قَبْلَ دَفعِ الأَمْوالِ إليهِم، وقالَ بَعْضُ العُلماءِ: يُخْتبرُ اليَتِيمُ سَنةً عَلَى الأَقَلِ، وتُعْرفُ تَصرُّفاتُه في الفُصولِ الأَرْبعةِ، فَإذا لَمْ يَظْهرْ رُشْدُه لا يُدْفَع إِليهِ المالُ، ولَوْ بَلَغَ النِّكاحَ.

واخْتِبارُ اليَتِيمِ في مالِه يَكُونُ بِحسبِ هَذا المالِ: فَإِنْ كانَ لَهُ أَرْضٌ زِراعِيَّةٌ: فَإِنَّ اخْتِبارَه يَكُونُ بِالقيامِ عَلَيْها، وَزِراعَتِها، والَّذِي لَهُ ثَروةٌ حَيَوانِيَّةٌ: يَكُونُ اخْتبارُهُ في رَعايتِها، وتَنْمِيتِها، وإِذا كانَتْ لَهُ عَقاراتٌ: فَبالقِيامِ عَلَيْها، وتَحْصِيلِ أُجورِها، وصِيانَتِها، وهَكَذا.

وفي الآيةِ: ذِكْرُ مَسألةِ البُلوغِ، وهَذا يَحْصُلُ بِخَمسةِ أَشْياءَ: ثَلاثٌ يَشْتركُ فِيها الذُّكورُ، والإِناثُ، واثْنانِ يَخْتَصَّانِ بِالإِناثِ، فَأَمَّا المُشْتركةُ:

---

(١) رواه البيهقي في سُننه (١١٠٠١)، وابنُ أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٤٦٠)، وصححه ابنُ كثير في تفسيره (٢/ ١٩١).

(٢) تفسير البغوي (١/ ٥٦٧).

فَأَوَّلُها: السِّنُّ، فَإذا اسْتكملَ خَمسَ عَشرةَ سَنةً حَكَمْنا بِبُلوغِه؛ لما روى نافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قالَ:

«عَرَضَنِي رسولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ في القِتالِ، وَأَنا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَأَنا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجازَنِي».

قالَ نافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عبدِالعَزِيزِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذا الحَدِيثَ، فَقالَ: «إِنَّ هَذا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ والكَبِيرِ» فَكَتَبَ إِلى عُمَّالِهِ: «أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ كانَ ابْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ كانَ دُونَ ذَلِكَ، فاجْعَلُوهُ في العِيالِ»[١].

والثَّاني: الاحْتلامُ، وهُو: إنزالُ المَنيِّ الدَّافقِ، يقظةً، أَوْ مَنامًا؛ لِحديثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «**رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**»[٢].

والثَّالثُ: نَباتُ الشَّعرِ الخَشنِ حَولَ الفَرْجِ؛ فَعنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ رضي الله عنه، قالَ: «كُنْتُ مِنْ سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فكانُوا يَنْظُرُونَ: فَمَنْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ لَمْ يُقْتَلْ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ»[٣].

وأَمَّا العلامتانِ اللَّتانِ تَنْفردُ بِهِا الإِناثُ، فَهُما: الحَيْضُ، والحَبَلُ، وهُناكَ عَلاماتٌ أُخْرى تَدلُّ عَلَى قُرْبِ البُلوغِ؛ كنباتِ شَعْرِ الشَّاربِ، واللِّحيةِ، والإبطِ، وغِلظِ الصَّوتِ عِنْدَ الذُّكورِ، وكِبَرِ الثَّدْيِ في الإِناثِ.

وفِيها: أَنَّ البُلوغَ يَتفاوتُ بِتفاوتِ الأَشْخاصِ، والبُلْدانِ، والأَحْوالِ، والأَجْسامِ.

وفِيها: مُعالجةُ مَواطنِ الضَّعفِ في نُفوسِ الأَولياءِ، سواء بِإسرافِهِمْ في الإِنْفاقِ مِنْ أَمْوالِ الأَيْتامِ، أَوِ الإسراعِ بِالإِنفاقِ قَبْلَ أَنْ يَكبُروا، ويَنْتزعُوها مِنْهُمْ.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨) -واللفظ له-.

(٢) رواه أبو داود (٤٤٠٣)، والترمذي (١٤٢٣)، وصححه النووي في المجموع (٤/ ٢٥٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، وصححه، والنسائي (٣٤٣٠)، وابن ماجة (٢٥٤١)، وصححه النووي في تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٣٥).

وفِيها: العَملُ بِالعُرْفِ.

وفِيها: أَنَّ جَزاءَ الإِحسانِ بِالإِحْسانِ.

وفِيها: تَحْريمُ الإِضْرارِ بِمالِ اليَتِيمِ.

وفِيها: جَوازُ الاسْتِقراضِ مِنْ مالِ اليَتِيمِ عِنْدَ الحاجةِ.

وفِيها: جَوازُ مُخالَطةِ اليَتِيمِ، إِذا كانَ في ذَلِكَ مَصْلحةٌ لَهُ.

وفِيها: عَدمُ جَوازِ أَخْذِ شَيْءٍ مِنْ صُلبِ مالِ اليَتِيمِ، فَلا يَجُوزُ لِلوليِّ أَنْ يَتَّخذَ مِنْهُ عَقارًا، أَوْ مَزْرعةً لِنفسِه.

وفِيها: فِعْلُ كُلِّ ما يَقْطعُ التَّخاصُمَ، والتَّقاضِي، ومِنْ ذَلكَ الإِشهادُ المَذْكورُ في الآيةِ.

وفِيها: أَنَّ اليَتِيمَ قَدْ يَبْلغُ، ولا يَرْشُدُ.

وفِيها: العِنايةُ بِالمُلاحظةِ، والتَفرُّسِ؛ لاسْتِكْشافِ الرُّشْدِ في التَّصرُّفاتِ.

وفِيها: تَدريبُ الصِّغارِ عَلَى تَحمُّلِ المَسْؤُوليَّاتِ، وإِيصالُهُمْ إِلى مَرْحلةِ النُّضْجِ فِيما يَحْتاجُونَ إِليهِ مِنَ الأَحْوالِ المَعِيشِيَّةِ، والتَّصرُّفاتِ الماليَّةِ، وهَذا يَحْتاجُ إِلى تَكْليفٍ، ومُتابعةٍ، ومُلاحَظةٍ، وتَصْويبٍ، وتَسْديدٍ، وتَعْليمٍ بِالتَّجربةِ.

وفِيها: أَنَّهُ يَنْبغِي عَلَى وَليِّ اليَتِيمِ أَنْ يَتَّخِذَ لِنَفْسِه مَصْدرَ كَسْبٍ يَسْتَغْنِي بِه عَنِ الأَخْذِ مِنْ مالِ اليَتِيمِ.

وفِيها: أَنَّهُ لا يُشْترطُ في إِيتاءِ اليَتِيمِ مالَه أَنْ يَكْتَملَ رُشْدُه تَمامًا، بَلْ يَجُوزُ تَسْلِيمُه مالَه إِذا ظَهَرَ مِنْهُ أَوائِلُ الرُّشْدِ، ومَبادِئُه.

ويُؤْخَذُ مِنَ الآيةِ: أَنَّ مَنْ طَرَأَ عَلَيهِ السَّفهُ وهُوَ بالِغٌ يُحْجرُ عَلَيهِ.

وفِيها: الأَجْرُ العَظِيمُ لِلأَوْلياءِ والأَوْصِياءِ إِذا عَمِلُوا في مالِ اليَتِيمِ بِطاعةِ اللهِ، كَما جاءَ في آخرِ الآيةِ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ فَيُجازِي المُحْسِنِينَ، كَما يُعاقِبُ المُسِيئِينَ.

وفي قولِه: ﴿حَسِيبًا﴾ مَوْعظةٌ للأَوْلياءِ بِإِيتاءِ مالِ اليَتِيمِ كامِلًا، وعَدَمِ النَّقْصِ مَنْهُ؛ فَإِنَّ اللهَ شهيدٌ، رقيبٌ، يَعْلَمُ: هَل هُوَ كامِلٌ موفورٌ؟ أَوْ مَبْخُوسٌ مَنْقُوصٌ؟

وفِيهـا: أَنَّ مَنْ عَلِم مِنْ نَفْسِـه عدمَ القُدرةِ عَلَى إِدارةِ أَمْـوالِ اليَتامَى فَلا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتولَّى عَلَيْها، وقَدْ قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**يا أَبا ذَرٍّ، إِنِّي أَراكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ ما أُحِبُّ لِنَفْسِي: لا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتِيمٍ**»[1].

وفِيها: مَوْعِظةٌ لِكُلِّ جاحِدِ حَقٍّ: بِأَنَّ اللهَ يَعْلَمُ خِيانَتَهُ، وسَيُحاسِبُه عَلَيْها.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ أَمْوالِ اليَتامَى، أَتْبَعَه بِذكرِ أَحكامِ المَوارِيثِ، وكَيْفِيَّةِ قِسْمَتِها بَيْنَ الوَرَثةِ، ولَمَّا كانَ أَهْلُ الجاهِليَّةِ يظْلِمُونَ اليَتِيمَ، والمَرأَةَ، بَيَّنَ حُقُوق الجَمِيعِ؛ فَقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ ﴾.

﴿**لِّلرِّجَالِ**﴾ أي: الذُّكـورِ ﴿**نَصِيبٌ**﴾ أي: حَـظٌّ ﴿**مِّمَّا تَرَكَ**﴾ أي: مِـنْ مِـيراثٍ، وتَركَـةِ ﴿**ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ**﴾ بَعْـدَ وَفاتِهِـمْ. ﴿**وَلِلنِّسَآءِ**﴾ أي: الإِنـاثِ مِنْ بَناتِ المَيِّـتِ، وقَرِيباتِهِ ﴿**نَصِيبٌ**﴾ حَـظٌّ ﴿**مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ**﴾ مِـنَ المِيراثِ ﴿**مِمَّا قَلَّ مِنْهُ**﴾ أي: المالِ المُخلَّفِ ﴿**أَوْ كَثُرَ**﴾ وبَلَغَ ما بَلَغَ ﴿**نَصِيبًا مَّفْرُوضًا**﴾ أي: حَظًّا مُقدَّرًا، واجِبًا، لا يَسْقُطُ.

فَوائِدُ الآيةِ:

فِي الآيـةِ: بَيانُ ظُلم ما كانَ عَلَيهِ أَهْلِ الجاهِليَّـةِ، فاليونانُ -وغَيرُهُمْ- كانُوا يُعطُون جَمِيعَ المالِ لِلبناتِ؛ بِحُجَّةِ أَنَّ الرِّجالَ لا يَعْجَزُونَ عَنِ الكَسْـبِ، وكانتِ العَربُ لا تُعْطِي الإِناثَ شَيْئًا؛ احْتِقارا لَهُنَّ.

وفِيهـا: أَصالةُ النِّسـاءِ في الحُكْمِ، وقَدْ ذَكَرهُنَّ في الآيةِ مُسْـتقِلَّاتٍ، فَلَـمْ يَقُلْ: «للرِّجالِ وللنِّساءِ نَصِيبٌ»، وَإِنَّما قالَ: ﴿**لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ**﴾ ثُمَّ قالَ: ﴿**وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ**﴾.

وفِيها: أَنَّ أَصْحابَ الحُقوقِ الشَّرْعِيَّةِ في المِيراثِ لا يُمْكِنُ إِسْقاطُهُمْ، ولا بُدَّ مِنْ إِعْطائِهِمْ حُقُوقَهُمْ، ولا يُمْكِنُ حِرمانُهُمْ: لا بِنَصٍّ مِنَ المَيِّتِ، ولا بِوَصِيَّةٍ، ولا بِغَيرِها.

وفِيهـا: أَنَّهُ لا يَجُـوزُ أَنْ يُخْتَصَّ بَعْضُ الوَرَثةِ بِبَعْضِ الأَمْوالِ، بَـلْ يَأْخُذُ الجَمِيعُ مِنْ جَمِيعِ

---

(١) رواه مسلم (١٨٢٦).

التَّركـةِ، فـلا يجُوزُ -عَلَى سَـبيلِ المِثالِ- أَنْ يُخْتَـصَّ الـوَرثةُ الذُّكـورُ بِالنَّقْـدِ، ويُخْتَصَّ الإِناثُ بِالحُـلِيِّ، ولا أَنْ يُخْتَـصَّ الذُّكـورُ بِالخَيلِ، والعَقارِ، ويُخْتَصَّ النِّسـاءُ بِالمَلابِسِ، والذَّهبِ، والفِضَّةِ، ونَحْوِ ذَلكَ مِنَ التَّقْسِيماتِ الظَّالِمَةِ.

وفي الآيـةِ: دَلِيـلٌ عَلَى أَنَّ الوارِثَ لَوْ أَعْرَضَ عَنْ نَصِيبِه لَمْ يَسْـقُطْ حَقُّه بِالإِعْراضِ، بَلْ لا بُدَّ أَنْ يُسلَّمَ إِلَيْهِ.

وفِيهـا: أَنَّ الكِبـارَ والصِّغـارَ فِي حُكْمِ اللهِ فِي المِيراثِ سَـواءٌ، فَما دامتْ دَرَجـةُ القُرْبِ مِنَ المَيِّتِ واحدةً؛ فَإِنَّهُمْ يَتَساوَوْنَ إِذا كانُوا ذُكُورًا، وكَذَلكَ يَتَساوَيْنَ إِذا كُنَّ إِناثًا.

وفِيهـا: رِعايـةُ الشَّريعـةِ لِحُقـوقِ الضُّعفاءِ مِـنَ الإِناثِ والصِّغارِ، قالَ سَـعِيدُ بْـنُ جُبَيْرٍ، وَقَتـادَةُ: «كانَ المُشْرِكُـونَ يَجْعَلُـونَ المالَ لِلرِّجالِ الكِبـارِ، وَلا يُوَرِّثُونَ النِّسـاءَ وَلا الأَطْفالَ شَيْئًا؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ**﴾ الآيَةَ».

قـالَ ابـنُ كَثـيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَيِ الجَمِيعُ فِيهِ سَـواءٌ فِي حُكْـمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، يَسْـتَوُونَ فِي أَصْلِ الوِراثَـةِ، وَإِنْ تَفاوَتُوا بِحَسَـبِ ما فَـرَضَ اللهُ لِكُلٍّ مِنْهُـمْ، بِما يُدْلِي بِـهِ إِلَى المَيِّتِ مِنْ قَرابَةٍ، أَوْ زَوْجِيَّةٍ، أَوْ وَلاءٍ؛ فَإِنَّهُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ»[١].

وفِيها: إِشارةٌ إِلَى وُجُودِ فَرقٍ بَيْنَ مِيراثِ الذُّكورِ، والإِناثِ.

وَلمَّا كانَتْ مَجالِسُ قِسْـمَةَ التَّرِكاتِ يَحْضُرها -بِالإِضافةِ إِلَى الوَرَثةِ- أَقارِبُ، ومَساكِينُ، ويَـرَوْنَ هَـذا يَأْخُـذُ، وهَذا يَأْخُذُ، مِـنَ الوَرَثةِ؛ فَإِنَّ نُفُوسَـهُمْ تَتُوقُ إِلَى المـالِ، وخُصُوصًا إِذا كانَ كَثِيرًا؛ ولِذَلكَ أَمَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُعطَوا مِنَ المالِ شَـيْئًا؛ بِرًّا بِهِـمْ، وصَدَقةً عَلَيْهِمْ، وجَبْرًا لِخَواطِرِهِمْ؛ فَقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ ﴾.

﴿**وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ**﴾ أَيْ: مَجْلسَ قِسْـمةِ التَّرِكـةِ بَيْنَ الوَرثةِ ﴿**أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ**﴾ مِنْ غيرِ

(١) تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٢١٩).

الوَرَثةِ. ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ﴾ مِنَ الأَجانِبِ ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾ أي: أَعْطُوهُمْ شَيْئًا مِنَ المالِ المَقْسُومِ بِرِضاكُمْ، ولا تَبْخَلُوا عَلَيْهِمْ ﴿وَقُولُواْ﴾ يا أَيُّها الوَرَثةُ. ﴿لَهُمۡ﴾ لأَصْنافِ الحاضِرِينَ ﴿قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾ لَيِّنًا، جَمِيلًا، تَطِيبُ بِه نُفُوسُهُمْ، ويَدْخُلُ في ذَلكَ الدُّعاءُ بِالخَيْرِ.

وقَدْ قالَ كَثِيرٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ: إِنَّ هَذِهِ الآيةَ مُحْكَمةٌ غَيرُ مَنْسُوخةٍ، وأَنّ هذا الإِعْطاءَ حَقٌّ واجِبٌ بِما طابَتْ بِه نُفُوسُ الوَرَثةِ، وقِيلَ: إِنَّ الإِعْطاءَ مُسْتَحبٌّ، وقالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ مَنْسُوخةٌ، نَسَخَها ما بَعْدَها مِنْ آياتِ المَوارِيثِ، وقالَ آخَرُونَ: المَقصودُ بِالآيةِ: الحثُّ عَلَى الوَصِيَّةِ للأَقارِبِ غَيرِ الوَرَثةِ، والأَيْتامِ، والمَساكِينِ[1].

فَوائِدُ الآيةِ:

وفي الآيةِ: مُراعاةُ نُفُوسِ الَّذِينَ يَحْضُرونَ مَجالِسَ تَوْزِيعِ الأَمْوالِ، ولَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْها نَصِيبٌ، ومِنْ هَذِهِ المُراعاةِ: قَوْلُه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقَوْلُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الإِبِلِ: «**وَمِنْ حَقِّها: حَلَبُها يَوْمَ وِرْدِها**»[2]؛ لَأَنَّ المَساكِينَ كانُوا يَنْتَظِرُونَ عِنْدَ المِياهِ، حَتَّى يَأْتِيَ أَصْحابُ الإِبلِ لِسقْيِها، فَيَرجُونَ أَنْ يَحْلِبوا لَهُمْ مِنْها.

قالَ العِراقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُرادُ: حَلْبُها لِسَقْيِ الفُقَراءِ مِنْها، وَإِنَّما خَصَّ حالَةَ وِرْدِها؛ لِأَنَّهُ حالَةُ كَثْرَةِ لَبَنِها، وَلِأَنَّ الفُقَراءَ يَحْضُرُونَ هُناكَ طَلَبًا لِذَلِكَ، وَهَذا دَلِيلٌ لِمَنْ يَرَى فِي المالِ حُقُوقًا غَيْرَ الزَّكاةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي ذَرٍّ، وَغَيْرِ واحِدٍ مِنْ التَّابِعِينَ»[3].

وفِيها: ذَمُّ إِخْفاءِ المالِ؛ خَشْيةَ أَنْ يَطَّلعَ عَليه المَحاوِيجِ، كَما فَعَلَ أَصْحابُ الجَنَّةِ: ﴿إِذۡ أَقۡسَمُواْ لَيَصۡرِمُنَّهَا مُصۡبِحِينَ﴾ [القلم: ١٧].

وفِيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي اسْتِعمالُ القَوْلِ الحَسَنِ الجَمِيلِ معَ مَنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَ تَوْزِيعِ الأَمْوالِ، ولا يُعْطَى مَنْهُ شَيْءٌ، كَما لَوْ كانَتْ التَّرِكَةُ أَرْضًا، أَوْ عَقارًا يَصْعُبُ إِعطاءُ هَؤُلاءِ الحاضِرِينَ شَيْئًا مِنْهُ، أَوْ كانَ الوَرَثةُ كُلُّهُمْ أَيْتامًا، ولا يَحِقُّ لِوَلِيِّهِمُ التَّصدُّقُ مِنْ مالِهِمْ؛ فَإِنَّهُ يَجْبرُ نُفُوسَ

---

(١) انظر: زاد المسير (١/ ٣٧٥)، تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٢١٩)، التحرير والتنوير (٤/ ٢٥١).

(٢) رواه مسلم (٩٨٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) طرح التثريب (٤/ ١١).

مَـنْ حَضَرَ بِالـكَلامِ الطَّيِّبِ، كأنْ يقولَ: «هَذا المالَ لهؤُلاءِ الضُّعفاءِ، وهُمْ لا يَعْقِلُونَ، ولَيْسَ لِي فِيهِ حَقٌّ فأُعْطِيكُمْ، ولكِنْ لَعلَّهُمْ إذا كَبروا أَعْطوكُمْ»، ونَحْوِ ذَلكَ.

وفي الآيةِ: سَدُّ الطُّرقِ؛ لِمَنْعِ سَرَيانِ الحَسَدِ إلى النُّفُوسِ؛ فإِنَّ العُيونَ إذا رَأَتْ نِعْمَةً -وهِيَ مَحْرُومةٌ مِنْها- رُبَّما أَصابَتْ أَصْحابَ النِّعْمةِ.

وفِيها: فَضْلُ الهِبَةِ، والهَدِيةِ، وخُصُوصًا عِنْدَما تَكُونُ لِقَريبٍ، أَوْ فَقِيرٍ.

وفي الآيةِ: تَعْوِيضُ نَقْصِ الإِعْطاءِ، أَوْ عَدَمِه، بِطَيِّبِ الكَلامِ، وجَمِيلِه، وهَذا كَقَولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٨]، وأَنَّ الأَكْمَلَ في البِرِّ: الجَمْعُ بينَ إِعْطاءِ المالِ، وحُسْنِ الكَلامِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ: فَبَذْلُ أَحَدِهِما عَلَى الأَقَلِّ.

واسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ مِنْ عَدَمِ التَّحْديدِ في هَذِهَ الآيةِ عَلَى اسْتِحبابِ الإِعْطاءِ.

ثُـمَّ ذَكَـرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَوْعَظَـةً لأَوْلِيـاءِ اليَتامَى، وكَذَلـكَ الَّذِينَ يَحْضُرونَ في مَجالِـسِ تَوْزِيعِ التَّرِكاتِ: بِأَنْ لا يَظْلِمُوا، ولا يَتَسبَّبُوا في الظُّلْمِ، ولَمَّا كانَ لِلمُحِيطِينَ بِالمَرِيضِ، والمُجالِسِينَ لِلمُـودِّعِ الدُّنْيـا، أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ فِيما يُوصِي بِه، ويُقَسِّـمُ مَـنْ مالِه -ورُبَّما زَيَّنُوا لَـهُ تَوْزِيعَ المالِ بِطَرِيقَـةٍ تَضُرُّ بِالوَرَثةِ؛ بِحُجَّـةِ أَنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْ صاحِبِ المالِ شَـيْئًا، ونَحْوِ ذلكِ-: أَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ هَـؤُلاءِ المُؤَثِّرِيـنَ عَلَى صاحِبِ المالِ أَنْ لا يُجْحِفُوا بِحـقِّ وَرَثَتِه، وأَنْ يَتفكَّرُوا فِيما لَوْ كانَ لَهُمْ وَرَثةٌ صِغارٌ: ماذا سَيكُونُ حالُهُمْ، فَقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ٩﴾.

﴿وَلْيَخْشَ﴾ أي: لِيَخـفِ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ﴿لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ مِـن بعدهـم ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا﴾ أَوْلادًا صِغارًا، سَـيُصْبِحُونَ بَعْدَهُـمْ يَتامَى ﴿خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ مِنَ الضَّياعِ، والفَقْرِ ﴿فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في تَوْجِيهِ ذَلِكَ المَرِيضِ ﴿وَلْيَقُولُوا۟﴾ لَهُ ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾ عَدْلًا صَوابًا، كَأَنْ يَنْصَحُـوه بِقَوْلِهِـمْ: «إِنَّكَ أَنْ تَـذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِياءَ، خَـيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عالَـةً يَتكَفَّفُونَ النَّاسَ».

قـالَ ابنُ عَبَّـاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هَذِهِ الآيةِ: «هَـذا في الرَّجُلِ يَحْضُرُهُ المَوْتُ، فَيَسْـمَعُهُ يُوصِي

بِوَصِيَّةٍ تَضُرُّ بِوَرَثَتِهِ، فَأَمَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي يَسْمَعُهُ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ، وَيُوَفِّقَهُ، وَيُسَدِّدَهُ لِلصَّوابِ، وَلْيَنْظُرْ لِوَرَثَتِهِ، كما كانَ يُحِبُّ أَنْ يَصْنَعَ لِوَرَثَتِهِ إِذا خَشِيَ عَلَيْهِمُ الضَّيْعَةَ»[١].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الآيَةُ خِطابًا لأَوْلياءِ اليَتامَى، والمَعْنَى: ولْيَخْشَ مَنْ خافَ عَلَى وَلَدِهِ بَعْدَ مَوْتِه مِنْ تَضْيِيعِ مالِ اليَتِيمِ الضَّعِيفِ الَّذِي هُوَ المُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ مِنْ ذُرِّيَّةِ غَيرِه.

وقالَ مُجاهِدٌ: «هَذا عِنْدَ تَفْرِيقِ المالِ حِينَ يُقَسَّمُ، فَيَقولُ الَّذِينَ يَحْضُرونَ: أَقْللتَ، فَزِدْ فُلانًا، فَيَقُولُ: وَلْيَخْشَ أُولئِكَ، ولْيَقُولُوا فِيهِمْ ما يُحِبُّ أَنْ يُقالَ فِي وَلَدِهِ»[٢].

فَوائِدُ الآيةِ:

فِي الآيَةِ: أَنَّهُ لا يَجُوزُ لِمَنْ يَنْصَحُ المَرِيضَ، ويُوجِّهُه، أَنْ يَأْمُرَه بِالزِّيادةِ فِي الوَصِيَّةِ عَنِ الثُّلثِ.

وفِيها: أَنَّ عَلَى المُسْلمِ أَنْ يُحِبَّ لأَخِيه ما يُحِبُّ لِنَفْسِه، وأَنَّهُ كَما يَكْرَهُ بَقاءَ أَوْلادِه الصِّغارِ بَعْدَه ضُعَفاءَ مِنْ غَيرِ مالٍ، فَلْيتَّقِ اللهَ، ولا يَحْمِلِ المَرِيضَ عَلَى حِرْمانِ صِغارِه مِنْ مالِه.

وفِيها: أَنَّ مَنْ كانَ فِي حِجْرِه يَتِيمٌ يَقُومُ عَلَيهِ، وعَلَى مالِه: فَلْيَتَّقِ اللهَ فِيهِ، ولا يَأْكُلْ مالَهُ، ويَتْرُكهُ بِلا مالٍ، كَما يَكْرَهُ أَنْ يَفْعلَ ذَلِكَ أَحدٌ آخَرُ بِأَوْلادِهِ الصِّغارِ، هُوَ، لَوْ ماتَ.

وفِيها: أَنَّ عَلَى أَوْلياءِ اليَتامَى أَنْ يَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا سَدِيدًا مَعْرُوفًا، وأَنْ يُعامِلُوهُمْ بالشَّفقةِ، ويَتَعاهَدُوهُمْ بِالتَّأْدِيبِ، والتَّعْليمِ، كَما يَفْعَلُونَ لأَوْلادِهِمْ.

والمَقْصُودُ: أَنَّكَ تُعامِلُ اليَتِيمَ بِما تُحِبُّ أَنْ يُعامَلَ بِه أَوْلادُكَ مِنْ بَعْدِكَ، لَوْ صارُوا أَيْتامًا.

وفِيها: أَنَّهُ يَنْبَغِي النَّهْيُ عَنِ المُنْكرِ فِي المَجالسِ.

وفِيها: النَّهْيُ عَنِ الإِسْرافِ فِي الوَصِيَّةِ.

وفِيها: أَنَّ مَنْ قَصَدَ بِتَركِ مالِه لأَوْلادِه الصِّغارِ بَعْدَ مَوْتِه الإِحْسانَ إِلَيْهِمْ، وأَنْ يَنْتَفِعُوا بِه، ويَكُونَ لَهُمْ سَنَدًا بَعْدَ اللهِ، وجابِرًا لِضَعْفِهِمْ، ومُعِينًا لَهُمْ عَلَى حاجاتِ الدُّنْيا، ويَكُفَّهُمْ عَنْ سُؤالِ النَّاسِ: أَنَّ لَهُ فِي ذَلكَ أَجْرًا عَظِيمًا.

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ١٩).

(٢) تفسير ابن المنذر (٢/ ٥٨٥).

وفيها: أَنَّ مَنْ أَرادَ أَنْ يَحْفظَ اللهُ أَوْلادَه مِنْ بَعدِهِ: فَلْيتّقِ رَبَّهُ في سائرِ أُمُورِه؛ فَإِنَّ تَقْوى الأَبِ للهِ مِنْ أَسْبابِ حِفْظِ أَوْلادِه، وأَنَّ صَلاحَ الآباءِ، والأُصُولِ، يَنْفَعُ الأَوْلادَ، والفُرُوعَ.

وصَلاحُ الآباءِ يَنْفَعُ أَوْلادَهُمْ في الدُّنْيا: بِحِفْظِهِمْ في الدِّينِ، والمالِ، والصِّحةِ، والوَلدِ، وغَيْرِ ذَلِكَ، وفي الآخِرةِ: بِرَفْعِ دَرَجةِ الأَوْلادِ إلى دَرَجةِ الآباءِ؛ لِتقرَّ عَيْنُ الأَبِ بِذَلكَ في الجَنَّةِ، كَما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١].

وكَذلكَ: فَإِنَّ صَلاحَ الأَوْلادِ يَنْفَعُ الآباءَ في بِرِّهِمْ، والإِحْسانِ إِلَيْهِمْ في الدُّنْيا، وفي زِيادَةِ الدَّرَجاتِ، وتَكْفِيرِ السَّيِّئاتِ، وغَيْرِها مِنْ مَنافِعِ الآخِرةِ، كَما قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا ماتَ الإِنْسانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»[1]. وقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ في الجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَنَّى هَذا؟ فَيُقالُ: بِاسْتِغْفارِ وَلَدِكَ لَكَ**»[2].

وفي الآيةِ: فَضْلُ الخَشْيةِ، وهِيَ -لغةً-: الخَوْفُ، وشَرْعًا: الاحْتِرازُ بِنُورِ العِلْمِ؛ مِمَّا يُغْضِبُ اللهَ.

وقالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الخَشْيةُ أَخَصُّ مِنَ الخَوْفِ؛ فَإِنَّ الخَشْيةَ لِلْعُلَماءِ بِاللهِ، قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، فَهِيَ خَوْفٌ، مَقْرُونٌ بِمَعْرِفَةٍ»[3].

وفيها: أَنَّ الإِنسانَ قَدْ يُجازَى في أَوْلادِهِ إِذا عَصَى اللهَ في أَوْلادِ غَيْرِه.

وفيها: تَهْيِيجُ النُّفُوسِ بِذِكرِ الأَمْثلةِ في الأَشْخاصِ القَرِيبِينَ مِنْها؛ كَيْ تَتَّعِظَ.

وفي الآيةِ: أَنَّ عَلَى المُحِيطِينَ بِالمَرِيضِ، المُودِّعِ للدُّنْيا، أَنْ يُذَكِّرُوه بِأداءِ حُقُوقِ اللهِ، وحُقُوقِ العِبادِ، كالدُّيُونِ، مَعْ رِعايةِ مُسْتَقبَلِ أَهْلِه وَأَوْلادِه مِنْ بَعْدِه.

وفي هذه الآية: وَعْظُ اللهِ أَصْنافًا مِنَ البَشرِ في حُقُوقِ اليَتامَى.

وفيها: أَنَّ القَراراتِ المُؤَثِّرةَ في المُسْتَقبلِ يَجِبُ أَنْ تُبْنَى عَلَى آراءِ مَنْ يَخافُ اللهَ وَيَخْشاهُ.

---

(١) رواه مسلم (١٦٣١).

(٢) رواه ابن ماجة (٣٦٦٠)، وأحمد (١٠٦١٠)، وحسنه محققو المسند.

(٣) مدارج السالكين (١/ ٥٠٨).

وفِيها: خُطورةُ الإشارةِ بالرَّأيِ، وأَنَّها أَمانةٌ، وقَدْ يَترتَّبُ علَى الرَّأيِ فَسادٌ عَظِيمٌ، أَوْ صَلاحٌ عَظِيمٌ، يَدُومُ طَوِيلًا.

وفِيها: أَنَّ الشَّرِيعةَ تُراعِي الأَحْوالَ، وتَحْتاطُ لِلْمُسْتَقبلِ.

ثُمَّ تَوعَّدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَكَلَةَ أَمْوالِ الأَيْتامِ، فَقالَ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ وهَذا يَشْمَلُ كُلَّ مَنِ انْتَفَعَ بِه، بِأَيِّ طَرِيقةٍ ﴿ظُلۡمًا﴾ أَي: تَعَدِّيًا، وعلَى سَبِيلِ هَضْمِ حَقِّ اليَتِيمِ، والأَخْذِ مِنْ مالِه دُونَ مُسَوِّغٍ شَرْعِيٍّ؛ كالحاجَةِ، أَوْ أُجْرةٍ علَى عَمَلٍ يَقُومُ بِه لِليَتِيمِ. ﴿إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗا﴾ فِي الحَقِيقَةِ، ومُسْتَقبلِ الأَمْرِ بَعْدَ المَوْتِ. ﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ﴾ يَدْخُلُونَ يَوْمَ القِيامَةِ ﴿سَعِيرٗا﴾ نارًا مُتَّقِدةً، ذاتَ لَهَبٍ.

يُقالُ: صَلَى اللَّحْمَ وغيرَهُ بِالنَّارِ، يَصْلِيه صَلْيًا: إِذا شَواهُ، فَهُوَ مَصْلِيٌّ[1].

والسَّعِيرُ: النَّارُ المُسْتَعِرةُ[2].

وسَعَّرْتها، يَعْنِي: أَوْقَدْتها.

وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: «لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، و﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء: ١٠]، الآيَةَ، انْطَلَقَ مَنْ كانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ، فَعزَلَ طَعامَهُ مِنْ طَعامِهِ، وشَرابَهُ مِنْ شَرابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعامِهِ، فَيُحْبَسُ لَه، حَتَّى يَأْكُلَهُ، أَوْ يَفْسُدَ، فاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰۖ قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فَخَلَطُوا طَعامَهُمْ بِطَعامِهِ، وشَرابَهُمْ بِشَرابِهِ»[3].

---

(١) تاج العروس (٣٨/ ٤٣٢).

(٢) زاد المسير (١/ ٣٧٧).

(٣) رواه أبو داود (٢٨٧١)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.

فَوائِدُ الآيةِ:

فيها: أَنَّ الجَسَدَ يُعذَّبُ في مَواضِعِ المَعْصِيةِ مِنْهُ.

وفِيها: تَغْلِيظُ أَكْلِ أَمْوالِ اليَتامَى، وأَنَّهُ مِنَ الكَبائِرِ المُوبِقاتِ.

وفِيها: فَسادُ نَفْسِ آكِلِ مالِ اليَتِيمِ؛ لأَنَّهُ لا شَفَقةَ، ولا رَحْمَةَ عِنْدَهُ، فكانَ جَدِيرًا أَنْ لا يَرحمَه اللهُ، وأَنْ يُورِدَهُ عَذابَ السَّعِيرِ، فَمَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ.

وفِيها: أَنَّ الوَعِيدَ لا يَخْتَصُّ بالأَكْلِ، وإِنَّما يَشْمَلُ أَخْذَ مالِ اليَتِيمِ ظُلْمًا بِأَيِّ وَجْهٍ، سَواءٌ كانَ طَعامًا، أَوْ شَرابًا، أَوْ مَرْكُوبًا، أَوْ زَرْعًا، أَوْ عقارًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وكَذَلِكَ يَشْمَلُ الانْتِفاعَ بِمالِه بَغَيرِ وَجْهِ حَقٍّ، كَسُكْنَى عَقارِهِ ظُلْمًا، ويَشْمَلُ أَيْضًا الإِتْلافَ، فَيَدْخُلُ في الوَعِيدِ مَنْ أَتْلفَ مالَ اليَتِيمِ، ولَوْ لَمْ يَنْتَفِعْ بِه.

وفِيها: أَنَّ اللهَ يَجْمَعُ عَلَى آكِلِ مالِ اليَتِيمِ نارًا في بَطْنِه، واصْطِلاءً بِالسَّعِيرِ، وهُوَ الحَرْقُ في نارِ جَهَنَّمَ.

وفِيها: اخْتِصاصُ البَطْنِ بِالتَّعْذِيبِ، في أَكْلِ مالِ اليَتِيمِ؛ لأَنَّها مَحِلُّ المَأْكُولاتِ، ولأَنَّ أَكْثَرَ مَنْ يَأْكُلُ أَمْوالَ اليَتامَى يَؤُولُ ذَلِكَ إِلى ما يُدْخِلُه في بَطْنِه.

وفِيها: خِسَّةُ نُفُوسِ أَكَلةِ أَمْوالِ الأَيْتامِ، وسُقُوطِ هِمَمِهِمْ؛ لأَنَّهُمْ عَمَدُوا إِلى الضُّعَفاءِ الَّذِينَ لا يَسْتَطِيعُونَ الدِّفاعَ عَنْ أَمْوالِهِمْ، والصِّغارِ الَّذِينَ لا يَعْرِفُونَ قِيمَتَها، فَأَكَلُوا أَمْوالَهُمْ بِغَيرِ حَقٍّ، دُونَ أَنْ تَأْخُذَهُمْ بِهِمْ رَحْمَةٌ، ورَأْفَةٌ.

وفِيها: عِنايةُ الشَّرِيعةِ بِالضُّعَفاءِ، ورِعايةِ أَمْوالِهِمْ، وقَدْ قال النَّبِيُّ ﷺ: «**اللهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليَتِيمِ، والمَرْأَةِ**»[1].

وفِيها: بَقاءُ أَجْسادِ أَهْلِ النَّارِ، مَعْ اسْتِمرارِها في العَذابِ.

وفِيها: اخْتِصاصُ بَطْنِ آكِلِ مالِ اليَتِيمِ بِمَزِيدِ التَّعْذِيبِ، مَعْ شُمُولِ التَّعْذِيبِ لِبَدنِهِ كُلِّه.

وفِيها: أَنَّ تَقْيِيدَ الأَكْلِ بِالظُّلْمِ يُفِيدُ أَنَّ هُنالِكَ أَكْلًا بِغَيرِ ظُلْمٍ، وهُوَ أَكْلُ الوَلِيِّ الفَقِيرِ بِقَدْرِ الحاجَةِ، وأَخْذُهُ أُجْرَةَ المِثْلِ عَلَى العَمَلِ بِمالِ اليَتِيمِ -عِندَ مَن يُجِيزُ ذلِك-.

---

(١) رواه ابن ماجة (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٦)، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٠٣).

ولَمَّا أَوْصَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في الآياتِ السَّابقةِ بالأَيْتام، وذَكَرَ ضِمْنَها حَقَّ الأَقارِبِ بالإِجْمالِ، وأَنَّ لِلرِّجالِ نَصِيبًا، ولِلنِّساءِ نَصِيبًا مِنَ الإرثِ، أَعْقَبَ ذَلكَ بِذكرِ أَحْكامِ المَواريثِ بالتَّفْصِيلِ؛ تَوْضِيحًا لِلإِجْمالِ، فَذَكَرَ نَصِيبَ الأَوْلادِ: بَنِينَ، وبَناتٍ، ثُمَّ الآباءِ، والأُمَّهاتِ، ثُمَّ الأَزْواجِ، والزَّوْجاتِ، ثُمَّ نَصِيبَ الإِخْوةِ، والأَخَواتِ، فَقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١١﴾.

وهَذِهِ الآيةُ، والَّتِي تَلِيها، وثالِثَتُهُما الَّتِي في آخِرِ السُّورةِ، هِيَ آياتُ عِلْمِ الفَرائِضِ، ومَسائِلُه مُسْتَنْبطةٌ مِنْ هَذِهِ الآياتِ الثَّلاثِ، ومِنْ الأَحاديثِ الَّتِي تُفَسِّرُها.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ بَدَأَ بِالأَوْلادِ؛ لأَنَّهُمْ أَقْربُ الوَرَثةِ إلى المَيِّتِ، فَأَمَرَ اللهُ بِتَوْرِيثِ الذَّكَرِ والأُنْثى، وفاوَتَ بَيْنَهُما. ﴿لِلذَّكَرِ﴾ الواحِدِ ﴿مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ قَدْر نَصِيبِهِما؛ وذَلِكَ أَنَّ الذَّكَرَ يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ النَّفَقَةِ، ما لا يَجِبُ عَلَى الأُنْثى، ويَدْفَعُ لَها المَهْرَ في النِّكاحِ، ويَحْتاجُ إِلى رَأْسِ مالٍ للتِّجارةِ، والتَّكَسُّبِ، أَكْثَرَ مِنْ حاجَتِها، ووَلَدُ الوَلدِ يَقُومُ مَقامَ الوَلَدِ عِنْدَ عَدمِه، وإذا كانَ مَعَ الأَوْلادِ أَبَوانِ، وأَحَدُ الزَّوْجينِ -مَثلًا- يُعْطَى هَؤُلاءِ فُروضَهُمْ، ويُقَسَّمُ الباقِي عَلَى الأَوْلادِ: للذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيينِ. ﴿فَإِن كُنَّ﴾ أي: بَناتُ المَيِّتِ ﴿نِسَآءٗ﴾ إناثًا خالِصاتٍ ﴿فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ ثلاثًا فأكثر، مَهْما بَلَغَ عَدَدُهُنَّ ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ ويَدْخُلُ في هَذا: البِنْتانِ، فَلَهُما الثُّلثانِ أَيْضًا. ﴿وَإِن كَانَتۡ﴾ الوارِثةُ لِلمَيِّتِ بِنْتًا ﴿وَٰحِدَةٗ﴾ مُنْفَرِدةً، لَيْسَ مَعَها أَخٌ، ولا أُخْتٌ: ﴿فَلَهَا ٱلنِّصۡفُ﴾ مِنْ تَرِكةِ أَبِيها، أَوْ أُمِّها، والباقِي لِلْوَرَثةِ.

ولَمَّا فَرَغَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِنْ ذِكرِ الفُروعِ، ومِقْدارِ ما يَرِثُونَ، أَعْقَبَ ذَلِكَ بِذكرِ الأُصُولِ، ومِقْدارِ ما يَرِثُونَ، فَقالَ: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ﴾ لأَبَوَيِّ المَيِّتِ ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾ فَيأْخُذانِ بِالتَّساوِي في هَذِهِ الحالةِ ﴿إِن كَانَ لَهُۥ﴾ للمَيِّتِ ﴿وَلَدٞ﴾ ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثى، فَأَكْثَرُ،

وهَؤُلاءِ يَتقاسَمُونَ الباقِي بَعْدَ إِعْطاءِ جَدَّيْهِمْ ما مَجْمُوعُه الثُّلُثُ. ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ﴾ لِلْمَيِّتِ ﴿وَلَدٌ﴾ لا ذَكَرَ، ولا أُنْثَى، ولا وَلَدَ وَلَدٍ ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ أي: تَأْخُذُ الأُمُّ الثُّلثَ فَرْضًا، والباقِي للأَبِ، فَإِذا انْفَرَدَ الأَبُ أَخَذَ كُلَّ المالِ.

ولَمْ يَقُلْ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هُنا: «مِمَّا تَرَكَ» كَما ذَكَرَ في المَسْأَلَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ؛ وذَلِكَ لأَنَّ الأُمَّ لا تَأْخُذُ ثُلثَ التَّرِكَةِ إِذا وُجِدَ زَوْجٌ، أَوْ زَوْجَةٌ، وإِنَّما تَأْخُذُ ثُلثَ الباقِي.

ثُمَّ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ﴾ لِلْمَيِّتِ ﴿إِخْوَةٌ﴾ اثْنانِ، فَصاعِدًا، ذُكُورًا، أَوْ إِناثًا، أَشِقَّاءَ، أَوْ لأَبٍ، أَوْ لأُمٍّ، وارِثِينَ، أَوْ مَحْجُوبِينَ، وَوَرِثَهُ أَبواهُ: ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ مِنَ التَّرِكَةِ، والباقِي لِلأَبِ، ولا شَيْءَ لِلإِخْوةِ، فَيَكُونُ وُجُودُ الإِخوةِ سَبَبًا في انتِقالِ نَصِيبِ الأُمِّ مِنَ الثُّلثِ إِلى السُّدسِ، مَعْ أَنَّهُمْ لا يرِثُونَ شَيْئًا، وسَيَزِيدُ نَصِيبُ الأَبِ في هَذِهِ الحالَةِ، ومِنَ الحِكْمَةِ في هَذا: أَنَّ الأَبَ هُوَ الَّذِي سَيُنْفِقُ عَلَى هَذا الجَمْعِ مِنَ الإِخْوةِ -غالِبًا-.

وقَدِ اخْتَلَفَ العُلَماءُ في الجَدِّ: هَلْ يُنزَّلُ مَنْزِلَةَ الأَبِ؛ فَيَسْقُطُ بِه الإِخْوةُ، أَمْ لا؟ فَقالَ بَعْضُهُمْ في المَيِّتِ إِذا تَرَكَ جَدًّا وإِخوةً: أَنَّ الجَدَّ مِثْلُ الأَبِ، يَحْجُبُ الإِخْوةَ، وهَذا قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وعائِشَةَ، وغَيرِهِمْ مِنَ الصَّحابةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وذَهَبَ إِلى تَوْرِيثِ الإِخْوةِ مَعَ الجَدِّ -بِشَرْطِ أَنْ لا يَنْقُصَ نَصِيبُ الجَدِّ عَنِ الثُّلثِ-: عَلِيُّ بنُ أَبِي طالِبٍ، وزيدُ بنُ ثابتٍ، وابنُ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[(١)].

وهَذِهِ الأَنْصِبةُ المَذْكُورةُ في الآيةِ إِنَّما تُعْطَى لِلْوَرَثةِ ﴿مِنۢ بَعْدِ﴾ تَنْفِيذِ ﴿وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ﴾ المَيِّتُ فتُخْرَجُ مِنْ مالِه، بِشَرْطِ أَنْ لا تَزِيدَ عَنِ الثُّلثِ. ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ يُسَدَّدُ مِنْ مالِ المَيِّتِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، فَصارَ أَوَّلَ ما يَخْرُجُ مِنْ تَرِكَةِ المَيِّتِ مؤُونَةُ تَجْهِيزِه، ثُمَّ دُيُونُ اللهِ، ودُيُونُ العِبادِ، ثُمَّ الوَصِيَّةُ، ثُمَّ يُقسَّمُ الباقِي، كَما أَمَرَ اللهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَنْ جَهْلِ النَّاسِ بِعَواقِبِ الأُمُورِ، وما يَكُونُ في الغَيْبِ، والمُسْتَقْبلِ، فَقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾ يا أَصْحابَ الأَموالِ، والتَّرِكاتِ ﴿لَا تَدْرُونَ﴾ ولا تَعْرِفُونَ ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ وأَكْثرُ لَكُمْ فائِدةً في الدُّنْيا بِالبِرِّ، والإِحْسانِ، وفي

(١) ينظر: فتح الباري (١٢/ ١٩ - ٢٠)

الآخِرةِ بِصَلاحِهِ النَّافِعِ لَكُمْ، ودُعائِه، والصَّدقةِ عَنْكُمْ، فَلَوْ جَعَلَ اللهُ إِلَيْكُمْ قِسْمةَ تَرِكاتِكُمْ لأَعْطَيْتُمْ فُلانًا أَكْثَرَ مِنْ فُلانٍ، وَحَرَمْتُمْ فُلانًا، وخَصَّصْتُمْ فُلانًا؛ ظَنًّا مِنْكُمْ أَنَّ مَنْ تُعْطُونَهُ أَوْ تَزِيدُونَهُ أَنْفَعُ لَكُمْ، بَيْنَما في حَقِيقةِ الأَمْرِ لا يَكُونُ كَذلِكَ؛ ولِذَلكَ تَوَلَّى رَبُّكم قِسْمَةَ المَوارِيثِ. ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مُلْزِمةً، يَجِبُ الانْقِيادُ لَهَا. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بِالأَنْفعِ، وبِالمَصالِحِ، وما يَكُونُ في المُسْتقبلِ ﴿حَكِيمًا﴾ في شَرْعِهِ، وقضائِه، وقدرِه.

سببُ النُّزولِ:

عَنْ جابرِ بنِ عبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: «عادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ في بَنِي سَلِمَةَ ماشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أَعْقِلُ شَيْئًا، فَدَعا بِماءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: ما تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ في مالِي يا رسولَ اللهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ﴾»[1].

وعَنْ جابرٍ -أَيْضًا- قالَ: جاءَتْ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْها مِنْ سَعْدٍ إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَتْ: يا رسولَ اللهِ، هاتانِ ابْنَتا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُما مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُما أَخَذَ مالَهُما، فَلَمْ يَدَعْ لَهُما مالًا، وَلا تُنْكَحانِ إِلَّا وَلَهُما مالٌ، قالَ: «**يَقْضِي اللهُ في ذَلِكَ**»، فَنَزَلَتْ: آيَةُ المِيراثِ، فَبَعَثَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عَمِّهِما، فَقالَ: «**أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وَأَعْطِ أُمَّهُما الثُّمُنَ، وَما بَقِيَ فَهُوَ لَكَ**»[2].

قالَ الحافِظُ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الظَّاهِرُ: أَنَّ حَدِيثَ جابِرٍ الأَوَّلَ إِنَّما نَزَلَ بِسَبَبِهِ الآيَةُ الأَخِيرَةُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ -كَما سَيَأْتِي-؛ فَإِنَّهُ إِنَّما كانَ لَهُ إِذْ ذاكَ أَخَواتٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَناتٌ، وَإِنَّما كانَ يُورَثُ كَلالَةً، وَلَكِنْ ذَكَرْنا الحَدِيثَ هاهُنا تَبَعًا لِلْبُخارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ هاهُنا. والحَدِيثُ الثَّانِي عَنْ جابِرٍ أَشْبَهُ بِنُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ، واللهُ أَعْلَمُ»[3].

فَعَلَى ذَلِكَ يَكُونُ قَوْلُهُ في الحَدِيثِ الأَوَّلِ: «فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ﴾» أَرادَ بِهِ الإِشارَةَ إلى آياتِ المَوارِيثِ عُمُومًا، وأَمَّا ما يَنْطَبِقُ عَلَى حالَتِهِ: فَهِيَ الآيَةُ الأَخِيرَةُ مِنَ السُّورَةِ تَحْدِيدًا، كَما سَيَأْتِي إِنْ شاءَ اللهُ.

(١) رواه البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) رواه أبو داود (٢٨٩١)، والترمذي (٢٠٩٢)، وصححه، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود، وغيره.

(٣) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٢٢٥).

فَوائِدُ الآيةِ:

فِي الآيةِ: ذِكْرُ قَواعِدَ مِنْ عِلْمِ الفَرائِضِ، وهُوَ: عِلْمٌ عَظِيمٌ، رَفِيعُ القَدْرِ، شَرِيفُ المَنْزِلةِ، ورُكْنٌ مِنْ أَرْكانِ الشَّرِيعَةِ، حَتَّى عَدَّهُ بَعْضُ السَّلَفِ نِصْفَ العِلْمِ، وَوَجْهُ كَونِهِ نِصفَ العِلمِ: أنّ أحكامَ المُكلَّفِينَ نَوعانِ: نوعٌ يَتعلّقُ بالحياةِ، ونَوعٌ يتعلّقُ بِما بَعدَ المَوتِ، وهَذا الثَّانِي هُو: الفرائِضُ.

قالَ سُفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّما قِيلَ: الفَرائِضُ نِصْفُ العِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ»، وجاءَ عَنْ طاوُسٍ، وَقَتادَةَ: «الفَرِيضَةُ: ثُلُثُ العِلْمِ»[1].

فَعِلْمُ المَوارِيثِ يَحْتاجُهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ؛ لأَنَّهُمْ بَيْنَ وارِثٍ ومُورِّثٍ، ويَنْبَغِي الاهْتِمامُ بِه، وقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يُنْسَى، وأَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ[2]، ومِنْ قَواعِدِهِ: أَنَّهُ إِذا ماتَ المَيِّتُ يُؤْخَذُ مِنْ مالِهِ نَفَقَةُ غُسْلِه، وتَكْفِينِه، ودَفْنِه، ثُمَّ تُقْضَى دُيُونُهُ -دُيُونُ اللهِ، ودُيُونُ العِبادِ-، ثُمَّ تُنَفَّذُ وَصِيَّتُه، إِنْ كانَ لَهُ وَصِيَّةٌ، وما زادَ بَعْدَ ذَلِكَ يُقَسَّمُ بَيْنَ الوَرَثةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرِثُ بِالفَرْضِ فَقَطْ، وهُوَ نَصِيبٌ مُقَدَّرٌ مِنَ الشَّرعِ، ولا يَخْرُجُ عَنْ سِتَّةِ أَنْواعٍ: النِّصْفُ، والرُّبْعُ، والثُّمُنُ، والثُّلُثانِ، والثُّلُثُ، والسُّدُسُ.

ومِمَّنْ يَرِثُ بِالفَرْضِ فَقَطْ: الزَّوْجانِ، والبَناتُ، والأَخَواتُ، والأُمَّهاتُ، والجَدَّاتُ، وَأَوْلادُ الأُمِّ، وما زادَ عَنِ الفَرائِضِ يُعْطَى لأَقْرَبِ ذَكَرٍ مِنْ أَقارِبِ المَيِّتِ، وهَذا هُوَ التَّعْصِيبُ، ويَرِثُ بِهِ فَقَطْ: البَنُونَ، والإِخوةُ الأَشِقَّاءُ، أَوْ الإِخْوَةُ لأَبٍ، وبَنُوهُمْ، والأَعْمامُ، وبَنُوهُمْ.

وصِنْفٌ ثالِثٌ مِنَ الوَرَثةِ، يَرِثُ بِالتَّعْصِيبِ تارةً، وبِالفَرْضِ أُخْرَى، وهُما: الأَبُ، والجَدُّ. والعَصَبةُ: هُوَ مَنْ يَأْخُذُ جَمِيعَ المالِ إِذا انْفَرَدَ، ويَأْخُذُ ما زادَ عَنْ أَصْحابِ الفُرُوضِ إِذا كانَ مَعَهُمْ.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٤٥).

(٢) روى ابن ماجة (٢٧١٩)، والبيهقي (١٢١٧٥)، والدارقطني (٤٠٥٩)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالَ: «**تَعَلَّمُوا الفَرائِضَ، وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ؛ فَإِنَّهُ نِصْفُ العِلْمِ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْتَزَعُ مِنْ أُمَّتِي**». وضعفه البيهقي، وغيره.

وأَسْبابُ الإِرْثِ ثَلاثةٌ، لا يُمْكِنُ لِوارِثٍ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا إلا بِواسِطَتِها، وهِيَ: النَّسَبُ، والنِّكاحُ، والوَلاءُ -وَيَكُونُ نَتِيجَةَ العِتْقِ، وحَقٌّ لِلْمُعْتِقِ-.

وأَمَّا ما يَمْنَعُ التَّوارُثَ، فَأَرْبَعةُ أَسْبابٍ: اخْتِلافُ الدِّينِ بَيْنَ الوارِثِ والمُوَرِّثِ، والرِّقُّ، والقَتْلُ عَمْدًا، أَوْ خَطأً[1]، وإِبْهامُ المَوْتِ، وهُوَ: عَدَمُ مَعْرِفةِ مَنْ ماتَ أَوَّلاً.

ومِنْ قَواعِدِ المِيراثِ: أَنَّ الأَقْرَبَ يَحْجُبُ الأبعدَ.

وفي الآيةِ: عَهْدٌ مِنَ اللهِ لِلْبَشرِ، وأَمْرٌ لَهُمْ، بِالعَملِ بِأَحْكامِ المَوارِيثِ المَذْكُورةِ.

وفِيها: تَقْريرُ حَقِّ الأُنْثَى في المِيراثِ؛ وذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «لِلأُنْثَى نِصْفُ حَظِّ الذَّكَرِ»، وإِنَّما قالَ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾، ومَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ نَصِيبَ الأُنْثَى مُتَقَرَّرٌ، ومَفْرُوغٌ مِنْهُ.

وفِيها: إِبْطالُ ما كانَتْ عَلَيْهِ العَرَبُ في الجاهِلِيَّةِ مِنْ مَنْعِ تَوْرِيثِ مَنْ لا يُقاتِلُ، ولا يَحُوزُ غَنِيمةً، مِنَ النِّساءِ، والغِلْمانِ.

وفِيها: أَنَّ حاجَةَ الذَّكَرِ إِلى المالِ أَكْثَرُ مِنَ الأُنْثَى؛ وذَلِكَ أَنَّ عَلَيْهِ واجِبَ النَّفَقةِ لِمَنْ يَلُوذُ بِه مِنْ زَوْجةٍ، وأَوْلادٍ، وأَبَوَيْنِ مُحْتَاجَيْنِ، ونحوِ ذَلِكَ، ويَحْتاجُ -أَيْضًا- إِلى رَأْسِ مالٍ يَبْدَأُ مِنْهُ تِجارةً، أَوْ لِيَشْتَرِيَ آلاتِ حِرْفةٍ يَتَكَسَّبُ بِها، ونَحْوِ ذَلِكَ.

وفي الآيةِ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرْحَمُ بِخَلْقِه مِنَ الوالِدِ بِوَلَدِه؛ حَيْثُ أَوْصَى الوالِدَيْنِ بِأَوْلادِهِمْ، مَعْ كَمالِ شَفَقَتِهِمْ عَلَيْهِمْ.

وفِيها: اسْتِحْقاقُ الذَّكَرِ والأُنْثَى مِنَ الأَوْلادِ لِلْمِيراثِ، ولَوْ كانَ دُونَ البُلُوغِ.

وفِيها: رَدٌّ عَلَى مَنِ اتَّهَمَ الإِسْلامَ بِظُلْمِ الأُنْثَى؛ وذَلِكَ أَنَّ الشَّرِيعةَ وَرَّثَتْها، ولَمْ تَحْرِمْها، ولكِنَّها راعَتِ الفَرْقَ بَيْنَها وبَيْنَ الذَّكَرِ.

---

(١) أَجْمَعَ أهلُ العِلمِ علَى أنّ قاتلَ العَمدِ لا يَرثُ مِن المَقتولِ شيئًا، أمّا القاتلُ خطأً: فذَهَبَ جمهورُ أهلِ العِلمِ إلى أنّه لا يرثُ أيضًا؛ لِحديثِ عمرِو بنِ شُعيبٍ عن أبيهِ عن جدّه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَرِثُ القاتِلُ شَيْئًا**» رواهُ أبو داوُدَ (٤٥٦٤) وحسَّنه الألبانيّ في صحيحِ أبي داوُد. وذهبَ الإمامُ مالكٌ إلى توريثِ القاتلِ خطأً. واختارَ الشيخُ محمدُ بنُ إبراهيمَ وابنُ باز قولَ الجُمهورِ، واختارَ ابنُ عثيمينَ قولَ مالكٍ.

ويُنظر: المُغني (٦/ ٢٤٥)، شرحُ مختصرِ خليل للخرشي (٨/ ٢٢٣)، فتاوى محمد بن إبراهيم (١١/ ٢٠٨)، فَتاوى ابن باز (٢٠/ ٢٦١)، الشرحُ المُمتع (١١/ ١٤٣)، وقال: «ولكنْ، هلْ يرثُ مِن الدّيةِ التِي سيبذُلُها؟ لا يَرثُ؛ لأنّ الدّيةَ غُرمٌ عَليه، فيرثُ مِن المالِ، لا مِن الدّية».

وفِيهـا: أَنَّ الرَّقِيـقَ لا يَـرِثُ؛ لأَنَّ التَّوْرِيثَ تَمْلِيـكٌ، والعبدُ لا مِلكَ لَهُ؛ لأَنَّـهُ ومالَه مِلْكٌ لِسَيِّدِه.

وفِيها: أَنَّ الشَّرِيعةَ جاءَتْ بِالعَدْلِ، ولا يَلْزَمُ مِنَ العَدْلِ المُساواةُ؛ لِذا فَرَّقَتْ بَيْنَ المُسْلمِ والكافِرِ، والذَّكَرِ والأُنْثَى، وهَكَذا.

وفِيهـا: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي تولَّى قِسْـمةَ المِيراثِ بِنَفْسِـه، ولَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلى أَهْواءِ البَشَرِ.

وفِيهـا: أَنَّ الوَصِيَّةَ أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الأَمْـرِ؛ لأَنَّهَا تَقْتَضِي -بِالإِضافةِ إِلى التَّنْفِيذِ-: العِنايةَ، والحَرْصَ، والتَّمَسُّكَ بِالمُوصَى بِهِ.

ويُؤْخَـذُ مِـنَ الآيةِ: مِيراثُ البِنْتَيْنِ، وهُـوَ الثُّلُثانِ؛ وذَلِكَ لأَنَّ الجَمْـعَ يُطْلَقُ عَلَى الاثْنَيْنِ، كَـما فِي قَوْلِـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، ولأَنَّ النَّـصَّ قَـدْ جـاءَ بِتَوْرِيثِ الأُخْتَـيْنِ الثُّلُثَـيْنِ عِنْدَ انْفِرادِهِمـا، فَتَوْرِيثُ البِنْتَـيْنِ الثُّلُثَيْنِ مِنْ بابِ أَوْلَى، وقَدْ جاءَتِ السُّـنَّةُ بِذَلكَ أَيْضًا، وعَلَيْهِ إِجْماعُ الأُمَّةِ[1].

وفِيهـا: أَنَّ المَيِّـتَ إِذا تَـرَكَ بِنْتًا، أَوِ اثْنَتَـيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ، فَإِنَّهُنَّ لا يَسْـتَغْرِقْنَ التَّرِكةَ -أي: لا يَأْخُذْنَهـا كُلَّها- بَلْ يَكُـونُ لِلبِنْتِ النِّصْفُ، ولِما فَوْقَها الثُّلُثانِ، والباقِـي يَذْهَبُ لِبَقِيَّةِ الوَرَثةِ، بَيْنَما إِذا تَرَكَ المَيِّتُ ابْنًا واحِدًا، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ التَّرِكةَ كُلَّها، وإِذا كانَ مَعَهُ ذَكَرٌ آخَرُ فَأَكْثَرُ، شارَكُوهُ بِالمُساواةِ.

وفِي الآيـةِ: أَنَّ المَيِّـتَ لَوْ تَرَكَ أَبًا، وأُمًّا، وأَوْلادًا، أَخَذَ الأَبُ السُّـدُسَ، والأُمُّ السُّـدُسَ، والباقِـي يُقَسَّـمُ بَيْنَ الأَوْلادِ: لِلذَّكَـرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَـيْنِ، وكَذَلِك إِنْ تَرَكَ المَيِّـتُ أَبًا، وأُمًّا، وابْنًا، أَخَذَ الأَبَوانِ الثُّلُثَ (وهُوَ مَجْمُوعُ سُدُسِ كُلٍّ مِنْهُما)، وَأَخَذَ الابْنُ الباقِي.

فَـإِنْ كانَ لِلمَيِّتِ أَبٌ، وأُمٌّ، وبِنْتٌ، أَخَذَ الأَبَوانِ الثُّلُثَ، والبِنْتُ النِّصْفَ، والباقِي يُعْطَى

---

(١) قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «اسْـتُفِيدَ كَوْنُ الثُّلُثَيْنِ لِلبِنْتَيْنِ مِنْ حُكْمِ الأُخْتَيْنِ فِي الآيةِ الأَخِيرةِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَكَمَ فِيها لِلأُخْتَـيْنِ بِالثُّلُثَـيْنِ، وَإِذا وَرِثَ الأُخْتـانِ الثُّلُثَيْنِ، فَلَأَنْ يَـرِثَ البِنْتانِ الثُّلُثَيْنِ بِطَرِيقِ الأَوْلَى. وَقَـدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ جابِرٍ أَنَّ رسـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَمَ لِابْنَتَيْ سَـعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالثُّلُثَيْنِ. فَدَلَّ الكِتابُ والسُّـنَّةُ عَلَى ذَلِكَ». تفسـير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٢٢٦).

لـلأَبِ تَعْصِيبًا؛ لأَنَّهُ أَقْـرَبُ رَجُلٍ ذَكَرٍ إِلى المَيِّتِ، فَيَكُـونُ الأَبُ -في هَذِهِ الحالَةِ- قَدْ وَرِثَ سُدُسَ التَّرِكةِ بِالفَرْضِ، والباقِي بِالتَّعْصِيبِ.

وإِنْ كانَ لِلمَيِّـتِ بِنْتـانِ، فَأَكْثـرُ، وأَبٌ، وأُمٌّ، أَعْطَيْنا البَناتِ الثُّلُثَـيْنِ -كَما تَقَدَّم في الآيةِ- وأَعْطَيْنا كُلَّ واحِدٍ مِنَ الأَبَوَيْنِ السُّدُسَ، فَتَنْتَهِي التَّرِكَةُ.

وإِنْ تَرَكَ المَيِّتُ أَبًا وأُمًّا فَقَطْ، فَلِلأُمِّ الثُّلُثُ، والباقِي لِلأَبِ.

وفِيها: أَنَّ المُساواةَ بَيْنَ مَنْ دَرَجَةُ قَرابَتِهِمْ مِنَ المَيِّتِ واحِدةٌ تَسْتَجْلِبُ إِحْسانَهُمْ وبِرَّهُمْ بِـه جَمِيعًـا بَعْدَ مَوْتِه، بَيْنَما لَوْ وَرَّثَ أَحدَ الأَبْناءِ -مَثَلًا- أَكْثرَ مِـنْ إِخْوانِه، أَوْ أَعْطاهُ كُلَّ المالِ، فَلَرُبَّما أَساءَ الباقُونَ إِلى المَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِه.

وفِيهـا: تَقْدِيمُ سَـدادِ دُيُـونِ المَيِّتِ عَلَى وَصِيَّتِـه، وإِنَّما قَدَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذِكْـرَ الوَصِيَّةِ عَلَى الدَّيْـنِ في قَوْلِـه: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾؛ لأَجْـلِ التَّأْكِيـدِ عَـلَى تَنْفِيـذِ الوَصِيَّةِ؛ وذَلِـكَ لأَنَّ الدَّيْـنَ لَـهُ مَنْ يُطالِبُ بِـهِ، فَلا يَضِيعُ غالِبًا، أَمَّـا وَصِيَّةُ المَيِّتِ: فَلَيْـسَ هُناكَ مَنْ يُطالِـبُ بِهـا غالِبًا، فَـإِذا لَمْ يُخْرِجْها الوَرَثَةُ ضاعَـتْ، ويَنْبَغِي عَلَى الوَرَثَةِ أَنْ لا يَسْـتَثْقِلُوا، ولا يُؤَخِّـروا تَنْفِيـذَ الوَصِيَّـةِ، إِذا بَقِيَ مالٌ بَعْدَ سَـدادِ الدُّيُونِ، وهُـمْ يُؤْجَرُونَ عَـلَى تَنْفِيذِ وَصِيَّةِ مَيِّتِهِمْ، ويَكُونُ إِنْفاذُهُمْ لَها مِنَ البِرِّ بِهِ.

وفِيها: الانْقِيادُ للشَّرْعِ، وإِنْ تَعارَضَ مَعْ مَيْلِ الطَّبْعِ.

وفِيها: تَقْدِيمُ الأَوْلادِ عَلَى الوالِدَيْنِ في النَّفَقَةِ، وبَدَأَ بِهِمْ في قِسْـمَةِ المِيراثِ؛ لأَنَّهُمْ أَقْرَبُ، وأَضْعَفُ، ولِلأَبَوانِ ما يُغْنِيهِما -غالِبًا- بِخِلافِ الأَوْلادِ الصِّغارِ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ نَصِيبَ الأَزْواجِ، والزَّوْجاتِ، والإِخْوةِ، والأَخَواتِ، فَقالَ:

﴿وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ

رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾.

﴿وَلَكُمْ﴾ أيُّها الرِّجالُ ﴿نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ﴾ نِصْفُ ما تَرَكَتْهُ زَوْجاتُكُمْ مِنَ المالِ. ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾ سَواء أكانَ الوَلَدُ مِنْكُمْ، أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ، وسَواء أكانَ ذَكَرًا، أَوْ أُنْثَى، وسَواء أكانَ واحِدًا، أَوْ أَكْثَرَ، وسَواء أكانَ وَلَدًا شَرعِيًّا، أَوْ غَيْرَ شَرْعِيٍّ، وحُكْمُ أَوْلادِ البَنِينَ -وإِنْ نَزَلُوا- كَحُكْمِ أَوْلادِ الصُّلْبِ. ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ حسَبَ التفصِيل السابِقِ ﴿فَلَكُمُ﴾ أيُّها الأَزْواجُ ﴿ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾ أي: مِمَّا تَركَتْهُ زَوْجاتُكُمْ مِنَ المالِ، والباقِي لِلأَقْربِ مِنْ ذَوِي الفُرُوضِ، ثُمَّ العَصَباتِ، ثُمَّ ذَوِي الأَرْحامِ، ثُمَّ بَيْتِ المالِ، إنْ لَمْ يَكُنْ هُناكَ وارِثٌ. ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ أي: يُعْطَى الزَّوْجُ نَصِيبَه مِنْ تَرِكَةِ زَوْجَتِه، بَعْدَ قَضاءِ ما عَلَيْها مِنْ دَيْنٍ، وبَعْدَ تَنْفِيذِ وَصِيَّتِها. ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي: لِلزَّوْجاتِ ﴿ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ مِنْ مالِ الأَزْواجِ إذا ماتُوا ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾ ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثَى، واحِدٌ، أَوْ أَكْثَرُ، وأَوْلادُ الابْنِ يَقُومُونَ مَقامَ أَوْلادِ الصُّلْبِ. ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ﴾ أيُّها الأَزْواجُ ﴿وَلَدٌ﴾ ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثَى، أَوْ وَلَدُ ابْنٍ، وإِنْ نَزَلَ ﴿فَلَهُنَّ﴾ أي: لِزَوْجاتِكُمْ اللَّاتِي في عِصْمَتِكُمْ ﴿ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم﴾ مِنَ الأَمْوالِ، فَإِنْ كانَ لِلزَّوْجِ أَكْثَرُ مِنْ زَوْجَةٍ تَقاسَمْنَ الثُّمُنَ. ﴿مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ أي: تَأْخُذُ الزَّوْجاتُ نَصِيبَهُنَّ، بَعْدَ قَضاءِ دُيُونِ الأَزْواجِ، وتَنْفِيذِ وَصاياهُمْ.

وبَعْدَ أَنَّ بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حُكْمَ مِيراثِ الأَوْلادِ، والوالِدَيْنِ، والأَزْواجِ، مِمَّنْ يَتَّصِلُ بِالمَيِّتِ مُباشَرةً، شَرَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في بَيانِ حُكْمِ مِيراثِ مَنْ يَتَّصِلُ بِالمَيِّتِ بِواسِطَةٍ، وهُوَ: «الكَلالَةُ»، فَقالَ:

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ أي: إذا كانَ المَيِّتُ لا وَلَدَ لَهُ، ولا والِدَ، وإنَّما هُوَ مُكلَّلٌ، ومُكتَنَفٌ، ومُحاطٌ بِحَواشِي النَّسَبِ، كالإِخْوةِ، خالِيًا عَنِ الأُصُولِ، والفُرُوعِ ﴿أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ تُورَثُ كَلالَةً أَيْضًا ﴿وَلَهُۥٓ﴾ أي: المَيِّتِ، أَوِ المَيِّتَةِ ﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ أي: مِنَ الأُمِّ، كَما ثَبَتَ ذَلِكَ في تَفْسِيرِ الصَّحابةِ، ولأَنَّ الإِخْوةَ الأَشِقَّاءَ، والإِخْوةَ لأَبٍ هُم مِنَ العَصَبةِ،

وَلَيْسُوا مِنْ أَصْحابِ الفُرُوضِ، وسَيَأْتِي ذِكْرُهُمْ في الآيةِ الأَخِيرَةِ مِنَ السُّورةِ: ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا﴾ أي: الأَخِ لأُمٍّ، أَوِ الأُخْتِ لأُمٍّ ﴿ٱلسُّدُسُ﴾ مِنْ غَيْرِ تَفْضِيلٍ لِلذَّكَرِ عَلَى الأُنْثَى؛ لأَنَّهُما لا يَرِثانِ تَعْصِيبًا، وإِنَّما مِنْ جِهَةِ الأُمِّ. ﴿فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ أي: أَكْثرَ مِنْ واحِدٍ ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ﴾ يَقْتَسِمُونَهُ بِالتَّساوِي: الذَّكَرُ والأُنْثَى فِيهِ سَواءٌ. ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ﴾ أي: هَذِهِ الأَنْصِبةُ المَذْكُورةُ، إِنَّما تُدْفَعُ لَهُمْ بَعْدَ تَنْفِيذِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها المَيِّتُ، بِشَرْطِ أَنْ لا تُخالِفَ الشَّرْعَ، ولا يَكُونَ فِيها ما يَضُرُّ بِالوَرَثةِ، كَأَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ، أَوْ يُوصِيَ بِالثُّلُثِ فَما دُونَ؛ لِمُجَرَّدِ تَنْقِيصِ حَقِّ الوَرَثةِ، لا لأَجْلِ التَّقَرُّبِ إِلى اللهِ، وقَدْ قالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الإِضْرارُ في الوَصِيَّةِ مِنَ الكَبائِرِ»[(١)].

﴿أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖ﴾ أي: يَأْخُذُ هَؤُلاءِ الوَرَثةُ ما تَبَقَّى بَعْدَ قَضاءِ دُيُونِ المَيِّتِ، إِذا كانَتْ دُيُونًا صَحِيحةً، لَيسَ فِيها إِضْرارٌ، كَأَنْ يُقِرَّ على نفسِه بَدَيْنٍ غيرِ حَقيقِيٍّ، لطَرفٍ، أَوْ أَطْرافٍ أُخْرى؛ بِقصدِ تَنْقيصِ حَقِّ الوَرثةِ، أَوْ حِرمانِهِمْ، أَوْ يَبِيعَ شيئًا بِثمنٍ بَخسٍ، أَوْ يَشتريَ شَيْئًا بِثمنٍ غالٍ، ونَحْوِ ذَلكَ مِنَ الحِيلِ؛ بِقصدِ المُضارَّةِ بِالورثةِ.

وما صَدرَ مِنْهُ مِنْ إِقراراتٍ بِدُيُونٍ وَهْمِيَّةٍ، أَوْ وَصايا ضارَّةٍ، فإِنَّها لا تُنَفَّذُ، ولا يُعتمدُ مِنها شَيءٌ ﴿وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: هَذهِ الأَحْكامُ في المَوارِيثِ، وهَذِهِ الضَّوابِطُ، وصِيَّةٌ إِليكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ؛ فاعْتَنُوا بِها. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بِنيَّاتِكُمْ، وما يَنْفَعُكُمْ ﴿حَلِيمٞ﴾ لا يُعَجِّلُ العُقوبةَ لِلمُخالِفِينَ والعاصِينَ؛ لَعلَّهم يَتُوبونَ.

وهَذِهِ الآيةُ -والَّتِي قَبْلَها- أَبْطلتْ ما كانَ سائِدًا عِنْدَ العَربِ مِنْ عَدمِ تَوْرِيثِ النِّساءِ، والصِّغارِ، وكَذَلكَ نَسختْ قَولَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠]، قالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كانَ المالُ لِلْوَلَدِ، وكانَتِ الوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ ما أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلأَبَوَيْنِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُما السُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ والرُّبُعَ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ والرُّبُعَ»[(٢)].

---

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى (١١٠٢٦)، والبيهقي (١٢٥٨٧)، وإسناده صحيح، وقد رُوي مرفوعا، ولا يصح. انظر: الضعيفة (٥٩٠٧).

(٢) رواه البخاري (٢٧٤٧).

وعَنه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ في قَوْلِه سُبْحانَهُ وَتَعالَى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾، قال: «فكانَتِ الوَصِيَّةُ كَذَلِكَ، حَتَّى نَسَخَتْها آيَةُ المِيراثِ»[1].

وعَنْهُ أَيْضًا في قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قال: «نُسِخَ ذَلِكَ بِآيَةِ المِيراثِ بِمَّا فُرِضَ لَها مِنَ الرُّبُعِ والثُّمُنِ، وَنَسَخَ أَجَلَ الحَوْلِ، أَنْ جُعِلَ أَجَلُها أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»[2].

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيـةِ: أَنَّ الزَّوجَ يَرِثُ مِنْ زَوجتِه، والزَّوجـةَ تَرِثُ مِنْ زَوْجِها، بِمُجَرَّدِ العَقدِ؛ وذَلكَ لأَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَشترطِ الدُّخولَ للتَّوريثِ.

وفِيهـا: تَعْظِيمُ العَلاقةِ الزَّوجِيَّةِ، والَّتِي بِسببِها يَحْصلُ هَذا التَّوريـثُ، الَّذي يَتراوحُ مِنَ النِّصفِ، إلى الرُّبعِ، إلى الثُّمنِ.

وفِيهـا: مُراعاةُ الشَّريعـةِ لِحالِ الأَولادِ، وحـالِ الزَّوْجينِ، وبَقيَّةِ الوَرَثـةِ؛ فَجاءتْ بِما فيهِ العَدلُ والمَصلحةُ في الأَحوالِ المُختلفةِ.

وفِيها: عِظمُ حَقِّ الأُمِّ، وأَنَّ المُشتركينَ في بَطْنٍ واحِدٍ لهُمْ حُقوقٌ في الشَّريعةِ.

وفِيها: بَيانُ مَكانةِ الأُمِّ في الإِسْلامِ؛ حَتَّى جَعلَ الإِخْوة لأُمٍّ يَرثُونَ بِسببِ أُمِّهِمْ، والإِخْوةُ لأُمٍّ لَهُمْ اسْتِثناءاتٌ:

أحدُها: أَنَّهُمْ يَرِثُونَ مَعَ واسِطتِهِمْ الَّتِي أَدلَوا بِها، وهِيَ الأُمُّ.

والثاني: أَنَّ ذَكَرهُمْ، وأُنْثاهُمْ سَواءٌ.

والثالث: أَنَّ نَصِيبَهُمْ لا يَزِيدُ عَلَى الثُّلُثِ، مَهْما كانَ عَدَدُهُمْ.

والرابع: أَنَّهُمْ لا يَرِثُونَ إِلَّا في حالِ الكَلالَةِ، وهِيَ إِذا كانَ المَيِّتُ لا وَلَدَ لَهُ، ولا والِدَ.

وفي الآيةِ: أَنَّ الوصِيَّةَ يَجِبُ أَنْ تُبْنَى عَلَى العَدلِ، ولا يَجوزُ فِيها الحَيْفُ والجَورُ، كَأَنْ يحرمَ

(١) رواه أبو داود (٢٨٦٩)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢) رواه أبو داود (٢٢٩٨)، والنسائي (٣٥٤٣)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.

بَعضَ الوَرثةِ، أو يُنقِصَهم، أو يُنقصَ بَعضَهم حقَّه، أو يَزيدَ آخَرينَ، أو يُقرَّ عَلَى نَفْسِه بِدُيونٍ وَهْمِيَّةٍ للإِضْرارِ بِهِم.

وفي الآيـةِ: مُراعـاةُ إبـراءِ ذِمَّةِ المَيِّتِ مِنْ حُقـوقِ الآخرينَ قَبلَ تَوزيعِ التَّرِكـةِ، وأَنَّه يَلزمُ أَولياءُ المَيِّتِ وورثَتُه أَنْ يَقُومُوا بِقضاءِ ما عَليهِ.

وفِيها: أَنَّ أَقربَ النَّاسِ إلى المَيِّتِ -بَعْدَ أُصولِه وفُروعِه- هُمْ إِخْوانُه.

وفِيهـا: أَنَّـهُ لا يَجـوزُ أَنْ يَحمِـلَ بُغضُ شَـخصٍ لِورثتِـه، أَوْ بَعضِهِـم، عَـلَى حِرمانِهِم، أَوْ إِنْقاصِهم حُقُوقَهُمْ.

وفِيها: إِبطالُ الحِيلِ المُحَرَّمةِ.

وفِيهـا: أَنَّ عَـلَى الإِنسـانِ: أَنْ يُراعِـيَ في وصِيَّتهِ حـالَ الوَرثةِ، والمـالَ الَّذي عِنـدهُ؛ فَإِنْ كانَ كَثـيرًا، أو كانُوا غَيرَ مُحْتاجينَ تَوسَّـعَ في الوَصِيَّةِ إِلى الثُّلُـثِ، وإِنْ كانَ بِخلافِ ذَلكَ تَركَ الوَصِيَّةَ، أو خَفَّفَها.

وفِيها: الإِذْعانُ لِوصِيَّةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ووجُوبُ العَملِ بِمُوجبِها.

وفِيهـا: أَنَّ تَمَتُّـعَ بَعضِ الظَّلمـةِ بِما أَكَلُوه مِنَ الباطـلِ إِنَّما هُوَ: إِمهالٌ، واسْـتدراجٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، ولَيسَ إِهْمالًا، ولا عَجْزًا، ولا جَهْلًا بِما يَفْعلُونَهُ.

وفِيهـا: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى لَمْ يُفـرِّقْ في حُكـمِ الزَّوجةِ الواحِدةِ، والزَّوجـاتِ، كَما فَرَّقَ بَينَ حُكمِ الواحدةِ مِنَ البناتِ، فَأَكثرَ، والواحدةِ مِنَ الأَخَواتِ، فَأَكثرَ.

وفِيها: تَكرارُ ذِكْرِ الوَصِيَّةِ والدَّينِ ثلاثَ مَرَّاتٍ؛ لِيعتنيَ بِذلكَ أَولياءُ المَيِّتِ.

وفِيها: تَحْريمُ الإِضرارِ بِالغَيرِ في الحَياةِ، وبَعْدَ المَماتِ.

وفي الآيـةِ: ذِكْـرُ تَحريـمِ الإِضْرارِ بالوَرثةِ مِـنَ الأَزْواجِ، والإِخْـوةِ، ولَمْ يَذْكرِ الإِضْرارَ في الآيـةِ الَّتي قَبْلها، المُشْـتملةِ عَـلَى ذِكْرِ مِيراثِ الآبـاءِ، والأَولادِ؛ وذَلـكَ أَنَّ المَيِّتَ قَدْ يَضرُّ زَوجتَه، وإِخْوتَه، ولا يَكادُ يَضُرُّ والِديْه، ووَلَدَه.

وفِيهـا: أَنَّ تَقْديـمَ ذِكْرِ المِيراثِ عَلَى الوَصِيَّةِ والدَّينِ، لا لأَنَّه يُبْدأُ بِه قَبلَهما في تَوْزيعِ المالِ،

ولكِنْ؛ اعتناءً بِه؛ لِكثرةِ تَفاصِيلِه، وأَحْكامِه.

وفي الآيتينِ السَّابِقتينِ: تَعْظيمُ حَقِّ وصِيَّةِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ بَدأ الأُولى مِنْهُما بِقولِه: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾، وخَتمَ الثَّانيةَ بِقولِه: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾، والوَصِيَّةُ مِنَ اللهِ أَمرٌ، وإيجابٌ، ويَتأَكَّدُ الأَمْرُ -أَيْضًا- بِقولِه -في خِتامِ الآيةِ الأُولى-: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾، والفَرِيضةُ: الشَّيْءُ الواجِبُ.

وفيهما: اقْتِصارُ أَسْبابِ الإِرْثِ عَلَى النَّسَبِ، والنِّكاحِ -وأَضافتِ السُّنَّةُ العِتْقَ- وَهذا يُفِيدُ نَسْخَ الأَسْبابِ الأُخْرَى الَّتِي كانَتْ مِنْ قَبْلُ، كالتَّبَنِّي، والحِلْفِ، والهِجْرةِ، والمُؤاخاةِ، وما كانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ مِنْ أَنْواعِ التَّوْرِيثِ الباطِلِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَحْوالَ المَوارِيثِ بَعْدَ أَحْكامِ اليَتامَى، والأَنْكحةِ، وَعظَ عِبادَه في اتِّباعِ ذَلكَ، والتَّمسُّكِ بِه؛ تَرْغِيبًا، وتَرْهِيبًا، فَقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ١٣﴾.

﴿تِلْكَ﴾ أي: أَحْكامُ الفَرائضِ، والمَقاديرُ المُحدَّدةُ للورثةِ ﴿حُدُودُ ٱللَّهِۚ﴾ أَحْكامُه الَّتِي حَدَّها، وبَيَّنَها، وشَرَعَها، فَلا تَعْتدُوها، ولا تَجاوَزُوها. ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في الأَوامرِ، والنَّواهِي -ومِنْ أَوامرِهِ: أَحْكامُه هَذِهِ- ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ تَسيلُ أَنْهارُ الماءِ، واللَّبنِ، والخَمرِ، والعَسلِ، مِنْ تَحتِ قُصورِها، وأَشْجارِها. ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ لا يَمُوتُونَ، ولا يُخْرَجُونَ مِنْها. ﴿وَذَٰلِكَ﴾ الخُلودُ والنَّعِيمُ، هُوَ ﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الَّذِي لا فَوزَ وراءَه، ولا يُدانِيه شَيْءٌ مِنَ الفَوزِ بِحُظوظِ الدُّنيا.

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: إرفاقُ الأَحكامِ بِالمَواعظِ؛ لِتَكُونَ أَرسَخَ في النَّفسِ، وأَلْزمَ في الاتِّباعِ، وأَبْعدَ عَنِ العِصيانِ والتَّغيِيرِ.

وفِيها: أنّ مِنْ طاعةِ اللهِ، ورسولِه: الالتزامَ بِالحُدودِ الَّتِي حَدَّها اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: أنَّ الالتزامَ بِحُدودِ اللهِ في المَوارِيثِ يَقْتضِي أَنْ لا يُزادَ وارثٌ ولا يُنقصَ مِنْ نَصِيبه الشَّرعِيِّ، ولا يُسقطَ بأيِّ حيلةٍ، أوْ وَسِيلةٍ.

وفِيها: الرِّضَى بحُكمِ اللهِ، وقِسْمتِه في الأَمْوالِ بَيْنَ البَشرِ.

ثُمَّ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -مُتَوعِّدًا مَنْ عَصاهُ في المَوارِيثِ، وفي غَيْرِها مِنَ الأَحْكامِ-:

﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾.

﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ ويُخالفْهُما، ولَوْ في بَعضِ الأحكامِ ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾ يَتَجاوزُ ما شَرعَه، فالعِصيانُ بِتركِ المَأموراتِ، والتَّعدِّي بِفعلِ المَنْهيَّاتِ ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا﴾ عَظِيمةً، هائِلةً. ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾ لا يَمُوتُ، ولا يَخْرجُ، وبِالنِّسبةِ لِعُصاةِ المُوحِّدينَ: يَكُونُ المَقصودُ بِالخُلودِ: طُولَ المُكثِ، وأمَّا الجاحِدُونَ: فالبَقاءُ الأبديُّ في النَّار. ﴿وَلَهُۥ﴾ ذَلكَ العاصِي المُتَعدِّي ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ شَدِيدٌ، ذُو إِذلالٍ.

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: وعِيدٌ للمُخالِفينَ للهِ في الأَحْكامِ، وأَنَّ الإِنْسانَ لا يَسْتَغْنِي بِعقلِه عَنِ الوَحْيِ، وإذا زَيَّنتْ لَه نَفْسُه مُخالفةَ أَوامرِ اللهِ، فَإِنَّ المَوعظةَ بِالعقوبةِ رادعةٌ، وزاجِرةٌ.

وفِيها: تَحْذِيرُ مَنْ لَمْ يَرضَ بِما قَسَّمَ اللهُ في المَوارِيثِ، وغَيْرِها.

وفِيها: ذِكْرُ العِصْيانِ، والتَّعدِّي، فالعِصْيانُ: تَرْكُ المَأْمُورِ به، كالعُدُولِ عَنِ القِسْمةِ الشَّرْعِيَّةِ لِلمَوارِيثِ، والتَّعدِّي: فِعْلُ المَنْهِيِّ عَنْهُ، كالظُّلمِ.

وفِيها: أنَّ عَذابَ جَهنَّمَ يَشْمَلُ: تَعْذِيبَ الجَسَدِ، كالحَرْقِ، وتَعْذِيبَ الرُّوحِ، كالإِذْلالِ، والإِهانةِ.

وفِيها: التَّحْذِيرُ مِنْ فِتنةِ المالِ، وأَنَّ شَهْوتَه تَحْملُ عَلى العِصيانِ، وتَعدِّي حُدودِ اللهِ في المَوارِيثِ.

وفِيها: مُعالجةُ مَنْ غَلبَتْهُ شَهْوةُ المالِ؛ بِتَذكُّرِ الوَعيدِ، وعَذابِ النَّارِ.

وفي الآيةِ: ذِكْرُ الخُلُودِ في النَّارِ، وهُوَ نَوْعانِ: خُلُودٌ دائِمٌ، وذَلكَ لِمَنْ جَحدَ أَحْكامَ اللهِ في المَوارِيثِ -مثلًا- أَوِ اسْتَحلَّ مُخالفَتَها، فَهَذا لا يَخْرجُ مِنَ النَّار أَبدًا، وأَمَّا مَنْ خالفَ حُكمَ اللهِ فِيها؛ لِهوى نَفْسِه، أو ظُلمِه، ورغبتِه في الانتقامِ، أَوْ مَيْلًا، ومُحاباةً لِبعضِ الوَرثةِ: فَإِنَّهُ تَحْتَ مَشيئةِ اللهِ: إِنْ شاءَ عَذَّبَهُ، وإِنْ شاءَ غَفرَ لَهُ، وإِذا دَخَلَ النَّارَ يَكُونُ خُلودُه فِيها مُؤَقَّتًا، ويَكُونُ طُولُ مُكْثِه بِحسَبِ دَرجةِ ظُلْمِه، وتَعدِّيهِ.

وفِيها: أَنَّ الجَورَ في الوَصِيَّةِ، ومُخالفةَ أَحْكامِ اللهِ في المَوارِيثِ، مِنَ الكَبائرِ المُوجبةِ لِلعذابِ، ولا يَنْجُو صاحِبُ ذَلكَ إِلَّا بِالتَّوبةِ.

وفي هَذِهِ الآيَةِ -مَعَ التِي قَبْلَها-: أَنَّهُ لمَّا ذَكَرَ المُطِيعَ في الجَنَّةِ قال: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾، ولَمَّا ذَكَرَ العاصِي في النَّارِ قال: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾، وفي هَذا إِشارةٌ إِلى أَنَّ المُؤمنَ في الجَنَّةِ يَتنعَّمُ بِالاستِئناسِ، والاجْتماعِ بِإخوانِه المُؤمنِينَ فِيها، وأَمَّا العاصِي في النَّارِ: فَإِنَّهُ -بِالإضافةِ إِلى عَذابِ الحَريقِ- يَتعذَّبُ بِالغُربةِ والوَحشةِ، ولا يَسْتأنِسُ بِاجتماعِه بِالمُعَذَّبِينَ فِيها، بَلْ يَسبُّ بَعْضُهم بَعْضًا، ويَلعنُ بَعْضُهم بَعْضًا، وقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩].

وفي الآيتينِ -مِنْ ذِكْرِ ثَوابِ المُطِيعِ، وعَذابِ العاصِي- ما يَحْمِلُ عَلَى تَعلُّمِ أَحْكامِ المَوارِيثِ، وأَحْكامِ اللهِ، والتَّفقُّهِ فِيها؛ لِئَلا يَقعَ في العِصْيانِ، والمُخالفةِ.

وفيهما: أَنَّ الشَّرعَ إِذا جاءَ بِما يُخالفُ ما كانَ عَليهِ النَّاسُ، وما اعْتادُوهُ، وأَلِفُوهُ، وما جَرَوْا عَليهِ الزَّمنَ الطَّويلَ -كفِعلِ العَربِ في عَدمِ تَوريثِ النِّساءِ والصِّغارِ- فَإِنَّهُ يُقرِنُ الحُكْمَ بِما يُرسِّخُه ويُقَوِّيهِ؛ بِبيانِ فَضلِ طاعتِه، وشُؤْمِ، وعقوبةِ مُخالفتِه، وأَنَّ التَّغْييراتِ الجَذْرِيَّةَ في الواقِعِ تَحْتاجُ إِلى تَدْعيمٍ، بِما يُسهِّلُ عَلَى النُّفُوسِ اتِّباعَها، ويَمْنعُها مِنَ العَودةِ لِما كانَ عليه الآباءُ، والأَجْدادُ.

وفيهما: تَقْديمُ التَّرغيبِ عَلَى التَّرهيبِ، عِنْدَ ذِكرِ ما خالفَ بِه الشَّرعُ عاداتِ النَّاسِ؛ لِتكُونَ النُّفُوسُ أَسْمحَ في قَبُولِ الحُكْمِ، مَعْ بَيانِ عُقُوبةِ مَنْ يَعْصِيه.

ولَمَّا أَمرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالإِحْسانِ إلى النِّساءِ في إيتائِهِنَّ مُهُورَهُنَّ، وحَقَّهُنَّ في المِيراثِ، ذَكَرَ التَّغْلِيظَ عَلَى مَنِ انْحَرفَ مِنْهُنَّ، بِالوُقُوعِ في الفاحِشةِ؛ فَقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾.

﴿وَٱلَّٰتِي﴾ أي: النِّسوةُ ﴿يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾ ويَقَعْنَ في الزِّنا، والفاحِشةُ في اللُّغةِ: القَبيحُ مِنَ القَوْلِ، والفِعْلِ[(١)]، والمُرادُ بِها هُنا: الزِّنا. ﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ المُسْلِماتِ عُمُومًا، وقِيلَ: الحَرائِرُ، وقِيلَ: المُتَزوِّجاتُ، وغَيرُ المُتَزوِّجاتِ، وقِيلَ: الثَّيِّباتُ فَقَطْ. ﴿فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ﴾ أي: فاطْلُبُوا عَلَى فِعْلِهِنَّ شَهادةً ﴿أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡ﴾ مِنَ الرِّجالِ الأَحْرارِ، العُدُولِ، يَشْهَدُونَ عَلَى زِناهُنَّ ﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ عَلَى الزِّنا، بِرُؤْيةِ الفَرْجِ يَدْخُلُ في الفَرْجِ. ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ﴾ أي: فاحْبِسُوهُنَّ فِيها، وامْنَعُوهُنَّ مِنَ الخُرُوجِ. ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ﴾ أي: يَقْبِضُ مَلَكُ المَوْتِ أَرْواحَهُنّ ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ يُبيِّنُ لَهُنَّ طَرِيقًا، وحُكْمًا آخَرَ، وعُقُوبةً أُخْرَى.

وقَدْ كانَ هَذا الحُكْمُ في أَوَّلِ الإِسْلام: إذا زَنَتِ المَرْأَةُ تُحْبَسُ في البَيْتِ؛ حَتَّى تَمُوتَ، ثُمَّ نَسَخَ اللهُ ذَلِكَ بِما جاءَ في كِتابِه: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ﴾ [النور: ٢]، وبقولِه: ﴿**والشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إذا زَنَيا فارْجُمُوهُما البَتَّةَ**﴾، وهِيَ مَنْسُوخةٌ لَفْظًا، باقِيةٌ حُكْمًا، في حَقِّ الثَّيِّبِ المُحْصَنِ. وعَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: كانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كُرِبَ لِذَلِكَ، وتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ[(٢)]، قالَ: فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ ذاتَ يَوْمٍ، فَلُقِيَ كَذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ، قالَ: «**خُذُوا عَنِّي، فَقَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبيلًا: الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ، والبِكْرُ بِالبِكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدُ مِائَةٍ، ثُمَّ رَجْمٌ بِالحِجارَةِ، والبِكْرُ جَلْدُ مِائَةٍ، ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ**»[(٣)].

---

(١) لسان العرب (٦/ ٣٢٥).

(٢) أَيْ: عَلَتْهُ غَبَرَةٌ. والرَّبْدُ: تَغَيُّرُ البَياضِ إلى السَّوادِ، وَإِنَّما حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ؛ لِعِظَمِ مَوْقِعِ الوَحْيِ، قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا سَنُلۡقِي عَلَيۡكَ قَوۡلٗا ثَقِيلًا﴾. شرح النووي على مسلم (١١/ ١٩٠).

(٣) رواه مسلم (١٦٩٠).

وفي هَـذا الحَدِيثِ: الجَمْعُ بَيْنَ الجَلدِ والرَّجْمِ للـزَّانِي المُحْصَنِ، وهُوَ رِوايةٌ عَنِ الإِمامِ أَحْمـدَ[١]، وذَهَـبَ الجُمْهُـورُ إِلى أَنَّ الثَّيِّبَ الزَّانِي إِنَّـما يُرْجَمُ فَقَطْ، مِنْ غَـيرِ جَلْدٍ، كَما في قِصَّةِ ماعزٍ والغامِديَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، وكَذلِكَ رَجْمُ اليَهودِيِّينِ، فاسْـتدَلُّوا بِذلكَ عَلَى أَنَّ السُّـنَّةَ نَسَخَتْ جَلْدَ المُحْصَنَيْنِ، وأَبْقتْ عَليهِما الرَّجْمَ فَقَطْ[٢].

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: سُـوءُ وُقُوعِ الفاحِشةِ مِنَ الأُنْثَى؛ ولِذَلكَ نَصَّ عَلَيْها في هَذِه الآيةِ، وشَمَلَها مَعَ الذَّكَرِ في الآيةِ التِي بَعْدَها: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا﴾. وأيضًا: قَدَّم ذِكرَ الزَّانيةِ عَلَى الزَّانِي في قَوْلِه: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، مَعْ أَنَّ الزِّنا قَبِيحٌ مِنَ الجِنْسينِ كليهِما.

وفِيهـا: أَنَّ مـا مَرَّ مِنَ الإِحسـانِ إِلى النِّسـاءِ في هَذِه السُّـورةِ لا يَعْنِي إِهمالَهـنّ، وتركَهنّ، وتضييعَهنّ، بِما يُؤَدِّي إلى وُقُوعِهنَّ في الفاحشةِ، وأَنَّ مَنْ وَقَعَتْ في ذَلكَ مِنْهُنَّ تُعاقَبُ، وأَنَّ مِنْ تَمامِ الإِحْسانِ إِلى المَرأةِ: مُعاقَبَتَها إِذا وَقَعَتْ في الحَرامِ.

وفِيهـا: أَنَّ مِـنْ شُروطِ الشَّـهادةِ في الزِّنـا: الذُّكـورةَ، والعَدالـةَ، وقـالَ الزُّهْريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَضَتِ السُّـنَّةُ مِنْ رسـولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ: أَلَّا تَجُوزَ شَـهادَةُ النِّسـاءِ في الحُدُودِ»[٣].

وفِيها: إبعادُ النِّساءِ عَنْ مَواقعِ الفَواحشِ، والفُجورِ.

وفِيها: أَنَّهُ يَنْبغِي عَلَى المَرأةِ المُسْلمةِ أَنْ تَكُونَ غافلةً عَنِ القَبائحِ، ولا تُفكِّرَ في الفَواحِشِ، ولا تَأْتِيَ مَواطِنَ الرِّيبةِ، ولا ما يُذَكِّر بِالفاحِشةِ، أَوْ يَدعُو إليها.

---

(١) والثانية: يُرجم، ولا يُجْلد. انظر: المغني (٩/ ٣٧).

(٢) وقـال الشـيخُ محمدُ بنُ إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ -كما في فتاويـه (١٢/ ٢٢)-: «لا يُجمع في إقامة الحدّ بين الجلدِ والرجم، بل يُكتفي بالرجمِ وحدَه، وإنْ كانَ قد جاءَ في بعضِ الأحاديثِ الصحيحةِ الجمعُ بينَهما، إلا أنّ ذلك كانَ في أوّلِ الأمرِ، ثم نُسخ بالاكتفاءِ بالرجمِ فقط» انتهى.

وقال ابنُ جبرين رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا هُو الذي عليه العملُ: أنّ الثيبَ يُرجمُ فقط. إذا عُرف بأنّه سيموتُ بالرجم؛ فما الفائدةُ مِن جَلده؟» انتهى من موقعِ الشيخِ.

(٣) رواه ابنُ أبي شيبةَ في المصنّف (٥/ ٥٣٣).

وفِيها: أَنَّهُ يَجوزُ طَلَبُ الشُّهودِ لِمُعاينةِ الزِّنا إذا وَقَعَ، وأَنَّ تَعمُّدَ نَظرِ الشُّهودِ إلى مَنْ يُواقِعُ الفاحشةَ للتَّأكُّدِ مِنْ فِعْلتِه، والشَّهادةِ عَلَى ذَلكَ، لا يَقْدَحُ في العَدالةِ، مَعْ أَنَّ فِيهِ نَظرًا إلى العوراتِ؛ وذَلكَ للضَّرورةِ.

وفِيها: أَنَّ الزِّنا مِنَ المَرأةِ يَقَعُ عِنْدَ الخُروجِ، والظُّهورِ إلى الرِّجالِ، فَإذا جَلَسَتْ في البَيتِ، لا تَخْرُجُ إلى رَجُلٍ، ولا يَدْخُلُ عَلَيْها رَجُلٌ، لَمْ تَقَعْ في الزِّنا.

وفِيها: أَنَّ المَرأةَ إذا خَرجَتْ بِالشُّروطِ الشَّرعيَّةِ في غَيرِ رِيبةٍ؛ فَإِنَّها لا تُمْنَعُ مِنَ الخُروجِ.

وفِيها: تَهْويلُ المَوتِ، والإشارةُ إلى مَلائكةِ المَوتِ.

وفِيها: أَنَّ القُرآنَ يَأْتِي -أَحيانًا- بِالإجمالِ، ويُنَزِّلُ اللهُ في السُّنَّةِ النَّبويَّةِ بيانَ ذَلكَ، وتَفْصِيلَه، كَما حَدَثَ في السَّبيلِ المَذْكُورِ في الآيةِ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ بَيَّنَتْهُ بِحَدِيثِ: «**خُذُوا عَنِّي**»المُتَقدِّمِ.

وفِيها: الاحْتِياطُ لِحَدِّ الزِّنا؛ بِجَعْلِ عَددِ الشُّهودِ أَرْبعةً.

وفي الآيةِ: مُحارَبةُ الجَرائِمِ العَلَنِيَّةِ؛ فَإِنَّ الزِّنا إذا اطَّلعَ عَلَيهِ أَرْبعةٌ مِنَ الشُّهُودِ، فَمَعْنَى ذَلكَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ في السِّرِّ -غالِبًا-.

وفِيها: التَّدَرُّجُ في حَدِّ الزِّنا؛ فَإِنَّهُ أَمَرَ بِالحَبْسِ أَوَّلًا، ثُمَّ شَرَعَ الجَلْدَ، والرَّجْمَ.

وفِيها: أَنَّ الحَبْسَ عُقُوبةٌ، يُعزَّرُ بِها مَنْ يَسْتَحِقُّها.

وفِيها: ارْتِباطُ تَنفِيذِ الحُكْمِ بِأَداءِ الشَّهادةِ؛ لِقَوْله: ﴿فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ﴾.

وفِيها: عَزْلُ مَنْ يَقعُ في الحَرامِ؛ حَتَّى لا يُفْسِدَ غَيرَه.

وفِيها: أَنَّ الفاحشةَ مِنَ النِّساءِ أَقْبحُ؛ لأَنَّ الفَضِيحةَ فِيها أَشَدُّ، ولأَنَّ الدَّاعِي إِلَيْها أَضْعفُ، ومَعْ ذَلكَ وَقَعَتْ فِيها، ولأَنَّها تُدْخِلُ عَلَى زَوْجِها مَنْ لَيسَ مِنْ أَوْلادِه، وتُلَوِّثُ فِراشَه، ونَسَبَه، وتَكُونُ سَببًا في إِنْقاصِ نَصِيبِ الوَرَثةِ، وإِعْطاءِ مَنْ لَيسَ لَهُ فِيهِ حَقٌّ.

وفِيها: كَفُّ الزَّانِيةِ، وحَبْسُها؛ حَتَّى يُسهِّلَ اللهُ لَها قَضاءَ الشَّهوةِ بِطريقِ النِّكاحِ.

ولـمَّا كانَ الزِّنا مِنْ المرأةِ أَقْبحَ -مَعْ قُبحِه مِنْ كِلا الجِنْسينِ- مِنْ جِهةِ أَنَّها مَأْمُورةٌ بِالقَرارِ، والسِّترِ، وأَنَّ شَهْوتَها أَضْعفُ مِنَ الرَّجُلِ في الغالبِ، وأَنَّ الزَّانيةَ تُلْحِقُ العارَ بِأَهْلِها أَكْثرَ مِمَّا

يُلْحِقُـه الزَّانِي: نَصَّ عَـلَى ذِكْرِها في الآيةِ السَّـابِقةِ، بِقَوْلِه: ﴿وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾، ثُمَّ شَمَلَها بِالحُكْمِ مَعَ الزَّانِي، فَقالَ:

﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ١٦﴾.

﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا﴾ أي: الذَّكـرُ، والأُنْثـى، اللَّذانِ يَفْعلانِ الفاحشـةَ، وقِيلَ: المَقْصودُ: الذَّكَـرانِ إِذا وَقَعا في اللِّـواطِ، وقِيلَ: الأُنْثَيانِ إِذا وقَعَتا في السِّـحاقِ، وقِيلَ: البِكْرانِ اللَّذانِ لَمْ يُحْصَنا، وقِيـلَ: تَشْـمَلُ المُحْصـنَ، وغَـيرَ المُحْصنِ. ﴿مِنكُمۡ﴾ يـا أَيُّها المُسْـلِمُونَ ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ بِالتَّعزيرِ، والتَّوبيخِ، والسَّبِّ بِاللِّسانِ، والضَّربِ بِالنِّعالِ، والتَّهديدِ، والوَعِيدِ، وقَدْ كانَ هَذا قَبْلَ نُزُولِ حَدِّ الزِّنا في آيةِ النُّورِ، وبَيانِه في السُّـنَّةِ النَّبَوِيَّةِ. ﴿فَإِن تَابَا﴾ أي: أَقْلَعـا، ورَجَعـا عَنْ فِعْلِ الفاحِشـةِ، ونَزَعا عَمَّا كانا عَلَيْهِ، ونَدِمـا عَلَى ما فَعَلاهُ ﴿وَأَصۡلَحَا﴾ صَلَحَتْ أَعْمالُهُما، وحَسُـنَتْ، وأَصْلَحا ما بَيْنَهُما وبَيْنَ اللهِ، وما بَيْنَهُما وبَيْنَ النَّاسِ ﴿فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآ﴾ أي: اتْرُكُوا إِيذاءَهُما، ولا تُعَيِّرُوهُما؛ لأَنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لا ذَنْبَ لَهُ. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا﴾ كَثِيرَ القَبُولِ للتَّوْبةِ ﴿رَّحِيمًا﴾ كَثِيرَ الرَّحْمةِ، واسِعَ المَغْفرةِ، يَتَجاوَزُ، ولا يُعاقِبُ التَّائِبَ.

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: مُعاقبةُ الطَّرفَينِ في الفِعْلِ المُحرَّمِ، إِذا كانَ بِرِضاهُما.

وفِيها: تَحْرِيمُ الفاحِشةِ بِأَنْواعِها، سواءً كانَتْ زِنًا، أَوْ لِواطًا، أو مُساحَقةً.

وفِيها: الجَمْعُ في التَّعزيرِ بَيْنَ الأَذَى بِالقَولِ، والفِعْلِ.

وفِيها: التَّعزيرُ بِما يَحْصُلُ بِه الزَّجْرُ.

وفِيها: تَشجيعُ التَّائِبِ عَلَى التَّوبةِ، بِكفِّ الأَذَى عَنْهُ.

وفِيها: أَنَّ التَّوبةِ عَمَّا مَضَى مِنَ الحَرامِ لا تَكْفِي، حَتَّى يَحْصُلَ إِصْلاحُ الأَعْمالِ المُستقبلةِ، وإِصْلاحُ فَسادِ ما مَضَى، بِما يُمْكِنُ.

وفِيهـا: أَنَّ الكَـفَّ عَـنِ الحَرامِ قَبْلَ وُقُوعِه أَسْـهلُ بِكثيرٍ مِـنْ تَحمُّل نَتائِجِ مـا بَعْدهُ؛ لأَنَّ للمَعْصيةِ شُؤْمًا، وآثارًا، لا يُمْكِنُ تَدارُكُها، وإِصْلاحُها -أحيانًا-.

وفِيهـا: تَحْريـمُ إِيذاءِ التَّائِبينَ، وقَدْ قـالَ ﷺ: «**إذا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُـمْ، فَتبَيَّنَ زِناها، فَلْيَجْلِدْهـا الحَدَّ، ولا يُثَـرِّبْ عَلَيْها**»[(١)] أي: لا يُعَيِّرْها بِما فَعَلَتْ، بَعْـدَ الحَدِّ الذِي هُوَ كَفَّارةٌ لَها، وتَطْهيرٌ.

وفِيها: تَذكيرُ العِبادِ بِصفةِ الرَّحمةِ للهِ؛ كَيْ يَرْحَمُوا التَّائِبينَ، ويُحْسِنُوا إِليهِمْ، بَعْدَ تَوْبتِهِمْ.

وفِيها: التَّفريقُ فِي مُعاملةِ المُذنبِ، قَبْلَ التَّوبةِ، وبَعْدها؛ تَشْجِيعًا لَهُ ولِغيرِهِ عَلَى الرُّجوعِ إِلى الحَقِّ.

وفِيها: أَنَّ تَذكيرَ التَّائِبِ بِذنبِه، ونَبْشَ الماضِي يُسِيءُ إِليهِ، وقَدْ يُعِيدُه لِما كانَ فِيهِ.

وفِيهـا: أَنَّ تَعيـيرَ التَّائِبِ بِذنبِه بَعْدَ تَوبتِه خَطِيئـةٌ تُوجِبُ التَّوبةَ، وقَدْ يُبْتَـلَى مَنْ عَيَّرَ أَخاهُ بِذنبٍ بِوُقوعِه فِيهِ.

وفِيهـا: حُسْـنُ اسْـتقبالِ التَّائِبِـينَ المُصْلِحِينَ، والفَـرحُ بِتَوبتِهِـمْ، وفِي ذَلكَ حِمايـةٌ لَهُمْ، وتَثْبِيتٌ.

وَلمَّـا كانَ داعِي الشَّـهوةِ قَوِيًّا، والوُقوعُ فِي الحَرامِ يَكْثُـرُ، دَعا اللهُ إِلى التَّوبةِ، وفَتَحَ بابَها، ورَغَّبَ فِيها، فَقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ١٧﴾.

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ﴾ الصَّحِيحـةُ ﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾ أي: المَقْبُولةُ عِنْدَهُ بِمُقتضَى وَعْدِه، ووَعْدُه لا يَتخلَّـفُ. ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ الذُّنُوبَ ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ وسَـفَهٍ، يَجْهَلُـونَ حَقَّ اللهِ، وقَدْرَهُ، وعَظَمَتَـهُ ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ﴾ يَنْدمُـونَ، ويَرْجعـونَ إِلى طاعتِـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿مِن قَرِيبٍ﴾ قَبْـلَ نُزُولِ المَوْتِ، أَوْ بَعْدَ المَعْصِيةِ، وسُكُونِ ثُورةِ الشَّهْوةِ، وانْكِسارِ حِدَّةِ الغَضبِ، ولا يُؤَخِّرُ

(١) رواه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣).

التَّوبـةَ، حَتَّـى لا يُعَـدَّ في المُصِرِّينَ، وقَدْ قـالَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يَقْبَـلُ تَوْبَةَ العبدِ ما لَمْ يُغَرْغِـرْ**»[1]. ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ يَقْبَـلُ تَوبتَهُـمْ؛ لأَنَّهُمْ لَمْ يُـصِرُّوا علَى ما فَعَلُوا، وهُـمْ يَعْلَمُونَ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِمَنْ يُطِيـعُ، ويَعْصِي، ويَتُوبُ، ويُعْرِضُ ﴿حَكِيمًا﴾ في تَدْبِيرِه لِخَلْقِه.

فَوائِدُ الآيةِ:

في الآيةِ: التَّوبةُ مِنَ الشَّهَواتِ والأفعالِ المُحرَّمةِ.

وفِيها: أَنَّ اللهَ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِه التَّوبةَ عَلَى مَنْ تابَ تَوْبةً نَصُوحًا، وهَذا وُجُوبُ تَفَضُّلٍ، وإِحْسانٍ، ولَيسَ وُجُوبَ إلزامٍ؛ فَإِنَّهُ لا أَحَدَ يُوجِبُ عَلَى اللهِ شَيْئًا.

وفِيها: مُؤاخَذةُ الذِي يَعْصِي وهُوَ لا يَعْلمُ أَنَّها مَعْصيةٌ، مَعْ إِمكانِه العِلْمَ بِذَلكَ.

وفِيها: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى المُذْنبِ أَنْ يَتُوبَ مُباشرةً، وأَنَّ تَأْخِيرَ التَّوبةِ ذَنْبٌ يَحْتاجُ إِلى تَوْبةٍ.

وفِيها: أَنَّ المُذْنِبَ -وهوَ في سُكْرِ الشَّهْوةِ- يَجِبُ عَلَيهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلى دِينِه، وعَقْلِه.

وفِيها: أَنَّ كُلَّ مَنْ عَصَى اللهَ فَهُوَ جاهِلٌ، كما قالَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ -إِخْبارًا عَنْ يُوسُـفَ عَلَيْهِٱلسَّلَامُ-: ﴿وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، وقـالَ قَتـادةُ: «أَجْمَـعَ أَصْحـابُ رسـولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَـلَى أَنَّ كُلَّ ما عُـصِيَ بِهِ اللهُ فَهُـوَ جهالَةٌ -عَمْـدًا كانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ- وَكُلَّ مَنْ عَصَى اللهَ فَهُوَ جاهِلٌ»[2].

وفِيهـا: أَنَّ العـاصِيَ لِربِّهِ، لَوِ اسْـتعملَ ما مَعَهُ مِـنَ العِلْمِ بِالثَّوابِ والعِقـابِ لَمَا أَقْدَمَ عَلَى المَعْصِيةِ.

وفِيهـا: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى العـاصِي أَنْ يَتُوبَ في صِحَّتِه، قَبْلَ مَرضِ مَوْتِه، وأَنَّهُ لا تَنْفَعُه التَّوْبةُ إذا عايَنَ أَهْوالَ المَوْتِ، ونَزَلَ بِهِ مَلَكُ المَوْتِ.

وفِيها: أَنَّ كُلَّ ما هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وأَنَّ الدُّنْيا سَرِيعةُ الانْقِضاءِ.

---

(١) رواه أحمد (٢/ ١٣٢)، والترمذي (٣٥٣٧)، وصححه أحمد شاكر في التعليق على المسند.

(٢) تفسير البغوي (١/ ٥٨٦).

وفِيهـا: أَنَّ التَّائِبِـينَ دَرَجاتٌ: فَمِنْهُـمُ التَّائِبُ بَعْـدَ الإِصْرارِ، ومِنْهُمُ التَّائِـبُ بَعْدَ الذَّنْبِ مُبـاشَرةً، ومِنْهُـمُ الَّـذِي يَتكَرَّرُ مِنْهُ الذَّنْبُ كَثِـيرًا، ومِنْهُمْ مَنْ لا يَقَعُ فِيـهِ إلا لِمامًا، ومِنْهُمْ مَنْ يَتُوبُ بَعْدَ كُلِّ مَرَّةٍ، ومِنْهُمْ مَنْ يَقَعُ فِيهِ مِرارًا، ثُمَّ يَتُوبُ.

وفي الآيةِ: رَجاءُ رحمةِ اللهِ.

وفِيها: وَصْفُ عَملِ السُّوءِ بِأَنَّهُ جَهْلٌ.

وفِيها: أَنَّ الجَهْلَ بِحَقِّ اللهِ يَصُدُّ عَنِ التَّوبةِ.

وفِيها: أَنَّ مَنْ نَزَلَتْ بِه سَكْرَةُ المَوْتِ، فَغُلِبَ عَلَى عَقْلِه، لا تُقْبَلُ تَوْبتُه.

وفِيها: أَنَّ فِعْلَ المَعْصِيةِ بِسَفَهٍ يُخْرِجُ فاعِلَها عَنِ الحَقِّ، والعِلْمِ.

وبَعد أن ذَكَر عَزَّوَجَلَّ حالَ مَنْ تُقبَل توبتُهم، ذَكَر حالَ مَنْ لا تُقبَلُ توبتُهم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌۚ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٨﴾.

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ﴾ أي: ليـسَ قَبولُ التَّوبةِ مِـنَ الله ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ يَرتكِبونَ المعاصِيَ، والذُّنوبَ، ويَسْـتمِرُّونَ عليهـا ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ أي: أوائِلُـه، وعلامتُـه، فنَزَل به، وأَيسَ مِنَ الحيـاةِ ﴿قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ ورَجَعْتُ إلَى طاعةِ اللهِ، وهذا كَتَوْبةِ فِرْعونَ، حينَ أدْركَهُ الغرقُ ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ أي: يموتونَ علَى الكُفرِ، والشِّركِ، فلا يَنفَعُهم نَدمٌ، ولا توبةٌ ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ أي: المُسَـوِّفُون، والمُشركُونَ ﴿أَعْتَدْنَا﴾ هيَّأنا ﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مُوجِعًا في الآخرةِ؛ جزاءً وِفاقًا علَى إصْرارِهِم.

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ مَـنْ تابَ إلَى اللهِ، وهُو يَرْجو الحياةَ، فـإنَّ توبتَه مقبولةٌ، بخلافِ ما إذا يَئِسَ مِنْها، وعايَـنَ المَلَـكَ، وحَشْرجَـتِ الـرُّوحُ في الحَلـقِ، وتـردَّدتْ، واضْطَرَبَـتْ، وضاقَ بها

الصَّـدرُ، وبَلغَـتِ الحُلقومَ، صاعـدةً في الغَلاصِـمِ[١] ما بَـيْنَ الرَّأْسِ والعُنُـقِ: فَلا تُقبلُ التوبةُ حِينئذٍ.

وفِيهـا: أنَّ التَّوبـةَ لا تُقبلُ حينَ نُزولِ الهَلاكِ، كما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَـٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥].

وفِيهـا: أنَّ التَّوبـةَ لا تُقبـلُ إذا قامَتِ السَّـاعةُ الصُّغـرَى -وقِيامةُ كلِّ إنسـانٍ: إذا نَزَل به المَوتُ- ولا حِينَ قيامِ السَّـاعةِ الكُبرَى، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَـٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وذلـك حـينَ طُلوعِ الشَّمسِ مِنْ مَغربِها.

وفِيها: خَطَرُ الشِّركِ، وأنَّه مُحْبِطٌ للتَّوبةِ.

وفِيها: أنَّ بعضَ مَنْ يَنزِلُ به المَوتُ، يَتكلَّم -حقيقةً- بالتوبةِ، ولَكنْ لا يَنفعُه ذلك.

وفِيهـا: خُطُـورةُ المعاصِي، والاسـتمرارُ علَيهـا؛ لأنَّ الخَطِيئاتِ إذا أحاطَـتْ بصاحِبِها، صَرَفَتْه عنِ التوبةِ.

وفِيهـا: أنَّ توبةَ أصحابِ الأمراضِ القاتِلـةِ المُمِيتةِ: «كالسَّرطانِ، والإيدْز»لَو تابُوا قَبْلَ الغَرْغَـرةِ، فإنَّـه تُقْبلُ توبتُهم، ولَو كانُوا في حالِ المَرضِ، وكَذلِك تُقْبلُ توبةُ المَحْكومِ علَيه بالقَتلِ، قَبْلَ أَنْ يَنزِلَ السَّيفُ علَى رَقبتِه.

وفي الآيةِ: أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ سَوّى في عَدَمِ قبولِ التَّوبةِ، بَيْن الذين سَوَّفوا توبتَهم إلَى أَنْ حَضَرَ المَوتُ، وبَيْن الذينَ ماتُوا علَى الكُفرِ، ولَكنَّ المُسـلِمَ المُصِرَّ تحتَ مشيئةِ اللهِ في الآخرةِ، إنْ شـاءَ عذَّبَه، وإنْ شـاءَ غَفَرَ لَهُ، بخلافِ مَنْ ماتَ علَى الكُفرِ؛ فإنَّه سَـيدْخُلُ النَّارَ حَتْمًا، ويُخلَّدُ فيها.

وفِيها: وُجُوبُ إدراكِ المُذنبِ لِقُبحِ السَّيِّئاتِ، والسَّعْيِ لإزالةِ مَحبَّتِها مِنْ نفسِه، والنَّدمِ، والعَزمِ علَى أنْ لا يعودَ إليها، والحَذَرِ مِنَ الإصْرارِ علَى المعصيةِ، والاسْتِئناسِ بها.

---

(١) الغَلاصِـمُ جَمـعٌ، ومُفـرده: (الغَلْصَمَةُ)، وهـي: رَأْسُ الحُلْقُومِ، وَهُـوَ المَوْضِعُ النَّاتِئُ في الحَلْـقِ. المصباح المنير للفيومي (٢/ ٤٥٠).

وفِيها: أنَّ مَنْ كانَ حَريصًا علَى فِعلِ المعصيةِ، مُشتَهيًا ومُتمنيًّا بقلبِهِ لها؛ فإنَّه آثمٌ، مُستَحِقٌّ للعُقوبَـةِ، ولَـو لَمْ يَفعَلْها؛ وذلكَ لأجْـلِ عَمَلِ قلبِه، كالعاجِزِ عَنِ الـوَطْءِ وهُو يَتَمنَّى الزِّنَى، بحَيْـث لَـو كانَ قادِرًا لَفَعَلَـه، والذي يُقاتِـلُ صاحِبَه وهو حَريـصٌ علَى قَتلِه، ولَـو لم يَقْتُلْه، فيَأْثـمانِ علَـى عَمَلِ القلبِ، وهـو: العَزمُ والحِرْصُ علَـى المعصيةِ، وأمَّا مَـنْ خَطَرَتِ المعصيةُ بقلبِهِ فقَط، فَلا يَأثَمُ عليها، ومَنْ هَمَّ بِفِعلِ سيِّئةٍ؛ وتَرَكَها للهِ، فإنَّه يُؤْجَرُ علَى ذلك.

وفي الآيةِ: أنَّ الجَزاءَ مِنْ جِنسِ العَملِ؛ فكما تلذَّذَ بالمعصيةِ في الدُّنيا، كانَ له عذابٌ مُؤلِمٌ، مُوجِعٌ، في الآخرةِ.

وفِيهـا: أنَّ وُجـودَ التوبـةِ كعَدَمِهـا عندَ انْكشـافِ الغِطـاءِ، ومُعايَنةِ الآخرةِ، ومُشـاهَدةِ المَلائكةِ، قال ابنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «التوبةُ مَبْسُوطةٌ ما لَمْ يَنزلْ سُلطانُ المَوتِ»[1].

وفِيها: أنَّ توبةَ الاختِيارِ تَنفعُ، بخلافِ توبَةِ الاضطِرارِ.

وفِيهـا: أنَّ مَـنِ اسـتَمَرَّ علَى ذُنوبِـهِ، وأصرَّ عـلَى عُيوبِهِ؛ تَصِيرُ سـيئاتُه صِفاتٍ راسـخةً، وعاداتٍ ثابتةً؛ فيَعْسُر عليه التوبةُ منها.

وفِيها: زَوالُ التَّكليفِ بنُزُولِ المَوتِ.

ثُمَّ عادَتِ الآياتُ إلَى ذِكْرِ أُمورٍ تتعلَّقُ بالنِّسـاءِ والزَّوْجاتِ، ورَفْعِ الظُّلمِ عَنْهنَّ، وإبْطالِ سَيِّئاتِ الجاهليَّةِ المُضرَّةِ بحقوقِهنّ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخاطبًا الأولِياءَ، والأزواجَ:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ١٩﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بـاللهِ، ورسـولِهِ ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ﴾ يَحرُمُ، ولا يَجُوزُ ﴿أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ﴾ فتجعلُوهُـنَّ مِيراثًا، كالأموالِ، والعَبيـدِ، وتَتَصرَّفُوا فِيهنَّ ﴿كَرۡهٗا﴾ وهُنَّ كارهاتٌ لِذلـك، وعَـنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كانُوا إذا ماتَ الرجـلُ كانَ أولياؤُه أحَقَّ بامرأَتِه، إنْ

---

(١) لطائف المعارف (ص٣٣٧).

شاءَ بعضُهم تَزَوَّجَها، وإنْ شاءُوا زوَّجُوها، وإنْ شاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوها، فَهُم أحَقُّ بها مِنْ أهلِها، فنَزَلَتْ هذه الآيةُ في ذلك»(١). ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ لا تَحْبِسُوهُنَّ -يا أيُّها الأزواجُ- ولا تُضَيِّقوا علَيهنَّ بِسُوءِ العِشْرةِ ﴿لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ أي: لِتأخُذُوا، وتَسْتَرجِعوا مِنْهنَّ بعضَ المَهْرِ، الذي أَعْطيتُمُوهنَّ إيَّاه مِنْ قَبْلُ.

ومِنْ ظُلمِ الجاهِليَّة الذي يَدْخُلُ في هذا البابِ: ما رواهُ عبدُالرحمنِ بنُ زيدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «كانَ العَضْلُ في قُريشٍ بمكةَ، يَنْكِحُ الرجلُ المرأةَ الشَّريفةَ، فَلَعَلَّها لا تُوافِقُه، فَيُفارِقُها علَى أنْ لا تُزَوَّجَ إلا بإذْنِه، فيَأتِي بالشُّهودِ، فيَكتب ذلك علَيها ويُشْهِد، فإذا خَطَبَها الخاطِبُ فإنْ أعطَتْه، (أي: الزوجَ الأولَ) وأرْضَته، أذِنَ لها، وإلا عَضَلَها».

قال: «فهذا قولُ الله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾»(٢).

وقيلَ: المُرادُ بهذا الخِطابِ: الأولياءُ، الذين يَحْبِسونَ المرأةَ؛ لِيَذْهبوا ببعضِ ما أُوتِيَتْه مِنْ ميراثِها. ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ﴾ يَقْتَرِفْنَ، ويَرْتكبْنَ ﴿بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ أي: ظاهرةٍ في ذاتِها، قال كثيرٌ من المُفسِّرين: «هِيَ الزِّنا»، وقَرأَ بعضُهم: ﴿مُبَيَّنَةٍ﴾ بفتحِ الياءِ، أي: يُقدِّمُ مَنْ يَدَّعِيها البيِّنةَ علَيها: فلا حَرَجَ علَيْكم حِينئذٍ أنْ تُضيِّقوا عليهنَّ؛ لِتَسْترجِعوا بعضَ المَهْرِ؛ لأنَّ الزوجةَ تكونُ قدْ ظَلَمَتْ زوجَها في هذهِ الحالةِ، ولَوَّثتْ فِراشَه، وانْتهكَتْ عِرْضَه، وجَلَبَتْ علَيه الفَضيحةَ، والعارَ، فجازَ له أنْ يَستَرْجِعَ مَهْرَه، أو بَعضَه، وقد ذهبَ بعضُ المُفسِّرينَ إلَى أنَّ الفاحشةَ المُبيِّنةَ تَشملُ: النُّشوزَ، والعِصيانَ، وتَمرُّدَ المرأةِ، فيجوزُ تأديبُها بعَضْلِها، وإضْجارِها؛ حتَّى تعودَ إلى رشدِها، أو تُخالِعَ زوجَها، بإعادةِ مالِهِ، أو بعضِه.

ولمَّا نَهى عَنْ ظُلمِ المرأةِ، أمَرَ بالإحْسانِ إليها، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾ خالِطوهُنَّ، وصاحِبوهُنَّ ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بما عَرفَه الشَّرعُ، وتَعارفَ عليهِ الناسُ، مِنْ جميلِ الأخلاقِ، والأفعالِ الحَسَنةِ، والأقوالِ الطَّيِّبةِ، فلا يُضَيِّقُ علَيها في النفَقةِ، ولا يُؤذِيها بقولٍ، أو فِعلٍ، ولا يُقابلُها بوَجهٍ عَبُوسٍ، وجَبينٍ مُقَطَّبٍ، وقد كانَ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جميلَ العِشرةِ، دائمَ البِشْرِ، يُداعبُ أهلَه، ويَتلطَّفُ بهم، ويُضاحِكُهم،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٤٥٧٩).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ١١٣).

ويُسـامِرُهم، ويُؤانِسُهم، ويُسابِقُهم، ويُشارِكُهم في الخِدمةِ، ومِهْنةِ البَيتِ، ويُوسِّعُ علَيهم في النَّفقةِ، وقالَ: «**خَيرُكم خيرُكم لأهلِهِ، وأنا خَيرُكم لأهلي**»[1].

﴿**فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ**﴾ لِعَيـبٍ في أخلاقِهِنَّ، أو دَمامةٍ في خِلْقتِهِـنَّ، أو تَقصيرٍ في خِدمَتِهِنَّ، وعَمَلِهِـنَّ: فاصْـبِروا، ولا تَعجَلُـوا بِمضارَّتِهِـنَّ، ومُفارَقَتِهِـنَّ ﴿**فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا**﴾ وتتغـيَّرَ الأحـوالُ؛ فتذهـبَ الكَراهـةُ، وتحِـلَّ المحبـةُ ﴿**وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ**﴾ في المكـروهِ الذي صَبَرتُم علَيه ﴿**خَيۡرٗا كَثِيرٗا**﴾ ونَفعًا عَظيمًا في الدنيا والآخِرة.

وقـد قـالَ ابـنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هـذه الآيةِ: «**هُـو أن يَعْطِفَ علَيهـا، فيُرزقَ مِنْهـا وَلَدًا، ويكـونَ في ذلك الولدِ خـيرٌ كثيرٌ**»[2]، وفي الحديثِ الصحيحِ: «**لا يَفْـرَكْ**[3] **مؤمنٌ مؤمنةً، إن كَرِهَ مِنْها خُلُقًا، رَضِيَ مِنْها آخَرَ**»[4].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

قُبْحُ ما كان يَفعلُه أهلُ الجاهِليَّةِ، مِنْ توريثِ النِّساءِ، كما تُورَثُ الأموالُ.

وفِيها: أنَّ المرأةَ ليْسـتْ مِلْكًا لزوجِها، بمعنى: أنَّـه لا يَمْلِكُ عَيْنَها، وذاتَها؛ ولذلك فهِيَ ليستْ مِنْ ميراثِه، بخلافِ الأَمَةِ.

وفِيها: إبْطالُ قانونِ أهلِ الجاهِليَّةِ في الاستيلاءِ علَى نساءِ الميِّتِ: فقد كانَ الرجلُ إذا ماتَ، وتَرَكَ امرأةً، ألْقَى قريبُه علَيها ثَوْبًا، فمَنَعَها مِنَ الناسِ، فإنْ كانت جميلةً تَزَوَّجَها، وإنْ كانتْ غـيرَ ذلك حَبَسَـها حتَّى تموتَ؛ ليرثَها، أو حَبَسَـها؛ لتفتَـدِيَ مِنْه بفِديَـة. وإذا كانتْ صغيرةً حَبَسَـها؛ ليتزوّجَهـا هـو، أو أحدُ أولادِه، وكان مِنْ قوانينِهم السَّـخيفةِ: أنَّها إذا اسـتَطاعتِ الهَـرَبَ قَبْلَ أن يُلْقَى علَيها ثَـوبٌ، ووصلَتْ إلى أهلِها: نَجَتْ، ومَلَكَتْ نفسَـها، فأبطلَ اللهُ ذلك كلَّه بهذِهِ الآيةِ.

وفِيها: أنَّ الحُرَّةَ تَمْلِكُ نفسَها، والمَهْر مِنْ حقِّها عندَ الزَّواجِ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٨٩٥)، وصححه، وابن حبان في صحيحه (٤١٧٧)، وهو حديث صحيح.

(٢) تفسير الطبري (٨/ ١٢٣)، تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٢٤٣).

(٣) أي: لا يبغض.

(٤) رواه مسلم (١٤٦٩).

وفِيهـا: المسـؤوليةُ العظيمةُ لأولياءِ النِّسـاءِ أمامَ اللهِ، وأنَّه يَجِبُ علَيهـم رِعايةُ مَنْ ولَّاهمُ اللهُ علَيهِنَّ.

وفِيهـا: أنَّ التَّخْصيصَ بالكُرهِ في الآيةِ، لا يدلُّ علَى إباحـةِ تَمَلُّكِ المرأةِ الحُرَّةِ عندَ عَدَمِه، كـما لَـو رَضِيَت؛ لأنَّ تخصيصَ الشيءِ بالذِّكْرِ لا يَنْفي ما عداه، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، فلا يجوزُ قتلُ الولدِ، لا مِنْ أجْلِ الفقرِ، ولا غيرِه.

وفِيها: أنَّه لا يجوزُ للرجلِ أن يَسـتوليَ علَى ميراثِ المرأةِ ظُلْمًا، فلا يجوزُ -مَثلًا- أنْ يَحْبِسَ زوجَتَـه الغنيَّـةَ عندَه، وهو لا يُريدُها؛ طَمَعًا في الاسـتيلاءِ علَى مالِها بَعـدَ موتِها، وكذلكَ لا يجـوزُ أنْ يتـزوّجَ اليَتيمةَ، وليْسَ لهُ فيهـا رَغبةٌ، إلا التوصُّل إلى الاسـتيلاءِ على مالِها، بَعدَ أن تُصبِـحَ عنـدَه. وكذلك لا يجوزُ للوليِّ أنْ يَحبِسَ ابنتَه، أو أختَه عنِ الـزَّواجِ؛ حتَّى لا يَذهبَ المالُ إلى زوجِها، وأولادِها.

وفِيها: إلغاءُ الإسـلامِ لِتسـلُّطِ الرجالِ -ظُلْمًا- علَى المرأةِ، كتَسـلُّطِ الزوجِ السَّابقِ، الذي يَصِـلُ إلى درجةِ مَنعِ زوجتِهِ المُطلَّقةِ مِنَ الزواجِ بغـيرِه، إلا إذا أعْطَتْه، وهذا ظُلْمٌ. وكذلك ظُلْـمُ الـوليِّ، والقريـبِ، الذي يَحْتالُ بكلِّ وسـيلةٍ علَى المـرأةِ التي تحتَ وِلايتِـه، كمِنعِها مِنَ النِّـكاحِ؛ لِيأخـذَ مِنْ مالِها ظلمًا. ويُقابلُ هذا -اليومَ- ظلمٌ آخـر مِنَ المنافقينَ والمُنحرِفينَ في عصرِنا، الذين يُرِيدُونَ إلغاءَ رِعايةِ الرجلِ وولايتِه علَى المرأةِ بالكُلِّيَّةِ، والإسلامُ دينٌ وَسَطٌ، جاءَ بوِلايةِ الرجلِ علَى المرأةِ؛ لِحاجتِها إلَى الحِمايةِ، والرِّعايةِ، ومَنَعَهُ مِنْ ظُلمِها، والاسـتيلاءِ علَى حقِّها.

وفي الآيةِ: جوازُ تأديبِ الزوجةِ عندَ وُقوعِ المعصيةِ الواضحةِ مِنْها، وهذا يشـملُ: الزِّنا، والسَّرِقَةَ، وبَذاءةَ اللِّسانِ، وشَكاسَةَ الخُلُقِ.

وفِيهـا: أنَّـه لا يجوزُ إيذاءُ الزوجةِ بالهَفْوةِ الصَّغيرةِ، ومُجردِ سُـوءِ الظَّـنِّ، ويَحرُم مُعاقبتُها علَى أتْفَهِ الأمورِ.

وفِيها: أنَّه لا يُجمَعُ للمرأةِ الفاجرةِ، بَيْن مَهْرِ زوجِها، واستمتاعِها المُحَرَّمِ بغيرِه.

وفي الآيةِ: أنَّ العَضْلَ، والتَّضْييقَ، بِيَدِ الرِّجالِ، ولكنْ بالشُّروطِ الشَّرعيَّة.

وفِيها: عَطْفُ ﴿تَعۡضُلُوهُنَّ﴾ علَى ﴿تَرِثُواْ﴾، بجامِعِ الإكْراهِ في كُلٍّ مِنْهما.

وفي الآيةِ: تكميلُ النَّهيِ عَنْ أخذِ إرثِ المرأةِ بالإكراهِ، وحَبسِها ظُلْمًا، بالأمرِ بالمُعاشَرةِ بالمعروفِ.

وفِيها: تحريمُ إساءةِ المرأةِ خُلُقها معَ زوجِها، وأهلِه، وكذلك الزَّوجُ، لا يجوزُ له ذلك.

وفِيها: أنَّ سوءَ الخُلُقِ، والنُّشوزَ، ومُعاندةَ الزوجِ، والتَّمردَ علَيه، فُحشٌ ظاهرٌ.

وفي الآيةِ: التوازنُ بَيْن وعْظِ الرجالِ، ووعْظِ النِّساءِ، وإنَّما خصَّ الرجالَ بِمَزيدٍ مِنَ التذْكيرِ؛ لقوَّتِهم، وعُلُوِّهم.

وفِيها: أنَّ المالَ الذي يأخذُه الرجلُ مِنْ زوجتِه بواسطةِ الاعتداءِ، والظلمِ، والعَضْلِ الباطِلِ، هو مالٌ مُحرَّمٌ، وسُحتٌ، لا يجوزُ له أخذُه.

وفي الآيةِ: أنَّ كلَّ ما يُؤدِّي إلَى تعطيلِ الزوجةِ، وإهمالِها، وتعليقِها، ومَنعِ حقِّها، هو نَوعٌ مِنَ العَضْلِ المُحرَّم، **ومِنْ ذلك**: الاستِمناءُ، كما فَهِمَه بعضُ المفسِّرينَ مِنَ الآيةِ، قالَ الزُّبيرُ بنُ أحمدَ بنُ سليمانَ الزبيريّ: «الاستِمناءُ مِنَ العَضْل»[1].

ولَعلَّ مقصودَه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ فِعلَه مِنَ الزَّوجِ، يُؤدِّي إلَى إفْراغِ شَهوتِه بَعيدًا عَن زوجتِه؛ فيُفوِّت مِنْ حقِّها في الفِراشِ، والوطْءِ، ما يُفوِّت، وكذلك يُؤدِّي إلى إضعافِ قدرةِ الرجلِ علَى الوَطءِ؛ فيتسبَّب في تفويتِ شيءٍ مِنْ حقِّ المرأة، وهذا مِنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنْ دقائقِ الفَهْمِ، والفِقْهِ، والتفسيرِ. ويقعُ فيهِ بعضُ الأزواجِ اليومَ، بتأثيرِ الأفلامِ، والمَواقعِ الخَبيثةِ؛ مِمَّا يؤدِّي إلَى الإضرارِ بعلاقاتِهم الزوجيَّةِ.

وفِيها: أنَّ الشَّرعَ إذا نَهَى عَنْ شيءٍ، فإنَّه يتضمَّنُ الأمرَ بضدِّه، وقد يَنصُّ علَيه صَراحةً، كالأمرِ بالمُعاشَرَةِ بالمَعروفِ في هذِه الآيةِ.

وفِيها: أنَّ الزَّوجَ إذا كَرِهَ زوجتَه بغيرِ ذَنبٍ مِنْها، فإنَّه لا يجوزُ أن يقهَرَها، ويَضُرَّها؛ لِتفتَدِيَ نفسَها مِنْه بالخُلْعِ.

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٣/ ١١٥٢).

وفِيها: أنَّ المُعاشَرةَ مُشاركةٌ مِنَ الزَّوْجَيْنِ، وكلٌّ مِنْهما يَتَلطَّفُ بالآخَرِ، ويَسْعَى أنْ يكونَ سببًا في هَناءَتِه، وسَعادتِه، في معيشَتِه.

وفِيها: أنَّ كُلَّ مَنْ طالَتْ مُخالطَتُه وصُحبَتُه لشَخصٍ، فإنَّه يَنبغِي علَيه أنْ يزيدَ في الحِرصِ علَى حُسنِ مُعاملتِه.

وفِيها: استحبابُ تَزيّنِ الرجلِ لزوجتِهِ، كما يُحِبُّ أنْ تَتَزَينَ لَه، وهذا داخلٌ في المُعاشَرَةِ بالمَعروفِ.

وقد فَهِم بعضُ العلماءِ مِنَ الآيَةِ: أنَّ المرأةَ إذا كانَ يُخدَمُ مِثلُها، فإنَّه يَأتِيها بِمَنْ يَخدِمُها -إنِ استَطاع-.

وفِيها: أنَّ مَنْ تَأتِي بالفاحشةِ المُبيِّنةِ، فلا تَستحِقُّ المعاشرةَ بالمَعروفِ، وقد يكونُ التَّأديبُ في بعضِ الأحوالِ مِنَ المعاشَرَةِ بالمَعروفِ.

وفِيها: أنَّ مُعاشرةَ النِّساءِ أصعبُ مِنْ مُعاشرةِ الرجالِ؛ لضَعْفِ نُفُوسِهنَّ، ورِقَّتِها، وسُرعةِ انفعالِهنَّ، وتَأَثُّرِهنَّ؛ فلذلك يَنبغِي أنْ يكونَ الحَذَرُ في مُعامَلَتِهنَّ أشدَّ؛ حتَّى لا يُؤذِيَها مِنْ حيثُ لا يَشعُرُ.

وفِيها: أنَّ المُعاشرةَ بالمَعروفِ تتضمَّنُ أداءَ الحُقُوقِ.

وفِيها: أنَّ الصَّبرَ علَى الزَّوجةِ المؤمنةِ -ولَو كانَ فيها بعضُ العُيوبِ- قد يُكافَأُ علَيه صاحبُه بعاقبةٍ حَسَنةٍ، كأنْ تلِدَ له ولدًا نَجِيبًا، تَقَرُّ به عينُه، أوْ أنْ يَصلُحَ حالُها، بصبرِه علَيها، وحُسنِ معاشرتِه؛ فيزولَ عيبُها، وتَحسُنَ خدمتُها، وقد يُصيبُه مرضٌ، أو شيخوخةٌ، فتكون نِعْمَ العونُ له.

وفي الآيةِ: أنَّ الصُّحبةَ لا تطُولُ إلا بصبرِ كلٍّ مِنَ الطَّرفَيْنِ على عُيُوبِ الآخَرِ، وأنَّ مَنْ لَمْ يصبِرْ علَى عيبِ صاحبِهِ، فلَن يَجِدَ لَه صاحبًا، ولا يَزالُ يَتنقَّلُ في عَلاقاتِه، كما قال الشَّاعرُ:

ومَنْ لا يُغمِّضْ عَيْنَه عَنْ صدِيقِه
وعَنْ بعضِ ما فِيه يَمُتْ وهْوَ عاتِبُ
وَمَنْ يَتَتبَّعْ جاهِدًا كلَّ عَثْرةٍ
يَجِدْها ولا يَسْلَمْ لهُ الدَّهرَ صاحبُ[1]

(١) عيون الأخبار (٣/ ٢١).

وفِيهـا: أنَّ بعضَ ما تَكرهُه النُّفوسُ، يكونُ لها فيهِ صلاحٌ، مِنْ وجوهٍ أُخْرى، كالقِتالِ في سبيلِ اللهِ؛ فإنَّ فيهِ المَشقَّةَ، والجُرْحَ، وهَلاكَ النفسِ، وتَلَفَ المالِ، ولكنْ فيهِ -في المُقابلِ- حِمايةُ الدِّينِ، والدَّفعُ عنه، وإظهارُ الحقِّ، ونُصرتُه، وخِذلانُ الباطلِ، وحِزْبه.

وفِيها: الحَثُّ علَى الصبرِ علَى الزَّوجاتِ، إلا ما لا يجوزُ الاستمرارُ مَعَهُنَّ فيهِ، كالكُفرِ، وتَركِ الواجباتِ، كالصَّلاةِ، والإصرارِ علَى المُحرَّماتِ، كالفاحشةِ، وكذلكَ لَو كانَ دِينُ الزَّوْجِ يَنْحلُّ، ويضعُفُ بسببِها.

وفِيها: عدمُ الاستعجالِ في اتِّخاذِ القَرارِ -وخُصوصًا في المُفارقَةِ، والانفِصالِ- والإرشادُ إلَى إعماقِ النَّظَرِ، وتَغَلْغُلِ الرَّأيِ في عواقبِ الأمورِ.

وفِيهـا: أنَّـه يُحتَمَلُ مِنْ صاحِبةِ الدِّينِ، ما لا يُحتمَلُ مِـنْ غيرِها، بَيْنما لا يُصبَرُ علَى صاحبَةِ نقصِ الدِّينِ، والعِفَّةِ، إذا كانَ أمرُها يزدادُ، وقد يَصلُ الأمرُ إلَى حالٍ، تَجبُ عندَه مفارقتُها.

وفِيها: أنَّ ملذَّاتِ الدنيا، ومحبُوباتِها، لا تَخلُو مِنَ المُنغِّصاتِ.

ولَمَّا ذَكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في الآيةِ السَّابقةِ الفِراقَ، الذي سببُه الزَّوجةُ، أتْبعَه بالفِراقِ، الذي سببُه الزَّوج، فإنْ وصلَتِ الأمورُ بَيْنَ الزَّوجيْنِ إلَى طريقٍ مَسدُودٍ، ولَم يجِدِ الزَّوج مَناصًا مِنْ مُفارقَةِ الزَّوجةِ، وطلاقِها، واستبْدالِها بأُخرَى، فإنَّه لابُدَّ أنْ يُعطِيَ هذه التَّي يُريدُ تَركَها -ولَم تأتِ بفاحشةٍ- حُقُوقَها كامِلةً، ولا يأخذَ مِنْ مَهرِها شيئًا، لا بالعَضْلِ الذي سَبَقَ ذِكْرُه، ولا بأيِّ وسيلةٍ أُخرَى، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾﴾.

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ﴾ يا أيُّها الأزواجُ ﴿ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾ أي: نكاحَ زوجةٍ جديدةٍ ﴿مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ بـدلًا مِـنَ الزَّوجةِ التي قَبْلهـا، فيُطلِّقُ الأولَى؛ لعـدمِ صبرِه عـلَى مُعاشَرتِها، ويتزوَّجُ ثانيةً ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ﴾ أعطيتُم السَّابقةَ ﴿قِنطَارًا﴾ مالًا كثيرًا، وصَداقًا مُرتَفِعًا ﴿فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ لا قليلًا، ولا كثيرًا ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ﴾ استفهامٌ إنكاريٌّ؛ لتوبيخِ مَنْ يأكُلُ شيئًا مِـنْ مَهْرِ زوجتِه ﴿بُهْتَٰنًا﴾ فِعلًا باطلًا، وظلمًا. والبُهْـتُ في اللُّغةِ: الكَذِبُ المُفتَرَى، والباطلُ المُحيِّرُ. ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أي: ظاهرًا واضحًا.

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائِدِ:

تحريمُ بُهْتِ الزَّوجةِ، برَمْيها بالفاحشةِ كَذبًا؛ ليضطرَّها أنْ تَفتَدِيَ مِنْه بمالٍ تدفعُه إليه، أوْ تُعيدَ إليهِ المَهرَ؛ ليتزوَّجَ به أُخرَى، فهذا ظلمٌ عظيمٌ.

وفِيها: أنَّ إلصاقَ تُهمةِ الفاحشةِ بالمرأةِ -كَذِبًا-: افتراءٌ، وظلمٌ، ومِنْ أشنَعِ الكَذِب عندَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ جَحْدَ الزَّوج للمَهْرِ الذي علَيهِ، أو الادِّعاءَ الكاذبَ بأنَّه سلَّمَها إيَّاه، أوْ أنَّها أبْرَأتْهُ مِنْه، وأَسقَطَتْه، هُو ظلمٌ عظيمٌ للزوجةِ، وأكلٌ لحقِّها، وإثمُه مُبينٌ عندَ الله.

وفِيها: أنَّ تَخويفَ المرأةِ بالباطلِ؛ لدفْعِها إلَى افتداءِ نفسِها بمالٍ: ظلمٌ، وسَعيٌ لأكلِ الحرامِ.

وفي الآيةِ: أنَّ المَهرَ -مهما كان كثيرًا-؛ فإنَّه يَجبُ علَى الزَّوج أداؤُه، ما دامَ قَد رَضِيَ بهِ.

وفِيها: جوازُ إعطاءِ المَهرِ الكثيرِ، والمالِ الجَزيلِ، وإنْ كانَ تيسيرُ المَهرِ أفضلَ وأوْلَى، وقد قال عمرُ بنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلا لا تُغْلُوا صُدُقَ النِّساءِ، أَلا لا تُغْلُوا صُدُقَ النِّساءِ؛ فإنَّها لَو كانتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنيا، أو تَقْوَى عندَ الله، كانَ أَوْلاكم بها النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما أَصْدَقَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأةً مِنْ نِسائِه، ولا أُصدِقَتِ امرأةٌ مِنْ بَناتِه، أكثرَ مِن اثنَتَي عَشرةَ أُوقِيَّةً، وإنْ كانَ الرَّجلُ لَيُبْتَلَى بصَدُقَةِ امرأتِه، حتَّى يكونَ لها عداوةٌ في نفسِه، وحتَّى يقولَ: كُلِّفْتُ إليك عَلَقَ القِرْبةِ[1]»[2].

وقد حاولَ بعضُهم الاستلالَ بهذه الآيةِ، علَى جوازِ المُغالاةِ في المُهورِ، ولا شكَّ أنَّ هذا مِنْ عَقَباتِ النِّكاح، التي يَجبُ تذليلُها، وليس في الآيةِ ما يُشجِّع علَى المُغالاةِ في المُهورِ، وغايةُ ما فيها: أنَّ علَى الزَّوج أداءَ المهرِ لزوجتِه كامِلًا، مهما كان كثيرًا.

وفِيها: أنَّ حاجةَ الزَّوج إلَى زوجةٍ ثانيةٍ، لا يُبيحُ له أخذَ شيءٍ مِنْ مالِ الزَّوجةِ الأولَى؛ لِيتزوَّجَ بِهِ. ومِنَ الكَذِبِ القبيحِ، والخِداعِ، وأكلِ المالِ بالباطِلِ: أنْ يأخذَ الزَّوج مالًا مِنْ

---

(١) أَيْ: تَحَمَّلْتُ لأجْلِكِ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى عَلَقَ القِرْبة. وَهُوَ حَبْلُها الَّذِي تُعَلَّق بِهِ. النهاية (٣/ ٢٩٠).

(٢) رواه أحمد (٢٨٥)، وصحّحه محقّقو المسند.

زوجتِـه المُوظَّفـةِ، مُوهِمًا إيَّاها أنَّه يُريدُ بِناءَ مَسـكنٍ لَهما، ونحوَ ذلك، ثُـمَّ يتزوّج به أُخْرى، وهذا مِنْ دناءةِ النفسِ، وخِسَّتِها، وقِلَّةِ مُرُوءَتِها.

وفِيهـا: أنَّ القَيْدَ المذكورَ بقولِه: ﴿وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ﴾ هو قَيدٌ أغلَبيٌّ؛ ولذلكَ فإنَّه لا يجوزُ أنْ يأكلَ مالَ زوجتِه الأُولَى، حتَّى ولو لَم يتزوجْ علَيها، وحتَّى لو لَم يطلِقْها، ومِن ذلك: مُماطَلَتُه في تسليمِ مُعَجَّلِ المَهرِ.

وفِيهـا: أنَّه يجوزُ للرجلِ أنْ يُفارقَ زوجتَه الأُولَى، ويتزوَّجَ بثانيةٍ، حتَّى لَو لَم يَكنْ بالأُولَى عَيبٌ، أو خِيانةٌ، بشرطِ أنْ يُعطيَها حقَّها كامِلًا.

وفي هـذِه الآيـةِ -مَعَ التي قَبْلهـا-: أنَّ مَنْعَ المرأةِ مِنْ مَهْرِها، أو استرجاعَه مِنْها، إنَّما كانَ بسـببِها، لمَّا أَتَتْ بالفاحشـةِ المُبَيِّنةِ، فلَمَّا زالَ السَّببُ مِنْها، حَرُم أخذُ شيءٍ مِنْه؛ لأنَّه حقُّها، ولَم يَحصُلْ مِنْها ما يُوجِبُ مَنْعَه.

ولِشَـناعةِ الاعتِداءِ علَى مُهورِ الزَّوجـاتِ، تكرَّرَ الإنكارُ؛ لزيـادةِ التنفيرِ مِنْ ذلك، فقالَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ٢١﴾.

﴿وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ﴾ أي: الصَّـداقَ، بأيِّ وجْهٍ تأكُلونَـه؟ ﴿وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ﴾ وَصَـلَ، والتَصَقَ، والمرادُ: الجماعُ، وقيـلَ: الخَلْوةُ الكامِلَةُ ﴿وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾ عهـدًا مُؤكَّدًا، وهـو عَقْدُ النِّكاح، وقد قال النبـيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا اللهَ في النِّساءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمانِ اللهِ، واسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ**»(١).

قال بعضُهم: «كلمةُ اللهِ: هي التَّشـهّدُ»، وقال بعضُهم: «هي كلمةُ النِّكاح، مِنَ الإيجابِ والقَبُولِ، التي تُستَحَلُّ بِها الفُرُوجُ»، وقال بعضُهم: «هي العَهدُ الذي أخَذَهُ اللهُ علَى الأزواجِ، في قولِهِ: ﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ [البقرة: ٢٢٩]»، وقيل غيرُ ذلك(٢).

---

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم (٨/ ١٨٣)، كشف المشكل (٣/ ٦٦)، مرقاة المفاتيح (٥/ ١٧٧٢).

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائِدِ:

الزِّيادةُ فِي الإِنْكارِ، والمُبالغةُ فِي التنفِيرِ، مِنْ أَكْلِ مَهْرِ المرأةِ ظُلْمًا.

وفِيها: أنَّ المرأةَ إذا بَذَلَتْ نفسَها لزوجِها، واجتَمَعَ معَها فِي لِحافٍ واحدٍ، فأتاها، ووطِئَها، وصارَتْ مَلاذَه، ومُتعَتَه: فكَيف يَليقُ بِهِ أنْ يَستَرَدَّ مِنْها شيئًا مِنْ مَهرِها، ويَتركَها مظلومةً ضعيفةً؟

وفِيها: أنَّ الرَّجلَ صاحبَ الطَّبعِ السَّليمِ، والذَّوْقِ المُستقِيمِ، لا يُمكنُ أنْ يَستَولِيَ علَى مالِ المرأةِ الضعيفةِ المَغْلوبةِ، وهو الرجلُ القويُّ، القادرُ علَى اكْتِسابِ المالِ بالوسائلِ المُتعدِّدةِ، وشهامةُ الرُّجولةِ ومُروءتُها تَأبَى أَكلَ حقِّ المرأةِ.

وفِيها: أنَّ النِّكاحَ عَهدٌ غَليظٌ، ومِيثاقٌ شديدٌ -وإِنْ كانَ كَلامًا ولفظًا-؛ فإنَّه تُستَحلُّ بِهِ الفُرُوجُ، وهو مَعقودٌ علَى صَداقٍ، لا يَجوزُ انتهاكُه، ولا انْتقاصُه.

وفِيها: أنَّ مُلامَسةَ الزَّوجِ لزوجتِهِ، واجتماعَه معَها، ومُباشَرتَه لَها، وما يَنشأُ عَن ذلك مِنَ المَوَدَّةِ، والرَّحمةِ، هو رِباطٌ قويٌّ، لا يجوزُ التساهلُ فيهِ، ومِيثاقٌ غليظٌ، لا تَجوز خِيانتُه.

وفي الآيةِ -مَعَ التي قَبْلها-: أنَّ الشريعةَ لَمْ تُحدِّدْ مِقدارَ الصَّداقِ، بَلْ تَركَتْهُ لِتفاوُتِ الناسِ فِي الغِنَى، والفَقْرِ، فكُلُّ واحدٍ يُعطِي علَى حَسَبِ حالِه، وإنَّ مِنْ بَرَكَةِ المرأةِ: تيسيرَ صَداقِها، والمُغالاةُ فِي المُهورِ، مِنْ أسبابِ قِلَّةِ الزَّواجِ، المُؤدِّي إِلَى كَثرةِ الزِّنا، والفسادِ. ومِنَ الخطأِ الشَّنيعِ: تَزويجُ البنتِ لِمَنْ يَدفَعُ أكثرَ، وإنَّما الواجبُ علَى الوليِّ: اختيارُ الأمْثَلِ فِي الدِّينِ، والخُلُقِ؛ مُراعاةً للأمانةِ، التي ولَّاهُ اللهُ إيَّاها.

واستنبَطَ بعضُ العلماءِ مِنْ قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: أنَّ المَهرَ يَجبُ كامِلًا، عِندَ الخَلْوةِ التامَّةِ بالزَّوجةِ، والمُرادُ بالخَلْوةِ التامَّةِ: إغلاقُ البابِ، بحيثُ لا يُخْشَى مِنْ دُخُولِ أحدٍ علَيهِما، وبحيثُ لَو أرادَ أنْ يُجامِعَها، فَعَلَ ذلك، فإذا طلَّقَها بَعدَ الخَلْوةِ الكامِلَةِ: وَجَبَ إعطاؤُها المَهرَ كامِلًا، ولَو لَم يَطَأْها.

وفِيها: تعليمٌ مِنَ اللهِ لعبادِه، لِسلوكِ طريقِ الأدبِ، فِي التعبيرِ عمَّا يُستَحْيا مِنْ ذِكْرِه، ولا يَليقُ التصريحُ بِه؛ وذلكَ باستعمالِ الكِنايةِ، والتَّعريضِ، كما عَبَّرَ عَنِ الجِماعِ هنا بالإفضاءِ، وهوَ الوُصُولُ إِلَى الشيءِ بغيرِ حائلٍ.

وفيها: أنَّ تعظيمَ قَدْرِ مَهرِ المرأةِ، وعدمَ جوازِ الاعتداءِ علَيهِ، هو أصلٌ مِنَ الأصُولِ في المُعامَلاتِ بَيْنَ العِبادِ، وهذِه قضيةٌ مُحكَمةٌ؛ ولذلكَ كان القولُ بأنَّ الآيةَ منسوخَةٌ قولًا ضعيفًا، ووجودُ بعضِ الحالاتِ التي يجوزُ فيها أخذُ المهرِ، واستردادُه -كأنْ تأتِيَ بفاحشةٍ مُبيّنةٍ، أوْ أنْ تصيرَ ناشِزًا، أوْ أنْ تَخافَ أنْ تَعْصِيَ اللهَ في زوجِها، ولا تقيمَ حدودَ الله فيهِ-: إنّما هي استثناءاتٌ مِنَ الأصلِ لا تُلْغِيه، ولا تَجعلُه مَنسوخًا.

ولَمَّا ذَكر تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في أوائلِ السُّورةِ: حُكمَ نكاحِ اليتامَى، وعَدَدَ الزَّوجاتِ، اللاتِي يَحِلُّ الجَمْعُ بَيْنهُنَّ، وحُكمَ استبدالِ الزَّوجةِ، أتبَعَ ذلك ببيانِ المُحرَّماتِ مِنَ النِّساءِ، سواءٌ بسببِ القرابةِ، أو المُصاهَرة، أو الرَّضاعِ؛ فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾.

﴿وَلَا تَنكِحُواْ﴾ يا أيُّها الأبناءُ ﴿مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ يشملُ: الأجدادَ -وإنْ عَلَوْا، ويَشمَلُ الآباءَ مِنَ النَّسبِ، والرضاعةِ ﴿مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ الزَّوجاتِ ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ وسَبقَ في الجاهِليَّةِ، قَبْل نُزولِ آيةِ التحريمِ، فلا إثْمَ علَيْكم فيهِ، ولا فيما تَرتَّبَ علَيْه، وأمَّا بعد تحريمِ هذا النِّكاحِ: فلا يجوزُ ابتداؤُه، ولا الاستمرارُ فيه. ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: نِكاحَ زوجةِ الأبِ ﴿كَانَ فَٰحِشَةً﴾ قَبيحًا، تَقشعرُّ مِنْه النُّفوسُ السليمةُ ﴿وَمَقْتًا﴾ أي: مَمْقوتًا، مَبْغُوضًا عندَ اللهِ، والمَقْتُ: أشدُّ الكُرهِ، وهو بُغْضٌ مَعَ احتقارٍ، وكانتْ العربُ تقولُ لولدِ الرجلِ مِن امرأةِ أبيه: مَقِيتٌ، أو مَقتِيٌّ؛ نِسبةً إلى المَقْتِ[1].

﴿وَسَآءَ﴾ ذلك النِّكاح، وقَبُحَ ﴿سَبِيلًا﴾ أي: طريقًا، ومَسْلكًا؛ وذلك لأنَّه اعتداءٌ علَى مَقامِ الأبِ، وعُقوقٌ له؛ ولأنَّ زوجةَ الأبِ بمَقامِ الأمِّ لابْنِ زوجِها، فكَيْف يطؤُها؟! وتَستَبشِعُ الفِطَرُ السليمةُ، أنْ يَطَأَ ابنٌ امرأةً، وَطِئَها أبُوه مِنْ قَبْل.

وهذه الآيةُ فيها: إبطالٌ لِما كانَ علَيه أهلُ الجاهِليَّةِ مِنْ أمورِ النِّكاحِ الفاسدةِ، وكما تقدَّم إبطالُ أخذِ زوجةِ المَيِّتِ معَ إرثِه، فيستَوْلي علَيها قريبُه: فَقَد جاءَ في هذه الآيةِ -أيضًا- إبطالُ

(١) تفسير القرطبي (٥/ ١٠٥).

نكاحِ الابنِ لزوجةِ أبيهِ -وكانَ فاشِيًا في الجاهِليَّةِ-؛ فعَنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كانَ أهلُ الجاهِليَّـةِ يُحرِّمُونَ ما يحرُم، إلا امْرأة الأبِ، والجَمع بيْن الأخْتَين، فأنزلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ إلى قولِـه: ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تعظيمُ مَنزلةِ الآباءِ، وتكريمُهم، واحترامُهم.

وفِيهـا: تحريـمُ نكاحِ زوجـةِ الأبِ، بَـلْ إنَّها تَحرُم عـلَى الابنِ، بِمُجـرَّدِ عَقْد أبِيـه علَيْها، وكذلكَ تَحرُم جاريةُ الأَبِ علَى ابنِهِ -ولَو لَمْ يَطَأْها- إذا باشَرَها بِشهوةٍ، أو نَظَر إلَى ما لا يحلُّ له النظرُ إليهِ مِنْها، لَو كانتْ أجنَبيَّةً، كالنظرِ إلَى عَوْرتِها.

وفِيها: أنَّ نكاحَ زوجةِ الأبِ مِنْ أكبرِ الكبائرِ، وهو أبْشعُ مِنَ الزِّنا؛ لأنَّ اللهَ قال في الزِّنا: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وأمَّـا نـكاحُ زوجـةِ الأبِ: فقـد قالَ عنه: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾، فزادَ المَقْتَ، وهو البُغْضُ الشَّنِيعُ.

وفِيهـا: سَـدُّ الشَّرعِ لِكلِّ طَريـقٍ يُؤدِّي إلَى مَقْتِ الابـنِ لأبيهِ، ونكاحُ زوجـةِ الأبِ يؤدِّي إلَى ذلك؛ فإنَّ الغالبَ أنَّه ما مِنْ رجلٍ تزوَّجَ امرأةً، كان لها زوجٌ سـابقٌ، إلا أبْغَضَه، ولمَّا كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثابةِ الأبِ للصحابةِ، وجميعِ الأمَّةِ: كان حَرامًا علَيهم أنْ يَنكِحوا أزواجَه مِنْ بَعْدِه، وزوجاتُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمَقامِ الأمَّهاتِ لجميعِ المسلمينَ؛ ولِذلك يُقالُ لهُنَّ: أمَّهاتُ المؤمنينَ.

وفِيها: مُحاربةُ ما كان فاشيًا في الجاهِليَّةِ مِنَ المُنْكرِ.

وقـدْ أفْـرَدَتِ الآيـةُ هذا التَّحريـمَ، عَنْ بقيَّـةِ المُحرَّماتِ في الآيـةِ التي تلِيهـا؛ لأنَّ أَهْلَ الجاهليَّـةِ كانُوا يُصِرُّونَ علَيـه، وكانَ في أنْكِحَتِهم كثيرٌ مِنَ الظُّلمِ، فتتمُّ بالقهرِ، والاسـتيلاءِ -وأيضًا-: بغيرِ وليٍّ، ولا شُهُودٍ، وبعضُها مُؤَقَّتٌ.

وفِيهـا: أنَّ النُّفوسَ الطَّيِّبةَ، والعقولَ السَّـليمةَ، تَسـتقْبِحُ ما اسْـتقبَحَهُ الـشَّرعُ، وقد كانَ بعضُ ذوِي المُروءاتِ مِنْ أهلِ الجاهليَّةِ، يُبْغِضونَ هذا النَّوعَ مِنَ النِّكاحِ، ويَمتَنِعونَ عنْهُ.

---

(١) رواه ابن جَرير في تفسيره (٨/ ١٣٢)، وسنده صحيح.

وفِيهـا: أنَّ زوجةَ الأبِ بمَنزلـةِ الأمِّ، ومُباشرَتُها كمُباشرةِ الأمِّ، فتزداد إثمًا، مقارنةً بالزِّنا بأجنبيَّـةٍ. بلْ قد ذَهَبَ بعضُ العلـماءِ -كأبي حنيفةَ، والثّوريّ، والأوزاعيّ- إلَى أنَّه يَحرُمُ علَى الرَّجلِ أنْ يتزوَّجَ بامرأةٍ، زَنا بها أبُوه[1].

وفِيهـا: أنَّ الإسـلامَ يَجُبُّ ما قَبْلَـه، وأنَّ العِبـادَ لا يُؤاخَذونَ، قَبلَ العِلـمِ بالتحريمِ، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وفِيها: الحرصُ على صِيانةِ العَلاقةِ بَيْن الآباءِ، والأبناءِ، ومنعِ ما يُكدِّرُها.

وفِيها: أنَّ الشَّهوةَ البَهيميَّةَ تَدْفَعُ إلَى فِعْلِ ما يُستَقبَحُ في الشَّرعِ، والعقلِ، والعادةِ. والكفَّارُ المُعاصرونَ لَدَيْهِم كثيرٌ مِنْ هذا، في بابِ: وَطْءِ المَحارم، ووطْءِ البهائِمِ، واللّواطِ، وغيرِها، فحَصَلَ انسِلاخُ استقباحِ هذه القاذوراتِ، مِنْ نفوسِ كثيرٍ مِنْهم.

وفي الآيةِ: استعمالُ الأوصافِ المُنفِّرةِ؛ لصَرفِ النُّفوسِ عَنِ الفَواحِشِ.

وفِيهـا: أنَّ الشَّريعـةَ -وإنْ لَم تُؤاخِذْ علَى نكاحِ زوجـةِ الأبِ، والجَمعِ بَيْنَ الأُخْتَينِ، قبلَ نُـزُولِ الحُكـمِ الشَّرعـيّ- لكنَّها لَم تُقِرَّ اسـتمرارَ ذلك، كما قال السَّرخَسيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسـير ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قال: «معناهُ: أنَّ ما قد سـلَف في الجاهليَّةِ، فإنَّكم لا تُؤاخَذون بذلك، إذا خَلَّيْتم سبيلَهنَّ، بعدَ العِلم بالحُرمةِ»[2].

وهذا يَختلفُ عَن مَسألةِ إقرارِ الإسلامِ أهلَ الجاهليَّةِ الذينَ أسْلَموا، علَى أنكِحَتِهم التي عَقَدُوها في الجاهليَّةِ، علَى نساءٍ غيرِ مُحرَّماتٍ، لكنْ لَم يكنْ في النِّكاح وليٌّ، أو شهودٌ -مَثلًا- ولَم يأمُرْهم بتجديدِ عُقودِ أنكحتِهم لَمَّا أسـلَموا، وبِناءً علَيهِ: فإنَّنا لا نأمرُ الزَّوجِ والزَّوجةَ الكافِرَيْنِ -إذا أسلَما اليومَ- أنْ يُجدِّدا عَقد النِّكاح، ولا أنْ يُفسَخَ، ما دامتِ الزَّوجةُ ليستْ مِنَ المُحرَّماتِ.

ثُمَّ والَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذِكْرَ المُحرَّماتِ مِنَ النِّساءِ، وهُنَّ خَمْسةَ عشرَ، بنصِّ كتابِه، أربعة عشرَ في هاتَيْنِ الآيتَيْنِ، وواحدةٌ في سُورةِ الأحزابِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

---

(١) انظر: بداية المجتهد (٣/ ٥٩).

(٢) المبسوط (٤/ ١٩٨).

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٢٣)﴾.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ وهي: كلُّ امرأةٍ، يَنتسِبُ إليها الرجلُ بولادةٍ، سَواء مِنْ جِهةِ الأمِّ، أو مِنْ جِهةِ الأبِ -وإنْ عَلَوْن- وهذا يَشمَلُ الجَدَّاتِ ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ جمعُ بِنْتٍ: وهي كلُّ أنثى، يَرجعُ نسبُها إليك بالولادةِ -وإنْ نَزَلْنَ- وهذا يَشمَلُ بناتِ البناتِ، وبناتِ الأبناءِ، ويَدخلُ في هذا: تحريمُ بنتِ الزِّنا، فإنَّها تَحرُم على الزَّانِي، عندَ جمهورِ العلماءِ؛ لدخولِها في عُمُومِ قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾.

﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ جمعُ أختٍ: وهي كلُّ أُنثى، شاركَتْكَ في أحدِ أصْلَيْك، أوْ فيهِما، فتدخلُ فيها: الأخواتُ الشّقيقاتُ، والأخواتُ لأبٍ، والأخواتُ لأمٍّ ﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾ جمعُ عمَّةٍ: وهي كلُّ أختٍ لأبيك، أو لجِدِّك -وإنْ عَلا- ﴿وَخَالَاتُكُمْ﴾ جمعُ خالةٍ: وهي كلُّ امرأةٍ، شارَكَتْ أمَّكَ في أصلِها، فيدخلُ فيها: أخواتُ الأمِّ الشَّقيقاتُ، وأخواتُها لأبيها، وأخواتُها لأمِّها، وأخواتُ الجدَّة أمِّ الأمِّ، وأخواتُ الجدَّة أمِّ الأبِ -وإنْ عَلَوْنَ-.

﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ﴾ وهذا يَشملُ كلَّ أُنثى، يَرجِع نسبُها لأخيك بولادةٍ، وهذا يَشملُ جميعَ بناتِ أولادِ الأخِ -وإنْ نَزَلْن- ﴿وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾: وهي كلُّ أُنثى، يَرجِع نسبُها إلى أختِك بولادةٍ، وهذا يَشمَلُ جميعَ بناتِ أولادِ الأختِ -وإن نَزَلْن-.

فهذه الأصنافُ السَّبعةُ مِنَ المُحرَّماتِ بالنَّسَبِ، بنصِّ كتابِ الله.

ثُمَّ ذَكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ المُحرَّماتِ بالرَّضاعِ أوَّلَهنَّ، وهي الأمُّ المُرضِعةُ، فقالَ: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ أي: يحرُمنَ عليكُم كذلكَ، وهذا يَشملُ كلَّ امرأةٍ أرضَعَتْك، أوْ أرضَعتْ مَنْ أرضَعَتْك، أو وَلَدَتْها، وكذلك يَشملُ أمَّ صاحبِ اللَّبنِ، وهو زوجُ مُرضِعَتِك الذي درَّ اللبنُ بسببِه.

﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾: وهي كلُّ امرأةٍ أرضعَتها أمُّك، أو ارتضعَتْ بلبنِ أبيكَ، وكذلك بناتُ المرضِعَة، وبناتُ صاحبِ اللَّبنِ.

ولَم يذْكُرْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِنَ المحرَّماتِ بالرَّضاعِ بَعدَ المحرَّمات بالنَّسبِ، إلا هاتَيْنِ المرأَتَيْنِ؛ تنبيهًا علَى أنَّ الرَّضاعَ يجرِي مجرَى النَّسب في التحريمِ، كما بيَّنت ذلك السُّنةُ، بقول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يحرُمُ مِنَ الرَّضاعِ ما يَحرُمُ مِنَ النَّسبِ**»[1]، فبقيَّةُ المحرَّماتِ بالرَّضاع علَى هذا، هُنَّ: العمَّةُ بالرَّضاعِ: وهي أختُ صاحبِ اللَّبنِ، والخالةُ بالرَّضاعِ: وهي أختُ المرضِعَة، والبنتُ بالرَّضاعِ: وهي كلُّ أنثَى، ارتضعَتْ بلبنٍ درّ بسببِك، وكذلك بنتُ الأخِ مِنَ الرَّضاعِ، وبنتُ الأختِ مِنَ الرَّضاعِ، وما تفرَّع مِنْهنَّ.

وإنَّما يكونُ الرَّضاعُ مُؤثِّرًا، إذا كانَ خَمْسَ رضعاتٍ معلوماتٍ فأكثر في الحَوْلَينِ، أي: السَّنتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ حياةِ المولودِ، علَى الرَّاجحِ مِنْ أقوالِ أهلِ العِلْم.

ثم ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المُحرَّماتِ بالمُصاهرةِ، فقالَ:

﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ أي: يَحرُمُ عليكُم أُمَّهاتُ زوجاتِكم، سواء كُنَّ أمهاتٍ مِنَ النَّسبِ، أو أُمَّهاتٍ مِنَ الرَّضاعِ -وإنْ عَلَون- فإنَّهنَّ يحرُمنَ، سواء دخلَ أزواجُهنَّ بهنَّ، أمْ لا ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ أي: بناتُ نسائِكُم، والرَّبائِبُ جمعُ رَبِيبةٍ: وهي بنتُ المرأةِ مِنْ رجلٍ آخرَ ﴿ٱلَّٰتِي﴾ ربيتُموهُنَّ، وأدَّبتُموهنَّ ﴿فِي حُجُورِكُم﴾ وبيوتِكُم، وهذا هو الغالبُ، وإلا فَقَدْ تكونُ الربيبةُ عندَ أبيها، أو قريبٍ لها، وليس عندَ زوجِ أمِّها؛ ولهذا قال العلماءُ في هذا الوصفِ -وهو ﴿ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ -: «إنَّه أغلَبيٌّ»، وليس مُرادًا لذاتِه، فتَحرُم بنتُ الزَّوجةِ على زوجِ أمِّها، ولو لم تكُن تَسكُنُ عندَه ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ أي: جامَعتُموهُنَّ ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ أي: كانَ مُجرّدَ عقدٍ على الأُمِّ التي لَها بنتٌ، دونَ دُخول ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ لا حَرَجَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ في نكاحِ الرَّبائبِ، وبناتِ الزَّوجاتِ، بَعد مُفارقةِ أمَّهاتِهنَّ.

﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ﴾ أي: زوجاتُ أولادِكُم يحرُمنَ عليكم كذلك، بمجرَّدِ العَقْد،

---

(١) رواه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧).

والحلائلُ جمعُ حَلِيلةٍ: وهي الزَّوجةُ، ويقالُ للزَّوجِ: حَلِيلٌ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ مِنْهما يَحِلُّ لصاحِبِه ﴿ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ﴾ أَيْ: دُونَ مَـنْ تبنَّيْتُـمْ مِنْ أَوْلادِ غَيْرِكُـمْ. وأما زوجاتُ الأبناءِ مِنَ الرَّضاعِ: فقد جاءَ تحريمُهُنَّ في السُّنة، في قولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحرُم مِنَ الرَّضاعِ ما يَحرُم مِنَ النَّسَبِ**»[١].

وكلُّ ما تقدَّمَ مِنَ المحرَّماتِ المَذكوراتِ في الآيتَيْنِ السَّابقتَيْنِ، هُنّ مُحرَّماتٌ إلَى الأبَدِ، سَواء بسببِ النَّسـبِ، أو المُصاهرةِ، أو الرَّضاعِ، ويُضافُ إليهِنَّ: ما جاءَ في سُـورةِ الأحزابِ، مِنْ تحريمِ زوجاتِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما جاءَ في السُّنةِ، مِنْ تحريمِ الزَّوجةِ بَعد اللِّعانِ، تحريمًا أبَدِيًّا.

ثـم ذَكَـر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في هذه الآيةِ صِنفًا مِـنَ المُحرَّمات مُؤقتًا، وهُنَّ اللاتِي لَو زالَ سـببُ تحريمِهِـنَّ، جـازَ نكاحُهُـنَّ، فقـال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾ أي: يَحـرُمُ عليكُـم -كذلـك- أنْ تجمَعُـوا بَـيْن أُختَيْنِ، في وقـتٍ واحدٍ، سَـواء كانَتا أُختَيْنِ بنَسَـبٍ، أو رضـاعٍ، وقد ثَبَتَ في السُّـنةِ -أيضًا- قولُ النبـيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُجْمَعُ بَـيْنَ المَرأةِ وعمَّتِها، ولا بَيْنَ المَرأةِ وخالَتِها**»[٢].

﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾ أي: ما مَضَى، ووقَعَ الجمعُ مِنْكم فيهِ، قَبْل نُزولِ التحريمِ. وانتفاءُ الإثْـمِ -هنـا- لا يَعنِي تـركَ العملِ بالحُكْمِ، كما وردَ عنْ فـيْروز الدَّيلَمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أتَيْتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقلتُ يا رسولَ اللهِ: إنِّي أسْلَمتُ وتحتِي أُختانِ، فقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لي: «**طلِّقْ أيَّتَهُما شِئتَ**». وفي رواية: «**اخْتَرْ أيَّتَهُما شِئتَ**»[٣].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا﴾ لِما وَقَعَ مِنْكم فيما سَبَق ﴿رَّحِيمٗا﴾ حيثُ سـامحَكُم، وعَفا عَنكم، ولم يُؤاخِذْكم علَى ما سَلَف.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

شَرفُ مَنزلةِ الأمِّ؛ حيثُ قدَّمَها في التَّحريمِ على غيرِها.

---

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨).

(٣) رواه أبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٣٠)، وحسنه، وابن ماجة (١٩٥١)، وصححه ابن حبان، والدارقطني، والبيهقي.

وفِيهـا: أنَّ المحرَّمـاتِ بالمُصاهـرةِ أربعةٌ: زَوْجـةُ الأبِ، وزوجةُ الابـنِ، وبنتُ الزَّوجةِ المدخولِ بها، وأمُّ الزَّوجةِ، فهؤلاءِ مُحرَّماتٌ إلى الأبدِ.

وفِيهـا: حِـرصُ الشَّريعةِ عـلَى صيانةِ صلَـةِ الرَّحِمِ، ومِنْ ذَلِـكَ: تحريمُ الجمعِ بَـيْنَ المرأةِ وأُخْتِها، وبَيْنها وبَيْن خالتِها، أوْ عمَّتِها؛ وذَلكَ لأنَّ الغَيْرةَ بَيْنَ الضَّرائرِ لا تَخْلو مِنَ التباغُضِ، والتحاسُدِ.

وفِيها: أنَّ أسبابَ التحريمِ هي: النَّسبُ، والصِّهرُ، والرَّضاعُ، وهناك مُحرّماتٌ أُخرَى بأسبابٍ أخرَى، مِنْها: الاحترامُ، فَتحرُم أمَّهاتُ المؤمنين، والمُلاعنةُ، فتحرُم الزَّوجةُ بعدَ اللّعانِ.

وتَحـرُم -أيضًـا- زوجةُ الغَيْرِ حتَّـى يفارِقَها، والمعتدَّةُ حتّى تنقَضي عِدّتُهـا، والكافرةُ مِنْ غيرِ أهلِ الكِتابِ.

وفِيها: إشارةٌ إلى احتِضانِ بنتِ الزَّوجةِ، وتربيتِها، والإحسانِ إليها، وأنْ يعامِلَها كابْنَتِه.

وفِيها: تنزيهُ القرابةِ القريبةِ عَنِ الشَّهوةِ، والتلذُّذِ.

وفِيها: أنَّ نكاحَ المحارمِ مِنْ أكبرِ الكبائرِ.

وفِيها: نَفْيُ الإثمِ عمَّا تَمَّ ارتكابُه، قَبْل العِلْم بتحريمِه، مَعَ وُجوبِ التوقُّفِ عَنْه، والخروجِ مِنْه، بَعْدَ العِلمِ بالتَّحْريمِ.

وفِيها: تنزيلُ المُرضِعَةِ مَنزلةَ الأمِّ؛ لِما في لَبَنِها مِنْ حُصولِ تغذيةِ الولدِ؛ فينبغِي أن يكونَ لها حقٌّ في التوقيرِ، والاحترامِ، والبرِّ، وإنْ كانَ دُونَ برِّ الوالدةِ.

وفِيهـا: أنَّ الرَّضـاعَ المُحـرّمَ هُـوَ: الرَّضاعُ الطبيعِـيُّ، فلا تُحـرِّمُ أنواعُ اللَّبَـنِ الأخرَى، كالألبانِ الصِّناعيَّةِ.

وفِيها: أهمِّيَّةُ الرَّضاعةِ الطَّبيعيَّةِ، وما ينشأُ عَنْها مِنَ التَّغذيةِ، والعَلاقةِ، بخلافِ الصِّناعيَّةِ.

وفِيها: أنَّ شريعةَ الإسـلامِ قد اخْتُصَّت بأحكامٍ عَن سـائرِ الشرائعِ السَّابقةِ، فقد كان في شريعـةِ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تزويـجُ الأخِ مِنْ أختِـهِ، وقيل: إنَّه كانَ في شَريعـةِ يعقوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جوازُ الجَمعِ بَيْن الأختَيْن، ونَحو ذلك، وهذا كلُّه مُحرَّمٌ في هذه الشريعةِ.

وفِيها: التَّنبيهُ علَى الاهتمامِ بأحكامِ الرَّضاعِ، ومَعرفةِ وقتِ الرَّضعةِ، وعددِ الرَّضعاتِ، وأولادِ المُرضِعةِ، وأنَّ إهمالَ ذَلكَ يُؤدِّي إلَى نِكاحِ مَنْ لا يَحِلُّ نِكاحُهُنَّ، وفي المقابِلِ: ينبغِي التَّحقُّقُ مِنْ ثُبوتِ الرَّضاعِ؛ فإنَّ التَّساهُلَ في هذا يُؤدِّي إلَى دُخولِ مَنْ لا يَحِلُّ دُخولُه علَى المرأةِ. قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدِي رَجُلٌ قاعِدٌ، فاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ الغَضَبَ في وَجْهِهِ، قالَتْ: فَقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَةِ، قالَتْ: فَقالَ: «**انْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرَّضاعَةِ، فَإِنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ**»[1].

ومعنى: «**الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ**»: أي: الرَّضاعَةُ الَّتِي تَثْبُتُ بِها الحُرْمَةُ، وَتَحِلُّ بِها الخَلْوَةُ: هِيَ حَيْثُ يَكُونُ الرَّضِيعُ طِفْلًا، يسُدُّ اللَّبَنُ جَوْعَتَهُ.

وفِيها: تحريمُ بنوكِ الحَليبِ الموجودةِ اليومَ، التي يتمُّ فيها خَلْطُ الحليبِ مِنْ أمَّهاتٍ شتَّى، ثُمَّ لا يُعرَفُ صاحبةُ اللَّبنِ، وتضيعُ العَلاقةُ بَيْنها، وبَيْنَ المرتَضِع.

وفِيها: رَفْعُ الحَرَجِ في الشَّريعةِ، وعدمُ التَّضييقِ علَى النَّاسِ؛ فإنَّ تحريمَ هؤلاءِ المُحرَّماتِ، فيهِ: دُخُولُ أقاربِهِنَّ عَلَيهنَّ، واختلاطُهم بهنَّ، ولولا هذا لَضاقَ عيشُ النَّاسِ جِدًّا، وصارَتْ المرأةُ -في كثيرٍ مِنَ الأحيانِ- مَحْبوسَةً، ولَتَعطَّلَتْ مَصالِحُ، وتعسَّرتْ عَلَى النَّاسِ الأحوالُ.

وفِيها: أنَّ التَّحريمَ يُقصَدُ به في الآيةِ: منعُ النِّكاحِ، وما يَتعلَّقُ به، لا تحريمَ النَّظرِ، والدُّخولِ، والخَلْوةِ.

وفِيها: أنَّ ذِكْرَ التَّحريمِ في أشدِّ حالاتِهِ، لا يعنِي -بالضَّرورةِ- إباحةَ ما هو دُونَه؛ فإنَّ تحريمَ بنتِ الزَّوجةِ، التي تَربَّتْ في حِجْرِ زوجِ أمِّها، لا يعنِي إباحةَ مَنْ لَمْ تكُنْ في حِجْرِه، بل هي مُحرَّمةٌ عليه -أيضًا- ما دامَ قد دَخَلَ بأمِّها.

وفِيها: تقديمُ مُحرَّماتِ النَّسَبِ، علَى مُحرَّماتِ الرَّضاعِ، والصِّهرِ؛ إشارةً إلى عُلُوِّ مَنزلةِ صلَةِ الرَّحِمِ، وأنَّها أعظمُ مِنْ عَلاقةِ الصِّهرِ، والرَّضاعِ.

ثُمَّ ذَكَر تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ المُحرَّماتِ مُؤقَّتًا زوجةَ الغَيْرِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

---

(١) رواه البخاريّ (٢٦٤٧)، ومسلم (١٤٥٥).

﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٢٤﴾.

﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ المقصودُ: الأجنبياتُ المتزوجاتُ، فإنَّهن يَحرُمنَ أيضًا ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ فإنَّه يَحِلُّ لكم وَطؤُهُنَّ بَعد استبراءِ الرَّحِمِ، ولو كان لهنَّ أزواجٌ، ويدلُّ علَى ذلك سببُ نُزولِ هذه الآيةِ؛ فقد رَوى الإمامُ أحمدُ وغيرُه، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «أَصَبْنا نساءً مِنْ سَبْي أَوْطاسٍ، ولَهُنَّ أزواجٌ، فكَرِهْنا أنْ نَقَعَ عليهِنَّ، ولَهُنَّ أزواجٌ، فسَأَلْنا النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنزَلَت هَذه الآيةُ: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ فاسْتَحلَلْنا بِها فُروجَهُنَّ»[1].

وقد رَواهُ مسلمٌ[2] عَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلى أَوْطاسَ، فَلَقُوا عَدُوًّا، فقاتَلُوهُمْ فظَهَرُوا عَلَيْهِمْ، وَأَصابُوا لَهُمْ سَبايا، فَكَأَنَّ ناسًا مِنْ أَصْحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَرَّجُوا مِنْ غِشْيانِهِنَّ، مِنْ أَجْلِ أَزْواجِهِنَّ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ في ذَلِكَ: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾».

وذَهَبَ بعضُ المُفسِّرينَ إلَى أنَّ المُرادَ بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ أي: العفائفُ، حرامٌ عليكم، حتَّى تَملِكوا عِصْمَتَهُنَّ بنكاحٍ، وشُهودٍ، ومُهورٍ، ووليٍّ.

وقولُه: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ﴾ أي: هذه الأحكامُ، وهذا التَّحريمُ مكتوبٌ، ومفروضٌ عَلَيْكُم، فالزَمُوه، واعمَلوا به، ولا تخرُجوا عَنْ حُدُودِه، وشرعِهِ ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾ أي: مِنَ النِّساءِ، غير ما تقدَّم ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ وتُحصِّلوا ﴿بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ مهورَ الزَّوجاتِ، وثَمنَ مِلكِ اليمينِ ﴿مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ أي: تتَّخذُوا بالطَّريقِ الشَّرعِيّ، ما شِئتُم مِنَ النِّساءِ، إلى أربعِ زوجاتٍ مِنَ الحرائرِ، وما شِئتُم من مِلكِ اليمينِ ﴿فَمَا

---

(١) رواه أحمد (١١٦٩١)، وصححه محققو المسند.

(٢) صحيح مسلم (١٤٥٦).

﴿ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ﴾ أي: في مقابِلِ الاستمتاعِ بالزَّوجاتِ الحرائرِ ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: مُهورَهنَّ ﴿فَرِيضَةً﴾ أي: لِزامًا في مقابِلِ ذلك.

وقد استدلَّ بعضُهم بعُمومِ هذه الآيةِ علَى نكاحِ المُتعَةِ، ولا شكَّ أنَّ هذا كان جائزًا، ثُمَّ نُسِخَ، قال بعضُ العلماءِ -ومِنْهم الشافعيُّ-: «إنه أُبيحَ، ثُمَّ نَسِخَ، ثُمَّ أُبيحَ، ثُمَّ نُسِخَ»، وكانَ ذلك رُخْصةً للصَّحابةِ، لَمَّا ابتعَدوا عَنْ نِسائِهم في الغَزواتِ، ثُمَّ استقرَّتِ الشَّريعةُ علَى التَّحريمِ.

وقد ثَبَتَ في الصحيحينِ، عَن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «نَهى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِكاحِ المُتعَةِ، وعنِ الحُمُرِ الأهليَّةِ يَوْمَ خَيْبرَ»[1]. وفي صحيحِ مسلمٍ عَنْ سبْرَةَ بنِ معبدٍ الجُهنيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه غَزا مَعَ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ فتحِ مكَّةَ، فقال: «**يا أيُّها الناسُ: إنِّي كنتُ أذِنْتُ لكُم في الاسْتمتاعِ مِنَ النِّساءِ، وإنَّ اللهَ قدْ حَرَّمَ ذلكَ إلى يومِ القِيامةِ، فمَنْ كانَ عِندَه مِنْهُنَّ شَيءٌ[2] فليُخلِّ سَبِيلَه، ولا تأخُذوا ممَّا آتيتُموهُنَّ شيئًا**»[3].

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾ أي: لا حَرجَ عَلَيْكُمْ، ولا إثمَ ﴿فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ﴾ بَيْنكم وبَيْنَ زَوْجاتِكم، مِنَ التَّنازُلِ عَنْ شيءٍ مِنَ المَهرِ، أو تأخيرِ تَسليمِه، أو زيادَتِهِ ﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِ﴾ أي: مِن بَعدِ الاتِّفاقِ علَى المَهرِ، وتحديدِه. وسمَّاه اللهُ فريضةً؛ لأهمِّيَّتِهِ، ووُجوبِ إيتائِهِ.

وقد رَوَى ابنُ جَريرٍ عَنِ المُعتَمرِ بنِ سُليمانَ عَنْ أبيهِ، قال: «زَعَم الحَضْرَمِيُّ أنَّ رجالًا كانوا يَفرِضونَ المَهرَ، ثُمَّ عَسَى أنْ تُدركَ أحدَهم العُسْرةُ، فقال اللهُ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا تَرَٰضَيۡتُم بِهِۦ مِنۢ بَعۡدِ ٱلۡفَرِيضَةِ﴾»[4].

يعني: إنْ وضَعَتْ لك شيئًا فهو لَكَ سائغٌ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ فيما شَرَع، وقَضَى بَيْن عبادِهِ، فأحكامُه مَبْنِيَّةٌ علَى العِلْمِ والحِكمَةِ.

---

(١) رواه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

(٢) أي: المنكوحات نكاحَ متعةٍ.

(٣) صحيح مسلم (١٤٠٦).

(٤) تفسير ابنِ جَرير (٨/ ١٨٠).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

إثباتُ الرِّقِّ في الإسلامِ؛ لقولِه: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.

وفِيها: إطلاقُ البعضِ علَى الكُلِّ؛ لأنَّ ﴿أَيْمَٰنُكُمْ﴾ جَمعُ يمينٍ، وهي: اليدُ، فيجوزُ التعبيرُ بالبعضِ عن الكُلِّ.

وفِيها: أنَّ مِنْ فِضْلِ الله: أنْ جَعَلَ المُحلَّلاتِ مِنَ النِّساءِ في النِّكاح أكثرَ مِنَ المُحرَّماتِ بكثيرٍ.

وفِيها -مع ما قبلها-: أنَّ المُحرَّمَ هُوَ الذي يُحصَرُ، وأمَّا المُباحُ: فلا يُحْصَرُ؛ لأنَّه أكثرُ.

وفي الآيةِ: أنَّ الأصلَ هُوَ: الحِلُّ، وأنَّ مَنِ ادَّعَى تحريمَ امرأةٍ، فعلَيه الدَّليلُ.

وفِيها: وُجوبُ بَذلِ المالِ في النِّكاح، فلا نكاحَ بِلا مالٍ؛ لقولِهِ: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾، فإذا اشتُرِطَ في العَقدِ عدمُ المَهرِ، فقد قال بعضُ العلماءِ: «لها مَهرُ المِثلِ، ويصحُّ العقدُ»، وقال بعضُهم: «النِّكاح غيرُ صحيحٍ»، وكذلك إذا جَرَى العَقدُ بغيرِ تعيينٍ للمهرِ، فإنَّ لها مهرَ مِثْلِها.

وفِيها: تسميةُ المَهرِ أجرًا؛ لأنَّه عِوَضٌ في مقابَلَةِ منفعةٍ، وهِيَ الاسْتمتاعُ.

وفِيها: أنَّ صاحبَ الحقِّ له أنْ يُبرِئَ مَنْ عليه الحقُّ، أو يضعَ عَنْهُ، أو يُؤجِّلَه، وأنه لا حَرَجَ علَى الآخَرِ مِنَ الاستفادةِ مِنَ التَّنازلِ، والتَّأجيلِ، ما دام بِرِضا الطَّرَفَيْنِ.

وفِيها: اشْتراطُ التَّراضِي في التَّنازلِ، وأنَّ عدمَه مانِعٌ مِنْ أكلِ المالِ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ في طلبِ النِّكاح أنْ يكونَ مِنْ جِهة الزَّوج؛ لقولِه: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟﴾، ويجوزُ للمرأةِ، أوْ وليِّها، عرضُ النِّكاح علَى الرجلِ الكُفءِ.

وفِيها: أنَّه لا يجوزُ النِّكاح بمقابلِ محرّمٍ، كالمَغصوبِ، والخَمرِ؛ لأنَّه لا يُسمَّى مالًا أصلًا، وقد قال اللهُ في الآيةِ: ﴿بِأَمْوَٰلِكُم﴾ فليسَ بمالِ الغيرِ، ولا بشيءٍ غيرِ مُحترَمٍ.

وفِيها: أنَّ المَهرَ يَثْبُتُ باستمتاعِ الزَّوجِ بزوجتِهِ، سواء بنظرٍ إلَى عَوْرةٍ، أوْ مُباشَرةٍ بشَهوةٍ؛ ولِذلك قالُوا: «يَثْبُتُ المَهرُ كامِلًا بالخَلْوةِ التامَّة».

وفيها: أنَّ المَهرَ الذي يَدْفعُه الرجلُ بِرضاهُ، لا يَتقيَّدُ بِحدٍّ مُعيَّنٍ؛ لِقولِه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾.

وفيها: جوازُ زيادةِ المَهْرِ مِنْ طَرَفِ الزَّوجِ، أوِ الحَطِّ مِنْه مِنْ طَرَفِ الزَّوجةِ، بَعد استقْرارِه، وثُبُوتِه، إذا حَصَل ذلك بالتَراضِي.

وفيها: أنَّ المَهْرَ مِنْ بابِ الواجبِ المَفروضِ، وليسَ مِنْ بابِ التَّبَرُّعاتِ.

وفيها: أنَّ المَرجِعَ في الأحكامِ الشَّرعيةِ هو ما فَرَضَهُ اللهُ، وليسَ عاداتِ الناسِ، وتقاليدَهم؛ لقولِه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ شُروطَ نكاحِ الأَمَةِ، ومِنْها: العجزُ عنْ نكاحِ الحُرَّةِ، وأنْ تكونَ الأَمَةُ مُؤمِنةً، وأنْ يَنكِحَها بإذْنِ أهلِها، وأنْ يُؤتِيَها مَهْرَها، وأنْ تكونَ عَفيفةً، وأنْ يَخْشَى علَى نفسِه الحرامَ، لَو لَم ينكِحِ الأَمَة، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾.

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ﴾ يا أيُّها الأحرارُ ﴿طَوْلًا﴾ أي: قُدرةً، وسَعَةً، ومالًا ﴿أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ أي: الحرائرَ، كأنْ لَم يَجِد ما يُعطِيها مَهرًا، أوْ لَم تَرْضَ به النِّساءُ الحرائرُ؛ لعَيْبٍ فيهِ، أو عَجْزٍ عَن حُقُوقِ الحُرَّةِ، وقَدَرَ علَى نكاحِ الأَمَةِ، فقد أجازَ اللهُ لهُ ذلك ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم﴾ أي: تَزوَّجوا الإماءَ ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ أي: المسلماتِ، غيرِ الكافراتِ. والفَتَياتُ جمعُ فتاةٍ، وهي -لُغةً-: المرأةُ، الشَّابَّةُ، الحديثةُ السِّنِّ.

ولَمَّا كانَ الإيمانُ خَفِيًّا في القلبِ، قال سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم﴾ بحقيقَتِهِ، ودرجَتِهِ، ومراتِبِكُم فيه، ورُبَّما فاقَتِ الأَمَةُ الحُرَّةَ في الإيمانِ ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ أي:

المؤمنونَ والمؤمناتُ متَّصلُونَ في النَّسَبِ بآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومتَّصلُون في الدِّينِ بالأُخُوَّةِ الإيمانِيَّة ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾ وهذا يدلُّ علَى أنَّ السيِّد هو وليُّ أَمَتِه، لا تُزوَّج إلا بإذْنِه ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ادفعُوا إليهِنَّ مُهورَهنَّ ﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ عنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْكُم دُونَ بَخْسٍ، ولا مُماطلَةٍ، ﴿مُحۡصَنَٰتٍ﴾ أي: انكحُوهُنَّ في حالِ كونِهِنَّ عفيفاتٍ ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ مُعلِناتٍ بالزِّنا، والمُسافِحَةُ: هي التي لا تَمْتنِعُ عمَّنْ أرادَها بالفاحشةِ. ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٍ﴾ أي: أخِلَّاءَ، يزنُون بهنَّ سرًّا ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ أي: بالنِّكاحِ، وذلك أنَّه يُحصِّنُ الفَرْجَ، وقِيل: أسلَمْنَ، والراجِحُ الأوَّل؛ وذلكَ لأنَّ اللهَ وصَفَهنَّ قَبْل ذلك في الآيةِ بالمؤمناتِ، فكيفَ يُقالُ في المُؤمناتِ: فإذا أسْلَمْنَ؟! ﴿فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ أي: وَقَعْنَ في الزِّنا ﴿فَعَلَيۡهِنَّ﴾ أي: الإماءِ الزانياتِ ﴿نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ﴾ أي: نصفُ ما علَى الحرائرِ الأبْكارِ مِنْ الجَلْدِ. وقد ذَهَب جُمهورُ العلماءِ، إلى أنَّ الأَمَةَ تُجلَدُ خمسينَ جلدةً، سواءً كانتْ مُتزوجةً، أوْ غيرَ متزوجةً.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ما أَبَحْناهُ لكم، مِنْ نكاحِ الإماءِ عندَ العَجْزِ مِنَ الحرائرِ جائزٌ ﴿لِمَنۡ خَشِيَ﴾ وخافَ ﴿ٱلۡعَنَتَ مِنكُمۡ﴾ أي: الوُقُوعَ في الزِّنا، وَشَقَّ عَلَيْهِ الصَّبْرُ عَنِ الجِماعِ ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ﴾ فلا تَنكِحُوا الإماءَ، وتُجاهِدُوا أنفسَكُم في البَقاءِ علَى العفافِ، وتَستَعِينُوا بالمُجاهدةِ، والصِّيامِ، ﴿خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ مِنْ نكاحِ الإماءِ؛ لِما في ذلك مِنْ تعريضِ الأولادِ للرِّقِّ؛ لأنَّهم في هذه الحالةِ، سيكونُونَ مِلْكًا لسيِّد الأَمَةِ، ولِما في نكاحِ الحُرِّ للأَمَةِ مِنَ الإزراءِ علَى نفسِه، بالعُدُولِ إلَى مَنْ دَنَتْ مرتَبَتُها، ولِما يكونُ مِنَ الذِّلةِ والمَهانةِ للأولادِ، بسببِ ذلك، ولانتقالِ بعضِ الطبائِعِ الرَّدِيئَةِ بسببِ ذلك ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ﴾ لِمَنْ تابَ إليهِ مِن التقصِيرِ في نكاحِ الحرائرِ، أو المَيْلِ بشهوتِهِ إلَى الحَرامِ، أو احتِقارِ الإماءِ المؤمناتِ، والطَّعنِ فيهِنَّ، أو عدمِ الصَّبرِ علَى الشهوةِ، ونحوِ ذلك. ﴿رَّحِيمٞ﴾ بعبادِهِ، حيثُ أباحَ لهم ما أباحَه؛ تَوْسِعةً علَيْهم.

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ نكاحَ الحُرِّ للأَمَةِ لا يكونُ إلَّا في حالِ الاضْطِرارِ، وأنَّ حقوقَ الأَمَةِ في النِّكاحِ، دُونَ حُقوقِ الحُرَّةِ؛ ولذلك قد يَستطِيعُه الحرُّ، ولا يَستطيعُ الآخَرُ.

وفيها: أنَّه لا يَجوزُ نِكاحُ الأَمَةِ الكافِرةِ.

وفِيهـا: أنَّ الأدبَ في نِـداءِ الأَمَـةِ: أنْ يُقـالَ: فتـاتِي؛ لِما ثَبَتَ عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عبدِي وَأَمَتِي، كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ، وَكُلُّ نِسائِكُمْ إِماءُ اللهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلامِي، وَجارِيَتِي، وَفَتايَ، وَفَتاتِي**»[1].

وفِيهـا: أنَّـه ليسَ لناكِحِ المؤمنةِ إلا الظَّاهرُ في الإيمانِ؛ لأنَّنـا غيرُ مكلَّفينَ ببواطِنِ الأمورِ، والحقائقِ، فإنَّه لا يَطَّلِع عليها إلا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وفِيهـا: أنَّ الأَمَـةَ المؤمنةَ خيرٌ مِنَ الحُرَّة الكافرةِ؛ لأنَّ اللهَ رَفَعَ شـأنَ أهلِ الإيمانِ، ذُكورًا، وإناثًا.

وفِيها: أنَّ نِكاحَ الأَمَةِ بغيرِ إذْنِ سيِّدِها باطلٌ، وقد تكونُ الأَمَةُ في مِلْكِ يَتيمٍ، فيقومُ وليُّه -سواءً كانَ جَدًّا، أو قاضيًا، أو وصيًّا- مَقامَه في التزويجِ، وإنْ كانَ مالكُ الأَمَةِ امرأةً، زوَّج الأَمَةَ وليُّ سيِّدتِها، بإذنِ سيِّدتِها.

وفِيها: إعطاءُ المَهرِ للأَمَةِ، وتسليمُه إليها، وجمهورُ العلماءِ علَى أنَّه مِلكٌ لسيِّدِها.

وفِيها: تحريمُ الزِّنا، سِرًّا، وجَهرًا، وذمُّ المُومِسـاتِ، والتشْـنِيعُ عـلَى مَنْ يتَّخذُ الخَلائِل، والخليلاتِ. وكانَ الزِّنا في الجاهليَّةِ علانيَةً، وهوَ: السِّـفاحُ، وسرًّا، باتِّخاذِ العَشـيقِ؛ ولِذلك قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقد قال في هـذه الآيـةِ عـنِ الإمـاءِ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾، وقالَ عنِ الرِّجالِ الحرائرِ في الآيةِ السَّابقةِ: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾.

وفِيها: أنَّه لا يَجِبُ علَى مُستطِيعِ نكاحِ الأَمَةِ، الاستدانةُ لأجلِ نكاحِ الحُرَّةِ.

وفِيها: أنَّ الأَمَةَ المُؤمنةَ خيرٌ مِنَ الحُرَّةِ الكِتابيَّةِ.

وفِيها: أنَّ المرأةَ لا تُزوِّجُ نَفْسَها، ولابُدَّ لَها مِنْ وَلِيٍّ.

وفِيها: إطلاقُ الإحصانِ علَى العِفَّةِ.

وفِيهـا: أنَّ اتِّخـاذَ الصَّداقـاتِ بَيْن الجِنسَـيْنِ، وإقامَةَ العَلاقـاتِ بَيْنَهما، يُـؤدِّي إلَى الحرامِ؛ لقولِهِ: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾.

---

(١) رواه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

وفِيها: الإشارةُ إلى أهمِّيَّةِ إعفافِ الإماءِ؛ حتَّى لا يَقعْنَ في الحَرامِ.

وفِيها: أنَّ كلَّ إنسانٍ أدْرَى بقُدرَةِ نفسِهِ.

وفِيها: أنَّ الواجباتِ الشَّرعيةَ مَنوطةٌ بالاسْتِطاعَةِ.

وفِيها: الإشارةُ إلَى عدَمِ تزكيةِ النَّفسِ في الإيمانِ.

وفِيها: تذكيرٌ لِمُريدِ الزَّواجِ، بأنْ يكونَ إيمانُ المخطوبةِ هو غايتَه، ومُرادَه الأوَّل.

وفِيها: أنَّ الميزانَ عندَ اللهِ في تفاوُتِ أقدارِ البَشَرِ إنَّما هو تَفاوُتُهُم في الإيمانِ، والتَّقوى، وأمَّا مِنْ جِهَةِ البشريَّةِ: فإنَّهم سواءٌ؛ وقدْ قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرابٍ**»[١].

وفِيها: أنَّ كَسْبَ الأَمَةِ، والعبدِ، لسيِّدِهما، ومَهرُ الأَمَةِ يدخُلُ في ذلك.

وفِيها: أنَّ النِّكاحَ يُحصِّنُ النَّفسَ مِنَ الحَرامِ، وسببٌ للمناعَةِ مِنْه، ويَقِي الفَرْجَ الوطءَ المُحرَّمَ، ويُقوِّي النفسَ في الصُّمودِ أمامَ الفاحشةِ، ويَمنَعُها مِنْ ذَلكَ.

وفِيها: أنَّ عقوبةَ الأَمَةِ الزَّانيةِ، أدنَى مِنْ عقوبَةِ الحُرَّة إذا زَنَتْ؛ وذلك لأنَّ الزِّنا مِنَ الحُرَّةِ أقبحُ، والحاجزَ بَيْنَها وبَيْنَ الزِّنا أقوَى، بخلافِ الأَمَةِ، التي يكونُ الحاجزُ بَيْنَها وبَيْنَ الزِّنا أضعفَ؛ لِدُنوِّ مرتبَتِها، وهوانِها في نَظَرِ النَّاسِ، وضَعْفِ مقاومَتِها. فلَمَّا رَفَعَتِ الشَّريعةُ مَنزلةَ الحُرَّةِ، اشتدَّتْ عقوبَتُها، ولَمَّا نَزَلَتْ دَرجةُ الأَمَةِ، صارَت عقوبَتُها أخفَّ.

وفِيها: إطلاقُ العَنَتِ على الزِّنا؛ وذلك لِما يَنتُجُ عنه مِنَ الإثْمِ، والحَرَجِ، وعُقوبَةِ الدُّنيا، وعُقوبَةِ الآخرة، والفضِيحةِ، وأولادِ الحرامِ، والأمراضِ، وغيرِ ذلك.

وفِيها: أنَّ نِكاحَ الحُرِّ للأَمَةِ يترتَّبُ عليه بعضُ المفاسِدِ؛ ولذلك لا يُلْجأُ إليهِ إلَّا عندَ الاضطِرارِ. وقد قالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّما حُرٍّ تَزَوَّجَ أَمَةً فَقَدْ أَرَقَّ نِصْفَهُ، وَأَيُّما عبدٍ تَزَوَّجَ حُرَّةً فَقَدْ أَعْتَقَ نِصْفَهُ»[٢].

---

(١) رواه الترمذي (٣٩٥٦)، وصححه.

(٢) رواه الدارمي في سننه (٣١٧٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٦٦)، وسنده صحيح.

وتكونُ الأَمَةُ في هذه الحالةِ غيرَ متفرِّغةٍ لزوجِها؛ بسببِ استمرارِ سُلطانِ سيِّدها علَيها في خِدمَتِه.

وفِيها: أنَّ أحكامَ الدُّنيا مَبْنِيَّةٌ علَى الظَّاهِرِ.

وفِيها: أنَّه لا يَنْبَغِي للأبِ أنْ يُلْحِقَ النَّقصَ بولَدِه.

وفِيها: أنَّ مَنْ تَناقلَتْها الأيدِي، وصارَتْ في المِهنةِ، والخِدمةِ، هي أكثرُ تعرُّضًا للحَرامِ، وأقلُّ مقاومةً له، بخلافِ الحُرّةِ، المستقرّةِ في البيتِ، المَكفيَّةِ بنفقةِ زوجِها، وأَبِيها، وهُنا يَتبيَّنُ أنَّ تعريضَ الحرائرِ المسلماتِ -اليومَ- للابتِذالِ، والامْتِهانِ، بإدخالِهِنَّ في الوظائفِ المُختَلَطةِ، وعملِهنَّ لَدى الرِّجالِ الأجانبِ، وكثرةِ دخولِهنَّ عليهم، والخَلْوةِ بهم: سيُؤدِّي إلى انتشارِ الفَسادِ، والوقوعِ في الحَرامِ، وتفكُّكِ المُجتمعِ.

وفِيها: أنَّه لا يجوزُ للزَّوجِ، أنْ يَجْعلَ علَى نفسِه في زوجَتِه نَقصيْن، أحدهما أشدُّ مِن الآخَر، وهُما: الكفرُ، والرِّقُّ.

وفي الآيةِ: أنَّ الأخذَ بالعَزيمةِ، أفضلُ مِنَ الأخذِ بالرُّخْصةِ[1]؛ لأنَّ الصَّبرَ أشدُّ مِنْ نكاحِ الأَمَةِ.

وفِيها: أنَّ الصَّبرَ يَرتقِي بالعبدِ في مَراتبِ الخيرِ عندَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ كانتْ نعمةُ اللهِ علَيها أَعْظَمَ، فلَمْ تَشكُرْ، كان حسابُها أشدَّ، كما في عقوبةِ الحُرَّةِ، والأَمَةِ، في الزِّنا، وقد قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ**﴾ [الأحزاب: ٣٠].

وفِيها: أنَّ الزَّوجةَ إذا كانتْ رقيقةً، تَبِعَها أولادُها في الرِّقِّ، وكذلك إذا تزَّوجَ العبدُ حُرّةً، فإنَّ أولادَها يكونونَ أحرارًا.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ الظَّاهرَ للمرأةِ، يكفي لصحّةِ نكاحِها.

---

(١) هذا محلّ خِلافٍ بيَن أهلِ العلمِ، والراجحُ: التفصيلُ؛ فقد يكونُ الأخذُ بالرُّخصة أفضلَ، وقد يكونُ الأخذُ بالعزيمةِ أفضَل.

وفِيها: عدمُ جوازِ الطَّعنِ في الإيمانِ الظَّاهرِ، إلا بِحُجَّةٍ ودليلٍ.

وفِيها: أنَّ الأَمَةَ المتزوِّجةَ إذا زَنَتْ لا تُقتلُ؛ لأن الرَّجمَ لا يَتنصَّفُ؛ ولأنَّ قتلَها فيه تفويتٌ لحقِّ سيِّدِها فيها، وإتلافٌ لبعضِ مالِه.

وبَعد أن ذَكَر اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النِّكاحَ، وأحكامَ تعدُّدِ الزَّوجاتِ، والفاحشةَ، وما يَترتَّبُ علَيها، والأمرَ بالتَّوبةِ مِنْها، والمُعاشرةَ بالمَعروفِ، والانتقالَ مِنْ زوجةٍ إلى زوجةٍ، وأحكامَ المُحرَّماتِ، وإباحةَ نكاحِ الأَمَةِ بِشروطِه، وتحريمَ السِّفاحِ، واتِّخاذِ الخَلائلِ بالحرامِ، وحَدَّ الأَمَةِ إذا زَنَت: ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ سببَ تشريعِ هذه الأحكامِ، وهلْ كانتْ في الأُممِ السَّالفةِ مِنْ قَبْلِنا؟ والحكمةَ مِنْ وراءِ ذلك، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ بما شَرَعَه مِنَ الأحكامِ بمصالحِها، ومنافِعِها ﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾ يُرشدَكم ﴿سُنَنَ﴾ وطرائقَ ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ مَنْ تقدَّمُوكم مِنَ الأممِ والأنبياءِ؛ لِتقتدُوا بِهِمْ، وتقتفُوا آثارَهم. وشرائعُ الأنبياءِ السَّابقينَ -وإنْ كانَ بَيْنَها اختلافٌ في بعضِ الأحكامِ- فإنَّها مُتَّفِقةٌ في كثيرٍ مِنْها، وتدورُ كلُّها علَى مُراعاةِ المصالحِ العامَّةِ للبَشَرِ ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يُريدُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنْ تعودُوا إلى طاعتِه، وتُقلِعوا عَنْ معصيتِه، وأنَّ هذه الآياتِ، والأحكامَ، تُؤدِّي بِمَنْ عَمِلَ بها إلى الاستقامةِ، والتوبةِ، وسلوكِ سبيلِ الحقِّ ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بمصالِحِ عبادِه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما شَرَعَه لَهُم.

ثُمَّ قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ ويُطهِّرَكم مِنَ الذُّنُوبِ، ويُزكِّيَكمْ مِنَ الأَدْناسِ، ويَدُلَّكُم علَى طريقِ التوبةِ. وقيل: إنَّ تكرارَ إرادةِ التوبةِ هُنا؛ لتقويةِ هذا الأمرِ، والتأكيدِ علَيه، وقيل: إنَّ الموضِعَ الأوَّلَ: فيهِ إرشادُ اللهِ لعبادِه، إلى ما يكونُ سببًا لتوبتِهم، مِنَ الطَّاعاتِ، والأعمالِ الصالحِةِ، والموضع الثانِي: توفيقُهُم لِفِعلِ ما يتوبُ به علَيهم، ويُكفِّر بِهِ عنهم تلكَ الآثامِ، والفواحشِ، مِنَ الإقلاعِ، والنَّدَمِ، ونحوِه.

﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ وهم: أتباعُ الشَّياطينِ مِنَ اليهودِ، والنَّصارَى، والزُّناةِ، وكلِّ مَنْ يَعتقدُ بنكاحِ المَحارِمِ، أو بعضِهم، كالمجوسِ، والهندوسِ، وغيرِهم. والشَّهواتُ جمعُ شهوةٍ، والمُراد بها هنا: المُستلذَّاتُ المُحرَّمةُ ﴿أَن تَمِيلُواْ﴾ وتَعدِلوا عنِ الحقِّ إلَى الباطِلِ ﴿مَيۡلًا عَظِيمٗا﴾ باتِّباعِ الشَّهواتِ، واستحلالِ المُحرَّماتِ، وتَرتكِبوا الخَطايا العظيمةَ، بفِعْلِ الفواحشِ، ونكاحِ المَحارمِ.

ثُمَّ قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡ﴾ يا أيَّتُها الأُمَّةُ المحمديَّةُ، ويأتيكُم بالتَّسهيلِ، والرُّخصةِ الصَّحيحةِ، كإباحةِ نكاحِ الأَمَةِ عندَ الضَّرورةِ، ولا يُريدُ الإثقالَ علَيكم سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ كما قال في الآيةِ الأخرى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا﴾ أمامَ الشَّهوةِ، والهَوَى، ضعيفًا في أمرِ النِّساءِ، يَذهبُ عقلُه عندَ فتنَتِهنَّ.

وفي هَذهِ الآياتِ مِنَ الفَوائِدِ:

بيانُ الحِكْمةِ في بَعضِ الأحكامِ، وأنَّ أحكامَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ليستْ عبثًا.

وفِيها: أنَّ علَى المسلِمِ أنْ يَتَلَمَّسَ ذلك، وأنْ يَتعرَّفَ علَى أسبابِ التشريعِ، ومُرادِ اللهِ مِنْ وراءِ فَرضِ الأحكامِ -ما أمْكنَه-، وأنَّ هذا يزيدُ الإيمانَ، ويَرتقي بعِلمِ العبدِ؛ فيزدادُ يقينُه بالحُكْمِ، إذا عَرَفَ سببَه، وحِكمَتَه، وينفتحُ له بابُ الاقتباسِ مِنَ الشَّريعةِ في أقوالِه، وأفعالِه، فلا تكونُ تصرفاتُه عَبَثيَّةً، ولا كلامُه فارغًا ضائعًا. وأنَّ التأمّلَ في أحكامِ التشريعِ، يَبْتعدُ بالعبدِ عَنِ العَشوائيَّةِ.

وفِيها: اعتناءُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بعبادِه، والشَّفقةُ علَيهم، والرَّحمةُ بِهم، وإرادةُ الخيرِ لهم، بالبيانِ لَهُمْ، وهدايتِهم، والتَّوبةِ عَلَيْهِمْ، والتَّخفيفِ عَنْهُمْ.

وفِيها: إرشادُ العبادِ إلى الاحتياطِ، والحَذَرِ، مِنْ فِتنةِ الشهواتِ؛ لأنَّ الإنسانَ العاقلَ إذا عَلِمَ أنَّ نفسَه ضعيفةٌ أمامَ الشَّهواتِ، لَمْ يُوردْها مَواردَ الهَلَكةِ، ولا أماكنَ الفسادِ، ولم يُطْلِقْ بصرَه في الصُّورِ، وتجنَّبَ الخَلْوةَ، وسماعَ الخُضُوعِ بالقولِ مِنَ النِّساءِ، ومخالطةَ المُتبرِّجاتِ، ونحوَ ذلك.

وفِيها: أنَّ اللهَ شَرَعَ مِنَ الأحكامِ ما فيهِ مُراعاةٌ لضعفِ البَشَرِ، سواءٌ في الاحتياطاتِ، وسدِّ الذَرائِعِ، أو في الرُّخَصِ، والتسهيلاتِ، فقد مَنَعَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِنَ النَّظرِ إلى الأجنبيَّةِ، والخَلْوةِ بها، ومَنَعَ تبرُّجَها، ومُباشرتَها، وفي الجانِبِ المُقابلِ: أباحَ تعدُّدَ الزَّوجاتِ، واتِّخاذَ الإماءِ، ومِلكَ اليمينِ، ونكاحَ الأَمَةِ عندَ الضَّرورةِ.

وفِيها: الضَّلالُ البعيدُ، والانحرافُ العظيمُ، لمستَحِلِّي نكاحِ المَحارمِ، كالمَجوسِ، الذينَ يُبيحونَ نِكاحَ الأختِ، وبنتِ الأخِ، وكالهندوسِ، الذين يُبيحونَ اشْتراكَ أخَوَيْنِ في امرأةٍ واحدةٍ، بالإضافةِ إلى زُناةِ النَّصارَى، والإباحِيِّين، الذين اشتُهِروا في واقعِهم، وأفلامِهم، ومواقعِهم، بِوطءِ الأُمَّهاتِ، والأخَواتِ، والبناتِ، والبهائمِ -والعياذُ باللهِ-.

وفِيها: إثباتُ الإرادةِ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وهي: إرادةٌ كونيَّةٌ، وإرادةٌ شرعيَّةٌ.

وفِيها: أنَّه لا يُوجدُ شَيءٌ مجهولٌ في الشَّرعِ، ولا يُوجدُ حُكمٌ، يخفَى علَى الجميعِ، وقد يعلَمُه بعضُ النَّاسِ دونَ بعضٍ؛ وذلك أنَّ اللهَ يقولُ: ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾.

وفِيها: كمالُ هذهِ الأُمَّةِ، وكمالُ شريعتِها، بالنِّسبةِ لِما مَضَى مِنَ الأممِ.

وفِيها: انحِطاطُ مَرتبةِ أتباعِ الشَّهواتِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ لا يَكتفي بِضلالِ نفسِه، بل يَعمدُ إلى إِضْلالِ غيرِه.

وفِيها: أنَّ اليُسرَ أحبُّ إلى اللهِ مِنَ العُسْرِ.

وفِيها: دَليلٌ لِمَنْ قالَ بأنَّ الرَّأيَيْنِ إذا تساوَيا، والقولَيْنِ إذا تكافآ: يُقدَّمُ الأيْسرُ.

وفِيها: عِلاجُ شُمُوخِ النَّفْسِ، بِتذكيرِها بضعفِها، وعِصيانِها.

وفِيها: التَّحْذيرُ مِنْ خُططِ أتباعِ الشَّهواتِ -وما أكثرَهم اليومَ- وهم يَسْعَوْنَ إلَى تفكُّكِ الأُسَرِ، ونشرِ الانْحلالِ، والتَّرويجِ للزِّنا بِجميعِ الوسائلِ، مِنَ الرِّواياتِ، والمُسلسلاتِ، والأفلامِ، ومواقِعِ الشَّبَكاتِ، ونشرِ الصُّورِ الخبيثةِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ إذا اهتَدَى، صارَ مِنْ خَيرِ البَرِيَّةِ، وإذا انْتكَسَ في البهيميَّةِ، صارَ مِنْ شرِّ البَليَّةِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ خُلِق ضعيفًا، مِنْ ماءٍ مهينٍ، وله جَوفٌ، فتُسرع إليه الآفاتُ، فَهُوَ: ضعيفٌ في جسدِه، ضعيفٌ في صَبرِه، ضعيفٌ في عِلمِه، ضعيفٌ في قوَّتِه، ضعيفٌ في بِنْيَتِه، وهو أضْعفُ مِنْ كثيرٍ مِن خَلْقِ اللهِ، كالملائكةِ والجِنّ.

وفِيها: أنَّه يَجبُ علَى الإنسانِ أنْ يكونَ حازِمًا عندَ حُضورِ الشَّهواتِ.

وفي الآيةِ: أنَّ شريعتَنا تُشابِهُ شرائعَ مَنْ قَبْلنا، خُصوصًا في: أمورِ التوحيدِ، والقواعدِ العامَّةِ للدِّينِ، وكثيرٌ مِنَ المُحرَّماتِ لَدَينا كانتْ مُحرَّمةً علَى مَنْ قَبْلنا أيضًا، كالزِّنا، والرِّبا، والظُّلمِ، ونكاحِ المحارِمِ، عَدا فروقاتٍ مُعيّنةٍ، فالأصولُ واحدةٌ، وإن وقَعَ اختلافٌ في بعضِ الفُرُوعِ.

وفِيها: ابتلاءُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لعبادِه بالشَّهواتِ، وما تَميلُ إليهِ أنفُسُهم، وترغَبُ فيهِ رغبةً شديدةً، وتَجمَحُ إليهِ، وبهذا يَظْهرُ أهلُ الصَّبرِ مِنْ غيرِهم، وتتفاوتُ الأجورُ والدَّرجاتُ، كما تتفاوتُ الآثامُ والدَّرَكاتُ.

وفِيها: أنَّ أهلَ الفسادِ، والشَّهواتِ، يُريدونَ أنْ يوافقَهم غيرُهم في فِعْلِهم؛ لِئَلَّا يَستَوْحِشوا؛ وكَيْ لا يُلامُوا؛ ولِيهوِيَ الجميعُ في الهَوَى المحرَّم.

وفِيها: أنَّ ذِكْرَ الهِدايةِ بَعدَ البيانِ، وعطفَها عليه، فيهِ إشارةٌ إلَى أنَّ الهدايةَ لا تكونُ إلا بَعدَ العِلمِ، وأنَّ العِلمَ والهدايةَ يقودانِ إلى التَّوبةِ.

وفِيها: وُجوبُ الاستجابةِ لمُرادِ اللهِ، ومُخالفةِ مُرادِ أتباعِ الشَّهواتِ.

وفِيها: الاعتناءُ بما يؤدِّي إلى التَّوبةِ، معَ إرادةِ التَّوبةِ نفسِها.

وفِيها: أنَّ إرادةَ اللهِ مُضادّةٌ لإرادةِ أتباعِ الشَّهواتِ.

ولَمَّا أمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في صَدرِ هذه السُّورةِ، بإيتاءِ أصحابِ الحقوقِ الماليَّةِ حقوقَهم مِنَ الأيتامِ، والورثةِ، والزَّوجاتِ، نَهى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ أكلِ المالِ بالباطلِ، علَى وجهِ العُمومِ، ولَمَّا ذَكَرَ المُحرَّماتِ المتعلِّقةَ بالأبضاعِ، ذَكَرَ المُحرَّماتِ المتعلِّقةَ بالأموالِ، ولَمَّا ذَكَرَ طُغيانَ شهوةِ الجَسَدِ، حَذَّرَ مِن طُغيانِ شهوةِ المالِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم﴾ استثارَ نفوسَهم بنداءِ الإيمانِ؛ ليكفُّوا، ويتورَّعوا عَنْ أكلِ أموالِ بعضِهم بعضًا، وهذا يشمَلُ أَكْلَه كلَّه، أو بعضَه ﴿بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ بأيِّ طريقٍ مُحرَّمٍ: كالغَصبِ، والسَّرِقةِ، والقِمارِ، والرِّبا، وجَحدِ الحقِّ، وشَهادةِ الزُّورِ، والحَلِفِ الكاذِبِ، ويشملُ: أكْلَ مالِ الغَيرِ، وأكلَ مالِ النَّفسِ بالباطِلِ، وذلك بإنفاقِه في المعاصِي ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً﴾ أي: لكنْ إذا كانتْ تِجارةً مباحةً ﴿عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ﴾ صادرةً عن رِضَى الطَّرفَيْنِ، فلا حَرَجَ علَيكم حِينئذٍ، مِنَ اكتسابِ الأموالِ عنْ طريقِها، وقد قال النبيُّ ﷺ: «**إنَّما البيعُ عَنْ تَراضٍ**»[1]، ومِنْ تمامِ التَّراضِي: إثباتُ خِيارِ المَجلسِ للبائِعِ، والمُشتَرِي، وقد قالَ ﷺ: «**إذا تَبايَعَ الرَّجُلانِ فكُلُّ واحِدٍ مِنْهما بالخِيارِ، ما لَمْ يَتفَرَّقا**»[2].

ولَمَّا كانَ المالُ عَدِيلَ الرُّوحِ -وقد نُهِيَ عَن إتلافِه- جاءَ النَّهيُ عنْ إزهاقِ الرُّوحِ أيضًا، وكَثيرًا ما يقعُ إتلافُ النَّفسِ؛ لِنهبِ الأموالِ؛ ولذلك قَرَنَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ هذا بهذا، فقال: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ أي: لا يقتُل بعضُكم بعضًا، وأنتُم أهلُ دِينٍ واحدٍ، فمَنْ قَتَلَ أخاهُ المسلمَ، فكأنَّما قَتَلَ نفسَه، ويَدخُلُ في قَتلِ النَّفسِ -أيضًا-: فعلُ ما يستحقُّ به القتلَ، كقتلِ المؤمنِ بغيرِ حقٍّ، أو الزِّنا بعدَ الإحصانِ، أو الرِّدةِ، ونحوِ ذلك، ولا يجوزُ -أيضًا- للإنسانِ أنْ يقتُلَ نفسَه؛ لِيتخلَّصَ مِنَ الغمِّ، والشَّقاءِ، الذِي أصابَه؛ لأنَّ شقاءَ الآخِرةِ أعظَمُ، والألَمَ الذي سيأتِي أشَدُّ، وقدْ قالَ ﷺ: «**مَنْ قتَلَ نفسَه بشيءٍ في الدُّنْيا، عُذِّب بهِ يومَ القيامَةِ**»[3].

وقالَ ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بها في بَطْنِهِ في نارِ جَهَنَّمَ، خالِدًا مُخَلَّدًا فِيها أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ في نارِ جَهَنَّمَ، خالِدًا مُخَلَّدًا فِيها أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى في نارِ جَهَنَّمَ، خالِدًا مُخَلَّدًا فِيها أَبَدًا**»[4].

---

(١) رواه ابن ماجة (٢١٨٥)، وصححه البوصيري في الزوائد (٣/ ١٧).

(٢) رواه البخاريّ (٢١١٢)، ومسلم (١٥٣١).

(٣) رواه البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠).

(٤) رواه البخاريّ (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩).

وفي الرَّجلِ الذي قتَل نفسَه بِسِكِّينٍ جاءَ الحديثُ القدسيُّ: «**بادَرَنِي عبدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجنَّةَ**»[١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ حيثُ نهاكُم عمَّا يُشقِيكُم، وحفظَ بَيْنَكُم أموالَكم، ودماءَكم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِد:

أنَّ مالَ المسلـمِ علَى المسلِمِ حرامٌ، لا يجوزُ أن يأخذَ مِنْه شيئًا، إلا بِرِضاه، والمالُ: هو كلُّ ما يُتموَّل، مِن نَقدٍ، وطعامٍ، وثيابٍ، ونحوِها، وقد جاءَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه قال: «لَمَّا أنزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ﴾، فقالَ المسلمونَ: إنَّ اللهَ قد نَهانا أنْ نأكُلَ أموالَنا بَيْنَنا بالباطلِ، والطَّعامُ مِنْ أفضلِ الأموالِ، فَلا يَحِلُّ لأحَدٍ مِنَّا أنْ يأكلَ عندَ أحَدٍ، فكَفَّ الناسُ عنْ ذلكَ، فأنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى -بَعْدَ ذلكَ-: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَـٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَـٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّـٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَـٰلَـٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾ [النور: ٦١]»[٢].

وفِيهـا: أنَّ التِّجـارة مِـنْ أعظمِ أبـوابِ الرِّزقِ، بـل أكثرُ الـرِّزقِ عنْ طريقِها، قـال قتادةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التِّجارة رِزْقٌ مِنْ رِزْقِ اللهِ، حلالٌ مِنْ حلالِ اللهِ، لِمَنْ طَلَبَها بِصدْقِها، وبِرِّها»[٣].

والتِّجارةُ أعلَى رُتبةً في كسبِ الأموالِ، مِنْ كسبِها عَن طريقِ الهِبَةِ، والصَّدَقةِ، والوَصيَّةِ، ونحوِها، وهي أرْفقُ، وأنْسَبُ، لذَوِي المُروءاتِ، والتِّجارةُ أعْلَى مِنَ الإجارةِ.

وفي الآيـةِ: وُجوبُ التَّراضِي في البَيعِ، ويكـونُ ذَلكَ بكلِّ ما دلَّ عَلَيْهِ، مِنْ قَولٍ: كبِعْتُك، واشـتَريتُ، أو فِعلٍ: كالمُعاطاةِ، فيُعطِي البائعُ السـلعةَ للمُشـترِي، ويناولُـه الآخرُ الثَّمنَ، والأفضلُ أنْ يُعقدَ البيعُ بالألْسِنةِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٣٤٦٣)، ومسلم (١١٣).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٩/ ٢١٩).

(٣) رواه البيهقي في سننه (٥/ ٤٣٢)، والطبري في تفسيره (٨/ ٢٢١)، وسنده صحيح.

وفِيهـا: تحريمُ أخذِ مالِ الغَيْرِ بغيرِ حـقٍّ، بأيِّ طريقةٍ كانَ. وفي قوله: ﴿بَيْنَكُم﴾ دليلٌ علـى تكافُـلِ الأُمَّةِ فيما بَيْنهـا، وحِفْظِ بعضِها لحقوقِ بعـضٍ، وعدمِ اسـتباحَةِ بعضِها أموالَ بعضٍ.

وفِيها: نَهيُ الإنسانِ أنْ يأكلَ مالَ نفسِه بالباطلِ، كإنفاقِه في المعاصِي، فضلًا عنْ أنْ يأكلَ مالَ غيرِه.

وفِيهـا: ردٌّ علَى أهـلِ الغُلُوِّ مِـنَ الصوفيةِ، وغيرِهـم، الذينَ يَمنعونَ اكتسـابَ الأموالِ، وتعاطِيَ التِّجاراتِ؛ لأنَّها مِنْ حُطامِ الدُّنيا -بِزَعْمِهم-.

وفِيها: تحريمُ الغِشِّ، والتَّدليسِ، والحَلِفِ الكاذبِ في التِّجارةِ؛ لأنَّها لا تكونُ -حينئذٍ- عَنْ تَراضٍ.

وفِيها: أنَّ إباحةَ التِّجارةِ مِنْ محَاسِـنِ الشَّريعةِ؛ لشـدَّةِ حاجةِ النَّاسِ إليها، وهذا مِنْ رحمةِ اللهِ ربِّ العالَمِينَ.

وفِيها: أنَّ أرباحَ التِّجارةِ المشروعةِ مُباحةٌ، مَهْما بَلَغَتْ.

وفِيها: أنَّه لا يجوزُ أخذُ أموالِ النَّاسِ دُون مقابِلٍ، مِنْ سِلعةٍ، أو مَنفعَةٍ، اللهمَّ إلا ما كانَ مِـنْ بابِ الهبـةِ، والصَّدقةِ، والإرثِ، ونحوِه، فمَنْ أوْهَمَ النَّاسَ في مُعاملةٍ أنَّهم يسـتفيدُون، وأخذَ أموالَهم علَى ذَلكَ، ولَم يكنْ لَهُمْ في الحقيقةِ فائدةٌ تُذكَر: فإنَّ ذلك المالَ عَلَيْهِ حرامٌ.

وفِيها: أنَّ أَكْلَ المالِ بالباطلِ يُنافي الإيمانَ.

وفِيها: تحريمُ استنزالِ أموالِ النَّاسِ، وأخذِ ما في أيدِيهم بالخِداعِ.

وفِيهـا: أنَّ التِّجـارةَ بابٌ عظيمٌ لِكسـبِ المـالِ، ولكنْ لا يقْتصرُ الكسـبُ علَيها، فيجوزُ الحصولُ على المالِ، مِنْ كُلِّ مُعاملةٍ مباحةٍ، كأنْ يُؤجِّرَ نفسَه، وأنْ يقْتَرِضَ، وكذلك بالإرثِ، ونحوِه.

وفِيها: تحريمُ الاعتداءِ علَى أرواحِ الآخرينَ، والاعتداءِ علَى النَّفسِ بالانْتِحارِ.

وفِيها: أنَّ جِنايةَ الإنسانِ علَى أخيهِ المسلمِ، هي جِنايةٌ علَى نفسِهِ في الحقيقةِ.

وفِيها: أنَّه لا يجوزُ قتلُ النَّفسِ؛ لإراحَتِها مِنْ بلاءِ الدُّنيا، وإنَّما يَجِبُ الصَّبرُ، والاحتسابُ، وانتظارُ الفَرَجِ.

وفِيها: بُطلانُ ما يُسمِّيهِ الكُفَّارُ بـ«القتلِ الرَّحيمِ»، وقَتْلِ أَصْحابِ العاهاتِ والبلاءِ، ولَوْ طَلَبَ ذلكَ المُبْتَلى.

وفِيها: أنَّ المؤمنَ يعرِفُ قيمةَ نفسِه، ويُقدِّرُ قَدْرَ نِعمةِ الحياةِ.

وفِيها: وُجوبُ التعاوُنِ بَيْنَ المسلمينَ في حِفظِ النُّفوسِ، والأموالِ.

وفي الآيةِ: تقديمُ ذِكْرِ حُرمةِ الأموالِ علَى حُرمةِ النُّفوسِ؛ لأنَّ الاعتداءَ علَى الأموالِ، كثيرًا ما يكونُ سببًا لِهلاكِ النفوسِ. وأيضًا: قدَّمَه؛ لِتساهُلِ كثيرٍ مِنَ النَّاسِ، في أكلِ أموالِ بعضِهم بعضًا، أكثرَ مِنْ تَساهُلِهِم في دِماءِ بعضِهِمُ البعضِ.

وفِيها: أنَّ التَّراضِي في المعاوَضاتِ المُحرَّمةِ لا يكفِي؛ ولهذا قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً﴾، فإذا تَراضَى طرفانِ علَى الرِّبا، أو المَيْسِرِ، أو الغَرَرِ والجَهالةِ -مثلًا-: فإنَّ تلك المعاملةَ لا تَحِلُّ، والمُعتبَرُ: هو رِضَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: عدمُ جوازِ تعريضِ النَّفسِ لخَطَرِ المَوتِ، كرُكوبِ البحْرِ، وهو هائجٌ، وتعاطِي ما يَقتُل مِنَ السُّمُومِ، كالمُخدِّراتِ، والألْعابِ الخَطِيرةِ، والتَّحدِّياتِ المُمِيتةِ، وغيرِها، ودخولِ بلادِ الحَربِ، دُون مَصلحةٍ راجحةٍ، هذا بخلافِ تعريضِها للقتلِ في سبيلِ اللهِ، فإنَّه مشروعٌ مأمورٌ به.

وفِيها: نهيُ المسلمِ عنْ إتلافِه مالَ نفسِه بالإسرافِ، والتبذيرِ، والمَيْسر، وتضييعِه سَفَهًا، ونحوِ ذلك.

وفِيها: تخفيفُ اللهِ علَى هذه الأمَّةِ، بعدمِ قتلِهم أنفسَهم في التوبةِ، كما كانَ الأمرُ في بَنِي إسرائيلَ، الذين قِيل لهم: ﴿فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [البقرة: ٥٤].

ولَمَّا حرَّم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أكلَ المالِ بالباطلِ، وقَتْلَ النفسِ المعصومةِ، ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ عقوبةَ فاعِلِ ذلك في الآخِرة، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾.

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ أيْ: أَكْلَ الأموالِ بالباطلِ، وقتْلَ النَّفسِ، وقيل: كلّ ما سَبَق ذِكْرُه مِنَ المُحرَّماتِ ﴿عُدْوَٰنًا﴾ علَى الغَيرِ، عالِمًا بالتحريم، عامِدًا، غيرَ مُخطِئٍ، ﴿وَظُلْمًا﴾ لنفسِه، بفِعل ما حرَّم اللهُ عليه ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ﴾ نُدخلُه، ونُذِيقه، والصِّلِيُّ: هو الشِّواءُ، والإحْراقُ، وهذا تهديدٌ شديدٌ، ووعيدٌ أكيدٌ.

﴿نَارًا﴾ والتَّنْكِيرُ -هُنا-؛ لتفخيم شأنِ النَّارِ، وتعظيمِ عذابِها ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ﴾ التَّعذيبُ بالنَّار ﴿عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ سَهلًا هيِّنًا.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ كلَّ ظالمٍ للغيرِ هُوَ: ظالمٌ لنفسِه.

وفِيها: شِدَّةُ تحريمِ الاعتداءِ على الآخَرينَ.

وفِيها: أنَّ عقوبةَ فاعِلِ الذَّنْبِ عَمدًا، عالِمًا بالتحريمِ، أعظمُ مِنْ فِعله سَفَهًا، وجَهْلًا.

وفِيها: خُطورةُ الجَمعِ بَيْنَ الظُّلمِ، والعُدْوانِ، وقد يَقَعُ أحدُهما دُونَ الآخرِ، كقولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، فَهذا العُدوانَ صحيحٌ؛ لأنَّه وقَعَ بغيرِ ظُلمٍ، وقد يَظلِم، ولا يَعتدِي على غيْرِه، كمَنْ يَعصِي، فيظلِم نفسَه، والشَّيءُ قد يكونُ محرَّمًا أصلًا، فيكونُ فِعلُهُ ظُلمًا، وقد يكونُ مُباحًا أصلًا، فتكونُ مُجاوزةُ الحدِّ فيهِ عُدوانًا.

وفِيها: أنَّ مَنْ قَضَى اللهُ عليه بالعذابِ، لمْ يَمنعْه عنهُ مانعٌ، ولمْ يَدفعْه عنه دافعٌ.

وفِيها: عَدمُ الاغترارِ بحِلْم اللهِ علَى العُصاةِ في الدُّنيا، فإنَّه قدْ يدَّخِرُ لهم العقوبةَ في الآخِرةِ.

وفِيها: تمامُ سُلْطانِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ علَى عبادِه، وتحكُّمِه فِيهِمْ.

وفِيها: أنَّ التَّعذيبَ: إحْراقًا، وسجْنًا، وتبديلًا للجُلودِ، وإنضاجًا، وسَلْكًا في السَّلاسِلِ،

وتقييدًا بالأَغْلالِ، وسَحبًا علَى الوجهِ، وضَربًا بمقامِعِ الحَدِيدِ، وإذاقةً للبَرِدِ، والزَّمْهريرِ الشَّديدِ، وتضخيمًا للأجسادِ، وإلقاءً في أماكنِ الضِّيقِ، وتسْليطًا للبُكاءِ، والصُّراخِ، والعَويلِ، وباللَّفْحِ بألسنةِ اللهبِ، ووصولِها إلى القلبِ، وتقطيعِ الأمعاءِ، وتسويدِ الوُجوهِ -كلُّ ذلك وغيرُه-: يسيرٌ هيِّنٌ علَى اللهِ.

ولَمَّا ذكَر تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -فيما تَقدَّم مِنَ السُّورةِ، في آياتِها الثَّلاثينَ السابقةِ- طائفةً مِنَ الكبائرِ: كأكلِ مالِ اليتيمِ، وارتكابِ الفاحشةِ، والجَوْرِ في الميراثِ، ونكاحِ المحارِمِ، وأكلِ مالِ الغَيرِ، وقتلِ النَّفسِ، وذكَرَ ما أعدَّ لفاعلِ ذلك مِنَ العذابِ: رغَّبَ عَزَّوَجَلَّ بَعد ذلك في اجتنابِ الكبائرِ، وبشَّرَ مَنْ يَتباعدُ عنْها، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ٣١﴾.

﴿إِن تَجْتَنِبُواْ﴾ تَتركُوا، وتَدَعُوا جانبًا ﴿كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ﴾ عظائمَ الذُّنوبِ، التي نُهِيتُم عنها، وقد جاءتْ نُصوصٌ كثيرةٌ في تَعدادِ الكبائرِ، ومِمَّا ورَدَ فيها:

الشِّرْكُ باللهِ، وقتلُ النَّفسِ التي حرَّم اللهُ إلا بالحقِّ، والسِّحْرُ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مالِ اليتيمِ، والفِرارُ مِنَ الزَّحفِ، وقَذْفُ المُحصَناتِ، واستحلالُ البيتِ الحرامِ، وعُقوقُ الوالدينِ، وشَهادةُ الزُّورِ، وشُربُ الخَمرِ، واليمينُ الغَمُوسُ، وقتالُ المسلمِ لأخيهِ المسلمِ، والجَمعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بغيرِ عُذْرٍ، واليأسُ والقُنوطُ مِنْ رحمةِ اللهِ، والأمنُ مِنْ مَكرِ اللهِ، وقتلُ الولدِ، والإضرارُ بالوصِيَّةِ، والزِّنا بحَلِيلةِ الجارِ، ونِكاحُ المحارِمِ، والزِّنا عُمومًا، وفاحشةُ اللّواطِ، وإتيانُ البهائمِ، والتَّسبُّبُ في شَتمِ الوالدينِ، والسَّرِقةُ، والنُّهبةُ، ومُفارقةُ جماعةِ المُسلمينَ، ومَنْعُ فضلِ الماءِ، والكَلَأِ، وسَبُّ الصَّحابةِ، والإفطارُ في رمضانَ بِلا عُذرٍ، والتَّطفيفُ في المِكيالِ، والمِيزانِ، والكذبُ على النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَمْدًا، ومَنْعُ الزَّكاةِ، وأكلُ لَحمِ الخِنزيرِ والميتةِ بِلا ضَرورةٍ.

والكبيرةُ: كُلُّ ذنبٍ وَرَد فيهِ حَدٌّ، أو وعيدٌ بالنَّارِ، أو حِرمانُ الجنَّةِ، أو لعنةٌ، أو غضبٌ، أو أنَّ صاحبَه لا ينظُرُ اللهُ إليهِ يومَ القيامةِ، ولا يُزكِّيه، أو لا يَقبلُ مِنه صَرفًا، ولا عَدْلًا، أو نُفِيَ الإيمانِ

عَنْهُ، ونحوُ ذلك مِنَ الوعيدِ الشَّديدِ. ويَدخُلُ فيها: ما فَعَلَه صاحبُه مِنَ المعصيةِ؛ اجتراءً علَى اللهِ، واستهتارًا، واستهانةً، وقال سعيدُ بنُ جُبَير: «كلُّ ذَنْبٍ نَسَبَه اللهُ إلى النَّارِ فهو مِنَ الكبائرِ»(١).

ومِـنَ الكبائـرِ ما يكونُ مِـنْ بابِ الفِعـلِ، كالزّنا، ومِنْه مـا يكونُ مِنْ بـابِ التَّركِ، كترك الصلاةِ، والزَّكاةِ.

وقولُـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ نغفِـرْ لكُـم الصغائـرَ، ونمحُـها، فـلا نُؤاخِذكُم بها ﴿وَنُدْخِلْكُم﴾ في الآخِرة ﴿مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ موضعًا، ومَنزِلًا حسَنًا، وهو دارُ الكرامةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

بشارةٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَنْ تَرَكَ الكبائرَ.

وفِيها: أنَّ الصَّغائرَ تُكفَّرُ باجتنابِ الكبائرِ، وفِعلِ المأموراتِ، وأمَّا الكبائرُ: فلا تُكفَّرُ إلا بالتَّوبةِ.

وفِيها: تقسـيمُ الذُّنوبِ إلى: صغائرَ، كالنَّظرةِ المُحرَّمةِ، وكبائرَ، كالزِّنا، ولكنَّ الإصرارَ علَى الصغـيرةِ قـدْ يُصيِّرُها كبيرةً، وكذلـك فِعلُ الصَّغيرةِ عن اسـتهانةٍ بأمـرِ الله، ونهيِه، قدْ يَجعلُهـا كبـيرةً، ومعنَى هذا: التَّفريقُ بَـيْن مَنْ يَفعَلُ المعصيـةَ، وهو نادمٌ مُتـألِّمٌ، وقد ارتكَبَها لِعارضٍ، مِن استِشـاطَةِ غَضَبٍ، أوْ ثَورةِ شـهوةٍ، ونحوِ ذلك، وبَيْن مَن يَفعلُها مُتهاوِنًا، بِلا مُبالاةٍ، مَعَ ضعفِ الدَّاعِي لذلك، وتَكْرارِ الوقوعِ فيها، وعدمِ التَحرُّجِ.

وفِيهـا: أنَّ الكبائـرَ كثيرةٌ مُتعدِّدةٌ، وقـد قيلَ لابن عبَّاسٍ: الكبائرُ سـبعٌ؟ فقال: «هِي إلى السَّبعينَ أقربُ»(٢).

وفِيها: أنَّ شأنَ الكبائرِ عظيمٌ عندَ اللهِ، وأنَّ الوعيدَ علَيها شديدٌ، حتَّى إنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اختبَأَ شـفاعتَه إلى يومِ القيامةِ؛ إشـفاقًا علَى أصحابِ الكبائرِ، فقال: «**شفاعَتِي لأهلِ الكبائرِ مِنْ أمَّتِي**»(٣).

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٢٤٧)، ويُنظر: تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٢٨٤-٢٨٦)، فتح الباري (١٢/ ١٨٤).

(٢) رواه معمر في جامعه (١٠/ ٤٦٠)، ومن طريقه رواه البيهقي في الشعب (١/ ٤٦٣)، وسنده صحيح.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، وصححه، وصححه ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٨٤).

وفِيها: بيانُ سَعةِ فضلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، بتكفيرِ سَيِّئاتِ الذينَ يجتَنِبونَ الكبائرَ، ولَو عامَلَهم بالعدلِ، لعاقَبَهم علَى الكبائرِ، والصَّغائرِ.

وفِيها: أنَّ الكريمَ مِنْ كلِّ شيءٍ بحسَبِه، فكما يُقال: رجلٌ كريمٌ، ونسَبٌ كريمٌ، ومالٌ كريمٌ، فكذلكَ يُقالُ: المُدخَلُ الكريمُ، والمقصودُ به في الآيةِ: الجنَّةُ.

وفِيها: أنَّ فاعِلَ الكبائرِ يُؤاخَذُ بالصغائرِ، والكبائرِ، ما لَمْ تُدركْه المشيئةُ.

وفِيها: أنَّ مِنْ شرطِ تكفيرِ الصَّغائرِ: الإتيانَ بالمأموراتِ التي تَرْكُها كبيرةٌ، وكذلك فإنَّ فِعلَ الواجباتِ الكِبارِ سببٌ في تكفيرِ الصَّغائرِ، وقد قال النبيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الصَّلواتُ الخَمسُ، والجُمُعةُ إلى الجُمُعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ: مُكفِّراتٌ لِما بَيْنَهنَّ، إذا اجتُنِبتِ الكبائرُ**»[١].

وفِيها: أنَّ المسلمينَ كلَّهم في الجنَّةِ، وأنَّ مُرتكبَ الكبيرةِ يَدخُلُ الجنَّةَ -وإنْ أصابَه قَبْل ذلك ما أصابَه- وهذا معنى حديث: «**شفاعتِي لأهلِ الكبائرِ مِنْ أُمَّتي**»؛ فإنَّه لا يَزال يشفَعُ لهم يومَ القيامةِ، حتَّى يخرُجوا مِنَ النَّارِ، ويَدخلُوا الجنَّةَ.

وفِيها: أنَّ تركَ الكبائرِ سببٌ عظيمٌ لتكفيرِ الصَّغائرِ، وهنالك أسبابٌ أخرَى: كفِعْلِ الحسناتِ عُمومًا، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وكذلكَ المصائبُ يُكفِّرُ اللهُ بِها، وكذلك التَّوبةُ، وأهوالُ القيامةِ، ودعاءُ المؤمنينَ لبعضِهم. ومِنْ رحمةِ اللهِ: أنَّه جَعَلَ للعبدِ مُكفِّراتٍ، ليستْ مِنْ عملِ يدِه، كسَكَراتِ المَوتِ، وضغْطَةِ القبرِ.

وفِيها: أنَّه لابُدَّ لتكفيرِ الكبائرِ مِنَ التوبةِ، وتُكفَّرُ -أيضًا- بتحقيقِ التَّوحيدِ، وتركِ الشِّركِ كلِّه؛ لِلحديثِ القُدسيِّ: «**مَنْ لَقِيَنِي بِقُرابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً، لا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِها مَغْفِرَةً**»[٢]. فشرطُ هذا: تركُ الشِّركِ بكلِّ أنواعِه: الأكبرِ، والأصغرِ، والخَفِيِّ، وقد ذَكَر ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ الصَّغائرَ إذا كانتْ تُكفَّرُ باجتنابِ الكبائرِ، فإنَّ الكبائرَ تُكفَّرُ باجتنابِ الشِّركِ، ومَحْوُ التَّوحيدِ المُحقَّقِ للكبائرِ، أعظمُ مِنْ محوِ اجتنابِ الكبائرِ للصغائرِ[٣].

---

(١) رواه مسلم (٢٣٣).

(٢) رواه مسلم (٢٦٨٧).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ١٧٣).

وفيها: تعظيمُ شأنِ الكبائرِ، وعدمُ جوازِ الاستهانةِ بها. والذنوبُ تتفاوتُ، فيكونُ الذنبُ أكبرَ بالنِّسبةِ لِما هو دُونه، وأيضًا: فإنَّ الذُّنوبَ تتفاوتُ بتفاوتِ الأشخاصِ، والأحوالِ، فقد يكونُ الذَّنبُ الواحدُ في حقِّ شخصٍ كبيرةً، وفي حقِّ آخر صغيرةً، بحَسَبِ حالِ هذا وهذا، مِنَ الإصرارِ، والاستهانَةِ، واللامبالاةِ، والجرأةِ، والاستخفافِ، أو الوقوعِ فيه مَعَ الخوفِ، وشدَّةِ الشَّهوةِ، والغَضَبِ، ونحوِ ذلك، وأنَّ الكبائرَ نفسَها تتفاوتُ، فمِنْها: ما هو أكبرُ الكبائرِ، ومِنْها: ما هو قريبٌ مِنَ الصغائرِ، وأنَّه ينبغِي للعبدِالنَّظرُ في حقِّ الآمرِ النَّاهِي، وهو اللهُ عَزَّوَجَلَّ، قَبلَ النَّظرِ في درجةِ المعصيةِ، ورُتبَتِها، وقد قالَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]، وقال بعضُ السَّلَف: «لا تَنظرْ إلَى صِغَرِ المعصيةِ، ولكنِ انظُرْ: مَنْ عَصَيتَ»[١].

ولَمَّا نَهَى تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عن التَّعدِّي علَى نفوسِ الآخرينَ، وأموالِهم، أتْبَع ذلك بالنَّهْيِ عَن تَمَنِّي ما للغَيْرِ مِنَ الفضلِ، والنِّعمةِ؛ لأنَّه سببٌ للتحاسُدِ المؤدِّي إلَى العُدوانِ. ولَمَّا ذَكَرَ الاعتداءَ بالجوارِحِ، أتبعَه بالنَّهيِ عنِ الاعتداءِ بالقلبِ؛ لأنَّه أصلُ اعتداءِ الجوارحِ، ومَنْشَؤُهُ، فقال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ٣٢﴾.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ﴾ التَّمنِّي: تعلُّقُ النَّفسِ بحصولِ أمرٍ مطلوبٍ في المُستقبلِ، واشتِهاءُ النَّفسِ الحصولَ علَى ما يعسُرُ الوصولُ إليه ﴿مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾ مِنَ النِّعمِ الدِّينيَّةِ، والدُّنيويةِ، التي خصَّ اللهُ بها بعضَكم، ورفعَه بها علَى البعضِ الآخَر: كالجاهِ، والمالِ، والعِلمِ، قالَ ابنُ عبَّاسٍ في الآيةِ: «لا يَتمنَّى الرَّجلُ، فيقولُ: ليتَ أنَّ لِي مالَ فلانٍ، وأهلَه، فنَهَى اللهُ عنْ ذلك، ولكنْ لِيسألِ اللهَ مِن فَضلِه»[٢].

---

(١) رواه الخطيب في تاريخه (٤/ ٤٥١) عن بلال بن سعد.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٢٦١).

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ في الفضلِ، والنِّعمةِ، والأجرِ ﴿مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ﴾ أصابُوا، وأحرَزوا، وعَمِلوا مِنَ الخيراتِ، كالجهادِ، والجُمُعةِ، والجماعةِ، والنَّفقةِ علَى النِّساءِ، والجُهدِ، والتَّعبِ في طلبِ الرِّزقِ ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ مِنَ الأعمالِ: مِن حفظِ فُرُوجِهِنَّ، وطاعةِ أزواجِهِنَّ، وحَملِ ورَضاعِ أولادِهِنَّ، فينبغِي أن يرضَى كلُّ جنسٍ بما قَسَمَ اللهُ له، ولا يتعدَّى أحدُهما على الآخرِ فيما اختصَّ به، ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ وإحسانِه، وإنعامِه، وخزائِنِه، التي لا تَنفدُ، واسألُوه الإعانةَ، والقُوَّةَ، على ما أناطَ بكم مِنَ الأعمالِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ فيَعلمُ مَنْ يَستحِقُّ، وماذا يَستحِقُّ، وكم يَستحقُّ، ففاوتَ بَيْنهم في النِّعمِ، والدَّرجاتِ، بحَسَبِ عِلمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بما يُصلِحُهم.

سَببُ النُّزولِ:

عنْ أمّ سلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، يَغزُو الرِّجالُ، ولا نَغزُو، ولنا نصفُ الميراثِ؟ فَأنْزلُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائدِ:

أنَّ عدمَ الرِّضا بالقضاءِ، وقسمةِ اللهِ في خَلْقِه، يُؤدِّي إلى بَغْيِ بعضِ النَّاسِ على بعضٍ، وظُلمِهم لهم، وعُدوانِهم عَلَيْهِمْ، وكذلك يؤدِّي إلَى الفَسادِ، بتشبُّهِ الرِّجالِ بالنِّساءِ، والنِّساءِ بالرِّجالِ، وإنفاقِ الأموالِ؛ لتغييرِ خلقِ اللهِ في عملياتٍ جراحيةٍ للتَّجميلِ، أو تغييرِ الجِنسِ بزَعمِهم، ونحوِ ذلك.

وفي هذهِ الآيةِ: علاجٌ لفسادٍ عظيمٍ حلَّ بالعالَمِ، ومُعالجةٌ نفسيةٌ للساخِطِين، والمُحبَطِينَ، والمتأزِّمينَ نفسيًّا؛ بِسببِ عدمِ التَّسليمِ، والقناعةِ، والرِّضا بما قسَمَ اللهُ بَيْن عبادِه: في الخَلْقِ، والجِنسِ، والرِّزقِ، وغيرِ ذلك.

وفي الآيةِ: عَزاءٌ لكلِّ مَنْ فاتَتْهُ ميزةٌ دينيةٌ، أو دنيويةٌ، كالمرأةِ التي تَتَحسَّرُ على عدمِ تكليفِها بالجهادِ، وعلَى إعطائِها نصفَ ما يأخذُه الرِّجالُ منَ الميراثِ، ونحوِ ذلك.

وفي الآيةِ: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَرَعَ لكلٍّ مِنَ الجنسَيْنِ عباداتٍ لائقةً به، وساوَى بَيْنهم في

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٢٢)، وأحمد (٢٦٧٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

عبـاداتٍ كثـيرةٍ، ومِنَ الأعمالِ ما هو مَنـوطٌ بالرِّجالِ، ولهم أجرُ القيامِ بهِ، ولا يجوزُ للنِّسـاءِ تولِّيه، ولا يُؤْجَرنَ علَيه، بلْ تأثَمُ المرأةُ إذا قامَت بهِ، كالخلافةِ، والقضاءِ، والولايةِ في النِّكاحِ، وخُطبةِ الجُمُعةِ، ونحوِ ذلك.

وهنالك أعمالٌ هِيَ في الأصلِ للرِّجالِ، لكنْ يجوزُ للنِّساءِ القيامُ بها، معَ بقاءِ أجرِ الرجلِ فيها أعلَى، كالغَزْوِ، والجهادِ عندَ الحاجةِ، وصلاةِ الجماعةِ في المساجدِ.

ومِنَ الأعمالِ ما هو مُختصٌّ بالنِّسـاءِ، وتُؤجَرُ عليه المرأةُ؛ لاختصاصِها بِه قَدَرًا، وشَرْعًا، كالحمـلِ، والرَّضاعِ، والحضانةِ، والحِجـابِ، والقرارِ في البيتِ، وطاعةِ الزَّوجِ، واسـتئذانِه للخروجِ، والإحدادِ عليه، ونحوِ ذلِك.

وفِيهـا: أنَّـه لا يَحـرُم أنْ يتمنَّى الإنسـانُ نعمةً، مثلَ التـي عندَ غيرِه، وإنَّما الـذي يَحرُم أن يَحسُدَه عليْها.

وفي الآيةِ: نهيُ المرأةِ أنْ تتمنَّى أنْ تكونَ رجلًا، ولو لأجْلِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ.

وفي الآيـةِ: النَّهْيُ عـن تمنِّي ما لا يُمْكنُ قَدَرًا، أوْ شَرعًا، وأنَّ ذلك مِن إشـغالِ النَّفسِ بما لا يُفيـدُ، وإضاعـةِ الوقتِ في غيرِ طائلٍ، والتألُّمِ بالتَّحسُّرِ والتأسُّـفِ، عـلى فواتِ شيءٍ مُحالٍ حُصولُه.

وفِيها: أنَّ ما يَليقُ بالإنسـانِ مِنَ الفضائلِ الدينيةِ، والدنيويةِ، يجوزُ له أن يتمنَّى أنْ يكونَ له مثلُ ما حصَلَ لغَيرِه مِنْه، دُونَ أن يتمنَّى زوالَ النِّعمةِ عن صاحِبِها.

وفِيها: سؤالُ الكريمِ الوهَّابِ مِنْ فضلِه، وهذا يَشملُ خَيرَيِ الدُّنيا، والآخِرة.

وفِيهـا: الحكمةُ البالغـةُ لربِّ العالمينَ، في إعطاءِ كلِّ واحدٍ ما يصلُحُ له، بحيثُ لَو أُعطِي غير ذلك لفَسَد.

وفِيها: تحريمُ الحَسَـدِ، سـواء بِتمنِّي زوالِ النِّعمةِ عنِ المحسـودِ، وانتقالِها إليه، أو بتمنِّي زوالِ النِّعمةِ عنه، ولَو لَم تنتَقِلْ إليهِ.

وفِيها: أنَّ تمنِّي مثلِ ما للغَيرِ، معَ بقاءِ نعمتِه عَليْه: إن كانَ في دِينٍ، وطاعةٍ، فهو مُستحَبٌّ، وإن كانَ في دُنيـا مُباحـةٍ، فهو جائزٌ. وأنَّ مَنْ تمنَّى شـيئًا مِنَ الدُّنيا لِعملِ الآخِرَة، أعلَى درجةً

مِمَّنْ يتمنَّى شيئًا مِنَ الدُّنيا لأجْلِ الاستمتاعِ به، دُون أنْ يَنْوِيَ الاستعانةَ به علَى الطَّاعةِ، أوْ أنْ يكونَ وسيلةً إليها.

وفِيها: أنَّ تحصيلَ الفضائلِ يَحتاجُ إلَى جُهدٍ، وعَملٍ، معَ الاستعانةِ باللهِ، ودعائِه.

وفِيها: توجيهُ أنظارِ العبادِ إلَى ما يُمكنُ كسبُه، وتحصيلُه، ويجوزُ الوصولُ إليه، دُونَ ما لا يُمكنُ، وما لا يجوزُ.

وفِيها: أنَّ الحاسِدَ مُعارِضٌ لعِلمِ اللهِ بما يصلُح لخلقِه، وحكمتِه في قِسمَةِ الدِّينِ والدُّنيا فيهم.

وفِيها: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كلَّف الجنسَيْنِ مِنَ الذُّكُورِ، والإناثِ، أعمالًا ووظائفَ خاصَّةً بكلٍّ مِنْهما، وأنَّ الحياةَ لا تَصلُح إلا بقيامِهم جميعًا بما كُلِّفُوا بِه، وتكميلِ كلِّ جنسٍ للآخَر، وعدمِ التَّداخُلِ، والاشتراكِ، في الخصائِصِ.

وفي الآيةِ: سدٌ لِذريعةِ الاعتداءِ علَى الآخَرينَ، وذلك بتحريمِ الحَسَدِ.

وفِيها: عنايةُ الشَّريعةِ بأعمالِ القُلُوبِ؛ لأنَّها أساسُ صلاحِ أعمالِ الجوارِحِ.

وفِيها: أنَّ مِمَّا يُعينُ علَى علاجِ الحَسَدِ، وإذهابِه مِنَ النَّفسِ: الدُّعاءَ، وسُؤالَ اللهِ مِنْ فضلِه.

ثُمَّ أكَّد تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ علَى أحقيَّةِ القرابةِ في الإرثِ مِنْ أقارِبِهم، وأنَّ مَنْ جرَى التَّحالفُ، والتعاقدُ، معَه علَى الإرثِ -كما حَصَلَ بَيْنَ المُهاجرينَ والأنصارِ- يُعطَى نَصيبَه، بموجبِ هذا الحِلْفِ، قَبْل نسْخِ هذا الحُكمِ، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣) ﴾.

﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ ﴾ أي: ورثةً، وعَصَبةً، وأولياءَ، يرثُون ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾ مِنَ التركةِ، والأموالِ ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ تحالفتُم معَهم بالأيْمانِ المؤكَّدةِ، وعَقدتُّم معهم الحِلْف، والنُّصرةَ ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ وحظَّهم، وقِسمتَهم.

وكانوا في الجاهليَّةِ يُعطُون الحَليفَ السدُسَ مِنْ مالِ حليفِه، فأقرَّ الإسلامُ ذلك في أوّلِ الأمر، ثُمَّ نسخه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]. وقيل: ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أي: مِنَ النُّصرةِ، والنَّصيحةِ، وحُسْنِ العِشرةِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مِنْ أعمالِكم، وتحالُفاتِكم، وتعاقُداتِكم، وقسمتِكم، وإعطائِكم ﴿شَهِيدًا﴾ مطّلعًا، وعالمًا، ورقيبًا، ومُهيمنًا.

سببُ النُّزولِ:

رَوى البُخارِيُّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ قال: «ورثةً» ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قال: «كان المهاجرونَ لَمَّا قدِموا المدينةَ يرِث المهاجريُّ الأنصاريَّ، دُون ذَوِي رَحِمِه؛ للأُخوَّةِ التي آخَى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيْنهم، فلَمَّا نَزَلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ نُسخَتْ، ثُمَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ مِنَ النَّصرِ، والرِّفادَةِ، والنَّصيحةِ، وقد ذَهَب الميراثُ، ويُوصِي له»[1].

وعنه -أيضًا- قالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾: كانَ الرجلُ قَبْل الإسلامِ، يُعاقِدُ الرجلَ، يقول: تَرِثُنِي، وأَرِثُك، وكان الأحياءُ يتحالفونَ، فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ حِلْفٍ كان في الجاهليةِ، أو عَقْدٍ أدْرَكه الإسلامُ، فلا يَزيدُه الإسلامُ إلا شِدَّةً، ولا عَقْدَ ولا حِلْفَ في الإسلامِ**». فنَسَختَها هذه الآيةُ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾»[2].

وفي رِوايَةٍ: «كانَ الرَّجُلُ يُحالِفُ الرَّجُلَ، لَيْسَ بَيْنَهُما نَسَبٌ، فَيَرِثُ أَحَدُهُما الآخَرَ، فَنَسَخَ ذَلِكَ الأَنْفالُ، فَقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾»[3].

---

(١) رواه البخاريّ (٤٥٨٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣٧)، وروى مسلم (٢٥٣٠) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا حِلْفَ في الإِسْلامِ، وَأَيُّما حِلْفٍ كانَ في الجاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلامُ إِلَّا شِدَّةً**». وروى أحمد (٦٩١٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عامَ الفَتْحِ يَقُولُ: «**كُلُّ حِلْفٍ كانَ في الجاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلا حِلْفَ في الإِسْلامِ**» وصححه محققو المسند.

(٣) رواه أبو داود (٢٩٢١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ أقـاربَ الميِّـتِ أولَى بإرثِـه، وأنَّه لا يجوزُ توريـثُ الحَلِيفِ، ولا الولـدِ بالتَّبنِّي، ونحوِ ذلك، وإنَّما يجوزُ أنْ يُوصَى لَهم، فيأْخُذوا بالوصيةِ مِنَ الثُّلُثِ فأقلَّ، ولا يأْخُذوا شيئًا بالإرثِ.

وفِيها: تأكيدُ حقِّ القرابةِ في مالِ قريبِهم.

وفِيها: إثباتُ الإرثِ بالنَّسَبِ في قولِه: ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾، وبالسببِ في قولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، وهذا قَبْل النَّسخِ.

وفِيها: أنَّ الأقربَ مُقدمٌ علَى الأبْعدِ.

وفِيها: إيجابُ الشَّريعةِ للوفاءِ بالعُهودِ، والمواثِيق.

وفِيها: أنَّ الإسلامَ أغنَى بمحاسِنِه النَّاسَ عَن فائِدةِ التَّحالفِ.

وفِيهـا: أنَّ المَوالِيَ هُمْ: جميعُ الوَرَثةِ مِنَ الأصولِ، والفروعِ، والحواشِي، والأزواجِ، وإذا كان القرابةُ يرِثونَ بالنَّسَبِ، والتَّعصيبِ، فإنَّ الأزواجَ يرِثُ بعضُهم بعضًا بعقدِ النِّكاحِ.

وفِيها: إقرارُ الإسلامِ لحَسَناتِ الجاهِليَّةِ.

وفِيها: مُعالجَةُ الشَّريعةِ للأوضاعِ التي كانتْ سائدةً قَبْل نُزولِها.

وفِيها: تفاوتُ الأقاربِ في الدَّرجاتِ، وتفاوتُهم -بالتَّالي- في أنصِبائِهم، واستِحقاقاتِهم، وهذا مِنْ محاسنِ الشَّريعةِ في مُراعاةِ الأقربِ فالأقربِ.

وفِيهـا: أنَّ عَلاقةَ النُّصرةِ والنَّصيحةِ والمُصافاةِ في العِشرةِ بَيْن المسـلمينَ باقيةٌ، معَ إلغاءِ التحالفِ ذِي التوارُثِ.

وفِيها: أنَّ عقدَ الأُخوّةِ بَيْن المسلمينَ عظيمٌ، ولكنَّه لا يُنازِعُ علاقةَ الأرحامِ، ولا يَضرُّها.

وفي الآيـةِ: اطِّلاعُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الكامـلُ علَى خَلْقه، وأنه رقيبٌ عليهِم في تصرُّفاتِهم الماليَّةِ، وفي هذا موعظةٌ لهم: أنْ لا يَجُورُوا في عطائِهم، فلا يَحرِمُوا وارثًا، أو يُنقِصُوا مِنْ نَصيبِه.

وفِيها: نَسْخُ الميراثِ بالحِلْفِ، وكانَ مِنَ الإرثِ بالسَّببِ.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ لا يَغيـبُ عنه شيءٌ، وأنَّه شـهيدٌ عـلَى الخَلْقِ يومَ القيامةِ بـكلِّ ما عَمِلُوه، وسيُنبِّئُهم بما عَمِلُوا يومَ القيامةِ.

وفِيهـا: فضـلُ اليدِ اليُمنَى، وأنَّ التعاقدَ كان يتمُّ بأنْ يضعَ كلُّ واحدٍ مِنَ المتعاقدَيْنِ يمينَه في يمينِ الآخَرِ.

وفِيها: إعطاءُ ما يترتَّبُ علَى العقودِ مِنَ الاستحقاقاتِ، وتسليمُه كامِلًا لأصحابِهِ.

وفِيها: وُجوبُ مُطابقةِ العُقودِ للشَّريعةِ، وأنَّ كلَّ عَقدٍ مُخالفٍ للشَّريعةِ فهو لاغٍ، وباطلٌ، ولا يجوزُ العملُ بمُوجَبِهِ.

وفِيها: تقديمُ الوالدينِ علَى بقيَّةِ الأقاربِ.

وفِيهـا: أنَّ حِلْفَ الإسـلامِ أقـوَى مِنْ أحْلافِ الجاهليَّـةِ، وقد كانُوا يقولـون فيها: دَمِي دَمُك، وثأْرِي ثأْرُك، وحرْبِي حَرْبُك، وسِـلْمِي سِـلْمُك، وترثُنِي وأرثُـك؛ فيكونُ للحَلِيفِ السُّدُسُ.

وفِيهـا: أنَّ المُؤاخـاةَ بَيْنَ المسـلمينَ -كَما حَدَثَ بَـيْنَ المهاجِرينَ والأنصـارِ- هي أرْقَى، وأعظمُ، مِنْ أحلافِ الجاهليَّةِ، ومُؤاخاةُ المسـلمينَ لبعضِهم ثابتـةٌ، وتحالفاتُ أهلِ الجاهليَّةِ تتغيَّرُ.

وفِيها: أنَّ الاجتماعَ يَحصُلُ به مِنَ الحسناتِ، ما لا يحصُلُ بالانفِرادِ.

وفِيها: أنَّ منزلةَ المالِ عَظِيمةٌ في النَّفسِ، حتَّى صارَ إعطاؤُه دليلًا علَى قُوَّةِ العَلاقةِ.

وفِيها: أنَّ المُحالَفةَ، والمُناصَرةَ، والمُعاوَنةَ، مقيَّدةٌ بِرضا اللهِ، وعدمِ مُخالفةِ شريعتِه.

وفِيها: المُخالَصةُ في المُخالَطةِ، وتنقيةُ العَلاقاتِ بَيْنَ المسلمينَ.

ولَمَّا نَهى تَبَارَكَ وَتَعَالَى عن تمنِّي الرِّجالِ، والنِّسـاءِ، مـا فضَّل اللهُ به بعضَهم علَى بعضٍ، وكان مِـنْ جُملـةِ ذلك: تفضيـلُ الرِّجالِ في المـيراثِ، ذَكَر بَعـدَه عَزَّوَجَلَّ بعضَ التَّعليـلِ لذلك. ولَمَّا كانتْ هذِه السُّورةُ المدنيةُ، تُنظِّمُ العَلاقاتِ في المجتمعِ الإسلامِيّ، وتُبيِّنُ أُسُسَ قيامِ الأسرةِ، والعائلـةِ المسـلمةِ، والحُقـوقَ، والاسـتحقاقاتِ فيهـا، وتَوزيـعَ الاختصاصـاتِ، وتَحديدَ الواجباتِ فيها: قال عَزَّوَجَلَّ:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ۝٣٤﴾.

المقطعُ الأوَّلُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾.

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ﴾ أُمراءُ، مُطاعونَ، فالرَّجلُ قيّمٌ علَى المرأةِ، وهو رئيسُها، وكبيرُها، والحاكمُ عليها، ومؤدِّبُها إذا اعوجَّت ﴿عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ أي: سلَّطَ اللهُ الرِّجالَ علَى النِّساءِ، تَسليطَ الوالي علَى الرعيةِ ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ مِنَ الأمورِ الوَهْبِيَّةِ، والخَلْقيةِ، مِنْ كمالِ العقلِ، ورَزانَةِ الرَّأيِ، وحُسْنِ التدبيرِ، ومَزيدِ القوَّةِ، والفضلِ، والزيادةِ، والدَّرجةِ ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ وهذا مِنَ الأمورِ الكَسْبِيَّةِ، أي: إنَّ مِنْ أسبابِ القِوامةِ، والتَّسليطِ: إنفاقَ الرِّجالِ مِنْ أموالِهم علَى النِّساءِ، وذلك بما يُعطِيها مِنَ المَهرِ، والنَّفقةِ، والمَؤُونَةِ، وما يُوفِّره لها مِنَ الكُسوةِ، والمَسكنِ، وسدِّ الحاجةِ؛ ولذلك كانَ قوَّامًا بالمصالِحِ، والتَّدبيرِ، والتَّأديبِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ تفضيلَ جِنسِ الرِّجالِ علَى جنسِ النِّساءِ، لا يعنِي تفضيلَ جميعِ أفرادِ الرِّجالِ علَى جميعِ أفرادِ النِّساءِ، وأنَّ كمالَ الرِّجالِ علَى النِّساءِ، ليس معناهُ: أنَّ كلَّ رجلٍ أفضلُ مِنْ كلِّ امرأةٍ عندَ اللهِ بميزانِ التَّقوَى، والمرتبةِ في الجنَّةِ، وإنَّما المقصودُ: بيانُ تفوّقِ الرُّجولةِ علَى الأنوثةِ، وعُلوِّها عليها: مِنْ جِهةِ الجِنسِ، والخِلْقةِ، والقُدرةِ، والطَّبيعةِ، وأنَّه يَجبُ علَى المرأةِ أنْ تُسلِّمَ بهذا، وتَرْضَى بما قَسَمَ اللهُ بَيْنَ عبادِه فِيهِ، كما يَجبُ علَى الرَّجلِ أنْ يَقومَ بمُقتَضَى هذه القِوامةِ، ويُؤدِّي حقَّها.

وفيها: أنَّه يَجبُ علَى المرأةِ أنْ تكونَ سامِعةً، مطيعةً، مُذعِنةً لأمرِ الرجلِ؛ فتطيعَ زوجَها فيما أمرَها به مِنَ المعروفِ، وتُحسنَ إليه، وإلى أهلِهِ، وتَحفظَ بيتَه، ومالَه، وولدَه.

وفِيها: فضلُ الرُّجولةِ؛ ولذلك كانَ الأنبياءُ مِنَ الرِّجالِ، والوظائفُ الكبيرةُ مختصّةً بهم، كالخلافةِ، والإمارةِ، والقضاءِ، والتَّزويجِ، والخَطابةِ، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَنْ يُفلحَ قومٌ ولَّوْا أمرَهمُ امرأةً**»(١).

وفِيها: أنَّه لا وِلايةَ للنِّساءِ علَى الرِّجالِ.

وفِيها: أنَّ التَّشريفَ يتبَعُه التَّكليفُ.

وفِيها: أنَّ المُكلَّفَ يُعانُ بما يُمكِّنُه مِنَ القيامِ بالتَّكليفِ، فلمَّا كلَّفَ اللهُ الرِّجالَ بالنَّفقةِ، جَعَلَ حظَّهم في الميراثِ أكثرَ مِنْ حظِّ النِّساءِ، ولَمَّا كان فَقْدُ الرجلِ -وهو المُعِيلُ، والمُنفقُ- أعظمَ في الضررِ الماديّ علَى الأسرةِ، كانت دِيَتُه أعلَى مِنْ دِيةِ المرأةِ، ولَمَّا أناطَ به الجهادَ، وكلّفه به جَعَلَه أقوى بِنيةً وجِسمًا مِنَ المرأة.

وفِيها: أنَّه ينبغِي علَى الرجلِ أنْ يحترِم عقلَه الذي فضَّله اللهُ به، وقُوّةَ نفسِه؛ فيرعَى المرأةَ، ولا ينزلَ في خلافِه معها إلى مُعاندةٍ، ومُناكَفةٍ، ومُناكَدةٍ، وأنْ يتَّبعَ سبيلَ الحِكمةِ، عندَ اختلافِه مَعَها.

وفِيها: أنَّ مِنْ كمالِ دينِ الرَّجلِ: اختصاصَه بمزيدٍ مِنَ العباداتِ، والطَّاعاتِ، عَنِ المرأةِ، كالجُمُعةِ، والجِهادِ، والصَّلاةِ، والصِّيامِ، في كلِّ الأحوالِ، وهي لا تُصلِّي، ولا تصومُ، عند حَيْضِها، ولها مِنَ الرُّخَصِ ما ليسَ له.

وفِيها: أنَّه لِكَمالِ عَقلِ الرجلِ أُسندَ إليهِ مِنَ المَهامِّ، والحقوقِ، ما ليس للمرأةِ، فجُعِلَ بيدِه النِّكاحُ، والطَّلاقُ، والرَّجعةُ، كما يُضافُ إليه ولدُه في الانتسابِ، لا إلَى أُمِّه.

وفِيها: أنَّ سيادةَ الرَّجلِ، وحمايتَه، وكفايتَه للمرأةِ، تُمكِّنُها مِنَ القيامِ بوظائِفِ الأسرةِ الفِطريَّةِ المَنوطَةِ بها، كالحَملِ، والولادةِ، والتَّربيةِ، وهي آمِنةٌ مَكفيَّةٌ.

وفي الآيةِ: دليلٌ لِما ذَهَب إليه بعضُ العلماءِ مِنْ فَسْخِ النِّكاحِ، إذا عَجَزَ الرَّجلُ عنْ الإنفاقِ علَى زوجتِه، وعنِ القيامِ بأمرِها.

---

(١) رواه البخاريّ (٤٤٢٥).

وفِيها: أنَّ أحكامَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ الكونِيَّةَ، والشَّرْعِيَّةَ، مُعلَّلةٌ بعللٍ صادرةٍ عنْ حكمتِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: أنَّ للمُنفِقِ فضلًا علَى المُنفَقِ علَيهِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ رحمةِ الله بالمرأةِ، أنْ سخَّرَ لها الرجلَ؛ كَيْ يقومَ بأمرِها، ويَكفِيَها.

وفِيها: أنَّ إنفاقَ المرأةِ علَى الأسرةِ، يُضعِفُ قِوامَةَ الرجلِ، فمَنْ أرادَ مِنَ الرجالِ كَمالَ قِوامَتِه، فلا يَطْلُبُ مِنْ زوجتِه شيئًا مِنْ ذلك.

وفِيها: أنَّ الجُملةَ الاسميَّةَ في قولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ تحملُ معنَى الأمرِ، أي: «لِيكُنِ الرِّجالُ كذلك».

وفِيها: أنَّ صيغةَ المُبالغةِ في قولِه: ﴿قَوَّٰمُونَ﴾ -وهي أبْلغُ مِنْ (قائِمُون)- تَعنِي أنَّ علَى الرجلِ إتمامَ هذا، والعنايةَ بِهِ عنايةً زائِدةً، وأنَّ عَلَيْهِ أنْ يأتِيَ بمَزيدٍ مِنَ الرِّعايةِ، والكَفالةِ، والنَّفقةِ، والحِمايةِ، وعلَى المرأةِ أنْ تأتِيَ بمَزيدٍ مِنَ الطَّاعةِ، والإذعانِ، والاستِجابةِ، والخِدمةِ، والانقِيادِ للرجُلِ.

وفِيها: أنَّ الإنشاءَ في الجملةِ الاسميَّةِ في قولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ﴾، يدلُّ علَى الثباتِ، والاستقرارِ، وأنَّ هذا هو الأصلُ، الذي فَطَرَ اللهُ البَشَرَ عَلَيْهِ، ولا تَستقيمُ حَياتُهم إلا بِه، وأنَّ الإخْلالَ بهذه القِوامَةِ سببٌ: لشَقاءِ المجتمعِ، وانحِرافِ النَّاسِ، وضياعِ المَصالِحِ، وشُيوعِ الفَوضَى، ووقُوعِ الانحِلالِ.

وفِيها: أنَّ مِن انتكاسِ الفِطرةِ، وقلبِ الحُكمِ الشرعيِّ: تكليفَ المرأةِ بإعطاءِ المَهرِ للرجُلِ، والإنفاقِ علَيه، كما يَحدثُ في بعضِ المجتمعاتِ البشريَّةِ المتخلِّفةِ.

وفِيها: أنَّ الأفضليَّةَ الوَهْبِيَّةَ للرجلِ، لا تعنِي أنَّه لا يُوجدُ مِنَ النِّساءِ كامِلاتٌ، فاضلاتٌ، بل وُجدَ مِنْهنَّ -علَى مرِّ العصورِ- الكاملاتُ، الفاضِلاتُ؛ كخديجةَ بنتِ خُويلِدٍ، وفاطمةَ بنتِ محمدٍ، وعائشةَ بنتِ الصِّدِّيقِ، ومريمَ بنتِ عِمرانَ، وآسِيةَ بنتِ مُزاحم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

وفِيها: أنَّ علَى الرجلِ أنْ يكسِبَ مِنَ المالِ، ما يُنفِق به علَى أهلِه، وأنْ يأخُذَ بأسبابِ ذلك.

وفِيها: أنَّ الحُكمَ للأعمِّ الأغلَبِ، فإذا وُجدتِ امرأةٌ أقوَى جَسديًّا مِنْ زوجِها، أو أعْقلُ مِنْه، فإنّ ذلك لا يَخْرِمُ القاعدةَ.

وفيها: استئذانُ المرأةِ زوجَها في خروجِها مِنْ بيتِه، أو إدخالِها أحدًا بيتَه، وكذلك في التَّصرُّفِ في مالِه، ونحوِه، ممَّا لابُدَّ فيه مِن استئذانِ المَسُودِ من السيِّد.

والآيةُ: أصلٌ في وِلايةِ الرجلِ علَى المرأةِ بجميعِ أنواعِها، كولايةِ الزَّوج علَى زوجتِه، والأبِ علَى بناتِه، والقاضِي وليُّ مَنْ لا وليَّ لها، ونحوِ ذلك.

المَقْطعُ الثَّانِي: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾.

ولَمَّا ذكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وظائفَ الرِّجالِ، والمطلوبَ مِنْهم تجاهَ النِّساءِ، ذكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المطلوبَ مِنَ المرأةِ، بَعد أنْ كَفاها الرَّجلُ، وحَماها، وذَكَر عَزَّ وَجَلَّ أنَّ النِّساءَ على قِسمَيْنِ: صالحاتٍ، مُطيعاتٍ، وعاصياتٍ، مُتمرِّداتٍ، وأثنَى علَى القسمِ الأوَّل، فقال:

﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ العاملاتُ بالخيرِ، اللاتِي يُراعينَ حقوقَ اللهِ، وحقوقَ العبادِ، ويَقمْنَ بحقِّ الأزواجِ، ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ مُطيعاتٌ لله، ثُمَّ لأزواجِهنَّ ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ للسِّرِّ الذي بَيْنهنَّ وبَيْن أزواجِهنَّ، لا يُطْلِعنَ أحدًا علَيه، كأمورِ الجماعِ، والاستمتاعِ، ويَحفظْنَ العِرضَ -أيضًا- في غيابِ أزواجِهنَّ، كما يَحفظْنَ أموالَهم، وبيوتَهم، ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ أي: بسببِ ما أمَرهنَّ اللهُ به، وبتوفيقٍ مِنْه، وتسديدٍ، ومَعونةٍ لهنَّ، مُراعياتٍ لِما استودَعهنَّ اللهُ مِنَ الأماناتِ، وما حَفِظه لهنَّ مِنَ الحقوقِ، كالمهرِ، والنَّفقةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ المهمَّاتِ المطلوبةَ مِنَ المرأةِ محدودةٌ، وما يجبُ عليها أقلُّ مِمَّا يجبُ علَى الرِّجالِ، وهذا مِنْ رحمةِ اللهِ بها، وأنَّه كلَّفَها ما يُناسِبُ حالَها، ولم يُكلِفْها ما لا تُطِيقُ.

وعَنْ عبدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا صَلَّتِ المَرْأَةُ خَمْسَها، وَصامَتْ شَهْرَها، وَحَفِظَتْ فَرْجَها، وَأَطاعَتْ زَوْجَها، قِيلَ لَها: ادْخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوابِ الجَنَّةِ شِئْت**»[1].

وفِيها: بَرَكةُ الصَّلاحِ العظيمةُ.

---

(١) رواه أحمد (١٦٦١)، وحسّنه محققو المسند، وله شواهد.

وفِيها: أنَّ علَى الرَّجلِ ابتغاءَ الصَّالحةِ؛ لتحفظَ بيتَه، وسِرَّه، ومالَه.

وفِيها: تحريمُ إفشاءِ أسرارِ الاستمتاع بَيْن الزَّوجيْنِ، ولَو لأقربِ النَّاسِ.

وفِيها: أنَّه يَجبُ علَى المرأةِ أنْ تتَّخِذَ مِنَ الوسائلِ ما تَحفظُ به نفسَها وعِرضَها، مِنْ مُلامسةِ أيادِي العابِثينَ، ونَظرِ أبصارِ أهلِ الشَّهواتِ، وأنْ تمنَعَهم مِنْ أنْ ينالُوا مِنْها.

وفِيها: أنَّ غيابَ الرَّقيبِ عنِ المرأةِ الصالحةِ، لا يَجعلُها تنزلِقُ فيما حرَّمَ اللهُ.

وفِيها: حُرْمةُ الزَّوجِ -حاضرًا، وغائبًا-.

وفِيها: مُراعاةُ أمرِ اللهِ، وأنَّ المرأةَ لا يُمكنُها القيامُ بالواجباتِ، وتَرْكُ المحرَّماتِ، إلا بعونٍ مِنَ اللهِ، وتوفيقٍ.

وفِيها: حفظُ مالِ الزَّوج مِنَ الضَّياعِ، وتحريمُ الأخذِ مِنْه، إلا بإذنِه.

وفِيها: وفاءُ المَرأةِ لزوجِها، فكما أعطاها مَهرَها، ونفقتَها، فإنَّها تَحفظُ مالَه، وتقومُ علَى بيتِه.

وفِيها: عدمُ الاغترارِ بالنَّفسِ، والاستعانةُ بحِفظِ اللهِ، على حِفظِ حُدودِه.

وفِيها: أنَّ الخَبرَ عنِ الصالحاتِ، معناهُ: الأمرُ أنْ يكونَ النِّساءُ كذلك.

وفِيها: الثَّناءُ علَى الأخيارِ، وذِكرُ صفاتِهم؛ لأجلِ الاقتداءِ بِهِم.

وفِيها: فضلُ الطَّاعةِ الاختياريَّةِ، وهذا مِنْ معانِي القُنُوتِ، وأنَّ التي تُطِيعُ ربَّها، ثُمَّ زوجَها، طواعيةً، خَيرٌ مِنَ التي لا تُطيعُ، إلا قَسْرًا، وإكْراهًا، وإرْغامًا.

وفِيها: أنَّ المحافظةَ علَى التَّكاليفِ -في حالِ غيابِ الرَّقيبِ- دليلٌ علَى الصَّلاحِ، وقُوَّةِ الإيمانِ.

وفِيها: التَّعريضُ، والكِنايةُ، فيما يُستحْيا مِنَ التصريحِ به، حتى إنَّ العذْراءَ لَتتلُو هذه الآيةَ جهرًا، وهي تعلمُ ما ترمِي إليه.

وفِيها: أنَّ المرأةَ إذا كُفِيتْ في النَّفقةِ، لا تحتاجُ إلَى اختلاسِ المالِ مِنْ زوجِها.

وفيها: أنَّ صفاتِ الحُسنِ الشرعيِّ، مُقدَّمةٌ في المرأةِ علَى صفاتِ الحُسنِ الشَّكْليِّ، أو الدُّنيويِّ، وأنَّ الصَّلاحَ، والقُنُوتَ، وحِفظَ حدودِ اللهِ، أعلَى مِنَ المالِ، والجمالِ، والحَسَبِ.

وفيها: أنَّ مَنْ حَفِظَتْ أماناتِ اللهِ، حَفِظَها اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

المَقْطعُ الثَّالِثُ: ولَمَّا أثنَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ علَى الصَّالحاتِ، القانتاتِ، الحافظاتِ، ذَكَر مُقابِلَهنَّ: النَّاشزاتِ، المُتمرِّداتِ، وكيفَ تَتمُّ معالجَتُهنَّ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا**﴾.

﴿**وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ**﴾ أي: تَتخوَّفون مِن تمرُّدِهنَّ، برؤيةِ الأماراتِ الدَّالَّةِ على ذلك، وقيلَ: تَعلمونَ نُشوزهنَّ. والنُّشوزُ: هو الارتفاعُ، والمرأةُ النَّاشزُ: العاصيةُ لأمرِ زوجِها، الرَّافعةُ نفسَها علَيه؛ تكبُّرًا، المتعاليةُ علَيه، التارِكةُ لأمرِه، المُعرِضَةُ عنه، المُبغِضَةُ له، فإذا دعاها -مثلًا- لمْ تُجِبْ، وإذا خاطبَها لمْ تَخضعْ، وتَرفعُ صوتَها علَيه، ويَدعُوها إلى فراشِه، فتأبَى بغيرِ عُذرٍ، فإذا ظَهرتْ هذه العلاماتُ، أو بعضُها، فقد قالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**فَعِظُوهُنَّ**﴾ أي: انصَحُوهنَّ؛ ترهيبًا، وترغيبًا، وخوِّفوهنَّ عقابَ اللهِ، وأعلموهُنّ بما أوجَبَ مِنْ طاعةِ الزَّوجِ، وحرَّم مِنْ معصيتِه.

فإنْ أصرَّتِ المرأةُ علَى ذلك، انتقلَ الزَّوجُ إلَى علاجٍ أشدّ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ**﴾ أي: أعرِضوا عنهنَّ في المَراقِدِ، والمفارِشِ، وحوِّلوا عنهنَّ وجوهَكم، فلا يُدْخِلُها الزَّوج تحتَ لِحافِه، قال ابنُ عبَّاسٍ: «الهِجْرانُ: ألا يُجامِعَها، ويُولِّيَها ظهرَه»[1] وقال أيضًا: «يهجُرها في المضجَع، ولا يكلّمها، مِن غيرِ أن يَذَر نكاحَها، وذلك عَليها شَديدٌ»[2].

فإذا لَم تَرتدِعْ بالمَوعظةِ، ولا بالهِجْرانِ، انتقلَ إلى الأشدِّ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَٱضْرِبُوهُنَّ**﴾ أي: ضَربًا غيرَ مُبرِّح، كما ثبتَ تفسيرُه في السُّنةِ، بقولِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا اللهَ في النِّساءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمانِ اللهِ، واسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ**

(١) تفسير ابنِ كَثير (٢/ ٢٩٤).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٣٠٣)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٦٩٠).

فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ»[١].

وقال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تهجُرُها في المضْجَعِ، فإنْ أقبلتْ، وإلا فقدْ أذِنَ اللهُ لكَ أنْ تضرِبَها ضربًا غيرَ مُبرِّحٍ، ولا تكسِرْ لها عَظْمًا، فإنْ أقبلتْ، وإلا فقدْ حلَّ لكَ مِنْها الفِديةُ»[٢].

وقال الحسنُ البصريّ: «غَير مبرِّح: غَير مؤثِّرٍ»[٣]. أي: في جسَدِها وجِلدِها.

وقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَجلدُ أحدُكم امرأتَه جلدَ العبدِ، ثُمَّ يجامِعُها في آخِرِ اليومِ**»[٤]. وقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -لِمَنْ سألَه عنْ حقِّ الزَّوجةِ علَى الزَّوجِ-: «**أنْ تُطعِمَها إذا طَعِمتَ، وتكْسُوَها إذا اكْتَسَيتَ، ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ**[٥]**، ولا تهجرْ إلاَّ في البيتِ**»[٦].

وسأَلَ عطاءٌ ابنَ عبَّاسٍ: ما الضَّربُ غيرُ المُبرِّحِ؟ قال: «بالسِّواكِ، ونحوِه»[٧].

ولا يجوزُ للزَّوجِ أن يطغَى؛ ولذلك قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ أي: رجعْنَ عَنِ النُّشوزِ إلى طاعتِكم ﴿فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي: لا تَطلُبُوا عليهنَّ طريقًا إلى الضَّربِ، والهِجْرانِ، علَى سبيلِ التعنُّتِ، والانتقام، واجعلُوا ما كان مِنهنَّ كأنْ لمْ يكنْ، قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قولُه: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ تلكَ المرأةُ تنشزُ، وتَستخِفُّ بحقِّ زوجِها، ولا تُطِيع أمرَه، فأمرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أنْ يَعِظَها، ويذكِّرَها باللهِ، ويعظِّمَ حقَّه عليها، فإن قَبِلَتْ، وإلا هَجَرَها في المضْجَعِ، ولا يكلمُها مِنْ غيرِ أنْ يَذَرَ نكاحَها -وذلك عليها شديدٌ- فإنْ رجعتْ، وإلا ضربَها ضربًا غيرَ مبرِّحٍ، ولا يكسِرُ لها عَظْمًا، ولا يَجرَح بها جرْحًا، قال: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ يقول: «إذا أطاعَتْكَ، فلا تَتَجنَّى عليها العِلَلَ»[٨].

---

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٣١٤).

(٣) المرجع السابق (٨/ ٣١٦).

(٤) رواه البخاري (٥٢٠٤)، ومسلم (٢٨٥٥).

(٥) أي: لا تَقُلْ قبَّحكِ اللهُ، أو: قبَّحَ اللهُ وجهَكِ.

(٦) أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٧) تفسير الطبري (٨/ ٣١٥).

(٨) تفسير الطبري (٨/ ٣٠٠)، (٨/ ٣١٤)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٦٩٢)، (٢/ ٦٩٤)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٤١).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا﴾ سلطانُه فوقَ سلطانِكم، كما أنَّ ذاتَه فوقَ ذواتِكم، مع عُلُوِّ صفاتِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿كَبِيرًا﴾ في ذاتِه، وصفاتِه، فلا أحدَ أكبرُ مِنْه، وله الكبرياءُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهذا تهديدٌ للرِّجالِ إذا بَغَوْا على النِّساءِ، بأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قادرٌ علَى الانتقامِ مِنَ الظَّالِمِ الباغِي.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ الضَّربَ المحمودَ، يكونُ بَعد استنفادِ ما هو أسهلُ مِنْه، وأنْ يكونَ مؤثِّرًا في نفسِها، لا مؤثِّرًا في بَدَنِها.

وفي الآيةِ: تحريمُ النُّشوزِ، ومِنه: الامتناعُ عَنْ فراشِ الزَّوجِ، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا دَعا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إلى فِراشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، فَباتَ غَضْبانَ عَلَيْها: لَعَنَتْها المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ**»[1].

وفيها: عِظَمُ حقِّ الزَّوجِ، قالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ النِّساءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْواجِهِنَّ؛ لِما جَعَلَ اللهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الحَقِّ**»[2].

وفيها: البَدْءُ بالموعظةِ، قَبْلَ العُقوبةِ النَّفسِيَّةِ، والبدنِيَّةِ.

وفيها: إيقاعُ العقوبةِ النَّفسِيَّةِ، قَبْلَ البدنِيَّةِ.

وفيها: أنَّ طاعةَ الزَّوجِ واجبةٌ بالمعروفِ؛ لِما له مِنَ الفَضلِ والإفْضالِ.

وفيها: البِناءُ على القرائِنِ، والإشاراتِ، والأماراتِ.

وفيها: الترقِّي في العُقوباتِ، مِنَ الأسهلِ، إلَى الأشدِّ.

وفيها: أنَّه لا يجوزُ البَدءُ بالأشدِّ، مَع تأثيرِ الأخفِّ.

وفيها: أنَّ الضَّربَ المؤدِّي إلى الكسرِ، والجُرحِ، أو تغييرِ لَونِ الجِلْدِ -خُضرةً، أو زُرقةً، ونَحْوَها- هو مِنَ التَّعدِّي، والبَغْي.

وفيها: أنَّ الهَجرَ يكونُ في المَضجعِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦).

(٢) رواه أبو داود (٢١٤٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

وفِيها: أنَّ العقوبةَ ليستْ للانتقامِ، ولا للتَّشفِّي، وإنَّما هي للإصْلاحِ.

وفِيها: حُسْنُ السِّياسةِ مَع الزَّوجةِ، فيكون البَدْءُ بتعليمِ الحقوقِ، وتَبْيينِ الأحكامِ، ثُمَّ الوعظ عندَ التقصيرِ، فإنْ لَمْ يُفِدْ، فالهجرُ، ثُمَّ الضَّربُ، فإنْ لم يَنجَعْ، فالتَّحكيمُ.

وفِيها: موعِظةُ الزَّوجِ كذلك، وتخويفُه باللهِ، وأنَّه إذا كانَ قَدَرَ على الزَّوجةِ، فإنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَليهِ مِنْه عليها.

وفِيها: أنَّه يَجِبُ علَى العبادِ أنْ يَخافوا اللهَ، ويحذَرُوا عقوبتَه.

وفِيها: تحريمُ ظلمِ الزَّوجةِ، وسوءُ عاقبةِ البَغْي.

وفِيها: أنَّ للزوجِ علَى زوجتِه ولايةَ التَّأديبِ.

وفِيها: مناسبةُ العقوبةِ للذَّنبِ، والتقصيرِ، فالوعظُ عندَ خوفِ النُّشوزِ، والهَجرُ عند وقوعِه، والضربُ عندَ تكرُّرِه.

وفِيها: تركُ العقوبةِ، والتَّوبيخِ عمَّا مَضَى مِنْ تقصيرِ الزَّوجةِ، وعِصيانِها، إذا تابتْ، وأقْلَعَتْ، وعادتْ إلى الطَّاعةِ.

وفِيها: مُراعاةُ تغيّرِ الحالِ، برفعِ العقابِ، وإيقافِه، وأنَّ الزَّوجَ إذا عادَتْ زوجتُه إلَى الحقِّ، عادَ إلَى البَشاشَةِ، والمُلاطَفةِ، وأنواعِ الإحسانِ.

وفِيها: ترغيبُ الأزواجِ في العَفوِ عنِ الزَّوجاتِ، وأنْ يتذكَّرَ الزَّوجُ أنَّه يعصِي ربَّه إذا بغَى على زوجَتِه، وهو أكبرُ، وأعلَى، وأنّه محتاجٌ إلى عفْوِه ومغْفِرتِه.

وفِيها: أنَّه يُكتفَى بِرُجوعِ المرأةِ إلى طاعةِ زوجِها، ولا يُبحثُ في سرائِرِها عنِ الحُبِّ، والبُغضِ.

وفِيها: أنَّ الواجِبَ على الزَّوجةِ: بذلُ الطَّاعةِ في الظَّاهِرِ، وإنْ لَمْ تتحقَّقِ المحبةُ في الباطِنِ.

وفِيها: الجمعُ بَيْن الوعظِ، والهِجْرانِ، والضَّربِ، إن احتِيجَ إلى ذَلكَ.

وفِيها: موعظةُ صاحبِ القوةِ، والسُّلطانِ؛ لأنَّ ما عندَه مِنْ أسبابِ القوةِ والبطشِ قدْ يَبْعثُ على الطُّغيانِ.

وفيها: مُحاصرةُ آثارِ الخِلافاتِ الزَّوجيَّةِ داخلَ البيتِ، وعدمُ إخراجِها، كما في قولِه: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾، وأنَّ الإجراءاتِ العقابيَّةَ للزَّوجةِ، لا تكونُ أمامَ الآخرينَ، وكذلك ينبغِي أن يُسِرَّ بالوعظِ، والتَّوبيخِ، علَى تقصيرِها.

وفيها: أنَّ الهَجرَ لمصلحةِ الدِّينِ، واستصلاحِ الزَّوجةِ، تكونُ مُدَّتُه بقَدْرِ الحاجةِ، ويُستثنَى مِنْ تحريمِ هَجْرِ المُسلمِ لأخِيه فوقَ الثلاثِ، وقد هَجَرَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أزواجَه رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ شهرًا[1]؛ تأديبًا لهنَّ؛ لِما بدَرَ منهُنّ في حقِّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيها: الردُّ علَى مَنْ زَعَمَ أنَّ التَّربيةَ لا تَحصُلُ بالضَّربِ، وأنَّ الضَّربَ طريقةٌ غيرُ تربويةٍ، وغيرُ حضاريةٍ.

وفيها: أنَّ فِراشَ الزَّوجِ والزَّوجةِ واحدٌ.

وفيها: ذمُّ الترفُّعِ، والتَّعالِي، وخصوصًا على صاحبِ الفضلِ، والإحسانِ.

وفيها: تنوّعُ وسائلِ التأديبِ، ويدخُلُ في ذلِكَ: الحِرمانُ مِنْ بعضِ الرَّغباتِ، كالحُلِيِّ، وبعضِ الثِّيابِ.

وفيها: استعمالُ العلاجِ المُرِّ، عندَ الحاجةِ إليهِ.

وفيها: الرِّفقُ بالنِّساءِ، حتَّى في العقابِ.

وفيها: أنَّ مفسدةَ نشوزِ المرأةِ أعظمُ مِنْ مفسدةِ الهَجْرِ، والضَّربِ؛ ولذلك تَمَّ تقديمُ أدنَى المفسدَتَيْنِ.

وفي الآيةِ: رَدٌّ علَى مَنْ طعَنَ في الشَّريعةِ، والدِّينِ، وقال: بأنَّ الإسلامَ يضْطَهِدُ المرأةَ، ويُهينُها، ويأمُرُ بضَربِها، فيُقالُ لَهُ:

- **أولا**: هل تَراه أمَرَ بضَربِها دُونَ سبَبٍ، أمْ تراه بيّنه بقوله: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾؟
- **ثانيًا**: هلْ تَراه أذِنَ بضَربِها علَى سببٍ تافهٍ، أمْ علَى ذنبٍ خطيرٍ، يُؤدِّي إلى انهيارِ الأسرةِ، وهو التمرُّدُ على الزَّوجِ؟

(١) رواه البخاري (٢٤٦٨)، ومسلم (١٤٧٩).

- **ثالثًا**: هل تَراه أمَرَ بالضَّربِ في أوَّلِ الأمرِ، أمْ جعلَه في آخِرِ المراتِبِ، وجَعَلَ قَبْلَه معالجاتٍ؟ فالوعظ أولًا، والهَجْر ثانيًا، فإذا لَم يكنْ إلا الضربُ: فهو آخرُ الدواءِ.
- **رابعًا**: هل تَراه أذِنَ بالضَّربِ بأيِّ طريقةٍ، وفي أيِّ مكانٍ، أمْ أنَّه قيَّده، وحدَّده، ومنَعَ فيه إصابةَ الوجهِ، والمَقاتِلِ، أو ما يكسِرُ، ويَجرَحُ، أو يغيِّرُ لَونَ الجِلدِ؟
وكذلك لا يُوالِي الضَّربَ في مكانٍ واحدٍ، ولا يضرِبُها أكثرَ مِن عَشرِ ضَرباتٍ، ويكونُ علَى قدرِ الحاجةِ، لا يتعدَّى فيه.
- **خامسًا**: الأمرُ به أمرُ إذنٍ، لا أمْر إيجابٍ، قال الشافعيُّ: «الضَّربُ مُباحٌ، وتَرْكُه أفضلُ»[١].
- **سادسًا**: الضّربُ ليس عِقابًا مُستمرًّا، بل ينتهِي برجوعِها إلَى الطاعةِ، ويَحرُمُ علَى الزَّوجِ ظلمُها، والطُّغيانُ في عقابِها.
- **سابعًا**: لَم يترِكِ الشَّرعُ الزَّوجَ، وإنَّما وَعَظَه، وذَكَّره، وخَوَّفه، وتوعَّده بالعقابِ يومَ الحسابِ، إنْ هو طَغَى، وبَغَى، وإليه الإشارةُ بقولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾، قالَ ابنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِيهِ تَهْدِيدٌ لِلرِّجالِ إذا بَغَوْا عَلَى النِّساءِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ؛ فَإِنَّ اللهَ العَلِيَّ الكَبِيرَ وَلِيُّهُنَّ، وَهُوَ مُنْتَقِمٌ مِمَّنْ ظَلَمَهُنَّ، وَبَغَى عَلَيْهِنَّ»[٢].

ولَم يَذكُرْ في هذه الآيةِ نُشوزَ الرجلِ، وما يُعمَلُ بشأنِه، ولكنْ ذَكَرَتْه آيةٌ أخرَى في هذه السُّورةِ، وهي قولُه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ...﴾ الآية [النِّساء: ١٢٨].

فإذا لم يَنْفعِ التَّعليمُ مِنْ جهلٍ، ثُمَّ التذكيرُ مِنْ نِسيانٍ، ثُمَّ الموعظةُ مِنَ المعْصيةِ، ثُمَّ الهَجرُ، ثُمَّ الضَّربُ، وتطوَّر الأمرُ إلى نُفورِ الزَّوجينِ مِنْ بَعْضِهما: فإنَّ القضيةَ تنْتقلُ بَعد ذلكَ إلى التحكيمِ، وهذا ما بَيّنه عَزَّوَجَلَّ بقوله:

---

(١) نظم الدّرر (٥/ ٢٧١).

(٢) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٢٩٦).

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ يا أيُّها الحُكَّامُ والأولياءُ، أو: يا أيُّها المؤمنونَ ﴿شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ شرًّا، وعداوةً، وتَباعدًا، ونُفورًا، واختلافًا تامًّا، ونزاعًا مُستمرًّا ﴿فَٱبْعَثُواْ﴾ أرْسِلوا، والأمرُ للوجوبِ، والخِطابُ للحُكَّامِ، وولاةِ الأحكامِ، وقِيلَ: للأولياءِ، الذينَ يَلُونَ العُقودَ، والفسوخَ، وقيل: للزوجَيْنِ، وقيل: خِطابٌ للمؤمنينَ، وكلِّ أحَدٍ مِنْ صالحِي الأمَّة، مِمَّنْ يُمْكنُه القيامُ بهذا العملِ. ﴿حَكَمًا﴾ رجلًا، حُرًّا، ثِقةً، عَدْلًا، خَبيرًا بدقائقِ الأمورِ، وطَرائقِ الإصلاحِ، عارفًا بالأحكامِ ﴿مِّنْ أَهْلِهِۦ﴾ مِنْ أقاربِ الزَّوجِ؛ لأنَّهم أعرَفُ بحالِه، وأحْرَصُ على الإصلاحِ، وتَحْصُل به طُمأنينةٌ أكثرُ من جِهةِ الزَّوج ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ مِنْ أقاربِ الزَّوجةِ، يَستكشفانِ الحالَ، ويَتعرَّفانِ على الظَّالمِ، والمظلومِ، ثُمَّ يَجتمعانِ، ويَتَشاورانِ فيما هو الأصْلحُ للزَّوجينِ، مِنَ المُوافقةِ، أوِ المُفارقةِ، فإنْ كانَ الاستمرارُ، فبأيِّ طريقةٍ يكونُ؟ وماذا يُلزَمُ به الطَّرَفانِ؟ وإنْ كانَ الفِراقُ، فبأيِّ طريقةٍ يكونُ؟ بالطَّلاقِ، أو المُخالَعةِ، أوِ الفَسخِ، وبالعِوَضِ، أوْ بغيرِه؟

والأصلُ في الحَكَمَيْنِ: أنْ يكونا مِنْ أقاربِ الزَّوجَيْن -كما ذَكَرَ اللهُ- فإنْ تَعذَّرَ فلا بَأْسَ أنْ يكونا مِنَ الأجانِبِ.

﴿إِن يُرِيدَآ﴾ أيّ: الحَكَمانِ، بحُسْنِ نيّةٍ، وقولٍ، وفِعلٍ. وقيلَ: الضّميرُ يعودُ علَى الزَّوجَيْنِ ﴿إِصْلَٰحًا﴾ توفيقًا بَيْنَ الزَّوجينِ، وجَمعًا للشَّمْلِ، وقَطعًا للخُصومةِ ﴿يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ أي: يَجمعْ بَيْنَ الزَّوجَيْنِ؛ فتَستقيمَ أمورُهما، وهذا ببركةِ حُسْنِ نيّةِ الحَكَمينِ، وسَعْيِهما في الخيرِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بما يَصلُحُ، ويُصلِحُ، ﴿خَبِيرًا﴾ ببواطنِ الزَّوجيْنِ، وسرائِرِهما، وجَدْوَى الجَمعِ بَيْنهما، وحقيقةِ المَصلحةِ أو المَفسدةِ في ذلك.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ الأصلَ في حلِّ الخِلافاتِ الزَّوجيَّةِ: أنْ يكونَ الأمرُ محصورًا بَيْنَ الزَّوجيْنِ، فإذا احتيجَ إلى طرفٍ خارجيٍّ، فيكون تدخُّلُه بشروطٍ.

وفِيها: أنَّ مُرِيدَ الإصلاحِ بصِدقٍ، يُوفِّقُه اللهُ للحقِّ، والصَّوابِ.

وفي الآيـةِ: تَطَلُّـعُ الشَّرعِ للإصـلاحِ، وجَمعِ الكَلِمـةِ، وأنَّ مَقْصِـدَ الشَّـارعِ: التَّوفيقُ، لا التَّفريقُ، وفي عدمِ ذِكْرِ التَّفريقِ والطَّلاقِ في الآيةِ، إشارةٌ إلى أنَّ اللهَ يُبْغِضُه.

وفِيهـا: مَجيءُ الشَّرعِ بالأوْفقِ لكلِّ حالةٍ؛ فذَكَرَ الخُطواتِ العمليَّةَ، عندما يكونُ النُّفورُ، والنُّشوزُ، مِنَ الزَّوجةِ، ثُمَّ ذَكَر الإجراءَ العَمَليّ، عندما يكونُ النُّفورُ مِنَ الزَّوجيْنِ.

وفِيهـا: فِعْـلُ ما يُمكِـنُ؛ للمُحافظةِ على الأسرةِ المُسْـلمةِ، حتَّى قالَ الفقهـاءُ: «إذا وقَعَ الشِّـقاقُ بَيْنَ الزَّوجيْنِ، أَسْـكَنَهُما الحاكمُ إلى جَنْبِ ثِقةٍ، يَنظُرُ في أمرِهِمـا، ويَمْنعُ الظالمَ مِنْهُما منَ الظّلمِ، فإنْ تَفاقَمَ أمرُهما، وطالَتْ خُصومَتُهما: بَعَثَ الحاكمُ الحَكَمينِ»[1].

وفِيها: أنَّ سبيلَ الحَكَمَيْنِ، ومُبْتغاهُما، هو الإصلاحُ، ومِنْ وظيفتِهما: تَبيّنُ حقيقةِ الأمرِ، وسـببِ الخِـلافِ بَيْن الزَّوجيْن، ومنعُ الظَّـالمِ مِنَ الظُّلمِ، ونُصرةُ المظلـومِ، والعَملُ على رَتْقِ الفَتْـقِ، وإزالةِ أسـبابِ الخِـلافِ، وتَرْضيـةِ الطَّرفَيْنِ، وإصـلاحِ ذاتِ البَـيْنِ، والتَّقريبِ بَيْن الزَّوجيْنِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ أسبابِ تعيينِ الحَكَمَيْنِ: غُموضَ القضيَّةِ عندَ الحاكِمِ، وتعارُضَ الحُججِ لديْه، وقيامَ الشُّبهةِ؛ فيُرسِل الحَكَمينِ؛ لاسْتِجلاءِ الحقيقةِ. فأمَّا إذا عَلِمَ القاضِي مَنِ الظَّالمُ، والمُسيءُ: فإنَّه يَحْكُم عليه، ويُؤدِّبُه، ويُلزِمُه.

وفي الآيةِ: أنَّ الحَكَمَيْنِ إذا كانا بتعيينٍ مِنَ القاضِي، فقد قال بعضُ العلماءِ: «إنَّ حُكمَهما نافذٌ في الجَمْعِ، والتفريق»، وقال بعضُهم: «يَنْفُذ حكمُ الحَكَمَيْنِ في الجمعِ، دونَ التَّفريقِ».

وأمَّـا إذا كانَ تعيـينُ الحَكَمينِ من طَرَفِ الزَّوجيْنِ، وَكِيلَـيْنِ عنهُما؛ فإنه ينْفُذُ حكمُهما في الجَمعِ، والتَّفرقةِ، بلا خِلافٍ.

وفي الآيـةِ: أنَّ الحَكَمَـيْنِ اللذَيـن بَعَثَهـا الحاكمُ، قد يَحْكُـمانِ بِما لا يُـرضِي الزَّوجيْنِ، أوْ أحدَهُما، ومِنْ شـأنِ الحَكَمِ أنْ يَحْكُمَ، سواءٌ رضِيَ المحكومُ عَلَيْهِ، أمْ لمْ يَرْضَ. وأَجمَعَ العلماءُ على أنَّ الحَكَمَيْنِ إذا اختلفَ قولُهما، فلا عِبْرةَ بقولِ أحدِهما.

---

(١) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٢٩٦).

وفِيها: تعاونُ الحَكَمَيْنِ مَعَ الحاكمِ، فيَرْفَعانِ إليه ما خَرَجا بِه، وقد يُشيرانِ عليه بأن يَأْمرَ الزَّوجيْنِ بالاستمرارِ في العَلاقةِ الزَّوجيَّةِ، وقد يَريانِ العكسَ، ويَطلبُ الحاكمُ مِنَ الزَّوجيْنِ تنفيذَ ما رآه الحَكَمانِ، ويُلزمُهما بذلك.

وفِيها: شَفقةُ المسلمينَ عَلَى بعضِهم، والنُّصحُ بَيْنَهم، وأنَّهم يدٌ واحدةٌ، يَسعَى بعضُهم في إصلاحِ بعضٍ.

وفِيها: أنَّ عَلَى وُلاةِ الأمورِ: السَّعْيَ في مصالِحِ الرعيَّةِ، وعملَ ما يُمكنُ لإصلاحِ العلاقاتِ الزَّوجيَّةِ.

وفِيها: أنَّ الإصلاحَ إذا تَعذَّرَ مِنْ داخلِ الأسرةِ؛ فإنه يُلتمَسُ مِنَ الخارجِ.

وفِيها: حَصْرُ الخِلافاتِ الزَّوجيَّةِ في أضيَقِ نِطاقٍ مُمْكنٍ.

وفِيها: تهيئةُ الأسبابِ المُعِينةِ علَى إنجاحِ المُهمّةِ، ومِنْ ذَلكَ: حُسْنُ اختيارِ مَنْ يَقومُ بها، وأنَّ مِنْ فوائدِ كوْنِ الحَكَمِ مِنَ الأهلِ: أنّه أَعْلمُ بباطنِ الحالِ، وداخليَّةِ الزَّوجيْنِ، والقريبُ أَحْرَصُ -عادةً- علَى الإصلاحِ مِنَ الأجنبيِّ.

ومِنْ صفاتِ الحَكَمَيْنِ التي تُلتمَسُ: البصيرةُ، والخِبرةُ، والثِّقةُ، والأمانةُ، وكَتْمُ السِّرِّ، والعَدالةُ.

وفِيها: أنَّ صالِحِي الأمَّةِ، وعُقلاءَها، وأشرافَ البلدِ، والوُجهاءَ، وشُيوخَ القبائلِ، وأُمراءَ الأجْنادِ، والعلماءَ، والدُّعاةَ، وكلَّ قادرٍ على الإصلاحِ، يقومُونَ مقامَ الحاكِمِ عند عَدَمِه، أو عَجْزِه، وتَقصيرِه.

وفِيها: تسميةُ المُصلحِ حَكَمًا.

وفِيها: عَدلُ الشَّريعةِ؛ بإرسالِ حَكَمٍ مِنْ أهلِ الزَّوجِ، وحَكَمٍ مِنْ أهلِ الزَّوجةِ.

وفِيها: أنَّ التَّوفيقَ بِيَدِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ الإصلاحَ قد يكونُ بالتَّفريقِ؛ وذلك إذا كانتْ مَفْسدةُ الاستِمرارِ، تَرْبُو على مَفْسدةِ الانفصالِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ أصلَحَ نِيّتَه فيما يتحرَّاهُ، أصلَحَ اللهُ سعيَه، ومُبتغاه، وآتت ثِمارُ عملِه أُكُلَها، وأنَّ توفيقَ اللهِ للعبدِ، مرتبطٌ بصلاحِ نيةِ العبدِ.

وفِيها: التعبيرُ بالخَوْفِ عمَّا يَسوءُ وقوعُه، وأنَّ الشِّقاقَ بين الزَّوجيْنِ أمرٌ مخيفٌ؛ لِما يَترتَّبُ عليه مِنَ السُّوءِ، والبَلاءِ الاجتماعيّ، وتَعدُّدِ الأطْرافِ المُتضرِّرةِ.

وفِيها: سَعْيُ الشّريعةِ لإزالةِ العَداواتِ، ومُعالجةِ أُصولِ الخِلافاتِ.

وفِيها: أنَّه يَنْبغِي على كلٍّ مِنَ الزَّوجينِ، الامتناعُ عَنْ فِعلِ ما يَشقُّ على الآخَرِ، ويُؤذِيهِ، وأنْ لا يَتَباعَدا؛ فيكون أحدُهُما في شِقٍّ، والآخرُ في شِقٍّ، وهذا مِنْ معانِي الشِّقاقِ.

وفِيها: أنَّه يَنبغِي أن يكونَ في أُسُسِ اختيارِ الحَكَمينِ ما يُعينُ الزَّوجيْنِ علَى الإفْضاءِ بما يَلْزَمُ؛ لتتبيّنَ أَسْبابُ الخَللِ، ومِنْ ثَمَّ عِلاجُه.

وفِيها: حِرصُ الشَّريعةِ علَى أنْ يكونَ الحَلُّ مقبولًا عندَ الطَّرفَيْنِ، مُلزمًا لهُما، يدومُ ويستمِرُّ أطولَ ما يُمكِنُ. وأنَّ حِرصَ الزَّوجيْنِ على إنجاحِ الاتِّفاقِ، الذي سَعَى الأقاربُ في إنْجازِه، أشدُّ مِنْ حِرصِهما، فيما لو كانَ الحَكَمانِ مِنَ الأجانِبِ.

وفِيها: حِرصُ الشَّريعةِ علَى ما يُثبّتُ القُوَّةَ الإلزاميَّةَ للحَلِّ، وأنَّ اجتماعَ سُلطةِ القاضِي مَعَ الالتزامِ الأدبيِّ أمامَ الأقاربِ؛ يُنشِئُ قُوَّةً إلزاميةً، تُساعدُ عَلَى استمرارِ الحلِّ، لأطولِ مُدَّةٍ مُمْكنةٍ.

وفِيها: سَعْيُ الشَّريعةِ لإبعادِ الأطرافِ المُسبِّبةِ لِتفاقُمِ الأزمةِ بَيْنَ الزَّوجيْنِ، ومِنْ أمثِلةِ هذا في زمانِنا: توكيلُ كلٍّ مِنَ الزَّوجين مُحاميًا مِنْ طَرفِه في حالِ الشِّقاقِ، وهذا مِمَّا يُعقِّدُ القضيَّةَ، ويُطِيلُها؛ لأنّ مصلحةَ المُحامِينَ الماديةَ، قَدْ تَمْنعُ الوصولَ إلى صُلحٍ سريعٍ.

وفِيها: مشروعيةُ لِجانِ الإصلاحِ؛ لتسويةِ النِّزاعاتِ الأُسَريَّةِ.

وفِيها: جوازُ حُكْمِ القريبِ لقريبِه، أو عَلَيْهِ، إذا انْتفَتِ التُّهمةُ.

وفِيها: أنَّ العبدَ لا يَتمكَّنُ مِنْ فِعلِ الخَيرِ، إلا بمَعُونةٍ مِنَ اللهِ، وتوفيقٍ، وحَوْلِ اللهِ، وقوتِه.

وفِيها: سَعيُ الشَّريعةِ لمنعِ تفاقمِ الأمورِ، وازْديادِ الشّرّ.

وفِيها: عمَلُ الشَّريعةِ علَى قَطعِ أسبابِ العَداوةِ، وإطفاءِ نارِ الشرِّ، وتسكينِ الثائِرةِ بَيْن المسلِمينَ.

وفِيها: جوازُ التَّحكيمِ في النِّزاعاتِ بَيْن المُسلِمينَ.

وفِيها: أنَّ الاحتقانَ والتأزُّمَ النَّفسيَّ بَيْن الطَّرَفَيْنِ، كثيرًا ما يَمنعُ التَّوصّلَ إلى اتّفاقٍ، فيكونُ مِنَ الحكمةِ الخروجُ مِنْ هذِه الدائرةِ، ببَعْثِ مُمثِّلَيْنِ للطَّرفَيْنِ، ليس بَيْنهما عداوةٌ ومناوشاتٌ مِنْ قَبْلُ؛ لِيكونا أحْرَى بالتَّوصُّلِ إلى اتِّفاقٍ.

وفِيها: تذكيرٌ للحَكَمَيْنِ بعلمِ اللهِ بخفايا الصُّدورِ، وبواطنِ الأمورِ؛ حتى لا يَنْحرفَ قَصْدُهما، ولا يُسيئا التَّدَخُّلَ.

وفِيها: أنَّه إذا لم يُمكنْ تحقيقُ الإصلاحِ الكلّيِّ، فإن الإصلاحَ الجُزئيَّ يبقى مطلوبًا، وأيُّ درجةٍ منْ درجاتِ الإصلاحِ، يُمكنُ تحقيقُها على يدِ الحَكَمَيْنِ، فإنَّهما يَفعلانِ ذلك، وهذا ما يُفيدُه تنكيرُ لفظةِ: ﴿إِصۡلَٰحٗا﴾ في الآيةِ.

ولَمَّا ذَكر تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -فيما تقدَّم مِنَ السُّورةِ- وصايا، وأحكامًا، متعلِّقةً بالحياةِ الزوجيَّةِ، والأُسرةِ المُسلمةِ، أتْبَعَ ذلك بالتنبيهِ علَى عَلاقاتٍ أوسعَ، ومجالٍ للإحسانِ أفْسحَ، وتذكيرٍ بحقوقٍ أُخرَى للعبادِ، وقدَّم عليها حقَّه في إفرادِه بالعبادةِ، فقالَ سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ٣٦﴾.

﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ بطاعتِه فيما أَمَرَ، واجتنابِ ما نَهَى عنه، وامتثالِ ذلك بقلوبِكُم، وجوارِحِكُم، مُخلِصينَ له الدِّينَ. والعبادةُ: الخُضوعُ، والهَيْبةُ، والتعظيمُ، والخشوعُ، والطاعةُ، مع كمالِ الحبّ ﴿وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ حيًّا، أوْ جمادًا، شِركًا جليًّا، أوْ خَفيًّا ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ أي: أحسِنوا إليْهما، بِرًّا، وعَطفًا، وقيامًا بخدمتِهما، وتحصيلًا لمطالبِهما، وإنفاقًا عليهما ﴿وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ أي: أحسِنوا إليهم -أيضًا- وصِلُوا أرحامَكم

﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ أي: أحسِنوا إليهم، بحُسْنِ تربيتِهم، وحفظِ أموالِهم، والرِّفقِ بهم؛ لأنَّهم فَقَدوا مَـنْ يقومُ بمصالِحِهـم ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ أي: المحاويجِ، الذين لا يَجِدُونَ كفايتَهم، فأحسِـنوا إليهـم، بمُسـاعدَتِهم، والصَّدقةِ عليهم، وإزالـةِ ضرورتِهم، وإعطائِهم كفايتَهم، والسَّـاعِي علَى الأرملةِ، والمسـكينِ، كالمجاهدِ في سبيلِ الله ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُـرْبَىٰ﴾ وهو الجارُ القريبُ الـذي له حقَّـانِ: حقُّ الجوارِ، وحـقُّ القرابةِ، أحسِـنوا إليهِ -أيضًا-؛ لجـوارِه، وقُربِ دارِه، بالإضافةِ إلى اتِّصالِ نَسَـبِهِ بكم ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ أي: المُجانِبِ عنكُم، الذي دارُه أبعدُ، أو: الـذي لا قرابةَ بَيْنَكم وبَيْنَه، فأحسِـنوا إليه -أيضًا- ولو كانَ كافـرًا؛ لأجلِ حقِّ الجِوارِ. وقيل: هو الرَّفيقُ في السَّفرِ.

وقد وردَ في وجوبِ الإحسانِ إلى الجارِ، وحقِّه، نصوصٌ كثيرةٌ، مِنْها:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قالَ: قالَ رسـولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ما زالَ جبريلُ يُوصيني بالجارِ، حتَّى ظَنَنتُ أنَّه سيوِّرِثُه**»[1].

وعَـنْ عبدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قالَ: قالَ رسـولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**خيرُ الجيرانِ عندَ اللهِ، خيرُهم لجارِه**»[2].

وعَنْ عائِشَـةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالَت: قُلْتُ: يا رسـولَ اللهِ، إنَّ لِي جارَيْنِ، فَـإِلى أَيِّهِما أُهْدِي؟ قال: «**إِلَى أقربِهما مِنْكِ بابًا**»[3].

وَوَردَ الوعيدُ -أيضًا- علَى مَنْ آذَى جارَه، ومِنْ ذلك:

عنِ ابنِ مسـعودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: سَـأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قالَ: «**أَنْ تَجْعَـلَ للهِ نِـدًّا، وَهُـوَ خَلَقَكَ**». قُلْـتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيـمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قـالَ: «**وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ، تَخافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «**أَنْ تُزانِيَ حَلِيلَةَ جارِكَ**»[4].

---

(١) رواه البخاريّ (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٢) رواه الترمـذي (١٩٤٤)، وحسـنه، وأحمـد (٦٥٦٦)، والحاكـم (٢٤٩٠)، وصححـه، ووافقـه الذهبي، وقال محققو المسند: «إسناده قوي».

(٣) رواه البخاريّ (٢٢٥٩).

(٤) رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

وعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**واللهِ لاَ يُؤْمِنُ، واللهِ لاَ يُؤْمِنُ، واللهِ لاَ يُؤْمِنُ**»قِيلَ: وَمَنْ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «**الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جارُهُ بَوائقَهُ**»(١).

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ أي: أحْسِنوا إليه، قيل: هو الرفيقُ في السفرِ، وقيل: الشريكُ في التعلُّمِ، والحِرفةِ، وقيل: هي الزَّوجةُ؛ لأنَّها تكونُ إلى جَنبِ زوجِها، وقيل: هو الرَّفيقُ الصالحُ، وقد قالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ، خيرُهم لصاحِبِه**»(٢).

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: المسافِرِ المُنقطعِ، وقيل: هو الضَّيفُ المجتازُ، والمارُّ عليك، ولو كان في الأصلِ غنيًّا، أي: أحسِنوا إليه -أيضًا- بإعانَتِه، وضيافتِه، وإكرامِه ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾ أي: الرَّقيقِ مِنَ العبيدِ، والإماءِ، فأحسِنوا إليهِم -أيضًا- بتعليمِهمُ الدِّينِ، وأمرِهم بالصَّلاةِ، وإطعامِهم، وإلباسِهم، وعدمِ تكليفِهم ما لا يُطيقُون، وإعانَتِهم. وعلى رأسِ الإحسانِ إليهِم: عِتقُهم، وتحريرُهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾ في مِشيتِه، متكبِّرًا على النَّاس ﴿فَخُورًا﴾ مُعجَبًا بنفسِه، وبما أُوتِي مِنَ النِّعمِ، يمنُّ بها أعطَى، قليلَ الشُّكرِ، فهو مذمومٌ، مبغوضٌ عند الله. وقيل: هوَ المُختالُ في هيئتِه، وشكلِه، والفخورُ بقولِه، وفِعلِه.

وقد ذَكَر الحافظُ ابنُ رجبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في جامِع العلومِ والحِكَم: أن أقسامَ العبادِ -الذين أمَرَ اللهُ بالإحسانِ إليهِم في الآيةِ- خمسةٌ، وهم:

١. مَنْ بَيْنه وبَيْن الإنسانِ قَرابةٌ، وخَصَّ مِنْهم الوالدَيْن بالذِّكرِ؛ لامتيازِهما.
٢. مَنْ هو ضعيفٌ ومُحتاجٌ إلى الإحسانِ، سواء ضَعْفُ بدنٍ، وهو اليتيمُ، أو ضَعفُ حالٍ، كالمِسكينِ.
٣. مَنْ له حقُّ القرابةِ، والمُخالطةِ، وهم ثلاثةٌ: جارُ قربَى، وجارُ جُنُب، وصاحبٌ بالجَنْبِ.
٤. مَنْ هو واردٌ علَى الإنسانِ، غيرُ مقيمٍ، وهو ابنُ السَّبيلِ.
٥. مِلْكُ اليمينِ(٣).

---

(١) رواه البخاري (٦٠١٦). وبوائقه: غوائله، وشره.

(٢) رواه الترمذيّ (١٩٤٤)، وحسنه، وأحمد (٦٥٦٦)، والحاكم (٢٤٩٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٧٩-٣٨٣).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

الأمـرُ بعبادةِ اللهِ، والعِبادةُ: قال شـيخُ الإسـلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العِبادَةُ: اسْـمٌ جامِعٌ لِكُلِّ ما يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضاهُ، مِنْ الأَقْوالِ والأَعْمالِ، الباطِنَةِ والظَّاهِرَةِ»[١].

وفِيها: الإحسـانُ إلى ما يملِكُه الإنسـانُ مِنَ الرَّقيقِ، والدَّوابِّ، ويؤخَذُ هذا مِنَ إشـارةِ العُمومِ في قولِه: ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾.

وفِيها: الإحسـانُ إلى الجلِيسِ، ومَنْ كان بجوارِكَ في المُناسـباتِ، والأحوالِ المُختلفةِ، كالقاعِدِ بِجانِبِك في المسجِدِ، ومجلسِ العِلمِ، وكالزميلِ في مقعَدِ الدِّراسةِ، ومكتبِ الوظيفةِ المجـاوِرِ، وكالجالِـسِ بِجانبِك في الطائِرةِ، والحافلةِ، وكالمُنتظِـرِ بِجانبِك في عيادةِ الطَّبيبِ، ومَنْ ينامُ بجانبِكَ في رِحلةِ الحَجِّ، وغيرِها.

وفِيها: أنَّ المُجاورةَ مراتبٌ، بعضُها ألصقُ مِنْ بعضٍ، وأقربُها: مُجاورةُ الزوجةِ.

وفِيها: تقديمُ حقِّ اللهِ علَى حقوقِ العبادِ.

وفِيها: عِظَمُ حقِّ الوالدَيْنِ؛ لاقترانِهِ بحقِّ اللهِ.

وفِيها: ترتيبُ حقوقِ العبادِ، وإنزالُ النَّاس منازلَهم.

وفِيها: مُراعاةُ حقِّ الضعفاءِ مِنَ اليتامَى، والمساكينِ، والمماليكِ.

وفِيهـا: أنَّ حقـوقَ المَخاليـقِ تَنْشـأُ بأسـبابٍ، منهـا: الإسـلامُ، والقَرابـةُ، والجِـوارُ، والمُصاحبةُ، والحاجةُ.

وفِيها: أنَّ حقوقَ العبادِ تَبَعٌ لحقِّ الخالِقِ.

وفِيهـا: أنَّ الحـقَّ يَعظُـمُ باجتماعِ أكثرِ مِنْ سـببٍ له، فمثـلًا: الجيرانُ ثلاثةٌ: جـارٌ له حقٌّ واحدٌ: وهو المُشرِكُ، الذي لا قَرابةَ له، له حقّ الجوارِ، وجارٌ له حقَّانِ: وهو المسلمُ، له حقُّ الإسلامِ، وحقُّ الجِوارِ، وجارٌ له ثلاثةُ حقوقٍ: وهو المسلمُ، ذُو الرَّحِمِ، له حقُّ الجِوارِ، وحقُّ الإسلامِ، وحقُّ الرَّحِمِ، وكذلك الرَّفيقُ الصالحُ له حقَّان؛ لمرافقتِه، ولصلاحِه، وهكذا.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٤٩).

وفِيها: أنَّه كلَّما طالتِ المُصاحبةُ عَظُمَ الحَقُّ، فجارُ الحَضَرِ أعظمُ حقًّا مِنْ جارِ السَّـفَرِ، وجـارِ الباديةِ، والزوجةُ، أعظمُ حقًّا مِنْ رفيقِ السـفرِ، وهكذا. وإذا تعلَّقَ الحُكمُ بوصفٍ، فإنَّه يَشتدُّ كلَّما قَوِيَ ذلك الوصْفُ.

وفي الآيـةِ: مُراعـاةُ العَلاقـةِ الدائمةِ، كعلاقـةِ الولدِ بوالديـهِ، والعلاقة الطارئـةِ المؤقتةِ، كعلاقةِ المُضيفِ بضيفهِ.

وفِيها: ذمُّ مَنْ يحتقِرُ النَّاس، وهو عندَ الله حقيرٌ، ويَستصغِرُهم، وهو عند الله صغيرٌ.

وفِيها: ذمُّ المتكبِّرِ في هيئتِه، والمتعالِي بكلامِه، والمؤذِي لعبادِ اللهِ، سيِّءِ المعاملةِ للضُّعفاءِ.

وفِيها: ذمُّ الخُيلاءِ، ومنه: إسـبالُ الإزارِ. عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ قَوْمِهِ، قـالَ: لَقِيتُ رسـولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ، فسـألْتُه عَـنِ الإزارِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ أَتَّزِرُ؟ فَأَقْنَعَ ظَهْرَهُ بِعَظْمِ سـاقِهِ، وَقالَ: «**هاهُنا اتَّزِرْ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهاهُنا أَسْـفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهاهُنا فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ**»[١].

وفِيها: أنَّ مِنْ طريقةِ الشَّريعةِ: أنَّها إذا أمَرَت بشيءٍ، نَهَتْ عَنْ ضدِّه، كما قال: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ وفي هذا تكميلٌ للحُكمِ، وتقويةٌ له.

وفِيها: الجَمعُ بَيْنَ القيامِ بحقِّ الخالقِ، والإحسانِ للخَلْقِ، وأنَّ الدِّينَ لا يكمُل إلا بهذا.

وفِيها: أنَّه كلَّما اشتدَّ القُربُ في الجِوارِ، عَظُم الحقُّ.

وفِيها: أنَّ المعانِي الشَّرعيةَ لا تَحكُمها الاصطلاحاتُ الحادثةُ، فمَرجعُ الجِوارِ -مثلًا- إلى ما جاء في الشَّرعِ، واللُّغةِ، والعُرفِ، وليس إلى التقسيماتِ الرسميَّة للأحياءِ.

وفِيهـا: أنَّ مَـنِ اتَّصفَ بالخُيـلاءِ، والفخرِ، يأنَفُ مِنَ الإحسـانِ إلى الخَلْـقِ، ويقصِّرُ في حقوقِهم.

وفِيهـا: أنَّـه يَنبغِي على المُحسِـنِ ألَّا يَتفاخرَ بإحسـانِه، ولا يَعدَّ أُعطِياتِـه؛ فيكونَ منَّانًا، مُؤذيًا.

---

(١) رواه أحمد (١٥٩٥٥)، وصححه محققو المسند.

وفِيها: مُقابلةُ المَسكَنةِ بالإحسانِ، ومَنْ كانَ أشدَّ مَسكَنةٍ كانت الوصيةُ به أوْكدَ، فإعانةُ المسكينِ، العاجزِ، الضعيفِ، أوكدُ مِنْ إعانَةِ المسكينِ، القادرِ علَى الكسبِ، فيُرتَّب للأوَّلِ مِنَ المالِ ما يَسدُّ حاجتَه، ويُعطَى الثانِي مِنَ الدَّلالةِ، وآلاتِ الحِرفةِ، ورأسِ المالِ، ما يُخرجُه عن مسكَنَتِه، ويستعينُ به علَى الكَسبِ.

وفِيها: تحريمُ الإزراء علَى الفقراءِ.

وفِيها: الأمرُ بالبرِّ، مَع تركِ الإساءةِ.

وفِيها: إطلاقُ البعضِ علَى الكلِّ؛ لقولِه: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، والمرادُ ما مَلَكتُم، وإنَّما عبَّر باليمينِ؛ لأنَّها جارحةُ القُوَّةِ، والأخذِ-عادةً-.

وفِيها: إثباتُ محبةِ اللهِ عمومًا، ومحبتِه للمتواضِعين خُصوصًا؛ كما يؤخذُ ذلك مِنْ نفيِها عَنِ المُختالِ الفَخُورِ.

وفِيها: العنايةُ بمَنْ فَقَدَ أباهُ صَغيرًا، ويدخُلُ في ذلك: اللَّقيطُ.

ولَمَّا أمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بالإحسانِ في الآيةِ السابقةِ نَهى عَنْ ضِدِّه، وهو البخلُ، ولَمَّا كان المُختالُ الفَخُورُ يبخلُ بحقوقِ النَّاس، حذَّرَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ هذِه الصفةِ، وذمَّها، فقالَ:

﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾﴾.

﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ فلا يُنفقونَ أموالَهم فيما أمَرَهم اللهُ به، ويَمنعونَ أصحابَ الحقوقِ حقوقَهم ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ فلا يَكتفُونَ بفِعْلِ المُنكرِ، والشرِّ، والاتِّصافِ بداءِ البُخلِ العُضالِ؛ حتَّى يَنقلُوا ذلك إلَى غيرِهم، ويأمُروا النَّاس بالبُخلِ، قيل: المقصودُ بهمُ اليهودُ، الذينَ كانوا يقولونَ للأنصارِ: لا تُنفِقوا أموالَكم، فإنَّا نَخشَى عليكُم الفقرَ ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ أي: يُخفُون إحسانَ اللهِ إليهِم بالمالِ، ويكتُمون ما أَعْطاهُم اللهُ مِنَ العِلمِ، وهذا يشملُ اليهودَ، الذين كَتموا صفةَ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولَمَّـا كانَ الفقراءُ، والمَحاويجُ، يعرِفونَ الأغنياءَ بالقرائنِ، ويستدلُّونَ عليهِم بما يَظْهرُ عليهِـم مِـنَ الحالِ، فقد أَرشَـدَ النبـيُّ ﷺ مَنْ آتاهُ اللهُ نعمـةً إلى إظهارِهـا؛ لِيعرِفَه مَنْ يحتاجُها؛ فقال ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عبدِهِ**»[١].

والبُخـلُ عواقبُه وخيمةٌ في الدنيا، والآخِـرة، وهو داءٌ قبيحٌ، وقد قال ﷺ: «**وأيُّ داءٍ أدْوَأُ مِنَ البُخلِ**»[٢].

﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ الكاتِمِين لنعمةِ اللهِ، الجاحِدينَ لها ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾ نُذِلُّهم به، كما أهانُوا النِّعمةَ بالبُخلِ، والإخفاءِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ مِـنَ النَّـاس مَـنْ يَكفـرُ بالنعمةِ كُفـرًا أكـبرَ، ككُفرِ اليهـود، الذيـن كَتمُوا أمـرَ النبيِّ ﷺ، وبَخِلوا بالإخبارِ عنه، ومنهُم مَنْ يَكفرُ بالنعمةِ كفرًا أَصغرَ، وهو كُفرُ النّعمةِ في حقِّ مَنْ بَخِلَ مِنَ المسلمينَ.

وفي الآيةِ: ذمُّ منعِ الحقوقِ، والبخلِ علَى النَّاس بأدائِها، وهذا هو الشُّـحُّ، وقَد أَهلَكَ مَن كانْ قَبْلَنا، فقَطَعُوا، وفَجَرُوا.

وفِيها: أنَّ البخيلَ لا يُظهِر أثَرَ نعمةِ اللهِ علَيه، في مَطعَمِه، ومَلبَسِه، وسِيرتِه، وغيرِ ذلك؛ حتَّى لا يَقصدَه النَّاس بالسُّؤالِ.

وفِيها: أنَّ البخيلَ يَسعَى لسترِ نِعمةِ اللهِ عليهِ، وكَفرِها، وتغطِيتِها.

وفِيها: أنَّ بعضَ النَّاس لا يَكتفي بفِعلِ الشَّرِّ؛ حتَّى يُعدّيَه إلَى غيرِه.

وفِيها: سوءُ عاقبةِ الذينَ يَأمرونَ بالمُنكرِ، وينْهَوْنَ عنِ المَعروفِ.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ مِنْ جنسِ العَمَلِ.

وفِيهـا: ذمُّ اليهـودِ، الذين جَمَعُوا بين البخـلِ بالمالِ، والبخلِ بالعِلـمِ، والعملِ على تَثْبيطِ الصَّحابةِ عنِ الإنفاقِ.

---

(١) رواه الترمذي (٢٨١٩)، وحسنه، وأحمد (٦٧٠٨)، وحسنه محققو المسند.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد.

وفِيها -مع الّتي قبلَها-: أنَّ الاختيالَ، والفخرَ، يُوصلانِ إلى منعِ حقوقِ الآخَرينَ، وأنَّ الكِبرَ يُؤدِّي إلى البُخلِ.

وفِيها: الجمعُ لأهلِ النارِ بَيْن العذابِ والألَمِ الحِسِّي، والمَعنويِّ.

وفِيها: أنَّ مِنْ صفاتِ الكافرينَ: مَنعَ العِلمِ، الذي يهتدِي به الضالُّون، ويَسترشِدُ به الجاهِلُون، وكتمَه، مَعَ إظهارِ الباطلِ؛ لتضليلِ النَّاس، والسَّعيِ في خسارةِ النَّفسِ، وخسارةِ الغَيْر.

وفِيها: خُطورةُ منْعِ الخيرِ عنِ الغَيرِ، وقد قالَ ﷺ: «**إيَّاكم والشُّحَّ؛ فإنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلكم بالشُّحِّ، أمَرَهم بالبُخلِ، فبخِلُوا، وأمرَهم بالقطيعةِ، فقطعُوا، وأمرَهم بالفُجورِ، ففجَرُوا**»[1].

وفِيها: ذمُّ الذينَ يَأمُرونَ النَّاس بالبُخلِ بلسانِ المَقالِ، كالتصريحِ بذلكَ كلامًا، أو بلسانِ الحالِ، كأنْ يكونُوا قدوةً سيِّئةً في المَنعِ، والإمساكِ.

وفِيها: ذمُّ البُخلِ عُمومًا سواءً كان بُخلًا بالمالِ، أو الجاهِ، أو العِلمِ، أو أنواعِ الإحسانِ الأخرَى، كالبُخل بالسَّلام، ودلالةِ المستدلِّ، والبُخلِ بالنصيحةِ، ونحوِ ذلك.

ولَمَّا كان بعضُ النَّاس يُعطِي، ويُنفِقُ، لكنه لا يَكتُم ذلك، بَلْ يُذِيعُه، ويَنْشُره؛ ابتغاءَ مَدْحِ الخَلْقِ، والمَكانةِ عندَهم، فقد حذَّرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ هذا الصِّنفِ -أيضًا- بَعد التحذيرِ مِنَ البُخَلاءِ، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ يبذلُونَها، ويَصرِفونَها في المُفِيدِ، وغيرِ المُفِيدِ، وفيما يصحُّ الإنفاقُ فيه، وما لا يصحُّ، وكثيرًا ما لا يَتوخَّوْن مواقعَ الحاجةِ، فقد يُعطِي الغنيَّ، ويَمنعُ الفقيرَ، وهؤلاءِ مِنَ المُشركينَ، والمُنافقينَ، الذين يُنفقونَ في سبيلِ الشَّيطانِ، لا في

(١) رواه أبو داود (١٦٩٨)، وصحَّحه الألبانيّ في صحيح أبي داود.

سبيلِ طاعةِ الرحمَنِ ﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: لِيراهُم النَّاس، ويَمدحُوهم، ويقولوا فيهم: ما أسخاهم! وما أجودَهم! ولِيتطاولُوا على مَنْ يتسامعُ بهم ﴿وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ﴾ لا يقرُّونَ بوحدانِيَّةِ اللهِ، ولا يُريدونَ وجهَه بالإنفاقِ، ولا يؤمِنونَ بيومِ الحِساب، فلا يقبلُ اللهُ عَمَلهُم، ولا يَغفرُ لهُم، وقد قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في الحديثِ القدسيِّ: «**أنا أغنَى الشُّركاءِ عَنِ الشِّركِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلا، أشْرَكَ فيهِ مَعِي غيرِي، تَركتُه وشِركَه**»[1].

وفي حديثِ الثلاثةِ، الذين هُم أوَّل مَنْ تُسعَّرُ بهِمُ النارُ: يقولُ صاحبُ المالِ: «**ما تَركْتُ مِنْ سَبيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيها إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيها لَكَ، قالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقالَ: هُوَ جَوادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ في النَّارِ**»[2].

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَدِيِّ بنِ حاتِمِ الطائيِّ، لَمَّا سألَه عن أبيه فقالَ: يا رسولَ اللهِ إنَّ أَبِي كانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ كَذا وَكَذا؟ قالَ: «**إِنَّ أَباكَ أَرادَ أَمْرًا، فَأَدْرَكَهُ**»يَعْنِي الذِّكْرَ[3].

ولَمَّا سُئِل النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ابنِ جُدعانَ: كانَ في الجاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ المِسْكِينَ، فَهَلْ ذاكَ نافِعُهُ؟ قالَ: «**لا يَنْفَعُهُ؛ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ**»[4].

﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا﴾ أي: صاحبًا، ومُعِينًا، يوسوِسُ له ﴿فَسَآءَ قَرِينٗا﴾ أي: بِئسَ الصاحبُ له، يقتَرِن به في النَّارِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ مِنَ النَّاس مَنْ يَجمعُ في إنفاقِه الشرَّ مِنْ طَرَفَيْنِ: فهو يُنفِقُ مالَه في غيرِ مَرضاةِ اللهِ، معَ ريائِه، وقصدِه السُّمعةَ.

وفيها: شاهدٌ لقولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ﴾ [الإسراء: ٢٧].

---

(١) رواه مسلم (٢٩٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٩٠٥).

(٣) رواه أحمد (١٨٢٦٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١١٩): «رجاله ثقات»، وحسنه محققو المسند.

(٤) رواه مسلم (٢١٤).

وفِيهـا: أنَّ مَنْ أنفَقَ مالَـه في طاعةِ اللهِ، قاصدًا وجهَ اللهِ، مؤمنًا باللهِ، يَبتغِي بنفقَتِهِ الثوابَ في اليومِ الآخِرِ؛ فإنَّه عَدوٌّ للشيطانِ، مُراغمٌ له، يُعادِيه، ويُنابِذُه.

وفِيها: ذمُّ قرينِ السُّوءِ، المُصاحبِ للإنسانِ، وأنَّ الشيطانَ يُلازِمُ أولياءَه.

وفِيها: سوءُ حالِ مَنْ كانَ الشيطانُ مُقارِنًا له.

وفِيها: الاستدلالُ علَى مَسلَكِ القرينِ، ومصيرِه، بنوعِ قرينِه.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يُحسِّنُ الرِّياءَ للإنسانِ، ويُزيِّنُ له إرادةَ السُّمعةِ، والمَدحِ، عندَ النَّاس.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يَمنعُ العبدَ مِن الاستفادةِ مِنْ أعمالِه الصالحِةِ.

وفِيهـا: أنَّ الكُفـرَ بـاللهِ، والـشِّركَ بـهِ، يَحـرِمُ العبـدَ مِـنَ التوفيـقِ في مواضِـعِ الإنفـاقِ، والإخلاصِ فيه.

وفِيهـا: أنَّ الشَّـيطانَ يَخْدَعُ العبدَ ببذلِ المـالِ في غيرِ وجهِ اللهِ، فيُحرَمُ العبدُ مِنْ حسَـناتِ صَدَقتِه، فيكُونُ عِند نفسِه باذلًا، وعند اللهِ خائبًا.

وفِيهـا -**مـع التي قبلهـا**-: أنَّ مَنْ لَمْ يُوقِعْه الشَّـيطانُ -مِـنْ أهلِ الخُـسْرانِ- في البُخلِ، والشُّحِّ، أوقعَه في الرِّياءِ، والسُّمعةِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يتلاعبُ بالإنسانِ في الإقدامِ، والإحجامِ.

وفِيهـا: الوعيـدُ لِمَنْ قدَّم ثوابَ الخَلْـقِ علَى ثوابِ اللهِ، وراعَى نَظَرَ المخلُـوقِ، ونَسِيَ نَظَرَ الخالقِ.

وفِيها: أنَّ ابتغاءَ تعظيمِ النَّاس، وإطرائِهم، وثنائِهم، ومدحِهم، مُفسِدٌ للعملِ.

وفِيها: تأثيرُ الكُفرِ في عَدَمِ الثقةِ بما أعدَّ اللهُ لعبادِهِ مِنَ الثوابِ، والجزاءِ، وأنَّ عدمَ الإيمانِ باليومِ الآخِرِ، يُفقِدُ العبدَ صحةَ العَمَلِ.

وفِيها: الحثُّ علَى اختيارِ القَرينِ الصالِحِ.

وفِيهـا: تَعريـضٌ بتنفيـرِ الأنصارِ مِـنْ مُعاشَرَةِ اليهـودِ، وأولياءِ الشَّـيطانِ، الذيـنَ كانُوا ينْهَوْنَهم عن الإنفاقِ.

وفِيها: ذمُّ استعجالِ ثوابِ الأعمالِ، وعدمِ الصَّبرِ، حتَّى يَلْقَى اللهَ بها.

وفِيها: أنَّ مَنْ تحرَّى مَواطِنَ تعظِيمِ الخَلْقِ، ومَدْحِهم له، يُصبِح إنفاقُه ضارًّا، وبذلُه في غيرِ المواضعِ الصحيحةِ، وقد يَبخَلُ على أربابِ الحقوقِ، كالزوجةِ، والولدِ، والقريبِ، ويُنفِقُ في المواضعِ العَلنيّةِ، الجالبةِ للمدْحِ، ولو لَمْ تكنْ ذاتَ نفعٍ.

وفِيها: أنَّ مُقارنةَ الشَّيطانِ بالأفعالِ، تُؤدِّي إلى الاقترانِ به في النارِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عَدَلَ عَنِ المشروعِ، ابتُلِي بالمَمنوعِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ علاماتِ مقارنةِ الشيطانِ للعبدِ: الاندفاعَ في المعصيةِ.

وفِيها: أنَّ علَى العبدِ التفقُّهَ في مواضِعِ الإنفاقِ، وأجرِه، ومواطنِ المنفعةِ، قَبْلَ أنْ يقومَ بالعملِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ النَّاس مَنْ يجتمِعُ عنده البُخلُ في موضعِ الحاجةِ، والإنفاقُ في موضعِ الرِّياءِ، وهذا مِنْ أسوأ الخَلْقِ.

وفِيها: أنَّ المُرائِي لا يُوفِّقُه الله لنَفْعِ الخَلْقِ، وغالبُ مَنْ يستفيدُ مِن نَفَقاتِه: غيرُ المُحتاجِينَ، ولا يباركُ الله فيها، فلا يتعدَّى نفعُها، ولا يستمِرّ.

ثُمَّ وَعظَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى البُخلاءَ، والمُرائينَ، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ أي: ما الذي يُصيبُهم مِنَ الضررِ؟ ﴿لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ وحدَه لا شريكَ له ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ وأنَّه واقعٌ، وحقٌّ آتٍ، لا ريبَ فيه، وسيكونُ فيه جزاءُ الأعمالِ ﴿وَأَنفَقُوا۟﴾ في وجوهِ الخيرِ، والمصارِفِ الصحيحةِ ﴿مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ مِنَ الحلالِ، والكسبِ الطيِّبِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ عليمٌ بنيَّاتِهم، عليمٌ بمَنْ يستحقُّ التوفيقَ مِنْهم، فيُلهِمه رشدَه، عليمٌ بمَنْ يستحقُّ الخِذلانَ، فيَحرِمه الخيرَ، ويُخيِّب سعيَه.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ المؤمنَ باليومِ الآخرِ حقًّا يرجُو موعودَ اللهِ على عَمَلِه.

وفِيها: التّعجُّبُ مِنَ الكافرِ باللهِ، الجاحدِ لليومِ الآخِرِ، البخيلِ بالخيرِ، المنفِقِ في المعصيةِ.

وفِيها: الحضُّ على كسبِ الحلالِ؛ للإنفاقِ مِنْه.

وفِيها: أنَّ الثِّقةَ بوعدِ اللهِ تدفعُ للإنفاقِ، وأنّ الإيمانَ سلْوَى مِنْ كلِّ فائتٍ، ووعْدَ اللهِ تعويضٌ لكلِّ مبذولٍ، ومفقودٍ.

وفِيها: أنَّ حلاوةَ الإيمانِ تُنسِي مرارةَ مفارقةِ المالِ.

وفِيها: أنَّ الله عليمٌ بنوايا المُنْفقِينَ، ومَنْ يُريدُ الرِّياءَ والسُّمعةَ مِنْهم، ومَنْ يريدُ الأجرَ، والثَّوابَ.

وفِيها: أنَّ على العبدِ أنْ يكتفي بعِلم اللهِ، ولا يُبالِي بعِلم النَّاس بعَمَلِه.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَنسَى عملَ العامِلينَ، ولا يَغفُل عنه، بل هو بَصيرٌ به.

وفِيها: حِفظُ الله للمؤمنِ المُنفقِ ابتغاءَ وجهِه، وصرفُه الضّررَ عنهُ.

وفِيها: موعظةُ الكُفَّارِ والمنافقينَ.

وفِيها: أنَّ مَنْ حَسُنَ إيمانُه، حَسُنَ عملُه.

وفِيها: إلزامُ الخُصومِ، والأعداءِ، بالحُجَّةِ الدَّامغةِ، واستخدامُ أسلوبِ التعجّبِ، والاستفهامِ التوبيخيِّ، في ذلك.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ، والتوحيدَ، أساسُ الأعمالِ.

وفِيها: دليلٌ على أنَّ العملَ مِنْ مقتضياتِ الإيمانِ، وأنَّ الإيمانَ باللهِ، واليومِ الآخرِ، يُشجِّعُ على الإنفاقِ، والبَذْلِ.

وفِيها: محاربةُ البُخلِ، والرِّياءِ، بتصحيحِ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ أساليبِ الموعظةِ: (ماذا عليكَ لَوْ فعلْتَ كذا؟)، كوعظِ العاصِي: ماذا عليك لَوْ أطعتَ ربَّك؟ ووعظِ العاقِّ: ماذا عليكَ لَوْ بَررتَ بأبِيك؟ ووعظِ القاطِعِ: ماذا عليكَ لَوْ وصلتَ رَحِمَك؟ ونحوِ ذلك.

ولَمَّا أمرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالإحسانِ، والبرِّ، ونهى عن البُخلِ، والرياءِ، ذكَّرَ بِعَدْلِه -وَعدًا لأولئكَ المحسنينَ، ووعيدًا لهؤلاء البخلاءِ المُرائِينَ- فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝٤٠ ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ﴾ أحدًا ﴿مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾ قيل: رأسُ نملةٍ حمراءَ، وقيل: كلُّ جزءٍ مِنْ أجزاءِ الهَباء، وهذا مَثَلٌ ضربَه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لأقلِّ الأشياءِ، والمعنى: أنَّه لا يَظلِمُ قليلًا، ولا كثيرًا. ﴿وَإِن تَكُ﴾ أي: مثقالُ الذَّرَّةِ ﴿حَسَنَةٗ﴾ مِنْ أيِّ نوعٍ ﴿يُضَٰعِفۡهَا﴾ إلى عشرةِ أمْثالِها، إلى أضعافٍ كثيرةٍ ﴿وَيُؤۡتِ﴾ أي: يُعطِي صاحبَ الحَسَنةِ ﴿مِن لَّدُنۡهُ﴾ مِنْ عندِه ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ ثوابًا جزيلًا، قيل: هو الجنَّةُ.

وقد قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

وفي حديثِ الشفاعةِ، مِن حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «... **فَأَقُولُ: يا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ، فَأَخْرِجْ مَنْ كانَ في قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ، فَأَفْعَلُ**»[1].

وفي حديثِ الشفاعةِ، مِن حديثِ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يقول الله عَزَّوَجَلَّ: «**اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ في قَلْبِهِ مِثْقالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا**» قالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي، فاقْرَءُوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾[2].

وعن عبدِالله بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «يُؤْتَى بالعبدِ والأمَةِ يومَ القيامةِ، فيُنادِي منادٍ على رؤوسِ الأوَّلينَ، والآخِرينَ: هذا فلانُ بنُ فلانٍ، مَنْ كانَ له حقٌّ، فليأتِ إلى حقِّه. فتفرحُ المرأةُ أن يكونَ لها الحقُّ على أبيها، أو أخِيها، أو زوجِها. ثُمَّ قرأ: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، فيغفرُ اللهُ مِنْ حقهِ ما يشاءُ، ولا يَغفرُ مِنْ حقوقِ النَّاسِ شيئًا، فيُنصَبُ للناسِ، فيُنادَى: هذا فلانُ بنُ فلانٍ، مَنْ كانَ له حقٌّ، فليأتِ إلى حقِّه. فيقول:

---

(١) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٢) رواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣).

رَبِّ، فَنِيَت الدُّنيا، مِنْ أينَ أُوتِيهْم حقوقَهم؟ قال: خُذوا مِن أعمالِه الصالحِةِ، فأَعْطُوا كلَّ ذِي حقٍّ حقَّه، بقَدْر مظلَمَتِه، فإنْ كانَ وليًّا لله، ففَضَلَ له مثقالُ ذرةٍ، ضاعَفَها الله له حتى يُدخلَه بها الجَنةَ، ثُمَّ قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا﴾ قال: ادخلِ الجَنةَ.

وإنْ كانَ عبدًا شقيًّا قال المَلَكُ: ربِّ فَنِيَتْ حسناتُه، وبقِيَ طالبونَ كثيرٌ؟ فيقول: خُذوا مِنْ سيئاتِهم، فأضيفُوها إلى سيئاتِه، ثُمَّ صُكُّوا له صَكًّا إلى النارِ»[1].

وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِها في الدُّنْيا، وَيُجْزَى بِها في الآخِرَةِ، وَأَمَّا الكافِرُ: فَيُطْعَمُ بِحَسَناتِ ما عَمِلَ بِها للهِ في الدُّنْيا، حَتَّى إذا أَفْضَى إِلى الآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِها**»[2].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تنزيهُ اللهِ عَنِ الظلمِ، وأنَّه كريمٌ يُضاعِفُ الحسناتِ.

وفِيها: أنَّه يُحاسِبُ العبادَ على أعمالِهم، مهما تناهَتْ في الصِّغَرِ.

وفي الآيةِ: أنَّ عَدْلَ اللهِ يشملُ المسلمَ، والكافرَ، فأمَّا المُسلمُ: فإنَّه يُضاعِفُ له حسناتِه، وأمَّا الكافرُ: فإنَّه يُعطِيه في الدنيا مُقابِلًا عليها صحةً، وولدًا، ومالًا، وشهرةً، ونحوَ ذلك، فإذا جاءَ يومُ القيامةِ، لَم تكنْ له حسنةٌ. وقيل: إنَّ حسناتِ الكُفارِ، قدْ تخفِّفُ عنهم العذابَ يومَ القيامةِ، مَع بقائِهم في النار، وخلودِهم فيها.

وفي الآيةِ: ضربُ المَثَلِ بما يعرِفُه النَّاس.

وفي الآيةِ: امتناعُ الظُّلمِ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مع قدرتِهِ عليه؛ لأنَّه حَرَّمَه على نفسِه.

وفيها: تأييدُ الأوامرِ، والنَّواهِي، بالوَعدِ، والوعيدِ.

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٣٦٣)، تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٣٠٥)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري، وقال: «أراه من المرفوع حكمًا؛ فإن ما ذكره ابن مسعود مما لا يعرف بالرأي، وما كان ابن مسعود ليقول هذا من عند نفسه، وليس هو ممن يَنقل عن أهل الكتاب، ولا يقبل الإسرائيليات».

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨).

وفِيها: أنَّ مضاعفةَ الحسـناتِ، لا تختصُّ بعددٍ معـينٍ، فمِنْها ما يُضاعفُه إلى عشرٍ، ومِنْها مـا يكـونُ إلى سَـبعمائةٍ، ومِنْها ما يكـونُ أكثرَ مِنْ ذلـك، ثُمَّ يُعطِي أصحابَ الحسـناتِ فوقَ المضاعفةِ، أجرًا عظيمًا، وثوابًا جزيلًا، لا يُقْدَرُ قَدْرُه.

وفِيها: أنَّ ما ذُكِرَ -على سـبيلِ المبالغـةِ- لا مفهومَ له، فقولُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ﴾ يعني: ولا أدنَى مِنْ ذلك، وليس المقصودُ تحديدَ عدمِ الظُّلمِ بالذَّرَّةِ.

وفِيهـا: رحمةُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعبادِهِ، وأنَّها سـبقتْ غضَبَه؛ وذلك أنَّ الحَسَـناتِ تُضاعَفُ، والسَّيِّئاتِ لا تُضاعَفُ.

وفِيها: أنَّ الحَسَنةَ تدلّ علَى الحَسَنةِ؛ لأنَّ هذا الأجرَ قد يكونُ سببُه زيادةَ الحسناتِ؛ بسببِ الحسـنةِ الأولى، وقد ذَكَروا في تفسـيرِ قولِـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُضَٰعِفۡهَا﴾ أنَّ العبدَ إذا عَمِل عَملًا صالحًا، يُوفِّقهُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لعَملٍ صالحٍ آخَر، وهذا مِنْ كَرَمِ الربِّ؛ فإنَّه يُوفِّقُ المحسنينَ لمزيدٍ مِنَ الأعمالِ الصالحةِ، ثُمَّ يُؤتِيهم عليها أجرًا مُضاعَفًا بلا تقديرٍ، ثُمَّ يُدخلُهم الجَنَّةَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُحصِي على عبادِه مثاقيلَ الذَّرِّ، ولكنَّ كثيرًا مِنْهم عنْ هذا غافِلُون.

وفِيها: أنَّ الإضافةَ إلى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تُفيدُ التعظيمَ، كما في قوله: ﴿مِن لَّدُنۡهُ﴾.

وفِيها: أنَّ مِنْ عدلِ اللهِ: القصاصَ يومَ القيامةِ.

وفِيها: تشريفُ اللهِ يومَ القيامةِ للمُحسِنينَ، بإيتائِهم مِنْ عندِه، لا مِنْ عندِ غيرِه.

ولَمَّـا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَدْلَه في حسـابِ خَلقِهِ، والاسـتقصاءَ في ذلك يـومَ القيامةِ، بَيَّن أنَّ هذا يكونُ بشهادةِ الرُّسلِ، وبمحضرٍ مِنَ الجميعِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ٤١﴾.

﴿فَكَيۡفَ﴾ اسـتفهامُ توبيخٍ، وتبكيتٍ، وتهديدٍ لأهلِ السَّـيِّئاتِ، والمُعذَّبينَ، والمعنى: فكيفَ يكونُ الأمرُ، والحالُ، يومَ القيامةِ ﴿إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ﴾ أي: نَبيٍّ، يشهدُ عـلى أعمالِ قومِـه، حينَ تُعرَض في ذَلكَ اليـوم ﴿وَجِئۡنَا بِكَ﴾ يا مُحمّد -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ- ﴿عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أمَّتِك ﴿شَهِيدٗا﴾ تَشـهَدُ على مَنْ آمَنَ، وعلى مَنْ كَفَر، ونافَقَ، فتكونُ شـهادتُك

حُجّةً للمُحسنينَ، وحُجّةً على المُسِيئِين، وتشهدُ على صدقِ جميعِ الأنبياءِ مِنْ قَبْلك، وأنَّهم بلَّغوا أقوامَهم. وعن عبدِالله بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقرأْ عليَّ**». فقلتُ: يا رسول الله، آقْرَأُ عليك، وعليك أُنزِل؟! قال: «**نَعَم**»، فقرأتُ عليه سورةَ النِّساءِ، حتَّى أتيتُ إلى هذه الآيةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾، قال: «**حَسْبُكَ الآنَ**»، فالتفتُ إليه، فإذا عيناُه تذرِفانِ[١].

وفي روايةٍ: «غَمَزَني رجلٌ إلى جنبي، فرفَعْتُ رأسِي، فرأيتُ دموعَه تَسيلُ»[٢].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تأكيدُ العَدلِ في الثوابِ، والعقابِ، وعدمِ الظلمِ، وذلك بحضورِ الشُّهداءِ.

وفِيها: أنَّ حضورَ الأنبياءِ للشَّهادةِ على الأعمالِ تشريفٌ للمؤمنينَ، وفضيحةٌ للكفارِ، والمنافِقِينَ.

وفِيها: عَرْضُ أعمالِ الأممِ على أنبيائِهم، وبذلك يتبيَّنُ مَنْ تابَعَهم مِمَّنْ عصاهم، وأنَّ الأنبياءَ يَشْهَدون على إيمانِ مَنْ آمَنَ بِهِمْ، وكُفرِ مَنْ كَفَرَ بِهِمْ، ويتبرَّؤونَ مِمَّنْ خالَفَهُم.

وفِيها: شرفُ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حينَ يَشْهدُ لجميعِ الأنبياءِ، وأنَّهم بلَّغُوا، وصَدَقُوا فيما بلَّغوا؛ وذلك لعلمِه بما جاؤوا بِه، واستجماعِ شرعِه لجميعِ حسناتِ ما جاؤوا بِه.

وفِيها: تحضيرُ الشُّهودِ؛ لِمَنْعِ الجاحِدِينَ مِنَ الجُحودِ.

وفِيها: هولُ يومِ القيامةِ، وشدّةُ أمرِه، واجتماعُ الأوّلينَ والآخرينَ فِيهِ.

وفِيها: أنَّ الأنبياءَ يشهَدُونَ لِمَنْ رأوهُ، ولِمَنْ لَمْ يَرَوهُ، وذلك بإخبارِ اللهِ لهُم بحَقائقِ مَنْ جاءَ بَعدَهم، وأنَّ الأنبياءَ يعرِفونَ أقوامَهم بِسِيماهُم، وأعْمالِهم.

وفِيها: بيانُ عَظَمَةِ مَقامِ الشَّهادةِ، وتعظيمِ قَدْرِ العلماءِ؛ لأنَّهم شهداءُ الأنبياءِ، وَوَرَثَتُهُمْ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حالَ الكفرةِ، والعُصاةِ، وندَمَهم أشدّ النَّدمِ في ذلك اليومِ العصيبِ، والمشهدِ المَهيبِ، عندما تأتِي كلُّ أمَّةٍ مع نبيِّها؛ ليشهدَ على أعمالِها، فقال عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) رواه البخاري (٥٠٥٠)، ومسلم (٨٠٠).

(٢) رواه مسلم (٨٠٠).

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾.

﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يومَ يأتِي اللهُ مِنْ كلِّ أمةٍ بشهيدٍ ﴿يَوَدُّ﴾ يَتمنَّى ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ باللهِ، ورسولِهِ، ﴿وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ﴾ فَخالفوا أَمْرَه ونَهْيَهُ، ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ ويُهالُ عليهِم الترابُ، كما يُسوَّى على الموتَى، فيُدفنون فيها، بلْ يتمنَّوْن لو لَمْ يُخلَقوا، وأنَّهم كانوا والأرْضَ سَواء، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًا﴾ [النبأ: ٤٠]، وذلك مِمَّا يرونَه مِنْ أهوالِ الموقفِ، وما يحِلُّ بهم مِنَ الخِزيِ، والفضيحةِ، والتَّوبيخِ، وما يستقبلُهم مِنَ العذابِ، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ لا يقْدِرونَ أن يُخفُوا شيئًا عَن ربِّهم، فيَعترِفون بجميعِ ما فَعَلوه، وهذا يكونُ بعدَ محاولتِهم للكذبِ، والإخفاءِ؛ لأنَّهم -أوَّلًا- يَلجؤونَ إلى الإنكارِ، ويقولونَ -كاذبينَ- ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فيَختمُ اللهُ على أفواهِهم، وتنطِقُ أيدِيهم، وأرجلُهم، بما فَعَلوا، فيُضطرُّون للاعترافِ، ويَيْأسُونَ مِنَ الإنكارِ، ويُخبِرونَ بكلِّ ما عَمِلوه، لا يَكتمُون مِنْه شيئًا.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

شِدَّةُ وطأةِ يومِ القيامةِ علَى الكافِرينَ، وأنَّهم يتمنَّوْنَ فيهِ الهَلاكَ، أو أنْ يَسيخُوا في الأرضِ، أو يَكونُوا كالبهائمِ، عندَما يُقال لها يومئذٍ: كونِي تُرابًا.

وفِيها: أنَّ الكفارَ يومَ القيامةِ يُريدون إخفاءَ أعمالِهم؛ لقُبْحِها.

وفِيها: اضطرارُ الكفَّارِ إلى الاعترافِ بأعمالِهِمُ القبيحةِ؛ وذلك لِشهادَةِ أعضائِهم عَلَيْهِمْ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَغفِرُ للمشرِكينَ.

وفِيها: تمنِّي الكفَّارِ يومَ القيامةِ أنْ لَمْ يَكونُوا بُعِثوا.

وفِيها: أثرُ الفضيحةِ في تمنِّي الهَلاكِ.

وفِيها: شناعةُ فعلِ المَعْصِيةِ، وقالَ بعضُ المُفسِّرينَ: «إنَّ العُصاةَ مِنْ غيرِ الكفَّارِ، يتمنَّوْنَ الهلاكَ أيضًا».

وفي الآيةِ: ردٌّ على مُنكِري السُّنةِ النبويَّةِ، والقائلينَ بعدَمِ وُجوبِ الأخذِ بها.

وفِيها: قُـوَّةُ الدَّاعِي للكفَّـارِ لِتمنِّي الهلاكِ، وذلـك عندَما يخرُجون مِنَ القبـورِ فَزِعينَ، ويُحشَرونَ في الزِّحـامِ، والعَرَقِ، تحتَ حرِّ الشَّـمسِ، وحصارِ الملائكـةِ، وانخلاعِ القلوبِ، بمجـيءِ اللهِ؛ لفَصْلِ القضاءِ، وشـدَّةِ الحسـابِ، والتفتيـشِ عَنِ الأعمالِ، وشـهادةِ الأنبياءِ، والفضيحةِ العامَّةِ على رؤوسِ الخَلْقِ، والإهانةِ، والتَّوبيخِ، والإذلالِ، وغيرِ ذلك، مِمَّا يكونُ قَبْل دخولِ النارِ.

وفِيهـا: أنَّ كَذِبَ الكفَّارِ يـومَ القيامةِ بقولِهـم: ﴿**وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ**﴾ [الأنعام: ٢٣]، أو قولِهـم: ﴿**مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوٓءٍ**﴾ [النحل: ٢٨]، ونحـوِ ذلـك: ليـس بنافِعِهم عند اللهِ؛ ولذلك يُضْطَرُّون للاعترافِ.

وفِيها: أنَّ يومَ القيامةِ مَواطِنُ، وأحوالٌ، وهو يومٌ طويلٌ عسيرٌ على الكفَّارِ: ففي حالٍ لا يُسـمَعُ فيه إلا همسُـهم، وفي حالٍ تاليةٍ يُخفُون، ويَكذِبونَ، وفي حالٍ أخرى يَسـألونَ الرَّجعةَ إلى الدنيـا؛ لِيَعمَلوا صالِحًا، وبَعـد ذلك يُضطَرُّون إلى الاعترافِ، بَعد أنْ يُختَم على أفواهِهم، وتَنطِقَ جوارِحُهم، فيَشهدُوا على أنفسِهم أنَّهم كانوا كاذِبينَ، عصاةً، مُجرِمينَ.

وفِيهـا: أنَّ أحاديـثَ الكُفـرِ، والمعصيةِ، التـي دارتْ بَيْن أهلِهـا في الدُّنيا، تتكشَّـفُ يومَ القيامةِ.

وفِيها: أنَّ الشَّاهدَ إذا قامَ على الإنسانِ مِنْ نفسِه، فلا مناصَ لَهُ مِنَ الاعترافِ.

وفِيها: أنَّ المُشركَ العاصِي يومَ القيامةِ، يُريدُ أن يَسلُكَ كلَّ سبيلٍ للفرارِ مِنْ عذابِ اللهِ، وأنَّه لا يتمكَّنُ مِنَ الاستمرارِ في الجَحدِ، والكَذِبِ.

وفي الآيـةِ مأخذٌ، لِمَنْ قالَ مِنَ العلماءِ: بأنَّ الكفَّارَ مُؤاخَذونَ بمخالفتِهم لفروعِ الشَّريعةِ، وليـس لأصلِها فقـط، وذلك في قولِـه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿**كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ**﴾. وفَهِم بعضُ المفسِّريـنَ مِـنَ الآيـةِ -أيضًـا-: أنَّ المُـرادَ بكتمـانِ الحديثِ: هو كتمـانُ الحقِّ، وصفـةِ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ومعرفتِهـم لـه، فيكونُ قولُـه: ﴿**وَلَا يَكۡتُمُونَ**﴾ متعلِّقًا بقولِـه: ﴿**يَوَدُّ**﴾ ومعطوفًا على قولِه: ﴿**تُسَوَّىٰ**﴾: أي يتمنَّوْن المَوتَ، ويتمنَّون أنْ لَمْ يكونُوا قد كَتَموا الحَقَّ.

وفِيها: فشلُ جميعِ محاولاتِ الكفارِ؛ للنَّجاةِ مِنَ العذابِ يومَ القيامةِ، سَواءٌ الكِتمانُ، أو الجَحدُ، أو الهروبُ، أو إلقاءُ التَّبعةِ على الرؤساءِ، وأئمةِ الإضلالِ، أو سؤالُ الرَّجعةِ إلى الدنيا، أو محاولةُ تقديمِ الفِديةِ، أو الدُّعاءُ على أنفسِهم بالمَوتِ، أو محاولةُ التعلُّقِ بالمؤمنينَ.

وفِيها: أنَّ الاعترافَ أساسُ الإدانةِ، وأنَّ إقرارَ الكفَّارِ حُجةٌ عليهم، يَدخلون بها النارَ.

ولَمَّا ذَكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حالَ الوقوفِ بَيْن يديْهِ في الآخِرة، أتبَعَ ذلك بذِكْر ما ينبَغِي أن يكونَ عليه حالُ الواقفِ بَيْن يديْه في الصَّلاةِ، في هذه الدُّنيا، وأنَّه يجبُ أنْ يكونَ حاضرَ العقلِ، والقلبِ، غيرَ مُغيَّبٍ لِما يُدرِك به صلاتَه، ويدرِي به ما يقولُ، طاهرًا مِنَ النَّجاساتِ، والخبائثِ، رافعًا للحَدَثِ، والجنابةِ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾.

المقطعُ الأوَّلُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ناداهم بلفظِ الإيمانِ؛ ليستثيرَ همَّتَهم للامتثالِ للنَّهي ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ لا تُؤدُّوها، ولا تُقيمُوها، ﴿وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ أي: حالَ كونِكم تحت تأثيرِ السُّكْرِ، والسُّكْرُ في اللُّغة: هُوَ السَّدُّ، وسُمِّي تعاطِي الخمرِ سُكْرًا؛ لأنَّ السَّكْرانَ يَسُدُّ ما بَيْنه وبَيْن عقلِه، والسَّكَرُ -بفتحتيْنِ-: هو المَشروبُ المُسْكِر، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنۡهُ سَكَرٗا﴾ [النحل: ٦٧]، ﴿حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ وذلِك بعدَ الإفاقةِ، وزوالِ أثرِ الخمرِ، وعن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ و﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ﴾ نَسَختْها التي في المائدةِ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ﴾»[1].

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٢)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.

سَببُ النُّزولِ:

عـن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قـال: «لَمَّا نَزَل تَحريمُ الخَمـرِ، قال عمرُ: اللهم بَيِّنْ لنـا في الخَمْرِ بيانَ شِـفاءٍ. فنزلَت هـذه الآيةُ التـي في البقـرةِ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ فدُعِي عمرُ، فقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فقالَ: اللهم بَيِّنْ لنا في الخَمرِ بَيانَ شِفاءٍ. فنزلت الآيةُ التي في سورةِ النِّساء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾، فكان مُنادِي رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أقيمتِ الصَّلاةُ ينادِي: «ألا يَقْرَبَنَّ الصَّلاةَ سَكْرانُ» فدُعِي عمرُ، فقُرِئَتْ عليه، فقال: اللهم بَيِّنْ لنا في الخَمرِ بَيانَ شِفاءٍ، فنزلتْ هذه الآيةُ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ قالَ عُمَرُ: انْتَهَيْنا»[1].

وعـن علـيٍّ بنِ أبي طالـبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «صَنعَ لنـا عبدُالرحمن بنُ عَـوْفٍ طَعامًا، فدعانا، وسـقانا مِنَ الخَمرِ، فأخذَتِ الخَمرُ مِنَّا، وحَـضَرتِ الصَّلاةُ، فقدَّموني، فقرأتُ: «قُل يا أيُّها الكافـرونَ، لا أعبدُ ما تَعبُدُون، ونحْنُ نعبدُ ما تَعبُدُون». فأنزلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾»[2].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

عِظَمُ قدرِ الصَّلاةِ، وأنَّ المُصلِّي لابُدَّ أنْ يكونَ حاضرَ العقلِ في صلاتِه.

وفِيها: أَنَّ الخِطابَ للأُمَّةِ، ولا يَتوجَّهُ الخِطابُ للسَّكْرانِ الذِي لا يَفْهمُ الكَلامَ.

وفِيها: بيانُ مَرتبةٍ مِنَ المراتبِ في تحريمِ الخَمرِ.

وفِيها: تدريبُ الأمَّةِ -في ذلك الوقتِ- وترويضُ نفوسِـهم على تَركِ المُسـكِرِ، فإنَّه إذا كان سـيجتَنِبُها عنـد الصَّلـواتِ، -وهي موزعةٌ على اليـومِ والليلةِ- فلنْ يبقَـى له إلا وقتٌ قليلٌ، يسكَرُ فيه.

وفِيهـا: أنَّ مَنْ غلَبَه سُـكرُ النَّـومِ، والنُّعاسِ، فلا يُصلِّي، وقد قـال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاَةِ فَلْيَنَمْ؛ حَتَّى يَعْلَمَ ما يَقْرَأُ**»[3].

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، وأحمد (٣٧٨)، وصححه محققو المسند.

(٢) رواه الترمذي (٣٠٢٦)، وصححه، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(٣) رواه البخاريّ (٢١٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في الصحيحين بمعناه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وفِيها: التحذيرُ مِنَ التَّخليطِ في قراءةِ القرآنِ.

وفِيها: أهميةُ التدبُّرِ، والخُشوعِ، في الصلاةِ، والتلاوةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ يُصلِّي وهو سَكْرانُ، قد ينطِقُ بالكفرِ، كما أنَّ الذي يُصلِّي وهو نعسانُ، قد يدعو على نفسِه، كما جاء في الحديثِ: «... **فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذا صَلَّى وَهُوَ ناعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ**»(١).

وفِيها: أهميةُ معرفةِ المصلِّي معنى ما يقرَؤُه مِنَ القرآنِ.

وفِيها: المُبالغةُ في الابتعادِ عنِ الشَّيءِ المُحرَّمِ، وذلك بالتَّعبيرِ بالنَّهيِ عنِ القُربانِ، فلَمْ يَقُلْ: «لا تُصلُّوا وأنتم سُكارَى»، وإنَّما قال: ﴿**لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ**﴾.

وفِيها: النَّهيُ عن اقترابِ السُّكارَى مِنَ المساجدِ.

وفِيها: تلافي كلِّ ما يُعيقُ عن فَهْمِ أذكارِ الصَّلاةِ، والقراءةِ فيها.

وفِيها: حكمةُ التَّشريعِ في التَّدرُّجِ في إخراجِ النَّاسِ عمَّا ألِفُوه.

وفِيها: الحَدُّ مِنَ الشَّرِّ، والتقليلُ مِنَ المُنكَرِ.

وفِيها: أنَّه يَنبَغِي على المُصلِّي أنْ يَقطعَ كلَّ شاغلٍ يشغَلُ فِكرَه، ويشوِّشُ عليه صلاتَه.

وفِيها: أنَّ الحدَّ الفاصلَ بَيْن السُّكرِ، وعدمِه: العِلمُ بما يقولُ.

وفِيها: أنَّ الالتزامَ بالعباداتِ يُقلِّلُ مِنَ الوقوعِ في المُحرَّماتِ، فكان الذي يُريدُ شُرْبَ الخَمرِ بَعدَ نُزولِ هذه الآيةِ، وقَبْل نزولِ آيةِ التَّحريمِ، لا يجدُ وقتًا لشُربِها إلا بعد العِشاءِ؛ لأنَّ الصَّلواتِ مُفرَّقةٌ، ومتقاربةٌ، وما بَعد الفَجْرِ للاكتسابِ، والعملِ، فلَمْ يَبْقَ إلا اللَّيلُ، الذي يُزاحِم فيه النَّومُ الشرابَ.

ولَمَّا نَهى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن قُربانِ الصَّلاةِ على هيئةٍ ناقصةٍ تُناقضُ مقصودَ الصلاةِ -وهي السُّكرُ-، نَهَى عنِ الدُّخولِ إلى مَكانِ أدائِها في المساجِدِ على هيئةٍ ناقصةٍ، وهي الجنابَةُ، فقال:

---

(١) رواه البخاريّ (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦).

المقطعُ الثَّاني: ﴿**وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا**﴾.

﴿**وَلَا جُنُبًا**﴾ أي: لا تقربُوا الصلاةَ، ولا المساجدَ، حالَ كونِكم جنبًا ﴿**إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ**﴾ أي: مجتازينَ، وقيل: مُسافِرين ﴿**حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا**﴾ أي: مِنَ الجَنابَةِ، قال ابنُ عبَّاسٍ: «لا تَدخلُوا المَسجدَ وأنتم جنبٌ، إلا عابري سبيلٍ» قال: «تمرُّ به مَرًّا، ولا تجلسُ»[١].

وقال يزيدُ بنُ أبِي حبيبٍ: «إنَّ رجالًا مِنَ الأنصارِ كانتْ أبوابُهم في المَسجِدِ، فكانتْ تُصيبُهم جَنابةٌ، ولا ماءَ عندَهم، فيُريدُونَ الماءَ، ولا يَجِدونَ مَمَرًّا إلا في المسجِدِ، فأنزلَ الله ﴿**وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ**﴾»[٢].

وقد أمَرَ النبيُّ ﷺ بسدِّ الأبوابِ الشَّارعةِ إلى مسجدِه، إلا بابَ أبي بكرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣].

وقد احتجَّ كثيرٌ مِنَ الأئمَّةِ بهذه الآيةِ على أنَّه يحرُمُ على الجُنُبِ اللَّبثُ في المسجدِ، ويجوزُ له المرورُ، وكذلك الحائضُ، والنَّفساءُ، إلا أنَّ بعضَهم اشترطَ لجوازِ مرورِهما أمنَ التلويثِ، ومِمَّا يدلُّ على جوازِ مرورِ الحائضِ في المسجدِ: حديثُ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «**ناوليني الخُمرةَ[٤] مِنَ المَسْجِدِ**» **فقلتُ: إنِّي حائِضٌ، فقال:** «**إنَّ حيضتَك ليستْ في يدِك**»[٥].

وقد أخرجَ أبو داود، وغيرُه، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنِّي لا أُحلّ المسجدَ لحائضٍ، ولا جُنُبٍ**»[٦]، وهذا حديثٌ مختلَفٌ في صحَّتِه.

وذهبَ الأئمَّةُ الثلاثةُ -أبو حنيفةَ، ومالكٌ، والشافعيُّ- إلى أنَّه يَحرُم على الجُنُب المُكثُ في المسجدِ، حتى يغتسِلَ، أو يتيمَّمَ -إنْ عَدِم الماءَ، أو لَم يقدِرْ على استعمالِه-. وذهب الإمامُ أحمدُ إلى أنه يجوزُ للجُنُب المُكثُ في المسجدِ إذا توضَّأ؛ لأن الوضوءَ يُخفِّفُ

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٦٠)، تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٣١١).

(٢) تفسير الطبريّ (٨/ ٣٨٤).

(٣) رواه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٤) أي: السّجادة.

(٥) رواه مسلم (٢٩٨).

(٦) رواه أبو داود (٢٣٢)، وابن ماجة (٦٤٥)، وابن خزيمة (١٣٢٧) في صحيحه، والأكثرون على تضعيفه.

الجَنابةَ، واستدلَّ بما رواه هو، وسعيدُ بنُ منصورٍ، بإسنادٍ جيّد: أنَّ الصحابةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يفعلُون ذلك[١].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

ذِكرُ غُسلِ الجَنابةِ، وقد وردتْ صفتُه في السُّنةِ:

فعن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا اغتسلَ مِنَ الجنابةِ، بدأَ فغسلَ يدَيْه، ثُمَّ يتوضَّأ، كما يتوضَّأ للصلاةِ، ثُمَّ يُدخِلُ أصابِعَه في الماءِ، فيُخلِّل بها أصولَ شعرِه، ثُمَّ يَصُبُّ على رأسِه ثلاثَ غُرَفٍ بيديْه، ثُمَّ يُفيضُ الماءَ على جِلدِه كلِّه»[٢].

وعن مَيمونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالَت: «توضأ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضوءَه للصلاةِ غيرَ رجليْه، وغسلَ فرجَه، وما أصابَه مِنَ الأذَى، ثُمَّ أفاضَ عليه الماءَ، ثُمَّ نحَّى رجلَيْه، فغسلَهما، هذه غُسلُه مِنَ الجنابةِ»[٣].

وفِيها: أنَّ العُبورَ ليس كالمُكثِ في الأحكامِ، فيجوزُ العبورُ للجُنُب دونَ المُكثِ، وكذلك لا يصلّي المارُّ تحيةَ المسجدِ.

وفِيها: رعايةُ حُرمةِ بُيوتِ اللهِ، وفي آخرِ الزمانِ تُتَّخذُ المساجدُ طُرُقًا، ويمرُّ الرجلُ بالمسجدِ، لا يُصلِّي فيه؛ ولذلكَ ينبَغِي أن يَقتصِرَ المرورُ في المسجدِ على الحاجةِ.

وفِيها: الجمعُ في العِبادةِ بَيْن صِحةِ العقلِ، وطهارةِ الجسمِ، ونشاطِه.

وفِيها: اشتراطُ النيةِ في غُسلِ الجنابةِ؛ لقولِه: ﴿حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ﴾[٤].

---

(١) روى سعيد بن منصور (٦٤٦) عَنْ عَطاءِ بْنِ يَسار، قالَ: «رَأَيْتُ رِجالاً مِنْ أَصْحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُونَ في المَسْجِدِ وَهُمْ مُجْنِبُون؛ إذا تَوَضَّؤوا وُضوءَ الصَّلاةِ» وسنده حسن، قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣١٣): «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وانظر: مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٧٨)، إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٠).

(٢) رواه البخاريّ (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦).

(٣) رواه البخاريّ (٢٤٩)، ومسلم (٣١٧). وقال الحافظ في الفتح (١/ ٣٦٢): «قَوْلُهُ: «هَذِهِ غُسْلُهُ» الإشارَةُ إلى الأَفْعالِ المَذْكُورَةِ، أَوِ التَّقْدِيرُ: هَذِهِ صِفَةُ غُسْلِهِ».

(٤) قالَ القُرطبيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قالَ عُلَماؤُنا: لا بُدَّ في غُسْلِ الجَنابَةِ مِنَ النِّيَّةِ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ﴾، وَذَلِكَ يَقْتَضِي النِّيَّةَ». تفسير القرطبي (٥/ ٢١٣).

المقطعُ الثالثُ: ولَمَّا كانَ الاغتسالُ مِنَ الجَنابةِ يتعذَّر في بعضِ الحالاتِ، أو يَتَعسَّر، رخَّصَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لعبادِه في الاستعاضةِ عنَ الماءِ بالتيمّم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ مرَضًا يمنعُ استعمالَ الماءِ ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ طويلٍ، أو قصيرٍ ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ أي: جاء مِنْ موضعِ قضاءِ الحاجةِ، مُحدِثًا بخروجِ شيءٍ، مِنْ أحَدِ السَّبيلَيْنِ، وهذا هو الحَدَثُ الأصغَرُ، وأصلُ الغائِطِ: هو المكانُ المُنخفضُ مِنَ الأرضِ، كانوا يقْصِدونَه عندَ قضاءِ الحاجةِ؛ للسترِ، والاستخفاءِ عنِ النَّاسِ، فانتقلَ التعبيرُ مِن اسمِ المَكانِ، إلى الحَدَثِ نفسِه ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ اختلفَ المفسِّرونَ، والأئمةُ، في المُرادِ بقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، فقال بعضُهم: «اللَّمسُ هو الجماعُ»، جاء ذلك عن ابنِ عبَّاسٍ، وغيرِه. وقالوا: إنَّ مجردَ مسِّ المرأةِ لا ينقضُ الوضوءَ، واحتجوا بحديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يُقبِّلُ بعضَ أزواجِه، ثُمَّ يُصلي، ولا يتوضَّأُ**»[١].

وقال آخرونَ: «إنَّ المرادَ بقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ هو مجردُ اللَّمسِ، والمُباشرةِ»، وقد جاء معنى هذا عن ابنِ مسعودٍ وابنُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو مذهبُ الشافعيِّ، وقال مالكٌ، وأحمدُ: «إذا كان اللَّمس بشهوةٍ، انتقضَ الوضوءُ وإنْ لمْ يكنْ بشهوةٍ، فلا»، وقال أبو حنيفةَ: «لا ينتَقضُ الوضوءُ باللَّمسِ، إلا أنْ يَحدثَ الانتشارُ»، وقال بعضُ العلماءِ: «إنَّ الوضوءَ لا ينتَقضُ بالمُباشرةِ، إلا إذا خرجَ مِنْه شيءٌ، كالمَذي»[٢].

﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً﴾ بَعدَ البحثِ، والطلبِ، تتطهَّرونَ به للصلاة ﴿فَتَيَمَّمُوا۟﴾ التَّيممُ في اللُّغةِ: القَصدُ، والمُرادُ هنا: ما فسَّره به النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقولِه، وفِعْله، ففي حديثِ عمَّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «**إنَّما كان يكفيكَ هكذا**» فضربَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكفَّيْه الأرضَ، ونفَخَ فيهما، ثُمَّ مَسَحَ بهما وجهَه، وكفَّيْه[٣].

---

(١) رواه أبو داود (١٧٩)، والترمذي (٨٦)، والنسائي (١٧٠)، وابن ماجة (٥٠٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود، وغيره.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (٥/ ٢٢٤)، (٦/ ١٠٤)، المغني (١/ ١٤١-١٤٢).

(٣) رواه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨).

﴿صَعِيدًا﴾ ما صَعِدَ على وجهِ الأرضِ، فيجوزُ التيممُ بكلّ ما هُوَ مِن جِنسِ الأرضِ، وهذا مذهبُ أبي حَنيفةَ ومالكٍ، فيصحّ التيمّمُ عندهُما بالتُّرابِ، والرملِ، والحَصَى. وجوّز أبو حَنيفةَ التيمّمَ بالحَجرِ الأملَسِ، والحائطِ المُطيّنِ، والخَزفِ المصنوعِ مِن الطينِ الخالِصِ، وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ والحَنابِلَةُ: إلى أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ التَّيَمُّمُ إلاَّ بِتُرابٍ، طاهِرٍ، ذِي غُبارٍ، يَعْلَقُ بِاليَدِ، غَيْرِ مُحْتَرِقٍ.

وَفِي المَسألَةِ خِلافٌ وتَفصيلٌ في المَذاهبِ ليسَ هَذا مَوضِعَ ذِكْرِه.

﴿طَيِّبًا﴾ أي: طاهرًا، ليس بِنَجسٍ، وقد قال ﷺ: «**إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ المُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الماءَ عَشْرَ سِنِينَ**»[1].

﴿فَٱمۡسَحُواْ﴾ مِنْه ﴿بِوُجُوهِكُمۡ﴾ بالضربةِ الأولى ﴿وَأَيۡدِيكُمۡ﴾ بالضربةِ الثانيةِ -على قولٍ-، وقال آخرونَ مِنْ أهلِ العِلمِ: «ضربةٌ واحدةٌ تكفِي»، واحتجُّوا بحديثِ عمّار المتقدِّمِ، وفي لفظٍ له عند أحمد: «**ضربةٌ للوجهِ والكفَّيْنِ**»[2]، وهوَ الرَّاجح.

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورة المائدة: ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُ﴾ وقد استدلَّ بذلك الشافعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرُه على أنّه لابُدَّ في التَّيممِ من ترابٍ طاهرٍ، له غُبارٌ، يعلَقُ بالوجهِ واليدَيْنِ مِنْه شيءٌ. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾ أي: كثيرَ العفوِ، والمَحْوِ لذنوبِ العبادِ ﴿غَفُورًا﴾ أي: كثيرَ الغَفر، والسترِ، لها.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

التَّكنيةُ عمَّا يُستحيا مِنَ التَّصريحِ به، كما عبَّر بالغائِطِ، وهو اسمُ المكانِ عن فِعلِ الحَدَثِ، وكما عبَّرَ بالمُلامَسةِ عن الجِماعِ، وفي آياتٍ أخرى: بالمَسِيس عنِ الجِماعِ.

وفيها: أنَّ المَريضَ إذا كانَ يتأذَّى باستِعمالِ الماءِ، أو يَحصُلُ لهُ ضررٌ به، أو يتأخّر بُرؤُه باستِعمالِه، فإنّه يَجوزُ له حِينئذٍ أن يتيمَّمَ.

---

(١) رواه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، وصححه، والنسائي (٣٢٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣١١)، والحاكم (٦٢٧)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) مسند أحمد (١٨٣١٩)، وصححه محققو المسند.

وفي الآيةِ: ذِكْرُ الحَدَثَيْنِ الأصغرِ، والأكبرِ، ووجوبُ استعمالِ الماءِ لهما.

وفِيها: أنَّ التَّيمُّمَ بديلٌ عن الماءِ في الحَدَثَيْنِ، وأنه يَرفعُهما -على قولٍ-، أو يُبيحُ الصلاةَ -على قولٍ آخرَ-.

وفِيها: أنَّ المَرَضَ، والسفرَ، مظِنَّةٌ لفَقْدِ الماءِ، أو عدمِ القُدرةِ على استعمالِه.

وفِيها: أنَّ المرضَ اليسيرَ الذي لا يمنَعُ مِنْ استعمالِ الماءِ، ليس بعُذْرٍ في التَّيمُّم.

وفِيها: وجوبُ البَحثِ عنِ الماءِ عندَ عدمِه؛ لقولِه: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ ولا يكونُ ذلكَ إلا بعدَ البَحثِ.

وفِيها: تطلُّبُ السترِ عند قضاءِ الحاجةِ، والتماسِ المكانِ المنخفضِ مِنَ الأرضِ لأجلِ ذلك.

وفِيها: أنَّ فاقدَ الماءِ لا يُمنَع مِنْ إتيانِ زوجتِه؛ لأن الله جعلَ له مَخرجًا.

وفِيها: أنَّ المَسَّ بغيرِ شهوةٍ، كمَسِّ المحارِم، لا يَنقُضُ الطَّهارةَ.

وفِيها: رحمةُ الله بعبادِه، وتوسعتُه عليهِم، وإخراجُهم مِنَ الضِّيقِ، والحَرَجِ، وإيجادُ البديلِ لهم عمَّا فَقَدُوه.

وفِيها: العبادةُ في جميعِ الأحوالِ.

وفِيها: أنَّ ترْكَ الصَّلاةِ لا يجوزُ بحالٍ.

وفِيها: اشتراطُ الطَّهارةِ للصعيدِ، الذي يُتيمَّمُ به، فلا يَجوزُ أن يَضرِبَ على نَجاسةٍ.

وفِيها: تقديمُ الوجهِ على اليدينِ في التيمُّمِ، وقد فسَّرتِ السُّنَّةُ اليدَيْنِ بالكفَّيْنِ، وما وردَ في بعضِ الرِّواياتِ مِنَ المسحِ إلى مِرفَقِ الذِّراعِ، والإبطِ، فليس بقويٍّ.

وفِيها: إرادةُ اللهِ تطهيرَ العبادِ.

وفِيها: أنَّ التطهيرَ يَحصُلُ بالتيمّمِ.

وفِيها: نعمةُ اللهِ العظيمةُ على هذه الأمَّةِ، والتيمّمُ مِنْ خصائِصِها، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«جُعِلت لِي الأرضُ مَسجدًا وطَهورًا»[1]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«جُعِلَتْ لَنا الأَرْضُ كُلُّها مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُها لَنا طَهُورًا، إِذا لَمْ نَجِدِ الماءَ»**[2]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الصَّعيدُ الطيّبُ وَضوءُ المُسلمِ، ولَوْ إلى عشرِ سنينَ، فإذا وجدتَ الماءَ فأَمِسَّه جلدَكَ؛ فإن ذلك خيرٌ»**[3].

وفِيها: تنزيهُ الصَّلاةِ أنْ تُفعلَ على هيئةٍ ناقصةٍ، مِنْ جَنابةٍ، أو سُكرٍ، أو حَدَثٍ.

وفِيها: الاقتصارُ في الوضوءِ، والغُسلِ، على الماءِ، وعدمُ جوازِ رفعِه، بأيِّ مائعٍ آخرَ.

وفِيها: أنَّ الله لا يُكلِّفُ العبادَ ما لا يُطِيقونَ.

وفِيها: عظيمُ كرَمِ اللهِ؛ فإنَّه لا يَترُكُ العُقوبةَ على الذنبِ فقط لِمَنْ تابَ، وأنابَ، بل يستُره أيضا.

وفِيها: أنَّ فاقِدَ الماءِ إذا تيمَّمَ مِنْ حَدَثٍ، فإنَّ تيمّمَه يَبطُل إذا وجَدَ الماءَ.

وفِيها: أنَّ مَنْ وجَدَ الماءَ بَعد فراغِه مِنَ الصَّلاةِ، وكان قد استَفْرغَ وُسعَه في البَحثِ عنه، وتيمَّمَ، فإنَّه لا إعادةَ عليه، ولو وجَدَ الماءَ قبل خروجِ الوقتِ؛ لأنَّه فعَل ما أمَرَه اللهُ به، فبَرِئَتْ ذمّتُه.

وفِيها: أنَّ الضَّربَ على ظاهِرِ الأرضِ يكفي في التَّيمُّمِ، وذهَبَ كثيرٌ مِنْ أهلِ العِلم إلى أنَّه يجوزُ التَّيمُّمُ بكلِّ ما على وجهِ الأرضِ مِنْ ترابٍ، ورملٍ، وحجرٍ، وصخرٍ، وجَصٍّ، وما هو مصنوعٌ مِنْ ذلك، كالجِدارِ المَبنِيّ مِنْ طينٍ، بخلافِ الفُرشِ، والجِدارِ المَطلي بالدّهاناتِ، إلَّا إذا كان عليْه غُبارٌ.

وفِيها: أنَّ فاقِدَ الماءِ يتيمَّمُ، ولو كان في الحَضَر.

وفِيها: أنَّ إسقاطَ وجوبِ الوضوءِ، والغُسلِ، في حالِ عدمِ الماءِ، أو عدمِ القدرةِ على استعمالِه، هو مِنَ العفوِ، والتَّيسيرِ، والتسهيلِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٢) رواه مسلم (٥٢٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، وصححه، والنسائي (٣٢٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣١١)، والحاكم (٦٢٧)، وصححه، ووافقه الذهبي.

وفِيها: إشـارةٌ إلى عفوِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، عن الذين خَلَطُوا في صلاتِهم، بسببِ السُّكرِ، قَبْل نزولِ التَّحريمِ.

وفِيها: أنَّ لمسَ المرأةِ يُحرِّكُ الشَّهوةَ، فلا يَجوزُ مَسُّ الأجنبيَّةِ.

وفِيها: أنَّ الطَّهارةَ بالتَّيمُّمِ -وإن اقتصَرَتْ في التَّطهيرِ الحسِّي على الوجهِ، والكفَّيْنِ- فإنَّها مشتملةٌ -أيضًا- على التَّطهيرِ المَعنويّ.

وفِيهـا: أنَّ الخارجَ مِنَ السَّـبيلَيْنِ ينقضُ الطَّهارةَ، أيًّـا ما كانَ: بولًا، أو عَذِرةً، أو رِيحًا، أو دمًا، أو دُودًا، أوْ غيرَ ذلك.

وفي الآيةِ: مأخذٌ لبعضِ العلماءِ، الذين ذهَبُوا إلى عدمِ انتقاضِ الطَّهارةِ؛ لخروجِ شيءٍ مِنَ الجَسَدِ مِنْ غيرِ السبيلَيْنِ: كالرُّعافِ، والقَيءِ، والقَيْحِ، والصَّديدِ، والحِجامةِ، ونحوِ ذلك.

وفِيها: أنَّ تعذُّرَ استعمالِ الماءِ، كفُقدانِه في الحُكْمِ، كما لو حالَ عدوٌّ بَيْنه وبَيْن الماءِ.

وفِيهـا: التواضـعُ لله بتعفيرِ الوجهِ، والكفَّيْن، بالترابِ، وأنَّ ذلـك ليسَ قَذَرًا، يُتنزَّه عنه، وليـس المُـرادُ غَمْرَ الوجهِ بالترابِ، بـل قد وردَ نفضُ اليدَيْن بعـدَ ضربِهما بالأرضِ، وقَبْل مسحِ الوجهِ[1].

وفِيها: التَّيمُّمُ عندَ خشيةِ الضَّررِ مِنَ استعمالِ الماءِ، كما في بعضِ القُرُوحِ، وأمراضِ الجلدِ، وكما يكونُ في البردِ الشَّـديدِ في السَّـفرِ، ولا يَقدِرُ على تَسـخينِ الماءِ، أو كانَ لا يُوجدُ مَعَه إلا ما يَكفِيهِ للشُّربِ، أو لَمْ يجدِ الماءَ، إلا بثمنٍ باهظٍ، ونَحْو ذلِك.

ولَمَّـا ذَكَـر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعضَ أحـوالِ الكفَّارِ في الآخـرةِ، وذَكَر تخفيفَه عنْ هـذه الأمَّةِ، في بعـضِ أحـكامِ الدنيا، أَتْبَعَ ذلـك عَزَّوَجَلَّ بذِكرِ بعضِ أحـوالِ الكفَّارِ في الدُّنيـا، مِنْ أصحابِ

---

(١) في حديثِ عمارٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في التيممِ: «**إنَّما كانَ يَكْفِيكَ هَكَذا**» فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِما، ثُمَّ مَسَحَ بِهِما وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ. رواه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨). وفي رواية للبخاري: «**إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذا**» فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَها، ثُمَّ مَسَحَ بِهِما ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمالِهِ، أَوْ ظَهْرَ شِمالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِما وَجْهَهُ. وجمعَ ابنُ خُزيمةَ في رِوايتِه بين النفضِ، والنفخِ، فجاءَ فيها (٢٦٩): «**إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذا، وَهَكَذا**» وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلى التُّرابِ، ثُمَّ نَفَضَهُما، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِما وَمَسَحَ بِهِما وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ. وبوّب له: «بابُ نَفْضِ اليَدَيْنِ مِنَ التُّرابِ، بَعْدَ ضَرْبِهِما عَلَى الأَرْضِ، قَبْلَ النَّفْخِ فِيهِما، وَقَبْلَ مَسْحِ الوَجْهِ واليَدَيْنِ لِلتَّيَمُّمِ».

الآصارِ، والأغلالِ، وما كادُوا به المسلمينَ، وحسَدُوهم، وسلَكوا السُّبلَ في عَداوتِهم، فقال عَزَّوَجَلَّ -مُبيِّنًا حالَهم، ومحذِّرًا عبادَه المؤمنين مِنْهم-:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: استفهامُ تعجّبٍ، وتَنْبيهٍ، والمخاطبُ النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والمُؤمنون ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وهمُ اليهودُ، الذين حرَّفوا كتابَهم، وتركوا أحكامَ دينِهم، والنَّصيبُ: هو الحَظُّ، والحِصَّةُ مِنَ الشيءِ ﴿يَشْتَرُونَ﴾ يُحِبُّونَ ويَختارُونَ لأنفسِهم ﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ البقاءَ على اليَهوديَّةِ، وعدمَ الإيمانِ بالنبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ﴿وَيُرِيدُونَ﴾ بالكِتمانِ، والمؤامراتِ، وإثارةِ الشُّبهاتِ، ﴿أَن تَضِلُّواْ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ، وتنحرِفوا، وتُخطِئُوا ﴿ٱلسَّبِيلَ﴾ أي: طريقَ الحقِّ، فتكونُوا مثلَهم في الكفرِ، وهذا كقولِه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩].

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾ مِنكم يا أيُّها المؤمنون ﴿بِأَعْدَآئِكُمْ﴾ مِنَ اليهودِ، والمنافِقِينَ، وغيرِهم، بصيرٌ بحالِهم، وكَيدِهم، ومَكرِهم، فيُبَيِّنُ لكم ذلكَ؛ لِتَحذَروا مِنهم، ولا تَتأثَّروا بمخالَطتِهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا﴾ مُتصرِّفًا فيكم، ومُتولِّيًا لأمُورِكم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ يَنصُرُ مَنْ لجَأَ إليه، ويُعِينُكم على أعدائِكم، فثِقُوا به.

وفي الآيتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

حَسَدُ اليهودِ للمؤمنينَ على فضلِ دينِ الإسلامِ، وتيسيرِ العبادةِ والأحكامِ فيهِ، وذِكْرُ المقابلةِ بَيْن أحوالِ الكفارِ في الآخرةِ، وأحوالِهم في الدُّنيا.

وفيهما: توضِيحُ حالِ أعداءِ المؤمنينَ مِنَ اليهودِ، وغيرِهم؛ لأخذِ الحَيطَةِ، والحَذَرِ، وعدمِ التشبُّه بهم، والسَّيرِ على مِنْوالِهم.

وفيهما: ذِكْرُ اللهِ لأحوالِ الأممِ؛ موعظةً لعبادِه المؤمنينَ، وتعليمًا، وعِبرةً، وتَفهيمًا.

وفيهما: اطِّلاعُ اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ على أحوالِ السَّابقينَ، واللَّاحقينَ، وعُقوبةُ اللهِ لِمَنْ أعرَضَ عنْ أحكامِ دينِه، وأَنَّ اطِّلاعَهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عَلَى أَعْداءِ المُسلمينَ يُريحُ أَهْلِ الإيمانِ؛ بِتَوكُّلِهِمْ عَلَى اللهِ.

وفيهما: التَّحذيرُ مِنْ تولِّي الكُفَّارِ، وخُطورةُ تقديمِ الضَّلالةِ على الهدايةِ، وشَناعةُ التَّكذيبِ بمحمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكتمانِ أمرِه.

وفيهما: أنَّ الكفارَ لهم قصدٌ، وإرادةٌ، وعملٌ، وسعيٌ، في إضلالِ المسلمينَ، وحَرْفِهم عن سَواءِ السَّبيلِ، وطَريقِ الحقِّ.

وفيهما: التَّحذيرُ مِنَ الفَرَحِ بالشَّرِّ، وتقديمِ الباطِلِ على الحقِّ، كما يُفيدُه التعبيرُ بالشِّراءِ، الدالُّ على التَّفضيلِ، والاختِيارِ.

وفيهما: أنَّ اليهودَ ضيَّعوا كثيرًا مِنْ كتابِهم، وأحكامِ ربِّهم، كما يدلُّ عليه التعبيرُ بقولِه: ﴿أُوتُوا۟ نَصِيبًا﴾ فلمْ يحفَظُوا كتابَهم كلَّه؛ ففَقَدُوا بعضَه، وحَرَّفوا بَعضَه، وزادُوا، ونَقَصُوا.

وفيهما: عدمُ الانخِداعِ بظاهِرِ الكفَّارِ.

وفيهما: رحمةُ اللهِ بالمؤمنينَ؛ بتولِّيهِ أمورَهم، ونُصرتِهم على أعدائِهم.

وفيهما: الاستِنْصارُ باللهِ، لا بغيرِه، وتركُ الاستِعانةِ بأعدائِه، واللُّجوءُ إليهِ وحدَه، وأنَّ نُصرةَ الله كافيةٌ، ومَنْ نالَها فليْسَ بِحاجةٍ إلى غيرِ اللهِ.

وفيهما: أنَّ اللهَ لَمَّا ذَكَر لِهذِه الأُمَّةِ شيئًا مِنْ أحكامِ دينِه، أتبَعَ ذلك بذِكْرِ حالِ مَنْ قَصَّروا في الأحكامِ، والعملِ بها؛ لِئَلا يَسلُكُوا مَسْلَكَهم.

وفيهما: أنَّ أسوأَ النَّاس حالًا: مَنْ جَمَعَ بَيْن الضَّلالِ، والإضلالِ.

وفيهما: أنَّ كلَّ مَنْ أضَلَّ عَنِ السَّبيلِ، فهو عدوٌّ.

وفيهما: التأكيدُ علَى حِمايةِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لعبادِه، وإبعادِ الضَّررِ عَنْهم؛ كما دَلَّ عليهِ تَكْرارُ قولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ﴾.

وفيهما: قدرةُ اللهِ العظيمةُ في وقايةِ أوليائِه، والدِّفاعِ عنْهم.

وفيهما: أنَّه يَجبُ على المسلمينَ -في عالَمِ العَداواتِ المُتَشابِكَةِ- أنْ يترُكُوا الاستِنصارَ بأعدائِهم، واللُّجوءَ إليهِم، واستِرْضاءَهم، وأنْ يَكْتفُوا بالاستِنصارِ باللهِ، وتولِّيه، واللُّجوءِ إليهِ.

وفيها: ذمُّ أحْبارِ اليهودِ، ومَنْ سارَ على طَريقَتِهم، في أخذِ المالِ للإفتاءِ، والقولِ بما يَهواه النَّاسُ، ويَشتَهونَه، وكَتمِ الحَقِّ، ومُمالأةِ الحُكَّامِ بِالباطِلِ.

وفيها: إرشادُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المؤمنينَ إلى ما فِيهِ خَيرُهم، وفلاحُهم، وقوَّتُهم، وتفوُّقُهم على عدوِّهِم.

وفيها: أنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُؤتَى الكتابَ والعِلمَ، ولكنَّه لا يَعملُ بِه.

وفيها: أنَّ مَن لا يَنتفِعُ بعلمِه، فهو شبيهٌ بهؤلاءِ اليهودِ، ويَكونُ علمُه حُجَّةً عليه.

وفيها: حبُّ اليَهودِ للضَّلالةِ، وسَعيُهم في تَحصِيلِها.

وفيها: أنَّ اليهودَ -وكذلك النَّصارَى- لا يُريدونَ لنا الخَيرَ أبدًا.

وفيها: أنَّ تاريخَ المسلمينَ لا يَخْلُو مِنْ أعداءٍ، واستِصحابُ هذِهِ الحقيقةِ، يؤدِّي إلى أخذِ الحَيْطةِ والحَذَرِ، دائمًا.

ثُمَّ ذَكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَزيدًا مِن حالِ اليَهودِ في تَضييعِ كتابِ ربِّهم، وأنَّهم أضافُوا إلى الكِتمانِ، والجَحْدِ: التَّحريفَ، والتَّبديلَ، وهو مِنْ شِراءِ الضَّلالةِ -أيضًا-، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ ﴾.

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ أي: طائفة مِنَ اليهودِ، ومعنى هادُوا: أي: رجَعُوا، وتابُوا، قيل: مِنْ عبادةِ العِجْلِ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يُبدِّلونَ، ويُغيِّرونَ، والتَّحرِيفُ نَوْعانِ: تَحريفُ لَفظٍ: وهو تَغييرُ الكَلامِ، والزِّيادةُ، والنَّقصُ فيه. وتحريفُ معنًى: وهو تفسيرُ كَلامِ اللهِ، على غيرِ مُرادِ اللهِ.

﴿ٱلْكَلِمَ﴾ أي: كلامَ اللهِ في التوراةِ، والكَلِمُ: جمعُ كَلِمةٍ ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ أي: هَيئتِه كما أنزلَه اللهُ، ومثالُ ذلك: تحريفُ الرَّجمِ في الزِّنا إلى الجَلْدِ، وتسويدِ الوَجهِ ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي: للنبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿سَمِعْنَا﴾ قولَك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ خالَفْنا أمرَك؛ وذلِكَ عِنادًا، واستخفافًا، وقِيلَ: يَقولُون في الظَّاهرِ ﴿سَمِعْنَا﴾ أي: أمرَك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أي: غيرَك، وقَصْدُهم في

الحَقيقـةِ: سَـمِعناكَ، وفَهِمنـاكَ، وعَصَيْنـاكَ، ورَفَضْناكَ ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ أي: اسـمَعْ ما نَقولُ، لا سَـمِعْتَ، وهذا دعـاءٌ بالصَّمَمِ، أو المَوتِ، فيقولونَ كلامًـا ذا وَجهَيْنِ، يَحتمِلُ الخيرَ، والشرَّ، فظاهِرُه: اسْـمَعْ كلامَنا، ولَن تَسـمعَ مِنَّا مَكرُوهًا، وباطِنُه: اسـمَع كلامَنا، لا سَـمِعت جوابًا، ولا صوتًا، فهو دعاءٌ مِنْهم علَيه بالمَوتِ، أو بذَهابِ سَمْعِه- عليهِم لعائِنُ اللهِ المُتتابعةُ إلَى يَومِ القِيامةِ -.

ومِنْ أمثلةِ كلامِهم ذي الوجهَيْنِ -أيضًا-: قولُهم: ﴿وَرَٰعِنَا﴾ مِنَ المُراعاةِ، أي: اصْرِفْ سَـمْعَك إلينـا، وأَنْصِتْ إلى حديثِنا، وهذا هو الظَّاهِرُ الـذي لا يَقصِدونَه، وأمَّا مَحملُ الشَّرِّ، والذمِّ، الذي قَصَدوه: فهو السَّـبُّ بالرُّعُونـةِ، والحُمقِ، وكلُّ هذا يَفعلونَه ﴿لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ﴾ وفَتلًا لها، يَميلُونَ بها عنِ الحَقِّ، والمَدحِ، إلى الباطِلِ، والذمِّ، وأصلُ الكَلِمةِ لَوْيًا، فأُدغِمتِ الواوُ في الياءِ[1].

﴿وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ﴾ بشَـتمِهمُ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، والاسـتِهزاءِ، والسُّـخريةِ به، ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ﴾ بدلًا مِنْ كُفرِهم، وشَتمِهم ﴿سَمِعۡنَا﴾ قولَك ﴿وَأَطَعۡنَا﴾ أمرَك ﴿وَٱسۡمَعۡ﴾ مِنَّا ما نقولُ ﴿وَٱنظُرۡنَا﴾ أي: انظُر إلينا، وأمْهِلْنا، وانتظِرنا؛ حتَّى نَفهَم عنكَ ما تقولُ، واستعمَلُوا الألفاظَ الواضحـةَ، السَّـليمةَ، الصحيحـةَ: ﴿لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ﴾ عنـدَ اللهِ ﴿وَأَقۡوَمَ﴾ أي: أصْـوبَ، وأعْدلَ، مِمَّا قالُوه مِنَ السَّـبِّ، والطَّعـنِ. ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ طَرَدَهم، وأبْعَدَهم، عن رحمتِه ﴿بِكُفۡرِهِمۡ﴾ أي: بسـببِ كُفرِهم ﴿فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ أي: فصارَ إيمانُهم نادرًا، ويسيرًا، لا يُعتدُّ به، قيل: لا يُؤمنُ مِنْهم إلا القليلُ، كعبدِاللهِ بنِ سلامٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وقِيلَ: لا يُؤمنونَ إلا زمنًا قليـلًا، وهـو زَمنُ الاحتِضارِ، وقيل: لا يُؤمنونَ إلا بِشيءٍ قليلٍ، مِمَّا جاءَ بِه النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، كبعضِ محاسِنِ الأخلاقِ، والآدابِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ تحريفَ اليهودِ لكلامِ اللهِ، ليسَ عنْ جَهْلٍ، وسَهْوٍ، وإنَّما هو عَن قصدٍ، وعَمدٍ، وافتِراءٍ.

وفِيها: أنَّهم يُحرِّفون كلامَ اللهِ مِنْ بَعدِ ما عَقَلُوه، وفَهِمُوه، لا جَهلًا، ولا خَبطَ عَشْواءَ.

---

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٢٤٣).

وفِيهـا: أنَّ الاسـتهزاءَ بالنبـيِّ ﷺ كفـرٌ؛ لقولِـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ بَعـد ذِكرِ أعمالِهم، والتي منْها ذلِك.

وفِيها: أنَّ قلوبَ اليَهودِ مطرودةٌ عنِ الخيرِ، بعيدةٌ عنه، فلا يَدخُلُها شيءٌ مِنَ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ بعضَ الإيمانِ لا يَنفعُ صاحبَه، كالإيمانِ عندَ نزولِ المَوتِ.

وفِيها: أنَّه يَجبُ المُحافظَةُ على تَرتيبِ كلامِ اللهِ، ونَصِّه، ومَعناهُ.

وفِيها: خُطورةُ تَفسيرِ كلامِ اللهِ بغيرِ مُرادِه، وأن تَعمُّدَ ذلكَ يؤدِّي إلى الكُفرِ.

وفِيهـا: تأويـلُ اليَهودِ لكلامِ اللهِ، بحَملِه على غيرِ ما وُضِعَ له، كتأويلِ البِشـاراتِ بالنَّبِيِّ ﷺ، وحَملِها على شَخصٍ آخرَ، وزَعمِهم أنَّهم لا يزالونَ ينتظِرونَه إلى اليومِ، وهذا مِنْ تَحريفِ كلامِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ يسمَعونَ الحقَّ، ولا يقبَلونَه، وقد قيلَ في معنى قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أي: اسمَعْ غيرَ مَقبولٍ مِنْك.

وفِيها: أنَّ الدُّعاءَ على النَّبيِّ ﷺ كفرٌ عظيمٌ.

وفِيها: مَكرُ اليَهودِ، وخُبْثُهم، بإظهارِ ما لا يُريدونَ مِنَ المعروفِ، وإبطانِ الشَّرِّ، والمُنكرِ.

وفِيها: استِعمالُ اليَهودِ للألفاظِ المُوهِمةِ، والمُشكِلَةِ، والمُحتَملةِ، وما لا يَنتبِهُ له السامعُ أحيانًا، كقولِهم: «السَّامُ علَيكَ» أي: الموتُ، أو «السِّلام علَيكَ» بكسرِ السِّينِ، يعني: الحِجارةَ، وقيل: إنَّ المقصودَ بقولِه: ﴿وَرَٰعِنَا﴾ أي: كُنْ راعيًا لأغنامِنا، يَقصِدونَ الاحتقارَ، والازدِراءَ.

وفِيها: أنَّ اليهودَ لا يَزالُون يَطعَنونَ في دِينِ الإسلامِ صراحةً، وتَوريةً، وبإلقاءِ الشُّبهاتِ، مَعَ سيِّءِ المَقالاتِ.

وفِيها: خُبْثُ اليَهودِ في توجيهِ الشتائِمِ المُبطنةِ إلى النَّبيِّ ﷺ، وقد قِيلَ: إنَّهم كانُوا يقولُـون لأصحابِهم: «إنَّنا نَشـتُمُه، وهـو لا يُدرك ذلـك، ولا يَفْهَمُه، ولـو كانَ نبيًّا، لَعَرَفَ مُرادَنـا، وأدْرَكَ قصدَنا»، فأَطْلَعَ اللهُ نبيَّه على خُبثِ ضَمائِرِهم، وعَداوتِهم، وبُغْضِهم؛ كشـفًا لِحالِهم، وردًّا عليهِم، وتَحذيرًا مِنْهم.

وفِيها: أنَّه ينبَغِي العُدولُ عنِ الألفاظِ المُوهِمةِ، إلى الألفاظِ الواضِحةِ، والاحتياطُ في انتقاءِ العبارةِ، ولو كانتْ النِّيَّةُ سَليمةً.

وفِيها: سَدُّ الذرائِعِ المؤدِّيةِ إلى الشَّرِّ، ومنعُ الكَلامِ الذي قد يُستعمَلُ في الباطِلِ، ولو كان له مَحمَلٌ صَحيحٌ.

وفِيها: أنَّ التواءَ اللِّسانِ يدلُّ على التواءِ القلْبِ.

وفِيها: أنَّ كلامَ اليهودِ يَنطَوِي علَى خُبثِ بَواطِنِهِم، وقد قيل: «إنَّهم كانُوا يُربُّونَ أولادَهم الصِّغارَ على ألفاظٍ يُخاطِبون بها المسلمينَ، ظاهرُها التَّوقيرُ، وحقيقتُها التَّحقيرُ».

وفِيها: وُجوبُ السَّمعِ، والطاعةِ، لربِّ العالَمِينَ، والجَمْع بَيْن قَبولِ السَّمعِ، وقَبولِ القلبِ.

وفِيها: طَلَبُ التَّمهّلِ مِنَ العالِمِ في الإلقاءِ؛ حتى يحدُثَ الفَهْمُ، والاستيعابُ.

وفِيها: دِلالةُ اللهِ لعبادِه على الأصْوَبِ، والأعْدَلِ، والأحْوَطِ، والأحْسَنِ.

وفِيها: الحِرصُ على الأدَبِ في المَقالِ، واختيارِ الأَحْسَنِ مِنَ الألفاظِ، وتفكُّرِ الإنسانِ في الكلامِ، قَبْل أنْ يُخرجَه، والتَّرَوِّي فيه، قَبْل أنْ يَنطِقَه.

وفِيها: مُخالفةُ اليَهودِ لأمرِ اللهِ بالانقيادِ، والطَّاعةِ، وأنَّهم مَرَدوا على العِصيانِ، والمُخالَفةِ.

وفِيها: ذِكْرُ سببٍ مِنْ أسبابِ لَعنِ اليهودِ، وقد جَرَى لعنُهم في القرآنِ على أمورٍ كثيرةٍ، وبأسبابٍ متعدِّدةٍ.

وفِيها: أنَّ التَّصديقَ ببعضِ ما جاءَ به النبيُّ ﷺ، كالأمرِ بحُسنِ الخُلُق، لا يُصيِّرُ الإنسانَ مُؤمِنًا، حتّى يؤمِنَ بما جاءَ بِهِ كلِّه، وأن المُوافقةَ الجُزئيَّةَ لا تُنجِي مِنَ العذابِ.

وفِيها: نُدْرةُ مَنْ آمنَ مِنَ اليهودِ، وهذا مُشاهَدٌ عَبْر التَّاريخِ، مِنْ زمنِ النبيِّ ﷺ إلى يومِنا هذا، فإنَّ عَدَدَ مَنْ آمنَ به مِنَ اليَهودِ في حَياتِه مِنْ أحبارِهم، وزعمائِهم، لمْ يبلُغْ عشرةً، مع أنَّه ﷺ أحسنُ النَّاس دعوةً لهم، وتَبْيينًا، وإقناعًا.

وفِيها: أنَّ البَراعةَ في الشَّرِّ تُؤدِّي إلى مَزيدٍ مِنَ اللَّعنةِ، والعَذابِ.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ قد يُصرِّحونَ بالمعصيةِ العَلَنِيَّةِ، ولكنَّهم لا يَجترِئونَ على سبِّ النبيِّ ﷺ صراحةً؛ خشيةً مِنْ بَطْشِ المسلمينَ، وانتقامِهم، وإذا سبُّوا النبيَّ ﷺ علانيةً، فإنَّما يَكونُ ذلك في حالِ قوَّتِهم، وضَعْفِ المُسلمينَ، كما وَقَعَ في زمانِنا هذا، بخلافِ ما كان عليه الأمرُ في المدينةِ، في العَهْدِ النبويِّ.

وفِيها: عدمُ حُسنِ الظَّنِّ باليَهودِ؛ لأنَّهم عدوٌّ يَكِيدُ.

وفِيها: سوءُ أدبِ اليَهودِ معَ النبيِّ ﷺ، وأتباعِه.

وفِيها: خُطورةُ التَّحريفِ، وأنَّه يُؤدِّي إلى تضييعِ الحقِّ، وخفائِه، وتَضليلِ الأجيالِ القادِمةِ.

وفِيها: العَدلُ مَعَ الخُصومِ، والاقتِصارُ في نِسبةِ مُنكرِ بعضِهم إلى مَنْ فَعَلَه فقط، دونَ تعميمِه على الجَميعِ، وتَصِحُّ النسبةُ إلى الجميعِ، إذا رَضُوا بذلك.

وفِيها: دَعوةُ مُستكبِري الكفَّارِ؛ لقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا ...﴾.

وفِيها: الإرشادُ إلى البدائِلِ الطَّيِّبةِ عند تَحريمِ الخَبائِثِ.

وفِيها: أنَّ التَّعبيرَ بلفظةِ ﴿خَيْرًا﴾، ﴿وَأَقْوَمَ﴾ لا تعنِي -بالضرورةِ- وجودَ خيرٍ، واستقامةٍ، في الطَّرَفَيْنِ، أحدُهما أكثرُ مِنَ الآخرِ، فإنَّ قولَ اليَهودِ ﴿وَعَصَيْنَا﴾ لا خيرَ فيهِ، ولا استقامةَ، البَتَّةَ، وهذا كقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤][(١)].

وفِيها: أنَّ الكفرَ سببٌ للَّعنِ، والطَّردِ، مِنْ رحمةِ اللهِ.

ثُمَّ دعا ربُّنا عَزَّ وَجَلَّ هؤلاءِ اليهودَ، وأهلَ الكتابِ، إلى الإيمانِ، والتَّصديقِ، بما أَنزلَ، وتهدَّدَهم، وتوعَّدَهم، إذا رفضُوا، بأنْ يُصيبَهم ما أصابَ أسلافَهم مِنَ اللَّعنِ، بالإضافةِ إلى عُقوبةِ طَمْسِ الوجهِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

---

(١) وهذا مِن بابِ مجيء أفعل التّفضيل، للتّفضيلِ، لا للأفضليّة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾.

سببُ النُّزولِ:

عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كلَّم رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤساءَ مِنْ أحبارِ يهودِ، منهم: عبدُالله بنُ صُوريا، وكعبُ بنَ أسد، فقال لهم: «**يا معشرَ يهود، اتقوا اللهَ، وأسلِموا؛ فواللهِ إنَّكم لتعلَمونَ أنَّ الذي جئتُكم بهِ لَحقٌّ**»فقالوا: ما نَعرِف ذلك يا محمدُ. وجَحَدوا ما عَرَفوا، وأصَرُّوا على الكُفرِ، فأنزلَ اللهُ فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم ...﴾ الآية»[١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾: اليهودُ، والنصارى، الذين أوتوا التوراةَ، والإنجيلَ، ﴿ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا﴾ صدِّقوا، واتَّبِعوا القرآنَ الذي أنزلناه على محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ مُوافِقًا لِما في كُتبِكم مِنَ التَّوحيدِ، والوعدِ، والوعيدِ، والقَصَصِ، والأخبارِ، والأمرِ بمحاسِنِ الأخلاقِ، والنَّهْيِ عنِ الفواحِشِ، والآثامِ، ومُوافقًا لِما في كُتبكم مِنَ التَّبشيرِ بمَبعثِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذِكرِ صِفاتِهِ ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ نمحُوَ ما فيها مِنَ الحواسِّ، والمَعالِمِ، أو نُصيبَها بالعَمَى، كما قالَ اللهُ: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ [يس: ٦٦]، أوْ نَصرِفكم عنِ الحقِّ، ونَحُولَ بَيْنكم وبَيْنه. وقيل: نَسلبُ ما في وجوهِكم مِنَ الوجاهةِ، والإقبالِ، ونكسُوها الصَّغارَ، والإدبارَ، أو نجعلُ رؤساءَكم، ووجهاءَكم، أذنابًا، وسَفَلة.

وأصلُ الطَّمْسِ: المَحوُ، والإفسادُ، والتَّحويلُ، واستئصالُ أثَرِ الشيءِ. ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ أي: فنجعلَ الوجهَ على هيئةِ القَفا، أو نُحوِّلَ الوجهَ إلى الخَلفِ، ونَجعلَ العَيْنَيْنِ في القَفا، فتمشُونَ القَهْقَرَى، أو تَرجِعونَ إلى الباطِلِ، فنَرُدّكم في الضَّلالةِ. وقيل: نُعيدكُم مِنْ أرضِ الحِجازِ إلى بلادِ الشامِ، التي جئتُم مِنْها، ونُجْلِيكم عنْ ديارِكم، وقيل: نَرُدّكم

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٤٤٦)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٧٣٦).

خاسرينَ إلى الوراءِ، بإظهارِ الإسلامِ عليكم. وقيل: إنَّ ذلك الطَّمْسَ، وتحويلَ الوجهِ إلى الخَلْف، يكونُ في الآخرةِ.

﴿أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ﴾ فنطرُدَهم مِنْ رحمَتِنا ﴿كَمَا لَعَنَّآ﴾ وخذَلنا، وطَرَدنا ﴿أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ﴾ الذين اعتدَوْا، وخالفُوا ما نُهُوا عنه مِنْ صيدِ السَّمَكِ يومَ السبتِ؛ فمسخَهم اللهُ قردةً وخنازيرَ ﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا﴾ أي: قضاؤُه نافذًا لا محالةَ، فلا رادَّ لحُكمِه، ولا ناقضَ لأمرِه.

وقد قيلَ: إنَّ كعبَ الأحبارِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أسلمَ حينَ سَمِع هذه الآيةَ، فرَوَى ابنُ جَرِيرٍ عن إبراهيمَ التّيميّ، قال: «أسلمَ كعبٌ في زمانِ عمرَ، أقبلَ وهو يريدُ بيتَ المقدسِ، فمرَّ على المدينةِ، فخرجَ إليه عمرُ، فقال: يا كعبُ، أسلِم، فقال: ألستُم تقرَؤونَ في كتابِكم ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢا﴾ وأنا قد حَمَلتُ التوراةَ، قال فتركَه عمرُ، ثُمَّ خرجَ -أي: كعبُ- حتَّى انتهى إلى حِمْص، فسَمِعَ رجلًا مِنْ أهلِها وهو يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم ...﴾ الآية، فقال كعبُ: يا ربِّ، آمنتُ، يا ربِّ، أسلَمْتُ؛ مخافةَ أن تصيبَه هذه الآية، ثُمَّ رجعَ، فأتى أهلَه في اليمنِ، ثُمَّ جاءَ بهم مسلمينَ»[١].

وفي روايةٍ من وجْهٍ آخر، قال: «فبادرتُ الماءَ، فاغتسلتُ، وإنِّي لأمسَحُ وجهِي؛ مخافةَ أنْ يُطمَسَ، ثُمَّ أسلَمْتُ»[٢].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وعيدُ اللهِ للمكذِّبينَ بالحقِّ بعَمَى البَصَرِ، وعَمَى البَصِيرةِ.

وفِيها: أنَّ تهديدَ اليهودِ بالطَّمسِ، واللَّعنِ، باقٍ، وقد يَحْدُثُ فيهم قَبْلَ قيامِ السَّاعةِ.

وفِيها: التَّعذيبُ، والوعيدُ، بقُبْحِ المنظَرِ، وانعِدامِ النَّظَرِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ أعرَضَ عنِ الحقِّ، صَرَفَه اللهُ إلى الباطِلِ، فلا يَرَى طريقَ الهُدَى، ولا يُميِّزُه.

---

(١) تفسير الطبريّ (٨/ ٤٤٦).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٦٩).

وفِيها: أنَّ كُتُبَ اللهِ المُنزّلةَ يُصدِّقُ بعضُها بعضًا.

وفِيها: اشتراكُ كُتُبِ اللهِ في القواعِدِ، والأُصُولِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُعينُ عبادَه على اتّباعِ الحقِّ، بذِكْر معالِه، والآياتِ الدَّالةِ عليهِ.

وفِيها: أنَّ المكانةَ العِلميَّةَ، والدِّينيةَ، والوجاهيَّةَ، يُمكنُ أنْ تُسلَبَ بسببِ الإعراضِ عنِ الحقِّ، وأنَّ الإصْرارَ على الضَّلالِ سببٌ لزوالِ النّعمِ، بَلْ وللجَلاءِ عنِ الدِّيارِ؛ فإنَّ يهودَ الحِجازِ لَمَّا رفضُوا الحَقَّ، وحاربُوا أهلَه، أخرَجَهُم اللهُ مِنْ ديارِهم، وقُراهُم، وتمَّ إجلاؤُهم عنْ جزيرةِ العربِ بالكُلِّيَّةِ.

وفِيها: وعْظُ اللهِ الآخِرينَ، بما أنزلَ مِنَ العَذابِ في الأوَّلينَ، وأنَّ اللهَ جعلَ اليَهودَ السَّابِقينَ -مِنْ أصحابِ السَّبتِ- نَكالًا لِمَنْ بَعدهم، وقد قيل: إنَّهم كانُوا سُكَّانَ بلدةِ «أيْلَة» على البَحرِ.

وفِيها: أنَّ الامتِناعَ عنْ قَبولِ الحَقِّ؛ يُؤدِّي إلى ذَهابِ العِزَّةِ، وحُلولِ الصَّغارِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ إذا أنزلَ بقومٍ قضاءً، فلا مَرَدَّ لَهُ.

وفِيها: جَرَيانُ عاداتِ اللهِ في عبادِه، وأنَّه لا يَتَعذَّرُ عليه شيءٌ يُرِيدُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفِيها: إلزامُ النَّاسِ بالعملِ بما عَرَفُوه مِنَ الحَقِّ.

وفِيها: دَعوةُ أهلِ الكتابِ إلى الإيمانِ، والجَمعُ في ذلك بَيْن الترغيبِ، والترهيبِ.

وفِيها: أنَّ صاحبَ العِلمِ أقربُ إلى الهدايةِ، فإذا عانَدَ صارَ عِلمُه وبالًا عليه.

وفِيها: قَطعُ حُجَّةِ الكفَّارِ، والمخالفينَ، وإفحامُهم.

وفِيها: وُجوبُ تعجيلِ التَّوبةِ، والعودةِ إلى الحقِّ، قبل نزولِ العَذابِ.

وفِيها: رَدْعُ العُصاةِ بذِكْر العُقوباتِ.

وفِيها: أنَّ أمرَ اللهِ الكونيَّ لابُدَّ أنْ يقعَ، وأنَّه عَزَّوَجَلَّ متى أرادَ أوْجَدَ، وأمَّا أمرُه الشَّرعيُّ: فيمتثِل له مَنْ يَهتَدِي، ويَتولَّى عنه، ويخالِفُه، مَنْ ضَلَّ.

وفِيهـا: تأكيـدُ التَّهديـدِ لأصحـابِ النُّفوسِ المُسـتعصِيةِ، فلمَّـا تَهدَّدَ بعقوبـةِ الطَّمْسِ، واللَّعـنِ، أَكَّدَ ذلك بقولِه: ﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا﴾ وهذا مُناسـبٌ لدعوةِ اليهودِ، أصحابِ النفوسِ المتمنّعةِ، والقلوبِ المغلَّفةِ.

وفي الآيةِ: أنَّ الجزاءَ مِنْ جِنسِ العَملِ، فمَنْ طَمَسَ الحَقَّ، وقَلَبَه، يوشِكُ اللهُ أنْ يَطمِسَ وجهَه، ويُحوِّلَه.

وفِيهـا: إثبـاتُ عُلـوِّ اللهِ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، وأنَّ القرآنَ منزّلٌ مِنْ عندِه، غيرُ مخلـوقٍ، وأنَّ القرآنَ يشهدُ للكتبِ السابقةِ بالصِّدقِ.

وفِيهـا: تَحاشِي التَّعبـيرِ بالمُواجهةِ عندَ دَعوةِ الخُصومِ؛ تأليفًـا لقلُوبِهم، فقد قال: ﴿مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا﴾ ولَمْ يَقُلْ: وُجُوهَكم، وقال: ﴿أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ﴾ ولَمْ يَقُلْ: نَلْعَنَكم، مَعَ أنَّه خاطَبَهم في أوَّلِ الآيةِ مباشرةً، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾.

وفِيهـا: تعظيـمُ اللهِ لنفسِـه، بذِكْـرِ لفظِ صِيغـةِ الجَمْعِ الدَّالـةِ على العَظَمةِ، كـما في قولِه: «**نَطْمِسَ، نَرُدَّ، نَلْعَنَ**»، ومقامُ التهديدِ يقتضِي ذِكْرَ عَظَمةِ المُهدِّدِ.

وفِيها: لَفْتُ الانتباهِ بتغييرِ الأسلوبِ، مِنَ الخِطابِ، إلى الغَيْبةِ.

وفِيها: وُجوبُ استِجابةِ أتباعِ الأنبياءِ السَّابقينَ، لنبيِّنا محمدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

وفِيهـا: التَّنويـعُ في مخاطبةِ أهلِ الكتابِ، فكَما ذمَّهم على ما بدَّلـوا، وحرَّفوا، فقد دعاهُم للالتزامِ بما بَقِيَ مِمَّا عَرَفُوا.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ أبْقَـى في كُتُبِ أهلِ الكتـابِ -مع تَحريفِهم لَهَا- إشـاراتٍ، يَهتدون بها إلى الحقِّ.

وفِيها: الجَمْعُ في دَعوةِ المُعانِدينَ بَيْن وَعيدِ الدُّنيا، ووعِيدِ الآخِرة، فقد قِيلَ: إنَّ الطَّمْسَ سيكونُ لهم عُقوبةً يومَ القيامةِ، بالإضافةِ لِما حصَلَ لهم مِن العُقُوبةِ في الدُّنيا.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ قـادرٌ على مَحوِ تَخطيطِ صُورةِ الوجهِ مِنْ عَيْنٍ، وحاجبٍ، وأنفٍ، وفَمٍ، وأنَّ قلبَ الخِلقةِ شديدٌ على النَّفسِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ عذابِ النَّفسِ: أنْ تُخالِفَ المَألوفَ، وتَمشِيَ، وتَنظرَ، بالمعكوسِ، والمقلوبِ.

وفِيها: كَمالُ الخِلقةِ، التي خلقَ اللهُ الإنسانَ عليها، وأنَّ تغييرَ الخِلقةِ عن المُعتادِ، يُؤدِّي إلى عواقبَ وخيمةٍ، بما يُحدِثُ مِنَ الاضطرابِ، ومُخالفةِ عادةِ النَّاسِ.

وفِيها: أنَّ مُعاندةَ الحقِّ تُؤدِّي إلى القُبحِ الحِسيِّ، والمَعنويِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُخيِّبُ مساعِي الكُفَّارِ، بانعِكاسِ مقاصِدِهم.

وفِيها: الانطِلاقُ في دَعوةِ الكفَّارِ مِمَّا لديهم، ومِمَّا يَعرِفُونه.

ولَمَّا كان اليهودُ يُشركونَ باللهِ -باتِّخاذِهم عُزَيْرًا ابنًا له، وباتّباعِ أحْبارِهم، فيما يَأمُرونَهم بِه مِنْ شِركِ الطَّاعةِ، بتحليلِ الحَرامِ، وتَحريمِ الحَلالِ-: فقد وعَظَهمُ اللهُ، ووعَظَ غيرَهم، بأنَّه لا يَغْفِرُ الشِّركَ أبدًا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ أي: لعبدٍ لَقِيَه بالشِّركِ، ماتَ عليه بلا توبةٍ، ولا إيمانٍ ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ مِنَ الذُّنوبِ، والمعاصِي، الصَّغائِرِ، والكبائِرِ؛ تفضّلًا مِنْه، وإحسانًا ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ مِنْ عبادِه المُذنِبينَ ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ﴾ بأيِّ نوعٍ مِنْ أنواعِ الشِّركِ ﴿فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ﴾ افْتَعَلَ، واخْتَلَقَ ﴿إِثۡمًا عَظِيمًا﴾ كبيرًا، عظيمَ الضَّررِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

خُطورةُ الشِّركِ، وأنَّ اللهَ لا يَغفِرُه بلا توبةٍ، وأنَّ جميعَ أنواعِ الشِّركِ عندَ اللهِ ظُلمٌ عظيمٌ، سَواءٌ كانَ شِركًا في الرُّبوبيَّةِ، أو شِركًا في الإلهيَّةِ، أو شِركًا في الأسماءِ، والصِّفاتِ، ويَدخُلُ في ذلكَ: جَحْدُ وجودِ اللهِ بالكُلِّيَّةِ، أو إثباتُ آلهةٍ غيرِ اللهِ، كشِركِ المَجوسِ، أو شِركِ التَّبعِيضِ، كزَعْمِ النَّصارَى أنَّ الإلهَ مُركَّبٌ مِنْ ثلاثةٍ، وكذلك شِركُ التَّقريبِ، الذي كان يَفعلُه أهلُ الجاهليَّةِ، بصَرفِ أنواعٍ مِنَ العبادةِ، لِمَنْ يزعمونَ أنَّهم يُقرِّبونَهم إلى اللهِ، وكذلك شِركُ التَّقليدِ، كعبادةِ غيرِ اللهِ تَبَعًا للغيرِ، وشِركُ الحُكمِ، وطاعةِ غيرِ اللهِ في التَّحليلِ والتَّحريمِ،

وشِركُ الأسبابِ، وهو مِنْ شِركِ الرُّبوبيَّةِ، وفيهِ إسنادُ التَّأثيرِ إلى الطَّبيعةِ، وما فيها، والزَّعمُ أنَّها تخلُقُ، وتُفنِي، وتنفَعُ، وتضُرُّ، ونحو ذلك، وشِركُ الأغراضِ، الذي يكونُ العَملُ فِيهِ لغيرِ وجهِ اللهِ؛ رياءً، وسُمعةً.

وفِيها: أنَّ الشِّركَ لا يَنفعُ معه أيُّ عَملٍ مِنْ أعمالِ البرِّ؛ وذلك أنَّ التوحيدَ أصلُ الأعمالِ، وأساسُها، فإذا زالَ: سَقَطَتِ الأعمالُ.

وفِيها: أنَّ المُوحِّدينَ لا تَهبِطُ بهم الذُّنوبُ إلى الحضِيضِ الذي تَهْوِي إليه أرواحُ المشرِكِينَ.

وفِيها: أنَّ جَميعَ أنواعِ المَعاصِي -القوليَّةِ، والفِعليَّةِ -ما دُون الشِّركِ باللهِ- داخلةٌ تحتَ مشيئتِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في المغفرةِ.

وفِيها: أنَّ الشِّركَ يُفسِدُ النُّفوسَ إفسادًا كُلِّيًّا، يَستلزِمُ عقابَها.

وفِيها: فَضلُ التَّوحيدِ، وأنَّ صاحبَه لا يُخلَّدُ في النَّارِ، بلْ يَكونُ مصيرُه إلى الجنَّةِ، وإنْ أصابَه قَبْلَ ذلك ما أصابَه مِنَ العذابِ، كما قال النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما مِنْ عبدٍ قالَ لا إلهَ إلَّا اللهُ، ثُمَّ ماتَ عَلَى ذَلكَ، إلا دَخَلَ الجنَّةَ، وإنْ زَنا، وإنْ سَرَقَ**»[1]، وفي روايةٍ: «**أنَّ جبريلَ أتى النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتِكَ لا يُشرِك باللهِ شيئًا، دَخَلَ الجنَّةَ، وإنْ زَنا، وإنْ سَرَق**»[2].

وفِيها: أنَّ نَفيَ الشِّركِ، وتَحقيقَ التوحيدِ، سببٌ لمغفرةِ الذُّنوبِ، وقد جاءَ رَجلٌ إلى النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسولَ اللهِ، ما تركتُ حاجةً، ولا داجَّةً[3] إلا قد أتَيْتُ، قال: «**تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ اللهِ؟**» قال: بَلَى، قال: «**فإنَّ هذا يَأتِي على ذلكَ**»[4].

وفي الآيةِ: سَعةُ مغفرةِ اللهِ، وأنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يغفرُ لِمَنْ يشاءُ، فمَنْ حَجرَها عنْ مُوحِّدٍ فويلٌ له، فعَنْ ضَمْضَم بْنِ جَوْسٍ اليَمامِيِّ، قالَ: قالَ لِي أبوهُرَيرَةَ: يا يَمامِيُّ، لا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ: واللهِ لا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ، أَوْ لا يُدْخِلُكَ اللهُ الجَنَّةَ أَبَدًا. قُلْتُ: يا أَبا هُرَيْرَةَ، إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُها أَحَدُنا

(١) رواه البخاريّ (٥٨٢٧)، مسلم (٩٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم (٩٤).

(٣) أي: ما تَركْتُ شَيْئًا دَعَتْنِي نَفْسِي إِلَيْهِ مِنَ المَعاصِي إِلاَّ وَقَد رَكِبْتُه. النهاية (١/ ٤٥٧).

(٤) رواه البزار (٦٨٨٧)، وأبو يعلى (٣٤٣٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٨٣): «رجاله ثقات».

لِأَخِيهِ وَصاحِبِهِ إِذا غَضِبَ. قالَ: فَلا تَقُلْها؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**كانَ في بَنِي إِسْرائِيلَ رَجُلانِ، كانَ أَحَدُهُما مُجْتَهِدًا في العِبادَةِ، وَكانَ الآخَرُ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَكانا مُتَآخِيَيْنِ، فَكانَ المُجْتَهِدُ لا يَزالُ يَرَى الآخَرَ عَلَى ذَنْبٍ، فَيَقُولُ: يا هَذا، أَقْصِرْ. فَيَقُولُ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟**» قالَ: «**إِلَى أَنْ رَآهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ اسْتَعْظَمَهُ، فَقالَ لَهُ: وَيْحَكَ، أَقْصِرْ! قالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟**» قالَ: «**فَقالَ: واللهِ لا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ**» أَوْ «**لا يُدْخِلُكَ اللهُ الجَنَّةَ أَبَدًا**» -قالَ أَحَدُهُما- قالَ: «**فَبَعَثَ اللهُ إِلَيْهِما مَلَكًا، فَقَبَضَ أَرْواحَهُما، واجْتَمَعا عِنْدَهُ، فَقالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فادْخُلِ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِي. وَقالَ لِلْآخَرِ: أَكُنْتَ بِي عالِمًا؟! أَكُنْتَ عَلَى ما في يَدِي قادِرًا؟! اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ**».

قالَ: «**فَوَ الَّذِي نَفْسُ أَبِي القاسِمِ بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْياهُ وَآخِرَتَهُ**»[١].

وفي الآيةِ: أنَّ مَنْ لَقِيَ اللهَ كافرًا فهو محجوبٌ عَن رحمتِه، ومغفرتِه، وقد قال النبيُّ ﷺ: «**كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كافِرًا، أَوِ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا**»[٢].

وفيها: أنَّ المُشرِكَ محرومٌ مِنَ الجنَّةِ، مقطوعٌ له بالنَّارِ، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ**﴾ [المائدة: ٧٢]، وكذلك قال في الرِّزقِ الحَسَنِ، والماءِ، في الآخرَةِ: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ**﴾ [الأعراف: ٥٠].

وفيها: أنَّ اجتنابَ جَميعِ أنواعِ الشِّركِ الأكبرِ، والأصغرِ، والخَفيِّ، يَحصُل به نَيْلُ مَغفرةِ اللهِ العظيمةِ، كما قال في الحديثِ القدسيِّ: «**ومَنْ لَقِيَنِي بقُرابِ الأرضِ**[٣] **خطيئةً، لا يُشرِكُ بي شيئًا، لقيتُه بمثلِها مَغفرةً**»[٤].

وفي الآيةِ: أنَّ أهلَ التَّوحيدِ لا يَيْأَسُونَ مِنْ رحمةِ اللهِ ومغْفرتِه.

---

(١) رواه أحمد (٨٢٩٢)، وحسنه محققو المسند. وله شاهد بمعناه عند مسلم (٢٦٢١) من حديث جندب بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه أحمد (١٦٩٠٧)، وصححه محققو المسند.

(٣) أيْ: بما يُقارِب مِلأها.

(٤) رواه مسلم (٢٦٨٧).

وفِيها: أنَّ الشِّركَ تُستَصْغَرُ في جَنْبِ عَظَمتِه جَميعُ الذُّنوبِ والآثامِ.

وفِيها: إثباتُ الأفعالِ الاختياريَّةِ للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومِنْها: المَشيئةُ، وكلُّ أفعالِه صادرةٌ عن حِكمتِه عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: ردٌّ على المُفرِّطينَ المُصِرِّينَ، الذين يَحتجُّونَ بمَغفرةِ اللهِ، فيُقالُ لَهُمْ: إنَّها ليستْ لِكلِّ أحَدٍ، ولكنَّها لِمَنْ يَشاءُ اللهُ، وما أدْراكُم أنَّها ستَشْمَلُكُمْ؟

وفِيها: وُجوبُ التَّوحيدِ، وأنَّه أعظَمُ مَعروفٍ، وتَحريمُ الشِّركِ، وأنَّه أعظَمُ مُنكرٍ.

وفِيها: أنَّ أعظَمَ الكَذِبِ، والافتراءِ على اللهِ، هو: الكفرُ، والشِّركُ به.

وفِيها: خُطورةُ الشِّركِ الأصغَرِ، والخفيِّ، وعدمُ الاستِهانةِ بِهِما، وقال كَثيرٌ مِنَ العُلماءِ: «إنَّهما لا يُغفَرانِ إلا بتوبةٍ، ولا يدخُلانِ تحتَ المشيئةِ»، فهما أسوأُ مِنَ الكبائرِ، مِنْ هذه الجِهةِ.

وفِيها: تَعليقُ المُؤْمنِ بِما يُرْتَجَى مِنْ مَغفرةِ اللهِ، بَعد تَخويفِه مِنَ الشِّركِ؛ ليَحذَرَ هذا، ويَلتَمِسَ تِلك.

وفِيها: أنَّ المُشرِكَ لا يَستفيدُ مِنْ حَسَناتِه، ولا مِنْ دُعاءِ غيرِه، ولا مِنَ المَصائبِ التي تَنْزِلُ به، بَيْنما يَستفيدُ المُوحِّدُ مِنْ ذلك كلِّه، في مَغفرةِ ذُنُوبِه، وزيادةِ حسناتِه.

وفي الآيةِ: ردٌّ على المُعتزلةِ، والخوارجِ، القائِلينَ بِتَخليدِ أصحابِ الكَبائرِ في النَّارِ، ولو كانُوا موحِّدينَ؛ وذلك بقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

وفِيها: ردٌّ على المُرجِئَةِ، الذينَ يَقولونَ: لا يَضُرُّ مَعَ الإيمانِ ذَنبٌ، وأنَّ المُؤْمِنَ لا يُعذَّبُ؛ وذلك بقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، فالمَغفرةُ لِقَومٍ دونَ قَومٍ، فيَنْجو أُناسٌ، ويَهلَكُ آخرونَ.

وفِيها: الرَّدُّ على المُتساهِلينَ المُفرّطِينَ، الذين يُطَمْئِنونَ النَّاسَ، بلا ذِكْرِ التَّخْويفِ مِنَ اللهِ، وعذابِه، ووعيدِه، فيَقْتَصِرونَ على التَّبشيرِ دونَ الإنذارِ، وعلى الوَعدِ دونَ الوعيدِ، وعلى التَّرغيبِ دون التَّرهيبِ، وهذا انحرافٌ في الدَّعوةِ، وتَمَلُّقٌ للعصاةِ، وسُكوتٌ عنْ أمورٍ مِنَ الدِّينِ؛ طَمَعًا في الجاهِ عندَ النَّاسِ، أو غيْرِ ذلِك.

وفي هذه الآيةِ: فَصْلُ النِّزاعِ في بَيانِ مَصائِرِ النَّاسِ:

فأمَّا مَنْ ماتَ على الشِّركِ، فلا يَغفِرُ اللهُ له، ومَنْ ماتَ تائبًا، غفَرَ اللهُ له، ومَنْ ماتَ مُذنبًا بغيرِ توبةٍ، فهو الذي وَقَعَ فيهِ النِّزاعُ بَيْن أهلِ السُّنةِ، وغيرِهم، فاستدلَّ أهلُ السُّنةِ بهذه الآيةِ على أنَّهم تحتَ مَشيئةِ اللهِ، وحاولَ الوَعيديةُ[١] أنْ يقولُوا: إنَّ هذِهِ الآيةَ في المَغفرةِ لِمَنْ يَشاءُ للتَّائِبينَ، وهذا باطلٌ، فإنَّ التَّائبَ يغفِرُ اللهُ له -كما وَعَدَ-، فلا يُقالُ عنه: إنَّه يَدخلُ تحتَ المَشيئةِ، ثُمَّ إنَّ المَغفرةَ للتَّائِبِ قد وردَتْ في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، أي: لِمَنْ تابَ، ويدخلُ في ذلك الشِّركُ، وغيرُه.

وفِيها: أنَّ جانِبَ الاحتمالِ في المَشيئةِ رادِعٌ، وزاجِرٌ، للمفرِّطينَ، والمُسرِفينَ.

وفِيها: تَعديلُ جانِبِ التَّرغيبِ والتَّرهيبِ في نَفسِ المُسلمِ، بذِكرِ ما يُطمَعُ فيه دُون جَزْمٍ بحصولِه، فيَبقَى المُسلمُ بَيْنَ الخَوْفِ، والرجاءِ.

وفِيها: أنَّ الشِّركَ بالقَولِ لا يكونُ إلا كَذِبًا، والشِّركَ بالفِعلِ لا يكونُ إلا باطِلًا.

ثُمَّ توالتِ الآياتُ في تَوبيخِ أهلِ الكتابِ بصفاتِهمُ المَذمومةِ، فلَمَّا ذَكَر ضَلالَهم، وإضلالَهم، وتَحريفَهم، وشِركَهم، أتبَعَ ذلك بذِكْرِ تزكيتِهم لأنفسِهم بالباطِلِ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى﴾ استفهامُ تعجُّبٍ مِنْ حالِ هؤلاءِ، أي: انظُر، واعْجَبْ، يا محمدُ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ومَنْ تَبِعكَ، مِنْ حالِ هؤلاءِ ﴿ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ يَمدحُونَها، ويَزعُمونَ الصِّلةَ باللهِ، وأنَّهم أبناءُ اللهِ، وأحِبَّاؤُه، ناجُون مِنَ النَّارِ، مَعَ ما هُم علَيهِ مِنَ الكُفرِ، والشِّركِ.

وقد قالَ بَعضُ أهلِ الكِتابِ: لا ذُنوبَ لنا، ونَحنُ كالأطفالِ، ولَنْ يَدخُلَ الجنَّةَ غيرُنا ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾ فلا عبرةَ بتزكِيتِهم أنفُسَهم؛ لأنَّ اللهَ يُطهِّرُ، ويُفضِّلُ مَنْ يشاءُ مِنْ

(١) الوعيديةُ: همُ الّذينَ يقولونَ: إنّ الوعيدَ الذي توعّدَ اللهُ به العُصاةَ حتميٌّ، فمَن ماتَ مُصرًّا علىَ كبيرةٍ فلا بُدّ له مِن دخولِ النارِ، وإذا دَخلَ النّارَ فلا بدّ له مِن الخُلودِ فِيها. ومِنهُمْ: الخوارجُ والمُعتزلةُ.

عبادِه، وهو العالِمُ بحقائِقِ الأمورِ، ومَنْ هو أهلٌ للتَّزكيةِ ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ أي: معَ أنَّهم يُعاقَبونَ على تزكِيَتِهم لأنفسِهم بالباطِلِ، لكنَّ اللهَ لا يَظلِمُهم، ولا بأدنى شيءٍ، والفَتِيلُ: هو الخَيْطُ الذي في شِقِّ النَّواةِ، يُضرَبُ به المَثَلُ في القِلَّةِ، والحَقارةِ، وأصْلُ الفَتِيلِ: الشَّيءُ المَفتولُ، وسُمِّي ما في شِقِّ النَّواةِ بذلك؛ لكونِهِ على هيئَتِه.

ثُمَّ أكَّد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى **التعجُّبَ مِنْ حالِهم، فقالَ:**

﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمدُ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ومَنْ تَبِعك، نظَرَ المُتعجِّبِ في حالِ هؤلاءِ، مِنَ اليهودِ، والنّصارَى ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بدَعْواهم أنَّهم أبناءُ اللهِ، وأحِبَّاؤُه، وأنَّه لَنْ يَدخُلَ جنَّتَه غيرُهم، وأنَّ اللهَ سيُعامِلُهم معاملةً خاصةً، فلا تَمَسُّهم النَّارُ إلا أيامًا مَعْدوداتٍ، وأنَّ اللهَ سيَغفِرُ لهم بصَلاحِ آبائِهم ﴿وَكَفَىٰ بِهِۦٓ﴾ أي: بهذا الافتراءِ، والكَذِبِ على اللهِ ﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾ أي: ذنبًا، ظاهِرًا، عظيمًا، يَستحِقُّون عليه العُقوبةَ الأليمةَ.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

ذمُّ المادِحينَ لأنفسِهم، وأنَّ أهلَ الباطِلِ، لا يَزالُونَ يُثنُونَ على أنفسِهم، وأنَّ صاحِبَ الباطِلِ يَتَّخذُ مِنْ تزكيتِه لنفسِه طريقًا إلى تَرويجِ باطِلِه، وكذلك يَخدَعُ نفسَه، ويُطَمئِنُها بحُسْنِ المَصيرِ.

وفيهما: أنَّ المَرجِعَ في تزكيةِ النَّاسِ: إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لأنَّه العَليمُ بحَقائِقِهم.

وفيهما: ذمُّ الفَخْرِ بالآباءِ، والاعتمادُ في النَّجاةِ على العملِ.

وفيهما: أنَّ أعمالَ الآباءِ لا تَنفَعُ الأبناءَ، إذا كَفَروا، وأشركُوا.

وفيهما: أنَّ الكُفرَ، والطُّغيانَ، يَدفعُ إلى حبِّ المدحِ بالكَذِبِ، والتَّفاخرِ بالباطلِ.

وفيهما: الجَمعُ بَيْن سيِّئتَيْنِ في الذِّكرِ: الكَذِبِ على اللهِ، والكَذِبِ في تَزكيةِ النَّفسِ.

وفيهما: تَحذيرُ المَرءِ مِنْ إعجابِه بنفسِه، وعملِه.

وفيهما: أنَّ أهلَ الباطِلِ يُثنِي بعضُهم على بعضٍ.

وفيهما: أنَّ تزكيةَ النَّفسِ يَجبُ أنْ تكونَ بالأعمالِ الصالحةِ؛ لِتنمُوَ فَضائِلُها، وتَرْتَقِيَ في

كَمالاتِها، وهذه هي التَّزكيةُ المحمودةُ، التي ذَكَرَها اللهُ بقوله: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩]، وأمَّا مَدْحُ النَّفسِ بالباطِلِ: فإنَّها تزكيةٌ مَذمومةٌ، تُورِثُ الاستكبارَ عن قَبولِ الحَقِّ، وعدمِ الانتِفاعِ بالنَّصيحةِ.

وفيها: الإشارةُ إلى أنَّ تَزكيةَ النَّفسِ لا تُقبَلُ في الشَّهادةِ، والقضاءِ.

وفيها: أنَّ اللهَ لا يَظلِمُ النَّاس شيئًا، ولكنَّ النَّاسَ أنفسَهم يَظلِمونَ، وأنَّ اللهَ لا يَظلِمُ الكافِرَ، إذا عمِلَ خيرًا، فإنّه يُعطِيهِ عَلَيْهِ في الدُّنيا: صِحَّةً، ومالًا، وولدًا، وشُهرةً، ونحوَ ذلك.

وفيها: أنَّ عَلَى أهلِ الإسلامِ أنْ لا يُشابِهوا اليَهودَ في تَزكِيةِ النَّفسِ، واحتقارِهم لغيرِهم.

وفيها: أنَّ اللهَ لا يُحابِي أحدًا مِنْ خَلْقِهِ.

وفيها: أنَّ المُغْترَّ بنفسِه يَتركُ العملَ الصالِحَ، ويتَّكلُ على عملِ غيرِه.

وفيها: الاحتياطُ في تَزكيةِ الآخَرينَ عندَ الحاجةِ، كأنْ يقولَ: أحْسَبُه كذا، واللهُ حسيبُه، ولا أُزكِّي على اللهِ أحدًا، ونحوَ ذلِك.

وفيها: الفَرقُ العظيمُ بَيْن تَزكيةِ اللهِ للإنسانِ، وتَزكيةِ الإنسانِ لنفسِه.

وفيها: أنَّ اللهَ يُزكِّي عبادَه الصَّالحينَ، بتوفيقِهم للطَّاعاتِ، وتجنيبِهمُ المعاصِي؛ فتَسمُو نفوسُهم.

وفيها: أنَّه يَجبُ على المُسلمِ أنْ يَلْجأَ في طلبِ التَّزكيةِ إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفيها: أنَّ حالَ أهلِ الكِتابِ في كفرِهم، وتناقضِهم، تَدعُو إلى التَّعجُّبِ العظيمِ، وأخذِ العِبرةِ، والعِظَةِ.

وفيها: أنَّ المُتواضِعَ الذي لا يُعظِّمُ نفسَه، يُعظَّمُ عندَ اللهِ.

وفيها: أنَّه لا يَجوزُ الاغتِرارُ بمُجرَّدِ الانتِسابِ إلى الدِّينِ، ولو كانَ حقًّا، فكيفَ لو كان باطِلًا؟

وفيها: أنَّ الاغترارَ والإعجابَ بالباطلِ، يَصُدُّ عنِ اتِّباعِ الحَقِّ.

وفيها: إبطالُ دِينِ اليهودِ، بطريقِ التَّعجُّبِ مِنَ الثَّناءِ الكاذبِ على أنفسِهم، وادِّعائِهمُ

التَّميّز.

وفيهـا: كراهيـةُ تَزكيـةِ النَّفـسِ بألفاظٍ مُضافـةٍ إلى الدِّين، كقـولِ: صلاحِ الدِّيـنِ، وعِزِّ الدِّيـنِ، ونَجْـمِ الدِّينِ، ومُحيي الدِّيـنِ، وتقيِّ الدِّينِ، ونحوِها، وكذلك تَزكيةُ النَّفسِ بأسْـماء دينيةٍ: كَتقِيٍّ، وعابدٍ، وفاضِلٍ، ونحوِ ذلِك.

وفيهـا: أنَّ التَّزكيـةَ الحقيقيَّةَ العظيمةَ الشَّريفـةَ: هي ثناءُ اللهِ على عبـدِه المُؤْمِنِ في المَلأِ الأعلَى، فهذه شهادةُ حقٍّ مِنَ الحَقِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفيهـا: المُبالغـةُ في ذمِّ اليهـودِ في قولِـه: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾، مَـعَ أنَّ الافتراءَ لا يَكونُ إلا كَذِبًا، فأرادَ استِعظامَ ما قالُوه، وتَأكيدَ بُطلانِه.

وفيهـا: أنَّ اليهودَ غـيرُ ممدوحِين؛ لأنَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قـالَ: ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾، بعد ذِكْرِ تزكيتِهِم أنفُسَهُم، وهذا مِنَ الإضرابِ الإبطاليِّ[1].

وفيها: أنَّ مَدْحَ النَّفسِ، وتَزكيتَها بالباطِلِ، يُؤدِّي إلى تركِ الطَّاعةِ، والعبادةِ.

وفيها: أنَّ مَنْ أرادَ المَدْحَ فعلَيه الاحتِياطُ، وقد قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إيَّاكم والتَّمادُحَ؛ فإنَّه الذبحُ**»[2].

ومِـنَ الاحتيـاطِ في المَـدحِ: أنْ لا يَمدحَ إلا لِحاجـةٍ، وأن يَكونَ صادقًـا في مَدحِه، وأن يَغلِبَ على الظَّنِّ أنَّ المَمْدوحَ لا يتضرَّرُ بذلك، وأنْ لا يُسرِفَ في المَدْحِ.

وفيهـا: ضَرْبُ الأمثـالِ بما يَعرِفُه القـومُ مِنْ لُغتِهم، فـكانَ التَّعبيرُ بالفَتيـلِ ضَرْبًا للمَثَلِ في الـشَّيءِ الحَقـيرِ، والفَتيلُ: ما يكونُ في شِـقِّ نواةِ التَّمرِ، مثل الخَيْـطِ -كما تقدَّم- وكذلك النَّقـيرُ: وهي النُّقرةُ في ظَهْـرِ النَّواةِ، وأيضًا القِطْميرُ: وهو القِشْرُ الرَّقيـقُ فَوقَ النَّواةِ، وكلُّها مذكورةٌ في القرآنِ، على سبيلِ ضَرْبِ المَثَلِ في القِلَّة.

---

(١) (بـل) حـرفُ إضْراب، قدْ تأتِي للانتِقالِ، كما في قولِـه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَعُرِضُواْ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفّٗا لَّقَدۡ جِئۡتُمُونَا كَمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةِۭۚ بَلۡ زَعَمۡتُمۡ أَلَّن نَّجۡعَلَ لَكُم مَّوۡعِدٗا﴾ [الكهف: ٤٨]، وقـد تأتِي للإبطـالِ، كما في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَمۡ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةُۢۚ بَلۡ جَآءَهُم بِٱلۡحَقِّ﴾ [المؤمنون: ٧٠].

(٢) رواه ابن ماجة (٣٧٤٣)، وأحمد (١٦٨٣٧)، وحسنه البوصيري في الزوائد (٤/ ١١٩).

والعَجَبُ لا يَنْقَضِي مِنْ حالِ هؤلاءِ اليهودِ، فتَسْتمرُّ الآياتُ في ذِكْرِ مخازِيهم، وسيِّئاتِهم، فبالإضافةِ إلى ما تقدَّمَ: ذَمَّهمُ اللهُ على اشتِغالِهم بالسِّحْرِ، ووقُوعِهم في الشِّرْكِ، وتفضِيلِهم أهلَ الإشراكِ، والطُّغيانِ، على أهلِ التَّوحيدِ، والإيمانِ، فقال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ:

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾.

سَببُ النُّزولِ:

عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «لَمَّا قَدِمَ كَعبُ بنُ الأشرَفِ مكَّةَ، قالت قريشٌ: ألا تَرى هذا الصُّنبورَ المُنْبَتِرَ[١] مِنْ قومِه؟ يَزعُم أنَّه خيرٌ مِنَّا، ونَحنُ أهلُ الحَجِيجِ، وأهلُ السِّدانةِ، وأهلُ السِّقايةِ، قال: أنتُم خيرٌ مِنه». قال: «فنزلَت ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، ونزَلَ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ إلى ﴿نَصِيرًا﴾»[٢].

﴿أَلَمۡ تَرَ﴾ ألَمْ تنظرْ يا مُحَمَّدُ -صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- متعجِّبًا ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ حَظًّا قليلًا مِنَ التوراةِ ﴿يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ الجِبتُ: السِّحرُ، وقيلَ: الشَّيطانُ، وقيلَ: الشِّركُ، وقيلَ: الأصنامُ، وقيلَ: الكاهنُ. والطَّاغوتُ: الشَّيطانُ، وقيلَ: كلُّ ما يُعبدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فهو طاغُوتٌ، وعَرَّفَ بعضُ العُلماءِ الطَّاغوتَ بأنَّه: «كلُّ ما تَجاوزَ بهِ العبدُ حَدَّه مِنْ مَعبودٍ، أو مَتبوعٍ، أو مُطاعٍ»[٣]، وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُٱللَّهُ: «الطَّاغوتُ هو الطَّاغِي مِنَ الأعيانِ، والجِبتُ هو مِنَ الأعمالِ، والأقوالِ»[٤].

---

(١) أَيْ الأَبْتَرَ، الذي لَا عَقِبَ لَهُ.

(٢) رواه البزار في مسنده (٢٢٩٣)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٦٤٣)، والطبري في تفسيره (٨/ ٤٦٧)، وابن حبان (٣٥٤) وصحَّحه، وصحَّحه الضياء المقدسي في المختارة (٣٨٩)، وكذا ابن كثير في تفسيره (٨/ ٥٠٤)، والألباني في صحيح السيرة (ص٢٥٥).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ٤٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٠).

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ مِـنْ قريـشٍ، وأهـلِ مكَّـةَ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ كفـارُ مكَّـةَ ﴿أَهۡدَىٰ﴾ أصـوبُ دِينًا، وأقومُ نَهجًـا ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ محمدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابِه، وهذا الوصفُ بالإيمانِ هو مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنَّ اليهودَ لَنْ يَصفُوا المُسلمينَ بالإيمانِ ﴿سَبِيلًا﴾ طَريقًا.

ثُـمَّ قـال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: اليهـودُ المعتقِـدونَ بالباطـلِ، القائِلـونَ بالجَـورِ، والكَـذِبِ ﴿ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ طَرَدَهـم، وأبْعَدَهـم، عنْ رحمتِـه ﴿وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ ينصُرُه، ويدفعُ عنه عذابَ الدنيا، والآخِرةِ.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

فَسادُ عقيدةِ اليهودِ، وأنَّهم يُؤمنونَ بالسِّحرِ، والشَّيطانِ، والشِّركِ، والأصنامِ، والكَهانةِ، والطَّواغيتِ.

وفيهـما: ظُلـمُ اليهودِ، وجَوْرُهـم في تفضيلِ ملّةِ الشِّركِ لقريشٍ على ملّـةِ التَّوحيدِ، وهي دِينُ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابِه.

وفيهـما: أنَّ اليهـودَ قد حُرِموا هِدايةَ العقـلِ، والفطرةِ؛ فإنَّ مَنْ يَعقِـلُ لا يُؤمِنُ بالدَّجَلِ، والخُرافةِ.

وفيهـما: أنَّ الكُفَّارَ -على اختلافِ مِلَلِهِم- يَتَنـاصَرون فيما بَيْنَهم، ويَجتَمِعُون على عداوةِ أهلِ الإسلامِ.

وفيهما: أنَّ النَّصِيبَ مِنَ العِلمِ لا يَنفَعُ صاحبَه، إذا فَسَدَ قلبُه، وصارَ مُتعدِّيًا على كلامِ اللهِ بتحريفِهِ، لَفظًا، ومَعْنى.

وفيهـما: لَعْـنُ اللهِ لِمَـنْ فضَّـلَ عبادةَ الأوثـانِ، والإشراكَ بهـا معَه، عـلى عبادَتِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحدَه، لا شَريكَ له.

وفيهما: أنَّ المَلعونَ المَطرودَ عن رحمةِ اللهِ لا يَنصُرُه أحدٌ.

وفيهما: أنَّه لا سَبيلَ إلى تَغييرِ سُنَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفيهما: أنَّ اتِّباعَ الخُرافاتِ، والأوهامِ، والسِّحرِ، والشَّيطانِ، والشِّركِ، والأصنامِ، مَجْلَبةٌ

لِلَعنةِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وخِذلانِه.

وفيهما: أنَّ مَنْ فَسَدَتْ عقيدتُه، لا يصلُحُ أنْ يكونَ حَكَمًا بَيْن أصْحابِ العَقائدِ.

وفيهما: أنَّ مَنِ انْحَرَفَ عنِ الحَقِّ، لا يَرَى طَريقَ الحَقِّ.

وفيهما: خَيبةُ وسوءُ حالِ المَلعونِ الذي لَعَنَه اللهُ، وأنَّه سيكونُ يومَ القيامةِ على شَرِّ حالٍ، لا يَجِدُ ناصرًا، ولا مُعِينًا، وهو أحْوَجُ ما يكونُ إلى ذلك.

وفيهما: استِعانةُ المُشرِكينَ بأهلِ الكتابِ؛ لأنَّهم أعلمُ مِنْهم.

وفيهما: شنُّ الكفَّارِ الحَربَ النفسيَّةَ على المُسلمينَ.

وفيهما: كِبْرُ اليهودِ؛ لأنَّهم غَمَطُوا الحَقَّ، وظَلَموا أهلَه.

وفيهما: أنَّ وِلايةَ البَيْتِ، وسِقايةَ الحاجِّ، وإكرامَ الضَّيفِ، لا تُغنِي مِنَ الحَقِّ شيئًا، إذا كان أصحابُها مُشرِكينَ، ولا تَنفعُهم أعمالُ البرِّ هذه عندَ ربِّهم؛ لفُقدانِ التَّوحيدِ.

وفيهما: مُفاخرةُ الكفَّارِ، ومُراءاتُهم بأعمالٍ مِنَ البرِّ؛ لأجْلِ إظهارِ فَضلِهمُ الكاذِبِ على المُسلمينَ.

وفيهما: حِقدُ اليهودِ على المُؤمنينَ.

وفيهما: أنَّ اليهودَ أهلُ السِّحرِ.

وفيهما: تَحريمُ تَفضيلِ الكفَّارِ على المُؤمنينَ، وبعضُ المُنهزِمين -اليومَ- يَفعلُه؛ افتِتانًا بما عليهِ الكفَّارُ مِنْ زينةِ الدُّنيا، وهذا خَطيرٌ جِدًّا.

وفيهما: التَّحذيرُ مِنَ التَّعرُّضِ لِما يَجلِبُ لَعنةَ اللهِ، ومِنْه: البُهتانُ، والجَوْرُ في الحُكمِ.

وفيهما: بِشارةٌ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابِه، بأنَّ قريشًا لَنْ يَستطيعُوا نُصرةَ اليهودِ.

وفيهما: أنَّ اليهودَ مخذُولونَ في الدُّنيا بهَزيمتِهم، وقَتلِهم، وإجْلائِهم، وضَربِ الجِزيةِ عليهِم.

ثُمَّ ذمَّ اللهُ اليهودَ على صفةٍ أخرى مِنَ الصِّفاتِ السَّيِّئةِ، التي اجتمعَتْ فيهِم، وهي:

البُخلُ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾.

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾ هذا استفهامٌ إنكاريٌّ، أي: ليسَ لَهم نَصيبٌ مِنَ المُلْكِ، وقد كانَ اليهودُ يقولون: نَحنُ أحقُّ وأولَى بالمُلْكِ، والنُّبوَّةِ، فكيفَ نتَّبعُ العربَ؟ فأبطلَ اللهُ زَعمَهم وكَذِبَهم. ﴿فَإِذًا﴾ أي: لأنَّهم لو كانَ لهم نَصيبٌ في المُلْكِ، والتصرُّفِ ﴿لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «﴿نَقِيرًا﴾: النُّقطةُ التي في ظَهْرِ النَّواةِ»[1]، أي: أنهَّم لَن يُؤتوا أحَدًا مِنَ النَّاسِ شيئًا؛ لشدَّةِ حِرصِهم، وبُخلِهم، وخَوفِهم مِنْ ذَهابِ ما بأيدِيهم، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الآيةِ الأخرى: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠]، أي: بخيلًا.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اليهودَ لا يَستحقّونَ المُلْكَ، والنبوَّةَ؛ وذلك لكُفرِهم، ولبُخلِهم.

وفِيها: أنَّ البُخلَ، والطَّمَعَ، لا يَليقانِ بأصحابِ المَكانةِ العاليةِ.

وفِيها: أنَّ اليهودَ بُخلاءُ على عُمومِ الناسِ، فكيفَ سَيكونونَ معَ أعدائِهم؟

وفِيها: طَمعُ اليهودِ في المُلكِ، وهم يَزعُمونَ أنَّه سَيعودُ إليهم في آخِرِ الزَّمانِ، وأنَّه سَيخرُجُ مِنْهم مَنْ يُجدِّدُ مُلْكَهم، ودَوْلتَهم.

وفِيها: أنَّ مَنْ فَقَدَ الشَّيءَ بظُلمِه، وطُغيانِه، فإنَّه أجدَرُ أنْ لا يَعودَ إليهِ، وهكذا كانتِ النبوَّةُ، والمُلكُ، في بنِي إسرائيلَ -فيما سَبَقَ- فلَمَّا كَفَروا، وظَلَموا، نَزَعَهُما اللهُ مِنْهم، فلا يَعودان إليهِم، ودولةُ اليهودِ -اليومَ- حالةٌ مؤقتةٌ، واضحٌ فيها عَدمُ الأمْنِ، والاستِقرارِ، والثَّباتِ، كما هو ظاهرٌ في خوفِهم، وهِجرتِهم.

وفِيها: سوءُ المُلْكِ مَعَ البُخلِ، وأنَّ مَنْ تَولَّى على النَّاسِ، يجبُ أنْ يكونَ كريمًا مَعَهم.

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٤٧٣)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٧٧) وقال ابن أبي حاتم عقبه: «وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مالِكٍ، وَمُجاهِدٍ، والضَّحَّاكِ، والسُّدِّيِّ، نَحْوُ ذَلِكَ».

وفيها: البَلاغةُ في التَّمثيلِ بالنَّقِيرِ في الشَّيءِ الحَقيرِ.

وفيها: أنَّ اليهودَ يُريدونَ أنْ يَحُولُوا بَيْن فضلِ اللهِ، وعبادِ اللهِ.

وفيها: إثباتُ كَذِبِ اليهودِ في تَزكيتِهم لأنفسِهم.

وفيها: أنَّهم إذا بَخِلوا بالنَّقيرِ -وهو أدنَى شيءٍ- فلأنْ يَبْخلوا بما هُو أكثرُ مِنْه، مِنْ بابِ أولى.

وفيها -مع ما قبلها-: جَمْعُ اليهودِ بَيْنَ البُخلِ بالعِلمِ، والبُخلِ بالمالِ.

وفيها: تكذيبُ اليهودِ في زَعمِهم أنَّهم شُركاءُ للهِ في مُلْكِه.

وفيها: أنَّ مَنْ جادَ اللهُ عليه بالعِلْم، والجاهِ، والمالِ، فإنَّ عليه أنْ يَجودَ على النَّاسِ بذلكَ، وإلا كانَ مَنعُه لَهم سببًا لِحرمانِه نِعَمَ اللهِ عليهِ.

وفيها: عِلمُ اللهِ بمَآلاتِ الأمُورِ الافتراضِيَّةِ، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَعلَمُ ما لَمْ يَكُنْ، لَوْ كانَ، كَيْفَ كانَ يَكُونُ.

وفيها: رَحمةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالبَشَرِ، أنْ لَمْ يَجعلْ شيئًا مِنْ مُلْكِه تحتَ أحَدٍ مِنْ خَلْقِه.

وفي الآيةِ: بيانُ النَّماذجِ السَّيِّئةِ في البَشريةِ؛ للتَّحذيرِ مِنْها.

وفيها: سوءُ طِباعِ اليهودِ، وخِسَّةُ معدِنِهم.

وفيها: أنَّ اليهودَ مَغرورونَ بِدِينِهم، مَخدوعُونَ بعُنصُرِهم، يَظنُّونَ أنَّ فضلَ اللهِ لا يَتعدَّاهم، وأنَّ رَحمتَه مُقتصرةٌ عليهِم، وبهذا يَمنعونَ حُقوقَ الخَلْقِ.

ولَمَّا ذمَّهم بالجَهلِ، ثُمَّ ذمَّهم بالبُخلِ، أعقبَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذلك بذمِّهم بالحَسَدِ، الذي يُضافُ إلى ما سَبَقَ مِنْ صِفاتِهِمُ السَّيئةِ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾.

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ﴾ (أَمْ) هُنا مُنقطعةٌ، مُفِيدَةٌ لِلانْتِقالِ عَنْ تَوْبيخِهِمْ بِأَمْرٍ، إلى تَوْبيخِهِمْ

بِآخَرَ، أَيْ: بَلْ يَحْسُدُونَ ﴿ٱلنَّاسَ﴾ أي: محمدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأتباعه ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ ما أعطاهُم مِنَ النبوّةِ، والكِتابِ، وارتفاعِ شأنِ دِينِهم، وازدِيادِه ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ هذا تعليلٌ للإنكارِ المُتضمَّنِ في الاستفهامِ السَّابقِ، أي: لا يَنبغِي لهؤلاءِ اليهودِ أنْ يَحسُدُوا المُسلمينَ؛ لأنَّ السَّببَ الذي احتجُّوا به باطلٌ أشدّ البُطلانِ، ومِنَ الدليلِ على ذلكَ: أنَّنا جَعَلنا في أسْباطِ بني إسرائيلَ -الذينَ هُم مِنْ ذريةِ إبراهيمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- النبوّةَ، وأنْزَلنا عليهم ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراةَ، وغيرَها ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي: الفِقهَ في الدِّينِ ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ بالإضافةِ إلى النبوَّةِ، ومع هذا ﴿فَمِنْهُم﴾ أي: اليهود ﴿مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ وصدَّق، واتَّبع، هذا الإيتاءَ، والإنعامَ ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾ أي: أعرَضَ، وكَفَرَ، وسَعَى في الحَيلولَةِ بَيْنَ الناسِ وبَيْنَه ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ أي: تَكفِيهمُ النَّارُ عُقوبةً، توقَدُ وتُسعَّرُ عليهم يومَ القيامةِ.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ اليهودَ يَشُقُّ عليهِم أنْ يكونَ لِغيرِهم مِيزةٌ عليهِم.

وفيهما -مع التي قَبْلَها-: أنَّ بَيْنَ البُخلِ، والحَسَدِ، تَلازُمًا، وتَجاذُبًا، وتَناسُبًا.

وفيهما: أنَّ اليهودَ يُضِيفونَ إلى إمساكِ ما في أيدِيهم، تَمنِّيَهم زوالَ ما في أيدِي النَّاسِ، فجَمعُوا السُّوءَ مِنَ الجِهتَيْنِ، وهُنا يَظهَرُ الفَرْقُ العظيمُ بَيْنَ اليهودِ في المدينةِ، والأنصارِ -مِنَ الأوسِ والخَزْرَجِ- فيها، فأمَّا اليهودُ: فقد بَخِلوا بما عِندَهم، وحَسَدوا غيرَهم، بخلافِ الأنصارِ رِضوانُ اللهِ عليهِم، فقد بَذَلُوا لإخوانِهمُ المُهاجِرينَ ممَّا عندَهم، ولَمْ يَجِدُوا في صُدورِهم حَسَدًا، مِمَّا أُوتِيَ المُهاجرونَ مِنْ فضلِ السَّبقِ، والهجرةِ، كما قال اللهُ: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

وفيهما: أنَّ اليهودَ لا يُريدونَ أنْ يَنتفعَ غيرُ اليهودِ بأيِّ شيءٍ، وهذا مِنِ احتِقارِهم للنَّاسِ، وبُغضِهم لغيرِ جِنسِهم؛ ولهذا لَمَّا استَوْلَوْا على بيتِ المقدسِ -في هذا الزَّمنِ المُتأخِّرِ- أرادوا أنْ يَطرُدُوا مِنْه غيرَهم مِنَ المُسلمينَ، والنَّصارَى.

وفيهما: أنَّ مَزايا دِينِ المُسلمينَ غَيظٌ على اليهودِ، وقد حَسَدَونا على الصَّفِّ الأوَّلِ،

والنِّداءِ، والتَّأمينِ في الصَّلاةِ، وغيرِ ذلكَ.

وفيهما: إفحامُ اليهودِ، بذِكْرِ إعطاءِ بَعضِ آلِ إبراهيمَ مِنْ بَني يعقوبَ بنِ إسحاقَ النبوّةَ، فكيفَ يُنكِرونَ نُبوَّةَ محمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ العَرَبِ، وهُم مِنْ بَني إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ أيضًا؟ فالجَميعُ مِنْ آلِ إبراهيمَ، فلِماذا يُقِرّونَه في أولئكَ، ويَجْحَدونَه في هؤلاءِ؟ ولِماذا يَستَبْعِدونَ أنْ تكونَ النُّبوّةُ في ذريةِ إسماعيلَ، وولدِه، وهم مِن آلِ إبراهيمَ أيضًا؟

وفيهما: تقديمُ النُّبوَّةِ على المُلْكِ، وأنَّها أعلَى، وأجَلُّ، وأفضَلُ، وقد يَجتمِعانِ -كما حَصَل لداودَ وسُليمانَ، عليهما السَّلام-. وقد قيل: المُلكُ أنواعٌ: فمِنْه: مُلكٌ ظاهِرٌ وباطِنٌ، وهو مُلكُ الأنبياءِ، ومنه: مُلكٌ ظاهِرٌ فقط، وهو مُلكُ السَّلاطِينِ، ومنه: باطِنٌ فقط، وهو مُلكُ العُلماءِ، وقد كانتِ الثلاثةُ كلُّها مَوجودةً في بني إسرائيلَ، وهي في هذِه الأمَّةِ أعظمُ، وأجْلَى، ففي الآيةِ: بِشارةٌ للمُسلمينَ أنَّه سيَكونُ لهم مُلكٌ عظيمٌ، إذا اتَّبَعُوا النُّبوَّةَ، وأنَّ أمرَهم سيَقوَى، ونُفوذَهم سيزدادُ، وعدَدَهم سيَتَعاظمُ. عَنْ ثَوْبانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ اللهَ زَوَى لِي الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشارِقَها وَمَغارِبَها، وَإنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُها ما زُوِيَ لِي مِنْها**»(١).

وفيهما: أنَّ اليَهودَ يَجمعُون بَيْن صَدِّ أنفسِهم عنِ الحَقِّ، وصَدِّ غيرِهم عنْه.

وفيهما: أنَّ اليهودَ -ولَو صُرِفَ عنْهم بعضُ عذابِ الدُّنيا- فإنَّ عذابَ السَّعيرِ مُدَّخَرٌ لهم، يَنالونَه على أشدِّه.

وفيهما: أنَّ مَنْ آثَرَ اتِّباعَ الباطِلِ، وصَدَّ الناسَ عن طريقِ الحَقِّ، فإنَّ عاقِبتَه في دارِ الشَّقاءِ، والنّكالِ، هي: عذابُ الحَريقِ؛ جزاءً وِفاقًا على كُفرِه، وعِنادِه.

وفي الآيتَيْنِ: تهديدٌ للحاسِدينَ، وأنَّ الحَسدَ مِنْ كبائرِ الذُّنوبِ.

وفيهما: أنَّ الحَسَدَ الدِّينيَّ أعظمُ مِنَ الحَسَدِ الدُّنيويِّ، وأنَّ عاقِبتَه عَذابُ السَّعيرِ.

وفيهما: أنَّ الحاسِدَ مُعترِضٌ على اللهِ في حُكمِه، ويَعتدِي على مَنْ حَسَدَهم مِنْ عبادِه.

---

(١) رواه مسلم (٢٨٨٩).

وفيهما: أنَّ مَنْ لَمْ يَستَطِعْ نَيْلَ فضيلةٍ، فلا يَجوزُ له إيذاءُ مَنْ نالَها.

وفيهما: أنَّ الفَضلَ بِيدِ اللهِ يُؤتيهِ مَنْ يشاءُ.

وفيهما: فضلُ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومَنزلتُه العاليةُ عندَ ربِّه؛ حيثُ جَعلَ اللهُ في ذُرِّيَّتِه أنبياءَ بني إسرائيلَ، ونبيَّ العربِ، عليهم جميعًا الصَّلاةُ والسَّلامُ.

وفيهما: أنَّ حَسَدَ العُنصرِ للعُنْصرِ حِقدٌ تارِيخيٌّ، يَتوالَى، ويُتوارَثُ؛ ولذلكَ فإنَّ عُنصرَ اليهودِ -اليومَ- يَكرَهُ، ويُعادِي، عُنصرَ العربِ أشدَّ المعاداةِ؛ لأنَّ النُّبوَّةَ المُحمدِيَّةَ وقعَتْ فيهم.

وفيهما: انقِسامُ الخَليقةِ إلى مُؤمنينَ بالحَقِّ، وصادِّينَ عَنْهُ.

وفيهما: أنَّ الحَسَدَ الدِّينيَّ لا يَحمِلُ صاحبَه على رَفضِ الحَقِّ فقط، وإنما يَدفَعُه -أيضًا- لِصَدِّ النَّاسِ عنهُ.

وفيهما: أنَّ تَعيينَ استِحقاقِ النَّاسِ للفَضائلِ، وهِبَتَها لَهُمْ، وقِسْمَتَها بَيْنَهُمْ، هو مِن اختِصاصِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحدَه.

وفيهما: فضلُ الحِكمةِ، والسَّدادِ، في القَولِ، والعملِ، والفِقهِ، في أسرارِ التَّشريعِ الإلَهيِّ.

وفيهما: إطلاقُ لفظةِ النَّاسِ على بَعضِهم، كما أُريدَ بها هُنا في الآيةِ: مُحمدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأتباعُه.

وفيهما: تَسْليةُ المُسلمينَ، وتَصبيرُهم، على أذَى اليهودِ.

وفي الآيتَيْنِ: ردٌّ على اليهودِ، الذين حَسَدوا النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على كَثرةِ نِسائِهِ، وقالوا: لَو كانَ محمدٌ نبيًّا لَشغلَه أمرُ النُّبوّةِ عَنِ الاهتِمامِ بالنِّساءِ؛ فردَّ اللهُ عليهم بأنَّ مِنْ آلِ إبراهيمَ مَنْ كانَ لديْهِ نِساءٌ كثيرٌ، كسُليمانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولَم يشغَلْه ذلك عَن أمرِ النُّبوّةِ، والجِهادِ، والقيامِ بمصالِحِ المُلْكِ[1].

وفيهما: الجَمْعُ بَيْنَ مَصالِحِ الدِّينِ، والدُّنيا.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٤٧٨)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٧٥٤).

وفيها: أنَّ الجمعَ بَيْنَ السِّيادةِ الدِّينيَّةِ، والدُّنيويَّةِ، نادرٌ عزيزٌ، وقد حَصَلَ ذلك لِثلاثةٍ مِنْ أنبياءِ بنِي إسرائيلَ، مِمَّن أخبَرَنا اللهُ عنْهُمْ، وهم: يوسُفُ، وداودُ، وسُليمانُ، وحَصَلَ لنبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن ذلكَ النَّصِيبُ الأوفرُ، معَ أنَّه اختارَ أنْ يكونَ عبدًا رسولًا، وليس مَلِكًا نبيًّا.

وفيها: أنَّ مِنْ نِعمةِ اللهِ العظيمةِ: الجَمعَ بَيْنَ مصالِحِ الدِّينِ، ومصالِحِ الدُّنيا، وقد كانَ سُليمانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّن آتاهُمُ اللهُ الكِتابَ، والحِكمةَ، والمُلْكَ العظيمَ، فجَمعَ بَيْنَ النُّبوّةِ، والعِلمِ، والجِهادِ، والدَّعوةِ، والعِبادةِ، والمُلكِ، مع ما يقتَضِيهِ ذَلكَ مِنَ استِعراضِ رعاياه، وجَيْشِه، وتفقُّدِهم، والسَّفرِ، وإعطاءِ الأوامرِ للجِنِّ بالأعمالِ المتعدِّدةِ، والرّقابةِ عَلَيْهِمْ، وإقامةِ المُنشآتِ العظيمةِ؛ لِخدمةِ الدِّينِ، والجِهادِ في سبيلِه.

وفيها: ذمُّ الحَسَدِ، وأنَّ صاحبَه لا يَستفيدُ مِنْه شيئًا، وفي أغلبِ الأحيانِ لا يَنتفِعُ الحاسِدُ، ولا يَتضرَّرُ المَحْسودُ، فهؤلاءِ اليهودُ الحاسدونَ لمحمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومَنْ معَه، لَمْ تَنتقِلْ إليهِمُ النُّبوّةُ، ولم يَحصُلْ زوالُ دينِ المُسلمينَ.

وفيها: أنَّ حَسَدَ صاحبِ النِّعمةِ لغيرِه، أشدُّ مِنْ حَسَدِ المَحرومِ مِنْها.

وفيها: أنَّ اليهودَ -إذا كانُوا قد كَفَروا بأنبيائِهم-، فلأَنْ يَكفُروا بنبيِّنا مِنْ بابِ أوْلَى.

ثُمَّ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شدَّةَ العَذابِ في النَّارِ لليهودِ، ومَنْ سَلَكَ مَسلَكَهم مِنَ الكُفَّارِ، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ٥٦﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ وجَحَدُوا ما أنزَلَ اللهُ على رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾ ونُدخِلُهم ﴿نَارًا﴾ تشويهم، وتُحيطُ بهم، وَتحرِقُ أجسامَهم ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ واحترَقَتْ ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ أُخرَى جديدةً ﴿لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ﴾ ويُحِسُّوا بالألمِ الشَّديدِ، وهذا استمرارٌ لِعَذابِهم، ودوامٌ لعُقوبَتِهم، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ضِرْسُ الكافِرِ مِثْلُ**

أُحُـدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِـيرَةُ ثَـلاَثٍ»[١]، وفي روايـة: «**ضِرسُ الكافِرِ مِثْلُ أُحُـدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ البَيْضـاءِ**[٢]، **وَمَقْعَـدُهُ مِنَ النَّـارِ كَمَا بَيْنَ قُدَيْدٍ**[٣]، **وَمَكَّـةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنـانِ وَأَرْبَعُونَ ذِراعًا بِذِراعِ الجَبَّارِ**[٤]»[٥].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ قـادرًا غالبًـا، قـالَ أبـو العاليـةَ: «عَزيـزٌ في نِقمتِـه إذا انتقـمَ»[٦] ﴿حَكِيمًا﴾ في أفعالِه، فهي عَلَى وَفقِ حكمَتِه، ومِنْها: عذابُه.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

شِدَّةُ عذابِ الكفَّارِ في النَّارِ.

وفِيهـا: أنَّ إحـراقَ النَّارِ ينفُـذُ إلى الدَّاخلِ مِنَ القلبِ، والحَشـايا، والعِظـامِ، وأنَّه يُحرِقُ الجِلدَ كلَّه.

وفِيهـا: أنَّ شِـدَّةَ الاحتِراقِ بالنَّارِ، وطُولَ مُدَّتِه، لا يُذهِبُ الإحسـاسَ بـالألَمِ، بل يُعطَى المعذَّبُ جِلْدًا جديدًا؛ لاستمرارِ العذابِ.

وفِيهـا: أنَّ الجِلـدَ الآخَرَ يَختلِفُ عَنِ الجِلدِ الأوَّلِ، النَّاضِـجِ، المُحترِقِ. والتَّعبيرُ بالذَّوقِ يُفيدُ الإحساسَ بكامِلِ الألَمِ، وأنَّهم يَتجرَّعونَه، ويعانُونَه طِيلةَ لُبثِهم في النَّارِ.

وفِيها: تمامُ قدرةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: أنَّ عذابَ الكافِرِ في النَّارِ يَعمُّ جِسمَه كلَّه.

وفِيها: أنَّ إحسـاسَ أهلِ النَّارِ بالعَذابِ في كلِّ مرَّةٍ، كإحسـاسِ ذائِـقِ الطَّعامِ بالمَذوقِ، يُحسُّ به في كلِّ لُقمةٍ، وفي كلِّ شَربةٍ، فلا يَدخلُه نُقصانٌ، ولا زَوالٌ.

---

(١) رواه مسلم (٢٨٥١).

(٢) اسم جبل.

(٣) موضع قرب مكة.

(٤) الجبار: الرجل العظيم الخِلقة.

(٥) رواه أحمد (٨٤١٠)، والبزار (٨٧١٣)، وصححه الحافظ في الفتح (١١/ ٤٢٣).

(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٨٣)، وقال: «وَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ والرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ نَحْوُ ذَلِكَ».

وفِيها: أنَّ أهلَ النَّارِ لا يَتعوَّدونَ على عَذابِها، بل يَتَجدَّدُ عليهم باستِمرارٍ.

وفِيها -مع ما قَبْلها-: أنَّ أصحابَ الذُّنوبِ المُتجدِّدةِ، كالحَسَدِ، الذي لا يزالُ يثورُ في قلْبِ صاحبِهِ، فإنَّ العذابَ يومَ القيامةِ يتجدَّدُ عليهم، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧].

وفِيها: التَّعبيرُ بالإصلاءِ، والإنضاجِ؛ بيانًا لشدَّةِ العذابِ.

ولَمَّا ذَكَر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حالَ أهلِ النَّارِ، قابَلَهم بذِكرِ حالِ أهلِ الجنَّةِ؛ ليَظْهَرَ التَّباينُ بَيْنَ الفَرِيقَيْنِ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ٥٧﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بما جاءَ به محمدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ بامتِثالِ المَأمُوراتِ، واجتِنابِ المَنهيَّاتِ ﴿سَنُدۡخِلُهُمۡ﴾ في الآخرةِ ﴿جَنَّٰتٖ﴾ وبَساتينَ عظيمةً ﴿تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ تَسِيلُ مِن تَحتِ أشجارِها، وخِلالها، وفي جَميعِ فِجاجِها، وأرجائِها، وحيثُما شاؤوا، وأينَما أرادوا، أنهارٌ، مِنْ أنواعِ الماءِ، واللَّبنِ، والخمرِ، والعَسَلِ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗا﴾ بلا نهايةِ أمَدٍ، ولا انقضاءٍ، ولا نَقْصٍ، ولا انْقِطاعٍ ﴿لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ﴾ مِنَ العُيوبِ، والأذَى الحسِّيّ: كالحَيْضِ، والنِّفاسِ، والقَذرِ، والنُّخامةِ، والبُزاقِ، والمَنِيِّ، والنَّجاسةِ. وبريئاتٌ -كذلك- مِنَ العُيوبِ الخُلُقيَّةِ، فهنَّ حِسانُ الخِلْقةِ، والأخلاقِ ﴿وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا﴾ عميقًا، مُمتدًّا، أنيقًا، طيِّبًا، باردًا، دائِمًا، لا يَتقلَّصُ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّه لا يَنجُو يومَ القيامةِ مِنَ النَّارِ، ويَدخلُ الجنَّةَ، إلا مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الإيمانِ، والعملِ الصالِحِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ نَعيمِ الجنَّةِ: الإيناسَ بالزَّوجاتِ، وهذا مِنْ تَمامِ السُّرورِ، وكَمالِ السَّعادةِ، فلا يَنالُهم استِيحاشٌ، ولا وَحدَةٌ.

وفِيها: أنَّ ظِلَّ الجنَّةِ لا تَنسَخُه شَمسٌ، وهو قائِمٌ مَعَ عدمِ وُجودِ الشَّمسِ، وهذا مِنَ

العجائبِ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ في الجنَّةِ شجرةً، يسيرُ الراكبُ في ظلِّها مائةَ عامٍ، لا يَقطعُها**»[1]، وفي وُجودِ الظلِّ في الجنَّةِ -مع كونِها لا حرَّ فيها، ولا بردَ- مزيدُ رفاهيةٍ، وكمالُ استمتاعٍ، ورغدُ عَيشٍ.

وفيها: أنَّ جميعَ أسبابِ الرَّاحةِ، وأنواعِ اللَّذةِ، مهيَّأةٌ في الجنَّةِ.

وفيها: أنَّ تحقُّقَ وعْدِ اللهِ أسرعُ مِنْ تحقُّقِ وَعيدِه؛ فإنَّه قال في آيةِ الجنَّةِ هذه: ﴿سَنُدۡخِلُهُمۡ﴾، وقال في آيةِ النَّارِ: ﴿سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ﴾؛ وفي التَّعبيرِ بـ«السّين»: إشعارٌ بقِصَرِ مُدَّةِ التَّنفيسِ، على سبيلِ تقريبِ الخَيرِ مِنَ المُؤمِنِ، وتَبشيرِه بِه، وفي التَّعبيرِ بـ(سَوْفَ): إمهالُ العَبدِ؛ للتَّوبةِ، والإنابَةِ.

وفي الآيتَيْنِ: دَوامُ الجنَّةِ، والنَّارِ، وأنَّهما لا تفنيانِ.

وفيها: أنَّ الاعتدالَ مِنْ نَعيمِ الجنَّةِ، ومِنْ ذلكَ: الظِّلُّ، وأنَّه لا حَرَّ فيها، ولا قَرَّ.

وفيها: أنَّ ظلَّ الجنَّةِ ظليلٌ، وليس كظِلِّ النَّارِ، الذي قال اللهُ عنه: ﴿ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلّٖ ذِي ثَلَٰثِ شُعَبٖ ٣٠ لَّا ظَلِيلٖ وَلَا يُغۡنِي مِنَ ٱللَّهَبِ ٣١﴾ [المرسلات: ٣٠-٣١].

وفيها: إشارةٌ إلى سُرعةِ دُخولِ المؤمنينَ الجنَّةِ؛ إراحةً لهم مِنْ دارِ الأكْدارِ، وموقِفِ الحسابِ يومَ الدِّينِ، وأنَّ هذه الأمَّةَ -مَعَ كونِها آخرَ الأمَمِ- فإنَّها أوَّلُهم وأسرَعُهم دخولًا الجنَّةِ يومَ القيامةِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ما تقدَّمَ مِنَ السُّورةِ الأمرَ بالإحسانِ، والعَدلِ، في النِّساءِ، واليتامَى، وذَكَرَ أمورًا متعلِّقةً بالدِّماءِ، والأموالِ، وذَكَرَ خِيانةَ أهلِ الكتابِ في كَتمِهمُ الحَقَّ، أَمَرَ بعد هذا بأداءِ الأماناتِ؛ لتثبيتِ ما تقدَّمَ مِنَ الحُقوقِ، ووَعْظِ أهلِ الكتابِ بإقامَةِ أمانَةِ الدِّينِ، والعِلمِ، وبيانِ الحَقِّ، والرُّجوعِ إليه. ولَمَّا ذَكَرَ قَبْلَ هذه الآيةِ مَصيرَ مَنْ أطاعَ، ومَصيرَ مَنْ عَصَى، أَتْبَعَ ذلك بذِكْرِ عَملَيْنِ عظيمَيْنِ يُدخِلانِ الجنَّةَ، والإخلالُ بهما يُدخلُ النَّارَ، وهما: أداءُ الأماناتِ، والعَدلُ في الحُكْمِ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) رواه البخاري (٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ۝٥٨﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ﴾ يا أيُّها العِبادُ ﴿أَن تُؤَدُّواْ﴾ تُعطُوا، وتُسلِّموا ﴿ٱلۡأَمَٰنَٰتِ﴾ التي ائتُمِنْتُم عليها مِنْ حُقوقِ اللهِ، وحُقوقِ عبادِه ﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ ومستَحِقِّيها ﴿وَإِذَا حَكَمۡتُم﴾ وإذا أردتُّم يا أيُّها الحُكَّامُ، والأمراءُ، والقُضاةُ، أنْ تقضُوا، وتفصِلُوا، ﴿بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ في النِّزاعاتِ، والخُصوماتِ، ونحوِها ﴿أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ بإقامةِ شَرْعِ اللهِ بَيْنَهم، واعتمادِ أوامِره، وأحكامِه، العظيمةِ، الكاملةِ، الشاملةِ (﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ أي: نِعْمَ ما يعِظُكم بِه اللهُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا﴾ لأقوالِكم ﴿بَصِيرٗا﴾ بأفعالِكم؛ فيُجازِيكم على ما يَصدُرُ مِنكم.

وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقَ إلى أَهْلِها يَوْمَ القِيامَةِ، حَتَّى يُقادَ لِلشَّاةِ الجَلْحاءِ**[١]**، مِنَ الشَّاةِ القَرْناءِ**»[٢].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَدِّ الأَمانَةَ إلى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلا تَخُنْ مَنْ خانَكَ**»[٣].

وقد ذَكَرَ كثيرٌ مِنَ المفسِّرينَ: أنَّ هذه الآيةَ نزَلَتْ في عُثمانَ بنِ طلحةَ العبدَلِيِّ، حاجبِ الكعبةِ، لَمَّا أعادَ إليه النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِفتاحَ الكعبةِ يومَ الفتحِ، وأنَّه تَلا هذه الآيةَ[٤].

وعن سُلَيْم بْنِ جُبَيْرٍ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، قالَ: سَمِعْتُ أَبا هُرَيْرَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ إلى قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾، قالَ: «**رَأَيْتُ رسولَ اللهِ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَضَعُ إِبْهامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، والَّتِي تَلِيها عَلَى عَيْنِهِ**»، قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**رَأَيْتُ رسولَ اللهِ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَقْرَؤُها وَيَضَعُ إِصْبَعَيْهِ**»[٥].

---

(١) هي التي لا قرنَ لها.

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، وحسَّنه، وقوَّاه ابن القيم -بطرقه- في إغاثة اللهفان (٢/ ٧٧).

(٤) قال ابنُ كثيرٍ في تفسيره (٢/ ٣٤١): «وَهَذا مِنَ المَشْهُوراتِ، أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في ذَلِكَ، وَسَواءٌ كانَتْ نَزَلَتْ في ذَلِكَ أَوْ لا: فَحَكَمُها عامٌّ؛ وَلِهَذا قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَنَفِيَّةِ: «هِيَ لِلْبَرِّ والفاجِرِ» أَيْ: هِيَ أَمْرٌ لِكُلِّ أَحَدٍ».

(٥) رواه أبو داود (٤٧٢٨)، وقال الحافظ في الفتح (١٣/ ٣٧٣): «إسناده قوي على شرط مسلم».

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

عِظَمُ شأنِ الأمانةِ، وهي تشملُ:

أمانـةَ العبـدِ معَ ربِّه، بـأداءِ حُقوقِـهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى في الصَّلَـواتِ، والزَّكَـواتِ، والكفَّاراتِ، والنُّذُورِ، والصِّيامِ، وغيرِ ذلك.

وأمانـةَ العبدِ معَ النـاسِ، بالمُحافظةِ على ما ائتَمَنُوه علَيه مِـنَ الودائعِ، وغيرِها، وأدائِها كامِلةً سليمةً.

وأمانةَ العبدِ معَ نفسِه، بأنْ يَختارَ لها الأصلَحَ، والأنفعَ في الدُّنيا، والآخِرةِ، وأن يَتوقَّى ما يَضرُّها في الدُّنيا، والآخرةِ.

ومِنْ عِظَمِ الأمانةِ: أنَّ الشَّهادةَ في سبيلِ اللهِ لا تُكفِّرُ خيانتَها، والإخلالَ بها، فعَنْ زاذانَ، عَـنْ عبـدِالله بْنِ مَسْـعُودٍ، قالَ: «القَتْلُ في سَـبِيلِ اللهِ يُكَفِّـرُ الذُّنُوبَ كُلَّهـا إِلَّا الأَمانَةَ»، قالَ: «يُؤْتَـى بِالعبـدِ يَـوْمَ القِيامَةِ -وَإِنْ قُتِلَ في سَـبِيلِ اللهِ- فَيُقـالُ: أَدِّ أَمانَتَكَ، فَيَقُـولُ: أَيْ رَبِّ، كَيْـفَ وَقَدْ ذَهَبَتِ الدُّنْيا؟ قـالَ: فَيُقالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلى الهاوِيَةِ، فَيُنْطَلَـقُ بِهِ إِلى الهاوِيَةِ، وَيُمَثَّلُ لَـهُ أَمانَتُهُ كَهَيْئَتِها يَوْمَ دُفِعَتْ إِلَيْـهِ، فَيَراها، فَيَعْرِفها، فَيَهْوِي في أَثَرِها حَتَّى يُدْرِكَها، فَيَحْمِلَها عَـلَى مَنْكِبَيْهِ، حَتَّى إِذا ظَـنَّ أَنَّهُ خارِجٌ زَلَّتْ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَهُوَ يَهْـوِي في أَثَرِها أَبَدَ الآبِدِينَ» ثُمَّ قالَ: «الصَّلاةُ أَمانَةٌ، والوُضُوءُ أَمانَةٌ، والوَزْنُ أَمانَةٌ، والكَيْلُ أَمانَةٌ -وَأَشْياءُ عَدَّدَها- وَأَعْظَمُ ذَلِكَ: الوَدائِعُ».

قال زاذان: فَأَتَيْتُ البَراءَ بْنَ عازِبٍ، فَقُلْتُ: أَلا تَرَى إِلى ما قالَ ابْنُ مَسْـعُودٍ! قالَ: كَذا؟ قالَ: «صَدَقَ، أَما سَمِعْتَ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾؟»[١].

وفيها: أنَّ إطلاقَ الأماناتِ في الآيةِ يَشملُ كلَّ ما أمَرَ اللهُ به العبادَ، ونَهاهُم عنه، حتى جاءَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ في هذه الآيةِ، قال: «يدخُلُ فيهِ: وعظُ السُّلطانِ النِّساءَ» يعني: يومَ العيدِ[٢].

---

(١) رواه البيهقي في سننه (٦/ ٤٧١)، وفي شعب الإيمان (٧/ ٢٠٧)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ٤): «رَواهُ أَحْمد والبَيْهَقِيّ مَوْقُوفا، وَذكر عبدُالله بْنُ الإِمام أَحْمد في كتابِ الزّهْد أَنه سَأَلَ أَباهُ عَنهُ فَقالَ: إِسْنادُه جيّد».

(٢) تفسير الطبريّ (٨/ ٤٩١)، تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٣٤٠).

وقال أُبَيُّ بنُ كعبٍ: «مِنَ الأمانةِ: أنَّ المرأةَ ائتُمِنتْ على فَرْجِها»[١].

وفي الآية: وُجوبُ الحُكمِ بَيْن النَّاسِ بالعَدْلِ، وفي الحديث: «**إنَّ اللهَ مَعَ القاضِي ما لَمْ يَجُرْ، فَإذا جارَ وَكَلَهُ إلى نَفْسِهِ**»[٢].

وفِيها: فَضلُ العَدْلِ بَيْن الناسِ في الحُكمِ، وتحقيقِه، ومِنْ ذلك: فَهْمُ دعَوى المُدَّعِي، ومعرفةُ موضِعِ التَّنازُعِ، وتجنُّبُ الحاكِمِ للتَّحيّزِ، ومَعرفتُه لِشرعِ اللهِ في المَسْألةِ، وتَوليةُ القادِرينَ على القِيامِ بذلِك.

وفِيها: ثَناءُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومَدحُه لأداءِ الأماناتِ، والحُكمِ بالعَدلِ بَيْن النَّاسِ، وهذا أعظمُ عندَ اللهِ مِنْ نوافِلِ العِباداتِ -مَهْما كَثُرَتْ-.

وفِيها: وُجوبُ أداءِ الأمانةِ إلى أصحابِها، ولَو كانُوا كُفَّارًا، أو فُجَّارًا.

وفِيها: مُراقبةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للأماناتِ، التي لا يَطَّلِعُ عليها إلا هُو.

وفِيها: أنَّ الأمانةَ لا تُؤدَّى إلى غيرِ المُؤتَمَنِ، أو وكيلِه.

وفِيها: أنَّ الأمْرَ بالعَدلِ في الحُكمِ بَيْن الناسِ عامٌّ، حتى إنَّه ليَشملُ حُكمَ الأبَوَيْنِ بَيْن أولادِهم.

وفِيها: وعْظٌ، وتذكيرٌ، بما أمرَ اللهُ به، وأنَّه يعْلَمُ حالَ العبْدِ، ويَسمَعُه، ويَراه.

وفِيها: تحذيرٌ، ووعيدٌ، لِمَنْ خالَفَ أمْرَ اللهِ.

وفِيها: كَمالُ أحكامِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وكمالُ حِكمتِه.

وفِيها: بِناءُ الأحكامِ، والفَصلِ في المنازعاتِ، علَى حَسَبِ ما وَرَدَ في الكتابِ، والسُّنةِ، وليسَ على حَسَبِ قوانينَ وضعيَّةٍ، أو مُيولٍ شَخصيَّةٍ، أو أهواءَ ذاتيَّةٍ.

وفِيها: وُجوبُ المُحافظةِ، والرِّعايةِ، والعِنايةِ، بجميعِ الأماناتِ على تنوّعِها، كالوديعةِ، والعاريَّةِ، ومالِ الشَّركةِ، والقُرُوضِ، والإعلانِ عنِ المَفقوداتِ المَعثورِ علَيها، وتعريفِها،

---

(١) رواه الطبري (٢٠/ ٣٣٩)، وابن أبي حاتم (٣/ ٩٨٦)، وإسناده صحيح.

(٢) رواه ابن ماجة (٢٣١٢)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجة.

وما وُكِّلَ فيه مِنْ حُقوقِ الغَيْرِ، وكذلك الزَّوجةُ، والأولادُ، عنده أمانةٌ، ونَحو ذلك، بالإضافةِ إلى الأماناتِ التي بَيْنه وبَيْن اللهِ عَزَّوَجَلَّ، كأنواعِ العِباداتِ.

وفِيها: أهميّةُ العَدلِ في الحُكمِ، وهو داخلٌ ضِمنَ الأماناتِ، ولكنَّه أفرَدَه بالذِّكْرِ؛ لأهمِيتِه، فكانَ مِنْ بابِ النصِّ على الخاصِّ بعد العامِّ.

وفِيها: أنَّ الشَّرعَ أَمَرَ بالعَدلِ مُطلقًا، ولَمْ يأمُرْ بالمُساواةِ مُطلقًا، والعَدلُ قد يَقتَضِي التَّسويةَ، كما لو وزَّعْنا ميراثًا على إخوةٍ ذكورٍ أشقَّاءَ، وقد يَقتَضِي تفاوتًا، وعدمَ تسويةٍ، كما لو وَزَّعنا ميراثًا على إخوةٍ، وأخواتٍ، فللذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنْثَيَيْن.

ولَمَّا أمَرَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ الحُكَّامَ أنْ يَحكُمُوا بالعَدلِ، أمَرَ الرَّعيَّةَ أنْ تُطِيعَهم؛ لِيَلْتَئِمَ الشَّملُ، ويَتحقَّقَ العَدلُ، ويَنْفُذَ الحُكمُ. ولَمَّا أمَرَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بالعَدْلِ في الأحكامِ، بَيَّنَ مَصدرَ ذلك، وأساسَه، وهو طاعةُ اللهِ، وطاعةُ رسولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، بالرّدِّ إليهِما عندَ التنازُعِ، فقال سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ اتَّبِعوا كتابَه، واعمَلُوا به، فيما أمَرَ بِهِ، ونَهَى عنه ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ محمدًا صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، واعمَلوا بسُنَّتِهِ ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ أي: أصحابَ أمرِ الأُمَّةِ، والمُتوَلِّينَ لشؤونِها، مِنَ العُلماءِ أهلِ الفقهِ، والدِّينِ، والأمراءِ، وقال ابنُ عبَّاسٍ: «يعنِي: أهلَ الفِقهِ، والدِّينِ، وأهلَ طاعةِ اللهِ، الذين يُعلِّمونَ النَّاسَ معانِيَ دينِهم، ويَأمرونَهم بالمَعروفِ، ويَنْهَوْنَهم عَنِ المُنكَرِ، فأوجَبَ اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ طاعتَهم على العِبادِ»[1].

وقال بعضُ المفسِّرينَ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾: همُ الأئمةُ، والسَّلاطينُ، والقُضاةُ، وكذلكَ رؤساءُ الجُندِ، والزُّعماءُ، الذين يَرجِعُ إليهم النَّاسُ في المصالِحِ العامَّةِ، وكذلك أهلُ الحِلِّ، والعَقْدِ، مِنَ المؤمنينَ إذا أجمَعُوا على أمرٍ مِنْ مصالِحِ الأمَّةِ، وكلُّ مَنْ له وِلايةٌ شرعيةٌ.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٤٢٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤/ ١٨٥)، والبيهقي في المدخل (٢٦٦)، من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

قال العُلماءُ: طاعةُ الإمامِ واجبةٌ على الرَّعيَّةِ، ما دامَ على الحقِّ، فإذا خالَف الكتابَ، والسُّنةَ: فلا طاعةَ له.

وطاعةُ هؤلاءِ مقيَّدةٌ بطاعةِ اللهِ، ورسولِه، وقد تَكرَّرَ ذِكْرُ الطاعةِ للهِ، والرسولِ، ودخلَ أُولُو الأمرِ في طاعتِهما، فطاعتُهم لَيستْ مُستقلةً، وقد قالَ النبيُّ ﷺ: «**إنَّما الطَّاعةُ في المَعروفِ**»[1]، وقال: «**السَّمعُ والطاعةُ على المَرْءِ المُسلمِ، فيما أحبَّ، وكَرِهَ، ما لمْ يُؤمَرْ بمعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ: فلا سَمعَ، ولا طاعةَ**»[2].

وعن عبادةِ بنِ الصامتِ قال: «**بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمعِ، والطَّاعةِ، في مَنشطِنا، ومَكرَهِنا، وعُسرِنا، ويُسرِنا، وأَثَرةٍ علَينا، وأنْ لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه**»، قال: «**إلا أنْ تَروا كُفْرًا بَواحًا، عندَكُم مِنَ اللهِ فيهِ بُرهانٌ**»[3]. وقال ﷺ: «**ولوِ استُعمِلَ عليكم عبدٌ، يقودُكم بكتابِ اللهِ، فاسمعُوا له، وأطِيعوا**»[4]، وفي رواية: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عبدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ**»[5].

سببُ النُّزولِ:

عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما في هذه الآيةِ: «**أنَّها نَزَلتْ في عبدِاللهِ بنِ حُذافةَ بنِ قيسِ بنِ عَديّ، إذ بَعَثَه النبيُّ ﷺ في سَريةٍ**»[6].

وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الأَنْصارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قالُوا: بَلَى، قالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيها. فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ، فَقامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ، قالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّما تَبِعْنا النَّبِيَّ ﷺ فِرارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُها؟! فَبَيْنَما هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ

---

(١) رواه البخاريّ (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠).

(٢) رواه البخاريّ (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

(٣) رواه البخاريّ (٧٠٥٥)، ومسلم (١٧٠٩).

(٤) رواه مسلم (١٨٣٨).

(٥) رواه البخاري (٧١٤٢).

(٦) رواه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤).

غَضَبُهُ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**لَوْ دَخَلُوهَا ما خَرَجُوا مِنْها أَبَدًا، إِنَّما الطَّاعَةُ في المَعْرُوفِ**»[1].

ثُمَّ قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ﴾ أي: اختلفتُم يا أيُّها المؤمنونَ، فيما بَيْنكم في أيِّ أمْرٍ، وقيل: إذا اختلفتُم يا أيُّها المُجتهِدونَ، وقيل: إذا اختلفتُم يا أيُّها الرَّعيَّةُ معَ أُمرائِكم ﴿فِي شَيۡءٖ﴾ مِنْ أمورِ دينِكم، أُصولًا، أو فُروعًا، ﴿فَرُدُّوهُ﴾ أَرجِعوه، وعُودُوا به ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ إلى كتابِه ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياتِه، وإلى سُنتِه بَعدَ مماتِه، وهذا كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

وقولُه: ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ بوَحدانيتِه، ورُبوبيتِه، وألوهيَّتِه، وأسمائِه، وصِفاتِهِ ﴿وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ بمجيئِه، وقيامِه ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الرَّدُّ إلى اللهِ، والرسولِ، عندَ التنازُعِ ﴿خَيۡرٞ﴾ لكم مِنَ القَولِ بالآراءِ، والأهواءِ، والتَّفرُّقِ ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ أي: أحسنُ جَزاءً، وعاقِبةً، ومآلًا، وأجرًا، في الآخِرةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وُجوبُ طاعةِ اللهِ، ورسولِه، وأنَّ طاعةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طاعةِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ طاعةَ اللهِ، ورسولِه، أعلَى مِنْ طاعةِ أولِي الأمرِ، وأنَّ طاعةَ أولِي الأمرِ داخلةٌ فيهما، تابعةٌ لهما، مقيَّدةٌ بهما.

وفِيها: وُجوبُ العَملِ بسُنَّةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحُجّيَّةُ هذه السُّنَّةِ، والردُّ على مَنْ أنكَرَها.

وفِيها: مكانَةُ العلماءِ، وأنَّ لهم نَصيبًا وافرًا مِنَ الطَّاعةِ؛ لأنَّهم يَدلُّونَ النَّاسَ على شَرعِ اللهِ، ويأمُرونَ به.

وفِيها: مكانةُ وُلاةِ الأمورِ في الإسلامِ، ووجوبُ الاجتماعِ عليهم، وعدمُ جوازِ الخُروجِ عليهِم، ولُزومُ طاعتِهم في غيرِ مَعصيةِ اللهِ، وأنَّ جَماعةَ المسلمينَ لا تَستقيمُ إلا بهذا.

وفِيها: لُزومُ طاعةِ وُلاةِ الأمورِ؛ لأنَّهم ينفِّذونَ شرعَ اللهِ، ويُقيمونَه بقوَّةِ السُّلطانِ،

---

(١) رواه البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠).

ويَحرسونَه، ويأمُرونَ بالجهادِ؛ لنشرِ دينِ اللهِ، والدَّفعِ عنه.

وفِيها: دليلٌ على وجوبِ الوفاءِ ببَيْعةِ وُلاةِ الأمورِ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طاعةٍ، لَقِيَ اللهَ يومَ القيامةِ لا حُجَّةَ لَه**»[1]، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومَنْ بايَعَ إمامًا، فأعطاهُ صَفقةَ يدِهِ، وثَمرةَ قلبِه**[2]**، فليُطِعْهُ، إنِ استَطاعَ**»[3].

وفِيها: أنَّ الأميرَ إذا أمَرَ بمعصيةٍ للهِ، فإنَّه لا يُطاعُ، كما قالَ عبدُاللهِ بنُ عمروِ بنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «**أطِعْهُ في طاعةِ اللهِ، واعصِهِ في معصيةِ اللهِ**»[4].

وفِيها: أنَّه لابُدَّ مِنَ اجتماعِ العلماءِ، والأمراءِ؛ لتصلُحَ الرَّعيَّةُ، فأولئكَ يَدلُّونَ على الشَّرْعِ، وهؤلاء يُنْفِّذونَه.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُحِبُّ انتظامَ أمرِ الأمَّةِ، واجتماعَ شملِ المُسلمينَ.

وفي الآية: عدمُ جوازِ التَّحاكُمِ إلى غيرِ الكتابِ، والسُّنةِ.

وفِيها: دليلٌ علَى العملِ بالقياسِ، وأنَّ المُجتهدينَ إذا تنازَعُوا في حُكمِ شيءٍ، ليسَ فيه نصٌّ مِنَ الكتابِ، والسُّنةِ، فإنَّهم يَقيسُونَه على ما يُشبِهُه مِنَ الكتابِ، والسُّنّةِ، وهذه فائدةُ معرفَةِ الأشباهِ، والنَّظائِرِ، وسمَّاهُ الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ: قياسَ الأشباهِ، ويُسمِّيه أكثرُ الفُقهاءِ: قياسَ الطَّرْدِ.

وفي هذه الآيةِ: إشارةٌ إلى أصولِ أدلَّةِ الفِقهِ الأربعةِ:

الكتابِ، بقولِه: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾.

والسُّنةِ، بقولِه ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾.

والإجماعِ، والإشارةُ إليه بقولِه: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾.

والقياسِ، والإشارةُ إليه بقولِه ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ﴾.

---

(١) رواه مسلم (١٨٥١).

(٢) أي: صِدْقَ النيَّةِ في البَيْعةِ.

(٣) رواه مسلم (١٨٤٤).

(٤) رواه مسلم (١٨٤٤).

وفِيهـا: أنَّ أولِي الأمـرِ مِـنَ العُلماءِ، هُـمُ الذينَ يَنظُـرونَ في الكتابِ، والسُّـنةِ؛ لتحصيلِ أحكامِ الأشياءِ غيرِ المَنْصوصِ عليها فيهِما.

وفي الآيةِ: وُجوبُ العَملِ بما أَجمَعتْ عليهِ الأمَّةُ، وعدمِ الخروجِ عنْه.

وفِيهـا: أنَّه يَجبُ على ما يُسـمَّى بالهيئاتِ التَّشريعيَّةِ: اسـتخراجُ الأحـكامِ، التي يَحتاجُها النَّـاسُ في حياتِهـم، وأمـرِ معاشِـهم، مِـنَ الكتـابِ، والسُّـنّةِ، وأنَّ على مـا يُسـمَّى بالهيئاتِ التَّنفيذيَّةِ: العملَ على تحقيقِ ذلكَ في الواقِعِ، ومراقبةَ تحكيمِهِ، وحِراسَته.

وفِيهـا: أنَّ مَـنْ لَمْ يُقـدِّمِ اتباعَ الكتابِ، والسُّـنةِ، على أهوائِهِ، وحُظوظِ نفسِـه، فلا يكونُ مؤمِنًا حقًّا.

وفِيهـا: أنَّ شرعَ اللهِ يُحقِّـقُ مصالحَ العِبادِ، ومنافِعَهم الدُّنيويةَ، وهو أحسـنُ عاقِبةً لهُم في هذِه العاجِلةِ، وكذلك هو في الآخرَةِ، وأنَّ أحكامَ اللهِ، ورسولِهِ، أحسنُ الأحكامِ، وأعدَلُها، وأصلَحُها للنَّاسِ في أمورِ دينِهم، ودنياهُم، وآخرتِهم، وأنَّه يَجتمِعُ فيها الخيريَّةُ، والحُسنُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ يَدَّعِي الإيمانَ باللهِ، واليومِ الآخِرِ، ولا يَردُّ المسـائلَ إلى اللهِ، ورسـولِه، فهو كاذبٌ في ادِّعائِه.

وفِيها: إثباتُ اليومِ الآخِرِ، وأنَّ الإيمانَ بالمَعادِ، يقوِّي العملَ بالشَّريعةِ.

وفِيها: إبطالُ الحُكمِ بالقوانينِ الوضعيةِ المخالِفةِ للوَحْيَيْن.

وفِيهـا: إبْطـالُ مَذهبِ مَنْ يُسـمُّونَ أنفسَـهم بالقُرآنيِّـين، ويَجْحَدونَ السُّـنةَ؛ إذْ لَو كانُوا قرآنِيِّين -حقًّا- لَعمِلوا بها.

وفِيها: أنَّ كلَّ الطَّاعاتِ مقيَّدةٌ، إلا طاعة اللهِ، ورسولِهِ.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ لأحدٍ أنْ يَدعُوَ إلى تَقليدِه في كلِّ شيءٍ.

وفِيها: أنَّه يَنبغِي لطالبِ العِلم أنْ يَطلبَ العِلمَ بأدلَّتِه.

وفِيها: أنَّ كلَّ شرٍّ، وسوءِ عاقبةٍ، تحدُثُ في العالَمِ، فإنَّما هي بمخالفةِ الوحْيَيْن.

وفِيها: وجوبُ ردِّ التّنازُعِ إلَى حُكمِ الكِتابِ والسُّنةِ.

ولما أمر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بطاعةِ الوَحْيِ، والتَّحاكُمِ إليهِ، استنكَرَ حالَ مَنْ يُعرِضُ عن ذلكَ، ويتَحاكَمُ إلى أهلِ الطُّغيانِ، وهو يَزعُمُ الإيمانَ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى﴾ ألَمْ تنظُرْ إلى عجيبِ صُنعِ هؤلاءِ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وهمْ أهلُ النِّفاقِ ﴿يَزْعُمُونَ﴾ يَدَّعونَ، ويقولونَ بأفواهِهِم كَذِبًا، والزَّعمُ: هو القولُ الذي يَخْلُو مِنَ التَّحقيقِ، وتَقْوى فيهِ شُبهةُ الكَذِبِ ﴿أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ مِنَ الوَحيِ، والقُرآنِ ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ على الأنبياءِ مِنَ التوراةِ، والإنجيلِ، وغيرِهما ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟﴾ ويرجِعُوا، ويترافعُوا، ﴿إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ وهو: كلّ مَنْ حكَمَ بغيرِ شَرعِ اللهِ، وطَغَى، وتجاوَزَ الحدَّ، الذي حدَّه اللهُ[1] ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: بهذا الطَّاغوتِ، وقد قال اللهُ: ﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ﴾ ويُبعدَهم عنْ طريقِ الحقِّ، والهُدَى ﴿ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ بالِغًا النِّهايةِ.

ومِمَّا وَرَدَ في سببِ نزولِ هذه الآيةِ:

ما رَواهُ الطبرانيُّ عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: «كانَ أبو بُردةَ الأسلَميُّ كاهِنًا، يقضِي بيْنَ اليهودِ فيما يتنافَرُون إليه، فتنافَرَ إليه ناسٌ مِنَ المسلمينَ، فأنزلَ اللهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ إلى قولِه: ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾»[2].

وقال ابنُ إسحاق: «كانَ جُلاسُ بْنُ سُوَيْد بْنِ صامِتٍ -قَبْلَ تَوْبَتِهِ -فِيما بَلَغَني- ومُعتِّب بْنُ قُشَير، وَرافِعُ بْنُ زَيْدٍ، وَكانُوا يُدْعَوْن بِالإِسْلام، فَدَعاهُمْ رِجالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ في خُصُومَةٍ كانَتْ بَيْنَهُمْ إِلَى رسولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَوْهُمْ إِلَى الكُهَّانِ، حُكَّام أَهْلِ الجاهليةِ، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ

---

(١) راجع تفسير الآية (٥١) من هذه السورة.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٤٥)، وجوّد إسناده الحافظ في الإصابة (٧/ ٣٢).

مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴾»[1].

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

ذمُّ المنافقِينَ؛ لأنَّهم يُريدونَ أنْ يَتَحاكمُوا لأهلِ الطُّغيانِ، والباطِلِ، والكُهَّانِ.

وفِيها: التَّعجُّبُ مِنْ حالِ مَنْ يُكذِّبُ فعلُه زَعمَه، فهو يَدَّعِي الإيمانَ بلسانِهِ، وأفعالُه أفعالُ أهلِ الكُفرِ.

وفِيها: ذمُّ حالِ أهلِ الجاهليَّةِ الذين يَتَحاكمونَ إلى الدَّجَّالينَ، والعرَّافينَ، والكُهَّانِ، الذين كانوا يأخذونَ المالَ رِشوةً على القضاءِ بالباطِلِ، والحُكمِ بالهَوَى.

وفِيها: أنَّه لا بُدَّ للناسِ مِنْ مَراجِعَ، تفصِلُ في مُنازعاتِهم.

وفِيها: وصفُ الكفرِ بالضَّلالِ البعيدِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يريدُ أن يُضلَّ الناسَ ضلالًا بَعيدًا؛ ليَصعُبَ رجوعُهم إلى الحقِّ، ويَعسُرَ اهتداؤُهم.

وفِيها: شدّةُ عَداوةِ الشيطانِ للعِبادِ.

وفِيها: توحيدُ جِهةِ التَّحاكُمِ عندَ أهلِ الإيمانِ، وأنَّهم لا يقبَلونَ تعدُّدَ الجِهةِ، وأنَّ الإيمانَ الصَّادقَ، يأبَى تعدُّدَ جهاتِ الحُكمِ، بحيثُ يكونُ بعضُه إلى الكتابِ، والسُّنةِ، وبعضُه إلى طاغوتِ القوانينِ الوضعيَّةِ، وغيرِها، المخالفةِ لها.

وفِيها: شناعةُ نفاقِ، وكُفرِ، الذينَ يَتَحاكمونَ إلى مصدرٍ، قد أمَرَهمُ اللهُ بالكُفرِ بِهِ.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ جُعلَ مَصدرًا للحُكمِ، خارِجًا عنِ الكتابِ، والسُّنةِ، فهو طاغوتٌ، سَواء كانَ شَخصًا، أو هَيئةً، أو كِتابًا.

وفِيها: أنَّ إرادةَ التَّحاكمِ إلى غيرِ شرعِ اللهِ مِن الكُفر، بخلافِ مَنْ أُكرِه على التَّحاكُمِ إلى غيرِ شَرعِ اللهِ.

---

(١) سيرة ابن هشام (٢/ ١٢٤).

وفِيها: أنَّ إرادةَ المُنافِقِ، وإرادةَ الشَّيطانِ، متَّفِقتانِ.

وفِيها: أنَّ الإرادةَ والمحبّةَ تُنزَّلُ منزلةَ الفِعلِ، وإذا كان الذمُّ قد ورَدَ على إرادةِ التَّحاكمِ إلى الطَّاغوتِ، فكيفَ بِمَنْ يَقومُ بهذا التَّحاكُمِ؟ وكيف بمَنْ يُنصِّبُ هذا الطَّاغوتَ؟

وفِيها: تَفضيلُ المُنافقينَ لحُكمِ الكاهِنِ على حُكمِ اللهِ، ورسولِه.

ثُمَّ ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إعراضَ المُنافقينَ عن الكتابِ والسُّنةِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ ﴾.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ للزَّاعمينَ للإيمانِ، المريدينَ التَّحاكمَ إلى الطَّاغوتِ ﴿تَعَالَوْا۟ ﴾ وأقْبِلوا ﴿إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ في القُرآنِ ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ ﴾ وحُكمِه ﴿رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾ وأبْصرتَهم، حالَ العَرْضِ عليهم ﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ ويُعرِضون إعراضًا كُليًّا، مُتعمَّدًا.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ مَنْ دُعِيَ للعملِ بالقرآنِ، والسُّنةِ، فأعرَضَ عن ذلك، فهو مِنْ جُملةِ المُنافقينَ. وأنَّ الإعراضَ عن تحكيمِ الكتابِ، والسُّنةِ، علامةٌ واضحةٌ مِنْ علاماتِ النِّفاقِ الأكبَرِ.

وفِيها: دعوةُ الجَميعِ إلى تحكيمِ الكتابِ، والسُّنةِ.

وفِيها: استعمالُ كلمةِ: ﴿تَعَالَوْا۟ ﴾ لدعوةِ غيرِ المُسلمينَ.

وفِيها: أنَّ المُنافقينَ يصُدُّونَ عنِ الدُّعاةِ إلى اللهِ، ويُعرِضونَ عنْهُم.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ يجمَعُ بَيْن الصَّدِّ بالوجهِ، والبَدَنِ، وهذه مُجاهرةٌ، وتصريحٌ، وبَيْن الصَّدِّ بالقلبِ، وهو المَكرُ، والخُبثُ، والكُفرُ الخَفِيُّ.

وفِيها: أنَّ المُنافقينَ لا يُعجِبُهم حكمَ اللهِ؛ فيَصدّونَ عنه، ويَصُدّون عن حكمِ نبيِّه كذلك؛ لأنَّهم يَعلمونَ أنَّه لا يُمكِنُ استمالتُه بالرِّشوَةِ.

وفِيها: أنَّ المُنافقينَ يُبعِدونَ أنفسَهم ويُبعِدون غيرَهم عَنِ الحقِّ.

وفِيها -معَ التي قَبْلَها-: ذِكْرُ الأوصافِ، ثُمَّ التَّصريحُ باسمِ صاحبِها؛ ليكونَ أثبتَ في النَّفسِ، فإنَّها تُريدُ أنْ تَعرِفَ مَنْ هؤلاءِ؛ وللدّلالةِ على أنَّه إذا وُجِدتْ أوصافُ النِّفاقِ، جازَ الحُكمُ على صاحبِها بالنِّفاقِ.

وفِيها: التَّسميةُ بَعد الوصفِ؛ لتثبيتِ الحُكمِ.

وفِيها: شناعةُ إعراضِ المُنافقينَ عن الحُكمِ النَّبويِّ، معَ أنَّه معصومٌ بالوحيِ، غيرُ معرَّضٍ للخَطأ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَستخرِجُ ما في قلوبِ المنافقينَ مِنَ الكُفرِ الخَفِيِّ، بدعوةِ المؤمنين لهم، فيَنبغِي دعوةُ المشْبُوهِين، والمتَّهَمينَ، إلى القضاءِ الشرعيِّ، عند الاختلافِ؛ لينكشِفَ حالُهم.

وفِيها: أنَّ مَنْ ردَّ شيئًا مِنْ حكمِ اللهِ، أو حكمِ رسولِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواءً ردَّه مِنْ جِهةِ الشكِّ، أو مِنْ جهةِ التَّمرُّدِ، والعِنادِ: فهو خارجٌ عن مِلَّةِ الإسلامِ. وأمَّا إذا أقرَّ به، وخالَفَه للهَوَى، فهو عاصٍ، فاسقٌ، وليس بكافرٍ، منافِقٍ.

ولَمَّا كان مِنْ حِكمةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أنْ يُصيبَ المنافقينَ المُعرِضينَ عن حُكمِه، وحكمِ رسولِه، بالمَصائِبِ المُخيفةِ، المُحوجةِ لهم إلى المجيءِ، كانَ لا بُدَّ لهم مِن تقديمِ الأعذارِ على إعراضِهم السَّابقِ، فقال عَزَّوَجَلَّ، يَصِفُ ذلك:

﴿فَكَيۡفَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا وَتَوۡفِيقًا ٦٢﴾.

﴿فَكَيۡفَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةُۢ﴾ أي: فكيفَ بهم إذا ساقَتْهم أقدارُ اللهِ إليكَ في مصائِبَ تَطْرُقُهم؟ ﴿بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ أي: بسببِ ذُنوبِهم ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾ خَوفًا مِنْ نتائِجِ المُصيبةِ، والقارِعةِ، ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ في تَبريرِ إعراضِهم عن حُكمِك، وتولِّيهمُ السَّابقِ عن مَجلسِ قضائِك، فيقولونَ -مُقسِمِين اليمينَ-: ﴿إِنۡ أَرَدۡنَآ﴾ أي: ما أَردنا بتركِ التَّحاكمِ إليك ﴿إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا﴾ أي: إصلاحًا ﴿وَتَوۡفِيقًا﴾ أي: بَيْنَ الخُصومِ، ومُداراةً، ومُصانعةً؛ لِئَلا يَقَعَ شرٌّ أكبرُ.

وقد قيل: إنَّ هذه الآيةَ نزلتْ في منافِقٍ، طَرَقَ بابَ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُعترِضًا على حُكمٍ، حَكَمَ به النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فخَرَجَ إليه عمرُ بالسَّيفِ، فقتلَه، فخافَ المنافقونَ، فجاءوا يَطلُبونَ دَمَ صاحبِهم، ويَعتَذِرونَ بأنَّهم لَمْ يَقصدُوا تركَ حكمِ اللهِ، ورسولِه[1].

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

خَوفُ المنافقينَ، وخَشيَتُهم على أنفسِهم، حتَّى إنَّهم يَحتاجُونَ لتقديمِ الأعذارِ، والتبريراتِ، لِما يَقعُونَ فيه مِنَ الباطِلِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُحدِثُ للمنافِقينَ ما يُخضِعُهم به، ويُذِلُّهم.

وفِيها: أنَّ جَميعَ مَصائِبِ العبدِ تَقَعُ بسببِ ذُنوبِه.

وفِيها: استعمالُ المُنافقينَ للأَيْمانِ الكاذِبةِ، في الاعتذارِ عَن أفعالِهم الشَّنيعَةِ.

وفِيها: ادِّعاءُ المُنافقينَ للإحسانِ، والإصلاحِ، كَذِبًا، وزُورًا.

وفِيها: ادِّعاءُ المنافقينَ للإصلاحِ بَيْنَ الخُصومِ، والتوفِيقِ بَيْنَهم، وتبريرُ باطِلِهم، بدعوَى قصدِ الخَيرِ، والإحسانِ.

وفِيها: سوءُ عاقبةِ المنافِقينَ، وأنَّ اللهَ يُعاقِبُهم بالنَّدمِ على ما فَعَلُوه.

وفِيها: أنَّ الإحسانَ الحقِيقيَّ، هو في تحكيمِ شرعِ اللهِ، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾ [المائدة: ٥٠].

وفِيها: أنَّ الإصلاحَ بَيْنَ الخُصومِ، لا يجوزُ أنْ يكونَ بمُصادَمةِ الشَّريعةِ.

وفِيها: أنَّ حُسنَ القصدِ، لا يَجعلُ الوسيلةَ الفاسدَةَ صحيحةً، هذا إذا كانَ صاحبُه صادِقًا، فكيف إذا كان كاذبًا، كحالِ هؤلاءِ المُنافِقِينَ؟

وفِيها: أنَّ المنافِقَ يَعيشُ في خَوفٍ دائمٍ، يحسَبُ كلَّ صيحةٍ عليه.

وفِيها: أنَّ تراكُمَ المَعاصِي سببٌ لنزولِ المَصائبِ؛ فباستِهزاءِ هؤلاءِ المُنافقينَ، وردِّهم

---

(١) انظر: زاد المسير (١/ ٤٢٧)، تفسير ابن عطية (٢/ ٧٣)، روح البيان (٢/ ٢٣٠). ولم تصح هذه القصة، انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٣/ ١٩٦).

حكـمَ النبيِّ ﷺ، وبنائِهم مسـجدَ الضِّرارِ، وتولِّيهم عـن القِتالِ معَ النبيِّ ﷺ -بِذلك وغيرِه-: وقعَت بهِمُ المصائبُ.

وفِيهـا: عُلُوُّ مَرتبةِ الإحسـانِ، حتى تَسَـتَّرَ بها المنافقونَ، والإحسـانُ مَرتبةٌ فَـوْقَ العَدْلِ، فهـو تَفضّلٌ مِنْ صاحِـبِ الحَقِّ، وبَذلٌ، لا يَجِبُ عليه، وكذلـك التَّوفيقُ بَيْنَ الخُصومِ عملٌ شريفٌ، وسعيٌ مشكورٌ؛ ولذلك احتجَّ به المُنافقونَ، وتَسَتَّروا.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ كانوا لا يَعتقِدونَ صحَّةَ حكمِ اللهِ، ورسـولِه، ولا وجوبَ تحكيمِهما؛ ولذلك أعْرَضُوا، وتَوَلَّوْا.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يَسعَوْن إلى سَترِ عَوْراتِهم بالكَذِبِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ كانوا يَخشَوْن أنْ يُظهِرَ اللهُ مِنْ خَفايا قلوبِهم، ما يستحقُّون عليه القَتلَ.

وفِيهـا: أنَّ كلَّ مصلحـةٍ يدَّعِيها صاحبُها مخالفةٍ للشرعِ، فهي سـاقِطةٌ وموهُومةٌ، وأنَّه لا يُمكِن أنْ يكونَ هنالك خيرٌ في مخالفةِ الشَّريعةِ.

وفِيها: تَبشـيرُ اللهِ لنبيِّه ﷺ بأنَّ المَصائبَ ستَحيقُ بأعدائِه مِنَ المنافِقينَ، وتُلجِئُهم إليه، وتُحوجُهم إلى المَجيءِ مُعتذرينَ، أذلةً، صاغِرينَ.

وفِيها: أنَّ غايةَ ما هو مطلوبٌ مِنَ العبدِ: إحسانُ النيَّةِ، وموافقةُ أمرِ اللهِ في الفِعلِ.

ثُـمَّ بَـيَّن اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كَـذِبَ هـؤلاءِ في دَعْواهُـمُ المُـداراةَ، وكفَّ الـشرِّ، وفَضَحَهم في تَبريراتِهمُ الكاذبةِ في الإعراضِ عن حكمِه، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ٦٣﴾.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المُنافقـونَ ﴿ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾ مِـنَ النِّفـاقِ، والكَـذِبِ، والحِقدِ، والكَيْدِ، والغَيْظِ، والعَداوَةِ، والمعنى: قد بَلَغَتْ هذهِ الأمورُ في قلوبِهم حَدًّا، لا يعلمُه إلا عـلَّامُ الغيـوبِ ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ أي: لا تُعَنِّفْهـم، ولا تُعاقِبْهـم، ولا تَقْبَـلِ اعتذارَهـم، واصْرِفْ وجهَـكَ عنْهـم، ولا تُرِيهِـمُ البَشاشَـةَ، والتَّكريـمَ، ﴿وَعِظۡهُمۡ﴾ بـما يُليِّـنُ قلوبَهـم،

وازْجُرْهـم عنِ النِّفاقِ، وخَوِّفْهم بعذابِ الآخِـرَةِ، وذَكِّرْهم بما لهم مِنَ الخَيرِ، إذا تابُوا ﴿وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ خاليًـا بِهِـم، فيـما بَيْنكَ وبَيْنَهـم، مُسِرًّا إليهـم، ﴿قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ نَصيحةً مُؤثِّـرةً، قويَّـةً، فصيحةً، تبلُـغُ مبلَغَها إلى صَميمِ القَلبِ، مِنْ كَوْنِ هذا النِّفاقِ يؤدِّي إلى سَـفْكِ دِمائِهم، وسَبْيِ نِسائِهم، وسَلبِ أموالِهم، مع ما أعدَّ اللهُ لهم مِنَ العذابِ في الآخِرَةِ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ الإعراضَ عَنِ المُنافقينَ شديدُ الأثرِ في نفوسِهم، مُخيفٌ لهم، يَجعلُهم -دائمًا- في قَلَقٍ، ووَجَلٍ.

وفِيها: استحبابُ المَوعِظةِ، وأنَّها قد تأتِي بالنتيجةِ، حتَّى معَ أهلِ الكفرِ، والنِّفاقِ.

وفِيهـا: أهميةُ الفصاحةِ، والبلاغةِ، وأثرُهما في النُّفوسِ، وأنَّ مَنْ تعلَّمَهما ابتغاءَ وجهِ اللهِ، فإنَّه يُثابُ على ذلكَ.

وفِيها: أنَّ الوعظَ بالتَّرهيبِ، والتَّرغيبِ، يَهدفُ إلى فِعْلِ الخَيرِ، وتَركِ الشرِّ.

وفِيها: أنَّ الإعراضَ في الظاهِرِ، لا يُنافي الوَعظَ في السرِّ.

وفِيها: أنَّ وعظَ العاصِي في السرِّ، أنجعُ في حُصولِ المَقصودِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ خَفِيَ سَببُ جُرمِه، تُركَ الإعلانُ بعقابِه؛ حتى لا يُفتَتَنَ الناسُ.

وفِيها: تَهديدُ المنافقينَ، وزَجرُهم.

وفِيها: أنَّ الثَّوابَ، والعقابَ، يترتَّبُ على ما في قلوبِ النَّاسِ مِنَ الخيرِ، والشرِّ.

وفِيها: أنَّ النَّصيحةَ على المَلَأ تقريعٌ منفِّرٌ.

وفِيها: الاجتهادُ في نصحِ النُّفوسِ الخبيثةِ، بانتِقاءِ الكَلِماتِ، واختيارِ العِباراتِ.

وفِيها: الجَمعُ بَيْن التَّخويفِ بعذابِ الدنيا، وعذابِ الآخرةِ، في وَعْظِ المنافقينَ.

وفِيها: شهادةٌ للنبيِّ ﷺ بالقُدرةِ على بليغِ الكَلامِ، وما آتاهُ اللهُ مِنَ الحِكمةِ، وفَصْلِ الخِطابِ، وجوامِعِ الكَلِمِ.

وفِيها: أنَّ الكفرَ الباطِنَ يُناسِبُه الزَّجرُ الخَفِيّ.

وفِيها: زَجْرُ النَّاسِ عن إخفاءِ غيرِ الحقِّ في قلوبِهم.

وفِيها: أنَّنا نَقبلُ مِنَ النَّاس علانيَتَهم، ونَكِلُ سَرائِرَهم إلى اللهِ.

وفِيها: أنَّ عِلْمَ جَميعِ ما في القلوبِ مُختصٌّ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، لا يُحيطُ به نبيٌّ، ولا وليٌّ.

وفِيها: تنويعُ الأساليبِ في مُعاملةِ المُنافِقِ، والجمعُ بَيْنها في معالَجتِه. ويُمكن أنْ يقالَ -أيضًا-:

إنَّ النِّفاقَ دَرَجاتٌ، وإنَّ مِنَ المنافقينَ مَنْ يُعالَجُه الإعراضُ، ومِنْهم: مَنْ تُعالِجُه الموعظةُ، ومِنْهم: مَن يَحتاجُ إلى قولٍ بليغٍ؛ ليؤثِّر في نفسِه، معَ الإسرارِ بهِ إليه.

ولَمَّا ذَكَرَ اللهُ جُرمَ المنافقينَ في الإعراضِ عَن حُكمِه، وحكمِ نبيِّه صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأرشَدَ رسولَه إلى كيفيَّةِ التعامُلِ مَعَهُم، ذَكَرَ مكانةَ هذا الرسولِ، وما يَجِبُ له مِنَ الطَّاعةِ، وما يَجِبُ على مَنْ خالفَه مِنَ الإتيانِ إليهِ؛ مستغفِرًا ربَّه، مُنيبًا تائبًا، فقال سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ:

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ ﴾.

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ ﴾ هذا يَشملُ جَميعَ الرُّسلِ ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ أي: قد فَرَضَ اللهُ طاعتَه على مَنْ أرسَلَه إليهِم ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ بمَشيئتِه، وعِلمِه، وقَضائِه، وتَوفيقِه، وهِدايتِه، فمَنْ عَصاه، ولَم يستَجِبْ لحُكمِه، فقد خالفَ أمرَ اللهِ، وما فَرضَه مِنْ طاعةِ هَذا النبيِّ.

ثُمَّ أرشَدَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ العُصاةَ والمُذنِبينَ إلى الفِعلِ الصحيحِ الذي يَجِبُ عليهم، مِنَ التَّوبةِ إلى اللهِ، والاعتِذارِ إلى النبيِّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، إذا كانوا في عهدِه، وأن يَرغَبُوا في استغفارِ النبيِّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لهم؛ لأنَّه مُجابُ الدَّعوةِ، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ﴾ أي: هؤلاءِ المنافقينَ المُعرِضينَ عن حُكمِ اللهِ، ورسولِه، ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بإعراضِهم، وتحاكُمِهم إلى الطَّاغوتِ ﴿جَآءُوكَ ﴾ يا محمدُ -صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- في حياتِك؛ تائبينَ، نادِمينَ، متبرِّئينَ مِنْ

فِعْلِهِم، ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: أعلَنُوا توبَتَهم أمامَكَ، وسأَلُوا اللهَ أنْ يَغفِرَ لهم ذُنُوبَهم، ومعصيتَهم، بالتَّحاكمِ إلى غيرِك ﴿وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ أي: عفا عنْهم، ودعا لهم بالمغفرةِ؛ وذلك لأنَّ ذنبَهم العظيمَ قد تعلَّقَ به حقَّانِ: حقٌّ للهِ، وحقٌّ لرسولِه ﷺ، فلَو قامُوا بذلكَ، وفعَلُوه ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ﴾ ربًّا، رءوفًا، كريمًا ﴿تَوَّابٗا﴾ يَقبَلُ توبتَهم ﴿رَّحِيمٗا﴾ متفضِّلًا عليهِم بالرَّحمةِ، والغُفرانِ، والتَّجاوزِ عمَّا فَعَلوه، وسَترِ ذنْبِهمُ الذي أذْنَبُوه.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ طاعةَ النبيِّ ﷺ فرضٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنَّ مَنْ فرَضَ اللهُ طاعتَه، لا يجوزُ الإعراضُ عنهُ.

وفِيها: أنَّ طاعةَ النبيِّ ﷺ، مِنْ توفيقِ اللهِ لعَبدِه، وهدايتِه، ونِعمتِه عليهِ.

وفِيها: أنَّ الشَّرائِعَ التي أنزلَها اللهُ، لا تُفيدُ العبدَ بدونِ امتثالِها، وأنَّ عِصيانَ الرسولِ، يُعطِّلُ السببَ الذي مِنْ أجلِه أُرسِلَ.

وفِيها: أنَّه لا رسولَ إلا ومعه شَريعةٌ، يَجِبُ أنْ يُطاعَ، ويُتَّبعَ فيها.

وفِيها: أنَّ مَنِ استكمَلَ شروطَ التوبةِ، فإنَّ اللهَ يَقبلُ توبتَه.

وفِيها: تَعظيمُ النبيِّ ﷺ، وعصمتُه فيما يُبلِّغُه عنْ ربِّه؛ ولهذا جاءَ الأمرُ بطاعتِه مُطلقًا.

وفِيها: الإشارةُ إلى إذنِ اللهِ القَدَريِّ، والشرعيِّ؛ فإنَّ اللهَ -كما أنَّه يُطاعُ بما شَرَعَه، وأذِنَ فيه مِنَ الأحكامِ- فإنَّه لا تَحصُلُ الطَّاعةُ لإنسانٍ إلا بتوفيقِ اللهِ له، وهدايتِه، وإذنِه.

وفِيها: أنَّ قولَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿جَآءُوكَ﴾ مختَصٌّ بحياتِه ﷺ؛ لأنَّه لا يُمكِنُ أنْ يَستغفِرَ لهم في قبرِه بَعد موتِه، وقد انقطعَ عنِ الدُّنيا، ومَنْ زَعَمَ أنَّ النبيَّ ﷺ يَعيشُ مَعَنا، ويَعلَمُ ما يَدورُ في العالَمِ، ويَتدخَّلُ في ذلك، فقدِ افترَى إثمًا عَظيمًا، وقال بغيرِ عِلمٍ، وجاء بزَعمٍ دونَ دليلٍ، وأما قصةُ العُتبِيِّ التي أورَدَها بعضُهم، ومُلخَّصُها: أنَّ أعرابيًّا جاء إلى قبرِ النبيِّ ﷺ، فسلَّم عليه، وتلا هذه الآيةَ، ثُمَّ قال -مُخاطبًا صاحبَ القبرِ ﷺ-: «جئتُكَ مُستغفِرًا لذنبي، مُستشفِعًا بكَ إلى ربِّي»، ثُمَّ أنشأَ أبياتًا في مَدحِ القَبرِ،

وصاحبِه، وأنَّ رجلًا عُتبيًّا غَفَتْ عينُه في ذلك الحينِ، فرأى النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في النَّومِ، يقول له: «يا عُتبيّ، الحَقِ الأعرابيَّ، فبشِّرْهُ أنَّ اللهَ قد غفَرَ له».

ثُمَّ استدلَّ المُنحرِفونَ، وأهلُ الباطِلِ، بهذه القِصَّةِ على جوازِ اللُّجوءِ إلى النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بَعد موتِه، وسؤالِه الشَّفاعاتِ، وقَضاءَ الحاجاتِ، وفكَّ الكُرباتِ، وهذا باطِلٌ؛ لعدَّةِ أمورٍ، مِنْها:

- **أولا**: أنَّ القِصَّةَ مُنكرةٌ، لا تثبُتُ، وقد قال الحافظُ ابنُ عبد الهادِي رَحِمَهُٱللَّهُ: «إسنادُها مُظلِمٌ، ولا يصلُحُّ الاحتجاجُ بمِثلِ هذه الحكايةِ، ولا الاعتمادُ على مِثلِها عند أهلِ العِلمِ»[1].
- **ثانيًا**: أنَّنا لا يُمكنُ أنْ نَدَعَ قواطِعَ الدِّينِ، وأدلَّتَه الصَّريحةَ؛ مِنْ أجلِ فِعْلِ أعرابيٍّ، لا نَعلَمُ شيئًا عن فِقهِه، وعِلمِه.
- **ثالثًا**: أنَّ قواطِعَ الدِّينِ، وأدلَّتَه الصحيحةَ، قد جاءتْ باللُّجوءِ إلى اللهِ وحدَه، كقولِه سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿**فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا**﴾ [الجن: ١٨]، وقولِ اللهِ عنْ نبيِّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: ﴿**قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا**﴾ [الجن: ٢١]، وقولِ النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إذا سَأَلْتَ فاسأَلِ اللهَ**»[2].
- **رابعًا**: أنَّه لَم يُنقَلْ عنِ أحدٍ مِنَ الخُلفاءِ الرَّاشِدينَ، ولا الصَّحابةِ المُكْرَمينَ، ولا الأفاضِلِ التَّابِعِينَ، أنَّه جاء إلى قبرِ النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، متوسّلا به بَعدَ وفاتِه، ولا يُمكِنُ أنْ يُعارَضَ ذلك بحكايةٍ عَن مجهولٍ، بسندٍ ضَعيفٍ.
- **خامسًا**: أنَّ أحكامَ الدِّينِ -وخُصوصًا أمورَ العقيدةِ- لا تُؤخَذُ مِنَ الحِكاياتِ، والمَناماتِ، وإنَّما العُمدَةُ فيها على الأدلَّةِ الصحيحةِ، مِنَ الكتابِ، والسُّنةِ.
- **سادسًا**: أنّ سياقَ الآيةِ واضحٌ، أنَّها نزَلت بشأنِ المنافِقينَ على عَهدِ النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، الذينَ رَفَضُوا حُكمَه، فرغّبَهُم اللهُ في التَّوبةِ، وأنَّهم لو جاءوا إلى النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ،

---

(١) الصارم المنكي (ص٢٥٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٥١٦)، وصححه، وأحمد (٢٦٦٩)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: «هو مِن أصحّ ما رُوي عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ». مجموع الفتاوى (١/ ١٨٢).

فاستغفَروا اللهَ، وسألُوا ربَّهم أنْ يَغفِرَ لهم، وتابُوا إليه، ودعا النبيُّ ﷺ بالمغفرةِ لهم: لغفَر اللهُ لهُم. وهذا يَدلُّ على أنَّه في حياتِه، فكيفَ يصِحُّ الاحتجاجُ بهذا على إتيانِ قبرِه، وسؤالِه بَعد مماتِه؟

وفي الآية مِنَ الفوائِد:

أنَّ النبيَّ ﷺ تَجبُ طاعتُه بمجرَّدِ إرسالِه.

وفِيها: أنَّ دُعاءَ النبيِّ ﷺ مُستجابٌ، وأنَّ مكانتَه عندَ ربِّه عظيمةٌ.

وفِيها: أنَّ للنبيِّ ﷺ حقًّا، يَجبُ طَلبُ السَّماحِ مِنْه في حَياتِه عندَ التفريطِ فيه، والاعتِذارُ إليهِ ﷺ في حياتِه لِمَنْ قَصَّرَ في حقِّه، وأمَّا بَعد مَماتِه: فلا يُوجدُ إلا التَّوبةُ إلى اللهِ، ومِنْ هُنا تَتبَيَّنُ حُجَّةُ مَنْ قال: إنَّ مَنْ سَبَّ النبيَّ ﷺ بَعد موتِه يُقتَلُ -ولا بُدَّ-؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ ميّتٌ، فكيفَ سيُستَسمَحُ مِنْ حقِّه، ويُطلَبُ مِنْه التَّنازلُ عنْه؟ ولذلك يُطبَّقُ عليه الحَدُّ بقَتلِه، وإذا كان صادقًا في تَوبتِه نفعَتْه عندَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ التَّحاكمَ إلى غيرِ شرعِ اللهِ، يعنِي الإساءةَ إلى النبيِّ ﷺ.

وفِيها: أنَّ استغفارَ النبيِّ ﷺ لأصحابِه فيهِ تكميلٌ لتَوبتِهم.

وفِيها: إكرامُ اللهِ لنبيِّه ﷺ، بالانتقالِ مِنْ أسلُوبِ المُخاطبةِ، إلى أسلُوبِ الغَيْبةِ، فإنَّه قال: ﴿جَآءُوكَ﴾ ثُمَّ قال: ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾، ولَمْ يقلْ: واستَغْفرتَ لهم.

وفِيها: فتْحُ بابِ التَّوبةِ أمامَ المُذنِبينَ، مهما عَظُمتْ ذنوبُهم، والآيةُ تَدلُّ على أنَّ توبةَ المنافِقِ الحقيقيةَ الصحيحةَ مقبولةٌ عندَ اللهِ، وأنَّه ليسَ هناك ذَنبٌ لا يُمكنُ التَّوبةُ مِنْه.

وفِيها: أنَّ بابَ استغفارِ النبيِّ ﷺ للمُذنِبين قد أُغلِقَ بموتِه -ﷺ- ولكنَّ بابَ اللهِ بَقِيَ مفتوحًا.

وفِيها: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُوفِّقُ مَنْ يشاءُ مِنْ عبادِه لِطاعتِه، ويُيَسِّرُ له أسبابَها.

وفِيها: أنَّ الاستغفارَ مَعَ النَّدمِ يمحُو أثرَ الذَّنبِ، وأمَّا مجردُ تحريكِ اللِّسانِ بالاستغفارِ: فلا يأتِي بالمغفرةِ جزمًا.

وفِيها: كَرَمُ اللهِ، وفضلُه الواسِعُ، ورحمتُه الشَّاملةُ.

وفِيها: أنَّ الرُّسلَ ليسوا مُجرَّدَ دُعاةٍ، ووُعَّاظٍ، ولكنَّ اللهَ أرسلَهم؛ ليبلِّغوا أحكامَه وَشَرعَه للنَّاسِ، وأوجبَ على النَّاسِ طاعتَهم.

وفِيها: أنَّ التَّوبةَ الصحيحةَ الكاملةَ تكونَ عَقِبَ الذَّنبِ مُباشرةً؛ لقولِه: ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ﴾ وكذلك الفاءُ في قولِه ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ﴾ تدلُّ على وجوبِ وقوعِ الاستغفارِ بَعد الذنبِ مُباشرةً، وأنَّ مَنْ أخَّرَ التَّوبةَ بعد الذَّنبِ، فإنَّ تأخيرَه ذنبٌ آخرُ، يَحتاجُ إلى توبةٍ.

وفي قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَوَّابٗا﴾ دَليلٌ على أنَّ مَنْ تكرَّرَ مِنْه الذَّنبُ فكرَّرَ التوبةَ، أنَّ اللهَ يتوبُ عليه في كلِّ مرَّةٍ تابَ فيها توبةً صحيحةً.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ادِّعاءَ المنافِقينَ للإيمانِ، ثُمَّ يَتَحاكمونَ إلى غيرِ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويَصدُّون عَن حُكمِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويَكْذبونَ بادِّعاءِ الإحسانِ، والتوفيقِ، ويمتنعُون عنِ المجيءِ تائبينَ: أقسَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بنفسِه الشَّريفةِ أنَّهم لَنْ يكونوا مؤمِنينَ حقًّا، إلا بشروطٍ لا بُدَّ مِنْ تحقيقِها، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ يقسِم الربُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بذاتِه المُقدّسةِ: أنّه لا يُؤمِنُ هؤلاءِ المنافقونَ إيمانًا، صحيحًا، حقيقيًّا، ثابتًا ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ يا محمدُ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ويجعلوكَ فوْقَهم سيِّدًا، حَكَمًا، قاضِيًا، مُسلَّطًا ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ وقَعَ مِنَ المُخاصماتِ، والمنازعاتِ، وفيما اختلَطَ عليْهم، والتبَسَ، وأُشكِلَ، فتوضِّحَ لهم، وتُزيلَ اللَّبْسَ، وتقضِيَ، وتُبيِّنَ الحُكمَ، وتفصِّلَ في المَسائِلِ.

والتعبيرُ بشَجَرَ؛ لتداخُلِ كلامِ الخُصومِ في بعضِه البَعض، كتداخُلِ الشَّجَرةِ، والتفافِ أغصانِها ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ﴾ ولا يُحسُّوا ﴿فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا﴾ ضِيقًا، وشكًّا ﴿مِّمَّا قَضَيۡتَ﴾ وحَكَمْتَ به ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ يَنقادُوا ظاهِرًا، وباطِنًا، ولا يُخالفُوكَ في شيءٍ.

سَببُ النُّزُولِ:

عَنْ عبدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصارِ خاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شِراجِ[1] الحَرَّةِ[2]، الَّتِي يَسْقُونَ بِها النَّخْلَ، فَقالَ الأَنْصارِيُّ: سَرِّحِ الماءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فاخْتَصَما عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ: «**اسْقِ يا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الماءَ إِلى جارِكَ**»، فَغَضِبَ الأَنْصارِيُّ، فَقالَ: أَنْ كانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قالَ: «**اسْقِ يا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الماءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلى الجَدْرِ**[3]». فَقالَ الزُّبَيْرُ: واللهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في ذَلِكَ: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا**﴾[4].

وعَنْ أَبِي الأَسْوَدِ محمّدِ بنِ عبدِالرَّحْمَنِ، قالَ: اخْتَصَمَ رَجُلانِ إِلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَضَى بَيْنَهُما، فَقالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ: رُدَّنا إِلى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ، انْطَلِقا إِلى عُمَرَ**» فَلَمَّا أَتَيا عُمَرَ، قالَ الرَّجُلُ: يا ابْنَ الخَطَّابِ، قَضَى لِي رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذا، فَقالَ: رُدَّنا إِلى عُمَرَ، فَرَدَّنا إِلَيْكَ. قالَ: كَذَلِكَ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ عُمَرُ: مَكانَكُما حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكُما، فَأَقْضِيَ بَيْنَكُما، فَخَرَجَ إِلَيْهِما، مُشْتَمِلا عَلَى سَيْفِهِ، فَضَرَبَ الَّذِي قالَ: رُدَّنا إِلى عُمَرَ، فَقَتَلَهُ، وَأَدْبَرَ الآخَرُ، فارًّا إِلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: يا رسولَ اللهِ، قَتَلَ عُمَرُ -واللهِ- صاحِبِي، وَلَوْ ما أَنِّي أَعْجَزْتُهُ لَقَتَلَنِي، فَقالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما كُنْتُ أظنّ أَنْ يَجْتَرِئَ عُمَرُ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنَيْنِ**» فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾[5].

---

(١) هوَ مسيلُ الماءِ، مِن المُرتفعِ إلى السّهلِ.

(٢) أرضٌ ذاتُ حجارةٍ سُودٍ.

(٣) أي: الجِدار، وقيل: المرادُ: الحَوابِسُ التي تحبِس الماءَ.

(٤) رواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٩٤)، وابنُ بشران في أماليه (١٧)، وهو مرسلٌ، وله شواهدُ، وقال الشيخُ سليمانُ بنُ عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه القصةُ مشهورةٌ متداوَلةٌ بين السلفِ والخلفِ، تداولًا يُغني عن الإسنادِ، ولها طرقٌ كثيرةٌ، ولا يضرُّها ضعفُ إسنادِها». تيسيرُ العزيزِ الحميد (ص٤٩٦).

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

تفنيدُ زَعمِ الذينَ يدّعونَ الإيمانَ، وإلزامُهم بالحُجَّةِ والبَيانِ.

وفيها: بيانُ شَرطِ صِحةِ الإيمانِ، فيمَّا يتعلَّقُ بقَبولِ أحكامِ الوحيِ، والرُّضُوخِ لها.

وفيها: أنَّه لا بُدَّ مِنَ الإذعانِ التامِّ، وانقيادِ النَّفسِ الكامِلِ، لحُكمِ اللهِ، ورسولِهِ، وأنَّ الامتِعاضَ مِنَ الحُكمِ الشَّرعيِّ حرامٌ.

وفيها: أنَّ المُؤمِنَ الكاملَ ينشرحُ صدرُه لحُكمِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأوَّلِ وَهْلَةٍ.

وفيها: أنَّ المُتردِّدَ في قَبولِ حُكمِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بمؤمنٍ حقيقةً، فضلًا عن الرَّادِّ، والمُعانِدِ.

وفيها: أنَّ يقينَ القلبِ بصِحةِ حُكمِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصدقِهِ، شرطٌ لصحةِ أصلِ الإيمانِ.

وفيها: أنَّ التَّبرُّمَ، والتَّضايُقَ لا يُوجدُ في قلبِ مَنْ خَضعَ للحُكمِ الشَّرعيِّ.

وفيها: إقسامُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بنفسِه الشَّريفةِ على الحقائِقِ العظيمةِ.

وفيها: وجوبُ تحكيمِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميعِ المُنازعاتِ والاختِلافاتِ.

وفيها: وجوبُ الانقيادِ الظاهِرِ، والباطِنِ، للأحكامِ النبويَّةِ.

وفيها: أنَّ التَّسليمَ الكُليَّ للحُكمِ النبويِّ لا بُدَّ مِنْه، وهذا يعني عدمَ وجودِ أيِّ مُمانعةٍ، ولا مُدافعةٍ، ولا مُنازعةٍ.

وفيها: التَّرقِّي مِنَ التَّحكيمِ، إلى انتفاءِ الحَرَجِ، إلى التَّسليمِ.

وفيها: تحريمُ معارضةِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأيِّ رأيٍ، أو هَوًى.

وفيها: اشتراطُ الرِّضا الظَّاهِرِ، والرِّضا الباطِنِ، في الإيمانِ بأحكامِ الوَحْيِ.

وفيها: أنَّ حُكمَ هذه الآيةِ باقٍ إلى يومِ القيامةِ، وقضاؤُه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحكمُه، موجودٌ في السُّنةِ النبويةِ، وهذا الحُكمُ الذي في الآيةِ خاصٌّ بحُكمِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا بحكمِ غيرِه، فإذا ظَنَّ أحدُ الخَصْمَيْنِ أنَّ حُكمَ القاضِي المَبْنِيّ على الاجتهادِ، ليسَ هو حُكمَ الشَّريعةِ، فلا يُعتبَرُ كافرًا، منافقًا. وكذلك مَنْ ردَّ حُكمًا شرعيًّا، ولمْ يكُنْ يعلَمُ بأنَّ هذا حُكمُ اللهِ، ورسولِه،

أو استَغرَبَه، واستَنْكَرَه، ثُمَّ تَبيَّنَ له أنَّه حُكمُ اللهِ، ورسولِه، فلا يُعتَبَرُ منافقًا، أو كافِرًا، إذا رضِيَ بَعد ذلك، وسَلَّم. وبهذا يَتبَيَّنُ الفَرْقُ بَيْن تَبْيِينِ القاضِي لحُكمِ اللهِ، ورسولِهِ، وبَيْن اجتهادِ القاضِي، ورأيِهِ الخاصِّ في المَسأَلَةِ.

وفِيها: عصمةُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تبليغِ الوحْيِ الإلهيِّ، وفي الأحكامِ القضائيَّةِ.

وفي الآيةِ: وجوبُ التَّحاكمِ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياتِهِ، وإلى شريعتِهِ بَعد مماتِه.

وفِيها: وُجوبُ تَقَبُّلِ الحُكمِ الشَّرعيِّ بالرِّضا، وطِيبِ النَّفسِ، وانشِراحِ الصَّدرِ، وطُمأنينةِ القلبِ، معَ اليقينِ التامِّ أنَّ هذا هو الحَقُّ، والعَدلُ.

وفِيها: أنَّه يكفي لإثباتِ الإسلامِ التَّحاكمُ إلى شريعةِ اللهِ، ورسولِه، وأمَّا الرِّضا النَّفسيُّ، والقَبولُ القلبيُّ: فإنَّه خَفِيٌّ، لا يُدرَكُ في الظاهِرِ؛ ولهذا كانَ متعلِّقًا بالإيمانِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ خالَفَ الحُكمَ الشَّرعيَّ، مع إيمانِه به، فهو عاصٍ، وأمَّا إذا خالَفَه، وهُو جاحدٌ له، فهو كافرٌ.

وفِيها: بيانُ الغايةِ التي يكونُ قبلها الإيمانُ منتفِيًا، ثُمَّ يَتحقَّقُ عندَ حصولِها، كما تُفيدُ كَلِمةُ ﴿حَتَّىٰ﴾ في الآيةِ.

ولَمَّا ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شيئًا مِنْ عِنادِ اليهودِ، والمنافقينَ، ومعصِيَتِهم، ذَكَّرَهم بأنَّه لَو فَرَضَ عليهِم أثقَلَ مِمَّا فَرَضَ -كقَتلِ أنفسِهم، والخُروجِ عَن أوطانِهم- ما فَعَلُوه، إلا قليلٌ مِنْهم، فلْيَرْضَوْا بالأخفِّ الذي فَرَضَه، والأسهلِ الذي شَرَعَه، ولْيقوموا به، ويَمْتثِلوا، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾.

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا﴾ فَرَضْنا، وأوجَبْنا ﴿عَلَيْهِمْ﴾ قيل: على يَهودِ المَدينةِ، وقيلَ: على المنافِقينَ، وقيل: عُمُومِ النَّاسِ ﴿أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أي: أنْ يَقتُلَ كلُّ واحدٍ نفسَه، أو

يَقتُـلَ بعضُهـم بعضًـا ﴿أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم﴾ وفارِقُوا أوطانَكم بالهجـرةِ إلى دارٍ أُخرَى، كـما كَتَبْنـا على بنِي إسرائيلَ القتلَ، لَمَّا عَبَدوا العِجـلَ، وكَتَبْنا عليهم الخُروجَ، والجلاءَ، مِنْ مِصرَ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنۡهُمۡ﴾ أي: هؤلاءِ اليهودُ، أو المنافقون، أو عُمُومُ النَّاسِ ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ ويُكلَّفُـون، ويُؤمَـرُون ﴿لَكَانَ﴾ فِعْلُهـم، وامتثالُهـم، ﴿خَيۡرًا لَّهُمۡ﴾ وأنفَـعَ في الدُّنيا، والآخِرةِ، ﴿وَأَشَدَّ تَثۡبِيتًا﴾ لأنفسِـهم على الحَقِّ، وأكثرَ تَصديقًا، وتحقيقًـا لإيمانِهـم ﴿وَإِذٗا﴾ في حالِ إيمانِهم، وامتثالِهـم ﴿لَّأٓتَيۡنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ﴾ أعطَيْناهم مِنْ عندِنـا ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ وثوابًـا جزيـلًا، في العاجِلِ، والآجِلِ ﴿وَلَهَدَيۡنَٰهُمۡ﴾ وأرشـدناهم ﴿صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾ لا عِوَجَ فيه، يُوَصِّلُ إلى السَّعادةِ.

وفي الآياتِ مِنَ الفوائِدِ:

رحمـةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالنَّـاسِ، وبهذه الأمَّـةِ؛ فإنَّه لَمْ يَفرِضْ عليها آصـارًا، وأغلالًا، كقتلِ الإنسانِ نفسَه، وتركِه لدارِه، ووطنِه.

وفيها: أنَّ التَّوبةَ في هذِه الأمَّةِ أخفُّ مِنَ التوبةِ في بنِي إسرائيلَ، والتي كانتْ تَتَضمَّنُ قتلَ النُّفوسِ، وإخراجَها.

وفيهـا: أنَّ أصحابَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكملُ إيمانًا مِنْ أصحابِ موسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإنَّ بني إسرائيلَ كثيرًا ما تَوَلَّوْا، وعَصَوْا، وأمَّا أصحابُ نبيِّنا: فقالوا: سـمِعنا، وأطَعنا، وقد جاءَ في بعـضِ الرِّوايـاتِ: أنَّهم قالوا عنـدَ نزولِ هذه الآيةِ: «واللهِ لَو كتبَـه اللهُ علينا لَقَبِلْنا، الحمدُ للهِ الذي عافانا، ثُمَّ الحمدُ للهِ الذي عافانا». فَقالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإيمانُ أَثْبَتُ في قُلُوبِ رِجالٍ مِنَ الأَنْصارِ، مِنَ الجبالِ الرَّواسِي**»[1].

وفي الآياتِ -أيضًا-: امتحانُ أهلِ النِّفاقِ؛ لإظهارِ حَقيقتِهم.

وفيها: أنَّ صادقَ الإيمانِ يُطيعُ في السَّهلِ، والصَّعبِ، والمَحبوبِ، والمَكروهِ.

وفيها: أنَّ مِنْ عذابِ الدُّنيا: إخراجَ الرُّوحِ مِنَ الجَسَدِ، وإخْراجَ الجَسَدِ مِنَ الدَّارِ.

---

(١) رواه الطبريُّ في تفسيره (٨/ ٥٢٦)، وابنُ المنذر (٢/ ٧٧٩)، وابنُ أبي حاتم (٣/ ٩٩٥)، وغيرُهم، من طُرق، كلُّها مُرسلات. وانظر: تَفْسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٣٥٢).

وفِيها: تبليغُ التَّكاليفِ الشَّرعيَّةِ بالموعِظةِ؛ وذلك بذِكْرِها مقرونةً بالوعدِ، والوعيدِ، والثَّوابِ، والعِقابِ.

وفِيها: أنَّ طاعةَ العبدِ لربِّه خيرٌ مِنَ الدنيا، وما فيها.

وفي الآيات: أنَّ توالِي الطَّاعاتِ يُثبِّتُ صاحبَها على طريقِ الحقِّ.

وفِيها: أنَّ القيامَ بالأعمالِ دليلٌ على صِحَّةِ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ امتثالَ الأوامِرِ والنَّواهِي الإلهيَّةِ، يؤدِّي إلى مَزيدٍ مِنَ الهِدايةِ الربَّانيَّةِ.

وفِيها: حَمْدُ اللهِ على العافيةِ، وعلى عَدَمِ تكليفِه ما لا يُطاقُ.

وفِيها: انتفاءُ الحَرَجِ في دينِ هذه الأمَّةِ.

وفي الآياتِ: تهيئةٌ لِذْكْرِ الجِهادِ، والهِجرةِ، كما في الآياتِ التي ستأتِي بَعدَها.

وفِيها: أنَّ اللهَ قد يُكلِّفُ عبادَه بالمَشاقِّ، لكنْ لا يُكلِّفُهم بما لا يُطاقُ.

وفِيها: أنَّ بعضَ المنافقينَ قد يَفعلونَ المَأموراتِ، ويَمتثِلونَ في الظاهِرِ؛ سُمعةً، ورياءً، حتى لا ينكشفَ كُفرُهم.

وفِيها: أنَّ العبدَ إذا لاحظَ جانِبَ الأجرِ، والثَّوابِ، وتأمَّلَ فيما يكونُ عليه الحالُ، لو كانتِ التكاليفُ أشقَّ، وأعسَرَ، ورأى الوعدَ بالهدايةِ: فإنَّه ستخِفُّ عليه مَشقَّةُ ما هو فيه مِنَ العِباداتِ، والتَّكاليفِ.

وفِيها: أنَّ الامتِثالَ للأمرِ الشّرعيِّ يترتَّبُ عليه أربعةُ أمورٍ: الخَيريَّةُ، والتَثبِيتُ، والأجرُ العاجلُ، والآجلُ، والهِدايةُ، وهذا مِنْ كَرَمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفي الآيات: دليلٌ على أنَّ الإيمانَ يَزيدُ بالطَّاعةِ، ويَنقُصُ بالمَعصيةِ.

وفِيها: جزالةُ الأجرِ على الطَّاعةِ، وذلك مِنْ وجوهٍ، مِنْها:

أنَّه مِنْ عندِ اللهِ، كما في قولِه: ﴿مِّن لَّدُنَّآ﴾.

وأنَّه عَظَّمه، فقال: ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾.

وأنَّ المُعطِي هو اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والتأكيدُ في قوله: ﴿لَآتَيْنَاهُم﴾.

وأنَّه وعدٌ، واللهُ لا يُخلِفُ المِيعادَ.

وفيها: توفيقُ اللهِ لعبادِه، بتيسيرِ إيصالِ الحقِّ لهم، وتَسهيلِ فِعْلِ الأعمالِ الصالحةِ عليهم.

وفيها: أنَّ فِعْلَ الطَّاعاتِ يَزيدُ الإيمانَ ثباتًا، ويُبْعِدُ العبدَ عن الوَساوسِ والشُّكوكِ.

وفيها: الرِّضا بما قدَّره اللهُ وقضاهُ، مِنَ الشَّرعِ، والأحكامِ.

وفيها: أنَّ بعضَ مَنْ يفعلُ الطَّاعاتِ لا يُؤجرُ؛ لأنَّه لَمْ يقصِدْ وجهَ اللهِ، وإنَّما عَمِلَ رياءً، وسُمعةً، ودفعًا لتُهمةِ النِّفاقِ عنْ نفسِه.

ثُمَّ بَيَّنَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أنَّ الصِراطَ المستقيمَ، الذي يَهدِي إليه مَنِ امتَثَلَ أمرَه، ويَرزقُه سلوكَه، إنَّما هو صراطُ الذينَ أنعمَ عليهم، مِنَ النَّبيِّينَ، والصِّدِّيقينَ، والشُّهداءِ، والصَّالحِينَ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -في ذِكْرِ جزاءِ مَنْ أطاعَه-:

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ بفِعْلِ ما أمَرَ به اللهُ، ورسولُه، واجتنابِ ما نَهى عنه اللهُ، ورسولُه ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الصالِحونَ، المُطيعونَ ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ في الدُّنيا: بالهدايةِ، والتَّوفيقِ، وفي الآخرةِ: بدخولِ جنَّاتِ النعيم ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ وعلى رأسِهمُ: الرُّسُل ﴿وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ الذينَ سبَقوا إلى تصديقِ الرُّسلِ ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ القتلى في سبيلِ اللهِ، وكذلك العُلماء الذينَ يَشهدونَ لصحةِ دينِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالحُجَّةِ والبيانِ ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ القائمينَ بحقوقِ اللهِ، وحقوقِ عبادِه ﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ أي: ما أحسَنَ هؤلاءِ في زيارتِهم، ولِقائِهم، والاجتماعِ بِهِم، والأُنْسِ بقُربِهم ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: المُرافقةُ للأخيارِ الأبرارِ ﴿ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ تفضُّلٌ مِنْه، ومِنَّةٌ، وعَطاءٌ، فهو الذي وفَّقَهم للطَّاعةِ،

وأدخلَهُـمْ جنَّتَـه، ورزقَهَـم هـذه المُرافقةَ برحمتِـه، لا بأعْمالِهـم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ بمَنْ يستحقُّ الهِدايةَ، والتَّوفيقَ، والفَضلَ.

وقد ورَدَ في سببِ نزولِ هذه الآيةِ:

عـن عائشـةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «جـاءَ رجلٌ إلى النبـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسـولَ اللهِ، إنَّك لأحـبُّ إليَّ مِـنْ نَفسِي، وأحبُّ إليَّ مِنْ أهـلِي، وأحبُّ إليَّ مِنْ ولَـدِي، وإنِّي لأكونُ في البيتِ، فأذكُـرُكَ، فـما أصبِرُ حتَّـى آتِيَكَ، فأنظرَ إليـكَ، وإذا ذَكَرْتُ موتِي، وموتَـك، عَرَفْتُ أنَّك إذا دخلتَ الجنَّةَ رُفِعْتَ معَ النَّبيِّينَ، وأنِّي إذا دخلتُ الجنَّةَ خَشِيتُ أنْ لا أراكَ. فلَمْ يَردّ عليه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتـى نَزَلَتْ عليـه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾»[1].

وفي الآيتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

فضـلُ طاعةِ اللهِ، ورسـولِه، والتَّـدرجُ في ذِكْرِ الأخيـارِ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى، وسـلوكُ مَسلكِ التَّدلِّي في العَرْضِ، والبَدءُ بالأفضلِ في الذِّكرِ.

وفيهـما: فَضـلُ الرِّسـالةِ، والنُّبـوَّةِ، وصَحابةِ الأنبيـاءِ، والشَّـهادةِ في سـبيلِ اللهِ، ومَنزلةِ العلماءِ، وفَضلِ الصَّلاحِ.

وفيهما: صَرْفُ الأعمارِ في طاعةِ اللهِ، وهو مِمَّا قيلَ في تعريفِ الصَّلاحِ.

وفيهما: أنَّ المَرْءَ مَعَ مَنْ أحَبَّ.

وفيهما: أنَّ المَعِيَّةَ لا يلزَمُ أنْ يكونَ أهلُها في درجةٍ واحدةٍ، وقد يَحصُلُ اللِّقاءُ والرِّفقةُ بَيْن أهلِ الدَّرجاتِ المُتفاوتةِ.

وفيهما: أنَّ الأدنَى في الجنَّةِ، لا يُحرَم مِنْ رؤيةِ الأعلَى.

وفيهما: الإجابةُ عمَّا تاقَتْ إليهِ نُفوسُ الصَّحابةِ، مِنَ الرَّغبةِ في الاجتماعِ بنبيِّهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدَ الموتِ، ودخولِ الجنَّةِ.

---

(١) رواه الطبرانيّ في الأوسط (٤٧٧)، وفي الصغير (٥٢)، والضياء المقدسي في صفة الجنة (٢٠)، وقال الضياء: «لا أعلم بإسناد هذا الحديث بأسًا» وله طرق، انظر: تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٣٥٤).

وفيهما: أنَّ أهلَ الإيمانِ لا يصبِرونَ عن رؤيةِ نبيِّهم، وأئمَّتِهم.

وفيهما: أنَّ مُرافقةَ الأخيارِ في الدُّنيا، تُورِثُ مرافقتَهم في الآخِرةِ.

وفيهما: الاستعانةُ بالأعمالِ الصَّالحةِ على لقاءِ الأخيارِ، وتحصيلِ مُرافقتِهم.

وفيهما: فضلُ الأصنافِ الأربعةِ المَذكورِينَ في الآيةِ؛ ولذلك اختارَهم النبيُّ ﷺ، لَمَّا خُيِّرَ عندَ موتِه؛ كما رَوَتْ عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالتْ: «كنتُ أَسمعُ أَنَّه لَن يَموتَ نبيٌّ، حتى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنيا، والآخرةِ». قالت: «فسمعْتُ النَّبِيَّ ﷺ في مرضِه الذي ماتَ فيه، وأخذَتْه بُحّةٌ[1]، يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُو۟لَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾»، قالتْ: «فظننتُه خُيِّرَ حِينئذٍ»[2].

وفي الآيتَيْنِ: أنَّ فضلَ اللهِ عظيمٌ، وأنَّ فضلَه مبنِيٌّ على عِلْمِه، وأنَّه عَزَّ وَجَلَّ يعلَمُ المستَحِقَّ لفضلِه؛ فيوفِّقُه للأسبابِ المؤدِّيةِ إلى تَحصيلِ ذلك الفَضلِ.

وفيهما: مُقابلةُ ذِكْرِ المنافِقِينَ، واليهودِ، ومعصيتِهم، بذِكْرِ أهلِ الإيمانِ، والخيرِ، وطاعتِهم.

وفيهما: أنَّ أهلَ الجنَّةِ درجاتٌ، وأرفعُهم فيها درجةً، أقربُهم إلى اللهِ في الدُّنيا.

وفيهما: فضلُ طاعةِ الأنبياءِ، ومُناصَرتِهم، والدَّعوةِ إلى ما جاءوا به.

وفيهما: فضلُ أصحابِ نُصرةِ الدِّين بالسَّيفِ، والسِّنانِ، وفضلُ أصحابِ نُصرتِهِ بالحُجَّةِ، والبيانِ.

وفيهما: فضلُ مَنْ صَلُحَ سِرُّهُ، وعلانيتُه، وفضلُ صلاحِ السِّيرةِ، والسَّريرَةِ.

ولَمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ طاعتَه، وطاعةَ رسولِه، وكانَ الجهادُ مِنْ أعظَمِ الطَّاعاتِ، وأشقِّها على النُّفوسِ، نادَى المؤمنينَ إليهِ. ولَمَّا ذَكَرَ مَنزلةَ الشَّهادةِ في سبيلِه، كان في ذلك تمهيدٌ، وتوطئةٌ، للأمرِ بالجهادِ في سبيلِه؛ فقال -آمِرًا عبادَه المؤمنينَ، بأخذِ الحَذَرِ مِنْ عدوِّهم، والتَّأهُّبِ للقائِه، والنَّفيرِ على كلِّ حالٍ-:

---

(١) شيء يَعترض في مجاري التنفس، فيتغير به الصوت، ويغلُظ.

(٢) رواه البخاريّ (٤٤٣٥)، ومسلم (٢٤٤٤)، وهذا لفظه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ٧١﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ باللهِ، ورسولِه ﴿خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ﴾ أي: احترازَكم مِنْ عدوِّكم، ولا تُمكِّنوهم مِنْ أنفسِكم، والحَذَرُ: هو تَوقِّي المَكروهِ، وهذا يَشمَلُ: إعدادَ السِّلاحِ، وتكثيرَ العَدَدِ بالنَّفيرِ في سبيلِ اللهِ، والاستعدادَ النَّفسيَّ لمُلاقاةِ العدوِّ، ومعرفةَ حالِه، والحَذَرَ مِنْ تثبيطِ المُنافِقينَ ﴿فَٱنفِرُواْ﴾ اخرُجوا لقتالِ عدوِّكم، والنَّفْرُ: الانزعاجُ، والفَزَعُ، ﴿ثُبَاتٍ﴾ جَماعةً بَعدَ جَماعةٍ، وفِرقةً بَعدَ فِرقةٍ، وسَرِيَّةً بَعدَ سَريةٍ، وثُباتٌ: جمعُ ثُبةٍ، قيل: مُشتَقَّةٌ مِنْ ثبا يثبُو، إذا اجتمَعَ، وقيل: مشتقةٌ مِنْ ثَبَيْتُ على الرجلِ، إذا أثنَيْتَ عليه، وجَمَعْتَ محاسِنَه[1] ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا﴾ اخرجوا لمُلاقاةِ عدوِّكم مجتمعِينَ في جيشٍ واحدٍ، وذلك بِحسَبِ حالِ العدوِّ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أَخْذُ الأُهبَةِ للقاءِ الأعداءِ، وعدمُ الاقتحامِ على جَهالةٍ.

وفِيها: الأخذُ بأسبابِ القوَّةِ في الجِهادِ.

وفِيها: أنَّ كلَّ ما يُعينُ على الواجِبِ في الجِهادِ فهو واجبٌ، مِنْ معرفةِ طبيعةِ أرضِ العدوِّ، وحالِه، وسلاحِه، وبثِّ العُيونِ لجَمعِ الأخبارِ، وغيرِ ذلِك.

وفِيها: العملُ بالأسبابِ، والعَملُ على حَسَبِ الإمكانِ، واجتهادُ وُلاةِ الأمورِ، والقائمينَ بشأنِ الجهادِ، في كيفيَّةِ خروجِ المسلمينَ: جماعاتٍ، أو جماعةً واحدةً.

وفِيها: تعلُّمُ فُنونِ الحَربِ، وأنْ تستغنِيَ الأمَّةُ في ذلكَ عَنْ غيرِها.

وفِيها: أهمِّيَّةُ التَّيَقُّظِ، وأخذِ الحَذَرِ، وأنَّ التَّفريطَ في ذلك مِنْ أسبابِ الهَلاكِ، وتسلُّطِ الأعداءِ.

وفِيها: غَزْوُ العَدُوِّ، وعدمُ انتظارِ إتيانِه.

وفِيها: أنَّ الأعداءَ يَتربَّصونَ الدوائرَ بالمؤمنينَ.

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٥/ ٢٧٤)، الدر المصون (٤/ ٢٨)، أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٨١).

وفِيها: أنَّ مِنَ الجهادِ: ما يكونُ فَرْضَ عَيْنٍ على الجميعِ، ومِنْه: ما يكونُ فَرْضَ كِفايةٍ، فيجِبُ على البعضِ، دونَ الآخرينَ.

وفِيها: تعلُّمُ الصِّناعاتِ الحَربيَّةِ، والخُطَطِ العَسكريَّةِ.

وفِيها: اجتماعُ كلمةِ المُسلمينَ، والسَّمعُ، والطَّاعةُ، وتركُ الشذوذِ، والمخالفةِ، والعِصيانِ.

وفِيها: أنَّ الأعداءَ يَخدعُون، ويَغدرُونَ.

وفِيها: وِقايةُ نُفوسِ المسلمينَ مِنْ أسبابِ الهَلاكِ.

وفِيها: ارتفاعُ حِسِّ اليقظةِ في النَّفسِ المؤمنةِ.

وفِيها: عدمُ الانفراد بالخُروجِ في سبيلِ اللهِ، إلا إذا دَعَتْ مصلحةٌ لذلك، والأصل: أنْ يخرجوا جماعةً؛ ليُعِينَ بعضُهم بعضًا.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الحَذَرَ مِنَ العَدوِّ الخارجيِّ، نبَّه إلى خَطَرِ العَدوِّ الداخِليِّ، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في المنافقينَ، وتَخلُّفِهم عن الجِهادِ، وتعويقِهم لِغيرِهم، وفَرَحِهم بفواتِ الأجرِ:

﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾﴾.

﴿وَإِنَّ مِنكُمْ﴾ أي: فيكُم، والخِطابُ لجماعةِ المؤمنينَ بِحَسَبِ الظاهِرِ؛ لأنَّ المنافِقينَ مُندسُّونَ فيهم، متظاهِرونَ بدعوتِهم، وقيل: المقصودُ عبدُاللهِ بنُ أُبَيٍّ، ومَنْ على شاكِلَتِه ﴿لَمَن﴾ اللامُ للتأكيدِ ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ أي: يَتَخلَّفُ عنِ الجهادِ ضَعفًا، وخَورًا، وجُبنًا؛ لنفاقِه، وقلَّةِ إيمانِه، وقد جمَعَ بَيْنَ التأخّرِ عنِ الجهادِ، وتَثبيطِ غيره عن الخُروجِ فيهِ، واللام للقَسَمِ، والتَّقديرُ: وإنَّ مِنكم لَمَنْ -واللهِ- لَيُبطّئنَّ[1] ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ مِنْ قتلٍ، أو جِراحٍ، أو هَزيمةٍ ﴿قَالَ﴾ -فرحًا بما فَعَل، حامدًا رأيَه، وموقِفَه-: ﴿قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ﴾ بالقُعُودِ، والسَّلامَةِ ﴿شَهِيدًا﴾ حاضرًا المعركةَ، فأُقتَل.

---

(١) انظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٦١)، البحر المحيط (٣/ ٧٠٤)، زاد المسير (١/ ٤٣١).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

سعْيُ المُنافقينَ في تخذِيلِ المؤمنينَ.

وفِيها: أنَّ المُنافِقَ يتأخَّرُ عنِ الخَيْرِ، ويُعوِّقُ غيرَه عنه.

وفِيها: أنَّ أهلَ النِّفاقِ لا يُريدونَ بقاءَ الإسلامِ، ولا الدِّفاعَ عنه، وحمايةَ بَيْضَتِه.

وفِيها: ذمُّ الجُبناءِ الذين يتأخَّرونَ عَنِ الجهادِ؛ خوفًا مِنْ صليلِ السُّيوفِ، ومقابلةِ العدوِّ، والكَرِّ، والفَرِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُصيبُ المؤمنينَ بالمصائِبِ؛ لِحكمةٍ يُريدُها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومِنْ ذلك: إظهارُ ما في صدورِ المنافقينَ مِنَ النِّفاقِ، والتَّمحيصُ، والتَّمييزُ.

وفِيها: استهزاءُ المنافقينَ بمقامِ الشَّهادةِ في سبيلِ اللهِ.

وفِيها: ذمُّ التَّثاقُلِ عَنِ الخُروجِ للجهادِ بلا عُذْرٍ.

وفِيها: أنَّ المعصيةَ تَجُرُّ إلى المعصيةِ، فإبطاءُ هؤلاءِ عَنِ الجهادِ، قد جَرَّهم للابتهاجِ بالسَّلامةِ، وفواتِ الشَّهادةِ.

وفِيها: أنَّ النَّاجِي الحقيقيَّ ليسَ مَنْ سَلِمَ مِنَ القتلِ، والجَرْحِ، في الدُّنيا، وإنَّما مَنْ سَلِمَ مِنَ النَّارِ يومَ القيامةِ، وابتهاجُ المنافقينَ بالسَّلامةِ سَيَجرُّ عليهم يومَ القيامةِ الحَسْرةَ، والنَّدامةَ.

وفِيها: أنَّ المنافقينَ يَرَوْنَ الشَّهادةَ مصيبةً مَحْضَةً، ولا يَرَوْنَ فيها ثوابًا.

وفِيها: خُطورةُ تغليبِ الدَّاعِي الجِبِلِّيِّ، وهَوَى النَّفسِ، على الدَّاعِي الشَّرعيِّ.

وفِيها: عدمُ التفاتِ المؤمنينَ إلى القاعِدينَ، والمُثبِّطِينَ، وتركُ الاستجابةِ لهم، وتحريمُ التشبُّهِ بهم.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنْ توهِينِ العزائِمِ في الطَّاعةِ.

وفِيها: أنَّ مِنِ انطِماسِ البَصيرةِ: أنْ يَرَى المُنتكِسُ فواتَ الطَّاعةِ نِعمةً.

وفِيها: أنَّ مِنَ المنافقينَ مَنْ يُقِرُّ بأنَّ له ربًّا، وخالِقًا.

وفِيها: أنَّ مَنْ نالَ الشَّهادةَ في سبيلِ اللهِ، فقد حَصَلَ له التَّوفيقُ العظيمُ، والنِّعمةُ الجليلةُ.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ جَمَعَ بَيْن سيِّئَتَيْنِ: تأخُّره، وتَثاقُله، وجُبنِه عن الخُروجِ في سبيلِ اللهِ، وتثبيطِه لغيرِه عن تأييدِ الحقِّ، والدِّفاعِ عن بَيْضةِ أهلِ الإسلامِ، فهو يَتمنَّى أنْ يستبيحَ الكفارُ أهلَ الإسلامِ.

وفِيها: أنَّ الموتَ -فما دُونَه مِنَ الضَّررِ- مصيبةٌ؛ كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِ**﴾ [المائدة: ١٠٦].

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يَعتبرونَ السَّلامَةَ مِنْ مَسِّ القَرْحِ في سبيلِ اللهِ كِياسَةً، وحُسْنَ تدبيرٍ، كما قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عنهم: ﴿إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ يَقُولُواْ قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا مِن قَبۡلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمۡ فَرِحُونَ﴾ [التوبة: ٥٠].

وفِيها: أنَّه يَنبغِي على المؤمنينَ عدمُ التأثُّرِ بتَحزينِ المنافِقينَ، وتعليقاتِهمُ السَّيِّئةِ، بَعدَ الإصابَةِ بالمُصيبَةِ؛ فإنَّ المنافقَ لا يَحتسِبُ الأجرَ، في الأذَى في سبيلِ اللهِ، ولا يَراهُ قُربةً إلى اللهِ، ولا خَيرًا، وإنَّما يَرَى أنَّه حَصَلَ بسببِ التَّهوُّرِ، والحِساباتِ الخاطئَةِ، ونحوِ ذلك؛ ولهذا إذا رأى المنافِقُ أن ضررًا قد نالَ آمِرًا بالمعروفِ، أوْ ناهيًا عَنِ المُنكرِ، فإنَّه يَغبطُ نفسَه على سُكوتِهِ، وسلامَتِهِ، ويَعيبُ المحتسِبَ الصابِرَ، ويُعيِّرُه بما أصابَه في سبيلِ اللهِ، فيَجمعُ بَيْنَ تركِ الواجبِ الشَّرعيِّ، وبَيْنَ الشَّماتَةِ في أهلِ الدِّين، بينَما يُعاتِبُ صاحبُ الإيمانِ نفسَه، ويوبِّخُها، إذا تقاعَسَتْ عن حُضورِ مواقِعِ الحقِّ، ويتحسَّرُ على ما فاتَه مِنَ الأجرِ، ويَغبِطُ مَنْ سَبَقه إلى الخَيرِ، ويُواسِيه إذا حَصَلَ له ضررٌ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ موقفَ المنافقينَ عندما تُصيبُ المسلمينَ مصيبةٌ، أو هزيمةٌ، ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ بَعدها مَوقِفَهم، وحَسَدَهُم، وحَسْرَتَهم، عندما يُصيبُ المسلمينَ فضلٌ مِنَ اللهِ، ونَصرٌ، فقال:

﴿وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمۡ تَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا ٧٣﴾.

﴿وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ﴾ اللامُ لامُ القَسَمِ، أي: وعزَّتِي وجلالِي، لَئِنْ حَصَلَ لكم ﴿فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ فتحٌ، ونصرٌ، وظَفرٌ، وغَنيمةٌ، ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ ذلك المنافِقُ المُبطِّئُ -نادمًا، مُتحسِّرًا،

حاسِـدًا، مُتهالِكًا على حُطامِ الدُّنيا ﴿كَأَن لَّمۡ تَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ﴾ أي: صِلةٌ، ومَحبةٌ في الدِّيـن، وصُحبـةٌ، ومُخالطةٌ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ﴾ يَتمنَّـى أنْ يكونَ خارجًا، غازِيًا، مع المسلمينَ ﴿فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾ فأحْظَى بسهمٍ وافرٍ مِنَ السَّبْيِ، والغَنيمةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ التَّخلـفَ عـنِ الجهادِ في سـبيلِ اللهِ، يؤدِّي إلى النَّـدمِ، والحَسرةِ، ويفـوِّتُ الفضلَ في الدُّنيا، والأجرَ في الآخرةِ.

وفِيها: حُسْنُ الأدبِ معَ اللهِ؛ فإنَّه قال في الآيةِ التي قَبْلها: ﴿فَإِنۡ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾، وقال في هذه الآيةِ: ﴿وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، معَ أنَّ المصيبةَ أيضًا مِنَ اللهِ، وهذا مِثلُ قولِه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِي هُوَ يُطۡعِمُنِي وَيَسۡقِينِ ٧٩ وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ٨٠﴾ [الشعراء: ٧٩-٨٠]، فلَمْ يَنْسِبْ إبراهيمُ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ المرضَ إلى ربِّه، مع أنَّه مِنْ تقديرِه، وفِعْلِه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ؛ وذلك تأدُّبًا معـهُ، وكما قـال صالِحُـو الجِـنِّ: ﴿وَأَنَّا لَا نَدۡرِيٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ أَرَادَ بِهِمۡ رَبُّهُمۡ رَشَدٗا﴾ [الجن: ١٠]، معَ أنَّ حصولَهما جميعًا بإرادةٍ مِنَ اللهِ.

وفِيهـا: أنَّه لا عَلاقةَ حقيقيَّةً بَيْنَ المنافِقِ، والمجتمعِ الإسـلاميِّ، الذي يعيشُ فيه، فإنَّه قد قَطَعَهـا بنفاقِـه، فلا يَرَى نَصرَهم نصرًا له، ولا يَرَى هَزيمتَهـم مصيبةً عليه، بل أَمْرُه كما قال اللهُ: ﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢١]، فـلا أُخوَّةَ دينٍ قائمةٌ، ولا صُحبةَ دنيا صادقةٌ.

وفِيهـا: أنَّ نظـرةَ المنافقِ ماديَّةٌ بَحْتةٌ، وأنَّ حِرْصَه على المالِ، لا على شيءٍ آخرَ، وهَلَعَه كلَّه على حُطامِ الدنيا الفانيةِ.

وفِيهـا: ضَحالـةُ فِكـرِ المنافقِ؛ فإنَّه لا يَـرَى الفَوزَ إلا في مغانِـمِ الدُّنيا، ولا يَـرَى المِحْنَةَ، والمصيبـةَ، إلا ألَمًا، وشرًّا، بينما يَـرَى المؤمنُ المصيبةَ كفَّارةً، وأجرًا، وشَـهادةً، ورِفعةً، ويَرَى الغنيمةَ فضلًا معجَّلًا، ونِعمةً مِنَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ بقاءَ المنافقينَ وسـطَ المؤمنينَ، إنَّما هو لمصالِحِهمُ الشَّـخصيَّةِ، وللكَيْدِ، والطَّعْنِ في ديـنِ اللهِ، فـإذا خَرَجَ المنافِقُ معَ المؤمنينَ في الجهادِ، فإنَّما يَقصدُ الغنيمةَ، ومتاعَ الدّنيا، وإذا

تخلَّفَ عنِ الجهادِ -وما أكثرَ ذلك مِنْه- فإنَّما هو جُبنٌ، وتخذِيلٌ، وتربُّصُ الدوائرِ بالمؤمنينَ، فإذا خَرَجُوا لا يَرْجُونَ مِنَ اللهِ ثوابًا، وإذا تخلَّفوا لا يَخْشَوْنَ مِنَ اللهِ عِقابًا.

وفِيها: أنَّ المنافقَ يُظهِرُ الحسَدَ، كما قال الله عنه في هذه الآيةِ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾.

وفِيها: أنَّ المَقولةَ الواحدةَ قد يَقولُها المؤمنُ، وقد يَقولُها المنافقُ، ولكنْ شتَّانَ بَيْن باعِثِ هذا، وباعِثِ هذا، فقد يقولُ المؤمنُ إذا فاتَتْه المعركةُ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾ فيكونُ قصدُه: الفوزَ الأُخرويَّ، ويكونُ مَبعثُه في الكلام: التَّحسُّرَ، والتندُّمَ؛ لفواتِ الطَّاعةِ. وأمَّا المنافقُ: فيكونُ قصدُه بالفوْزِ: الغنيمةَ الدنيويَّةَ، ويكونُ مَبعثُه في الكلامِ: الحَسَدَ، والتَّحسُّرَ، على فواتِ الدنيا.

وفِيها: أنَّ الأصلَ في العَلاقةِ بَيْن المؤمنينَ: قِيامُها علَى المودَّةِ القلبيَّةِ، والمحبةِ في اللهِ، وليسَ على المصالحِ الشخصيَّةِ، والعَلاقاتِ الماديَّةِ الدُّنيويَّةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ قد قَطَعَ المودَّةَ بَيْن المؤمنينَ، والمنافقينَ.

ولَمَّا ذكَرَ سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ تخذيلَ المنافِقينَ عنِ الجهادِ، وخروجَهم مِنْ أجلِ مغانمِ الدُّنيا، أمَرَ عبادَه المؤمنينَ بالخُروجِ في سبيلِه؛ عزْمًا بِلا تَثاقُلٍ، وقصدًا لوجهِه، لا لمغانِمِ الدُّنيا. ولَمَّا كان قد أمَرَهم -أولًا- بأخْذِ الحَذَرِ مِنَ الكُفَّارِ، كلَّفَهم -ثانيًا- بالخُروجِ بأنفسِهم إلى قتالِهم؛ فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا بِٱلۡأٓخِرَةِۚ وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٧٤﴾.

﴿فَلۡيُقَٰتِلۡ﴾ اللَّامُ: لامُ الأمرِ، وهذا أمرٌ مِنَ اللهِ سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ لأهلِ الإيمانِ بالجهادِ ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قصدًا لوجهِه، وإعلاءً لكَلِمتِه ﴿ٱلَّذِينَ يَشۡرُونَ﴾ أي: يَبيعُون ﴿ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا﴾ فيتنازَلونَ عن بَهجَتِها الزائلةِ، وما فيها ﴿بِٱلۡأٓخِرَةِ﴾ مُريدِينَها لنعيمِها الدائمِ، وهذا كقولِه تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ في سورةِ البقرةِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، أي: يَبيعُها.

وقولُـه: ﴿وَمَن يُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقۡتَلۡ أَوۡ يَغۡلِبۡ﴾ أي: كلُّ مَـنْ حَصَـلَ لـه أحـدُ الأمرَيْنِ، سَـواء قُتِلَ، أو غَلَبَ، وسَـلَبَ، وغَنِمَ، وسَـلِمَ، ﴿فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ أي: في كِلا الحالتَيْنِ، سـنُعطِيه ثوابًا جزيلًا مِنْ عِندنا في الآخِرَةِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جاهَدَ في سَـبِيلِهِ -لاَ يُخْرِجُهُ إِلَّا الجِهادُ في سَـبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِماتِهِ- بِأَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ ما نالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ**»[1].

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أَمْرُ المؤمنينَ بمباشرةِ قتالِ الكفَّارِ.

وفِيها: تذكيرُهم بحُسْنِ القَصْدِ، والإخلاصِ.

وفِيها: أنَّ المُجاهدَ في سبيلِ اللهِ مأجورٌ على كلِّ حالٍ.

وفِيها: إيثارُ الباقِي على الفانِي.

وفِيها: أنَّ المؤمنينَ إذا غَلَبُوا، وسَلَبُوا، لا يَفوتُهُم الأجرُ العظيمُ.

وفي الآية: ذِكْرُ حالتَيْنِ: الاستشهادُ، والنَّصرُ، وهناك حالاتٌ أخرى، كالإصابةِ بالجِراحِ، أو الأَسْرِ، أو غلبَـةِ العَـدوِّ، ونحوِ ذلك، فهو مأجورٌ في هـذا كلِّه، وَذِكْرُ الاحتمالَيْن في الآيةِ، إنَّما هو على وجهِ العُمومِ الغالِبِ، لا على وجهِ الحَصْرِ.

وفِيهـا: مخالفـةُ حـالِ المؤمنـينَ، أهلِ العَـزْمِ، والإخـلاصِ، لحـالِ المنافقـينَ، المُبطِّئِينَ، القاعِدينَ.

وفِيهـا: أنَّ هَـمَّ المُقاتِلِ المُسـلمِ يَجِـبُ أنْ يكـونَ الظَّفَرَ، أو الشَّـهادةَ، وليـس الهَرَبَ، والنَّجاةَ.

وفِيهـا: أنَّ الذي يُقتَلُ في سـبيلِ اللهِ أفضلُ مِمَّنْ بَقِيَ حيًّا، ولـو تغلَّبَ على عدوِّه؛ ولذلك قدَّمَه بالذِّكْرِ -وهَذا في الغالِبِ-.

وفِيها: تذكـيرُ المُجاهدينَ بالهَدَفِ مِنَ الجهادِ، وهو: إعلاءُ كَلمـةِ الدِّينِ، فليسَ القِتالُ

---

(١) رواه البخاري (٣١٢٣)، ومسلم (١٨٧٦).

لفَخْرٍ، بأنْ يُقالَ فلانٌ شُجاعٌ، أو قَصْدِ غَنيمةِ الدُّنيا، أوْ أخذِ أموالِ الآخَرينَ، أوْ لمُجرَّدِ القتلِ، وشَهوةِ سَفكِ الدِّماءِ.

وفِيها: تذكيرُ الخارجِ للجهادِ بأنْ يَقصدَ إحدَى الحُسْنيَيْن: النصرَ، أو الشَّهادةَ، فإذا وَقَعَ شيءٌ آخرُ بخلافِهما -كأنْ يُؤخَذَ أسيرًا- فإنَّما وَقَعَ بِقَدَرٍ مِنَ اللهِ، لحكمةِ الابتلاءِ، وليس هو مَقصودَ الخارجِ في سبيلِ اللهِ ابتداءً.

وكذلك: فإنَّ مقصودَ الغازِي في سبيلِ اللهِ نُصرةُ الدِّينِ، وليسَ الغنيمةَ، فإنْ حَصَلتِ الغَنيمةُ، فهو رزقٌ مِنَ اللهِ ساقَه إليهِ، وليس هو مقصودَ الخارِجِ في سبيلِ اللهِ ابتداءً.

وفِيها: أنَّ القَتْلَ، والشهادةَ، أو النصرَ، والغَلَبَةَ -كلاهُما- إعزازٌ للنَّفسِ، ورِفعةٌ لها، وكرامةٌ.

وفِيها: أنَّ الدُّنيا لَمَّا هانَتْ في نُفوسِ المؤمنينَ باعُوها؛ ليفوزُوا بالآخِرةِ، وأنَّ هَوانَ الدُّنيا، وتعظيمَ نَعيمِ الآخرةِ في نفسِ المؤمنِ، يَدفعُه إلى إعطاءِ الأُولَى لشراءِ الثَّانيةِ.

ثُمَّ حَرَّضَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عبادَه المؤمنينَ على الجهادِ في سبيلِه، بذِكْرِ مَزيدٍ مِنَ الفوائدِ، والمصالحِ، لهذا الجهادِ، ومِنْ ذلك: إنقاذُ المُستضعَفينَ مِنْ إخوانِهِمُ المسلمينَ، وكان المُهاجرونَ إلى المدينةِ قد تَرَكُوا خَلْفَهم بمكَّةَ، مِنَ الرِّجالِ، والنِّساءِ، والصِّبيانِ، تحتَ قَهْرِ قُريشٍ، وظلمِهم، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الاستفهامُ للإنكارِ، والتَّحريضِ، والمرادُ به: الأمرُ، أي: قاتِلُوهم، والمعنى: وأيُّ عُذرٍ لكم -أيُّها المؤمنونَ- يَمنعُكم مِنَ الجهادِ في سبيلِ اللهِ؟ ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ أي: قاتِلُوا لأجْلِ فكِّ المستضعَفينَ مِنْ إخوانِكم في الدِّينِ؛ لإنقاذِهم مِنْ أيدِي المشركِينَ، والمستضعَفُ: مَنْ عَدَّه النَّاسُ ضعيفًا ﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ البالغينَ مِنَ المؤمنينَ، وكان مِنْهم بمكَّةَ: الوليدُ بنُ الوليدِ، وسلمةُ بنُ هشامٍ، وعيَّاشُ بنُ أبي ربيعةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴿وَٱلنِّسَآءِ﴾ أي: المستضعَفاتُ، سَواءٌ المتزوِّجاتُ، أو مَن كانَ منهُنّ تحتَ أولياءَ مِنْ أهلِ الشِّركِ، وكان أزواجُهُنَّ

وأولياؤُهُـنَّ المشركـونَ يمنعونَهنَّ مِنَ الهجرةِ، ومِنْ هـؤلاءِ: أمُّ كُلثوم بنتُ عقبةَ بـنِ أبِي مُعَيْط، وأمُّ الفَضـلِ لُبابـةُ بنـتُ الحارثِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ﴿وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ جمـعُ ولَدٍ، أو جمعُ وليدٍ، وهُـمُ الصِّبيانُ، وقيل: المُرادُ: العبيدُ والإماءُ، قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كُنْتُ أَنا وَأُمِّي مِنَ المُسْتَضْعَفِينَ، أَنا مِنَ الوِلْدانِ، وَأُمِّي مِنَ النِّساءِ»[1]، وفي روايةٍ: قال: «كنتُ أنا وأمِّي مِمَّن عَذَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

وكان جماعـةٌ مِنَ المسـلمينَ بمكَّةَ عاجزِينَ عـنِ الهجرةِ، يَلقَوْنَ مِنَ الكفَّارِ أذىً شـديدًا، ويُذَلُّون، ويُهانُونَ.

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ في حـالِ استِضعافِهم، وقـد فَقَـدُوا النَّـاصِرَ، والمُعـينَ، مِـنَ البَشَرِ، وتقطَّعتْ بِهِمُ الأسبابُ، يَستغِيثونَ بربِّهم لتفريجِ كُربتِهم، ويَدعونَه قائلينَ: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا﴾ وانقِلْنا، وأنقِذْنا ﴿مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ يعنُون: مكَّةَ ﴿ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ قد تَسلَّطُوا على مَنْ فيها مِنَ المستضعَفِينَ، يسومُونَهم سـوءَ العذابِ، ويَصدُّونَ عنْ سبيلِ اللهِ ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ﴾ مِنْ عندِكَ يا ربَّنا ﴿وَلِيًّا﴾ مِنْ إخوانِنا المسـلمينَ، يَتولَّى أمورَنا، ويقومُ بمصالِحِنا ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ يَنصرُنا على أعدائِنا.

وقد استجابَ اللهُ دعاءَهم، فأمْكَنَ بعضَهم مِنَ الخروجِ، والهربِ، وبَقِيَ آخرونَ، إلى أنْ جاءَهُم فَرَجُ اللهِ بفتحِ مكَّةَ، وولَّى النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها عتَّابَ بنَ أَسِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فكانَ يَنصرُ المظلومِينَ على الظَّالمِينَ.

والوَلِيُّ: هو القائِمُ على الشَّيءِ، الحافظُ له في كلِّ حالٍ، وحينٍ. والنَّصيرُ: هو الذي يَنصُرُه إذا نَزَلَ به كَرْبٌ، وشدَّةٌ. فكلُّ وليٍّ نصيرٌ، ولا عَكسَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ الجهادَ في سبيلِ اللهِ فيهِ دفعٌ للمفاسِدِ، كما أنَّ فيهِ جَلْبًا للمصالِحِ.

وفيهـا: أنَّـه لا يُقبَـلُ في دِيـنِ اللهِ أنْ يكونَ هنالِك مسـتضعَفونَ مِنَ المسـلمينَ، تَحْتَ قَهْرِ الكُفَّارِ، وحُكمِهم.

---

(١) رواه البخاريّ (١٣٥٧).

(٢) رواه البخاريّ (٤٥٨٨).

وفِيها: أنَّ مَنْ عَجَزَ عنِ الهجرةِ، يُنقِذُه الجهادُ في سبيلِ اللهِ، ومَنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ له ذلكَ، فعليهِ بالصَّبرِ، حتَّى يأتِيَ فَرَجُ اللهِ، وأنَّ على المستضعَفينَ اللُّجوءَ إلى اللهِ بالدُّعاءِ.

وفِيها: أنَّ فَرَجَ اللهِ، وإجابَةَ دعاءِ عبادِه، يأتِي -ولو بَعدَ حينٍ-.

وفِيها: عِظَمُ أمْرِ الولايةِ والأُخوَّةِ بَيْنَ المؤمنينَ، ووجوبُ نُصرةِ بعضِهم لبعضٍ، وقد قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا، المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، وَلا يَخْذُلُهُ**»[1].

وفِيها: تعبُّدُ المستَضْعَفينَ لربِّ العالَمينَ بانتِظارِ الفَرَجِ.

وفِيها: إثارةُ شَفقةِ المؤمنينَ على الضُّعَفاءِ مِنْ إخوانِهم مِنَ الرِّجالِ، والنِّساءِ، والأطفالِ.

وفِيها: أنَّ الجهادَ: عَدلٌ، ورحمةٌ، ورَفْعٌ للظُّلمِ، وإزالةٌ للاضطِهادِ، وقَصْمٌ للجبابِرَةِ، وإنقاذٌ للضُّعَفاءِ والمساكِينِ.

وفِيها: ما كانَ عليه كُفَّارُ مكَّةَ مِنَ الطُّغيانِ، والجَبَروتِ، وقد قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَتْكَ**﴾ [محمد: ١٣].

وفِيها: أنَّ مِنْ مَكرِ الكفَّارِ: الحَيْلولةَ بَيْنَ المسلمينَ، واللِّحاقِ بإخْوانِهم.

وفِيها: أنَّ البقاءَ تحتَ حُكمِ الكفَّارِ، والإقامةَ بَيْنَهم، فتنةٌ وخَطرٌ على دينِ المُسلمِ.

وفِيها: خُطورةُ أنْ يَشِبَّ صِغارُ المسلمينَ في بلادِ الكُفَّارِ، وأنْ يَنْشَئوا بَيْنَ أصحابِ المِلَّةِ الفاسدةِ، والدِّينِ المُنحرِفِ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ عَدمُ جوازِ الإقامةِ في بلادِ الكفار اختيارًا، ويُستَثْنَى مِنْ ذلك حالاتٌ، بشروطٍ.

وفِيها: استثارةُ هِمَمِ أهلِ الإيمانِ، بأنواعِ الأساليبِ في الخِطابِ، مِنَ الاستفهامِ الإنكاريِّ، وأسلوبِ التَّحريضِ، وأسلوبِ الالتِفاتِ مِنَ الغائِبِ، إلى الحاضِرِ المُخاطَبِ.

وفِيها: أنَّ جُملةَ: ﴿**فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ**﴾ عامَّةٌ في أبوابِ الخيرِ، ووجوهِ البرِّ، وأنواعِ الطَّاعةِ، وتَرِدُ في النُّصوصِ -أيضًا- مُختصَّةً بالجهادِ في سبيلِ اللهِ، وهو الأغْلَبُ.

---

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤).

وفي الآيـةِ: أنَّ اسـتنقاذَ أَسْرَى المُسـلمينَ مِـنْ أيدِي الكفَّـارِ واجبٌ، سَـواء بالقتالِ، أو بالمالِ، أو بالمُبادَلةِ، وغيرِ ذلك.

وفِيها: وجوبُ الجهادِ؛ لنُصرةِ الحقِّ، وإنقاذِ المُستضعَفينَ.

وفي الآيةِ: أنَّ الصغيرَ يتْبَعُ خيرَ أبوَيْهِ دِينًا، وأنَّ إسـلامَ الوَليدِ صحيحٌ، فيُحكَمُ بإسلامِه، ولَوْ كان أحَدُ أبوَيْه مُسـلِمًا فقط، وعلى ذلك تَترَتَّبُ الأحكامُ، واسـتدلَّ شـيخُ الإسـلامِ ابنُ تيميَة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالآيةِ على ذلكَ؛ لأنَّ اللهَ جَعَلَ الوليدَ مِنْ جُمْلَةِ القائِلِينَ قَوْلَ مَنْ يَطْلُبُ الهِجْرَةَ، وَطَلَبُ الهِجْرَةِ لا يَصِحُّ إلَّا بَعْدَ الإِيمانِ، وَإِذا كانَ لَهُ قَوْلٌ في ذَلِكَ مُعْتَبَرٌ كانَ أَصْلًا في ذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ تابِعًا، بِخِلافِ الطِّفْلِ الَّذِي لا تَمْيِيزَ لَهُ، فَإِنَّهُ تابعٌ، لا قَوْلَ لَهُ[1].

وفِيها: أنَّ المُؤمنَ لا يَجوزُ لهُ أنْ يُذِلَّ نفسَه، بأن يَرْضَى أنْ يكونَ مُستضْعَفًا تحتَ سُلطانِ الكُفَّارِ، وأنَّ عليهِ السَّعيَ في تخليصِ نفسِه مِنْ ذلكَ.

وفي الآيـةِ: وصـفٌ لأهـلِ مكَّةَ -في ذلـكَ الوقـتِ- بالظُّلْـمِ، وإنَّما قـال: ﴿**ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا**﴾، ولَمْ يقُلْ: القريةِ الظَّالمَةِ؛ تشريفًا لمكَّةَ، وتكريمًا.

وفِيها: شدَّةُ ظلمِ كفَّارِ قُريشٍ، حتَّى بَلَغَ أذاهُم الوِلْدانَ.

وفِيها: أنَّ دُعاءَ المُسـتضعَفينَ تُستَجْلَبُ به الرَّحماتُ، وتُستَدْفَعُ به البَلايا. وعَنْ مُصْعَبِ بْـنِ سَـعْدٍ قالَ: رَأَى سَـعْدٌ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَـلَى مَنْ دُونَهُ، فَقـالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفائِكُمْ؟**»[2].

وفي روايةٍ: «**إِنَّما يَنْصُرُ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ بِضَعِيفِها: بِدَعْوَتِهِمْ، وَصَلاتِهِمْ، وَإِخْلاصِهِمْ**»[3].

وفِيهـا: أنَّ كفَّـارَ مكَّـةَ لَمْ يَكتفُـوا بظُلْمِ أنفُسِـهم بالـشِّركِ، حتَّـى أضافُوا إلى ذلـكَ ظُلْمَ المُوحِّدينَ، والضُّعفاءِ مِنَ الأطفالِ، والنِّساءِ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الفَرقَ بَيْن قَصدِ أوليائِه مِنَ القِتالِ، وقَصدِ أعدائِه، وحَضَّ أولياءَه على قِتالِ أولياءِ الشَّيطانِ، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥/ ٤٦).

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٦).

(٣) رواه النسائي (٣١٧٨).

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦﴾.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ باللهِ، وحُكمِهِ، وثوابِه ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لإعلاءِ كلمتِهِ، ونُصرةِ دينِه، ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ باللهِ، ورسولِه، وما أُنزِلَ عليهِ ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ لنُصرةِ دينِ الشَّيطانِ، وكلمةِ الباطِلِ ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ وأنصارَه؛ حتَّى لا يَعُمَّ الكفرُ الأرضَ، ولا يَستَوْلِيَ أهلُ الطُّغيانِ.

ثُمَّ هَيَّجَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ عبادَه المؤمنينَ لقتالِ عدوِّهِم، وأغْراهُم بهم، فقال: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ وأصحابَه، وأتباعَه، وأنصارَه ﴿إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ ومكْرَه ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ بالنسبةِ إلى مَكْرِ اللهِ، فلا يَصمُدُ أتباعُ الشَّيطانِ أمامَ عَسْكَرِ أهلِ الإيمانِ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ القِتالَ لَمَّا كانَ مَكروهًا للنُّفوسِ، بَيَّنَ عَزَّوَجَلَّ عِظَمَ القَصدِ مِنْ شرعِهِ له في دينِه، وأهمِّيَّةَ إقامتِهِ؛ لنَشرِ الحقِّ، ومَنْعِ الباطلِ مِنَ الهَيْمنةِ.

وفِيها: أنَّ أحكامَ الأمورِ بحَسَبِ مقاصِدِها، وغاياتِها.

وفِيها: تَشجيعُ المؤمنينَ، وتهييجُهم، وإثارةُ عَزمِهِم؛ للقيامِ بهذِهِ العِبادةِ الشَّاقَّةِ على النّفوسِ.

وفِيها: أنَّ للشَّيطانِ أعوانًا، وأنَّه يَتَّخذُ جنودًا مِنَ البَشَرِ، وأنَّه يَحشُدُ عسكَرَه، ويَجمَعُ أتباعَه، ويَؤُزُّهم، ويَنفُخُ فيهِم، ويُثيرُهُم للقِتالِ، ويُريدُ أنْ يَغلِبَ بهِم أهلَ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ على الإنسانِ أنْ يَختارَ أفضلَ الفَريقَيْنِ، وأنْ ينْضَمَّ إلى خَيرِ المُعَسكرَيْنِ.

وفِيها: أنَّ دَفعَ اللهِ الكفَّارَ بالمؤمنينَ مِنْ سُنَنِه العظيمةِ في الأرضِ، ولَوْلا ذلك لتَغلَّبَ الكفَّارُ في عُمُومِ الأرضِ، ومَنَعُوا الحقَّ، وهَدَمُوا بُيوتَ اللهِ، وأزالُوا الحُكمَ بشَرعِهِ؛ فيَعُمّ الظُّلمُ، والبلاءُ، وترتفع البَرَكةُ، والخيرُ، ويَحِلّ الشَّقاءُ.

وفِيها: تشريفُ المُجاهدينَ في سبيلِ اللهِ، وتكليفُهم مِنْ ربِّ العالَمِينَ بهذا الدَّوْرِ العظِيمِ، والمُهِمَّةِ الفاضلةِ، التي يقومُون بها.

وفِيها: البِشارةُ لأهلِ الإسلامِ بضَعفِ عدوِّهم، وخِذلانِ اللهِ لهُم.

وفِيهـا: أنَّ الشَّـيطانَ -مهما أحْكَمَ كَيْـدَه، وأتقَنَ مَكْرَه، ووالَى عمَلَـه-، فإنَّ كلَّ ذلك لا يَصمُدُ أمامَ قوَّةِ الإيمانِ، والتعلُّقِ باللهِ، والتوكُّلِ عليهِ، والالتِجاءِ إليهِ، والاستِمدادِ مِنْهُ.

وفِيها: أنَّ عاقبةَ الشَّيطانِ، وأتباعِه: الهزيمةُ، والخِذْلانُ، أمامَ أهلِ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ العاقبةَ الحميدةَ، والذِّكْرَ الجميلَ، لأولياءِ الرَّحمنِ.

وفِيها: أنَّ الحقَّ يَعْلُو، والباطِلَ يسْفُلُ، وأنَّ البقاءَ للأصلَحِ، والأمْثَلِ.

وفِيها: أنَّ المؤمنينَ أوْلَى بالنَّصرِ، وأجْدَرُ بالثَّباتِ، والصَّبرِ.

وفِيهـا: أنَّ وضـوحَ الغايةِ، والقَصدَ مِنَ العمـلِ الصَّالِحِ، لابُدَّ أنْ يكـونَ قائمًا في نفوسِ المؤمنينَ، وعقولِهم.

وفِيها: أنَّه بحَسَبِ الإيمانِ يكونُ القيامُ بأمْرِ الجهادِ، فإنْ قَوِيَ قَوِيَ، وإنْ ضَعُفَ ضَعُفَ.

وفِيها: أنَّ الجهادَ في سبيلِ اللهِ مِنْ آثارِ الإيمانِ، ومقتَضَياتِهِ، ولوازِمِه.

وفِيها: أنَّ أولياءَ الرَّحمنِ لا يَهابُونَ أولياءَ الشَّيطانِ، ولا يَخافونَهم.

وفِيهـا: أنَّ اسـتجابَةَ اللهِ لأدعيـةِ المؤمنـينَ، كثيرًا ما تكونُ بأسـبابٍ يُهيِّؤُهـا، ومِنْ ذلك: اسـتجابتُه لدعاءِ المُسـتَضْعَفِينَ بتهيئةِ أهلِ الإيـمانِ، لنُصرتِهم، وأمرِهم بالجهـادِ؛ مِنْ أجلِ إنقاذِ إخوانِهم.

وفِيهـا: أنَّ كلَّ مَـنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، وهوَ راضٍ، فإنَّه طاغـوتٌ، تجِبُ محاربتُه، وإبليسُ رأسُ الطَّواغِيتِ.

وفِيها: أنَّ أهلَ الباطِلِ إذا كانوا يَصْبرونَ عَلَيْهِ، ويقاتِلُونَ مِنْ أجلِه، فإنَّ أهلَ الإيمانِ أوْلَى بالقتالِ، والصّبرِ، مِنْ أجلِ الحقِّ.

وفِيهـا: أنَّ مَنْ يقاتِلُ في سـبيلِ اللهِ، فإنَّه يَأوِي إلى رُكنٍ شـديدٍ، ويَعتمِدُ على ربٍّ غالبٍ، ووَعدٍ وَثيقٍ.

وفِيها: أنَّ الشَّـيطانَ يَسـعَى لـلإضرارِ بالطُّرُقِ الخَفيَّـةِ، وهو تعريفُ الكَيْـدِ، فعلَى أهلِ الإيمانِ أنْ يأخُذُوا حِذْرَهم، وينْتَبِهوا.

وفِيها: أنَّ قُوَّةَ الكفَّارِ مُستمَدَّةٌ مِنَ الشَّيطانِ، وقوَّةَ المؤمنينَ مُستمَدَّةٌ مِنَ الرَّحمنِ.

وفِيها: التأكيدُ على ضَعْفِ كَيْدِ الشَّيطانِ، بالتعبيرِ بالفِعْلِ: (كانَ)، المُشعِرِ بأنّ هذا الوصفَ سابقٌ لكَيدِ الشيطانِ، وأنه لم يَزلْ ضَعيفًا[1].

وفِيها: أنَّ أولياءَ الشَّيطانِ لا يُقاتِلونَ رجاءَ ثَوابٍ، ولا خَوْفَ عقابٍ، وإنَّما لِنَفخِ إبليسَ فيهِم، وحَمِيَّةً، وحَسَدًا للمؤمنينَ، وعداوةً لهم في الدِّينِ.

كلُّ العَداواتِ قَدْ تُرجَى مَوَدَّتُها ... إلا عَداوَةَ مَنْ عاداك في الدِّينِ

وفِيها: أنَّ الكافرَ يُقاتِلُ على حَذَرٍ مِنَ القتلِ، وإياسٍ مِنَ المَعادِ، فهو إلى الضَّعْفِ والخَوْفِ أقربُ، والمؤمنَ يُقاتِلُ على بَصيرةٍ، ووعدٍ بالأجرِ مِنَ اللهِ في الآخِرَةِ، إنْ قُتِلَ، وبما لَه مِنَ الغنيمةِ، والظَّفَرِ، إن سَلِمَ، فيكونَ أشجَعَ، وأرسَخَ قَدَمًا في القِتالِ.

وفِيها: تقويةُ قلوبِ المؤمنينَ، وتجرِئَتُهم على قتالِ الشَّيطانِ، وأعوانِه، بما جَعَلَ اللهُ في قلوبِهم مِنَ العَزْمِ، والحَزْمِ، على قواعِدِ الإيمانِ المَبْنِيَّةِ في قلوبِهم.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يَنْكسِرُ، ويفرُّ، عندَ ثباتِ أهلِ الإيمانِ في المعركةِ، كما قال اللهُ عنه في غزوةِ بدْرٍ: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾ [الأنفال: ٤٨]، فيتخلَّى عن أوليائِهِ في ساحةِ القِتالِ.

ولَمَّا أمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عبادَه المؤمنينَ بالاستِعدادِ للجهادِ، وأَخْذِ الحَذَرِ، وكَشَفَ حالِ المُبطِّئِينَ، وأنْهَضَ عَزائمَ المؤمنينَ، وشَوَّقَهُم إلى القِتالِ في سبيلِه، وأمَرَهُم بذلِك، عَجِبَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِنْ حالِ مَنْ كانَ يتمنَّى أنْ يَنزِلَ الأمرُ بالجهادِ في مَرحلةِ كفِّ الأيدِي، فلَمَّا نَزَلَ الأمرُ بذلك تقاعَسَ مِنْ أجلِ متاعِ الحياةِ الدّنيا، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ مُحَذِّرًا مِنْ ذلكَ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا

---

(١) وقِيل: (كان) بمعنَى صارَ، أي: صارَ ضَعيفًا بالإسلامِ. انظُر: البحر المحيط (٣/ ٧١٢).

﴿ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ الاستفهامُ للتعجُّبِ، قيل: المُرادُ بذلِك: طائفةٌ مِنَ المنافقينَ، أظهَرُوا الإسلامَ قَبْلَ نزولِ فَرْضِ الجِهادِ، فلَمَّا فُرِضَ القِتالُ لَمْ يُعجِبْهم ذلك، وخافُوا، وجَبُنُوا.

وقيل: إنَّ المُرادَ بالآيةِ: بعضُ بنِي إسرائيلَ، مِمَّنْ كان قَبْلَنا، لَمْ يُؤذَنْ لهم بالجِهادِ في مَرحَلةٍ مِنَ المَراحِلِ، فطلبُوه، واستعجَلُوه، فلَمَّا فُرِضَ عليهِم، تَوَلَّوا.

وقيل: إنَّ المُرادَ بذلك: بعضُ مَنْ كان معَ النبيِّ ﷺ بمكَّةَ، لَمَّا رَأَوْا اضطهادَ قُرَيشٍ تَسرَّعوا، وأتَوْه، فقالوا: «يا نبيَّ اللهِ، كُنَّا في عِزٍّ ونحنُ مشركونَ، فلَمَّا آمَنَّا صِرْنا أذِلَّةً!». فقال النبيُّ ﷺ: «**إنِّي أُمِرتُ بالعفوِ، فلا تقاتِلُوا القومَ**»، فلَمَّا حَوَّلَه اللهُ إلى المدينةِ، أَمَرَه بالقِتالِ، فكَفُّوا، فأنزَلَ اللهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ الآية»[1].

وهذا -لَوْ كان وقَعَ مِنْ بعضِ الصَّحابةِ- فإنَّما هو مِنْ نَفَرٍ قليلٍ، لا شكًّا في الدِّينِ، ولا تمرُّدًا على أمرِ اللهِ، ولكنْ خَوْفًا مِنَ المَوْتِ، وفَرَقًا مِنْ هَوْلِ القتلِ، والمُخاطرةِ بالأرواحِ، فلَمَّا عاتبَهم اللهُ استجابُوا، واستقامُوا، وانقادُوا.

﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾ ولا تبسُطُوها للعَدوِّ بالقِتالِ؛ لأنَّ القِتالَ لَمْ يكنْ في العهدِ المَكِّيِّ مُناسِبًا، فلو قامُوا به لاستأْصَلَتْهم قُرَيْشٌ ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ اشتَغِلوا بإقامَتِها -كما أمَرَ اللهُ- والخُشُوعِ فيها ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ على حَسَبِ ما كانَ مفروضًا في ذلكَ الوقتِ ﴿فَلَمَّا كُتِبَ﴾ أي: فُرِضَ ﴿عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ والجهادُ في سبيلِ اللهِ، وكان ذلك في السَّنةِ الثَّانيةِ مِنَ الهجرةِ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ ناسٌ، وجماعةٌ، مِنَ الذينَ استعْجَلوا فَرْضَ الجهادِ ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ﴾ يخافُونَ أنْ يَقتلَهم الكفَّارُ ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ أي: كالخَوْفِ مِنْه، أو مِنْ بأسِه ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ وأقْوَى؛ وذلك لِما في طبْعِ البَشَرِ مِنَ المَخافةِ، والجُبْنِ ﴿وَقَالُواْ﴾ -خوفًا مِنَ الموتِ؛ لِما فيه مِنْ سَيَلانِ الدِّماءِ، وتَيْتِيمِ الأبناءِ، وتَرمِيلِ النِّساءِ-: ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾ وفَرَضتَه في هذا الوقتِ؟ ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ هَلَّا أجَّلْتَنا إلى مُدَّةٍ، نموتُ فيها بالحَتْفِ، لا

---

(١) رواه النسائي (٣٠٨٦)، والحاكم (٢٣٧٧)، وقال: «صحيح على شرط البخاري»، ووافقه الذهبي.

بأيـدِي أعدائِنا؛ لِئَـلا يفرَحُوا بذلك ﴿قُلْ﴾ يا محمـدُ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جوابًا على طلبِهم، وردًّا على شـبهتِهم-: ﴿مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا﴾ ولذَّاتُهـا ﴿قَلِيلٌ﴾ سريعُ الزَّوالِ، وشـيكُ الانقضاءِ، مُنغَّصٌ، ومحـدودٌ ﴿وَٱلْءَاخِرَةُ﴾ بثوابِها الباقِـي، ومتاعِها الأبدِيِّ ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ ربَّـه، وامتثَلَ أمرَه، وجاهَدَ في سبيلِه.

وقرأَ الحَسَـنُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ فقال: «رَحِمَ اللهُ عبدًا صَحِبَها على حَسَـبِ ذلك، ما الدنيا كلُّها -أوَّلُها، وآخرُها- إلا كرجلٍ نامَ نَوْمةً، فرَأَى في منامِه بعضَ ما يُحِبُّ، ثُمَّ انْتبَهَ»[١].

قال أبو مُسْهِر:

ولا خَيْرَ في الدُّنيا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ لَه ... مِـنَ الله في دارِ المُـقـام نَصِيبُ
فـإنْ تُعْجِبِ الدُّنيا رجـالًا فإنَّه ... مـتـاعٌ قَليلٌ والـــزَّوالُ قريبُ[٢]

وقولُـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ أي: لا تُنقَصُـونَ مِنْ أجورِ أعمالِكم شـيئًا، ولا حتَّى كَقَدْرِ الخَيْطِ الذي في شِـقِّ النَّواةِ، وهو الفَتِيلُ، بل نُوفِّي لكُم أعمالَكم، إنْ خيرًا فخيرٌ، وإنْ شرًّا فشرٌّ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اللهَ يَبتلِي بالأحكامِ، ما يَستخرِجُ به خَفايا النُّفوسِ.

وفِيها: ظهورُ الحقائِقِ بالابتلاءِ بالأحكامِ.

وفِيهـا: التعجُّـبُ مِنْ حالِ مَنْ كان راغِبًا في الخـيرِ، حَريصًا عليه قَبْلَ التَّكليفِ بِهِ، ثُمَّ إذا فُرِضَ عليه كَعَّ، وتقاعَسَ.

وفِيها: أنَّ فَرْضَ الصَّلاةِ، والزَّكاةِ، كانَ قَبْلَ فَرْضِ الجهادِ.

وفِيهـا: أنَّ المؤمـنَ لا يَتمنَّى لقاءَ العدوِّ، ولكنْ: إذا حَصَلَ قَـدَرُ اللهِ باللِّقاءِ صَبَرَ، وثَبَتَ، واحْتَسَبَ.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٠٦)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٧٩٥). وسنده صحيح.
(٢) الزهد للبيهقي (ص٢٥٥)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٣/ ٤٤١).

وفِيها: وجوبُ خَشيةِ اللهِ، وتعظيمِه، وعدمِ الخَشيةِ مِنَ المَخالِيقِ الضُّعفاءِ.

وفِيها: أنَّ السُّؤالَ عَن الحِكمةِ يصحُّ، إذا لَمْ يكنْ على سبيلِ الاعتِراضِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ أعلمُ بالوقتِ المُناسِبِ لفَرْضِ الحُكمِ.

وفِيها: أنَّ المَوتَ يَقطَعُ عن الاستمتاعِ بالدُّنيا، فصاحِبُ الدُّنيا يَدْفَعُه، ويَتَولَّى عن الجهادِ؛ خوفًا مِنْه، وصاحبُ الآخرةِ يُؤثِرُ الباقِي على الفانِي، ويَبيعُ الدُّنيا؛ لنيلِ الآخرةِ.

وفِيها: أنَّه لا يَصبِرُ على الجهادِ إلا المتَّقونَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ مُنزَّهٌ عنِ الظّلمِ كلِّه، دِقِّه، وجِلِّه.

وفِيها: أنَّ على المُؤمنِ أنْ يَدورَ مع الشَّرعِ حيثُ ما دارَ، وأنْ يَقومَ بالتَّكاليفِ الشَّرعيةِ، مهما كانتْ درجتُها في السُّهولةِ، أوِ المَشقَّةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لَمْ يأمُرْ بالجهادِ بمكَّةَ؛ مراعاةً لحالِ النَّبيِّ ﷺ وأصحابِه، مِنْ جهةِ: قلَّةِ عدَدِهم، وكَثْرَةِ عدوِّهم، وهيْمَنتِه؛ ولِئَلَّا يَحصُلَ لهم الاستِئصالُ، والفَناءُ. وكذلك: فإنَّ الجهادَ يلزَمُ له دارٌ، ومَنَعةٌ، وأنصارٌ، وعُدَّةٌ، وعدَدٌ، وعَتادٌ، وهذا وَقتَئِذٍ لَمْ يَكُنْ بمكَّةَ. وأنَّ الجهادَ يَسبِقُه تربيةٌ للنَّفسِ، لابُدَّ أنْ تأخُذَ حَظَّها مِنْها، فكانَ العهدُ المكِّيُّ فيه تهيئةٌ للمؤمنينَ، وكذلك في أوَّلِ العهدِ المدنِيِّ.

وفِيها: تفويتُ الدُّنيا كلِّها لمصلحةِ حكمٍ شرعيٍّ واحدٍ، لكنَّ منافِعَه العظيمةَ، ومصالِحَه الجليلةَ، تَرْبُو على ذلك الفَواتِ.

وفِيها: أنَّ أحكامَ اللهِ لا تُنزَّلُ على حَسَبَ رَغَباتِ البَشَرِ، لا توقيتًا، ولا كيفيَّةً.

وفِيها: أنَّ آخرةَ المُتَّقِي خيرٌ مِنْ دُنياهُ.

وفِيها: أنَّ الزَّكاةَ كانتْ بمكَّةَ مواساةً للفُقراءِ، وليستْ كالزَّكاةِ في المدينةِ، ذاتِ الأنصِبَةِ، والشُّروطِ.

وفِيها: التدرُّجُ في فَرْضِ الأحكامِ، وتربيةُ النُّفوسِ على المحافظةِ علَى الصَّلاةِ، والخشُوعِ فِيها، وتَطهيرُ النَّفسِ مِنَ الشُّحِّ؛ بإخراجِ الزَّكاةِ قَبْلَ مُلاقاةِ العدوِّ، وضَرْبِ الرِّقابِ.

وفِيها: دليلٌ على ذمِّ الاستعجالِ، وقُبْحِ الجُبنِ، وأنَّ مَنْ يَستعجِلُ المُواجهةَ قد يكونُ أوَّلَ الفارِّينَ.

وفِيها: أنَّ الجَبانَ يُفاجَأ بِما لَمْ يكنْ يترقَّبُ، كما تدلُّ عليهِ (إذا) الفُجائيَّةُ، في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ ...**﴾ الآية.

وفِيها: أنَّ الخَوْفَ مِنَ البَشَرِ لا يجوزُ أن يصُدَّ عن تنفيذِ الحُكمِ الشَّرعيِّ.

وفِيها: تحريمُ استواءِ الخَشيةِ مِنَ الناسِ والخَشيةِ مِنَ اللهِ، فضْلًا عنْ أنْ تكونَ الخشْيةُ مِنَ النَّاسِ أشدّ!.

وفِيها: أنَّ الحَماسَ الزَّائدَ قد يَنقَلِبُ ضَعفًا، وخَوَرًا، وفزَعًا، وارتِعادًا، وضِيقًا، وهَلَعًا.

وفِيها: أنَّ الشُّجعانَ العُقلاءَ لا يَستعجِلون لقاءَ الأعداءِ، ويُقدِّرون الأمورَ حقَّ قَدْرِها، ويَضعُون الأشياءَ في مواضِعِها، بخلافِ المُندَفِعينَ الذين لا يُقدِّرون الأمورَ حقَّ قَدْرِها، فيكُونونَ أوَّلَ الفارِّينَ، والناكِصِينَ على أعقابِهم.

وفِيها: أنَّ ساعاتِ الشِّدَّةِ، ولحَظاتِ المواجهةِ، تكشِفُ معادِنَ الرِّجالِ.

وفِيها: تَشكيكُ المنافقِينَ في الأحكامِ الشَّرعيَّةِ.

وفِيها: أخْذُ هذه الأمَّةِ العِبْرَةَ مِمَّا حَصَلَ للأمَمِ السابقةِ، وما وقَعُوا فيه مِنَ العِصيانِ، والتَّمرُّدِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ قد يتظاهَرُ بالشَّجاعةِ، ويدَّعِي الاستعدادَ للمواجهةِ، ثُمَّ يَهْرُبُ، إذا جَدَّ الجِدُّ.

وفِيها: أنَّ ضعيفَ الإيمانِ بالآخرةِ لا يَجْرُؤُ على القِتالِ؛ لأنَّ الوعْدَ، والأجرَ، يحتاجانِ إلى إيمانٍ قويٍّ، أعْظَم مِنْ حُبِّ الدُّنيا.

وفِيها: أنَّ على المؤمنِ أنْ يُجاهِدَ نفسَه في إيثارِها الرَّاحةَ، ورَفْضِها ركوبَ المَشاقِّ، وتحمُّلِ الصُّعوباتِ، ويجاهِدَها في حُبِّها الدُّنيا، وكراهيةِ المَوتِ، وإيثارِها السَّلامةَ على القتلِ، والجِراحِ، ورغبتِها في الاستمتاعِ العاجلِ.

وفيها: أنَّ أداءَ العباداتِ يُعِدُّ النَّفسَ للجِهادِ، فمَنْ تأمَّلَ في مشقَّةِ صلاةِ الفَجْرِ، وقيامِ الأقدامِ، ومَنْعِ النَّفسِ مِنْ شَهوةِ الطَّعامِ، والشَّرابِ، والنِّكاحِ، في الصِّيامِ، ثُمَّ في أداءِ الحَجِّ، وما فيه مِنَ التَّعبِ، والسَّهرِ، والإعياءِ، والزِّحامِ، وخَطرِ الطَّريقِ، والنَّومِ في العَراءِ، وقلَّةِ الزَّادِ: عَرَفَ عَظَمَةَ هذِه الشَّريعةِ، في إعدادِ المُكلَّفِ، وتربيتِه؛ حتى يكونَ مُهيَّأً لطاعَةِ اللهِ.

ولَمَّا كان الخائِفونَ مِنَ الأمرِ بالقِتالِ قد جَبُنُوا عنه، واستَثْقلُوه؛ لِما يؤدِّي إليه مِنْ تَلَفِ النَّفسِ، وذَهابِها، وظنُّوا أنَّهم بلا جهادٍ سيَعيشونَ، ويَسلَمونَ، كما في قولِهم: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾: ردَّ اللهُ عليهم بأنَّه لا يُغنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وأنَّ القاعِدَ لا يُنْجِيه قعودُه، وأنَّ المَوتَ آتِيه -لا مَحالةَ-، كما ردّ بعضَ مَقولاتِ المنافِقِينَ السَّيِّئةِ، فقال:

﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ﴾ في أيِّ مكانٍ: في البرِّ، أو البَحْرِ، أو الجوِّ، سَفَرًا، أو حَضَرًا ﴿يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ﴾ يأخُذْكم، وينزِلْ بكم -لا مَحالةَ- ﴿وَلَوْ كُنتُمْ﴾ مُتَحصِّنينَ مِنْه ﴿فِى بُرُوجٍ﴾ جَمعُ بُرْجٍ، وهو البناءُ، القويُّ، العالي ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾ مرتفعةٍ، مُزيَّنةٍ، فَسَواء كنتُم في شَواهِقِ القُصُورِ، أو في القِلاعِ والحُصُونِ المحميَّةِ، فسيأتِيكم المَوتُ، الذي لا مفرَّ مِنْهُ.

وقولُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ﴾ أي: اليهودَ، والمنافقينَ ﴿حَسَنَةٌ﴾ غيثٌ، وخِصْبٌ، ونتاجُ خَيلٍ، وأنعامٍ، ورُخْصُ أسعارٍ، وغِلمانٌ، تَلِدُهم نساؤُهم، ونحوُ ذلك مِنَ النِّعمِ ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ عطاءٌ مِنْه لنا؛ لِما عَلِمَ فينا مِنْ الخَيرِ، ولا يَدَ لَك فيه يا محمدُ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جَدْبٌ، وشِدَّةٌ، وغَلاءُ سِعرٍ، وضَررٌ، ﴿يَقُولُواْ﴾ -تشاؤُمًا بالنَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ بسَبَبِك، وبسَبَبِ اتِّباعِ دينِك ﴿قُلْ﴾ أمَرَ اللهُ نبيَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالردِّ عليهم، بأنْ يقولَ لهم: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ بقضائِه، وقَدَرِه، وخَلْقِه، وإيجادِه، يأتِي بالحَسنةِ -تفضُّلًا-، وبالسَّيِّئةِ -عُقوبةً-، وهذا نافذٌ في البرِّ، والفاجِرِ، والمُؤمِنِ، والكافِرِ. ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ ماذا دَهاهُم في عقولِهم؟ وأيُّ شيءٍ حَصَلَ لهم؟

﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ أي: بعيدونَ كلَّ البُعدِ عنِ الفِقهِ، لا يفهَمونَ القرآنَ، ولا بَصيرةَ لهم في الواقِعِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّه لا يَحُولُ شيءٌ بيْنَ الإنسانِ، وبيْنَ المَوتِ، وأنَّ المَوتَ لا يستَعْصِي عليه حِصنٌ مَنيعٌ، ولا قَصرٌ مَشِيدٌ.

وفيها: أنَّ أمْرَ اللهِ إذا جاءَ فإنَّه لا يُردُّ.

وفيها: أنَّ الفِرارَ لا يَنفَعُ مِنَ الموتِ، أو القَتْلِ.

وفيها: أنَّه لا يُخلَّدُ أحدٌ في هذه الدُّنيا، كما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وفيها: أنَّ المَوتَ أجَلٌ محتومٌ، يُدرِكُ المُجاهِدَ، وغيرَ المُجاهِدِ.

وفيها: أنَّ التَّخلُّفَ عَنِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ لا يُنْجِي الإنسانَ مِن المَوْتِ، فكم نجا ممَّنْ خاضَ المعارِكَ، وكَم ماتَ ممَّنْ هَرَبَ مِنْها.

وفيها: أنَّه لا عُذرَ للمُثبِّطينَ، والمُبطِّئينَ، والجُبناءِ، الخائِفِينَ.

وفيها: أنَّ المَنِيَّةَ -ما دامَتْ ستأتِي-، فلتَكُنْ على عَمَلٍ صالِحٍ، مِنْ جهادٍ، وغيرِه.

وفيها: أنَّ الهاربَ مِنْ أسبابِ المَنِيَّةِ، تأتِيه منِيَّتُه مِنْ وجهٍ آخرَ، لم يَحتَسِبْه، قال زُهير:

ومَنْ هابَ أسبابَ المَنايا يَنَلْنَه ... ولَوْ رامَ أسبابَ السَّماءِ بِسُلَّمِ

وفيها: أنَّ المَوتَ طالبٌ لا يفوتُه هاربٌ، وأنَّ المُبالغةَ في التحرُّزِ، لا تُنجِي مِنَ القَدَرِ، وأنَّ مواقِعَ القِتالِ، لا تُقرِّبُ الآجالَ، وأنَّ السَّعادةَ الأبديَّةَ بنَيْلِ شَرَفِ الشَّهادةِ، أوْلَى بالحِرْصِ عليها مِنْ غيرِها.

وفيها: التشجيعُ على الجِهادِ في سبيلِ اللهِ، وتفنيدُ الشُّبُهاتِ المُعترِضةِ في طريقِ مَنْ يَخْشاه.

وفيها: الردُّ على القَدَرِيَّةِ، والمُعتزلَةِ، الذين يَقولُون: «إنَّ المَقتولَ لَوْ لَمْ يقتُلْه القاتِلُ لَعاشَ»، وقَدْ ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الرَّدِّ على المنافقينَ، الذينَ قالُوا: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقالوا: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٦٨]: بأنَّ مَنْ قَضَى اللهُ عليه بالمَوتِ، لَوْ لَمْ يَخْرُجْ إلى المَعركةِ، فسوفَ يُقيِّضُ اللهُ له سببًا، يُخرِجُه إلى المَكانِ الذي قُدِّرَ له أنْ يَموتَ فيهِ؛ ليموتَ فيهِ.

وفِيها: أنَّ المَوتَ ليسَ له سِنٌّ معلومٌ، ولا مَرَضٌ معيَّنٌ.

وفِيها: أنَّ اللهَ أخفَى على العِبادِ مواقيتَ موتِهم، ومقادِيرَ آجالِهم؛ ليستَعِدُّوا لذلك دائمًا.

وفِيها: أنَّ الموتَ يَتبعُ الإنسانَ، ويُدرِكُه، ويَلحقُ به، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]، وأنَّ الموتَ يُلاحِقُ الرُّوحَ، حتَّى يَسلِبَها مِنَ الجَسَدِ.

وفِيها: تَرْكُ الجُبنِ عنِ القِتالِ، وعدمُ الخَوفِ مِنَ العدوِّ، وعدمُ الفِرارِ مِنْ ملاقاتِهِ.

وفِيها: تشجيعُ المؤمنينَ على ابتِغاءِ العَدوِّ، وأنَّه ليسَ بالضرورةِ أنْ يأتِيَ الموتُ في ساحَةِ المعركةِ، وبالتَّتبُّعِ: فإنَّ أكثرَ المقاتِلينَ في سبيلِ اللهِ، يَسلَمونَ مِنَ القتلِ في المعارِكِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الردِّ عليهِم، أنَّ كلَّ ما يَقعُ مِنْ خيرٍ، أو شرٍّ، فبتقديرِه، وخَلْقِه، وإيجادِه، ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -أيضًا- بيانًا مِنْ وجهٍ آخرَ، فقال:

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾.

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ نعمةً مِنْه، ومكافأةً مُعجَّلةً في الدُّنيا، وتفضُّلًا، وإحسانًا، ولا أحدَ يُوجِبُ ذَلكَ عَلَيْهِ ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ﴾ بَلِيَّةٍ، وضَرَرٍ ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أي: بسببِ اقترافِكَ للمعاصِي، وما عَمِلتَه مِنَ الذُّنوبِ.

والخِطابُ -وإنْ كانَ في الأصلِ للنَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، لكنَّ المرادَ به هُنا عُمومُ النَّاسِ.

﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ تُبلِّغُ كافَّةَ الخَلْقِ شرائعَ اللهِ، وما يحبُّه، ويَرضاه، وما يَكرهُه، ويَأباه.

وفائدةُ قوْلِه: ﴿رَسُولًا﴾ بعدْ قولِه: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ﴾: التَّأكيدُ، والتَّعميمُ، ونفيُ ما ذَكَرَه الكفَّارُ مِنْ ربْطِ وقوعِ الشرِّ بِهِ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: يَشهدُ بأنَّه أرسلَكَ بالحقِّ مِنْ عِندِه، وشاهدٌ على أدائِكَ للرِّسالةِ، وتبليغِكَ للوَحيِ، وردِّ مَنْ أُرْسِلْتَ إليهِم عليكَ، وما عامَلُوكَ بِهِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اللهَ يُنْعِمُ على المُسلمِ، والكافِرِ.

وفِيها: أنَّ إنعامَ اللهِ على الكافِرِ هو: استدراجٌ، وليسَ رضًا عنهُ.

وفِيها: تشاؤُمُ الكفَّارِ بالنَّبيِّ ﷺ، وأصحابِه، وربطُ المَصائِبِ التي تقَعُ، بدينِه الذي جاءَ بِهِ، وقد فَعَلَ هذا قومُ فِرعونَ مِنْ قَبْل، كما قال اللهُ عنهم: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وفِيها: بُطلانُ الاستدلالِ بحصولِ النِّعمةِ على صحَّةِ الدِّينِ، وبحلُولِ المُصيبةِ على أنَّه باطلٌ، وقدْ قالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ﴾ [الحج: ١١].

وفِيها: كُرْهُ المنافقينَ، واليهودِ، لدينِ اللهِ، وقصورُ نظرِهم في اقتصارِهم على محبَّةِ الدُّنيا.

وفِيها: أنَّ هؤلاءِ لا يَحتَسِبونَ الأجرَ في الصَّبرِ على المُصيبَةِ، ولا يَرَوْنَ فيها تكفيرًا لسيِّئةٍ، أو رَفْعًا لدَرجةٍ.

وفِيها: أنَّ الخيرَ، والشرَّ، كلَّه مِنَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ السَّيِّئاتِ مِنَ اللهِ، باعتبارِ التَّقديرِ، والخَلْقِ، والإيجادِ، ومِنَ العبدِ، باعتبارِ تسبُّبِه في وقوعِها، بعِصيانِه، وذنوبِهِ.

وفِيها: أنَّ ما يُصيبُ الإنسانَ مِنْ خَدشِ عُودٍ، أو عَثْرَةِ قدَمٍ، أو اختلاجِ عِرقٍ، أوْ غيرِ ذلِك، فإنَّما هو بذنبِه، وما يَعفو اللهُ عنْهُ أكثرُ.

وفِيها: أنَّه لا مُنافاةَ بَيْن تقديرِ اللهِ للمُصيبةِ، وبَيْن وقوعِها مِنْ جَرَّاءِ ذنبِ العبدِ، عقوبةً له عليه.

وفِيها: أنَّ اللهَ لَمْ يُوكِلِ القَدَرَ إلى العِبادِ، وإنَّما أمَرَهم، ونهاهَم، وهم لا يَخرُجونَ عنْ قضائِهِ، وقَدَرِه.

وفِيها: حُمقُ أهلِ الباطلِ في تعليلاتِهم للأُمورِ، وضَعفُ عُقولِهم، وضَحالَةُ أفهامِهم، في تفسيرِ ما يقعُ مِنَ الأحداثِ.

وفِيها: أنَّ تغيُّرَ حالِ الإنسانِ مِنَ النِّعمةِ إلى المُصيبةِ، ليس دليلًا على بُطلانِ اعتقادِهِ، ودينِه، بل قد يكونُ ابتلاءً محضًا، يَستفيدُ مِنْه العبدُ في الآخرةِ: أجرًا، وثوابًا، ورِفعةً، وتكفيرًا.

وفِيها: الرَّدُّ على الكُفارِ في مزاعِمِهم الباطلةِ، والجوابُ على شُبَهِهم، وإيراداتِهم.

وفِيها: أنَّه لا مدخلَ للنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا لغيرِه مِنَ المَخلوقِينَ، في خَلْقِ ما يَقَعُ مِنَ الأقدارِ.

وفِيها: أنَّ الذَّكاءَ -وحدَهُ- لا يَقودُ -بالضَّرورةِ- إلى تفسيرِ الأحداثِ تفسيرًا صحيحًا، إذا لَمْ يكنْ هناك إيمانٌ، وتوفيقٌ، وعِلمٌ، وفَهمٌ، على أساسٍ صحيحٍ.

وفِيها: أهمِّيَّةُ الفِقهِ عنِ اللهِ ورسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفِيها: شُؤمُ المَعصيةِ، والذُّنوبِ، وتعجيلُ المُجازاةِ والعُقوبةِ عَلَيْها في الدُّنيا.

وفِيها: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليسَ عَلَيْهِ إلَّا البلاغُ، وليس له دخلٌ فيما يُصيبُ النَّاسَ.

وفِيها: شَهادةُ اللهِ لنبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بجِدِّه، وعدمِ تقصيرِه في تبليغِ الوَحيِ.

وفِيها: إرشادُ العبدِ إلى محاسبةِ نفسِه، والنَّظرِ في أمرِه، فإذا أصابَتْه مصيبةٌ تأمَّلَ سيرتَه، وعملَه، فإنْ وَجدَ أنَّه قائمٌ بالواجباتِ، تاركٌ للمُحرَّماتِ، عاملٌ بأمرِ اللهِ، فإنَّ ما أصابَه يكونُ رفعةً في درجاتِه، وزيادةً في حسناتِه، «**وإذا أحبَّ اللهُ قومًا ابتلاهُم**»[1].

وأمَّا إذا وَجدَ نفسَه واقعًا في الذنوبِ، مُرتكِبًا للمعاصِي، مُفرِّطًا في الواجباتِ: فإنَّ ما أصابَه هو عُقوبةٌ مِنَ اللهِ، يذكِّرُه بها؛ لِيردَّه إلى الصَّوابِ، ويُوقظُه بها؛ لِيتوبَ.

---

(١) جزء من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٦٣٣) بسند جيد، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٩١): «رجاله ثقات».

وفِيها: أنَّ الخيرَ كلَّه في متابعةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والشُّؤمَ في مخالفتِه.

وفِيها: أنَّ الذُّنوبَ تمنَعُ نزولَ فضلِ اللهِ على العبدِ.

وفِيها: الأخذُ بالأسبابِ، والعملُ بها.

وفِيها: أنَّ أفعالَ العِبادِ اختياريةٌ، وأنَّ اللهَ أعطاهُم إرادةً؛ ولذلك كلَّفَهم؛ لأنَّ مَسلوبَ الإرادةِ، والمُكرَه، لا يُكلَّفُ.

وفِيها: أنَّ المِنَّةَ في حُصولِ الخيرِ للهِ وحدَه.

وفِيها: فضلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وعدلُه.

وفِيها: الذَّبُّ عنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيانُ مكانتِهِ عندَ ربِّه، وبُطلانُ ما نَسَبَه إليه المنافقونَ، واليهودُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ بَعَثَ نبيَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَلِّغًا، وهادِيًا، وليسَ مؤثِّرًا في الحوادِثِ، ومُجرِيًا للأقدارِ.

وفِيها: الرَّدُّ على منافِقِي هذا العَصرِ، الذين يَصفونَ أهلَ الإسلامِ بالتّخَلّفِ، وأنّ ذلكَ بسببِ تمسُّكِهم بدينِهم.

وفِيها: الحثُّ على فَهمِ كَلامِ اللهِ، وكَلامِ رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والحثُّ على الأسبابِ المُعِينةِ على ذلك، ومِنْها: التدبُّرُ فيه، وطلبُ العِلْمِ؛ لتحصيلِهِ.

وفِيها: مَنعُ التَّطَيُّرِ، والتشاؤُمِ.

وفِيها: أنَّ الرُّسلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ليسُوا سببًا لشرٍّ يحدُثُ في الأرض -لا هُم، ولا ما جاءُوا به- بَلْ بَعْثُهم رحمةٌ، وخيرٌ لأهلِ الأرضِ.

وفي هذِه الآيةِ -والتي قبلها-: فائدةٌ في الفَرقِ بَيْن قولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ كما في الآيةِ الأولَى، وقولِه: ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ كما في الثانيةِ، فقال بعضُهم: «إنَّ قولَه: ﴿مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ يكونُ في الخيرِ، والشرِّ، وما يُحبُّه، وما لا يُحبُّه، وما يَرضاه، وما يسْخطُه، وأمَّا قولُه: ﴿فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ فلا يَكونُ إلا فيما يُحبُّه، ويرضاه»[1].

---

(١) انظر: شفاء العليل (ص١٦٦).

ثُمَّ عزَّزَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ مكانةِ نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وزادَ في تأييدِه؛ دلالةً على عصمتِه، وحُجِّيةِ سنَّتِه، ووجوبِ طاعتِه، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ٨٠﴾.

﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ﴾ محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيما أمَرَ بِهِ، ونَهى عَنْه ﴿فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنَّه هو الذي أرسلَ رسولَه بِذلكَ، وأوحَى بهِ إليهِ، وقد اقتضَتْ حكمتُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنْ يَجعَلَ بَيْنه وبَيْن خلقِهِ واسطةً مِنْهم، يُبلِّغونَهم ما شَرَعَه عَزَّوَجَلَّ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أطاعَنِي فقد أطاعَ اللهَ، ومَنْ عصانِي فقدْ عَصا اللهَ**»[1].

ثُمَّ تهدَّدَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ عَصا، فقال: ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ﴾ وأعْرَضَ عَن طاعةِ اللهِ، ورسولِهِ ﴿فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ فلا عليكَ مِنْهم، ولَسْتَ مُسيْطِرًا، ولا رَقيبًا عليهم، ولا مُكلَّفًا بإحصاءِ أعمالِهم، وإنَّما عليكَ البلاغُ، والبيانُ، وعلينا الحِسابُ، فمَنْ تبِعَكَ نَجا، ومَنْ تَوَلَّى عنكَ خابَ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

وجوبُ طاعةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنَّه لا يَنْطِقُ عنِ الهَوَى.

وفِيها: أنَّ الآمِرَ النَّاهِي في الأحاديثِ النبويَّةِ هُو: اللهُ عَزَّوَجَلَّ، في الأصلِ، والحقيقةِ، والرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مبلِّغٌ.

وفِيها: حِكمةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في إيصالِ شَرْعِه للنَّاسِ، عنْ طريقِ واحِدٍ مِنْهم، يُبلِّغُهم بلِسانِه، ويُريهِم -قولًا وعَملًا- امتثالَ وَحْيِ اللهِ بأفعالِهِ، وسيرتِهِ.

وفِيها: أنَّه لا بُدَّ مِنَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لتبليغِ الدِّينِ، وبيانِ القُرآنِ.

وفِيها: أنَّ طاعةَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كلِّ شيءٍ جاءَ به، ليسَ غُلُوًّا، وإنَّما هو عينُ التَّوحيدِ؛ فإنَّ هذه الطَّاعةَ المُطلقَةَ للنَّبِيِّ، هي طاعةٌ للهِ.

وفِيها: أنَّه لا طاعةَ مطلقةً لأحَدٍ سِوَى اللهِ، ورسولِهِ، ومَنِ اتَّخذَ أحدًا، يُطيعُه طاعةً

---

(١) رواه البخاريّ (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥).

مُطلقةً، فقد أشْرَكَ باللهِ، ومِنْ ذلكَ قولُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]؛ وذلك أنَّهم أطاعُوهُم في كلِّ شيءٍ، مِنَ التَّحليلِ، والتَّحريمِ.

وفِيها: أنَّ المُسلمَ لا يَرضَى أنْ يَستعبِدَه ظالمٌ، ويُخضِعَه لأمرِه، إخضاعًا تامًّا.

وفِيها: عدمُ التَّأسُّفِ، وإتلافِ النفسِ، والمُبالغةِ في الحُزنِ، على العُصاةِ، والمُتمرِّدينَ.

وفِيها: أنَّ الدَّاعيةَ إلى اللهِ، ليسَ مُكلَّفًا بمُحاسبةِ الناسِ على أعمالِهم، ولا إحصاءِ حَرَكاتِهم، وسَكَناتِهم، ولكن عليه أنْ يُقيمَ الحُجَّةَ عليهِم.

وفِيها: خُطورَةُ التَّوَلِّي عَنْ طاعةِ اللهِ، ورسولِه، وحقيقةُ التَّوَلِّي: الانْصِرافُ، والإدبارُ.

وفِيها: أنَّ السُّنةَ الصَّحيحةَ يُحتَجُّ بها مِثلُ القرآنِ؛ فهي مبيِّنةٌ له، ومؤكِّدةٌ عَلَيْهِ، وشارحةٌ ومُفصِّلةٌ له، وقدْ تأتِي مُقيِّدةً لمُطلَقِه، ومُخصِّصةً لِعُمومِه.

وفِيها: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معصومٌ في كلِّ ما يُبلِّغُه عنِ اللهِ؛ ولذلك جاءَ الأمرُ بطاعتِهِ مُطلَقًا.

وفِيها: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُطاعُ لذاتِه، ولكن يُطاعُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ ولأنَّه أَوحَى إليهِ.

وفِيها: تَهديدُ عُصاةِ السُّنةِ النبويَّةِ بعقابٍ مِنَ اللهِ، والجاحِدُ لها كافرٌ، خالدٌ في النَّارِ.

وفِيها: تَسليةُ الدُّعاةِ إذا أعرَضَ النَّاسُ عنهُم، ولَمْ يَستجِيبُوا لهم.

وفِيها: أنَّ الدَّاعيةَ ليس حافِظًا للنَّاسِ مِنَ المعاصِي، بحيثُ لا يَقعونَ فيها، فإنَّه لا يَقْدِرُ على ذلكَ، لكن عليه أنْ يُعلِّمَهم، ويَعِظَهم.

وفِيها: أنَّه لا يَقْدِرُ على حِفظِ أعمالِ الناسِ، وحَرَكاتِهم، وسَكَناتِهم، إلا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وحتَّى في عصرِ التَّصويرِ، والتَّسجيلِ، لا يُمكِنُ إحصاءُ أعمالِ القلوبِ، ولا تسجيلُها، فضلًا عَن مَعرفةِ خفايا الصُّدورِ.

وفِيها: أنَّ النَّاسَ في طاعةِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنفانِ: صِنفٌ آمَنَ بِه، وصَدَّقه، واتَّبَعه، وأجابَ دعوتَه، وصِنفٌ كذَّبَه، وأعرَضَ عنهُ، وعَصاهُ، وخالَفَه.

وفيها: أنَّ توقيرَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتعظيمَه، وحفظَ قَدْرِه، وشَرَفِه، لا يعنِي رفعَه إلى مرتبةِ الأُلوهيَّةِ، والرُّبوبيَّةِ، أو صَرْفَ نوعٍ مِنْ أنواعِ العِبادةِ لَهُ، بلِ الواجبُ إنزالُه مَنزلَته، التي أنزَلَه اللهُ إيَّاها، ومَحبتُه، وطاعتُه، والتأسِّي به.

وفيها: أنَّ بعضَ مَنْ يدَّعِي محبَّةَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ أصحابِ الغُلُوِّ، ومجاوزةِ الحدِّ الشرعيِّ، هم في الحقيقةِ عصاةٌ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنَّه قال: «**لا تُطْرُونِي كما أطْرَتِ النَّصارَى ابنَ مَرْيَمَ، فإنَّما أنا عبدٌ، فقولُوا: عبدُاللهِ ورسولُه**»[1].

وفي الآيةِ: ردٌّ على المفرِّطِينَ في السُّننِ، والذين يُهوِّنونَ مِنْ شأنِها، ويُسمُّونَها -أحيانًا- قُشورًا، وجُزئياتٍ غيرَ مُهمَّةٍ، ولَوْ عَلِمُوا حقَّها، لَحَرِصُوا عليها، وأخَذُوا بها، ونَشَروها.

وفي الآيةِ: إبطالٌ لمَذهبِ مَنْ يُسَمُّونَ أنفسَهم بالقُرآنِيِّينَ، ويَرفُضُون السُّنةَ؛ لأنَّها -بزعْمِهم- غيرُ ثابتةٍ، وأنَّ القرآنَ يَكفي وحدَه، ولَو كانُوا صادِقِينَ في اتِّباعِهم للقرآنِ، لَعَمِلوا بهذه الآيةِ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ فأخَذُوا بالسُّنَّةِ النَّبويَّةِ الصَّحيحةِ، واتَّبَعُوها. والسُّنَنُ سِياجُ الواجباتِ، ومكمِّلَةٌ لها، وحامِيةٌ، وحافِظةٌ لها، ومُتِمَّةٌ لنَقْصِها يومَ الحسابِ.

ولَمَّا بيّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أنّ طاعةَ نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طاعَتِه، كَشَفَ حالَ طائِفةٍ مِنَ المنافِقينَ، يدَّعُونَ الطَّاعةَ ظاهِرًا، ويُخْفُونَ خِلافَها في الباطِنِ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَۖ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ٨١﴾.

﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي: هؤلاءِ المنافقونَ، الجُبناءُ، عَنِ القِتالِ، إذا أمَرهم النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمرٍ، قالُوا: ﴿طَاعَةٞ﴾ أي: أمرُكَ مُجابٌ، وأنتَ مُطاعٌ، مقبولٌ عندنا، فيُظهِرونَ له الانقيادَ، والمُوافقَةَ ﴿فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ﴾ وخَرَجُوا، وتَوارَوْا عنك، والبَرازُ: هو الفَضاءُ ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُ﴾ أي: أَسَرُّوا لَيْلًا فيما بَيْنَهم، غيرَ ما أظهَرُوه نَهارًا مِنَ السَّمْعِ، والطَّاعةِ، وتَمالَؤُوا فيما بَيْنَهم على المعصيةِ، والمُخالفةِ، والإباءِ، والتَّمرُّدِ، فقال عَزَّوَجَلَّ

---

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥).

-مُهـدِّدًا، مُتوعِّـدًا-: ﴿وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ أي: يعلَمُه، ويأمُرُ الملائكةَ الحفظةَ بكتابةِ ما يُدبِّرونَه لَيْلًا، وسيَجزِيهِم على ذلكَ، وقولُه: ﴿غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُ﴾ إمَّا أنْ يكونَ المعنَى: غيرَ الـذِي تقـولُ لك هذه الطَّائفةُ في الظَّاهِرِ، أَوْ غيرَ الذِي تقولُه لَهُم أنتَ، وتأمُرُهم بِهِ ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ اصْفَـحْ، واحلِمْ عليهِم، ولا تقتُلْهم، ولا تؤاخِذْهم بما أَسَرُّوا ﴿وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾ لا تَخَـفْ مِنْهـم، واعتَمِدْ عـلى ربِّكَ عَزَّوَجَلَّ، وفَوِّضِ الأمرَ إليهِ، فَبِـهِ الثِّقةُ، وعليه التُّـكلانُ، فسَـيَكفِيكَ شرَّهم، وينتقِمُ لك مِنْهم، وكفَى بِهِ وليًّا، ونـاصِرًا، ومُعِينًا، لِمَنْ توكَّلَ عليهِ، وأنابَ إليهِ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ المنافِقِـينَ الجُبَنـاءَ لا يَسـتطيعونَ إظهـارَ ما في صُدورِهـم، وأنَّهم يَتَّخـذُونَ مِنَ الليلِ سِتارًا؛ للتَواطُؤِ على الشَّرِّ.

وفِيها: أنَّه يستعِينُ بعضُهم ببعضٍ في ذلكَ، ويَجتمِعُون على الخِيانةِ، ويتَّفقونَ على معصيةِ اللهِ، ورسولِهِ.

وفِيها: أنَّ طاعةَ الرسولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واجبةٌ، ظاهِرًا، وباطِنًا، حاضِرًا، وغائِبًا.

وفِيها: تأييدُ اللهِ لنبِيِّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإخبارُه إيَّاهُ بحالِ أعدائِهِ، وكَشْفُه أمورَهم لَه.

وفِيها: أنَّ اللَّيلَ وقتُ المَبيتِ، ووقتُ البُيُوتِ، فيَتَّخِذُ هؤلاءِ المنافقونَ مِنْ بُيُوتِهم سِتارًا، ومِنَ اللَّيلِ غِطاءً؛ للكَيْدِ، والتَّخذيلِ، والعِصيانِ.

وفِيهـا: اغتِنـامُ صَفاءِ الفِكْـرِ باللَّيلِ في طاعـةِ اللهِ، والعملِ لدينِهِ، وتدبُّـرِ كتابِهِ، وإنفاذِ أمرِهِ.

وفِيها: أنَّ المنافقينَ يَخرُجونَ مِنْ عندِ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بغيرِ الوجهِ الذي دَخلُوا بِهِ، وأنَّهم لا يَسـتفِيدونَ مِنْ كلامِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا ينتَفِعونَ مِنْ مَجلِسِه، ولا يتأثَّرونَ بموعِظَتِه، مع أنَّه أحسنُ المُعلِّمِينَ، وأبْلَغُ القائلينَ.

وفِيها: أنَّ مُجرَّدَ تقديمِ التَّعهُّداتِ الظاهِرِيَّةِ، ليسَ كافِيًا لِأَنْ يَملأَ الإنسـانُ يَدَه مِنْ هؤلاءِ الذيـنَ تَعَهَّـدوا، وعاهَدُوا على الطَّاعَةِ، فلا بُـدَّ أنْ يُصدِّقَ الباطِنُ الظَّاهِـرَ، وأنْ يُوافِقَ السِّرُّ

العلانِيةَ، وأنْ يتواطَأَ القلبُ واللِّسانُ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهمَّ إنِّي أسألُكَ خشيَتَكَ في الغَيْبِ والشَّهادَةِ**»(١).

وفِيها: أنَّ مُجرَّدَ ادّعاءِ الطَّاعةِ لا يَنْفَعُ صاحبَه، حتّى يُطيعَ فعْلًا.

وفِيها: أنَّ وقتَ الليلِ أصلَحُ الأوقاتِ للفِكْرِ، والتدبُّرِ؛ لصفاءِ الخَواطِرِ، وقلَّةِ الشَّواغِلِ، فينبَغِي اغتنامُه بالعبادةِ، وتحصيلِ العِلمِ.

وفِيها: كَشْفُ الأحوالِ الخفيَّةِ لأعداءِ الدِّينِ، وفَضْحُ ما يدبِّرونَ، وأنَّ هذا في غايةِ الأهميةِ للمُسلمينَ؛ ليأخُذُوا الحَذَرَ مِنْهم، ويعرِفُوا كيفَ يتعامَلُون مَعَهُم.

وفِيها: أنَّ اللهَ يفضَحُ المنافِقينَ في الدُّنيا، ويُعذِّبُهُم يومَ القيامةِ.

وفِيها: ضَبْطُ الأعمالِ بكتابَتِها، وجَعْلُ الكتابِ أساسًا للعِقابِ، وفي الكتابَةِ: إقامةٌ للحُجَّةِ، وقَطْعٌ للعُذْرِ، عندَ إنزالِ العُقوبةِ.

وفِيها: تثبيتُ قلبِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمؤمنينَ، بإتيانِهم بأخبارِ عدوِّهم، وتذكيرِهم بالتوكُّلِ على ربِّهم، وأنَّ اللهَ هو ناصِرُهُم، ومُعِينُهم.

وفِيها: بيانُ كيفيَّةِ التعامُلِ مع المنافقينَ، ومِنْ ذلكَ: الإعراضُ عَنْهم، وعدمُ مؤاخَذَتِهم، إذا كانتِ المصلحةُ الشَّرعيَّةُ تَقتضِي ذلكَ، وخصوصًا إذا لَمْ يَنكَشِفْ حالُهم للنَّاسِ.

وفِيها: أنَّ بعضَ المنافقينَ أشدُّ مِنْ بعضٍ على أهلِ الإسلامِ، وأنَّ مِنْهم مَنْ لا يكتَفي بنِفاقِهِ، ومعصيَتِهِ، حتى يَضُمَّ إلى ذلكَ التآمرَ معَ غيرِه مِنَ المنافقينَ؛ للكَيْدِ بأهلِ الإسلامِ، وتنسِيقِ العِصيانِ الجَماعيِّ، ومِنْهم رؤوسٌ، وقادةٌ، يَتَمالَؤُونَ، ويُخطِّطونَ، والبقيَّةُ أتباعٌ يأتَمِرونَ، ويُنفِّذُونَ.

ولَمَّا جَحَدَ المُنافقونَ الرِّسالةَ النبويَّةَ، وكذَّبُوا بالنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعادوْه، دعاهُم اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إلى ما يستَبِينونَ بِهِ الحقَّ، ويَعرِفونَ بِهِ حقيقةَ الرِّسالةِ، وتحصُلُ لهم بِهِ الهدايةُ، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

---

(١) رواه النسائي (١٣٠٥)، وأحمد (١٨٣٢٥)، والحاكم (١٩٢٣)، وصححه، ووافقه الذهبي، وكذا صححه محققو المسند، والألباني في صحيح النسائي.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ أي: أفـلا يَنظُرُ هؤلاءِ المنافقونَ في ﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾ ويَقرؤُونه، ويُعِيدونَه المرَّةَ بَعدَ المرَّةِ، ويَتفكَّرونَ فيه، ويَتأمَّلونَ معانِيَه، وما جاءَ فيهِ مِنَ الإخْبارِ عنْ خَفايا أمورِهم، التِـي لا يَعلمُهـا إلا هُـم؛ فيؤدِّي بهم ذلك إلَى التأكُّـدِ مِنْ صِدْقِ أخبـارِه، ووجوبِ الانقيادِ لأوامِرِه، والإيمانِ بما أخبَرَ بِهِ؟

وفي هذا أمرٌ للعِبادِ -جميعًا- بتفَهُّمِ معانِي القرآنِ المُحكمَةِ، وألفاظِهِ البليغةِ، التي جاءَت بـلا اختـلافٍ، ولا اضطِـرابٍ، ولا تَضادٍّ، ولا تعـارضٍ، ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ أي: هذا القرآنُ ﴿مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾ أي: مُفتَعَـلًا مُختَلَقًـا، أو كانَ مِـنْ عندِك -كما زَعَمـوا- ﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ وتناقضًا كبيرًا، وتفاوتًا مِنْ جِهةِ البلاغةِ، ولأمْكَنَ معارضَتُه، والمجيءُ بمثلِهِ.

وقـد رَوَى الإمامُ أحمـدُ عن النبيِّ ﷺ أنَّه قـالَ: «**إنَّ القُرْآنَ لَمْ يَنْـزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًـا، بَـلْ يُصَدِّقُ بَعْضُـهُ بَعْضًا، فَـما عَرَفْتُمْ مِنْـهُ، فاعْمَلُوا بِهِ، وَمـا جَهِلْتُمْ مِنْهُ، فَـرُدُّوهُ إِلى عالِمِهِ**»[١].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

الأمـرُ بتدبُّرِ القرآنِ، والتأمُّلِ في معانِيهِ، وما اشـتَمَلَ عَلَيْهِ، مِـنَ الأمرِ، والنّهيِ، والخَبَرِ، والمواعِظِ، والأحكامِ.

وفيها: أنَّ تدبُّرَ القرآنِ يُداوِي شُكوكَ القلبِ، ووساوسَه، ويَشفِيهِ مِنَ النِّفاقِ.

وفيها: أنَّ القُرآنَ يُصدِّقُ بعضُه بعضًا، ولا اختلافَ فيهِ، ولا اضطِرابَ، ولا تَضادَّ، ولا تعارُضَ.

وفيهـا: أنَّ تنزيـلَ العليمِ، الخَبـيرِ، الحَكيمِ، البَصـيرِ، لا يُمكِنُ أن يَتَناقَـضَ؛ لأنَّه حقٌّ، خَرَجَ مِنَ الحقِّ.

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٦٧٠٢)، وصححه محققو المسند، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في درء التعارض (١/ ٤٩): «حديث مشهور».

وفِيها: أنَّ كلامَ غيرِ اللهِ يَقَعُ فيهِ: التَّضادُّ، والاختِلافُ، والاضطِرابُ.

وفِيها: تَحريمُ التَّنازُعِ في القرآنِ، والكَلامِ فيهِ بغَيرِ عِلمٍ.

وفِيها: اليَأسُ مِنْ خُلُوِّ مُؤلَّفاتِ البَشَرِ مِنَ الخَطَأ.

وفِيها: البَحثُ عَن إعجازِ القرآنِ، في: عُلومِهِ، وغاياتِهِ، ومَقاصِدِه، ومُوافَقَتِهِ للواقِعِ، وإخبارِهِ عنِ الأمُورِ الغَيْبِيَّةِ، والمُسْتَقْبَلِيَّة.

وفِيها: وُجوبُ تَعلُّمِ معانِي القرآنِ، وتَفسِيرِه.

وفِيها: أنَّ تدبُّرَ القرآنِ يَقُودُ إلى الهِدايةِ، وسُلوكِ الصِّراطِ المُستَقِيمِ.

وفِيها: أنَّه لَيْسَ في القُرآنِ اختلافٌ كَثيرٌ، ولا قَليلٌ.

وفِيها: أنَّ اللهَ أوْدَعَ كِتابَه بَراهِينَ صِحَّتِهِ، وصِدْقِهِ، وأنَّه مِنْ عِنْدِه، لا مِنْ عِنْدِ غَيرِه.

وفِيها: أنَّه لا يُمكِنُ لِبشَرٍ أنْ يَأتِيَ بِمِثلِ القرآنِ، ولا أنْ يُصَوِّرَ حقائِقَه، كما صَوَّرَها القرآنُ، ولا أنْ يَبْلُغَ بكَلامِهِ مُستَوى بلاغَةِ القُرآنِ.

وفِيها: أنَّ القرآنَ مُشتَمِلٌ على البَراهِينِ القاطِعَةِ، التي تُؤَسِّسُ اليَقِينَ في النَّفسِ، وتزِيدُ الإيمانَ، مِثل: إخبارِه عَنْ أشياءَ وَقَعَتْ في السَّابِقِ، لا يَعرِفُها إلا القليلُ مِنَ النَّاسِ، أو لا يَعرِفُها أحَدٌ.

ومنها: أنَّه أخْبَرَ عَنْ أمُورٍ بأنَّها ستَقَعُ، فوقَعَتْ كما أخْبَرَ.

ومنها: أنَّه أخبَرَ عن خَبايا نُفوسٍ، ومَكنُوناتِ ضَمائِر، يَعلَمُ أصحابُها أنَّها مُطابِقةٌ لِما عِندَهم.

ومنها: اشتِمالُه على إجاباتٍ مُفْحِمةٍ، ورُدودٍ مُقْنِعةٍ، ونِهاياتٍ تَقْطَعُ الخُصُومةَ.

ومنها: إخبارُه عَنْ دَقائِقَ في الكَوْنِ، والسَّماواتِ، والأرضِ، والخَلْقِ، والكائِناتِ، يَتوصَّلُ إلى بعضِها الخُبراءُ والمُخْتَصُّونَ بَعدَ مُدَّةٍ طويلَةٍ مِنَ البَحثِ، والتَّنقِيبِ.

ومنها: أنَّه أخبَرَ عن أمورٍ مِنَ الحِسابِ، والجَزاءِ، في الآخِرَةِ، يَعرِفُ بها العُقَلاءُ عَدْلَ الذي أنزَلَه.

وفِيها: فَشَـلُ كلِّ المُحاولاتِ التي قامَتْ لاكتِشـافِ خَلَلٍ في القُرآنِ، أو تَناقُضٍ، وهذا مِنْ أعظَمِ التَّحَدِّي، والبَراهِينِ الدَّالَةِ على أنَّه مِنْ عِندِ اللهِ، فلا يُمكِنُ الإتيانُ بمِثْلِه، ولا إيجادُ خَلَلٍ فيهِ.

ونُزولُـه مُفَرَّقًـا بحَسَـبِ الوقائعِ، والأحوالِ، مِـنَ الأدلَّةِ الدَّالَةِ على صِدقِـهِ، وقد جَرَتِ العادَةُ بأنَّ مَنْ يأتِي بكلامٍ مِنْ عِندِه في مُناسَـباتٍ مُختَلِفةٍ، لا يَتَذَكَّرُ جميعَ ما قالَه عَبْرَ السِّـنِينَ؛ حتَّى يَسْـلَمَ مِنَ التَّناقُضِ، ويَجْعَلَ كلامَه الآخِرَ مُوافِقًـا للأوَّلِ، ومَعَ نُزولِ القرآنِ على مَدَى ثلاثٍ وعِشرِينَ سَـنَةً، إلا أنَّه لا يُوجَدُ فيه تَعارُضٌ، بأيِّ حالٍ مِنَ الأحوالِ، وما اسْتَشْـكلَه بَعـضُ النَّاسِ مِنْه -فيما ظَهَرَ لَهُم- قد أجابَ عَنْه الرَّاسِـخُونَ في العِلـمِ، بما يُزِيلُ التَّعارُضَ، وكُلَّما تَقَدَّمَ الزَّمَنُ، واتَّسَـعَتْ دائِرَةُ العُلُومِ، والمَعارِفِ، وتَوالَتْ الأجيالُ على كَرِّ العُصُورِ، والدُّهورِ، فإنَّ ذلكَ لا يَزِيدُ القرآنَ إلا ثَراءً، وغِنًى.

ومِنْ ذلِكَ: أنَّ قارِئَه لا يَمَلُّ مِنْه، مَهْما كَثُرَتْ عَدَدُ خَتَماتِه، بخِلافِ بَقِيَّةِ الكُتُبِ، والقَصَصِ مِنْ غَيرِ الوَحيِ.

وفِيها: أنَّ كلامَ البَشَرِ يَتَفاوتُ في البلاغَةِ، ويَحصُلُ فيهِ البَدِيعُ البَلِيغُ، والمَعِيبُ المَرذُولُ، بخِلافِ كلامِ اللهِ، فإنَّه بليغٌ كلُّه.

وفِيها: كَراهَةُ هَذِّ القرآنِ، كَهَذِّ الشِّعرِ، والاستِعْجالِ بقِراءَتِه، والمُبالَغةِ في السُّرعَةِ؛ لأنَّ ذلكَ يُفوِّتُ التَّدبُّرَ.

وفِيها: تَحصِيلُ الأسبابِ المُؤدِّيَةِ للتَّدبُّرِ، مِنَ القِراءَةِ، والتَّعلُّمِ، والسُّؤالِ، والتَّأمُّلِ، والإعادَةِ.

وفِيها: جَمعُ الفِكْرِ على مَعانِي الآياتِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ، واليَقينَ، يَزدادُ بتدبُّرِ القرآنِ.

وفِيها: قَطْعُ أعذارِ المنافِقِينَ في استِمرارِهم على كُفْرِهم.

وفِيها: أنَّ أقوالَ المَخالِيقِ ناقِصَةٌ.

وفِيهـا: أنَّ كُتُبَ الأديـانِ الأخرَى بَعدَ تَحرِيفِها يَقَعُ فيها التَّناقُـضُ، والاختِلافُ؛ لأنَّها لَمْ تَعُدْ مِنْ عِندِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ تَدبُّرَ القرآنِ لِمَنْ يَعرِفُ مَعناهُ، قاطِعٌ في إقامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْه.

وفِيها: دَعوَةُ الكُفَّارِ إلى تدبُّرِ الكِتابِ العَزِيزِ، وتَمكِينُهم مِنْ ذلكَ -دونَ أنْ يَمَسُّوه- كما قال اللهُ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ لهذِه الأمَّةِ أنْ تَختَلِفَ في القرآنِ، وتَخُوضَ فيهِ بغيرِ عِلْمٍ، وتَضرِبَ بعضَه ببعضٍ، وأنَّ هذا مِنْ أسبابِ الضَّلالِ، ومِمَّا أهلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَنا، قال ﷺ -لَمَّا خَرَجَ على أصحابِهِ، وقَد اختلَفَ اثنانِ مِنْهُم في آيةٍ، فارْتَفَعَتْ أصواتُهُما-: «**إنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ، باخْتِلافِهِمْ في الكِتابِ**»(١).

وفِيها: إنكارُ اللهِ على كُفَّارِ العَرَبِ عدمَ تَدَبُّرِهم القُرآنَ، مَعَ قُدرَتِهِم على ذلكَ.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ لهُ قُدرَةٌ مِنَ المُسلمينَ على تَعلُّمِ القرآنِ، وتَفَهُّمِه، وإدراكِ مَعانِي الكِتابِ، والسُّنَّةِ، فإنَّه ينْبَغِي عليه تَعَلُّمُهما، والعَمَلُ بما عَلِمَ مِنْهُما.

وفي الآيةِ: رَدٌّ على مَنْ قالَ: إنَّ القرآنَ لا يَعْلَمُ معناهُ إلا النَّبِيُّ، والإمامُ المَعصُومُ.

وفي الآيةِ: أنَّ وجودَ الاختِلافِ، والتَّناقُضِ، والخَطَأِ، في كُتُبِ المؤلِّفينَ مِنَ البَشَرِ، أمرٌ طبيعِيٌّ، ومُتوقَّعٌ، ولا بُدَّ مِنْه.

ولَمَّا ذَكَرَ إعراضَ المنافِقينَ عَن كِتابِهِ، ووحْيِه، ذَكَرَ إقبالَهُم على كَلامِ النَّاسِ، وإذاعَتِه، وشَتَّانَ بَيْن صِدقِ الأوَّلِ، وما يَقَعُ في الثَّانِي مِنَ الكَذِبِ، والأوهامِ. ولَمَّا ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ تَبييتَ المنافِقينَ لِمَكرِهم باللَّيلِ، ذَكَرَ سَعيَهُم لِتخذِيلِ المسلمينَ، والتَّشويشَ علَيهِم في النَّهارِ، بإذاعَةِ الإشاعاتِ، والأخبارِ، وأرشَدَ تَبَارَكَوَتَعَالَى المسلمينَ إلى الرُّجوعِ إلى أهلِ العِلمِ، والبَصِيرةِ، الذينَ يَعرِفونَ حقائِقَ الأمورِ، ويَتدبَّرونَ القرآنَ، ثُمَّ يَستَنْبِطونَ مِنه الفوائِدَ، والأحكامَ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ

---

(١) رواه مسلم (٢٦٦٦).

أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٣﴾﴾.

﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ﴾ أي: المنافقينَ، وقيل: ضُعفاءُ الخِبرَةِ، والبَصيرةِ، مِنَ المسلمينَ ﴿أَمۡرٌ﴾ في أيِّ شأنٍ مِنْ شُؤونِهِم ﴿مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ﴾ والأخبارِ السَّارةِ، والبَشائِرِ، والخَيرِ، كالنَّصرِ، والغَنيمةِ ﴿أَوِ ٱلۡخَوۡفِ﴾ والحُزْنِ، والشَّرِّ، كالقتلِ، والهزيمة ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ وأفْشَوْه، وتحدَّثُوا به بَيْن النَّاسِ ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ﴾ أي: لَو أنَّ هؤلاءِ المُذِيعينَ مِنْ ضَعَفةِ الإيمانِ، والمُنافِقينَ، رَدُّوا الأمورَ العامَّةَ، والكبيرةَ، وفوَّضُوا الكلامَ فيها ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ محمدٍ ﷺ ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ مِنْ أصحابِ العِلمِ، والرَّأيِ، والعَقلِ، والخِبرَةِ، والشُّورَى، والحَلِّ، والعَقدِ ﴿مِنۡهُمۡ﴾ أي: مِنَ المؤمنينَ، وكِبارِ الصَّحابةِ، والعُلماءِ مِنْ بَعْدِهم ﴿لَعَلِمَهُ﴾ فَهِمَه على وَجْهِهِ، وعَرَفَه على حقِيقَتِه ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ يَبْغُونَه، ويَطلُبُونَه، ويَستَخْرِجُونَ حقِيقَتَه، كما تُستَنْبَطُ المعادِنُ مِنْ مَكامِنِها، وكما يُستَخْرَجُ الماءُ مِنْ قَعْرِ العَيْنِ.

ولَمَّا اعْتزَلَ نَبيُّ اللهِ ﷺ نِساءَهُ، وقالَ النَّاسُ: طَلَّقَ رسولُ اللهِ ﷺ نِساءَهُ، لَمْ يَخُضْ عُمرُ رضي الله عنه فِيما خاضُوا فِيهِ، وَذَهبَ يَسْتعلِمُ مِن رسولِ اللهِ ﷺ، حَتّى أخْبرَه أنّه لمْ يُطلّقْهنَّ رضي الله عنهن، قالَ عُمرُ: «فَقُمْتُ عَلَى بابِ المَسْجِدِ، فَنادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ رسولُ اللهِ ﷺ نِساءَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾، فَكُنْتُ أَنا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل آيَةَ التَّخْيِيرِ»[1].

﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ﴾ وتوفيقُه، وإحسانُه ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ أيُّها المؤمنونَ ﴿وَرَحۡمَتُهُۥ﴾ ببَعْثةِ محمدٍ ﷺ، وإنزالِ القرآنِ ﴿لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ﴾ فيما يأمُرُ بِهِ مِنَ الكُفرِ، والإثْمِ، والفَواحِشِ ﴿إِلَّا قَلِيلٗا﴾ أي: إلا قليلًا منْكم لمْ يَتَّبِعُوهُ، وقيلَ: إلا قليلًا مِنكم لَم يُذِيعُوا الإشاعاتِ، وقيل: لاتَّبَعْتُمُ الشَّيطانَ إلا إتباعًا قليلًا، وقيل: لاتَّبَعتُمُوه كُلُّكم، أو لاتَّبَعتُمُوه في كلِّ ما يُوَسْوِسُ بِهِ، ويَدعُو إليه، وقيلَ: إلا قليلًا مِنْ ذَوِي الآراءِ الصَّائبةِ، لا يَتأثَّرونَ بالدَّعاوَى، والإشاعاتِ[2].

---

(١) رواه مسلم (١٤٧٩).

(٢) انظر: زاد المسير (١/ ٤٤٠)، تفسير القرطبي (٥/ ٢٩٢)، تفسير ابن كثير (٢/ ٣٦٦).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ تدبُّرَ القرآنِ يؤدِّي إلى: التَّثبّتِ، وتكوينِ المِيزانِ، الذي بِهِ تُقبَلُ الأخبارُ، أو تُرَدُّ.

وأنَّ الإعراضَ عَنِ الوَحْيِ يُؤدِّي إلى: قَبُولِ الإشاعاتِ، وتَلَقِّي الأخبارِ المكذُوبَةِ، وعَدَمِ التَّحقُّقِ، والتَّبَصُّرِ في الأمُورِ.

وفِيها: الإنكارُ على مَنْ يُبادِرُ إلى الأخبارِ، ويُفْشِيها قَبْلَ التَّحقُّقِ مِنْ صِحَّتِها، وفي الحديثِ الصَّحيحِ: «**كَفَى بالمَرْءِ كَذِبًا، أَنْ يُحَدِّثَ بكُلِّ ما سَمِعَ**»[١]، وفي الحديثِ الآخَرِ: «**بِئسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ: زَعَمُوا**»[٢].

وفِيها: أنَّ أمورَ المسلمينَ الكِبارَ: كالحَرْبِ، والقِتالِ، والسِّلمِ، والمُوادَعةِ، ونحوِها، لا يَصِحُّ أنْ يَخُوضَ فيها عامَّةُ النَّاسِ.

وفِيها: أنَّ العامَّةَ الذينَ لا خِبرَةَ لهُم بالشُّؤونِ العامَّةِ، لا يَجوزُ لهم أنْ يَخُوضُوا فيما لا عِلمَ لهم بِهِ، ولا قُدرَةَ لهم على إدراكِهِ، واكتِشافِ حقيقَتِهِ.

وفِيها: التَّحذِيرُ مِنْ إشاعَةِ الأخبارِ، وإفشاءِ الأسرارِ، ونَشْرِ أيِّ خَبَرٍ، يَكْشِفُ عَوْرَةً للمسلمينَ، ويدُلُّ الأعداءَ علَيها.

وفي الآيةِ: بيانُ خَطَأ، وانحِرافِ، أكثرِ وسائِلِ الإعلامِ في زمَنِنا هذا، التِي تَجعَلُ الخَوْضَ في القَضايا الكِبارِ بأيدِي العامَّةِ، وتَفتَحُ لهم بابَ المُشارَكَةِ -زَعَمُوا- بِما يُسمُّونَه بالإعلامِ التَّفاعُلِيِّ، وهذا الإعلامُ المُعاصِرُ يُمكِّنُ أتْفَهَ الأشخاصِ مِنَ الكَلامِ في أخطَرِ القَضايا، ولعلَّ هذا -والعِلْمُ عِنْدَ اللهِ- يَدْخلُ فِيما تَنَبَّأَ بِهِ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ علاماتٍ تَكُونُ بينَ يَدَيِ السَّاعةِ، وظُهورِ الدَّجالِ -أعاذنا اللهُ مِنْ فِتْنتهِ-؛ فعَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَمامَ الدَّجَّالِ سِنِينَ خَدَّاعَةً، يُكَذَّبُ فِيها الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيها الكاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيها الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيها الخائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيها الرُّوَيْبِضَةُ**». قِيلَ: وَما الرُّوَيْبِضَةُ؟ قالَ: «**الفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ العامَّةِ**»[٣].

---

(١) رواه مسلم (٥).

(٢) رواه أبو داوود (٤٩٧٢)، وأحمد (١٧٠٧٥)، وصححه النووي في الأذكار (ص٣٧٩)، وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٥٥١): «رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعا».

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٣٢٩٨)، وجوَّدَ إسناده الحافظ في الفتح (١٣/ ٨٤)، وحسَّن إسناده محققو المسند.

وفي لفظٍ آخرَ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَّاعَةً...**»(١).

وباسمِ السَّبْقِ الصَّحَفِيِّ: تَنْشُرُ وسائِلُ الإعلامِ البَلبَلَةَ، وتُشوِّهُ السُّمعَةَ، وتهْتِكُ المَستُورَ، وتُذيعُ الفاحِشَةَ.

وفِيها: وُجوبُ رُجوعِ الجاهِلِ إلَى العالِمِ، والصَّغيرِ إلى الكَبيرِ، وعَديمِ الخِبرَةِ إلى الخَبيرِ، والمُتَعجِّلِ إلى البَصِيرِ.

وفِيها: إيصالُ الأخبارِ إلى أهلِ العِلمِ، وانتِظارُ تعليقِهم عليها، والرُّجوعُ إليهِم في المسائِلِ، وانتظارُ فَتْواهُم فيها، والاحتِكامُ إليهِم في الأحداثِ، وانتِظارُ معْرِفةِ مَوقِفِهم مِنْها، والاستِماعُ إلَى توجِيهِهِم، ونُصْحِهم، وإرشادِهِم.

وفِيها: مَكانةُ كِبارِ الصَّحابةِ في العَصْرِ الأوَّلِ، وبيانُ القرآنِ لقَدْرِهِم، ورِفعَةِ مَنزِلَتِهم، وأنَّهم مَرجِعُ النَّاسِ.

وفِيها: فَضلُ التَّحقِيقِ، والتَّدقِيقِ، والرُّجوعِ إلى أصلِ الخَبَرِ، ومصدَرِ الإشاعَةِ، والتَّأكُّدِ، والمُوازَنةِ، والتَّحلِيلِ، واستِقراءِ الأمورِ.

والآيةُ: أصلٌ في الاجتِهادِ، والقِياسِ، والاستِنْباطِ، والتَّرجِيحِ.

وفِيها: فَضْلُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على مَنْ أنْعَمَ عليهِم بدقَّةِ النَّظَرِ، والعِلمِ، والبَصِيرَةِ، والخِبْرَةِ، وأنَّ عليهِم أنْ يَشكُرُوا نعمةَ اللهِ، فيُبَيِّنُوا للعامَّةِ ماذا يَجِبُ عليهِم، ويَنْصَحُوا لعامَّةِ المُسلمينَ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يَسْعَوْنَ في نَشْرِ الخَوْفِ، والبَلْبَلَةِ، في أوساطِ الأمَّةِ؛ لإسقاطِها، وهزِيمَتِها، حتَّى يَعُمَّ فيها الذُّعْرُ، وتَوَلِّي الأدبارِ.

وفِيها: فَضلُ الصَّحابةِ، الذينَ عُرِفُوا بالاقتِباسِ مِنْ مِشكاةِ النُّبوّةِ، والتَّوصُّلِ إلى حقائِقِ الأمورِ، وعلَى رأسِهم: الخُلفاءُ الأربعةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وفي الآيةِ: أنَّه لَوْلا فضلُ اللهِ ورحمتُه، ما استَنارَتْ عُقولُ المؤمنينَ بنُورِ الإيمانِ، ولَما عَرَفُوا الأحكامَ، ومعانِي السُّنةِ، والقرآنِ.

---

(١) رواه أحمد في مسنده (١٣٢٩٩)، وحسَّن إسناده محققو المسند.

وفِيها: أهمِّيَّةُ تَمرينِ طالبِ العِلمِ عقلَه على الاستِنْباطِ، واستِعمالِ المُقارَنةِ، والمُوازَنَةِ، والقِياسِ، والرُّجوعِ إلى أهلِ العِلمِ؛ للتَّأكُّدِ مِنْ صِحَّةِ ما خَرَجَ بِهِ.

وفِيها: أنَّ نَشْرَ الإشاعاتِ تَتَرَتَّبُ عليهِ أضرارٌ كثيرةٌ، مِنْ: تَشويهِ سُمْعَةِ الأبرياءِ، ونَشْرِ الذُّعرِ بينَ المسلمينَ، والتَّسبُّبِ في تَخَلِّيهم عَنِ الحَذَرِ الواجِبِ، وتَشكيكِ بَعضِهم في نَوايا بَعضٍ، والهزيمَةِ النَّفسِيَّةِ، والمَعنَويَّةِ، وحُدُوثِ الاضطِرابِ والقَلاقِلِ في مُجتَمَعِهِم. وكلُّ هذا يَتمنَّاهُ المنافِقونَ، ويَسْعَوْنَ إليهِ، وبعضُ ضَعَفَةِ المسلمينَ قَد يُستَخدَمونَ أدواتٍ في تَحقيقِ ذلك، مِنْ حيثُ لا يَشعُرونَ، وكثيرٌ مِنْ وسائِلِ الإعلامِ الفَضائِيِّ، والشَّبَكِيِّ، والوَرَقِيِّ، والاتِّصالِيِّ، -اليومَ- تَعمَلُ على ذلكَ.

وفِيها: أنَّ التَّحقُّقَ، والرُّجوعَ، إلى أهلِ العِلمِ، والخِبرَةِ، فيه سلامةُ الأُمَّةِ مِنْ كَيْدِ الكفَّارِ، ومَكْرِ المنافقينَ.

وفي الآيةِ: تَحريمُ إفشاءِ السِّرِّ، وقد قيلَ: «صُدُورُ الأحْرارِ قُبُورُ الأسْرارِ».

وفِيها: أخذُ الأخبارِ مِنْ مَصادِرِها الأصليَّةِ؛ لأنَّ الخَبَرَ إذا انتقَلَ مِنْ شخصٍ إلى آخر، كثيرًا ما يَتَغَيَّرُ.

وفِيها: أنَّ الاستِنْباطَ يَحتاجُ إلى تَعَبٍ، وكَدِّ ذِهنٍ؛ ولذلك فإنَّه يُلتَمَسُ عندَ أهلِ العِلمِ، والعَقلِ، والخِبرةِ. ومَعْنَى «يَسْتَنْبِطُونَهُ» في اللُّغةِ: يَستَخرِجُونَه، وأَصلُه مِنَ النَّبَط، وَهُوَ الماءُ الَّذي يَخرجُ مِنَ البِئْرِ أَوّلَ ما تُحْفَرُ، واسْتنبط الفَقِيهُ: إذا استَخْرَجَ الفِقَه الباطنَ، بِاجْتِهادِهِ وفَهْمِه. وسُمِّي النَّبَطُ بذلك؛ لأنَّهم يَستَخرِجونَ ما في الأرضِ مِنَ المَعادِنِ، وغيرِها[1].

وفِيها: أهمِّيَّةُ حِفظِ الأمْنِ في المُجتمعِ المُسلمِ، وتَحريمُ الإرجافِ، ونَشْرِ الخَوفِ فيهِ.

وفِيها: التَّنبيهُ إلى علاجِ التَّشويشِ، والحَيْرَةِ، والاضطِرابِ، وخُصُوصًا عند ضُعفاءِ المسلمينَ.

وفِيها: الاجتِهادُ لمصلحةِ المسلمينَ العامَّةِ، بالبَحثِ الشَّديدِ، والاستِقصاءِ التَّامِّ.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ٢٥٠)، لسان العرب (٧/ ٤١٠)، تفسير القرطبي (٥/ ٢٩١).

وفيها: النَّهيُ عَن العَجَلةِ، والتَّسرُّعِ.

وفي الآيةِ: دليلٌ على جوازِ القِياسِ، فإنَّ مِنَ العِلمِ ما يُدرَكُ بتلاوةِ النَّصِّ، وروايَتِهِ، ومِنْه ما يُدرَكُ بالاستِنْباطِ، وهو القِياسُ على المَعاني المُودَعَةِ في النُّصوصِ.

وفي الآيةِ: الاجتهادُ عندَ عدمِ وجودِ النَّصِّ.

وفيها: التَّحذِيرُ مِنْ تَسريبِ أخبارِ المسلمينَ إلى الكُفَّارِ؛ لأنَّه: إمَّا أنْ يؤدِّي إلى تَجرِئَةِ الكفَّارِ، للهُجومِ على المسلمينَ إذا جاءَتْهم أخبارُ ضَعْفِهم، أو يؤدِّي إلى تَحَصُّنِ الكفَّارِ، وحَذَرِهم، ثمّ استِعصائِهم على المسلمينَ، ونحْوِ ذلِك.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عِصيانَ المنافِقِينَ في الجِهادِ، وكَيْدَهم، أمَرَ نبيَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يقاتِلَ بنفسِهِ، غيرَ مُكترِثٍ بما فَعَلوا، وأنْ يَتَقدَّمَ بمَنْ مَعَه مِنَ المسلمينَ، للقِتالِ في سبيلِ اللهِ؛ نُصرةً للمُستضعَفينَ، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ٨٤﴾.

﴿فَقَٰتِلۡ﴾ هذه الفاءُ هي «الفاءُ الفَصيحةِ»؛ لأنَّها أفصَحَتْ عن جَوابِ شَرطٍ محذُوف، تقديرُه: إذا أردتَّ -يا محمد- الفوزَ، والظَّفَرَ، على الأعداءِ، أوْ: إذا كانَ الأمْرُ ما ذُكرَ مِن عَدمِ طاعةِ المُنافقِين: فقاتل.

وقيل: الفاءُ للاستِئنافِ المُقرِّرِ لِما قبلَه، وقِيلَ غيرُ ذَلك[1].

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: طاعةً له، وامتِثالًا لأمرِه، وإعلاءً لكَلِمتِه، ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾ أي: مَنْ تولَّى، وأدبرَ، فلا عليكَ مِنْه، ولا تُطالَب، ولا تُحاسَب، بأفعالِ غيرِكَ.

وقد رَوَى ابنُ أبي حاتمٍ، عن أبي إسحاقَ قال: سألتُ البراءَ بنَ عازبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ الرجلِ يَلْقَى مائةً مِنَ العَدُوِّ فيقاتِلُ، أيكونُ مِمَّن يقولُ الله: ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾؟ قال:

---

(١) انظر: معاني القرآن للزجاج (٢/ ٨٤)، البحر المحيط (٣/ ٧٣١)، تفسير الرازي (١٠/ ١٥٧)، التحرير والتنوير (٥/ ١٤٢)، فتح القدير (١/ ٥٦٨).

«قد قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: لنبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾»(١).

﴿وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أي: على القِتالِ، ورَغِّبْهُم فيه، وشَجِّعْهُم عندَه، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم يومَ بدرٍ: «**قُومُوا إلى جَنَّةٍ، عَرضُها السَّمواتُ والأرضُ**»(٢).

﴿عَسَى ٱللَّهُ﴾ و«عسى» مِنَ اللهِ واجبةٌ، ومتحقِّقةُ الوقُوعِ ﴿أَن يَكُفَّ﴾ يَمنعَ، ويَصرِفَ ﴿بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ شدَّتهم، وشَوْكتَهم، وصَوْلَتَهم؛ وذلكَ بانبعاثِ هِمَمِ المؤمنينَ لِقتالِهم، وخُروجِهم بَعدَ تَحرِيضِكَ إيَّاهُم، فيُلقِي اللهُ الرُّعبَ في قلوبِ العدُوِّ؛ فينهزِمونَ، ويَنصرِفونَ، أو يَتخلَّفونَ عنِ الخُروجِ، كما حَصَلَ في غزْوةِ «بَدْرِ المَوعِدِ»، وهي غَزْوةُ بدرٍ الصُّغرَى، بعد مَوقعةِ أُحُدٍ، فخرَجَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعدما حرَّضَ المؤمنينَ، ولكنَّ أبا سُفيانَ بنَ حَربٍ، ومشرِكِي قُريشٍ، ثَبَّطَهم اللهُ، فلَمْ يَخرُجوا(٣).

﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا﴾ أقوى أخذًا، وشدَّةً ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا﴾ أقوى عُقوبةً، وتعذِيبًا، وهو قادرٌ عليهِم في الدُّنيا، والآخِرَةِ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

وجُوبُ الجهادِ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والخُروجِ إلى الأعداءِ بنفسِهِ، وأما خُروجُ الأئمَّةِ مِنْ بَعدِه: فهو راجِعٌ إلى المَصلَحةِ.

وفِيها: أنَّ القِتالَ في سبيلِ اللهِ هُو السَّببُ العظيمُ في النَّصرِ على الأعداءِ.

وفِيها: أنَّ مَنِ امتَثَلَ أمرَ اللهِ بنفسِهِ، فلا يُكلَّفُ بأفعالِ الآخَرِينَ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠١٧)، ورواه الإمام أحمد في المسند (١٨٤٧٧)، ولفظه: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: الرَّجُلُ يَحْمِلُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، أَهُوَ مِمَّنْ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ؟ قَالَ: «لَا؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ بَعَثَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾ إنَّما ذاكَ في النَّفَقَةِ». وقال محققُ المسند: «سببُ نُزولِ الآيةِ صَحيحٌ مِن حديثِ حذيفة، وهذا إسناد اخْتُلف في متنِه على أَبِي إِسحاقَ السَّبيعي».

(٢) رواه مسلم (١٩٠١).

(٣) انظر: الطبقات الكبرى (/ ٤٥)، سيرة ابن إسحاق (ص٣١٦)، سير أعلام النبلاء (١/ ٤٤٠)، تاريخ الإسلام (٢/ ٢٤٩).

وفِيها: أنَّ مَنْ أطاعَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فلا تَضُرُّهُ معصيةُ الآخَرِينَ.

وفِيها: عدمُ النَّظرِ إلى الكُسالَى، ومَنعُ النَّفسِ مِنَ التَّأثُّرِ بالمُثبِّطِينَ، والمُبطِّئِينَ، وأنَّ على المسلمِ أنْ يَعمَلَ بأمْرِ اللهِ، وشِعارُه في الطَّاعةِ، والامتِثالِ: نَفْسِي، نَفْسِي.

وفِيها: عدمُ التَّهيُّبِ مِنَ الأعداءِ، وقد كانَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَخافُ مِنْ مُلاقاتِهم، ولا يَتَغيَّرُ وجهُه، بلْ رُبَّما تبَسَّمَ[1].

وفِيها: مَسؤوليَّةُ القائِدِ عنْ جُندِه، والإمامِ عنْ رعيَتِه، وتَحرِيضُهم على الجهادِ في سبيلِ اللهِ، والخُروجِ لمُلاقاةِ أعداءِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ المُتخلِّفينَ عنْ فريضَةِ الجهادِ، لا يَضُرُّونَ إلا أنفسَهم، فالوَبالُ عليهِم، والإثمُ يَحِيقُ بهِم، ومَنْ نَصَحَهم، وأدَّى ما عَلَيْهِ، فلا يَضُرُّه تخلُّفُهُم.

وفِيها: مُواجهةُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأعداءِ كافَّةً، وأنَّه مُستَعِدٌّ لِقتالِهم، ولو كان وحدَه. ولَمَّا انهزَمَ جيشُ المسلمينَ في أُحُدٍ، بَقِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثابتًا في أرضِ المعركةِ، وكذلك في حُنَينٍ.

وفِيها: عدمُ رَهبةِ المسلمينَ وخوفِهم مِنْ بأسِ الكفَّارِ، وتقديمُ طاعةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والاستجابةِ لتحريضِه على تهويلِ الكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ كان اللهُ مَعَه، فلا خَوْفَ عليهِ، ولا حُزْنَ، ولا يَغْلِبُه أحدٌ.

وفِيها: أنَّ العاقبةَ للمتقينَ، وأنَّ نصرَ اللهِ يَتنزَّلُ على المؤمنينَ، وأنَّ مَنْ أعدَّ العُدَّةَ، وصَبَرَ، وثَبَتَ، فهو منصورٌ غيرُ مَخذولٍ، ومأجورٌ غيرُ مأزورٍ.

وفِيها: جوازُ انغِماسِ المسلمِ في العدُوِّ الكثيرِ، وحَملِ الرجلِ المسلمِ الواحدِ على العددِ الكثيرِ مِنَ الأعداءِ، كما دلَّ عليه حديثُ البَراءِ.

---

(١) روى أبو داود (٢٥٠١) عن سَهْلِ ابنِ الحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُمْ سارُوا مَعَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ، حَتَّى كانَتْ عَشِيَّةً فَحَضَرْتُ الصَّلاةَ عِنْدَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجاءَ رَجُلٌ فارِسٌ، فَقالَ: يا رسولَ اللهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذا وَكَذا، فَإِذا أَنا بِهَوازِنَ عَلَى بَكْرَةِ آبائِهِمْ بِظُعُنِهِمْ، وَنَعَمِهِمْ، وَشائِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقالَ: «**تِلْكَ غَنِيمَةُ المُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شاءَ اللهُ**». وحسّنه الحافظُ في الفتحِ (٨/ ٢٧).

وفِيها: العملُ بالتَّحرِيضِ، وهذا يَشمَلُ الأمرَ بالقِتالِ، وذِكْرَ أجرِه، والتَّرهيبَ مِنَ الامتِناعِ عَنِ الخُروجِ، وتَوْلِيَةِ الأدبارِ، وذِكْرَ ما أعدَّ اللهُ للمؤمنينَ، إذا أطاعُوا، وصَبَروا.

وفِيها: قِيامُ الصَّالِحِينَ، وأئمَّةِ العِلمِ، والهُدَى، ببَثِّ الحَماسِ في جيشِ المسلمينَ، وتحريضِهم على الخُروجِ، وعلى القِتالِ، وعلى الثَّباتِ، ومُرافَقَتِهم، واستِعمالِ التَّرغِيبِ، والتَّرهيبِ، وتلاوَةِ آياتِ الصَّبرِ، والسَّكينةِ، والوَعدِ بالنَّصرِ.

وفِيها: قُوَّةُ اللهِ العظيمةُ، وبأسُهُ الشَّديدُ، وأخذُهُ الأليمُ، وانتقامُه العاجلُ، والآجلُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُعاقِبُ المُجرِمَ بما يكونُ فيهِ عِبرَةٌ لِغيرِه، وهذا معنَى التَّنكِيلِ في اللُّغةِ(١).

وفِيها: مَسؤولِيةُ المسلمينَ في الدِّفاعِ عَنْ حَوْزَةِ الدِّينِ، ونُصرَةِ المُستضعَفِينَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُدافِعُ عنِ الذينَ آمَنُوا، ويَكفي المؤمنينَ شُرورَ الكفَّارِ، والمشرِكينَ.

وفِيها: إظهارُ مكانِ القُدوَةِ، وأنَّه يُبادِرُ بالأمرِ، ويَستَجِيبُ قَبْلَ غَيرِه، ويَبْدَأُ بالامتِثالِ؛ دعوةً للآخَرينَ.

وفِيها: البِشارةُ للنبيِّ ﷺ، وللمؤمِنينَ، بكَلِمةِ: (عَسَى) في الآيةِ، و«عَسَى» مِنَ اللهِ واجِبةٌ، ومُتحقِّقةُ الوقُوعِ.

وفِيها: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ أشجَعَ الخَلْقِ، وأعْرَفَهم بالقِتالِ.

وفِيها: مسؤولِيَّةُ الإنسانِ عن نفسِهِ بالعَمَلِ بالأمْرِ، وعنْ غيرِه بدَعوَتِهِ، وحثِّه، وتَحرِيضِه، ولكنْ ليسَ عليهِ استجابةُ الغَيرِ، ولا يُكلَّفُ بهِدايَتِهِ.

وفِيها: أنَّ النبيَّ ﷺ لَوْ قاتَلَ الأعداءَ وحدَهُ، فإنَّه منصورٌ، ولا بُدَّ، كما هو وَعْدُ اللهِ.

وفِيها: تَقوِيةُ قُلوبِ المؤمنينَ بالبِشارةِ والوَعدِ الحَسَنِ مِنَ اللهِ، وهذا ممَّا يُعِينُ على الثَّباتِ في المعركَةِ.

وفِيها: أنَّ البَأسَ، والعَذابَ، والتَّنكِيلَ، بعضُه أشدُّ مِنْ بَعضٍ.

---

(١) انظر: النهاية (٥/ ١١٧)، تفسير القرطبي (١/ ٤٤٣).

وفِيهـا: أنَّ الأصـلَ في خـروجِ أهلِ الإسـلامِ للقِتالِ في سـبيلِ اللهِ، ألَّا يكـونَ بالإكْراهِ، والتَّجنيدِ الإجبارِيِّ، وإنَّما هو بالحَثِّ، والتَّرغِيبِ، والتَّزيِينِ.

وفِيهـا: أنَّه يَجِبُ بَقـاءُ لواءِ الحَقِّ مَرفوعًا، وإنْ لَمْ يحمِلْهُ إلا واحدٌ، وعدمُ خَفْضِه مَهْما كانَ حـالُ النَّاسِ مِنَ الخِذلانِ، والتبطِئـةِ، والتَّثبيطِ، والقُعودِ؛ فإنَّ اللهَ يُعيـدُ بهذا اللِّواءِ المَرفوعِ فِئامًا إلى الحَقِّ، ويُذكِّرُ الغافِلَ، وينبِّهُ العاصِي.

وفِيهـا: أنَّ بـأسَ اللهِ، وتنكيلَـه بالكفَّـارِ، يَقَعُ في الآخـرةِ، ويَقَعُ -أيضًـا- في الدُّنيا، وأنَّ أخذَه، وسَطوتَه، أشدُّ في الدُّنيا، وفي الآخرَةِ.

ولَمَّا كانَ الجهادُ في سبيلِ اللهِ يَحتاجُ إلى إعانَةٍ، وأعوانٍ، وكانتِ الدَّعوةُ إليهِ، والتَّحرِيضُ عليـهِ، مِنْ بابِ الإعانَةِ، فيكونُ فيها أجرٌ للشَّـافِعِ، المُحَرِّضِ، الدَّاعِي. ولَمَّا كانتِ الإعانَةُ عـلى الشَّيءِ شَـفاعةً، وكانَ مَـنِ انضَمَّ إلى غَيرِه، في إنجـازِ أمرٍ، والإعانةِ عليهِ، يُعتبر شـفيعًا -وهذا يكونُ في الخَيرِ، والشَّرِّ-؛ فقد قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -تَرغِيبًا في الشَّفاعَةِ الحَسَنةِ، وتَرهِيبًا مِنَ الشَّفاعَةِ السَّيئةِ-:

﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ ﴾.

﴿ مَّن يَشْفَعْ ﴾ أيْ: مَـن يَتوسَّـطْ، ويُعِـن ﴿شَفَٰعَةً حَسَنَةً﴾ في الخَـيرِ، ومِـنْ ذلـكَ: الانضِمامُ للجِهادِ، والإعانَةُ على قَضاءِ حوائِجِ الخَلْقِ، فتكونُ شفاعتُه موافقةً للشَّرعِ ﴿يَكُن لَّهُۥ﴾ أي: للشَّـافِعِ ﴿نَصِيبٌ﴾ حَـظٌّ مِنَ الأجرِ ﴿مِّنْهَا﴾ بسـبَبِها ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾ مُخالِفَةً للشَّرعِ، ومِنْ ذلكَ: التَّحرِيضُ على المؤمنينَ، والانضِمامُ للكفَّارِ، شـافِعًا لهم، ومُعِينًا، على أهلِ الإسلامِ ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ نَصيبٌ مِنَ الوِزْرِ، بسبَبِ ما عَمِلَ.

والشَّفاعةُ: هي التَّوسُطُ بالقَوْلِ، أو الفِعْلِ، في إيصالِ مَنْفعةٍ إلى شَخصٍ، أو دفعِ المَضَرَّةِ عنـهُ، والأصـلُ أنَّها في الخَيرِ، واشـتُقَّتْ مِنَ الشَّـفعِ، فكانَ المشـفُوعَ له واحدًا فـردًا، فصارَ بالشَّفِيعِ اثنَيْنِ زوجًا.

وقيل: الشَّـفاعةُ الحَسَـنةُ: الدُّعاءُ للمؤمنينَ، والشَّفاعةُ السَّـيِّئةُ: الدُّعاءُ عليهِم، وكانتِ اليهودُ تفعَلُه.

وقيل: الشَّـفاعةُ الحَسَـنَةُ: الإصلاحُ بَيْنَ المسـلمينَ، والتَّوسُـطُ في ذلك، والسَّـعْيُ فيهِ، والشَّفاعةُ السَّيِّئةُ: الإفسادُ بَيْنهم، والتَّفرِيقُ، والمَشيُ بالغِيبَةِ والنَّميمةِ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا﴾ حافِظًا للأشـياءِ، شـاهِدًا عليها، مقتَدِرًا، فلا يُعجِزُه أنْ يُوصِلَ الأجرَ، والثَّوابَ، للشَّـافِعِ بالخَيرِ، وأنْ يُوقِعَ العِقابَ على الشَّـافِعِ بالشَّرِّ، ويُجازِي كُلًا بـما يَسـتَحقُّهُ. وقيـلَ: هـو الحَسِـيبُ، وقيلَ: الـرزَّاقُ، وقيـلَ: الواصِبُ، وهـو القَيِّمُ بالأمُورِ[1].

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

الأجرُ العظيمُ للنبيِّ ﷺ بشَفاعتِه في الخَيرِ، ودَعوتِهِ المسلمينَ للجِهادِ، وتَحريضِهم عَلَيْهِ، فكُلُّ مَنِ استَجابَ لأمرِهِ، وخَرَجَ في سبيلِ اللهِ، فإنَّ للنبيِّ ﷺ أجرًا على ذلكَ.

وفِيهـا: أنَّ على المسـلمِ أنْ يَشْـفَعَ وِترَ أهلِ الإسـلامِ بالانضِمامِ إليهِم، وأنْ يَحْذَرَ -أشـدَّ الحَذَرِ- مِنَ الشَّفْعِ السَّيِّئِ، وهو: تَخذِيلُهم، والانضِمامِ إلى أعدائِهم.

وفي الآيةِ: شاهدٌ لحديثِ النبيِّ ﷺ: «**اشفَعُوا تُؤجَرُوا**»[2].

وذُكِرَ في الشَّـفاعةِ الحسـنَةِ النَّصيبُ، وهو أخذٌ، وحَظٌّ، وذُكِرَ في الشَّفاعةِ السَّيِّئةِ الكِفْلُ، وهُوَ: شِدَّةٌ، وثِقَلٌ؛ لأنَّه وِزرٌ يَحمِلُه.

وفِيها: أنَّ مَنْ حَرَّضَ على خيرٍ، ودَعا إليه، فإنَّه مأجورٌ، ولَو لَمْ يُقبَلْ قولُهُ.

وفِيها: فَضلُ تأييدِ الحَقِّ، ونُصرَتِه.

وفِيها: المُعاوَنةُ على البِرِّ، والتَّقوَى.

وفِيها: سُوءُ عاقِبةِ تخذِيلِ المسلمينَ، والانضِمامِ إلى أعدائِهم.

وفِيها: أنّ الشَّافِعَ الذي يَسعَى بالخَيرِ مأجورٌ، ولَو لَمْ تَنْجَحْ مَساعِيهِ.

وفِيها: أنّ الشَّافِعَ يُؤجَرُ علَى الشّفاعةِ الحَسنةِ، وإنْ لمْ يُشَفَّعْ، صَحّ عنِ الحَسَنِ قالَ: «مَنْ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٥٨٣)، تفسير ابن عطية (٢/ ٨٦)، تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٣٦٨).

(٢) رواه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧).

يَشفَعْ شفاعةً حَسنةً كانَ لهُ أجرُها، وإنْ لمْ يُشفَّعْ؛ لأنّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يقُولُ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾، ولَمْ يقُلْ: مَنْ يُشفَّع»[1].

وقالَ القُرطُبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الشَّافِعُ يُؤْجَرُ فِيما يَجُوزُ، وَإِنْ لَمْ يُشَفَّعْ؛ لِأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قالَ: ﴿مَّن يَشْفَعْ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: يُشَفَّعْ»[2].

وفِيها: خِذلانُ مَنْ أعانَ على السُّوءِ، والمُنكَرِ.

وفِيها: أنَّ مَنِ انضَمَّ إلى غَيرِه في الشَّرِّ، يَنالُه -بسبَبِه- سُوءٌ، وشِدَّةٌ.

وفِيها: فضلُ السَّعيِ لإزالَةِ الضَّررِ، ورَفْعِ الظُّلمِ عنِ المظلُومِ، وإيصالِ الخَيرِ إلى المسلمِ، والحَقِّ إلى أهلِه.

وفِيها: محَبَّةُ المسلمينَ لبعضِهم، وأنْ يُحِبَّ المرءُ لأخيهِ ما يُحِبُّ لنفسِهِ.

وفِيها: العاقِبةُ الوَخيمةُ لِمَنْ شَفَعَ في هَضْمِ حَقِّ مظلومٍ، أو إيصالِ شيءٍ لغيرِ مُستَحِقِّه، أو مُحاباةِ شخصٍ على حسابِ الآخَرينَ، أو الاعتِداءِ على حقِّ الغَيرِ، أو تقديمِ شَخصٍ على آخَر أكْفَأ مِنْه في عملِ المسلمينَ. فهذه شَفاعاتٌ سَيِّئةٌ، على صاحبِها الوِزْرُ العظيمُ.

ومِنْ أسْوَأ صُورِها: الشَّفاعةُ في إسقاطِ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، قدْ بَلَغَ السُّلطانَ[3]، هذا بخِلافِ السَّعيِ للتَّجاوزِ عن ذَنبِ التَّائِبِ، في ما ليسَ بِحدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، فهذه شَفاعةٌ حسَنَةٌ.

وفِيها: استِحسانُ ما استَحْسنَهُ الشَّرعُ، وبُغضُ ما حَرَّمَهُ، واستِقباحُ ما استَقْبَحَه.

وفِيها: شَهادةُ اللهِ على أفعالِ العِبادِ، وحِفظُه لأعمالِهم، ورزقُهُ إيَّاهم، وقِيامُه بأمُورِهم.

وفِيها: مُعاتَبَةٌ لبعضِ المسلمينَ، الذين كانوا يَشْفَعُونَ لأقارِبِهم مِنَ المنافِقينَ، في تَخَلُّفِهم عنِ الغَزْوِ، ويُساعِدونَهم بالمُبَرِّراتِ، والأعذارِ، ويُريدونَ دَرْءَ العُقوبَةِ عَنْهم.

---

(١) رواه الطبري (٨/ ٥٨١)، وابن المنذر (٢/ ٨١٢).

(٢) تفسير القرطبي (٥/ ٢٩٦).

(٣) روى أبو داود (٣٥٩٧)، وأحمد (٥٣٨٥)، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ حالَتْ شَفاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ، **فَقَدْ ضادَّ اللهَ أَمْرَهُ**». قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رَواهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ» إعلام الموقعين (٤/ ٣٠٧). وصح عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: «إذا بَلَغَتِ الحُدُودُ السُّلْطانَ، فَلا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْفُوَ عَنْها»، رواه عبد الرزاق (٧/ ٤٤٠).

وهذِهِ الآيةُ أصلٌ في الشَّفاعاتِ الدُّنيويَّةِ، بخِلافِ قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ونحوِهِ، فإنَّها في الشَّفاعاتِ الأُخرَويَّةِ.

وفِيها: إدخالُ السُّرورِ على المسلمينَ بقَضاءِ حَوائِجِهم.

وفِيها: أنَّ الجَزاءَ مِنْ جِنسِ العَمَلِ.

وفِيها: تَدبيرُ اللهِ لِشُؤونِ عِبادِهِ، ومِنْ مَعاني المُقِيتِ: المُطْعِمُ، والرَّازِقُ[1].

وفِيها: الحِملُ الثَّقيلُ مِنَ الإثمِ على ظَهْرِ مَنْ يُؤَيِّدُ قومَه بالباطِلِ، ويُعِينُهم، ويَنْضمُّ إليهِم، ويَنصُرُهُم، وَهُمْ على غَيرِ الحقِّ.

وفي الآيةِ: ذَمُّ السِّعايةِ بالسُّوءِ عندَ السُّلطانِ؛ للإيقاعِ بمسلمٍ، والإضرارِ بِهِ، وهذِهِ مِنَ الكبائِرِ، ومِنَ الشَّفاعَةِ السَّيِّئةِ.

وفِيها: تَعظيمُ أمْرِ الشَّفاعةِ السَّيِّئةِ؛ لقولِه: ﴿كِفْلٌ﴾ ولَمْ يَقُلْ نَصِيبٌ؛ وذلك لأنَّ دَرْءَ المَفاسِدِ مُقدَّمٌ على جَلْبِ المَصالِحِ.

وفي الآيةِ: وصفُ الشَّفاعةِ الصالحةِ بالحَسَنةِ، وهي ما كانتْ خالِصةً لوجهِ اللهِ، لا يُريدُ الشَّافِعُ مِنْها مَنفعةً لنفسِهِ، ولا أُجرَةً، ولا يُتبِعُها بمَنٍّ، ولا أذًى، ولا يَشفَعُ إلا بعدما يَتحقَّقُ مِنْ صحَّةِ شفاعَتِهِ شَرْعًا، ونَحو ذلكَ، وفي الحديثِ: «**مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ بِشَفاعَةٍ، فَأَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْها، فَقَبِلَها، فَقَدْ أَتَى بابًا عَظِيمًا مِنْ أَبْوابِ الرِّبا**»[2].

وفِيها: التَّرغيبُ في الشَّفاعةِ الحسنةِ، وأنَّها مِنْ زَكاةِ الجاهِ، فمَنْ أعطاهُ اللهُ نِعمةً بِمَكانَةٍ بَيْنَ الخَلْقِ، فعلَيهِ أنْ يستعْمِلَها في نَفْعِ عبادِهِ.

وفِيها: فَضلُ حُسنِ القَوْلِ في النَّاسِ؛ ليُنالَ بِهِ الثَّوابُ، والخَيْرُ، وذَمُّ إساءةِ القَوْلِ في النَّاسِ؛ فيُنالُ بِهِ الشَّرُّ.

وبَعدَ أنْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للمؤمنينَ الشَّفاعَةَ الحَسَنةَ -وهي مِنْ أسبابِ التَّواصُلِ فيما بَيْنهم-، علَّمَهُم أدبًا آخرَ، وسَنَّ لهم التَّحيَّةَ الحَسَنةَ، وردَّها؛ لِتقويةِ الصِّلاتِ، وغَرْسِ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٥٨٥)، النهاية (٤/ ١١٨)، مرقاة المفاتيح (٤/ ١٥٧٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢٢٥١)، وأبو داود (٣٥٤١)، وقال الحافظ في بلوغ المرام (٢/ ٢٤): «في إسناده مقال».

أسبابِ المَحَبَّةِ فيما بَيْنهم. ولَمَّا رَغَّبَ في الشَّفاعةِ الحَسَنةِ، وهي مِنَ الفِعْلِ الحَسَنِ، رغَّبَ في القَوْلِ الحَسَنِ في التَّحيةِ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا ٨٦﴾.

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم﴾ حَيَّاكُم أحدٌ ﴿بِتَحِيَّةٍ﴾ التحيّةُ في اللُّغةِ: الدُّعاءُ بالحياةِ، وهي: اللّفظُ الصادرُ مِنْ أحدِ المُتلاقِيَيْنِ على وَجهِ الإكرامِ، والدُّعاءِ، وما يَقترنُ بِذلكَ اللَّفظِ مِن البَشاشَةِ ونَحوِها. وأمَّا في الشَّرعِ: فإنَّ تحيَّةَ الإسلامِ: السَّلامُ.

وقيل: الآيةُ تشمَلُ أيَّ تحيَّةٍ مِنَ الكَلامِ الطَّيبِ، كقولِه: حَيَّاكَ اللهُ، أو مَرحَبًا، ونحوِ ذلكَ.

﴿فَحَيُّوا۟﴾ أجيبُوا الذي سلَّم ﴿بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ﴾ لفظًا، وبَشاشةً. وهذا إذا كانَ الذي سلَّمَ مسلِمًا، فإذا قال: السَّلامُ عليكُم، فيُرَدُّ عليه: وعليكُم السَّلامُ ورحمةُ اللهِ، وإذا قال: السَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللهِ، فيُرَدُّ عليه: وعليكُم السَّلامُ ورحمةُ اللهِ وبَركاتُه ﴿أَوۡ رُدُّوهَآ﴾ أي: بمِثلِ ما سلَّم، مُقتَصِرينَ على ذلكَ، ومعنَى هذا: أنَّه إذا رَدَّ بأقلّ، فإنَّه لا يَكفي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا﴾ مُحاسِبًا لكم على أعمالِكم، ومُجازيكُم علَيْها، فراقِبُوهُ، واحذَرُوهُ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

إرشادُ المسلمينَ إلى إشاعَةِ السَّلامِ فيما بَيْنهم، إلقاءً، وردًّا، وأنَّه يُستَحَبُّ أنْ يكونَ الردُّ أكمَلَ مِنَ الابتِداءِ.

وفيها: وجوبُ ردِّ السَّلامِ على مَنْ سَلَّمَ، فإذا تَركَه المُسلَّم عليه فإنَّه يَأثَمُ؛ لأنَّه خالَفَ أمْرَ اللهِ في قولِهِ: ﴿فَحَيُّوا۟ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ﴾.

وفي الآيةِ: أنَّ غيرَ المسلمينَ تُردُّ عليهم تَحِيَّتُهم، إذا سلَّموا سلامًا واضِحًا، لا لَبْسَ فيهِ، ولكنْ لا يُبدَؤُونَ بالسَّلامِ؛ لأنَّ السَّلامَ تحيَّةُ المسلمينَ فيما بَيْنهم، ومِنْ حقِّ المُسْلمِ على المُسْلمِ، وهؤلاءِ لَيْسُوا بمُسلِمينَ، ولِقولِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَبْدَؤُوا اليهودَ ولا النَّصارَى بالسَّلامِ**»[1].

---

(١) رواه مسلم (٢١٦٧).

وفِيها: أنَّ الزِّيادةَ مندوبةٌ، والمماثَلةَ مَفروضَةٌ.

وفي الآيةِ: دُعاءُ المسلمينَ لبعضِهم بعضًا بالسَّلامةِ مِنَ الآفاتِ.

وفِيها: موعظةُ المسلمينَ بأنَّ اللهَ مُطَّلِعٌ عليهِم.

وفِيها -مع التي قبلها-: نَفْعُ المسلمِ لأخِيهِ المسلمِ بالفِعلِ الحَسَنِ، كالشَّفاعَةِ، والقولِ الحَسَنِ، وهو الدُّعاءُ له بالسَّلامةِ، والتَّحبُّبُ إليهِ، وتقويةُ الصِّلةِ معَهُ، وقد قال ﷺ: «**أفَلا أدلُّكُم على شَيءٍ إذا فَعَلتُمُوهُ تَحابَبْتُم؟ أفشُوا السَّلامَ بَيْنَكم**»[1].

وفِيها: كَمالُ التَّحيَّةِ في الإسلامِ؛ فإنَّها تَجمعُ بَيْنَ السَّلامِ، والرَّحمةِ، والبَرَكةِ.

وفِيها: الإتيانُ بالأحسَنِ، والأكمَلِ، مِنْ أنواعِ التَّحايا، فإنَّ أصلَ التَّحيَّةِ عندَ العَرَبِ قولُهُم: «حيَّاكَ اللهُ»، يعنِي: جَعَلَ اللهُ لكَ حياةً، وهذا إخبارٌ بمعنَى الدُّعاءِ، فلَمَّا جاءَ الإسلامُ زادَهُم ما هو أفضَلُ، وأكمَلُ، وأتَمُّ، وهو السَّلامُ؛ لأنَّه يَتَضمَّنُ الدُّعاءَ بالسَّلامةِ مِنَ الآفاتِ، وليسَ مجردَ الدُّعاءِ بالحياةِ؛ لأنَّها قد تَحصُلُ مذمومةً مُنغَّصةً، بخلافِ ما لَوْ سَلِمَتْ مِنَ الآفاتِ.

والدُّعاءُ بالسَّلامةِ في السَّلامِ، يشمَلُ السَّلامَةَ مِنْ آفاتِ الدُّنيا، ومِنْ عذابِ الآخِرَةِ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ ردُّ السَّلامِ، ما لَمْ يَكُنْ هناك مانِعٌ، كمَنْ كانَ في الخَلاءِ، فلا يَستطيعُ الرَّدَّ، فيُؤجِّلُهُ حتَّى يَخرُجَ، وكمَنْ كان في الصَّلاةِ، فيقتَصِرُ في الرَّدِّ على الإشارَةِ.

ولا بأسَ بتَرْكِ ردِّ السَّلامِ، وإلقائِهِ؛ تَعزيرًا للعاصِي، والفاسِقِ، وخُصوصًا المُجاهِرِ.

وفِيها: حِفظُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لأعمالِ عبادِهِ دونَ تغييرٍ، ولا زِيادةٍ، ولا نُقصانٍ؛ ليكونَ الحِفظُ أصلًا للجَزاءِ.

وفي الآيةِ: تعليمٌ للتَّواضُعِ بَيْنَ المسلمينَ، وإكرامُ المسلمِ لأخِيهِ المسلِمِ.

وفِيها: أنَّ تَرْكَ رَدِّ السَّلامِ إهانةٌ، وإهمالٌ يُؤذِي؛ ولذلك فإنَّه لا يَجوزُ.

وفِيها: أنَّ إشاعةَ السَّلامِ بَيْنَ المسلمينَ، لا تُنافي الامتناعَ عنهُ لأسبابٍ، مِنْها ما تقدَّمَ،

---

(١) رواه مسلم (٥٤).

ومنها: تَرْكُ إلقاءِ السَّلامِ على المرأةِ الشَّابَّةِ، ولا تردُّ هي عليه؛ وذلك دَرْءًا للفِتنَةِ، ولا بأسَ بالسَّلامِ على جماعةِ النِّساءِ إذا لَمْ يَخَفْ على نفسِهِ، أو عليهِنَّ الفِتنَةَ[١].

وفي الآيةِ: أنَّ الأصلَ فيمَنْ أُلقِي عليهِ السلامُ أنْ يَرُدَّ، وهذا لا يُنافي تركَ الرَّدِّ في حالاتٍ، مِنْها ما تَقَدَّمَ، ومِنْها: في حالِ الخُطبَةِ؛ لأنَّ الجالِسينَ مأمُورُونَ بالإنصاتِ، وعلى المُبْتدِعِ؛ لأنَّه تُشرَعُ مقاطَعَتُه، ونحوِ ذلك.

وفيها: أنَّ الأصلَ إلقاءُ السَّلامِ على المسلمينَ، وردُّ سلامِهم، ولو كانَ فيهم كُفَّارٌ، فإنَّه يَقْصدُ بتسليمِهِ المسلمينَ؛ وذلكَ لحديثِ أُسامةَ بنِ زيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنَّ رسولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مرَّ على مجلسٍ فيهِ أخلاطٌ مِنَ المسلمينَ، والمشركينَ، واليهودِ، فسلَّمَ عليهم**»[٢].

وفيها: الانتباهُ لمَكرِ أهلِ الكتابِ، والكفَّارِ، في دُعاءِ بعضِهم على المسلمينَ بالشَّرِّ، متظاهِرينَ بأنَّه تحيَّةٌ وسلامٌ، ولذلكَ يقولُ المسلمونَ في الرَّدِّ: «وعلَيْكُم»، ولا حاجةَ للردِّ المُقذعِ؛ لأنَّه يُستجابُ لنا فِيهم، ولا يُستجابُ لهم فِينا.

وفيها: أنَّه لا حَرَجَ مِنَ الجَمعِ بَيْن أنواعِ التَّحايا المُباحَةِ، وبَيْن التَّحيةِ، والسَّلامِ[٣]، وقد جَمَعَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنهما بقولِه: ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥][٤].

وفيها: تأمينُ المُسلِمِ لأخِيهِ المُسلِمِ؛ فإنَّ قولَه له: «السَّلامُ علَيْكم» يعنِي: أنَّك سالِمٌ مِنْ شَرِّي، وأذايَ، فلا يَجيئُكَ مِنِّي مَكرُوهٌ، قال سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «أتدْرِي ما السَّلامُ؟ تقول: أنتَ مِنِّي آمِنٌ»[٥]، وقد ذَكَرَ العلماءُ في أحكامِ الأمانِ: أنْ المُسلِمَ إذا قالَ لكافِرٍ: السَّلامُ

---

(١) انظر: الأذكار للنووي (ص٢٥٢).

(٢) رواه البخاريّ (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨).

(٣) قال أبو هِلال العسكريّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الفرق بَين السلام والتحية: أَن التَّحِيَّة أَعم من السَّلام، وَقَالَ المبرد: يدْخل فِي التَّحِيَّة: حياك الله، وَلَك البُشْرَى، وَلَقِيت الخَيْر» قَالَ أَبُو هِلال: «وَلَا يُقَال لذَلِك سَلام، إِنَّمَا السَّلام قَوْلك: سَلام عَلَيْك»، الفروق اللغوية (ص٥٩).

(٤) المَعْنَى: أَنَّهُ يُحَيِّي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيُرْسِلُ إِلَيْهِمُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالسَّلام، وقِيلَ: التَّحِيَّةُ: البَقاءُ الدَّائِمُ، والمُلْكُ العَظِيمُ، وَقِيلَ: هِيَ بِمَعْنَى السَّلامِ، وَقِيلَ: إِنَّ المَلائِكَةَ تُحَيِّيهِمْ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ. والظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ التَّحِيَّةَ والسَّلامَ هِيَ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ وَقِيلَ مَعْنَى التَّحِيَّةِ: الدُّعاءُ لَهُمْ بِطُولِ الحَياةِ، وَمَعْنَى السَّلامِ: الدُّعاءُ لَهُمْ بِالسَّلامَةِ مِنَ الآفاتِ. فتح القدير (٤/ ١٠٥).

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٩٢).

عليكُم، أو رَدَّ عليهِ السَّـلامَ بقولِه: وعليكُم السَّلامُ، فإنَّه أمانٌ؛ وعليه: فلا يَجوزُ له قَتلُه بَعدَ ذلكَ.

وفِيهـا: أنَّ رَدَّ السَّـلامِ كُلَّما كانَ أتـمَّ، وأكمَلَ، كان أحسَـنَ، وأفضَلَ؛ ولذلـك لَو ألقَى شـخصٌ السَّـلامَ عليكَ بصِيغةِ الإفرادِ، فـرَدَدتَ عليه بصِيغةِ الجَمعِ: «وعليكُم السَّـلامُ»، كانَ أتمَّ، وأفضَلَ، وخاصّة أنَّ مَعَه غيرَه، وهُم ملائِكَةُ اللهِ[١].

وفِيها -مع التي قبلها-: أنَّ مَنْ مالَ مِنَ الكفَّارِ إلى السِّلمِ، فإنه يُعطَى ذلكَ، فإنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذَكَرَ أمرَ التَّحيةِ -ورأسُـها السَّـلامُ- بَعدَ آياتِ القِتالِ، المُختَتَمةِ بالبأسِ، والتَّنكِيلِ، ومجيءُ ذِكْـرِ الشَّـفاعةِ، وآيةِ التَّحيةِ بَعدَ ذلك، فيه إرشـادٌ إلى تَـركِ قِتالِ مَنْ بَذَلَ السَّـلامَ، ومالَ إلى السِّلمِ، وأرادَ الصُّلحَ.

وفِيها: أنَّ ردَّ التَّحيةِ بالأحسَنِ، يشمَلُ إرفاقَها بفِعلٍ حَسَنٍ، كالابتِسامَةِ، وأيضًا: البِشارَة بالخَيرِ، ولَمَّا جاءَ صفوانُ بنُ عَسَّـالٍ المُرادِي إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال له: يا رسـولَ اللهِ، إنِّي جِئـتُ أطلُـبُ العِلمَ، فقـال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَرحَبًا بطالِبِ العِلـمِ، إنَّ طالِبَ العِلـمِ لَتَحُفُّهُ المَلائِكَةُ، وَتُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها...**» الحديثُ[٢].

وكذلكَ قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لوفدِ عبدِالقَيْسِ: «**مَرحَبًا بالقَومِ غيرِ خَزايا، ولا نَدامَى**»[٣].

وكذلك قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابنَتِهِ فاطمةَ، لَمَّا دخلَتْ عليه: «**مَرْحَبًا بابْنَتي**»[٤].

وقـد يُرافِقُ التَّحيَّةَ ثناءٌ -أيضًا- فتكونُ مِنَ الردِّ الأحسَـنِ، كقولِ الأنبياءِ لنبيِّنا -عليهِمُ الصّلاةُ السّلام- في قصَّةِ المِعراجِ: «**مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، والأَخِ الصَّالِحِ**»[٥].

وفِيها: ابتداءُ مقابلةِ المُسلِمِ لأخِيهِ المُسلِمِ بذِكرِ اللهِ، وذلكَ بقولِهِ: السَّلامُ عليكُم.

---

(١) روى ابنُ أبي شيبة (٥/ ٢٤٣) بسندٍ صَحيحٍ عَنْ إبراهِيمَ النَّخعِيِّ، قالَ: «إذا رَدَّ الرَّجُلُ فَلْيَقُلْ: وَعَلَيْكُمْ - يَعْنِي: مَعَهُ المَلائِكَةُ».

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٧٣٤٧)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٥٢): «إسناده جيد».

(٣) رواه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

(٤) رواه البخاري (٣٦٢٣)، ومسلم (٢٤٥٠).

(٥) رواه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

وفِيها: وجوبُ ردِّ التَّحيةِ على الفَوْرِ؛ لقوله: ﴿فَحَيُّواْ﴾ والفاءُ للتَّعقِيبِ.

وفِيها: تقديمُ الأتمِّ الأحسَنِ على المُجْزِئِ، والجائِزِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ حَيَّا بتحيَّةٍ مباحةٍ غيرِ السَّلامِ، فإنَّه يُستَحبُ -أيضًا- أنْ يُردَّ عليهِ بأحسَنَ مِنْها، فلَوْ قال: مَرحَبًا، قلتَ له: أهلًا، وسَهلًا مرحبًا، ونَحو ذلك[١].

وفِيها: عُمومُ التَّحيَّةِ والسَّلامِ، على مَنْ تَعرِفُ، ومَنْ لا تَعرِفُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَحسبُ أعمالَ العبادِ، ويُحصِيها، ويُحاسِبُهم عليها.

وفِيها: إشاعةُ الاستِئناسِ بَيْن المؤمنينَ، وتقريبُ النُّفوسِ بعضِها مِنْ بعضٍ، والتآلفُ فيما بَيْنها.

وفِيها: أنَّ التَّخيِيرَ المذكورَ في قولِه: ﴿بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ﴾ فيه مُراعاةٌ لأصحابِ الكَمالاتِ، والسَّابقِينَ، ومُراعاةٌ للمُقتَصِدينَ، والمُقْتصِرينَ على الجائِزِ والمُجزِئِ؛ فإنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُريدُ الاقتصارَ على فِعلِ الواجِبِ، وتَركِ المُحرَّمِ.

ومِنْ حُسنِ التَّحيةِ في الرَّدِّ: تعليمُ الذي سَلَّمَ، وتنبِيهُهُ، كما رَوَى أبو داودَ: أنَّ جابرَ بنَ سُليم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سلَّمَ على رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالَ: عليكَ السَّلامُ يا رسولَ اللهِ، فقال له: «**لا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَيِّتِ، قُلْ: السَّلامُ عَلَيْكَ**»[٢].

وكانتِ العربُ لا يُقدِّمونَ اسمَ المُسلَّم عليه، المجرورِ بِعلَى، في ابتداءِ السَّلامِ إلا في الرِّثاءِ، يعنِي: الثَّناءَ على الأمواتِ، كقولِ الشَّاعِرِ:

عليكَ سَلامُ اللهِ قَيْسَ بنَ عاصِمٍ ... ورحمَتُه ما شاءَ أنْ يَتَرَحَّما

وقولِ الشَّمَّاخِ في رِثاءِ عثمانَ أو عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعدَ القَتلِ:

---

(١) وانظُر: الآداب الشرعية لابنِ مفلح (١/ ٣٨٠) «فَصْلٌ في قَوْلِ: كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ بَدَلاً مِنْ السَّلامِ».

(٢) رواه أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢١)، وصححه، وأحمد (١٥٩٥٥)، والحاكم (٧٣٨٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٨٣).

عليكَ سَـلامٌ مِنْ أميرٍ وبارَكَتْ   يَـدُ اللهِ في ذاكَ الأدِيـمِ المُمَزَّقِ(١)

وفِيها: تعليمُ اللهِ لعبادِهِ حُسْنَ العِشرةِ، وآدابَ الصُّحبةِ.

وفِيهـا: أنَّ مَنْ حَمّلكَ فَضلًا، صارَ ذلـك في ذِمَّتِكَ له قَرْضًا، فإمَّا زِدتَّ في رَدِّهِ، وإلا، فَلا تَنْقُصْ عَنْ مِثْلِه(٢).

وفِيها: حِسابُ السَّلامِ بالحسناتِ عندَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وقد جاءَ في حديثِ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قـالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقالَ: السَّـلامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ جلَسَ، فَقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَشْرٌ**».

ثُمَّ جاءَ آخَرُ فَقالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجلَسَ، فَقالَ: «**عِشْرُونَ**».

ثُـمَّ جـاءَ آخَـرُ فَقالَ: السَّـلامُ عَلَيْكُـمْ وَرَحْمَـةُ اللهِ وَبَرَكاتُـهُ، فَرَدَّ عَلَيْـهِ، فَجَلَـسَ، فَقالَ: «**ثَلاثُونَ**»(٣).

وفِيهـا: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحاسِـبُ على كلِّ شيءٍ، سـواءً كانَ كَبِـيرًا، أو صَغِيرًا، عظيمًا، أو يَسِيرًا.

وفِيهـا: أنَّه ليسَ مِنْ حُسـنِ التَّحيةِ الاقتصارُ على الإشـارةِ، كفِعْلِ اليهـودِ، والنَّصارَى، بالسَّـلامِ بالأكُفِّ، والرُّؤُوسِ، والأصابعِ، والمَجـوسِ، والبُوذِيِّينَ، بالانحِناءِ، وإنَّما التَّحيةُ الحَسَنةُ: ما كانَ فيهِ الدُّعاءُ بالخَيرِ، وإلقاءُ ذلكَ على مَنْ تَلْقاهُ، وتُقابِلُه.

وفِيها: عِظَـمُ شـأنِ التَّحيَّـةِ عنـدَ اللهِ؛ ولذلـكَ فـإنَّ «التَّحيَّاتِ»الدَّالّـةَ عـلَى العُمـومِ، والاستِغراقِ، لا تَكونُ إلا للهِ عَزَّوَجَلَّ، كما في قولِ المُصَلِّي في التَّشهدِ: «التَّحياتُ للهِ».

ولَـمَّـا أمَـرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نبيَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجِهادِ، وبتحرِيـضِ المؤمنينَ عليـه، وحَثَّهم على بَذْلِ الشَّـفاعةِ الحَسَـنةِ، وتَجنُّبِ سيِّئِها، وأمَرَهُم بإظهارِ المَودَّةِ بالسَّلامِ: بيّنَ لهُم عَزَّوَجَلَّ بأنَّهم مجزِيُّـونَ على ذلكَ كلِّه، في يـومٍ آتٍ لا رَيْبَ فِيهِ. ولَمَّا ذَكَرَ العَدْلَ، والإحصاءَ، في قولِهِ ﴿إِنَّ

---

(١) انظر: معالم السنن (٤/ ١٩٥).

(٢) البحر المحيط (٣/ ٧٣٤).

(٣) رواه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩)، وحسّنه، وأحمد (١٩٩٤٨)، وقواه الحافظ في الفتح (١١/ ٦).

ﵟٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًاﵞ أتبَعَهُ بذِكْرِ اليومِ، الذي يكونُ فيهِ الجزاءُ، فقالَ سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ:

ﵟٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۗ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا ٨٧ﵞ.

ﵟٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَﵞ لا معبودَ بحقٍّ سِواهُ ﵟلَيَجۡمَعَنَّكُمۡﵞ اللَّامُ لامُ القَسَمِ، فهو يُقسِمُ سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ على خَبَرٍ، وهو حَشْرُ العبادِ مِنْ قُبُورِهم، ثُمَّ أكَّدَ الخَبَرَ مَرَّةً أخرى بنونِ التوكِيدِ ﵟإِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِﵞ لِيُحاسِبَهم ويُجازِيَهم فيه، بَعدَ قيامِهم مِنْ قُبُورِهم، يقومونَ للهِ ربِّ العالمينَ ﵟلَا رَيۡبَ فِيهِﵞ لا شكَّ في وقوعِهِ، وأنَّه كائنٌ ولا بُدَّ ﵟوَمَنۡ أَصۡدَقُﵞ استفهامٌ إنكارِيٌّ، أي: لا أحَدَ أصدَقُ ﵟمِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗاﵞ في إخبارِه، ووَعْدِهِ، ووعِيدِهِ، سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

إثباتُ البَعْثِ بعدَ الموتِ.

وفِيها: تعدُّدُ المؤكِّداتِ على الشَّيءِ، إذا كَثُرَ التَّكذِيبُ بِهِ، والغَفْلَةُ عنْهُ، وفي هذا ردٌّ على مَنْ أنكرَ البَعْثَ.

وفِيها: الجَمْعُ بَيْنَ التَّوحيدِ، والإيمانِ بالبَعْثِ والجَزاءِ في الآخِرَةِ.

وفِيها: إثباتُ الوَحدانيَّةِ للهِ، وتفرُّدِهِ بالألوهيَّةِ، وهذا يَعنِي استحقاقَهُ للعبادَةِ وحدَهُ، فمُؤَدَّى الكلامِ في الآيةِ: ﵟٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَﵞ فلا تُقصِّروا في عبادَتِهِ، ولا تَصْرِفوا مِنْها شَيئًا لغَيرِهِ، واخضَعُوا لأمرِهِ، ونَهيِهِ، وهو سيَبْعَثُكُم يومَ القِيامَةِ؛ ليُحاسِبَكم على ذلكَ.

وفي الآيةِ: تَهديدٌ للظَّالمِينَ.

وفِيها: التَّذكِيرُ بمَقامِ العبادِ بَيْنَ يَدَي اللهِ للحِسابِ، ومشهدِ قيامِهِم مِنَ القُبُورِ، يومَ يقومُ الأشهادُ.

وفِيها: عدمُ جوازِ الشَّكِّ في يومِ الدِّينِ، فالإيمانُ بهِ مِنْ أركانِ الإيمانِ السِّتةِ.

وفِيها: أنَّ الكَذِبَ مُحالٌ على اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لأنَّه نَقْصٌ وعيْبٌ، وهو سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ مُنزَّهٌ عَنِ النَّقصِ والعَيبِ، والذي يَكذِبُ -عادةً- إنَّما يَكذِبُ؛ خَوفًا لِدَفعِ مَضَرَّةٍ، أو رجاءً لِجَلبِ

منفعَةٍ، أو لِجهلِهِ بقُبْحِ الكَذِبِ، وكلُّ هذا مَنفِيٌّ عن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفِيهـا: أنَّ كلَّ مـا يُناقِـضُ خَبرَ اللهِ مِـنَ العقائِدِ، والأخبـارِ، وأقوالِ النَّـاسِ، فإنَّه كَذِبٌ قَطْعًا، وباطِلٌ جَزْمًا.

وفِيهـا: عِظَمُ شـأنِ الصِّدقِ، وهـو: مُطابَقةُ الخَـبَرِ للواقِعِ، وبناءً عليه: فـإنَّ ما أخبَرَ اللهُ بـِهِ في كتابِهِ، وما أوحاهُ إلى نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سـنَّتِهِ، لا يُمكِـنُ أنْ يُخالِفَ الواقِعَ، فيما حَصَلَ ويَحصُلُ، ولا بُدَّ أنْ يَقَعَ ما أخبَرَ عَن وقوعِه في المُستقبَلِ، كما أخبَرَ تمامًا.

وفِيها: إثباتُ صفةِ الكلامِ للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيهـا: إثبـاتُ اليومِ الآخِرِ بالدَّليلِ السَّـمعِيِّ، ويوجدُ مِنَ الأدلَّـةِ العقليَّةِ ما يؤيِّدُ ذلكَ، وهـي كثـيرةٌ، منها: أنَّ الظَّالِمَ إذا ماتَ في طُغيانِهِ، وقـد ارتَكَبَ كلَّ المُوبقاتِ، فإنَّه لا بُدَّ مِنْ يومٍ يُعاقَبُ فيهِ، وتُعادُ فيهِ الحُقوقُ إلى أصحابِها.

وفِيها: أنَّ أخبارَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في أعلَى مَراتِبِ الصِّدقِ.

وفي الآيـةِ: ردٌّ عـلى المَفتونِينَ بكفَّارِ علماءِ الشَّرقِ، والغَربِ، الذينَ يقدِّمونَ كلامَ هؤلاءِ على كلامِ اللهِ، ورسولِهِ.

ولَمَّـا تقدَّمَ الأمرُ بالجهادِ في سـبيلِ اللهِ، والخروجِ لقتالِ أعـداءِ اللهِ، وذِكْرُ حالِ المُثبِّطِينَ مِـنَ المنافِقِـينَ، ذَكَرَ -أيضًا- خِذلانَهـم للمؤمنينَ، ووجوبَ الاتِّفاقِ على الـرَّأيِ فيهِم، وفي كُفرِهِم، ما دام أمرُهُم واضِحًا، وأنَّ المؤمنينَ لا يَصِحُّ أنْ يَختَلِفوا في ذلكَ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾﴾.

﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ الاستفهامُ للإنكارِ، والمعنى: ما لَكُم -يا أيُّها المؤمنونَ- قـد اختلفتُم في الحُكمِ على هؤلاءِ المنافِقِينَ، وصِرتُم فريقَيْنِ في ذلكَ، مع أنَّ أمرَهُم واضِحٌ، وحُكمَهُـم جَلِيٌّ؟ ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾ ردَّهم، ونَكَسَـهم، وأضلَّهم، وصَرَفهـم عن الإيمانِ، والجهـادِ ﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ بـما اقترَفُوا مِـنَ الشِّركِ، والنِّفـاقِ، والمعـاصِي ﴿أَتُرِيدُونَ﴾ يا أيُّها

المؤمنونَ ﴿أَن تَهۡدُواْ﴾ إلى الحقِّ ﴿مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾ وأغْواهُ، فهو مَفتونٌ، صادٌّ عنِ الحقِّ، فلا بُدَّ مِنْ مواجَهتِهِ، ولا يَجوزُ الاختلافُ في حُكْمِهِ، والموقِفِ مِنْه ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا﴾ أي: لَنْ تَجِدَ لذلكَ الضَّالِّ الذي أضلَّهُ اللهُ أيَّ طريقٍ تَهديهِ إلى الحقِّ، ولَنْ تَجِدَ وسيلةً لتغييرِ حالِهِ.

سببُ النُّزولِ:

جاءَ في الصَّحيحَيْن عن زيدِ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إلى أُحُدٍ، فرجَعَ ناسٌ خَرَجُوا مَعَه، فكانَ أصحابُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِم فرقَتَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لاَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ﴾، فقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهَا طَيْبَةُ، تَنْفِي الخَبَثَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ**»[1].

ولعلَّ هؤلاءِ الذينَ انسَحَبُوا، هُم مِنَ المنافقينَ الموجودِينَ خارِجَ المدينةِ، المذكورينَ في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمِمَّنۡ حَوۡلَكُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ [التوبة: ١٠١]، فرجَعُوا إلى قومِهِم، وإلى هذا أشارَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقولِه: «**إِنَّهَا طيِّبةٌ، تَنْفي الخَبَثَ...**».

وليسَ هؤلاءِ مِنْ منافِقِي المدينةِ، الذينَ يَسكنونَ داخِلَ المدينةِ، كعبدِاللهِ بنِ أُبَيٍّ؛ لأنَّه قِيلَ في شأنِهِم: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ﴾ كما في الآيةِ التي بَعدَها.

وأيضًا: فإنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوحِي إليهِ بأنْ لا يَقْتُلَهم؛ حتَّى لا يَتحدَّثَ النَّاسُ أنَّ محمدًا يَقتُلُ أصحابَهُ[2]، وأمَّا المنافقونَ الآخَرُونَ في الخارِجِ: فيُقتلونَ -كما سيأتِي في الآياتِ-، ما لَمْ يُهاجِروا.

وقيلَ: إنَّ المُرادَ بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ ...﴾ هُم ناسٌ بمكَّةَ أظهَرُوا الإسلامَ؛ محافظةً على أنفسِهِم، وقوافِلِهِمُ التِّجاريَّةِ، التي تَمرُّ بقُربِ المسلمينَ، وفي الحقيقةِ هُم مَعَ كفَّارِ قُرَيشٍ، يُظاهِرونَهُم على المسلمينَ.

وسيأتِي في الآياتِ ذِكْرُ أقسامٍ أُخرَى للكفَّارِ، والمنافقينَ، ومِنْهم: طائفتانِ مِنَ الكفَّارِ، استثناهُمُ اللهُ مِنَ القتلِ، وهُمُ الذينَ انضمُّوا إلى قومٍ مِنَ الكفَّارِ -أيضًا- بَيْنَهم وبَيْنَ المسلمينَ

---

(١) رواه البخاريّ (٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤).

(٢) رواه البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

عهدٌ، فصارَ حُكْمُهم حُكْمَهم، وكفَّارٌ آخرونَ، لا يُريدونَ قتالَ المسلمينَ، ولا قِتالَ قومِهِم، ويَطلُبونَ السَّلامَةَ، فمَنَعَ اللهُ المؤمنينَ مِنْ قَتْلِهِم -أيضًا-، إذا بَقُوا على الحِيادِ.

ويوجدُ طائفةٌ أخرَى مِنَ المنافقينَ، سيأتِي ذِكْرُهُم في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ [النساء: ٩١]، وهؤلاءِ ماكِرونَ، مُخادِعونَ، كانوا يَأْتُونَ المدينةَ، ويُظهِرونَ الإسلامَ، ويَطلبُونَ الأمانَ، ثُمَّ يَرجِعونَ إلى قومِهِم، فيُظاهِرونَهم على المسلمينَ.

ومِنْهُم منافقونَ سَكَنُوا المدينةَ بُرهَةً، ولعلَّهم لَمْ يَتَحمَّلُوا الحياةَ الإسلاميةَ في المدينةِ، مِنْ صَلاتَيِ العِشاءِ، والفَجْرِ، والخُروجِ للجهادِ، وتَرْكِ المُحرَّماتِ، فخَرجُوا مِنْها بزَعمِ أنَّهم أُصِيبوا بالمَرَضِ، ولا بُدَّ أنْ يَخرُجُوا استِشفاءً، وكانوا يَغدِرونَ بالمسلمينَ، فحُكْمُهم المُقاتَلَةُ، إنْ لَمْ يَرجِعوا مهاجرينَ تائِبينَ إلى المَدينةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وجوبُ اتِّحادِ مواقِفِ المؤمنينَ مِنْ أعداءِ اللهِ، وأنَّ اختلافَ المؤمنينَ فيهِم يُعطِي أولئكَ الأعداءَ قُوَّةً، ومَزِيدًا مِنَ التَّمرُّدِ، والعُتُوِّ، والنُّفورِ.

وفِيها: أنَّ حَسْمَ المواقِفِ مِنَ الأعداءِ ضَروريٌّ في مُواجَهَتِهِم، وكَبْتِهِم.

وفِيها: أنَّه يَنبغِي على الفِئَةِ التي تَبَيَّنَ لها خطأُ رأيِها، أنْ تَرجِعَ إلى رَأيِ الفِئَةِ التي نَطَقَتْ بالحَقِّ، والصَّوابِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ، وأعداءَ الدِّينِ، يَستفيدُونَ مِنَ الخِلافِ بَيْنَ المسلمينَ، بل يَسعَوْنَ إلى إنشائِهِ، وقِيامِهِ، أصلًا.

وفِيها: أنَّ مَوقِفَ المسلمينَ مِنْ أعدائِهِم يَجِبُ أنْ يكونَ قائِمًا على الحَذَرِ، وسُوءِ الظَّنِّ بِهِم.

وفِيها: تَحذيرُ المؤمنِ مِنَ التَّعاطُفِ مَعَ الكافِرِ، أو المنافِقِ؛ لأجْلِ قَرابَةٍ، أو مَصلحةٍ.

وفِيها: أنَّ الانصِرافَ عَنِ الحقِّ هلاكٌ، وتَرْكَ القِيامِ بالواجباتِ الشَّرعيةِ ضَلالٌ.

وفِيها: عدمُ إضاعةِ الوقتِ، مَعَ مَنْ تَبَيَّنَ إصرارُهُ على الباطِلِ.

وفِيها: أنَّ الهِدايةَ والإضْلالَ بيدِ اللهِ، يَكتُبُ ويَقسِمُ مِن ذلك كيفَ يشاءُ بحِكمَتِهِ.

وفِيها: تعليمُ اللهِ لعبادِه كيفيَّةَ التَّعاملِ مع المنافِقينَ.

وفِيها: أنَّ مِنْ خِذلانِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للمنافِقِ: أنْ يَصرِفَه عَنِ اتِّباعِ الحقِّ، والقيامِ بالطَّاعةِ.

وفِيها: عدمُ جوازِ التِماسِ الأعذارِ للمنافِقينَ، فضْلًا عَنْ مَدحِهِم.

وفِيها: أنَّ هدايةَ التَّوفيقِ إلى الحقِّ، وانشِراحِ القلبِ له، لا يَملِكُها إلا ربُّ العالَمِينَ، أمَّا هِدايةُ الدّلالةِ عليه، والإرشادِ إليه: فإنَّها بمقدُورِ مَنْ أرادَ أنْ يَقومَ بِها، ممّن كانَ مِنْ أهلِها.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ مِنْ جِنسِ العَمَلِ، وأنَّ الذي يَختارُ الغِوايةَ، هوَ الذِي يُغوِيه اللهُ؛ لأنَّ اللهَ أعدَلُ وأرحَمُ مِنْ أنْ يُغْوِيَ قومًا يُريدونَ الهِدايةَ.

وفِيها: أنَّ الأعمالَ الصَّالحِةَ تُولِّدُ جِنسَها، والأعمالَ السِّيِّئَةَ تُولِّدُ جِنسَها.

وفِيها: أنَّ قضاءَ اللهِ لا يَتبدَّلُ، وقَدَرَهُ لا يَتخلَّفُ.

وفِيها: سؤالُ الهدايةِ مِنَ اللهِ وحدَهُ.

وفي الآيةِ: أنَّ مَنْ قَضَى اللهُ عليهِ بالضَّلالِ، فلَنْ يُوجَدَ له طَرِيقٌ للهِدايةِ، ولا مُرشِدٌ يَهدِيهِ.

وفِيها: ردٌّ على القَدَرِيَّةِ، الذينَ نَفَوْا أنْ يكونَ الإضلالُ بتقدِيرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا مَردودٌ بقولِه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم﴾، لكنَّ السببَ مِنْهم؛ كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في الآيةِ الأخرَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ مَدْحُ الكفَّارِ، والمنافِقينَ، وتزكِيَتُهم، ولا حُسنُ الظَّنِّ بِهِم.

ثُمَّ ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شيئًا مِمَّا يَجُولُ في صُدورِ أولئكَ المنافِقينَ مِنَ الأمانِيّ، ونَهى المؤمنينَ عنْ مُوالاتِهم، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾.

﴿وَدُّواْ﴾ تمنَّى هؤلاءِ المنافِقونَ ﴿لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ﴾ كما كَفَرُوا بمحمدٍ ﷺ، وبما أُنزِلَ عليه ﴿فَتَكُونُونَ﴾ أنتم، وهُم ﴿سَوَآءٗ﴾ مُستوِينَ في الكُفرِ، وهذا مِنْ شِدَّةِ عداوَتِهم، وبُغضِهِم لَكُم، فيَطمَعُونَ أنْ تكُونُوا مِثْلَهم، وتَحْذَروا حَذْوَهُم؛ حتَّى يُقضَى على الإسلامِ؛ ولذلِكَ حَذَّرَ اللهُ المؤمنينَ تَحذيرًا شديدًا مِنْ مُوالاةِ هؤلاءِ المنافِقِينَ، فقال: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ﴾ وتَجعَلُوا ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾ أعوانًا، وأنصارًا، وإخوانًا، وأصدِقاءَ ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ مِنْ أوطانِهم إلى المدينةِ النبويَّةِ، فيُجاهِدُوا مَعَ النبيِّ ﷺ، فتكونُ الهجرةُ دَلِيلًا على صِدقِهِم، ويكونُ الاستقرارُ في المدينةِ دَلِيلًا على محبَّتِهم للإسلامِ، ورَغبَتِهم فِيهِ، وفي العَيْشِ تَحتَ سُلطانِهِ، وأحكامِهِ ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ وأعرَضُوا عَنِ الهجرَةِ، والبقاءِ في المدينةِ، وبَقُوا على النِّفاقِ، ولَزِمُوا مواضِعَهُم خارِجَ المدينةِ، يُعِينونَ على المسلمينَ: ﴿فَخُذُوهُمۡ﴾ بالأسرِ إذا قَدَرْتُم ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ في الحِلِّ، أو في الحَرَمِ ﴿وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا﴾ يَتَوَلَّى شيئًا مِنْ أمورِكُم ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يَنصُرُكُم على أعدائِكُم، ويُساعِدُكُم عليهِم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

قُوَّةُ إيمانِ الصَّحابةِ رضي الله عنهم، حتّى يَئِسَ المنافقونَ مِنْ إعادَتِهم إلى الكُفرِ بَعدَ الإسلامِ، فصارَ قُصارَى ما عِند المنافِقِينَ هو التَّمنِّي فقط، بأنْ يَكفُرَ المسلمونَ.

وفِيها: محَبَّةُ المنافِقِينَ للكُفرِ، كما دَلَّ عليه قولُه: ﴿وَدُّواْ﴾.

وفِيها: أنَّ بعضَ الأشرارِ لا يَكتَفِي بأنْ يَضِلَّ هُوَ، حتَّى يَضُمَّ إليهِ آخَرِينَ يُضلُّهم معَهُ.

وفِيها: أنَّ أهلَ الانحرافِ لا يُحِبُّون استِقامَةَ النَّاسِ علَى الهُدى.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ لَمْ يَقْنَعُوا بما هُم علَيهِ مِنَ الضَّلالِ، والغِوايةِ، فطَمِعُوا أنْ يكونَ النَّاسُ مَعَهُم في ذلكَ، وهذا مُنتَهَى التَّمادِي في الكُفرِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ وَدَّ الكُفرَ لغَيرِهِ فهوَ كافِرٌ، وأنَّ الوِدادَ مِنْ عَمَلِ القَلْبِ.

وفِيها: حِرصُ أهلِ الكُفرِ، والفِسْقِ، على إضلالِ الصَّالحِينَ.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ مُوالاةُ المنافِقِينَ، والمُشرِكينَ، والمشتَهِرينَ بالزَّندَقَةِ، والإلحادِ، كما قالَ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١].

وفِيها: تَحذِيرُ المؤمنينَ مِنْ طَلَبِ المَحبَّةِ، والوِلايةِ، مِنْ شَخصٍ عَدُوٍّ للهِ.

وفِيها: فَضْحُ اللهِ للمنافِقينَ، وإعلامُ المسلِمينَ بحَقِيقَتِهِم.

وفي الآيـةِ: وجوبُ الهجـرةِ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانَ هَذا الوُجـوبُ قَبلَ الفَتحِ، قالَ الخَطَّـابِيُّ وَغَـيْرُهُ: «كانَتِ الهِجْرَةُ فَرْضًا في أَوَّلِ الإِسْـلامِ عَلَى مَنْ أَسْـلَمَ؛ لِقِلَّةِ المُسْـلِمِينَ بِالمَدِينَـةِ، وَحاجَتِهِـمْ إِلى الاِجْتِـماعِ، فَلَمَّـا فَتَحَ اللهُ مَكَّـةَ دَخَلَ النَّاسُ في دِيـنِ اللهِ أَفْواجًا، فَسَـقَطَ فَـرْضُ الهِجْـرَةِ إِلى المَدِينَةِ، وَبَقِـيَ فَرْضُ الجِهادِ والنِّيَّـةِ عَلَى مَنْ قامَ بِـهِ، أَوْ نَزَلَ بِهِ عَدُوٌّ»[1].

وفِيها: حَسْمُ الأمرِ مَعَ المنافِقينَ، وعدمُ التَّهاوُنِ مَعَهُم، إذا قامَ الدَّليلُ على نِفاقِهِم.

وفي الآيةِ: دَليلٌ على نَسْخِ تَحريمِ القِتالِ في الأشهُرِ الحُرُمِ، بقولِه: ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[2].

وفِيهـا: وجوبُ تقديـمِ الأدلَّةِ العَمَليَّةِ عـلى صِدقِ الإيمانِ، ووجـوبُ الانضِمامِ إلى أهلِ الإيمانِ، والقِتالِ مَعَهُم.

وفِيهـا: حَصْرُ النِّفاقِ، وتَضييقُ رُقْعَتِهِ؛ إذْ بامتِحانِ المنافِقينَ بالهِجرَةِ تَنكشِـفُ حقائِقُهُم، فلا يَبْقَى إلا مُنافِقُو المدينةِ، وانكِشافُ حقيقةِ مَنْ يَدَّعِي الإسلامَ، وهو مِنْ أعدائِهِ، مَكسَبٌ لأهلِ الإسـلامِ؛ لأنَّهم إذا عَدُّوهُ مِنهُم أمِنُوهُ، فأضَرَّ بِهِم غايةَ الضَّرَرِ، أمَّا إذا انكشَـفَ أمرُهُ، وصارَتْ مُواجَهَتُه حاسِمَةً، وذلكَ بقَتْلِهِ أينما وُجِدَ: فإنَّ ذلكَ سيُصَفِّي السَّاحَةَ.

وفِيها: تَحريمُ مَحبَّةِ المنافِقِ، ووجوبُ بُغْضِهِ، كما هُوَ مُقتَضَى النَّهيِ عَنِ اتِّخاذِهِم أولياءَ.

ولَمَّا نَبَّهَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على خَطَرِ هؤلاءِ المنافِقينَ، وأمَرَ بِقِتالِ مَنْ لَمْ يُهاجِرْ، اسـتَثْنَى عَزَّوَجَلَّ طائِفَتَـيْنِ مِـنَ الكفَّـارِ؛ لأمْـنِ غائِلَتِهِم، وانْكِفـافِ شَرِّهِم، لأحَدِ سَـبَبَيْنِ: إمَّـا لِدُخُولِهِم مَعَ مُشرِكينَ، مُعاهِدِينَ في عَهدِهِم، وإمَّا لِوقُوفِهِم على الحِيادِ، وامتِناعِهِم عَن مُقاتَلَةِ المسـلِمينَ، مَعَ رَفْضِهِم مُقاتَلَةَ قومِهِم أيضًا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

---

(١) فتح الباري (٦/ ٣٨).

(٢) وهوُ قولُ جُمهورِ العُلماءِ.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾.

﴿إِلَّا﴾ استثناءٌ مِنَ الأخذِ، والقَتلِ، فقَط، وأمَّا المُوالاةُ: فباقِيةٌ على التَّحريم؛ لأجلِ الكُفرِ ﴿ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ أي: يَتَّصلُونَ، ويَدخُلُونَ ﴿إِلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ أي: بَيْنكم وبَيْنهم مُهادَنَةٌ، أو عَقدُ ذِمَّةٍ، فدَخَلَ هؤلاءِ في عَهدِهِم، فصارَ حُكمُهم كحُكْمِهم، فيَمتَنِعُ قَتلُهُم وأسْرُهُم حينئذٍ؛ لأنَّهم صارُوا في أمانِكُم؛ لأجْلِ العَهْدِ، وفي قِصَّةِ صُلْحِ الحُدَيْبِيةِ: «... وَكانَ فِي شَرْطِهِمْ حِينَ كَتَبُوا الكِتابَ: أَنَّهُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ مُحَمَّدٍ وَعَهْدِهِ دَخَلَ فِيهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ فِيهِ»[١].

وقد جاءَ عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ هذه الآيةَ مَنسوخَةٌ بقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في سورةِ التَّوبَةِ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥][٢].

ويُسْتَثْنَى -أيضًا- مِنْ حُكمِ القَتلِ، والأسرِ، طائفَةٌ أُخرَى مِنَ الكفَّارِ، قالَ اللهُ عنها: ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ﴾ أتُوكُم ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ وهُم في حالِ ضِيقِ صُدُورِهم، وخَوْفِ قُلُوبِهم ﴿أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾ فلَمْ تَنشَرِحْ صُدُورُهم لأحَدِ الأمرَيْنِ، فجاؤُوا إلى المسلمينَ مُسالِمِينَ، يُريدونَ الوُقوفَ على الحِيادِ، ويَطلُبونَ العَهدَ، والأمانَ، فهؤلاءِ لا يَجوزُ قتلُهُم -أيضًا- ولا أسرُهُم؛ حِفظًا للعَهْدِ، وهذا مِنْ نِعمةِ اللهِ على المسلمينَ: أنْ خَذَّلَ طائِفةً مِنَ الكفَّارِ، وأقعَدَهُم عَن مُقاتَلَةِ المسلمينَ، وقد بيَّنَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَّتَهُ هذِهِ، فقال: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ﴾ أي سَلَّطَ هؤلاءِ المُحايِدِينَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ وحارَبُوكُم، واجتَمَعَ شَرُّهُم إلى شَرِّ غَيرِهِم، فاشتَدَّ عليكُمُ الوَطْءُ ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ وكَفُّوا أيدِيَهُم عنكُم ﴿وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ انقادُوا للصُّلحِ، والأمانِ، والتَزَمُوا بالمُسالَمَةِ ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ ليسَ لكم طَريقٌ عليهِم تَسلُكُونَها بأسرِهِم،

---

(١) رواه أحمد (١٨٩١٠)، وإسناده حسن.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠٢٧)، وقال: «وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعِكْرِمَةَ، والحَسَنِ، وَقَتادَةَ، نَحْوُ ذَلِكَ».

أو قَتْلِهم، ومِنْ هؤلاءِ: بعضُ بنِي هاشِمٍ، الذينَ خَرَجُوا مَعَ قُرَيْشٍ في بَدْرٍ، وهم كارِهونَ، فحَضَرُوا القِتالَ، ولَمْ يُقاتِلُوا المسلمينَ، وأُخِذُوا أسرَى، فنَهَى النبيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهِم، ثُمَّ مَنَّ عليهِم، وأطْلَقَهُم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

احترامُ العُهُودِ، والمَواثِيقِ، مَعَ الكفَّارِ، مَعَ الاستِمرارِ في بُغضِهِم، والحَذَرِ مِنْهم.

وفِيها: أنَّ مَنْ دَخَلَ مِنَ الكفَّارِ في عَهدِ قومٍ كفَّارٍ، عاهَدُوا المسلمينَ، فإنَّه يَأْخُذُ حُكمَهُم، فلا يجوزُ أخذُهُ أسِيرًا، ولا قتلُهُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ دَخَلَ في عَهدِ قومٍ أخَذَ حُكمَهُم.

وفِيها: تَخذيلُ اللهِ للكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ بعضَ الكفَّارِ مسالِمُونَ، لا يَرغَبُونَ في قِتالِ أحَدٍ.

وفِيها: أنَّ بقاءَ بعضِ الكفَّارِ على الحِيادِ نِعمةٌ على المسلِمينَ؛ إذْ إنَّ اجتماعَ جميعِ الكفَّارِ على المسلِمينَ طامَّةٌ كَبيرةٌ.

وفِيها: أنَّ مَنْ لَحِقَ بالمعاهَدِينَ، أو كفَّ عن قِتالِ المؤمنينَ، فلا يجوزُ أسرُهُ، ولا قَتلُهُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُلقِي الرُّعبَ في قُلُوبِ بعضِ الكفَّارِ، فلا يَجْتَرِئونَ على المسلمينَ، وإنْ كانُوا لا يَريدُونَ قتالَ قومِهِم أيضًا.

وفِيها: شاهِدٌ لقولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ٨٤].

وفِيها: أنَّ الكفَّارَ مَراتِبُ في عَداوةِ المؤمنينَ.

وفِيها: تحريمُ الاعتِداءِ، حتَّى على بعضِ الكفَّارِ.

وفِيها: لُطفُ اللهِ بالمؤمنينَ، ورعايَتُهُ لهم، وتخفِيفُهُ عنهُم. ويُؤخَذُ مِنْها: أنَّ اللهَ إذا سَلَّطَ الكفَّارَ على المسلمينَ، فإنَّما هِيَ عُقوبةٌ، أو ابتِلاءٌ، وتَمحِيصٌ.

وفِيها: أنَّ الصَّدرَ يَحصِرُ، ويَضِيقُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يجعَلُ بعضَ الكفَّارِ يَرضَخُونَ للمسلمينَ، كما يُشعِرُهُ قولُه: ﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾.

وفِيها: إباحةُ المُوادَعَةِ إذا كانتْ في مَصلحَةِ المسلمينَ، وأمَّا إذا كانَ بالمسلمينَ قوَّةٌ، فقد قالَ بعضُ العلماءِ: لا يَجوزُ حينئِذٍ مُهادَنَةُ الكفَّارِ مِنْ غَيرِ جزيَةٍ.

وفِيها: سياسَةٌ شرعيَّةٌ عظيمةٌ باستِدراجِ بعضِ الكفَّارِ إلى الحِيادِ، وترغِيبِهم في كفِّ أيدِيهم، وهذا مِنْ مَصلَحةِ المسلمينَ؛ لِئَلا يَجتَمِعَ جميعُ الأعداءِ عليهِم، وقد قيلَ: إنَّه دَخَلَ في حُكمِ هذِهِ الآيةِ: بنُو خُزاعَةَ، وبنُو بَكرِ بنِ زَيْدٍ، وبنُو مُدلِجٍ، وبنُو هِلالِ بنِ عُوَيْمِر.

وفِيها: أنَّ مَنِ انتَسَبَ إلى قومٍ مِنْ أهلِ العَهدِ، أو انتَمَى إليهِم، أو دَخَلَ معهم بالحِلْفِ، والجِوارِ، فإنَّ حُكْمَه حُكْمُهم في المُعاهَدَةِ، ما لَمْ يَخرِقْها.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ نَوعًا مِنَ المنافقينَ يأتُونَ لِطلَبِ الأمانِ، ثُمَّ يَغدِرُونَ، ويُعِينونَ قومَهُمُ الكفَّارَ على المؤمنينَ، وهؤلاءِ ليسُوا مِمَّنِ استَثنَى اللهُ؛ ولذلكَ قالَ في حالِهم، وحُكمِهِم:

﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾.

﴿سَتَجِدُونَ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ، عَمَّا قريبٍ ﴿ءَاخَرِينَ﴾ مِنَ المنافِقينَ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ﴾ أي: يأمَنُوا قِتالَكم بإظهارِ إسلامِهم عندَكُم ﴿وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ﴾ أي: يأمَنُوا بَطْشَ قومِهم بِهِم؛ وذلكَ بإظهارِ الكُفرِ عندَهُم إذا رَجَعُوا إليهِم، فَهُم في الظَّاهِرِ معكُم، وفي الباطِنِ مَعَ قومِهِم المشركِينَ، كما قالَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وهؤلاءِ مُذَبْذَبُونَ، أرواحُهُم عندَهم غالِيةٌ، ولكنَّ عقولَهُم عندَ أنفسِهِم رخيصةٌ ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ﴾ كلَّما دعاهُم قومُهم ﴿إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾ إلى الشِّركِ، وقِتالِ المؤمنينَ ﴿أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ وانْتَكَسُوا، ورجَعُوا إلى قومِهِم يُقاتِلونكم مَعَهُم، وانْهَمَكُوا في ذلكَ، وهكَذا يَفعلُونَ المرَّةَ بَعدَ المرَّةِ، وقد بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ حُكمَهُم، وحَسَمَ الموقِفَ مِنْهم، فقالَ: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾ ويَتْرُكُوا قِتالَكُم ﴿وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ ويطلُبُوا مِنكم الصُّلحَ،

والمُهادَنَةَ ﴿وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ عنْ حَربِكُم ﴿فَخُذُوهُمۡ﴾ بالأسْرِ ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾ أيْنَما وجدتُّمُوهم، والثَّقِفُ: هو الحاذِقُ، الخفيفُ، الفَطِنُ، وثقِفَهُ: ظَفِرَ بِهِ، وأدرَكَهُ ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ أيْ: عَلَى أَخْذِهِمْ، وَقَتْلِهِمْ ﴿سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ حُجَّةً واضِحةً، وبُرهانًا ظاهِرًا؛ وذلك لِظُهورِ عداوَتِهِم، وانكِشافِ أمرِهِم، وإضرارِهم بأهلِ الإسلامِ.

وصحّ عن مُجاهدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في قولِه: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ﴾ قال: «ناسٌ كانُوا يأتُونَ إلى النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، فيُسلِمُونَ رِياءً، ثُمَّ يرجِعونَ إلى قُرَيْشٍ، فيَرتَكِسونَ في الأوثانِ، يَبتَغُونَ بذلكَ أنْ يَأمَنُوا هاهُنا، وهاهُنا، فأمَرَ بقِتالِهِم، إنْ لَمْ يَعتزِلُوا، ويُصلِحُوا»[١].

وأخْرَجَ ابنُ أبي حاتمٍ بسندٍ صحيحٍ عن قَتادَةَ في قَوْلِه: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ﴾ قالَ: «حيًّا كانوا بتِهامَةَ، قالوا: يا نَبيَّ اللهِ، إنَّا لا نُقاتِلُكَ، ولا نُقاتِلُ قومَنا، فأرادُوا أنْ يأمَنُوا رسولَ اللهِ، ويأمَنُوا قومَهُم، فأبَى اللهُ ذلكَ عليهِم»[٢].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تأييدُ اللهِ للمؤمنينَ، بإخبارِهِم بالأمورِ قَبْلَ وقُوعِها، وكَشْفِ بعضِ بواطِنِ أعدائِهِم لَهُم.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ يَحرِصُونَ على السَّلامَةِ، ويُريدُونَ الحياةَ، ويَكرَهونَ المَوْتَ.

وفِيها: أنَّ مِنْ سِماتِ المنافِقِينَ: مُحاولَةَ إرضاءِ جَميعِ الأطرافِ.

وفِيها: وصْفُ حالِ التَّذَبْذُبِ والقَلَقِ، التي يَعِيشُها المنافِقُ.

وفِيها: كَشفُ مَكْرِ المنافِقِينَ، وخِداعِهِم، بتَظاهُرِهِم بالإيمانِ أمامَ المسلِمينَ، وانغِماسِهِم في الكُفرِ، إذا رَجَعُوا إلى قومِهِم.

وفِيها: شِدَّةُ فِتنَةِ المنافِقِينَ؛ وذلكَ لوقُوعِهِم مَنكُوسِينَ ومُنْهَمِكِينَ فيها.

وفِيها: أنَّ الكفَّارَ يَفْتِنُ بعضُهُم بعضًا.

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٢٧)، تفسير ابن المنذر (٢/ ٨٢٧).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٢٩).

وفِيها: أنَّ مَرَدَةَ المنافِقينَ يُعاهِدونَ، ويَغدِرُونَ، المرَّةَ بَعدَ المرَّةِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يُظهِرُونَ الإسلامَ للمسلمينَ، ويُظهِرُونَ الكُفرَ إذا رَجَعُوا لِقَومِهِم، حتى كانَ الرجلُ مِنْهم يقولُ له قومُهُ -إذا رَجَعَ مِنْ عِندِ المسلمينَ-: بماذا أسلَمْتَ؟ فيقولُ -مُستَهزِئًا-: «آمَنْتُ بهذا القِردِ، وبِهذا العَقرَبِ، والخُنْفُساءِ»[1].

وفِيها: اختِبارُ المنافقينَ، وكَشفُ حقائِقِهم، بالنَّظَرِ في سيرتِهم، وواقِعِهم. وامتِحانُهُم، بالنَّظَرِ في سُلُوكِهم، كما يدلُّ عليه قولُه: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ﴾.

وفِيها: أنَّ هذا النَّوعَ مِنَ المنافِقينَ، إذا ثَبَتَتْ خِيانَتُهُم، فإنَّهم يُقتَلُونَ في كلِّ مكانٍ، في حِلٍّ، أو حَرَمٍ، ولا عِلاجَ لهم، ولا حَلَّ يَنفَعُ معهُم، إلا هذا.

وفِيها: تَسمِيةُ الدَّليلِ الدَّامِغِ بالسُّلطانِ المُبينِ، والمقصودُ بِهِ في الآيةِ: ظُهُورُ العَداوةِ، وانكِشافُ الكُفرِ، وظهورُ الغَدْرِ، والإضرارِ بأهلِ الإسلامِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُسَلِّطُ المؤمنينَ على المنافِقينَ: شَرْعًا بالإذنِ في قَتْلِهم، وأخذِهِم، وقَدَرًا بتأييدِ المؤمنينَ، بإنزالِ السَّكينةِ، وجنودٍ مِنْ عِندِه، وإلقاءِ الرُّعبِ في قُلوبِ أعدائِهِم.

وفِيها: اختِصاصُ هذا النَّوعِ مِنَ المنافقينَ بمَزيدٍ مِنَ التَّتَبُّعِ، والتَّفتيشِ، والتَّنقِيبِ، عن أحوالِهِم، وأماكِنِهم، مَعَ الفطانَةِ بهم، والحَذاقَةِ فيهِم، بالمقارنَةِ بِجِنسِ المنافِقينَ الذينَ قَبْلَهم.

وفِيها: تَنويعُ الخُطَّةِ الحكيمةِ في معامَلةِ المنافِقينَ، بحَسَبِ الظُّروفِ، والأحوالِ.

وفِيها: الحِرصُ على تَمييزِ المنافِقينَ، ومعرفَتِهِم بعلاماتِهِم، وآياتِهِم.

وفِيها: أنَّه لا مَجالَ للِّينِ، والرَّخاوَةِ، مع المنافِقينَ الغادِرِينَ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ المنافِقينَ، والسَّعيُ في كَشفِ حالِهِم، والبحثُ في أمرِهِم، وتَتَبُّعُ خَفاياهُم، وعلاقاتِهِم، بالكفَّارِ.

وفِيها: أنَّه ليسَ كلُّ مَنْ طَلَبَ الأمانَ فهو مُسالِمٌ، وليسَ كلُّ مَنْ طَلَبَ الأمانَ يُعطاهُ، وليسَ كلُّ مَنْ أُعطَى الأمانَ، يُترَكُ دونَ حَذَرٍ.

ولَمَّا ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قتلَ المنافِقينَ -وكانَ مِنَ المُحتَمَلِ أنْ يُقتلَ مؤمِنٌ بَريءٌ التِباسًا

---

(١) تفسير البغوي (٢/ ٢٦١).

بالخطأ؛ وذلك لخفاءِ حالِ المنافقين- فقد بيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكمَ قتلِ الخطأِ. ولَمَّا ذكَرَ حُكمَ قَتلِ الكفَّارِ، والمنافِقينَ، فيما سَبَقَ، ناسَبَ أنْ يَذكُرَ حُكمَ قتلِ المؤمنينَ. ولَمَّا ذكَرَ علاقةَ المسلمينَ بغَيرِهم، ذكَرَ علاقتَهم ببعضِهِمُ البعض، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾ ما ينبَغي له، ولا يَليقُ به، ولا يَصِحُّ ﴿أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ معصُومَ الدَّمِ ﴿إِلَّا خَطَـًٔا﴾ إلا حالةَ كونِهِ مُخطِئًا في قَتلِه، والقتلُ ثلاثةُ أنواعٍ:

الأوَّلُ: قَتلُ العَمْدِ: وهو قَصدُ القَتلِ بما يَقتُلُ غالِبًا، كالسِّكينِ، والمُسدَّسِ.

الثَّاني: قتلُ الخطأِ: وهو القتلُ بغيرِ قَصْدٍ، كقَتلِهِ أثناءَ صَيْدٍ، أو في حوادِثِ السَّياراتِ.

الثَّالثُ: شِبهُ العَمْدِ: وهو أنْ يَقصِدَ إيذاءَهُ بما لا يَقتُلُ غالبًا، كالعَصا الخفيفةِ، والصَّفعِ، واللَّطمِ، فيموتَ.

﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا﴾ فقصَدَ قتلَ مُشرِكٍ -مَثَلًا-، فأصابَ مُسلِمًا، أو ظنَّ الشَّخصَ مُشرِكًا، فقتَلَه، فبانَ مسلِمًا ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ لأجْلِ حقِّ اللهِ، فإنه يُعتِقُ عبدًا، مسلِمًا، صغيرًا، أو كبيرًا، ذكَرًا، أو أنثى، ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ هذا حقُّ أولياءِ القَتيلِ فيما فاتَهم مِنْ قَريبِهِم، فيَجِبُ أنْ يُؤدِّيَ إليهم ديةَ قتلِ الخطأِ، قال بعضُ العلماءِ: إنَّها تَجِبُ أخماسًا؛ لحديثِ أحمدَ، وأهلِ السُّننِ، عن ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَضى رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دِيَةِ الخَطأِ عشرينَ بنتَ مَخاضٍ، وعِشرينَ بَني مَخاضٍ ذُكُورًا، وعشرينَ بنتَ لَبُونٍ، وعِشرينَ جَذَعةً، وعِشرينَ حِقّة»[1].

---

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٥)، والترمذي (١٣٨٦)، والنسائي (٤٨٠٢)، وابن ماجة (٢٦٣١)، وأحمد (٤٣٠٣)، وأعله أبو داود، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم، بالوقف، انظر: السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ١٣٢).

وبِنتُ المَخاضِ وابنُ المَخاضِ منَ الإبلِ: ما دَخلَ في السَّنَةِ الثانيةِ، وبنتُ اللَّبُون، وابنُ اللَّبُون: ما أتى عليه=

وقيل: تَجِبُ أرباعًا.

وأمَّا قتلُ شِبهِ العَمدِ -ويُسمَّى: عَمدَ الخطَأ-: فإنَّ الدِّيَةَ فيه أثلاثٌ على العاقِلَةِ؛ وذلك لحديثِ الصَّحيحَيْنِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: اقتَتَلَتِ امرَأتانِ مِنْ هُذَيلٍ، فرَمَتْ إحداهُما الأخرَى بحَجَرٍ، فقتَلَتْها، وما في بطنِها، فاختَصَمُوا إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «**فقضَى أنَّ دِيَةَ جَنينِها غُرَّةٌ: عبدٌ، أو وليدَةٌ، وقَضَى أنَّ دِيَةَ المرأةِ على عاقِلَتِها**»[1].

فإذا كانَ المُخطِئُ في القَتلِ: الإمامَ، أو نائبَه، كأميرِ الجيشِ، فإنَّ بَيْتَ المالِ يَتحمَّلُ الدِّيةَ. وقولُه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾ أي: إلا أنْ يَتنازَلَ أهلُ المَيِّتِ، ويَتصدَّقُوا بالدِّيَةِ، فإنَّها تَسقُطُ، ولا يَجِبُ أداؤُها إليهِم حِينئذٍ ﴿فَإِن كَانَ﴾ أي: المقتولُ خَطأً ﴿مِن قَوۡمٍ عَدُوٍّ لَّكُمۡ﴾ يَعيشُ مع كفَّارٍ في دارِ الحَرْبِ، ولَمْ يُفارِقْهُم، ولَمْ يُهاجِرْ ﴿وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾ أي: هذا المقتولُ، ولَمْ يَعلَمْ قاتِلُه المسلمُ بذلكَ ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ يَجِبُ على القاتِلِ أداؤُها؛ أداءً لِحقِّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأمَّا الدِّيَةُ: فتَسقُطُ؛ لأنَّه لا وراثةَ بَيْنَ المقتولِ المسلمِ، وأهلِهِ الكفَّارِ؛ ولأنَّ أهلَه كفَّارٌ محارِبونَ، فكيفَ نُعطيهِم ما يَستَعِينونَ بِهِ على حَرْبِنا؟ ﴿وَإِن كَانَ﴾ أي: المقتولُ خطأً ﴿مِن قَوۡمِۭ﴾ كفَّارٍ ﴿بَيۡنَكُمۡ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ ﴿وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ﴾ أي: عَهْدٌ على تَركِ القِتالِ، ومُوادَعةٌ، ومِيثاقٌ ﴿فَدِيَةٞ﴾ أي: فالواجِبُ على قاتِلِهِ حينئذٍ دِيَةٌ ﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾ مؤدَّاةٌ تُعطَى ﴿إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ﴾ أي: أهلِ المقتولِ مِنَ الكفَّارِ المُعاهَدينَ.

والمقتولُ إذا كانَ كافرًا، مِنْ قومٍ بينَنا وبَيْنَهم عهدٌ، فقد بَيَّنَتِ السُّنةُ دِيتَه، كما جاءَ عند أحمدَ، والترمذيّ، أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**دِيَةُ الكافِرِ نِصفُ دِيَةِ المسلِمِ**»[2].

وذَهَبَ الحَنَفِيَّةُ إِلى تَساوِي المُسْلِمِ والذِّمِّيِّ في الأُرُوشِ والدِّياتِ، وَكَذَلِكَ المُسْتَأْمَنُ.

= سنتانِ، ودخل في الثالثة، والحِقَّةُ: ما دخَلَتْ في السَّنَةِ الرابِعةِ، والجَذَعة: ما اسْتكْملت أربعة أعوام، ودخلت في السَّنةِ الخامِسة. انظر: النهاية (٤/ ٢٢٨، ٣٠٦)، المعجم الوسيط (١/ ١١٣)، فتح الباري (١/ ١٨٢)، كشف المشكل (١/ ٣٩)، مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٢٩٤)

(١) رواه البخاريّ (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١).

(٢) رواه الترمذي (١٤١٣)، وأحمد (٦٦٩٢)، وصححه محققو المسند.

وَقـال المالِكِيَّـةُ: دِيَـةُ الذِّمِّيِّ عَـلَى النِّصْفِ مِـنْ دِيَةِ المُسْـلِمِ. أَمَّـا المَجُـوسِيُّ والمُعاهَدُ والمُرْتَدُّ: فَفِيهِ ثُلُثُ خُمُسِ دِيَةِ المُسْلِمِ.

وَقـال الحَنابِلَـةُ: كُل هَـؤُلاءِ عَلَى النِّصْـفِ مِنْ دِيَةِ المُسْلِمِ. وَقال الشَّـافِعِيَّةُ: كُلُّهُمْ عَلَى الثُّلُثِ مِنْ دِيَةِ المُسْلِمِ[1].

﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ عـلى القاتِـلِ أيضًا لِحـقِّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ رقبَـةً يُعتِقُها في الكفَّـارَةِ ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ أي: عليه صيامُ شـهرَيْنِ قمرِيَّيْنِ مُتواليَـيْنِ وجوبًـا، لا يُفطِرُ فيهـما بغـيرِ عُـذرٍ ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: هذِه الكفَّـاراتُ التِي أوْجَبَها اللهُ على القاتلِ: تَوبَةٌ مِن اللهِ علَى عِبادِه، ورَحمةٌ بِهم، وتَكفيرٌ لِما عَساهُ أنْ يَحصُلَ مِنهُم، مِـن إهمالٍ، وتقصيرٍ، وعدمِ احـترازٍ ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بأحوالِ النَّاسِ، والتَّعويضاتِ، والكفَّاراتِ ﴿حَكِيمًا﴾ فيما يُشَرِّعُه لِعبادِه.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تحريمُ قَتلِ المسلمِ أخاهُ المسلِم. والمسلمُ إذا فعلَ ما يُوجِبُ قتلَه -كالنَّفسِ بالنَّفسِ، والثَّيبِ الزَّانِي، والتَّارِكِ لدينِهِ- فليس لأحَدٍ مِنْ آحادِ الرَّعيةِ أنْ يقتُلَه، وإنَّما ذلك إلى الإمامِ، أو نائبِهِ.

وفِيها: رَفْعُ الإثمِ عمَّنْ قَتَلَ مُسلِمًا، وهو يَظُنُّه كافِرًا، وقد رُوِي أنَّ ذلك كانَ سببَ نزولِ هـذِهِ الآيةِ، كما قال مُجاهِدٌ وغيرُه: «نَزَلَـتْ في عيَّاشِ بنِ أبِي رَبيعةَ، قَتَلَ رجلًا كانَ يُعذِّبُهُ على الإسـلامِ، فَأَضْمَرَ لَهُ عَيَّاشٌ السُّـوءَ، فَأَسْـلَمَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَهاجَرَ، وَعِياشٌ لا يَشْـعُرُ، فَلَمَّا كانَ يَوْمُ الفَتْحِ رَآهُ، فَظَنَّ أَنَّهُ عَلَى دِينِهِ، فَحَمَلَ عليه فقتله، فأنزل الله هذه الآيَةِ»[2].

وفِيها: أنَّه لا يُجزِئُ عِتقُ الرَّقبةِ الكافِرَةِ في الكفَّارَةِ.

وفِيها: أنَّ قتلَ المؤمِنِ -وإنْ كانَ خطَأً- فإنَّه عظيمٌ؛ ولذلكَ جُعِلَتْ فِيهِ هذهِ الكفَّارَةُ المُغلَّظةُ.

وفِيها: الإشارةُ إلَى أنَّ مَنْ أتلَفَ شَيئًا، فإنَّه يَضمَنُهُ، ولَوْ لَمْ يكُنْ قَصدَ الاعتداءَ، والسُّوءَ.

وفِيهـا: نَـدْبُ أهلِ القَتيلِ إلى التَّنازُلِ عَنِ الدِّيَةِ؛ لأنَّ اللهَ سـمَّى ذلكَ تَصَدُّقًا، ومعلومٌ أنَّ الصَّدقةَ مُستَحَبةٌ.

---

(١) الموسوعة الفقهية (٣/ ١٠٥).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٣٢)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٣١)، تفسير ابنِ كَثير (٢/ ٣٧٣).

وفِيهـا: عدمُ جوازِ إعانَةِ الكفَّارِ المحارِبـينَ، ويُؤخَذُ هذا مِنْ قولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ ولَمْ يَذْكُـرِ الدِّيَـةَ؛ وذلـك أنَّـه لا يُعطاها أقارِبُهُ الكفَّارُ المحارِبونَ، فيَستَعينونَ بِها علَى قِتالِ أهلِ الإسْلامِ.

وفي الآيـةِ: احـتِرامُ المواثِيقِ، والمُعاهَداتِ، مـع الكفَّارِ؛ وذلكَ أنَّ قتيلَهم لَهُ دِيَةٌ، تُسـلَّمُ إليهِم، سَواءٌ كانَ مسلِمًا، أو كافِرًا.

وفِيهـا: رحمـةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بغيرِ القادِرينَ عـلى العِتْقِ في الكفَّارَةِ، حيـثُ جَعَلَ لهم مَخْرَجًا، وهو صيامُ شـهرَيْنِ متتابِعَيْنِ، وقد اختلفَ العلماءُ فيمَنْ لا يَستطيعُ الصِّيامَ: هل يَجِبُ عليهِ إطعامُ ستِّينَ مِسكينًا، كما في كفَّارَةِ الظِّهارِ؟ فقالَ بعضُهُم: يَجِبُ، وقال بعضُهُم: لا يَجِبُ؛ لأنَّ اللهَ لَمْ يَذْكُرْهُ، ولو كانَ واجِبًا لَذَكَرَهُ[1].

وفِيهـا: عِظَمُ شـأنِ الإيمانِ، وأنَّـه يَعْصِمُ دَمَ صاحبِـهِ، وكذلِك يَمنَعُ مِـنِ ارتِكابِ كَبيرةِ القَتلِ عَمْدًا.

وفِيها: مُراعاةُ حقوقِ اللهِ، وحقوقِ العبادِ.

وفِيهـا: أنَّ قتـلَ الخطَـأِ -وإنْ خَلا عَـنِ الإثمِ- لا يَخْلُـو مِنَ التَّهـاوُنِ، والإهمالِ، وعدمِ العِنايَةِ.

وفِيهـا: أنَّ الدِّيَةَ يَذهَبُ بها عاقِلَةُ القاتِـلِ إلى أهلِ القَتِيلِ، ويَعقِلونَها في دارِهِم، ولا يقالُ لهم: تَعالَوْا استَلِمُوها.

وفِيها: تَطييبُ القُلوبِ الحزينةِ.

وفِيها: التَّعويضُ بالمالِ عمَّا فاتَ مِنَ النَّفسِ.

وفِيها: نَزْعُ الشَّريعةِ للبَغْضاءِ، والعَداواتِ، بتسلِيمِ التَّعويضِ، والدِّياتِ.

وفِيهـا: عِظَـمُ قِيمةِ النَّفـسِ في الشَّريعةِ، وقد جاءَ تقديرُهـا بمائةٍ مِنَ الإبِـلِ، ومِنَ النَّقدِ:

---

(١) قالَ الشـيخُ ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا كانَ لا يَستطيعُ أنْ يصومَ فلا شيءَ عَليه؛ لأنّ كفارةَ القتلِ ليسَ فيها إلاَّ عتقُ رَقبةٍ، أوْ صيامُ شهْرينِ مُتتابِعيْنِ» لقاء الباب المفتوح (١٠٧/ ٢٥) بترقيم الشاملة.

ألفُ دِينارٍ، وفي هذا مُراعاةُ الشَّريعةِ لأهلِ البادِيَةِ، الذينَ جُلُّ أموالِهم مِنَ الإبِلِ، وأهلِ الحاضِرَةِ، الذينَ جُلُّ أموالِهم مِنَ النَّقدِ، وقد جاءَ عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه لَمَّا ارتَفعَتْ أثمانُ الإبِلِ، فَرَضَ الدِّيَةَ على أهلِ الذَّهَبِ ألفَ دِينارٍ، وعلى أهلِ الفِضَّةِ اثنَي عشرَ ألفَ دِرْهَمٍ، وعلى أهلِ البَقَرِ مائتَي بقَرَةٍ، وعلى أهلِ الشَّاءِ ألفَي شاةٍ، وعلى أهلِ الحُلَلِ مائتَي حُلَّةٍ»[١].

ودِيَةُ المرأةِ نِصفُ دِيَةِ الذَّكَرِ الحُرِّ، ودِيَةُ أهلِ الذِّمةِ، والعَهدِ، نصفُ دِيَةِ المسلِمِ.

وأما البَدَلُ عنِ الكفَّارةِ عندَ عدمِ القدرةِ عليها: فهُو صِيامُ شهرَيْنِ مُتَتابعَيْنِ.

وفِيها: تَضامُنُ الأقارِبِ مَعَ قريبِهِم، وأنَّهم يَتحمَّلونَ في أموالِهِم الدِّيَةَ الواجِبَةَ على صاحِبِهم.

وفي الآيةِ: صلاحيةُ الشَّريعةِ لكلِّ زمانٍ، ومكانٍ، فإنَّ قولَه: ﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ﴾ أي: رقبةً يُعتِقُها ﴿فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ﴾ يَشمَلُ مَنْ لَمْ يَجِدْ مالًا يَشتَرِيها بِهِ، ومَنْ لَمْ يكنْ يَملِكُ رَقبةً، ويشمَلُ حالةَ عدمٍ، أو نُدرَةٍ، وجودِ رِقابٍ في الأرضِ، كما في زمانِنا هذا، وبهذا يَظهَرُ -أيضًا- كَمالُ عِلمِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في إحاطَتِهِ بالمُستقبلِ، وعِلْمه بما سيَمُرُّ بالأمَّةِ مِنَ الأحوالِ.

وفِيها: مُرونةُ الشَّريعةِ، وسِعَتُها، في تقديمِها للبَدائِلِ.

وفِيها: أنَّ الشَّهرَيْنِ في الكفَّارةِ هما قَمَرِيَّانِ، وهي الأشهُرُ عندَ اللهِ، وصيامُهُما يَجِبُ أنْ يكونَ مُتَوالِيًا، بحيثُ لا يَفصِلُ بَيْن أيِّ يومَيْنِ مِنْهما إفطارٌ بغيرِ عُذرٍ شَرعِيٍّ، فمَنْ فعَلَ: استَأْنَفَ، وأعادَ مِنَ البِدايَةِ.

وفِيها: حَثُّ المؤمنينَ على الاحتياطِ، والانتِباهِ، والتَّدقِيقِ؛ حتَّى لا يَقَعَ قتلُ الخَطَأِ.

وفِيها: أنَّ قتلَ المسلمِ عنْ عمْدٍ يُنافي الإيمانَ.

وفِيها: سَعْيُ الشَّريعةِ إلى إعتاقِ الرِّقابِ، حتَّى صارَ واجِبًا في بعضِ الحالاتِ، كهذِهِ الحالةِ؛ لِيتَحرَّرَ أكبرُ عَدَدٍ مِنْها.

---

(١) رواه أبو داود (٤٥٤٢)، وقال ابنُ القيم في الزاد (٥/ ٢٥): «ثبتَ عن عُمر».

وفِيها: التَّعبيرُ عَنِ الكُلِّ بالجزءِ، كما عبَّرَ عنِ النَّفسِ بالرَّقَبةِ.

وفِيها: نَدْبُ الشَّريعةِ إلى حُسنِ الأداءِ، وتسليمِ الدِّيةِ بسَماحةٍ، ولُطفٍ؛ جَبرًا لخاطِرِ المُصابِينَ.

وفِيها: أنَّ المُتبرِّعَ والمُتنازِلَ عن الدِّيةِ مُتصدِّقٌ، له ثَوابٌ جزِيلٌ، وخُصوصًا عندما يكونُ أولياءُ القاتِلِ، وعَصَبَتُه، مِنَ الفُقراءِ.

وفِيها: تَسمِيةُ العَفوِ بالصَّدقةِ، وهوَ مِنْ مكارِمِ الأخلاقِ.

وفِيها: التَّجانُسُ في الجزاءِ، فكما أنَّه قَتَلَ رقبةً، فإنَّه يُحرِّرُ رَقبةً.

والآيةُ لَمْ تَذكُرْ مَنِ الذي يُسلِّمُ الدِّيةَ إلى أهلِ القَتيلِ، وقد بَيَّنَتِ السُّنةُ أنَّ الدِّيةَ على العاقِلَةِ، وهُم عَصَبةُ القاتِلِ، وقرابَتُهُ مِنْ جِهةِ أبِيهِ؛ سُمُّوا بذلكَ؛ لأنَّهم يَتَعاقَلونَ، ويَتَناصَرونَ، فيما بَيْنَهم، ويُعِينُ بعضُهم بعضًا، ولذلكَ فإنَّ جَعْلَ الدِّيةِ عليهِم، ليسَ مِنْ بابِ تحمِيلِهم وِزرَ ما لَمْ يَفعَلُوهُ، وإنَّما هو مِنْ بابِ المُعاوَنةِ، والتَّكافُلِ.

فإنْ لَمْ يُوجَدْ للقاتِلِ عاقلةٌ، فالدِّيةُ على بيتِ المالِ؛ لأنَّ المسلمينَ -في هذه الحالةِ- هُم عاقلتُهُ، وبعضُهم أولياءُ بعضٍ، فإذا اختلَّ بيتُ المالِ، ولَمْ يُمكِنْ أخْذُ الدِّيةِ مِنْه، فإنَّها تَرجِعُ على القاتِلِ، فإنْ لَمْ يَستَطِعْ كانتْ دَيْنًا عليه[1].

ويَقْتَسِمُ وَرثَةُ المَقتولِ الدِّيةَ كالمِيراثِ، ويُقضَى مِنْها دَيْنُ المَيِّتِ، وتُنفَّذُ مِنْها وَصيَّتُه، إنْ كانتْ له وَصِيَّةٌ.

وفي شأنِ أهلِ القَتيلِ مِنَ الكفَّارِ المُعاهَدينَ لَمْ يَذْكرْ عَزَّوَجَلَّ أمْرَ الصَّدَقةِ، كما قال في أولياءِ القَتيلِ المؤمنينَ ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾؛ وذلكَ لأنَّ الكفَّارَ أهلُ دُنيا، حرِيصُونَ كلَّ الحِرصِ على الدِّينارِ، والدِّرهَمِ، ثُمَّ إنَّ صَدَقاتِهم لا تُقبَلُ لِكفرِهِم، فليسُوا أهلَ عبادةٍ.

ولَمْ يَذْكُرْ سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ -أيضًا- في الدِّيةِ التي تُعطَى لأهلِ القَتيلِ مِنَ الكفَّارِ المُعاهَدِينَ أنَّها ﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾ إليهِم، فلا يُعامَلُونَ مِثلَ المسلمينَ في هذا الشَّأنِ، ثُمَّ إنَّه قد يَصْعُبُ على عاقِلةِ

---

(١) يُنظر لمِعرفةِ كلامِ الفُقهاءِ في ذلِك، واختِلافهم فيه: المَوسوعةُ الفِقهيةُ (٢١/ ٩١-٩٣).

القاتِلِ المسلمِ، أنْ يَذهَبُوا بها إليهِم؛ فلذلك تُرسَلُ وتُسلَّمُ بأيِّ طريقةٍ، تُحقِّقُ المقصودَ، وهو أداءُ الحقِّ.

وفي قولِهِ: ﴿تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ هذِهِ التَّوبةُ ليسَتْ مِنْ إثمِ القتلِ الخَطَأِ؛ لأنَّ الإثمَ مرفوعٌ فِيهِ، كما دلَّ عليه قولُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وكَما دلَّ عليه قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ اللهَ تَجاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، والنِّسْيانَ، وَما اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»[١]، وإنَّما التَّوبةُ هُنا مِنَ: التَّقصيرِ، وضَعْفِ الاحترازِ، وقِلَّةِ التَثَبُّتِ، والتَّحقُّقِ، ولكَيْ يكونَ المسلمُ بَعدَ ذلكَ يَقِظًا، مُتذكِّرًا.

وفي الآيةِ: تَربيةُ النُّفوسِ على الاحتِياطِ، وتَعويضِ المُصابِ، والمُشارَكَةِ، والتَّعاوُنِ في أداءِ الحُقوقِ.

وفِيها: التَّضامُنُ بَيْنَ الأقارِبِ في أداءِ الدِّيةِ؛ حتَّى لا تَذْهَبَ الدِّيةُ بمالِ قاتِلِ الخَطَأِ كلِّه، أو يَتَحمَّلَ ما لا يُطِيقُ.

وفِيها: أنَّ الكفَّاراتِ لَمَّا كانتْ ثقيلةً على النُّفوسِ، خَتَمَ اللهُ الآيةَ بقولِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ أي: بما يُصلِحُ نُفُوسَ عبادِهِ ﴿حَكِيمًا﴾ فيما أمَرَ بِهِ مِنَ الكفَّاراتِ، والزَّواجِرِ، فأطِيعُوهُ.

وفِيها: أنَّ أهلَ القَتيلِ إذا عَفَوْا تَسقطُ الدِّيةُ عَنِ القاتِلِ، ولا تَسقُطُ الكفَّارةُ؛ لأنَّها حقُّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقدَّمَ اللهُ في أولِ الآيةِ ذِكْرَ الكفَّارَةِ، التي هِيَ حقُّه، على الدِّيَةِ، التي هي حقُّ العبادِ، وبَعدَ ذلكَ قدَّمَ ذِكرَ الدِّيةِ على ذِكْرِ الكفَّارةِ، ولَعَلَّ المقصودَ -واللهُ أعلَمُ- أنْ لا يَتَردَّدَ القاتِلُ في دَفعِها -في الحالةِ الثانيةِ- لأنَّها ستُدفَعُ إلى قومٍ غيرِ مسلمينَ، وهم الذينَ بَيْنَهم وبَيْنَ المسلمينَ عَهْدٌ، ومِيثاقٌ، وفي هذا التَّقديمِ، والتَّأخيرِ -أيضًا- تأكيدٌ على حُرمةِ العَهدِ، والمِيثاقِ، ولو كانَ مَعَ الكفَّارِ، وفي هذا ترغيبٌ لهم في الإسلامِ، وتَبْيينٌ لمحاسِنِهِ.

---

(١) رواه ابن ماجة (٢٠٤٥)، والحاكم (٢٨٠١)، والبيهقي (١٥٠٩٤)، وهو حديث مشهور، صححه ابن حزم والعيني وغيرهما، وحسنه النووي وابن تيمية وغيرهما.

ولَمَّا ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكمَ قَتلِ الخَطَأِ، وما فِيهِ مِنَ الكفَّارةِ الغلِيظةِ، والدِّيةِ العظيمَةِ، مَعَ أنَّه غيرُ مقصودٍ، تَوعَّدَ عَزَّوَجَلَّ مَنْ يَتعمَّدُ إزهاقَ أرواحِ النُّفوسِ المعصومةِ، ويَنتَهِكُ حُرمَتَها، ويَسفِكُ دَمَ المؤمِنِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾.

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ باللهِ، ورسولِهِ ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ قاصِدًا قتلَه بما يَقتُلُ غالبًا، كالسَّيْفِ، والمُسدَّسِ -مَثَلًا-، وعالِمًا بكونِهِ مؤمِنًا، ولو ظَنًّا ﴿فَجَزَآؤُهُۥ﴾ أي: القاتلُ ﴿جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ مُؤبَّدًا إنِ استَحَلَّ قتلَهُ، وماكِثًا مُكثًا طَويلًا إنْ لَمْ يَستَحِلَّ ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ وسَخِطَ سَخطًا شديدًا، وهذا غَضَبٌ يَلِيقُ بجلالِهِ، وعَظَمَتِهِ ﴿وَلَعَنَهُۥ﴾ طَرَدَهُ مِنْ رحمَتِهِ ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ﴾ وهَيَّأَ لَهُ في جَهَنَّمَ ﴿عَذَابًا عَظِيمًا﴾ شديدًا، جزاءً على عَمَلِهِ الشَّنِيعِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

التَّحريمُ الشَّديدُ، والوعيدُ الأكيدُ، لِمَنْ يَقتُلُ مؤمِنًا، قال ابنُ العربيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثَبَتَ النَّهيُ عنْ قتلِ البَهيمَةِ بغيرِ حقٍّ، والوعيدُ في ذلك، فكيف بقتلِ الآدَمِيِّ؟ فَكيف بِالمُسلمِ؟ فكيفَ بالتَّقِيِّ الصَّالِح»[1].

وفِيها: أنَّ القتلَ العمدَ إثمُهُ أعظمُ مِنْ أنْ يُكَفَّرَ بكفَّارةٍ غيرِ التَّوبةِ؛ ولذلكَ لَمْ يَذْكُرِ اللهُ لَه كفَّارةَ عِتقٍ، أو صِيامٍ، وأمَّا قتلُ شِبهِ العَمدِ -وهو أنْ يَعتَدِيَ على إنسانٍ بما لا يَقتُلُ غالبًا، كالعَصا الخفيفةِ، والحَجَرِ الصَّغيرِ، والوَكْزَةِ، فيمُوت المَجْني عَلَيْهِ[2]- فإنَّ الدِّيةَ فيهِ مغلَّظةٌ على العاقِلَةِ، مؤجَّلةٌ إلى ثلاثِ سنينَ لجَمْعِها، وهي في قتلِ العَمدِ، وشِبهِ العَمدِ سواءٌ: ثلاثونَ حِقّةً، وثلاثونَ جَذَعةً، وأربعونَ خَلِفةً، في بطونِها أولادُها[3].

(١) فتح الباري (١٢/ ١٨٩).
(٢) فالضربُ مقصود، والقتلُ غيرُ مقصود، فسُمي شِبه عَمد.
(٣) المغني (٨/ ٣٧٣).

وفي الآيةِ: شناعةُ قتلِ العمدِ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَزالُ المؤمِنُ مُعنِقًا**[1]**، صالحًا، ما لَمْ يُصِبْ دمًا حرامًا، فإذا أصابَ دَمًا حَرامًا بَلَّح**[2]»[3].

وعنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوَّلُ ما يُقضى بَيْنَ النَّاسِ يومَ القِيامةِ في الدِّماءِ**»[4].

وعن عبدِاللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «**يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بيَدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يا رَبِّ، هَذا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ العِزَّةُ لَكَ، فَيَقُولُ: فَإِنَّها لِي. وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: إِنَّ هَذا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: لِتَكُونَ العِزَّةُ لِفُلانٍ، فَيَقُولُ: إِنَّها لَيْسَتْ لِفُلانٍ، فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ**»[5].

وكان ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لا يَرى أنَّ لقاتِلِ المؤمِنِ عَمْدًا توبةً، والذي عليه جُمهورُ الأمَّةِ -مِنْ سَلَفٍ، وخَلَفٍ- أنَّ له تَوبةً، إذا أنابَ، وخَشَعَ، وخَضَعَ، وعَمِلَ صالحًا، واحتَجُّوا بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، وقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وحَمَلَ بعضُهُم هذه الآيةَ على أنَّ جزاءَ القاتِلِ -إنْ جازاهُ-، فهو هذا المذكورُ في الآيةِ، ولكنَّه تحتَ المَشيئَةِ، واللهُ فِيهِ بالخِيارِ.

وقال بعضُ العلماءِ: تُوزَنُ سيِّئاتُ القاتِلِ -ومِنْها: القَتلُ- مع حَسَناتِهِ، وللمَقتولِ حقُّه يومَ القيامةِ، ولا يَسقُطُ بالتَّوبةِ، وقد يكونُ للقاتِلِ حسناتٌ كثيرةٌ، يَفضلُ له مِنْها ما يَدخُلُ بِهِ الجنَّةَ، وقد يُعوِّضُ اللهُ المقتولَ مِنْ عندِهِ، فيَكُفَّ عن مُطالبَةِ القاتِلِ، وهذا يُبيِّنُ أهمِّيَّةَ التَّوبةِ

---

(١) أَيْ: مُسرِعًا في طاعَتِهِ، مُنْبَسِطًا في عَمَلِهِ.

(٢) أيْ: أَعْيا وانْقَطَعَ عَنْهُ ذَلِكَ؛ لِشُؤْمِ ما ارْتَكَبَهُ مِنَ الإِثْمِ.

(٣) رواه أبو داود (٤٢٧٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٤) رواه البخاري (٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨).

(٥) رواه النسائي (٣٩٩٧)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.

النَّصوحِ للقاتِلِ، وقد قالَ بعضُ العلماءِ: إنَّ قتلَ العَمدِ أعظَمُ مِنْ أنْ يُكفَّرَ بالكفَّارةِ، كما في قتلِ الخَطَأِ، فلا سبيلَ إلا التَّوبةُ. وقال بعضُهُم: تَجِبُ على قاتِلِ العَمدِ الكفارةُ، وأنَّها أوْلَى هُنا مِنْ قتلِ الخَطَأِ.

وأمَّا أولياءُ المقتولِ عَمدًا: فهُم مُخيَّرونَ بَينَ القِصاصِ، أو العَفْوِ، أو أنْ يأخُذُوا الدِّيةَ المغلَّظةَ أثلاثًا: ثلاثونَ حِقَّةً، وثلاثونَ جَذَعةً، وأربعونَ خَلِفةً، وقد أجمعَ العلماءُ على أنَّ العاقلةَ لا تَحمِلُ ديةَ العَمدِ، وأنَّها في مالِ الجانِي.

وفِيها: ذِكْرُ حُكمِ القاتِلِ في الآخرةِ، بعدما تقدَّمَ ذِكْرُ حُكمِهِ في الدُّنيا في سُورةِ البقرةِ.

وفِيها: شَناعةُ وعيدِ قاتِلِ العَمدِ، فإنَّه جُمِعَ عليه خمسةُ أمورٍ: جَهنَّمُ، وطولُ المُكثِ فيها، والإعدادُ المُسبقُ للعذابِ، مَعَ الغَضَبِ، واللَّعنةِ.

وفي الآيةِ: وجوبُ الاحتِياطِ في الدِّماءِ، والنَّظرِ قَبْلَ الإقدامِ على إزهاقِ الأرواحِ.

وفِيها: أنَّ دَعوَى الإكراهِ لا تُقبَلُ في قتلِ المؤمِنِ، والأصلُ أنَّ الأرواحَ في الشَّريعةِ مُتَساويةٌ، فكيفَ يَفْدِي نفسَه بقَتلِ غيرِه؟

وفِيها: أنَّ القتلَ يَتَنافَى مَعَ الإيمانِ، ولكنَّه لا يَنفي الإيمانَ بالكُليَّةِ، بمعنَى: أنَّ المسلِمَ لا يلزَمُ أن يَصيرَ كافِرًا إذا قَتَلَ، لكن يكفُر إذا استَحَلَّ قتلَ أخيه المسلِمِ، ومِنْ أدلَّةِ قَبُولِ توبةِ المسلمِ إذا قَتَلَ: حديثُ الإسرائِيليِّ الذي قَتَلَ مائةَ نفسٍ، ثُمَّ تابَ اللهُ عليهِ[1].

وقدْ كان على بَنِي إسرائيلَ مِنَ الآصارِ، والأغلالِ، ما رفَعَهُ اللهُ عنْ هذِهِ الأمَّةِ؛ ولذلكَ فهي أوْلَى بالتَّخفِيفِ، وقَبُولِ التَّوبةِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّغلِيظَ في شأنِ دَمِ المسلِمِ، وتحريمَ سَفْكِهِ، أمَرَ عَزَّ وَجَلَّ بالتَّبيُّنِ، والتَّثبُّتِ، في قتالِ الكفَّارِ، وذلكَ أنَّ الإسلامَ كانَ قد انتَشَرَ، ويوجَدُ في بعضِ قبائِلِ المُشركينَ مَنْ قد آمَنَ، فقد يَحدُثُ أن يقتُلَه بعضُ المسلمينَ، وهُم لا يَشعُرُونَ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -مُحذِّرًا عبادَهُ الخارِجينَ للجِهادِ في سبيلِ اللهِ-:

---

(١) رواه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٩٤﴾.

سبَبُ النُّزولِ:

عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كانَ رجلٌ في غُنَيمةٍ له، فلَحِقَه المسلمونَ، فقالَ: السَّلامُ عليكُم، فقتَلُوه، وأخذُوا غُنيمَتَهُ، فنزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾»[1].

وفي روايةٍ: «مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْم عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، قالُوا: ما سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنكُمْ، فَقامُوا فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِها رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾»[2].

وعَنْ عبدِاللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «بَعَثَنا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى إِضَمَ[3]، فَخَرَجْتُ في نَفَرٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، فِيهِمْ أَبُو قَتادَةَ الحارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ، وَمُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنا حَتَّى إذا كُنَّا بِبَطْنِ إِضَمَ، مَرَّ بِنا عامِرٌ الأَشْجَعِيُّ، فَسَلَّمَ عَلَيْنا، فَأَمْسَكْنا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ، فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيِّعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنا عَلَى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَرْناهُ الخَبَرَ، نَزَلَ فِينا القُرآنُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾»[4].

---

(١) رواه البخاريّ (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٠٣٠)، وحسّنه، وأحمد (٢٠٢٣)، وإسناده جيد.

(٣) اسمُ موضِعٍ شمالَ المَدينةِ.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٨٨١)، وقال محقّقو المسند: «إسناده محتمِلٌ للتّحسين».

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ وصَدَّقُوا باللهِ، ورسولِهِ، وعَمِلُوا بما أُنزِلَ ﴿إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وسافَرْتُم لجِهادِ أعداءِ اللهِ، وإعلاءِ كَلِمَتِهِ، ودِينِهِ ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾ أي: اطلُبُوا البَيانَ، والتَّحقِيقَ، واليقينَ، وتَثَبَّتُوا، ولا تَعْجَلُوا، واحتاطُوا، ولا تَتَسَرَّعُوا ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ﴾ وحيَّاكُم بتحيَّةِ الإسلامِ، وأظهَرَ أنَّه مَعَكُم. وفي قراءةٍ: (ألقَى إليكُمُ السَّلَمَ) أي: استَسْلَمَ، وانقادَ لَكُم، ولَمْ يُقاتِلْكُم ﴿لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ فتحكُمُونَ عليهِ بزَيفِ إسلامِهِ، وأنَّه ألقَى السَّلامَ، أو ذَكَرَ الشَّهادتَيْنِ؛ خَوفًا مِنَ القتلِ، وتَقيَّةً، ومُخادَعَةً ﴿تَبۡتَغُونَ﴾ وتَطلُبُونَ بقتلِهِ ﴿عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ مِنَ الغنائِمِ، والأموالِ، والمَتاعِ الفانِي، سريعِ الزَّوالِ ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞ﴾ وأرزاقٌ وفيرةٌ، وثوابٌ جزيلٌ، لا يُعَدُّ، ولا يُحْصَى، فاطلُبُوها عِندَه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ. والمغانِمُ جمعُ مَغْنَم: وهو ما يُؤخَذُ مِنْ مالِ العَدُوِّ. ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ في أوَّلِ الإسلامِ، تُخفُونَ دِينكُم، وإيمانَكُم، وقيلَ: كذلك كنتُم مِنْ قَبْلُ: مُشرِكينَ ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ وتَفَضَّلَ ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ بالإسلامِ، والهِدايةِ، وإظهارِ الدِّينِ، وعدمِ الخَوفِ ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ كُونُوا على بيانٍ، ويَقينٍ، فيما تُقدِمُونَ عليهِ، ولا تأخُذُوا بالظَّنِّ، واحذَرُوا التَّسرُّعَ في القَتلِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ أي: بَصيرًا، وعليمًا، بأعمالِكُم الظَّاهِرَةِ، والباطِنَةِ، وخَفاياكُم، ونَواياكُم، وفي هذا تَهديدٌ، ووعيدٌ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وصيَّةُ المُجاهِدِينَ في سبيلِ اللهِ قَبْلَ خُروجِهِم، واحتياطُ المُجاهِدِينَ قَبْلَ إراقَةِ الدِّماءِ، ووجوبُ التبيُّنِ قَبْلَ القتلِ.

وفِيها: إجراءُ أحكامِ النَّاسِ على الظَّاهِرِ، وعدمُ الطَّعنِ في نِيَّاتِهِم بلا دَلِيلٍ، وتحريمُ نَفْيِ الإيمانِ عَمَّنْ ظاهِرُهُ الإيمانُ، وتحريمُ الحُكمِ على النَّاسِ بالتَّشَهِّي، وتحريمُ استِحلالِ دِماءِ النَّاسِ، وأموالِهِم، بلا مُبيحٍ شرعيٍّ.

وفِيها: تقديمُ ما عندَ اللهِ، على ما في الدُّنيا.

وفِيها: تَذكِيرُ المؤمنينَ بماضِيهِم؛ حتَّى لا يُصابوا بالعُجْبِ.

وفِيها: مُعالَجَةُ بَغْيِ النَّفسِ، بتذكِيرِها بما كانتْ علَيْهِ مِنَ الضَّلالةِ، وما فِيها مِنَ النَّقصِ.

وفِيها: امتِنانُ اللهِ على المؤمنينَ بالهِدايةِ، والأمنِ.

وفِيها: تَرْكُ الانسِياقِ وراءَ العَداواتِ الشَّخصِيَّةِ القدِيمَةِ، وأنَّ الأحقادَ تحمِلُ على مُجاوَزَةِ حُدودِ اللهِ.

وفِيها: عِظَمُ شأنِ الدِّماءِ عندَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ الطَّمَعَ في الدُّنيا يَقودُ إلى البَغْيِ.

وفِيها: جوازُ إخفاءِ الإيمانِ، لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ على إظهارِهِ.

وفِيها: الاحتِياطُ للمؤمنينَ المُستضعَفِينَ، الذينَ يَعيشُونَ بَيْنَ قومٍ كفَّارٍ، وهذا مِنْ أسبابِ مَنْعِ القِتالِ بالحُدَيْبِيَةِ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةُۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الفتح: ٢٥].

وفِيها: أنَّ المَغانِمَ الحلالَ، تُغنِي عنِ الاستِيلاءِ على أموالِ النَّاسِ بسُوءِ الظَّنِّ، والاتِّهامِ.

وفِيها: تَعظيمُ شأنِ السَّلامِ.

وفِيها: أنَّه ليسَ كلُّ مَنْ وُجِدَ بأرضِ الكُفرِ فهُوَ كافِرٌ.

وفِيها: مقاومةُ رغبةِ النَّفسِ المُلحَّةِ، وحِرصِها على مَتاعِ الحَياةِ الدُّنيا.

وفِيها: أنَّ مَتاعَ الدُّنيا زائلٌ؛ لأنَّ اللهَ سمَّاهُ عَرَضًا، والعارِضُ يَزُولُ، ولا يَثْبُتُ.

وفِيها: تأدِيبُ المجاهِدِينَ بإصلاحِ نِيَّاتِهِم.

وفِيها: مُعالَجَةُ الاشتِباهِ بالتَّبيُّنِ، والتَّثبُّتِ.

وفِيها: أنَّ الأحكامَ على النَّاسِ تُناطُ بالظَّواهِرِ، لا بالتّفتيشِ عنِ السَّرائِرِ.

وفِيها: تَحريمُ سَفْكِ الدِّماءِ، والاستيلاءِ على الأموالِ بالتَّأوِيلاتِ الضَّعِيفةِ، قالَ العُلماءُ: «الخَطأُ في تَرْكِ ألْفِ كافِرٍ، أهْونُ مِن الخَطَإ في سَفْك مَحْجَمَةٍ مِن دم مُسْلِمٍ واحِدٍ»[1].

---

(١) كتاب الشفا للقاضي عياض (٢/ ٢٧٧).

وفِيها: أهمِّيَّةُ شعائِرِ الإسلامِ الظَّاهرةِ في حِفْظِ الدِّماءِ؛ ولذلكَ كانَ النبيُّ ﷺ إذا غَزا قَوْمًا انتَظَرَ: فإنْ سَمِعَ أذانًا، وإلا أغارَ عَلَيْهِم[1].

وفِيها: إفسادُ الحِرصِ على المالِ لِنيَّةِ الجِهادِ.

وفِيها: اللُّجوءُ إلى اللهِ في طَلَبِ الرِّزْقِ.

وفِيها: اطِّلاعُ اللهِ على السَّرائِرِ، والضَّمائِرِ.

وفِيها: مَشرُوعِيةُ السَّيرِ في الأرضِ، غَزْوًا في سبيلِ اللهِ.

وفِيها: الرَّدُّ على بِدْعَةِ «التَّوقُّفِ، والتَّبيُّنِ»، التي يجعلُ أصحابُها عامَّةَ المسلمينَ في مَوْضِعِ شكٍّ، لا يَحكُمُونَ عليهِم بإيمانٍ، ولا بِكُفرٍ، مَعَ أنَّ التَّبيُّنَ، والتَّحقُّقَ الشَّرعِيَّ، لا يَعنِي ذلكَ إطلاقًا، وقد جاءَتِ الشَّريعَةُ بالحُكمِ على النَّاسِ بالظَّاهِرِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ وَضَعَ نفسَهُ مَوْضِعَ خَصْمِهِ، كثيرًا ما يَعذُرُهُ، وتَطِيبُ نفسُهُ له، أو يَخِفُّ كثيرٌ مِمَّا فيها مِنَ اللَّوْمِ تِجاهَه.

وفِيها: بَثُّ الثِّقةِ، والأمانِ، بَيْنَ أفرادِ الأمَّةِ المسلمةِ.

وفِيها: أنَّ العبدَ إذا رَأَى نفسَهُ مائِلةً إلى هَوًى، فعليْهِ أنْ يُذَكِّرَها بما أعدَّ اللهُ لعبادِه المتّقين.

وفِيها: إعادةُ الأمرِ بالواجِب المتعيِّنِ؛ تأكيدًا عليهِ، كما كَرَّرَ الأمرَ في قولِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ مرَّتَيْنِ في الآيةِ.

وفِيها: أنَّ الكافِرَ إذا نَطَقَ بالشَّهادَتَيْنِ حَرُمَ دَمُهُ، ومالُهُ، وأهلُهُ.

وفِيها: تَحريمُ القتلِ على الشُّبهةِ.

وفِيها: أنَّ التَّبيُّنَ يَقُودُ إلى الرُّشدِ، والصَّوابِ، واتِّضاحِ الأمورِ.

وفِيها: أنَّ الكافِرَ المُحارِبَ إذا تَبيَّنَ أمرُهُ، فإنَّه لا يُتَرَدَّدُ في قَتلِهِ.

---

(١) رواه البخاري (٦١٠)، ومسلم (٣٨٢)، ولفظه عند البخاري: عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذا غَزا بِنا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ: فَإِنْ سَمِعَ أَذانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذانًا أَغارَ عَلَيْهِمْ».

وفِيها: أنَّ مَنْ أظهَرَ شيئًا مِنْ علاماتِ الإسلامِ، كالسَّلامِ، والشَّهادَتَيْنِ، يَجِبُ الكَفُّ عنه، إلى أنْ يَتبَيَّنَ مِنْه ما يُناقِضُ ذلكَ.

وفِيها: تَحريمُ الاستِعجالِ في إصدارِ الأحكامِ.

وفِيها: صَرْفُ هِمَمِ المؤمنينَ، عمَّا في أيدِي النَّاسِ، إلى ما عِندَ اللهِ.

وفِيها: مُعاتَبَةُ اللهِ للصَّحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مَعَ حُبِّهِ لَهُم.

ولَمَّا أوصَى اللهُ الخارِجينَ للجِهادِ في سبيلِهِ، بَيَّنَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فضلَهُم على القاعِدِينَ، الذين لَمْ يَخرُجُوا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾.

﴿لَّا يَسْتَوِى﴾ في الفَضلِ، والأجرِ، والثَّوابِ ﴿ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ إيثارًا للرَّاحةِ، والسَّلامةِ ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ بذَهاب أبْصارِهم، وكذلِك أصحابُ العُذْرِ، مِنْ مَرَضٍ، أو عاهَةٍ، أو كِبَرِ سِنٍّ، ونحوِ ذلك، قالَ العُلَماءُ: «أَهْلُ الضَّرَرِ: هُمْ أَهْلُ الأَعْذارِ؛ إِذْ قَدْ أَضَرَّتْ بِهِمْ، حَتَّى مَنَعَتْهُمُ الجِهادَ»[1].

﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ فهؤلاءِ الجامِعُونَ بَيْنَ الجِهادِ بالمالِ، والنَّفسِ، يَفوقُونَ أولئكَ بلا رَيْبٍ، وفي الصّحيحيْنِ عن البَراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «لَمَّا نَزَلَت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا، فكَتَبَها، فجاءَ ابنُ أمِّ مكتومٍ فشَكا ضَرارَتَهُ[2]، فأنزَلَ اللهُ: ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾»[3].

---

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٣٤٢).

(٢) أي: فَقْدَ بَصرِه.

(٣) رواه البخاري (٤٥٩٣)، ومسلم (١٨٩٨).

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عنْ بَدْرٍ، والخارِجُونَ إلى بدرٍ»(١).

﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ الذينَ خَرَجُوا يُجاهِدونَ بأمْوالِهم وأنفُسِهم في سبيل اللهِ ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ مِنْ أُولِي الضَّرَرِ، وأهلِ الأعذارِ ﴿دَرَجَةً﴾ ومنزِلَةً، لا يَقدُرُ قَدْرَها، ولا يعلَمُ حقيقَتَها، إلا هوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ وذلك لأنَّ الخارِجِينَ باشَرُوا الجهادَ بأنفُسِهم مَعَ نِيَّتِهم الصَّالحَةِ، وأمَّا أُولُو الضَّررِ: فإنَّهم -وإنْ كانتْ لَهُم نِيَّةٌ حَسَنةٌ-، لكنَّهُم لَمْ يُباشِرُوا الجِهادَ بأنفُسِهم؛ فلذلكَ صارُوا أقلَّ مَرتَبَةً، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبِي سعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وأُخْرَى، يُرفَعُ بِها العبدُ مائةَ درجةٍ في الجنَّةِ، ما بَيْن كلِّ دَرَجَتَيْنِ كما بَيْنَ السَّماءِ والأرضِ**»قال: وما هِيَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «**الجهادُ في سبيلِ اللهِ، الجهادُ في سبيلِ اللهِ**»(٢).

﴿وَكُلًّا﴾ مِنَ المُجاهِدِينَ، والقاعِدِينَ المَعذُورِينَ ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ أي: وَعَدَهُم بالجنَّةِ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ أَقْوامًا بِالمَدِينَةِ خَلْفَنا، ما سَلَكْنا شِعْبًا ولاَ وادِيًا، إلَّا وَهُمْ مَعَنا فِيهِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ**»(٣).

﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ﴾ في سبيلِهِ بأموالِهم، وأنفُسِهم ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ بلا عُذْرٍ، ولا ضَرَرٍ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وافِرًا، وثوابًا جزيلًا، ثُمَّ فَسَّرَه بقولِه: ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ﴾ ومنازِلَ بعضُها فَوْقَ بعضٍ، مِنْ مَنازِلِ الكرامَةِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ في الجنَّةِ مائةَ درجةٍ، أعدَّها اللهُ للمُجاهِدِينَ في سبيلِ اللهِ، ما بَيْنَ الدَّرجتَيْنِ كما بَيْنَ السَّماءِ والأرضِ**»(٤).

وقالَ قَتادَةُ: «كانَ يُقالُ: الإسلامُ درجةٌ، والهجرةُ في الإسلامِ درجةٌ، والجهادُ في الهِجرة دَرجة، والقتلُ في الجهادِ درجةٌ»(٥).

---

(١) رواه البخاري (٣٩٥٤).

(٢) رواه مسلم (١٨٨٤).

(٣) رواه البخاريّ (٢٨٣٨).

(٤) رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٥) رواه الطبريّ (٩/ ٩٧)، وابن أبي حاتم (٣/ ١٠٤٥).

﴿وَمَغۡفِرَةٗ﴾ لذُنُوبِهِم ﴿وَرَحۡمَةٗ﴾ لهم بنَعيمِ الجنَّةِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا﴾ لذُنُوبِ المؤمنينَ ﴿رَّحِيمًا﴾ بِهِم.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

بيانُ التَّفاضُلِ في مَراتِبِ أهلِ الإيمانِ.

وفيهما: فضلُ منزلةِ الجهادِ في سبيلِ اللهِ.

وفيهما: فضلُ الجَمْعِ في الجهادِ بَيْن النَّفسِ، والمالِ.

وفيهما: رَحمةُ اللهِ بأهلِ الأعذارِ، وتخفيفُ الأحكامِ عنْهُم.

وفيهما: إكرامُ اللهِ لأهلِ طاعَتِهِ، وأنَّه جَمَعَ لهم بَيْنَ المغفِرةِ، والرَّحمةِ، والمنازِلِ الكريمةِ.

وفيهما: الإشارةُ بفتحِ البابِ أمامَ المُقصِّرينَ في الواجِباتِ الشَّرعيَّةِ، بتذكِيرِهم بمغفرةِ اللهِ، ورحمتِهِ، كما خَتَمَ بذلكَ الآيتيْنِ.

وفيهما: وَعْدُ اللهِ العظيمِ لأهلِ الإيمانِ بجنَّةِ النَّعيمِ.

وفيهما -مع التي قبلهما-: أنَّ خَطأَ مَنْ يَعملُ الصَّالحاتِ أثناءَ تأدِيَتِها لا يُلغِي فضلَهُ.

وفيهما: أنَّ الضَّررَ الدائِمَ، كالعاهَةِ، أو المُؤقَّتَ، كالمَرَضِ الذي يُرجَى شِفاؤُه، كلاهُما عُذرٌ في عدمِ الخُروجِ للجِهادِ.

وفيهما: أنَّ أعلَى مَراتِبِ الجِهادِ، هو: الخُروجُ بالنَّفسِ؛ لِقتالِ أعداءِ اللهِ، وصاحبُها هو: المجاهِدُ في الأصلِ؛ ولذلكَ لا يُسمَّى مَنْ حَبَسَه العُذرُ مُجاهِدًا، كما لا يُسمَّى مَنْ أعانَ الغُزاةَ بمالِه مُجاهِدًا، إذا لَمْ يَخرُجْ للجِهادِ.

وفيهما: فضلُ عبدِاللهِ بنِ أمِّ مكتومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فبِسبَبِهِ نَزَلَ عُذْرُ اللهِ في الآيةِ لأُولِي الضَّرَرِ.

وفيهما: نُزُولُ بعضِ الآيةِ بَعدَها، وأنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُخبِرُهُم أينَ يَضعُونَ ما تأخَّرَ نُزُولُه مِنْها.

وفيهما: الإشادةُ بالفاضِلِ مَعَ عَدَمِ حِرمانِ المَفضُولِ.

وفيهما: أنَّ زيادةَ العَمَلِ الصَّالِحِ تَقْتَضِي مَزِيدًا مِنَ الثَّوابِ.

وفيهما: أنَّ الدَّرجاتِ عندَ اللهِ حقيقيَّةٌ، والدَّرَجَةُ: المِرْقاةُ، والدَّرَجَةُ واحدةُ الدَّرَجات، وَهِيَ الطَّبَقاتُ مِنَ المَراتِبِ، ودرجاتُ الجنَّةِ لا يَعلَمُ قدرَها إلا اللهُ، فعن كعبِ بنِ مُرّة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ بَلَغَ العَدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَهُ اللهُ بِهِ دَرَجَةً**» قالَ ابْنُ النَّحَّامِ: يا رسولَ اللهِ، وَما الدَّرَجَةُ؟ قالَ: «**أَما إِنَّها لَيْسَتْ بِعتَبَةِ أُمِّكَ، وَلَكِنْ ما بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةُ عامٍ**»[1].

وفي الآيتَيْنِ: التَّنكِيرُ للتَّعظِيمِ، كما في قولِهِ: (**دَرَجَةً**) و(**دَرَجاتٍ**).

وفيهما: حَضُّ الأدنَى على عَدَمِ التَّفرِيطِ، والزُّهدِ في الخَيرِ، والاقتِداءِ بِمَنْ سَبَقَه؛ ولِيَترَفَّعَ عَنِ انحِطاطِ منزِلَتِهِ، ولِيَهتزَّ للجِهادِ، ويرْغَبَ فيهِ، وفي ذلِكَ: تَحرِيكُ النُّفوسِ لِطَلَبِ المنازِلِ العالِيةِ.

وفيهما: أنَّ العاجِزَ عنِ الطَّاعةِ لا يُحرَم أجرَها، وأنَّ مَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، وتَعلَّقَ قلبُهُ بالجِهادِ، كانَ مَعَ الخارِجينَ في الأجْرِ.

وفيهما: التَّفريقُ بَيْن مَنْ قَعَدَ عَنْ الجِهادِ لِنفاقٍ، ومَنْ قَعَدَ عنهُ تراخِيًا، وتَسوِيفًا، أو اشتِغالًا بما هُوَ أدنَى.

وفيهما: أنَّ الجِهادَ المَذكورَ هو ما كانَ فَرْضَ كِفايَةٍ؛ ولذلكَ لا يَأثَمُ القاعِدُ عنْهُ، أمَّا إذا صارَ فَرْضَ عَيْنٍ، فإنَّ القاعِدَ بلا عُذرٍ آثِمٌ بلا رَيْبٍ، وبِهذا يظْهَرُ الفَرْقُ بَيْن حُكمِ الخروجِ إلى بَدْرٍ، وبَيْن حُكمِ الخروجِ إلَى غَزْوةِ تَبُوكٍ -مَثَلًا-؛ فإنَّه كانَ استِنفارًا عامًّا، يأثَمُ كُلُّ قاعِدٍ عنْهُ بِغَيرِ عُذْرٍ، بخِلافِ الخُروجِ يومَ بَدرٍ.

وفيهما: أنَّ تَساوِي المُجاهدينَ في الرُّتبَةِ في الدُّنيا، لا يَعنِي تَساوِيهِم في الآخِرَةِ؛ فإنَّ المجاهِدِينَ -أيضًا- دَرَجاتٌ، وقد قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في آيةٍ أُخرَى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

(١) رواه النسائي (٣١٤٤)، وأحمد (١٨٠٦٣)، وصحَّحه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٣٠٤).

وفيهما: تَسمِيةُ العُذرِ المانِعِ ضَرَرًا، سواءً كانَ: مَرَضًا، أو عاهةً، أو شَيخوخَةً؛ وذلكَ لأنَّه يَضُرُّ بصاحِبِهِ، ويُنْقِصُهُ، حتَّى يمنعَهُ مِنَ الجِهادِ.

وفيهما: أنَّه يَنبَغِي على المَعذُورِ في الخُرُوجِ أن يَتمنَّى الخُرُوجَ، وأنْ يُحَدِّثَ نفسَهُ بالغَزْوِ، وأنْ لا يكونَ فَرِحًا بِعُذرِهِ، وقُعُودِهِ.

وفيهما: أنَّ النِّيَّةَ الجازِمَةَ إذا اقترَنَ بها مَقدُورُها مِنَ القَوْلِ، أو الفِعْلِ، يُنزَّلُ صاحِبُها مَنزِلةَ الفاعِلِ.

وفيهما: أنَّ اشتراكَ الفاعِلِ، والمعذُورِ، في أصلِ الأجرِ، لا يَمنَعُ مِنْ تَفوُّقِ الفاعِلِ، كنَيْلِهِ المُضاعَفَةَ في الأجرِ دونَ الآخَرِ، وأنَّ مَنْ باشَرَ الطَّاعَةَ يَفُوقُ مَنْ قَصَدَها بالنِّيَّةِ فَقَط.

وفيهما: عُلُوُّ فضلِ الآخِرَةِ على فضلِ الدُّنيا؛ فإنَّ الجهادَ في الدُّنيا له ثَوابٌ مُعجَّلٌ مِنَ النَّصرِ، والغَنِيمةِ، والذِّكرِ الحَسَنِ، ونحوِ ذلكَ، ولكنَّ ثوابَه في الآخِرَةِ في: الدَّرَجاتِ، والمَنازِلِ، والنَّعيمِ، والرَّحمةِ، والمغفِرَةِ، أعلَى، وأعْظَمُ.

وفيهما: أهمِّيَّةُ بَذْلِ المالِ في الجهادِ في سبيلِ اللهِ؛ لأنَّه لا يَتِمُّ إلا بِهِ.

وفيهما: فضلُ المالِ الصَّالِحِ للعبدِالصَّالِحِ؛ لأنَّه يَستَعِينُ بِهِ على الأعمالِ الصَّالِحَةِ.

وفيهما: أنَّ المنازِلَ الرَّفِيعةَ تَلِيقُ بأصحابِ الأعمالِ العظيمةِ، والمقرَّبينَ الأبرارِ.

وفيهما: التَّدَرُّجُ في الانتِقالِ عندَ التَّفضِيلِ، والمَدْحِ؛ فإنَّه نَفَى التَّسوِيَةَ أوَّلًا، ثُمَّ صَرَّحَ بتفضِيلِ الدَّرجةِ، ثُمَّ انتقَلَ إلى التَّفضِيلِ بالمغْفِرَةِ، والرَّحمةِ، والدَّرجاتِ.

وفيهما: أنَّ صاحِبَ الأعمالِ الصَّالِحةِ -مَهْما اجتَهَدَ في العَمَلِ- فهو مُحتاجٌ إلى مغفرةِ ربِّه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفيهما: أنَّ الجنَّةَ لا تُنالُ إلا برحمةِ اللهِ، وأنَّ الأعمالَ سببٌ لدخُولِها، وليسَتْ ثَمَنًا لها.

وفي الآيتَيْنِ: إجمالُ الضَّرَرِ، وقد وردَ ذِكرُ أمثِلَةٍ لـه في مواضِعَ أُخرَى، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾ [الفتح: ١٧].

وفيهما: تذكيرُ المجاهِدِينَ بصِحَّةِ القَصْدِ، وحُسنِ النِّيَّةِ، وأنْ يكونَ جِهادُهُم وَفْقَ

الشَّريعةِ، كما يَدلُّ عليهِ قولُهُ: ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فإنّها تَشمَلُ الأمرَيْنِ.

وفي الآيتَيْنِ: تقديمُ المالِ على النَّفسِ؛ وذلكَ لأهمِّيَّتِهِ في الجِهادِ -كما تقدَّم- ولأنَّه أهونُ على الإنسانِ في الغالِبِ، ولأنَّ نَفْعَ المالِ في بعضِ المعارِكِ قد يَكونُ أكثرَ مِنَ الإمدادِ بالأشخاصِ.

وفي قولِه: ﴿لَّا يَسْتَوِي﴾ بيانُ أنَّ الإسلامَ دِينُ العَدْلِ، فيُعطِي كلَّ واحدٍ ما يَستَحقُّهُ.

وفيهما: أنَّه لا فضلَ أعظمُ مِنَ الجنَّةِ، كما يُفيدُهُ التَّعبيرُ بـ ﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾؛ لأنَّه اسمُ تفضيلٍ، مُؤنَّثُ: الأحْسَن، أي: لا أحَسنَ مِنْها.

وفيهما: تكريمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لأصحابِ الأعمالِ الصَّالحِةِ؛ حيثُ جَعَلَ إثابَتَهُم على الأعمالِ مِثلَ الأُجرَةِ التي يَستحقُّها العامِلُ، مَعَ أنَّ الفضلَ لَه عَزَّ وَجَلَّ أوَّلًا، وآخِرًا، وهو الذي فتَحَ بابَ الخَيرِ، ودلَّ عليهِ، ووَفَّقَ إليهِ، وأمكنَ مِنْه، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بِهِ.

وفيهما: شَرَفُ درجاتِ المجاهِدينَ؛ لأنَّ اللهَ أضافَها إلى نفسِهِ، فقال: ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ﴾.

ولَمَّا ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رِفعةَ أهلِ الجِهادِ، وذَكَرَ حالَ القاعِدِينَ عنهُ بعُذرٍ، وبغيرِ عُذرٍ. ولَمَّا كانَ الباقُونَ مِنَ المُسلمينَ في بلادِ الكفَّارِ متخلِّفينَ عنِ الجِهادِ، ورُبَّما يَستَفيدُ مِنْهم الكفَّارُ، ويَكونُونَ عائِقًا أمامَ المجاهِدِينَ في غَزْوِهم للكفَّارِ؛ لاختِلاطِ هؤلاءِ المسلمينَ بِهم: فإنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ هؤلاءِ القاعِدِينَ عنِ الهجرَةِ، فقالَ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ﴾ وتَقبِضُ أرواحَهُم ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: مَلَكُ الموتِ، وأعوانُهُ، والملائكةُ: واحِدُها مَلَكٌ. قالَ ابنُ كَيْسانَ وَغَيْرُهُ: «وَزْنُ مَلَكٍ: فَعَلٌ، مِنَ المُلْكِ». وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: «هُوَ مَفْعَلٌ مِنْ لأَكَ إذا أَرْسَلَ». والأَلُوكَةُ، والمَأْلَكَةُ، والمَأْلُكَةُ: الرِّسالَةُ، فَأَصْلُهُ عَلَى هَذا: مَأْلَكٌ، ثمّ قَلَبُوها فقالُوا: مَلأَكٌ، ثُمَّ سَهَّلُوهُ فقالُوا: مَلَكَ[1].

---

(١) ينظر: تفسير القرطبي (١/ ٢٦٢)، الصحاح (٤/ ١٦١١)، لسان العرب (١٠/ ٣٩٤).

﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ بالبقاءِ في ديارِ الكُفرِ، وعدمِ الهجرةِ إلى دارِ الإسلامِ ﴿قَالُواْ﴾ أي: الملائكةُ -مُوبِّخِينَ لَهُم عندَ قَبْضِ أرواحِهِم-: ﴿فِيمَ كُنتُمۡ﴾ في أيِّ شيءٍ كنتُم مِنْ أمرِ دِينِكُم؟ أو لِماذا كنتُم في هذا المَكانِ؟ وماذا كنتُم تصنَعونَ في دِيارِ الكُفرِ؟ ﴿قَالُواْ﴾ -مُعتَذِرينَ اعتِذارًا باطِلًا-: ﴿كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ مقهورِينَ مَغلُوبِينَ في أيدِي الكفَّارِ، لا نَقدِرُ علَى الهِجرةِ ﴿قَالُوٓاْ﴾ أي: المَلائِكةُ -ردًّا عليهِم-: ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾ أي: قد كانَ هنالِكَ أراضٍ أُخرَى تَستَطِيعونَ فيها إقامةَ دِينِكُم، فلِماذا لَمْ تُهاجِرُوا إليها؟

والهِجرَةُ في اللُّغةِ: التَّرْكُ، وفي الشَّرعِ: الانتِقالُ مِنْ بلدِ الكُفرِ إلى بلدِ الإسلامِ.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: العُصاةُ ﴿مَأۡوَىٰهُمۡ﴾ ومنزِلُهُم في الآخِرَةِ، الذي يَأْوُونَ إليهِ ﴿جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ أي: النَّارُ، مَرجِعٌ قَبِيحٌ، ومَرَدٌّ مُخزٍ، والعِياذُ باللهِ.

سببُ النُّزولِ:

عن محمدِ بنِ عبدِالرَّحمنِ أبي الأسْوَدِ، قالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ، فاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ ناسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كانُوا مَعَ المُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوادَ المُشْرِكِينَ، عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمۡ﴾»[1].

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ -أيضًا- قالَ: «كانَ قومٌ مِنْ أهلِ مكَّةَ أسلَمُوا، وكانُوا يَستَخفونَ بالإسلامِ، فأَخْرَجَهُمُ المشركونَ يَومَ بَدْرٍ مَعَهُم، فأُصِيبَ بَعضُهُم، فقال المسلمونَ: كانَ أصحابُنا هؤلاءِ مسلِمينَ، وأُكرِهُوا، فاستَغْفَرُوا لَهُم، فنزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمۡ﴾»[2].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تَحريمُ تكثِيرِ سَوادِ المشرِكِينَ، ووجوبُ هِجرةِ القادِرينَ مِنَ المسلمينَ، مِنْ بلادِ الكُفرِ، إلى

(١) رواه البخاريّ (٤٥٩٦).

(٢) رواه الطبري (٩/ ١٠٢)، وابن أبي حاتم (٣/ ١٠٤٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨/ ٤٥٠).

بِلادِ الإسـلامِ، وفي ذلكَ حِرمانٌ للمشرِكينَ مِنَ الاسـتِفادَةِ مِنْ طاقاتِ المسلِمينَ، واستفادةٌ للمسلمينَ مِنْ طاقاتِ إخوانِهِمُ المهاجرينَ إليهِم، وإزالةٌ للحَرَجِ عنِ المُجاهدينَ في إغارَتِهِم عـلى دِيارِ المشرِكينَ؛ لأنَّها تُصبحُ دارَ كُفرٍ خالصَة، ويَنْتَفِـعُ المهاجرونَ -أيضًا- بالثَّباتِ على دِينِهِم، وإقامَتِهِم لشَعائِرِ الإسلامِ الظَّاهِرَةِ، ونَجاتِهِم مِنَ الفِتنَةِ في الدِّينِ.

وفي الآيـةِ: أنَّ الهِجـرةَ مِنْ أعظَـمِ الواجباتِ الشَّرعيـةِ، وأنَّ تَركَها -مَعَ القُـدرَةِ علَيها- مَعصِيةٌ، وظُلْمٌ للنَّفسِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنْ سُوءِ الخاتِمَةِ.

وفِيها: أنَّ مَلَكَ المَوتِ لَهُ أعوانٌ مُوكَّلونَ بقَبْضِ الأرواحِ.

وفِيهـا: حِوارٌ بَـيْنَ مَلائِكةِ المَوتِ، والعُصاةِ عندَ مَوتِهِم، وتوبِيـخٌ لهُم، ومِنْ ذلكَ: قَوْلُ الملائِكةِ: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾ [الأنعام: ٩٣]، مَعَ ضَرْبِهِم للوجُوهِ، والأدبارِ.

وفِيها: أنَّ الاحتِجاجَ الباطِلَ لا يُغنِي عَنْ صاحِبِه شيئًا، عِندَما تَحِقُّ الحقائِقُ.

وفِيها: أنَّه يَجِبُ على المسلمِ الخُروجُ مِنْ حالِ الاستِضعافِ -إنْ أمْكَنَهُ-، وأنَّه لا يَجُوزُ له أنْ يَبقَى ذَلِيلًا مَقْهُورًا تَحتَ حُكمِ الكفَّارِ، وهو يَستَطِيعُ الخُرُوجَ.

وفِيها: رحمةُ اللهِ بالمؤمنينَ، حيثُ لَمْ يَجْعَلِ الأرضَ كلَّها تَحتَ حُكمِ الكفَّارِ، وأنَّه يُبقِي فيها ما يكونُ مَلْجَأً لعبادِهِ، ومَنْجاةً، وملاذًا.

وفِيها: أنَّ الأرضَ لا تَضِيقُ بالبَشَرِ، مَهْما كَثُرَ عددُهُم، بَلْ فيها مُتَّسَعٌ للمَزِيدِ، وأقواتٌ، وأرزاقٌ.

وفِيهـا: أنَّ مَـنْ ضاقَتْ عليـهِ الأمـورُ، فَعَلَيْهِ بتغيـيرِ المَكانِ؛ فـإنَّ اللهَ جاعِلٌ لـه فَرَجًا، ومَخْرَجًا.

وفِيها: وَعيدُ تارِكِي الهِجرةِ القادرينَ، بالنَّارِ يومَ القِيامةِ.

وفِيهـا: إعانةُ المُجاهِدينَ برَفْعِ الحَرَجِ عنهُم، بإخراجِ إخوانِهِم مِنْ بَيْنِ الكفَّارِ؛ حتَّى لا يكـونَ في ذلـكَ حَرَجٌ عليهِم إذا أغـارُوا، ولا يَحتاجُوا إلى احتِياطاتٍ شـاقَّة، وتَوَقٍّ مُكْلِفٍ؛

وحتَّى لا يكونَ عليهِم تَثرِيبٌ مِنَ الكفَّارِ، وتَعييرٌ، إذا قُتِلَ بعضُ المسلِمينَ بأيدِي إخوانِهِم، وهُم لا يَعلمُونَ.

وفِيها: إبعادُ النَّفسِ، والأهلِ، عنِ المَضَرَّةِ.

وفِيها: أنَّ كِتمانَ الإسلامِ حالُ اضطِرارٍ، لا اختِيارٍ، والأصلُ: أنْ يَعتَزَّ المسلمُ بدِينِهِ، ويَجْهَرَ بِهِ.

وفِيها: أنَّه لا بُدَّ مِنْ مُراعاةِ مصلحَةِ الدِّينِ -أوَّلًا- في اختِيارِ مكانِ الإقامَةِ.

وفِيها: تَقديمُ مَحبَّةِ اللهِ، ورسولِهِ، على محبَّةِ الأهلِ، والأرضِ، والوطنِ.

وفِيها: أنَّ الحِرصَ على المالِ، والمصلَحَةِ الدُّنيويَّةِ، يُفْضِي إلى المعصيةِ، وتَرْكِ ما أوجَبَهُ اللهُ.

وفِيها: النَّجاةُ مِنَ الذُّلِّ، والهَوانِ.

وفِيها: سُوءُ خاتِمَةِ تارِكِ الهِجرةِ، وهو قادِرٌ عليها، **وفي حُكمِهِ تَفصِيلٌ:**

فمَنْ لَحِقَ بدارِ الكُفرِ مُختارًا، مُحارِبًا للمسلمينَ، فهو مُرتَدٌّ، حلالُ الدَّمِ، والمالِ.

ومَنْ بَقِيَ فيها مُكْرَهًا، لا يُحارِبُ المسلمينَ، ولا يُعِينُ عليهِم، فلا شيءَ عليهِ، فإنْ حارَبَ المسلمينَ فهُوَ كافِرٌ[1].

ومَنِ اختارَ البقاءَ في دِيارِ الكُفرِ، مَعَ قُدرَتِهِ على الهِجرَةِ، وأخفَى إسلامَه، فهُو عاصٍ، ظالِمٌ لنفسِهِ، وفي كُفْرِه خِلافٌ.

ولَمْ يَذكُرْ علماءُ الإسلامِ أمثالَ هؤلاءِ في عدادِ الصَّحابَةِ[2].

فأمَّا المُرتَدُّ مِنْ هؤلاءِ -إذا ماتَ على ذلك-: فهو خالِدٌ في النَّارِ، لا يَخْرُجُ مِنْها، وأمَّا العاصِي مِنْ هَذِهِ الأقسامِ: فهُوَ مُتوعَّدٌ بالنَّارِ، دونَ الخُلُودِ فيها.

---

(١) قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أجمعَ عُلماءُ الإسلامِ على أنّ مَن ظاهرَ الكفارَ علىَ المُسلمِين، وساعدَهُم عليهِم بأيِّ نوعٍ مِن المساعدةِ، فهُو كافرٌ مثلُهم». مجموع فتاوى ابن باز (١/ ٢٦٩).

(٢) قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإنَّما أُضْربَ عَنْ ذِكْرِهِمْ في الصَّحابَةِ؛ لِشِدَّةِ ما واقَعُوهُ، وَلِعَدَمِ تَعَينُّ أَحَدِهِمْ بِالإِيمانِ، واحْتِمالِ رِدَّتِهِ». تفسير القرطبي (٥/ ٣٤٦).

وفِيها: تَبشيرُ الملائكةِ للعُصاةِ بالعَذابِ عندَ الموتِ.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ ماتَ فَقَدِ استكمَلَ رِزقَهُ، وأجَلَهُ، وعَمَلَهُ، كما يُفيدُ ذلكَ قولُه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَوَفَّىٰهُمُ﴾ في الآيةِ[١].

وفِيها: أنَّ إظهارَ الكُفرِ، والاستِخفاءَ، جائزٌ تَقيّةً، إنْ لَمْ يكنْ للإسلامِ دولةٌ، ولَمْ تُمكن الهِجرةُ[٢].

وفِيها: أنَّه يَحرُمُ على المسلمِ أنْ يقاتِلَ مَعَ جيشِ الكفَّارِ، ولو كانَ مِنْ أبنائِهم، وبَنِي جِلدَتِهم.

وفِيها: أنَّ للملائِكةِ أجسامًا، وأنَّها تَقْبِضُ، وتَتكلَّمُ، وتُخاطَبُ، كما أنَّها تَصْعَدُ، وتَنْزِلُ، وتَكتُبُ، وتَسُوقُ، خِلافًا لِمَنْ قالَ: إنَّ الملائِكةَ هي قُوَى الخَيرِ، والشَّياطِين هي قُوَى الشَّرِّ.

وفِيها: أنَّ النَّارَ مُظْلِمَةٌ، وقد سمَّاها في الآيةِ: ﴿جَهَنَّمُ﴾ مأخوذةٌ مِنَ الجُهْمَةِ، وهي الظُّلْمَةُ[٣].

وفِيها: إطلاقُ لفظِ الأرضِ بمُرادٍ خاصٍّ، وبمُرادٍ عامٍّ، فأمَّا قولُه: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فالمقصودُ بها مكَّةُ، وأمَّا قولُه: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾ فالمقصودُ الأرضُ كلُّها، والهجرةُ مِنْ دارِ الكُفرِ إلى دارِ الإسلامِ باقيةٌ إلى قيامِ السَّاعةِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وجوبَ الهجرةِ، وتَوَعَّدَ الذينَ لَمْ يُهاجِرُوا، ذَكَرَ حُكمَ العاجِزينَ عَنْها، واستَثْنَى مِنَ الوعيدِ المستضعَفِينَ الذينَ لا يَقدِرُونَ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

---

(١) وبيانُ ذلك أن يُقال: إن الملائكةَ لا تَأتِي لِقبضِ أرواحِهم، حتى يَستكمِلوا آجالَهم وأرزاقَهم، وأعمالَهم، حينئذٍ يتوفّونَهم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٣٧]، قال ابنُ زيد وغيرُه: «(أُولَئِكَ يَنالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الكِتابِ): مِنَ الأعمالِ، والأرزاقِ، والأعمارِ، فإذا فَنِيَ هذا جاءتْهُم رسلُنا يتوفّونهم، وقد فرغوا مِن هذه الأشياءِ كلِّها» ورجّحه الطبريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره (١٢/ ٤١٤).

(٢) كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، قال الطبري: «إلا أنْ تكُونوا في سُلطانِهم، فتخافوهُم على أنفسِكم، فتُظهِروا لهمُ الولايةَ بألسنتِكم، وتُضمروا لهم العداوةَ، ولا تُشايعوهُم على ما هُم عليه مِن الكفرِ، ولا تُعينوهُم على مُسلم بِفِعلٍ». تفسير الطبري (٦/ ٣١٣).

(٣) هذا على قول، والمشهورُ: أنها سُميت جهنّم؛ لبُعد قعرِها، مِن قولِهم: «رَكيّة جَهَنّام» أي: بعيدة القعر. انظر: النهاية (١/ ٣٢٣)، البحر المحيط (٢/ ٣١٧)، زاد المسير (١/ ١٧٢).

﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ٩٨ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا ٩٩﴾.

﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ﴾ حقيقةً؛ لعَجْزِهِم عنِ الخروجِ مِنْ مكَّةَ، وصِدقِ انطباقِ لفظِ الاستِضعافِ عليهِم ﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ العَجزَةِ، ومِنْهم الذينَ دَعا لهُم النبيُّ ﷺ بقولِهِ: «**اللهمَّ أنْجِ عيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ، اللهمَّ أنْجِ سَلَمةَ بنَ هِشامٍ، اللهمَّ أنْجِ الوليدَ بنَ الوليدِ، اللهمَّ أنْجِ المُستضعَفِينَ مِنَ المؤمنينَ**»[1].

﴿وَٱلنِّسَآءِ﴾ كأمِّ الفضلِ لبابةِ، أمِّ عبدِاللهِ بنِ عبَّاس، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ﴿وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ كعبدِاللهِ بنِ عبَّاسٍ، وقد قالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كُنْتُ أَنا وَأُمِّي مِنَ المُسْتَضْعَفِينَ: أَنا مِنَ الوِلْدانِ، وَأُمِّي مِنَ النِّساءِ»[2].

والرِّجالُ: جَمْعُ رجلٍ، وهو الذَّكرُ البالِغُ، والنِّساءُ: جَمْعُ امرَأَةٍ -على غيْرِ اللَّفْظِ- وهي الأنثَى البالِغةُ، والوِلدانُ: غيرُ البالِغِينَ مِنَ الذُّكورِ، والإناثِ. ﴿لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ﴾ قال عِكرِمةُ: «نُهوضًا إلى المدينةِ»[3]، ولا يَقدِرونَ على الخُروجِ لمَرَضٍ، أو قَهْرِ عدوٍّ، أو عدمِ نفقةٍ، ونحوِ ذَلكَ. والحيلةُ مِنَ الحَوْلِ، وهو القُدرةُ، والطَّاقةُ. ﴿وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا﴾ قال عِكرِمةُ ومجاهِد: «طَريقًا إلى المدينةِ»[4]. فلا يَعرِفونَ الطَّريقَ، ولا يجِدونَ مَنْ يَدلُّهُم ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ العاجِزونَ المُستضعَفونَ ﴿عَسَى ٱللَّهُ﴾ وعَسَى مِنَ اللهِ واجبةٌ، ووعدُهُ بها مُتحقِّقٌ، بمقتَضَى مَنِّهِ، وكَرَمِهِ[5]. ﴿أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡ﴾ ويتجاوزَ، فلا يُؤاخِذُهُم ببقائِهِم في دارِ الكُفرِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا﴾ كثيرَ العَفوِ، والمَحْوِ للذُّنوبِ ﴿غَفُورٗا﴾ كثيرَ الغَفرِ، والسَّترِ، فلا يفضَحُ مَنْ غَفَرَ له يومَ القيامةِ.

وفي الآيتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

بيانُ عُذرِ المَعذُورِ.

وفيهما: أنَّ الواجبَ يَسقُطُ مَعَ التَّعذُّرِ.

---

(١) رواه البخاريّ (١٠٠٦)، ومسلم (٦٧٥).

(٢) رواه البخاري (١٣٥٧).

(٣) تفسير الطبري (٩/ ١١١).

(٤) تفسير الطبري (٩/ ١١١).

(٥) قال أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٧٣١): «عَسَى مِنَ اللهِ واجِبَةٌ، وَمِنَ البَشَرِ مُتَوَقَّعَةٌ مَرْجُوَّةٌ».

وفيهما: رحمةُ اللهِ بالعاجِزِ.

وفيهما: ذِكرُ الوِلدانِ، مَعَ عدمِ تكليفِهِم شَرعًا؛ قَصْدَ المُبالغةِ في شأنِ الهِجرةِ، وإذا كانَ هذا شأنَ غيرِ المُكلَّفِ، فكيفَ بالمُكلَّفِ القادِرِ على الهِجرَةِ؟

وفيهما: أنَّ مَنْ وَجَدَ حِيلةً للهَرَبِ مِنَ الكفَّارِ، والهجرةِ مِنْ دارِهِم، فَعَلَيه أنْ يَفعلَ ذلك، والاحتيالُ يكونُ في الخيرِ، والشَّرِّ، وسُمِّي المُحتالُ بذلكَ؛ لأنَّه يَتَحوَّلُ مِنْ حالٍ إلى أخرَى، دونَ أن يَشعُرَ به الغَيْرُ.

وفيهما: أنَّ ما لا يَتِمُّ الواجبُ إلا بِهِ، فهو واجبٌ.

وفيهما: أنَّ استضعافَ الرِّجالِ يكونُ بالعِلَلِ، واستضعافَ النِّساءِ، والوِلدانِ، يكفي فيه الضَعْفُ المُلازِمُ لَهُم.

وفيهما: أنَّ العاجِزَ عنِ المأمورِ مَعذورٌ، إذا بذَلَ جُهدَه، وانسَدَّتْ عليهِ الأبوابُ.

وفيهما: سُقوطِ الوعيدِ بسبَبِ العَجْزِ.

وفيهما: أنَّ العِباداتِ التي تَحتاجُ إلى سَفَرٍ، لا تَجِبُ إذا عُدِمتْ القُدرةُ على السَّفرِ؛ لِغلبَةِ عَدوٍ، أو جهلِ طريقٍ، أو عدمِ نفقةٍ، ونحوِ ذلك.

وفيهما: العذرُ بالإكراهِ؛ وذلكَ بِمنْعِ الكفَّارِ بعضَ المسلمينَ مِنَ الهجرةِ بالقوَّةِ.

وفيهما: أنَّ القائمينَ على الأولادِ الصِّغارِ، يَجِبُ عليهِم أنْ يُهاجِرُوا بِهِم -إذا استَطاعُوا-.

وفي: ذِكْرِ ﴿عَسَى﴾ قَبْلَ العفوِ، والمغفرةِ، إشارةٌ إلى أنَّ بعضَ النَّاسِ، قد يقومُ بالعملِ الصَّالِحِ، دونَ الوجهِ المطلوبِ اللائِقِ، ولا يُوفِّيهِ حقَّ توفِيَتِه.

وفي الآيتَيْنِ: أنَّ تَوَفُّرَ دليلٍ في طريقِ الحَجِّ، والعمرةِ، مِنْ شروطِ الاستِطاعةِ، في حقِّ مَنْ لا يَعرِفُ الطَّريقَ.

ولَمَّا كانتِ الهجرةُ ثقيلةً على النَّفسِ، وفِيها مُفارقةُ الوَطنِ، والمألوفِ، وفِيها مصاعبُ، ومَشاقٌّ، قد يُهوِّلُها الشَّيطانُ، فإنَّه عَزَّوَجَلَّ رغَّبَ فيها، وحثَّ عليها، وذَكَرَ فائدتَها في الدُّنيا، والآخرةِ، فقالَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ:

﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾.

﴿وَمَن يُهَاجِرْ﴾ في الأرضِ، ويرتَحِلْ عن بلدِ المشركينَ إلى بلدِ المسلمينَ ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في سبيلِ طاعتِهِ، وطلبِ مَرضاتِهِ ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: التي هاجرَ إليها ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾ أي: أمنًا، وملجأً، يتحصَّنُ فيه، ويُرغِمُ به أنُوفَ أعدائِهِ، والرَّغامُ: هو التُّرابُ. ﴿وَسَعَةً﴾ أي: في الرِّزقِ، وغِنًى، وفضلًا مِنَ اللهِ ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ﴾ في دارِ الكُفرِ ﴿مُهَاجِرًا﴾ تارِكًا، ومتحوِّلًا ﴿إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ طاعةً لهما ﴿ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾ أثناءَ الطَّريقِ، قَبْلَ أنْ يَصِلَ مَقصدَهُ ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ﴾ وثبَتَ، وكُتِبَ ﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾ عندَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أوجَبَهُ على نفسِهِ تفضُّلًا مِنْه، وكَرَمًا ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾ لِما حصَلَ مِنَ التَّقصيرِ في الخُروجِ ﴿رَّحِيمًا﴾ بإكمالِ أجرِ الهجرةِ لصاحِبِها، وتَتْميمِها.

سَببُ النُّزولِ:

عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «خَرجَ ضَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِرًا، فَقالَ لِأَهْلِهِ: احْمِلُوني، فَأَخْرِجُوني مِنْ أَرْضِ المُشْرِكِينَ، إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَماتَ في الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَزَلَ الوَحْيُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ...﴾ الآية»[1].

وعنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «هاجَرَ خالِدُ بْنُ حِزامٍ إلى أَرْضِ الحَبَشَةِ، فَنَهشَتْهُ حَيَّةٌ في الطَّرِيقِ، فَماتَ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ...﴾ الآية»[2].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ مَنْ تَرَكَ شيئًا للهِ عوَّضَهُ اللهُ خيرًا مِنْهُ.

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١٧٠٩)، وأبو يعلى في مسنده (٢٦٧٩)، وقال الهيثميّ في المجمع (٧/ ١٠): «رجالُه ثقاتٌ» وله طرق.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠٥٠)، وأبو نعيم في المعرفة (٢٤٦٥)، وقال الألباني: «إسناده حسن، رجاله ثقات، ولا تعارض بين هذا الحديث، وحديث ابن عباس؛ لأنه من الممكن أن تتعدد أسباب النزول» انتهى باختصار من الصحيحة (٧/ ٦٦٧).

وفِيها: أنَّ للحَسَناتِ ثوابًا مُعجَّلًا في الدُّنيا.

وفِيها: الجَمْعُ للمُهاجِرِ بَيْن الأمنِ، وسَعَةِ الرِّزقِ.

وفِيها: إغاظَةُ المشركينَ بالهجرةِ، وندمُهُم، إذا رَأَوْا مَنْ خَرَجَ مِن بَيْنِ أظهُرِهِم، وقد صارَ له شأنٌ، وعَيْشٌ حَسَنٌ.

وفِيها: حِمايةُ اللهِ لأوليائِهِ، وإغناؤُهُم مِنْ فضلِهِ.

وفِيها: أنَّ العبدَ يُدرِكُ أجرَهُ كامِلًا، إذا صَدَقتْ نيَّتُه، ولَوْ لَمْ يكتَمِلْ عملُهُ، وأنَّ المَوتَ لا يُنقِصُ ثوابَ العملِ الصَّالِحِ، الذي قُبِضَ عليه صاحِبُهُ.

وفِيها: أنَّ الأعمالَ بالنيَّاتِ، وأنَّ لكُلِّ امرِئٍ ما نَوَى.

وفِيها: أنَّ ثوابَ السَّفرِ الصَّالِحِ يَثبُتُ لصاحِبِهِ، حتى لو كانَ في غَيرِ الهجرةِ، كسفرِ الحَجِّ، والعمرَةِ، والجهادِ، وسفَرِ التَّوبةِ، كما في حديثِ قاتِلِ المائةِ[1].

وفِيها: تَنشيطُ المُستضعَفينَ، والمُحْبَطِينَ.

وفِيها: مُعالجةُ قعودِ الشَّيطانِ للعبدِ في طريقِ الهجرةِ، وصدِّه عنها، وتهويلِهِ لمصاعِبِها.

وفِيها: أنَّ بعدَ العُسرِ يُسرًا.

وفِيها: أنَّ اللهَ إذا ضَمِنَ شيئًا، فإنَّه لا يَضِيعُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عَمِلَ لمرضاةِ اللهِ، أفلَحَ في الدُّنيا، والآخرةِ.

وفِيها: أنَّ فِعلَ الشَّرطِ إذا حَصَلَ مِنَ العبدِ، تَحقَّقَ له مِنَ اللهِ جوابُ الشَّرطِ.

وفي قوله: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ إشارةٌ إلى أنَّه سيَجتَمِعُ للنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أصحابِهِ الكثيرونَ في دارِ الهجرةِ، وسيكونُ مِنْ وراءِ ذلكَ عِزٌّ، ومَنَعَةٌ.

وفِيها: صعوبةُ أنْ يترُكَ الإنسانُ بيتَهُ، ويَهجُرَهُ، ولكِنْ مَنْ فَعَلَ ذلكَ للهِ، هوَّنَهُ عليهِ، وسهَّلَه، وعوَّضَهُ أفضلَ مِنْهُ.

---

(١) لأنَّ هؤلاءِ وأمثالَهم خَرجوا في سبيلِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ الموتَ يَلحَقُ الإنسانَ فيدرِكُهُ، وينزِلُ بِهِ.

وفِيهـا: أنَّ الأجـرَ مِـنَ اللهِ فقط؛ فإنَّه لمَّا قـالَ: ﴿مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ قـال بَعْدَها: ﴿وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ولَمْ يَقُلْ: على اللهِ، ورسولِهِ.

وفِيهـا: أنَّ فضلَ اللهِ على العبدِ أكثرُ مِنْ عَمَـلِ العبدِ، ولمَّا بَذَلَ العبدُ عَمَلًا واحِدًا، وهو الهجـرةُ، جعـلَ اللهُ له في الدُّنيـا ثوابَيْنِ، وليسَ واحِـدًا، وهما المُراغَمُ، والسَّـعَةُ، فضلًا عن ثوابِ الآخرةِ.

وفِيهـا: أنَّ مَـنْ تَحَمَّلَ الذُّلَّ، وغُربَةَ السَّـفرِ، ووحشَـةَ الطَّريقِ، في سـبيلِ اللهِ، عَوَّضَهُ اللهُ بالعِزِّ، والقوَّةِ والمَنَعةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ شَرَعَ في عملٍ صالحٍ، ثُمَّ أدركَهُ الموتُ، يُكتَبُ له ما نَوَى، فلو كانَ خارِجًا للصَّلاةِ، فماتَ في الطَّريقِ، أو ذاهبًا لطلبِ العلمِ، فأدرَكَهُ الموتُ، تَمَّ له أجرُ صلاتِهِ، وطلبِهِ.

وفِيها: فضلُ تركِ ما يَملِكُه الإنسانُ، والتَّخلِّي عنه، للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: مأخذٌ لبعضِ أهلِ العِلمِ، الذينَ قالوا: إنَّ مَنْ خَرَجَ للجهادِ في سبيلِ اللهِ، فماتَ في الطَّريقِ، يُعطَى نصيبُهُ مِنَ الغَنيمةِ، قياسًا على الأجرِ.

وفِيها: تَرْكُ البيتِ، والبلدِ؛ فرارًا من بيئةِ المعصيةِ جِهارًا، إلى أماكنِ الطَّاعةِ للهِ، ورسولِهِ.

وفِيها: حثُّ المسلمينَ على مُفارقةِ المشركِينَ.

وفِيها: أنَّ البدائِلَ في أماكنِ الهجرةِ كثيرةٌ؛ لقولِهِ: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾.

وفي: تَنكِـيرِ لفظَـةِ ﴿وَسَعَةً﴾ في الآيَـةِ دليلٌ عـلى عُمُومِها، أي: سـيَجِدُ سَـعَةً في العَيْشِ، والمَسـكنِ، وسَـعَةً، ورحابَـةَ صدرٍ، عنـد مَنْ يهاجِـرُ إليهم، وسَـعَةً في إظهـارِ الدِّينِ، وفي مجالاتِ البَذْلِ، والعَطاءِ للإسلامِ، وغيرِ ذلك.

وتقتضِي الآيةُ: لُزومَ الهجرةِ، ولو ببذلِ مالٍ، أو التَّنازلِ عنه للكفَّارِ، كما فَعَلَ صُهَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1].

---

(١) رواه الحاكـم في المسـتدرك (٥٧٠٦)، وصححـه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في التعليق على فقه السـيرة (ص١٦٧).

وفيها: اشتمالُ الهجرةِ على مصالِحَ كثيرةٍ، خلافًا لِما يوهِمهُ ويُضخِّمُه الشَّيطانُ في نفسِ المهاجِرِ مِنَ المفاسِدِ.

وفيها: أنَّ مَنْ هاجَرَ فساءَتْ حالُه، فإنَّ ذلك قد يكونُ مِنْ فسادِ نيَّتِهِ؛ لأنَّ وعدَ اللهِ لا يتخلَّفُ، فيجِبُ تصحيحُ النيَّةِ، وأنْ لا يُهاجرَ للنُّزهَةِ، أو لتحصِيلِ نفْعٍ دنيَويٍّ، ونحوِ ذلكَ.

وفيها: ما نَقَلَه القرطُبيُّ عن الإمامِ مالكٍ أنَّه قال: «هذه الآيةُ دالَّةٌ على أنَّه ليسَ لأحدٍ المُقامُ بأرضٍ يُسَبُّ فيها السَّلفُ، ويُعمَلُ فيها بغيرِ الحقِّ»[١].

ومِنَ القواعِدِ: أنَّ الأمرَ بالشَّيءِ نَهْيٌ عن ضِدِّهِ، فيؤخَذُ مِنْها: تحريمُ الانتقالِ مِنْ بلادِ الإسلامِ، والطَّاعةِ، إلى بلادِ الكُفرِ، والمعصيةِ[٢].

ولَمَّا ذكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ سَفَرَ الجهادِ، والهجرةِ، أتبعَ ذلكَ ببيانِ حُكمِ الصَّلاةِ في السَّفرِ. ولَمَّا كانتِ الأسفارُ لا تَخْلُو مِنَ المَشاقِّ، ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ تخفيفَه على عبادِهِ بقَصْرِ الصَّلاةِ فيها، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ۚ إِنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾.

﴿ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: سافرتُم فيها للغزوِ، أو التِّجارةِ، أو غيرِهِما، ويُطلَقُ على السَّفرِ ضربٌ في الأرضِ؛ لأنَّ المسافِرَ يَضْرِبُ الأَرْضَ بِرِجْلَيْهِ وَعَصاهُ، أَوْ بِقَوائِمِ راحِلَتِهِ، كَما يُقالُ: طَرَقَ الأَرْضَ: إذا مَرَّ بِها، كَأَنَّهُ ضَرَبَها بِالمِطْرَقَةِ، وَمِنْهُ: الطَّرِيقُ، أَيْ: السَّبِيلُ المَطْرُوقُ.

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي: لا إثمَ، ولا حرَجَ ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ القَصْرُ: ضدُّ المَدِّ، ويُقالُ: قَصَرْتُ الشَّيءَ، أي: جعلتُهُ قَصيرًا، والمعنَى: أنْ تُصلُّوا الرباعيَّةَ ركعتَيْنِ، وهي صلاةُ الظُّهرِ، والعَصْرِ، والعِشاءِ. ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ وخَشِيتُم ﴿أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ يَتعرَّضُوا لكم بما تكرَهُونَه مِنْ قِتالٍ، وغيرِه، يَصدُّونكم به عن دِينِكُم.

---

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٣٤٨).

(٢) هذا هو الأصلُ، وقد يتخلّفُ الحُكمُ بِهِ في بعضِ الأحْوالِ؛ للحاجةِ، أوِ الضرورةِ.

وهذه الجملةُ -وإنْ كانتْ شَرطيَّةً- فإنَّ الخوفَ ليسَ شَرطًا لِقَصْرِ الصَّلاةِ، وإنَّما خَرَجَ مَخرَجَ الغالِبِ حينَ نُزولِ الآيةِ، فإنَّ أسفارَ المؤمنينَ بَعدَ الهجرةِ، كانَت في الغالِبِ مخوفةً، وقد تقرَّرَ بالسُّنةِ النبويَّةِ: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَرَ في حالِ الأمنِ؛ فعَن حارثةَ بنِ وهبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «**صَلَّى بِنا النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **-آمَنَ ما كانَ- بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ**»[1]، والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ.

وَعَنْ يَعْلَى بنِ أُميَّةَ، قال: سألتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ، قلت: ﴿**فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ**﴾، فقد أمِنَ النَّاسُ؟ فقال لي عمرُ: عَجِبتُ مِمَّا عَجِبتَ مِنْه، فسألتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلكَ، فقال: «**صَدَقةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بها عليكُم، فاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»[2].

﴿**إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا**﴾ أي: أصحابَ عداوةٍ ظاهرةٍ، وكراهيةٍ شديدةٍ للمؤمنينَ، وهذا التعليلُ لتأكيدِ أخذِ الحَذَرِ، والتَّحرُّزِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

إباحةُ قَصْرِ الصَّلاةِ في كلِّ سَفَرٍ، وخصَّه بعضُ العلماءِ بأسفارِ الطَّاعةِ، وأضافَ بعضُهُم السَّفَرَ المباحَ، وقال بعضُهم: في كلِّ سَفَرٍ، حتى سَفَرَ المعصيةِ، واستثنَى جمهورُ العلماءِ سَفَرَ المعصيةِ مِنَ الرُّخصَةِ، وقالُوا: كيفَ يَقْصُرُ، ويَتَرَخَّصُ برُخصةِ اللهِ، مَنْ يُسافِرُ في معصِيَتِهِ؟

وفي الآيةِ: أنَّ ما خَرَجَ مَخرَجَ الغالِبِ على حادثةٍ معينةٍ، فإنَّه لا مفهومَ له، أي: ليسَ الخوفُ شَرْطًا للقَصْرِ في السَّفرِ، وقد تواتَرَتِ السُّنةُ النبويَّةُ بالقَصْرِ في حالِ الأمنِ أيضًا.

وفي الآيةِ: قَبُولُ رُخَصِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وأنَّ صدقاتِ ربِّ العالمينَ علينا لا تُرَدُّ.

وفِيها: أنَّ الكفَّارَ لا يزالونَ يَسْعَوْنَ في إنزالِ الأذَى بالمؤمنينَ، وصدِّهم عنْ دِينِهم.

وفِيها: إقامةُ الصَّلاةِ على اطمئنانٍ، ما أمْكَنَ.

---

(١) رواه البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦).

(٢) رواه مسلم (٦٨٦).

وفِيهـا: أنَّ قَصْرَ الصَّلاةِ في السَّـفرِ جائزٌ، وهذا بإجماعِ الأمَّـةِ، واختَلَفُوا في جوازِ الإتمامِ، فذهـبَ بعضُهُـم إلى أنَّ القَـصْرَ واجبٌ، وقال الجمهـورُ: إنَّ القَصْرَ مُسـتحَبٌّ، وهذا ظاهرُ الآيـةِ؛ لقولِـهِ في مطلَعِهـا: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ وهذا يُستَعمَلُ في الرُّخَـصِ لا فيما يكونُ حَتْمًا، كما قالَ البغويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1].

وفِيها: أنّ إزالةَ الحَرَجِ عنْ قَصْرِ الصَّلاةِ في السَّـفرِ، وملازمةَ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لذلكَ في جميعِ أسـفارِهِ، يـدلُّ على أنَّه أفضـلُ، واللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يُحِبُّ أنْ تُؤتَى رُخَصُهُ، كـما يُحِبُّ أنْ تُؤتَى عَزائِمُهُ.

وفي الآيـةِ: أنَّ لفظـةَ ﴿مِنَ﴾ تفيـدُ التَّبعيضَ؛ ليُعلَـمَ بذلكَ أنَّ القَصْرَ لبعـضِ الصَّلواتِ المفروضاتِ، لا لجَميعِها، فلا تُقصَرُ الصُّبحُ؛ حتى لا تَصِيرَ ركعةً واحدةً، ولا تُقصَرُ المغربُ؛ لِئلا تَصِيرَ شَفعًا؛ فإنها وِترُ النَّهارِ.

وفي الآيةِ: أنَّ القصرَ في الصَّلاةِ عندَ الضَّربِ في الأرضِ، وهو السَّفَرُ، وهذا يَشْمَلُ السَّفرَ في البَحْرِ والجوِّ أيضًا.

وفِيها: أنَّ المشقَّةَ، والخَوفَ، مناسِبٌ للرُّخصَةِ.

وفِيها: أنَّ الصَّلاةَ لا تُترَكُ أبدًا، مهما كانَ الحالُ.

وفِيهـا: أنَّ عـداوةَ الكفَّارِ للمؤمنـينَ ظاهِرةٌ، وليسَـتْ بِخفيَّةٍ، فمتى قَـدَرُوا على أذيَّتِهم فَعَلُوا.

وفي الآيةِ: دليلٌ على تأكيدِ صلاةِ الجماعةِ.

وفِيهـا: دليلٌ على قَصْرِ الصَّلاةِ في كلِّ سَـفَرٍ، مهما كانتْ مسـافَتُهُ، فـما دامَ يُطلَقُ عليه أنَّه سَـفَرٌ، فيجـوزُ فيـهِ القَصْرُ، وقد اختلـفَ العلماءُ في أقلِّـهِ، فقال بعضُهُم: مَسـيرة يومٍ، وقال بعضُهُم مسـيرة أربعةِ بُرُدٍ، وهي سـتَّة عشرَ فرسَـخًا، وتقدِيرُها بالمقايِيـسِ الحاليَّةِ بنحوٍ مِنْ ثمانِينَ كيلو مترًا، ويُرجَعُ إلى التَّحديدِ إذا اضطرَبَ العُرْفُ.

---

(١) تفسير البغوي (٢/ ٢٧٥).

وفَهِمَ بعضُ العلماءِ: أنَّ القَصْرَ قَصرانِ: قَصْرُ عَدَدٍ، وقَصْرُ صفةٍ، فقَصْرُ العَدَدِ معروفٌ، وقَصْرُ الصِّفةِ: أن يُخفِّفَ في هَيئتِها، وكيفِيَّتِها، وقَصْرُ العَددِ لا يُشترطُ فيهِ الخَوفُ، وأمَّا قَصْرُ الصِّفةِ: فيُشترطُ فيهِ الخَوفُ. فالقَصرُ -إذَنْ- يكونُ مِنْ عددِ الرَّكعاتِ، ويكونُ مِنْ هيئاتِ الصَّلاةِ، كما دلَّ عليه قولُهُ: ﴿أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾.

وفِيها: أنَّ السُّنَّةَ الفِعْليَّةَ تُبيِّنُ القرآنَ، وتُفصِّلُ مُجمَلَهُ، فقد بيَّنَتْ كيفَ يكونُ القَصْرُ، وفي أيِّ صَلَواتٍ يكونُ، وأنَّ الخَوفَ ليسَ بشرطٍ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ الاغترارِ بما يُبْدِيه الكفَّارُ مِنَ المُوالاةِ.

وفِيها: عدمُ إعطاءِ الفُرصةِ للكفَّارِ للمفاجأةِ، والانقِضاضِ، وعدمُ تطويلِ العبادةِ؛ مُراعاةً لذلكَ.

وفِيها: أنَّه إذا زالَ السَّفرُ، والخَوفُ، فإنَّ الصَّلاةَ تُقامُ على أكملِ الهيئاتِ، وأتمِّها، عَدَدًا، وكيفيَّةً.

وفِيها: أنَّ اسمَ الفاعِلِ أبلغُ في الدّلالةِ على المعنَى، والتَّشبُّعِ مِنْه، والعَراقَةِ فيهِ، مِنْ إضافَةِ الفِعْلِ إلى الاسمِ الموصولِ، فقولُه: ﴿إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أشدُّ في بيانِ الكُفرِ مِنْ: (إنَّ الذينَ كفرُوا).

وفِيها: أنَّ عداوةَ الكفَّارِ للمسلمينَ تؤدِّي إلى قِتالِهم.

ومِنْ فوائدِ الآيةِ: بيانُ عِظَمِ قَدْرِ الصّلاةِ، ولَوْ جازَ إسقاطُها في حالٍ، لكانَ الحالُ المذكورُ في الآيةِ أَوْلَى الأحوالِ بأنْ تَسقُطَ فيها؛ إذ إنَّ الكفَّارَ يَترَبَّصونَ بالمسلمينَ، فقد يُغِيرونَ عليهِم حالَ الصَّلاةِ، ولِذلكَ أمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بأخذِ الحَذَرِ مِنْ الكفَّارِ أثناءَ الصَّلاةِ؛ لِئَلا يَجِدُوا فرصةً، فيأخُذوا المسلمينَ على حينِ غِرَّةٍ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ

كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾.

﴿وَإِذَا كُنتَ﴾ يا محمدُ -صلى الله عليه وسلم-، وكُلّ أميرٍ للجيشِ مِنْ بَعدِه ﴿فِيهِمْ﴾ في أصحابِكَ، وجماعةِ المؤمنينَ، شُهودًا تخافونَ العَدُوَّ ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أردتَ أنْ تُقيمَ بهم الصَّلاةَ جماعةً، إمامًا لهم ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم﴾ فاجعلْهم طائفتَيْنِ، ولتَقِفِ الطَّائفةُ الأولَى وراءَكَ؛ لِيُصَلُّوا ﴿مَّعَكَ﴾ الرَّكعةَ الأولَى، وتَكونُ الطَّائفةُ الأُخرى بإزاءِ العدوِّ؛ ليَحرسوا إخوانَهُم. وهذه الكيفيَّةُ فيما إذا كانَ العَدوُّ في غيرِ جهةِ القِبلَةِ ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ يَحمِلُوها احتياطًا، وإرهابًا للعَدوِّ، ولاستِعمالِها عندَ الحاجَةِ ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ أي: الطَّائفةُ الأولَى القائمةُ معكَ، إذا أتمُّوا ركعتَهُم بسَجْدَتَيْها -وقيل: إذا أكملُوا صلاتَهُم- فارقُوكَ، وتقومُ أنتَ مُنتظِرًا. ﴿فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ ويأخُذُوا مواقِعَ الطَّائفةِ التي كانتْ تَحرُسُ، ويقومُوا مكانَهُم مُقابِلَ العَدوِّ ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ﴾ وهي الطَّائفةُ التي كانَتْ تَحرُسُ ﴿لَمْ يُصَلُّواْ﴾ أي: ركعتَهُم الأولَى ﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ في ركعَتِكَ الثانيةِ، ثُمَّ تجلِسُ أنت مُنتظِرًا لهُم؛ لِتُسلِّمَ بِهِم ﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ﴾ احتياطَهم، وانتِباهَهُم، ويَقظَتَهُم ﴿وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ أي: مَعَهُم في الصَّلاةِ، مِمَّا يُمكِنُ حَملُهُ فيها ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ تمنَّى أعداؤُكم ﴿لَوْ تَغْفُلُونَ﴾ تَنْشغِلونَ ﴿عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾ التي تقاتِلُونَهم بها ﴿وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾ ما تَحتاجُونَهُ في السَّفرِ، والقِتالِ ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً﴾ يَحمِلُونَ عليكُم، ويَهجمُونَ، وأنتم مشغُولونَ بالصَّلاةِ، فيُصيبونَ مِنْكم مَقتَلَةً. والمَيْلُ: هو العُدُولُ عنِ الوَسَطِ إلى الطَّرَفِ، والمُرادُ هنا: عَنْ معسكَرِهم إلى جيشِكُم. ﴿وَلَا جُنَاحَ﴾ أي: لا حَرَجَ، ولا إثمَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ، والمجاهِدونَ ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾ لأنَّه يَبلُّ الثِّيابَ، والسِّلاحَ ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ فيَثقُلُ عليكُم الحَمْلُ ﴿أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾ وتَترُكُوا حَملَها في هذه الحالةِ للعُذرِ ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ احترسوا مِنْ عدوِّكم، أن يميلوا عليكم، وأنتم عنهُم غافلُونَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ﴾ وهيَّأَ ﴿لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ شديدًا، يُهانونَ بِهِ، ويُذَلُّونَ.

سَببُ النُّزولِ:

عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُسْفانَ، فاسْتَقْبَلَنا المُشْرِكُونَ، عَلَيْهِمْ خالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَهُمْ بَيْنَنا وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَقالُوا: قَدْ كانُوا عَلَى حالٍ لَوْ أَصَبْنا غِرَّتَهُمْ، ثُمَّ قالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمُ الآنَ صَلاةٌ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الآياتِ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، فَحَضَرَتْ، فَأَمَرَهُمْ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذُوا السِّلاحَ، فَصَفَفْنا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعْنا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، والآخَرُونَ قِيامٌ يَحْرسونَهُمْ، فَلَمَّا سَجَدُوا وَقامُوا جَلَسَ الآخَرُونَ فَسَجَدُوا في مَكانِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاءِ إِلى مَصافِّ هَؤُلاءِ، وَجاءَ هَؤُلاءِ إِلى مَصافِّ هَؤُلاءِ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، والآخَرُونَ قِيامٌ يَحْرسونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ جَلَسَ الآخَرُونَ، فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

فَصَلَّاها رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً بِعُسْفانَ، وَمَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ»(١).

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «صَلَّى رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاةَ الخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، والطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُواجِهَةُ العَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقامُوا في مَقامِ أَصْحابِهِمْ، مُقْبِلِينَ عَلَى العَدُوِّ، وَجاءَ أُولَئِكَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَضَى هَؤُلاءِ رَكْعَةً، وَهَؤُلاءِ رَكْعَةً»(٢).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اللهَ يُعذِّبُ الكفَّارَ في الدُّنيا بأيدِي المؤمنينَ.

وفيها: ذِكرُ اللهِ على كُلِّ حالٍ.

---

(١) رواه أبو داود (١٢٣٦)، والإمام أحمد (١٦٥٨٠)، وصحح إسناده ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٠١)، وجوّد الحافظ إسناده في الإصابة (٧/ ٢٤٥).

(٢) رواه البخاريّ (٩٤٢)، ومسلم (٨٣٩) -واللّفظُ له-.

وفِيها: عدمُ تَركِ الصَّلاةِ، حتَّى في أشدِّ الأحوالِ.

وفِيها: وجوبُ صلاةِ الجماعةِ عندَ الإمكانِ، وأنَّ صلاةَ الجماعةِ في الحَضَرِ أوْلَى بالوُجوبِ.

وفيها: وُجوبُ صلاةِ الجَماعةِ علَى الأعيانِ؛ لقولِهِ: ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾، وقَولِهِ: ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾؛ لأنَّها لَوْ كانتْ فرضَ كفايةٍ لاكْتُفِيَ بالطائفَةِ الأُولَى، فلَمَّا أُمِرَت الطائفةُ الثانيةُ بالصلاةِ جَماعةً، دَلَّ هذا علَى أنَّها واجبةٌ علَى الأعْيانِ.

وفِيها: اهتِمامُ أميرِ الجَيشِ بإقامَةِ الصَّلاةِ.

وفِيها: الجَمْعُ بَيْنَ مصالِحِ العباداتِ، فراعَى هُنا مصلحةَ الصَّلاةِ، ومصلحةَ الجِهادِ.

وفِيها: حُسنُ التَّدبيرِ في تقسِيمِ الجَيشِ، وتوزِيعِهِ.

وفِيها: العَدْلُ بَيْنَ طائِفَتَي الجَيشِ في شَرَفِ العبادةِ، والجماعةِ، والائتِمامِ بالإمامِ.

وفِيها: الحَذَرُ مِنَ الكفَّارِ باستِمرارٍ.

وفِيها: أنَّ حَمْلَ السِّلاحِ في حالِ الخَطَرِ أوْلَى وأوجبُ مِنْ وَضعِهِ.

وفِيها: حِراسةُ المؤمنينَ لإخوانِهِم في الصَّلاةِ.

وفِيها: توزِيعُ شَرَفِ الحِراسةِ على الطَّائفَتَيْنِ.

وفِيها: أنَّ شَرَفَ التَّكبيرِ في افتتاحِ الصَّلاةِ إذا نالتْهُ الطَّائفةُ الأولَى وراءَ الإمامِ، فقد نالَتْ الطَّائفةُ الثانيةُ شَرَفَ اختتامِها بالتَّسلِيمِ وراءَهُ.

وفِيها: حِرصُ الكفَّارِ على اقتِناصِ الفُرصةِ؛ للنَّيْلِ مِنَ المسلمينَ.

وفِيها: التَّحذِيرُ مِنَ الغَفْلةِ عنِ السِّلاحِ.

وفِيها: الأخذُ بالأسبابِ في تجهيزِ المَتاعِ للجِهادِ، والسَّفَرِ.

وفِيها: خُطورةُ الانقِضاضِ، والمُباغتةِ، وعُنصُرِ المَفاجأةِ.

وفِيها: الإعدادُ لجميعِ الاحتِمالاتِ.

وفِيها: إغلاقُ الثّغراتِ التي يُمكِنُ أنْ يأتِيَ مِنْها العَدُوُّ.

وفِيها: تفويتُ الفُرصةِ على الكفَّارِ، والحَيْلولةُ بَيْنهم وبَيْن ما يَشتَهُونَ، ويَتَمَنَّوْنَ.

وفِيها: أنَّ المَطَرَ كما يكونُ مِنْه رَحمةٌ، كذلك قد يكونُ مِنْه أذًى.

وفِيها: رحمةُ اللهِ بالمؤمنينَ في حالِ المرضِ، والمشقَّةِ.

وفِيها: تخفيفُ ربِّ العالمينَ، وترخِيصُه لعبادِهِ في حالِ العُذرِ.

وفِيها: أنَّ وضعَ السِّلاحِ للعُذرِ، لا يُسقِطُ وجوبَ الحَذَرِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُهينُ الكفَّارَ في الدُّنيا، بتسليطِ عبادِهِ عليهِم لجِهادِهِم، وفي الآخرةِ يُهينُهُم أشدَّ الهَوانِ بعذابِ النَّارِ.

وفِيها: ذِكْرُ نوعٍ مِنْ صلاةِ الخَوْفِ، وهي هيئاتٌ متعدِّدةٌ، تُناسِبُ اختلافَ الأحوالِ، يَختارُ مِنْها الإمامُ ما يُناسِبُ الظَّرفَ والوَضْعَ الذي عليهِ المسلمينَ.

وفِيها: مُرُونةُ الشَّريعةِ في أحكامِها، ومُلاءَمَتُها لجميعِ الأحوالِ، فحتَّى في حالِ الالتِحامِ، والمُسايَفَةِ، ودخولِ بعضِهِم في بعضٍ، تكونُ الصَّلاةُ بالإيماءِ، ولو إلى غيرِ القِبلَةِ، ولو مَعَ العَمَلِ الكثيرِ.

وفِيها: أنَّ الصَّلاةَ تَصِحُّ مع انشِغالِ الذِّهنِ في حالِ العُذرِ.

وفِيها: اغتِفارُ المَشيِ، والحركةِ، وتبديلِ المواقِعِ، والفصلِ بَيْنَ الرَّكعَتَيْنِ بوقتٍ، في صلاةِ الخَوفِ.

وفي سببِ نزولِ الآيةِ:

معرفةُ الكفَّارِ بعباداتِ المسلمينَ، وسعيُهم للنَّيْلِ مِنْهم أثناءَ قيامِهِم بالعبادَةِ، ومعرفتُهم بمَنْزلةِ صلاةِ العَصْرِ عندَهُم، وقد كانوا يُريدونَ الانقِضاضَ على المسلمينَ في صلاةِ الظُّهرِ، فلمَّا فاتهُم ذلِك أجَّلُوه إلى صلاةِ العَصرِ، ففوَّتَ اللهُ على الكفَّارِ غَرَضَهم، ونَزَلَ جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بآيةِ صلاةِ الخَوفِ هذِهِ بَيْنَ الظُّهرِ، والعَصْرِ، وقد دلَّتِ الرِّواياتُ على أنَّها نَزَلَتْ

فِي غَـزْوَةِ ذاتِ الرِّقاعِ فِي عُسْـفانَ جِهةَ نَجْدٍ، وذلكَ بَعدَ غَـزوةِ الخَندقِ -فِي قَولِ البُخاريِّ، وغيرِه- وأنَّ أوَّلَ صلاةٍ صُلِّيَتْ فيها هِيَ صَلاة العَصْرِ.

وفي الآيـةِ: اجتـماعُ المسـلمينَ على إمامٍ واحِدٍ في صـلاةِ الخوفِ، مع ما في ذلـكَ مِنْ كَثرَةِ الحركةِ؛ وذلكَ لأنَّه أوقَعُ للهَيْبَةِ في قلوبِ أعدائِهم.

وفِيهـا: بيانُ عَظَمةِ التَّشريعِ الإسـلامِيِّ أمـامَ الكفَّارِ، وعلى مَـرْأًى مِنْهم، وفي هذا دعوةٌ عظيمةٌ لهم بالأفعالِ مَعَ الأقوالِ.

وفِيهـا: التَّنبيـهُ للجَمْعِ بَيْنَ عُنـصُرَيِ: القُوَّةِ، والسُّرعـةِ، في القتالِ، كما يَـدلُّ عليه قولُه: ﴿مَّيۡلَةٗ وَٰحِدَةٗ﴾.

وفِيها: ذِكْرُ الخاصِّ بَعدَ العامِّ، وقد قدَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أخذَ الحَذَرِ على أخذِ السِّلاحِ، والثانِي داخلٌ في الأوَّلِ، فإنَّ أخذَ السِّلاحِ نَوْعٌ مِنَ الحَذَرِ.

وفِيها: تَحريمُ تَرْكِ الفُرصةِ للكفَّارِ، لِمُباغَتَةِ المسلمينَ.

وفِيها: أنَّه لا وَهْنَ، ولا ضَعْفَ، أمامَ الأعداءِ.

وفِيها: العِنايةُ بقوَّةِ الظُّهورِ، وجودةِ المظْهَرِ، أمامَ العَدُوِّ في المعركةِ.

وفِيهـا: فضيلةُ الصَّلاةِ خَلْفِ النبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّ إمامةَ غيرِهِ -في تلكَ الحالِ- لَمْ تَكُنْ لِتَقُومَ مَقامَ إمامَتِهِ.

وفِيها: التَّعبيرُ عن الصَّلاةِ بالسُّجودِ؛ لأنَّه أفضلُ أركانِها.

وفِيهـا: أنَّ عـلى الإمامِ أنْ يَختارَ مِـنْ كيفيَّاتِ صـلاةِ الخَوفِ، ما هو أبلـغُ في الاحتِياطِ، والحِراسةِ، والتَّحفُّظِ مِنَ العَدُوِّ.

وفِيها: أنَّ صلاةَ الخَوفِ صحيحةٌ، ولا يَجِبُ قضاؤُها في حالِ الأمنِ.

وفِيهـا: أنَّ عـلى المُصَـلِّي أنْ يأخُذَ بـما يزيدُ مِـنْ طُمَأنِينَتِـهِ في الصَّلاةِ، ومِنْ ذلـك: حَمْلُهُ للسِّلاحِ فيها عِندَ الخوفِ.

وفِيها: جوازُ القِتالِ للمُصلِّي.

وفيها: زيادةُ الحَذَرِ في الأوقاتِ الحَرِجةِ، كما يكونُ وقتَ تبديلِ الفريقَيْنِ لِمَواقِعِهما، وقد ذَكَرَ اللهُ السِّلاحَ في أوَّلِ الآيةِ، والحَذَرَ، والسِّلاحَ، في آخِرِها؛ تَنبيهًا على استمرارِ أخذِ الحَذَرِ، وعدمِ الكَسَلِ عنه إلى نِهايةِ المَعرَكَةِ.

وفيها: التَّثبيتُ النَّفسِيُّ والتَّطمِينُ القلبيُّ للمؤمنينَ، بأنَّ اللهَ قد كَتَبَ الهَوانَ على أعدائِهم، وفي هذا بِشارةٌ عظيمةٌ لهُم.

وفيها: إقامةُ الصَّلاةِ: قولًا بالألفاظِ المعروفةِ، وفِعْلًا بإقامَةِ أركانِها، وواجِباتِها، وتَحقيقِ شُرُوطِها.

وفيها: تَعظيمُ العِنايةِ بالمأمُورِ بِهِ، وقد تَكَرَّرَت «لامُ» الأمرِ في هذه الآيةِ ستَّ مرَّاتٍ؛ دَلالةً على منزلةِ أوامِرِ اللهِ، ومُراعاتِها.

وفيها: مَسؤوليَّةُ الإمامِ عن المُصلِّينَ، وجوازُ انفِرادِ المأمُومينَ عَنِ الإمامِ للحاجَةِ، وهذا مِمَّا خالفَتْ فيهِ صلاةُ الخَوفِ المألوفَ في الصَّلاةِ، ومِنْ ذلكَ -أيضًا-: أنَّ الرَّكعَةَ الثانِيةَ أطولُ مِنَ الأولَى، وإتيانَ المأمومِ بما بَقِيَ مِنْ صلاتِهِ قَبْلَ تسليمِ الإمامِ.

وفيها: حِمايةُ ظُهورِ المسلمينَ، وأنَّ الموقِعَ الصحيحَ للحِراسةِ في صلاةِ الخَوفِ: أنْ يكونَ الحُرَّاسُ خَلْفَ المُصلِّينَ؛ وذلك حتَّى لا يُشَوِّشوا عليهِم.

وفيها: جوازُ إقامَةِ جماعَتَيْنِ في مكانٍ واحدٍ؛ للحاجةِ.

وفيها: أنَّ أقلَّ ما يُتَصوَّرُ به صلاةُ الخوفِ جماعةً، هو ثلاثةُ أشخاصٍ، على الكيفيَّةِ الوارِدَةِ في الآيةِ، ومعنى الطَّائِفةِ في اللُّغةِ يشمَلُ الواحِدَ فأكثَر[1].

ولَمَّا كانَ ذِكْرُ اللهِ عُقيبَ الصَّلاةِ أمرًا مشروعًا، والخوفُ لا يَمنَعُ مِنْه، أوصَى به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في الحالاتِ المختلِفَةِ. ولَمَّا كانَ الخَوفُ في مواجهةِ العَدُوِّ في المعركةِ حالةً مؤقتَةً، تزُولُ بانقِضاءِ المعركَةِ، وهزيمةِ العدُوِّ، أو ذَهابِهِ، وأوقاتِ السِّلمِ الأخرَى، نبَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إلى عودةِ الصَّلاةِ إلى حالِها المعروفِ، بَعدَ زَوالِ الخَوفِ العارِضِ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) قالَ الحافظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والطَّائِفَةُ تُطلَقُ علَى الكَثِيرِ والقَلِيلِ، حَتَّى علَى الواحِدِ، فَلَوْ كانُوا ثَلاثَةً وَوَقَعَ لَهُمُ الخَوْفُ، جازَ لِأَحَدِهِمْ أَنْ يُصَلِّيَ بِواحِدٍ، وَيَحْرُسَ واحِدٌ، ثُمَّ يُصَلِّيَ الآخَرُ، وَهُوَ أَقَلُّ ما يُتَصَوَّرُ في صَلاةِ الخَوْفِ جَماعَةً». فتح الباري (٢/ ٤٣١).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: فـإذا أدَّيتُـم صلاةَ الخَوفِ عـلى كيفِيَّتِهـا، وفَرَغتُم مِنْها. ويأتِي القَضاءُ في القرآنِ واللُّغةِ بمعنَى الإتمامِ، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]. ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ ولا تَنْسَوْا ذِكرَهُ بالألفاظِ التي شَرَعَها لكم بَعْدَ الصَّلاةِ، تكميلًا لها، وزيادةً في الثَّوابِ ﴿قِيَٰمًا وَقُعُودًا﴾ في الحالاتِ المختلفةِ، في حالِ قِيامِكُم، وحالِ قُعُودِكُـم ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ أي: مُضطجِعِينَ، سـواءً كانَ باللَّيـلِ، أو النَّهارِ، في البَرِّ، أو البَحرِ، في السَّـفرِ، أو الحَضَرِ، في الصِّحَّةِ، أو الجِراحِ، والمرضِ، في السِّرِّ، أو العلانِيةِ ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ وذَهَـبَ الخَوفُ عنكُم، وأمِنْتُـم ﴿فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: على هيئَتِها المُعتادَةِ، وقُومُـوا بأركانِها، وواجباتِها، وشُرُوطِها، كاملـةً ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ﴾ في حُكمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ فَرضًا مُؤكَّدًا عليهم، ومؤقَّتًا بأوقاتٍ مُعيَّنةٍ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

المُداومةُ على ذِكرِ اللهِ، وأنَّه يُقوِّي القلبَ، ويُعلِي الهِمَمَ، ويَحتاجُهُ المجاهِدُونَ.

وفِيها: عدمُ تَركِ الذِّكرِ بَعدَ الصَّلاةِ.

وفِيها: أنَّ المجاهِدَ يَحتاجُ إلى ما يُقوِّي قلبَه، وجسدَه، وهذا مِمَّا يفْعَلُهُ الذِّكرُ.

وفِيها: أنَّ الذِّكْرَ إذا أُمِرَ بِهِ في حالِ الحَربِ، ففي حالِ السِّلمِ أَوْلَى، ولا يُوجَدُ عُذرٌ يَمنعُ العبدَ مِن ذِكرِ اللهِ.

وفِيها: توزيعُ الصَّلواتِ على أوقاتِ اليومِ، واللَّيلةِ، بحيثُ يكونُ المُسلِمُ مُتَّصلًا بربِّه في الأوقاتِ المختلفةِ، على مَدارِ اللَّيلِ، والنَّهارِ.

وفِيها: الدَّليلُ على فرضيَّةِ الصَّلواتِ الخَمْسِ، وأنَّها لا تُقبَلُ في غَيرِ أوقاتِها.

وفِيها: مُقاومةُ الغَفْلةِ التي تَحمِلُ على الشَّرِّ، والتَّقصِيرِ في الخَيرِ.

وفيها: أنَّ في القرآنِ مُجمَلاتٌ تُفصِّلُها السُّـنَّةُ؛ فإنَّه لَمْ يَذْكُرْ في هذه الآيةِ -ولا في غيرِها- تَحديدَ أوقاتِ الصَّلواتِ الخَمسِ، بدايةً، ونِهايةً، وإنَّما وَرَدَ تحديدُها في السُّنَّةِ.

وفِيها: أنَّه لا يُشترطُ لإنهاءِ أذكارِ ما بَعدَ الصَّلاةِ أنْ يَبقَى جالِسًا، وخصوصًا عندَ الحاجةِ.

وفِيها: أنَّ الصَّلاةَ لا تُطلَبُ مِنْ غَيرِ المؤمنينَ، فالكافِرُ -مَثَلًا- لا بُدَّ أن يُسْلِمَ أوَّلًا، ثُمَّ يُؤمَرُ بالصَّلاةِ، وهُم -مَعَ كونِهِم مُخاطَبونَ بفُرُوعِ الإسلام- لكنَّهُم لا يُؤمَرونَ ويُلزَمُونَ بِها حالَ كُفرِهِم، بَلْ يؤمَرونَ بالدُّخولِ في الإسلامِ أوَّلًا، ثُمَّ يُؤمَرونَ بِالقيامِ بالواجِباتِ.

وفِيها: مَظهرٌ لوَحْدةِ المسلمينَ في صلاتِهم، في وقتٍ واحِدٍ، في الإقليمِ الواحِدِ.

وفِيها: أنَّ أسبابَ الرُّخَصِ إذا زالَتْ، عادَتِ العباداتُ إلى صفاتِها الأصليَّةِ.

وفِيها: أنَّ الذِّكرَ يَجبُرُ انشغالَ القلبِ، والبَدَنِ، بمُراغَمَةِ الكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ في حالةِ الخَوفِ، أحوجُ ما يكونُ إلى تَثبيتِ قلبِهِ، بذِكْرِ ربِّهِ.

وفِيها: عِظَمُ قَدْرِ الصَّلاةِ.

وفِيها: أنَّ ذِكْرَ اللهِ حِصنٌ حَصينٌ مِنَ الأعداءِ.

وفِيها: تعميمُ أحوالِ الإنسانِ بالصِّلةِ باللهِ.

وفِيها: بيانُ مَراتِبِ الأحوالِ في إقامَةِ العبادَةِ.

وفِيها: إبعادُ المسلمِ عنِ الغَفلَةِ، والإهمالِ، ونِسيانِ العِباداتِ، بفَرْضِها عليهِ مُوزَّعةً على الأوقاتِ، كُلَّما خَرَجَ وقتٌ، دَخَلَ وقْتٌ.

وفِيها: أنَّ الخَوفَ يُوجِبُ قلقًا في القلبِ، لا يُسكِّنُهُ إلا الصَّلاةُ، والذِّكرُ.

وفِيها: حِمايةُ المسلمِ مِنْ كُلِّ ما يُضعِفُهُ عن مُقاومةِ عَدُوِّهِ.

وفي الآيةِ: رَدٌّ على مَنْ زَعَمَ أنَّ الصَّلاةَ مجرَّدُ رياضةٍ بدنيَّةٍ، وأعمالٍ صُوريَّةٍ، فيُقالُ له: بَلْ هِيَ عبادةٌ قلبيَّةٌ، وصِلةٌ بَيْنَ العبدِ وربِّه، مَعَ كونِها تُؤدَّى بالجَسَدِ، والأعضاءِ.

وفي وصفِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى للصَّلاةِ بقولِه: ﴿كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾: دليلٌ على وجوبِ التَّرتيبِ في قضاءِ الفَوائِتِ.

وفِيها: إشارةٌ إلَى أنَّ الأعمالَ إذا لَمْ يُعيَّنْ لها أوقاتٌ معلومةٌ تُؤدَّى فيها، فإنَّها تَضِيعُ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعضَ الأحكامِ، التي يَحتاجُها المجاهدونَ في سبيلِهِ، وشَحَذَ هِمَّتَهُم

بِذِكرِهِ بَعدَ الصَّلاةِ لـه في حالِ الخَـوفِ، حثَّ المؤمنينَ على مُواصَلـةِ جهادِهِـم، وطَلَبِ أعدائِهِـم، فإنَّ أولئـكَ الأعداءَ أجدرُ بالخَوْفِ، ولا مَـولَى لَهُم يَتوكَّلُونَ عليـه، بَيْنَما يَتحمَّلُ المؤمنونَ آلامَهُم؛ رَجاءَ ثوابِ مَوْلاهُم، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾ ﴾.

﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ ﴾ لا تَضْعُفُوا، ولا تَقْعُدُوا، وتكسَلوا ﴿ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ﴾ في طلَبِ عدوِّكُم، واللَّحـاقِ بِهِ، والعُثُورِ عليـهِ، والقُعُودِ له، والتَّرصُّـدِ ﴿ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ ﴾ وتَتوجَّعونَ مِنْ جِراحِكُـم ﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ أي: يَتوجَّعـونَ مِـنْ جِراحِهِم هُم أيضًا، ومَعَ ذلكَ يَطلُبُونكُم، فلا تَتوانَوْا أنتُم في طَلَبِهِم، والفَرْقُ كبيرٌ بَيْنكم وبَيْنهم؛ فإنَّكم تُطِيعونَ ربَّكُـم في ابتِغـاءِ عدوِّكُـم ﴿ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ وتَحتَسِبونَ الأجـرَ والثَّـوابَ عندَه، على هذا الجِهادِ والتَّحمُّلِ، وتَنتَظِرونَ مِنْ ربِّكم موعُودَه بالنَّصرِ، أوِ الشَّهادةِ، فيَجِبُ أنْ تكونُوا أرغَبَ مِنْهُم في الحَرْبِ، وأصبَرَ عليها، وأكثَرَ إقدامًا، وجُرأَةً، وأنتُم تَرَوْنَ الموتَ مَغنَـمًا، وهُـم يَرَوْنَـهُ مَغْرَمًـا. ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بالماضِي، والمُسـتقبَلِ، والخَفـيِّ، والجَلِيِّ، ودقائِـقِ الأمـورِ، في سـائِرِ الأحوالِ، واسِـعَ العِلمِ بكلِّ شيءٍ ﴿ حَكِيمًا ﴾ قـد أحْكَمَ خلقَهُ، وشَرْعَه، وله الحِكمةُ البالِغةُ في قَضائِهِ، وقَدَرِهِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

تَشجيعُ المسلمينَ على جِهادِ الكفَّارِ، ومطارَدَتِهِم، ومُلاحقَتِهِم.

وفِيهـا: بَذْلُ القُوَّةِ، والمُتابعـةِ، في الجهادِ، ومَنْ جَعَلَ هِمَّتَهُ المُهاجَمَةَ، والمُطارَدَةَ، تَشـتَدُّ عزيمتُهُ، وأمَّا الذي يَلتزِمُ الدِّفاعَ فحَسْب: فكَثيرًا ما تَخُورُ قُواهُ، وتَضعُفُ هِمَّتُهُ.

وفِيهـا: أنَّ اسـتِواءَ النَّاسِ في الحالةِ الظَّاهرةِ، لا يَعنِي اسـتواءَهُم في الحالـةِ الباطِنَةِ، فقد يُصابُ شـخصانِ بمُصيبةٍ واحدةٍ، والفارقُ بَيْن ما في قَلْبَيْهِما مِنَ الإيمانِ، والكُفرِ، والرِّضا، والسَّـخَطِ، والصَّـبرِ، والجَزَعِ، ورجاءِ الآخرةِ، والتَّكذيبِ بالبَعْـثِ، والطَّمعِ في ثوابِ اللهِ، والحِرْصِ على الدُّنيا، أعظمُ مِمَّا بَيْنَ السَّماءِ، والأرضِ.

وفِيها: تَحمُّلُ الألَمِ في إكمالِ الجهادِ.

وفِيها: الظُّهورُ أمامَ الكفَّارِ بمَظهَرِ القُوَّةِ، والعِزَّةِ، والتَّجلُّدِ، وشِدَّةِ التَّحمُّلِ، والمُصابَرَةِ، وقُوَّةِ البأسِ، والاستِعدادِ، والنَّفيرِ، وطولِ النَّفَسِ، والقُدرةِ على البَذْلِ، والمُواصَلةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ يَرجُو ثوابَ اللهِ، والدَّارَ الآخرةَ، أقدرُ على الصَّبرِ، والتَّحمُّلِ، مِمَّنْ يَكْفُرُ بذلكَ.

وفِيها: العَلاقةُ بَيْنَ التَّوحيدِ، وبَيْن رجاءِ الثَّوابِ، والقدرةِ، على الاحتِسابِ، وأنَّ مَنْ آمَنَ باللهِ فهو أصبرُ في الحَرْبِ، وأثبَتُ فيها، وأكثرُ قدرةً على مُواصَلَتِها.

وفِيها: أنَّ رجاءَ الثَّوابِ، ومَوعُودِ اللهِ بالنَّصرِ، وأجرِ الشَّهادَةِ، يَدْفَعُ إلى المَزِيدِ مِنَ الصَّبرِ، والثَّباتِ، بخلافِ اليأسِ مِن هَذا، والتَّكذيبِ بِهِ.

وفِيها: اقتِرانُ العَمَلِ الصَّالِحِ عندَ المُؤمِنِ بالرَّجاءِ، وقد ذَكَرَ العلماءُ: أنَّ مَنْ فَعَلَ الحَسَنَةَ، يُغَلِّبُ جانِبَ الرَّجاءِ، ومَنْ فَعَل السَّيِّئةِ يُغلِّبُ جانِبَ الخَوفِ.

وفِيها: عدمُ الجَزمِ لأحدٍ مِنْ قتلَى المسلمينَ بالجنَّةِ، والشَّهادةِ له بذلك، وإنَّما يُرجَى له الثَّوابُ، وحُسْنُ العاقِبَةِ، ولا يُقْطَعُ لَهُ[1].

وفِيها: أنَّ الكافرَ إذا كانَ يَصبِرُ على العملِ، وهو على الباطِلِ، فإنَّ أهلَ الإيمانِ أَوْلَى بالصَّبرِ، وهُمْ على الحَقِّ.

وفِيها: أنَّ البادِئَ بالغَزْوِ، والمُستَمِرَّ في طَلَبِ العَدُوِّ، تَحصُلُ بِهِ رَهبَةٌ عظيمةٌ في قُلُوبِهِم.

وفِيها: تَشجيعُ نفوسِ المؤمنينَ على مُطاردةِ الأعداءِ، وتَعَقُّبِ آثارِهِم.

وفِيها: أنَّه لا راحةَ للمجاهِدِينَ في سبيلِ اللهِ، ما دامَ عدوُّهم قائِمًا بالحَرْبِ.

وفِيها: أنَّ المسلمينَ ليسَ مِنْ شأنِهِم الاقتصارُ على الصَّدِّ، والدِّفاعِ، بَل الهُجُومُ والتَّتَبُّعُ -أيضًا- مِن شأنِهِم.

وفِيها: النَّشاطُ في متابعةِ الأعمالِ العسكريَّةِ ضِدَّ الكفَّارِ.

---

(١) يُستثنَى مِن ذلك: مَن شَهِدَ لَه الشرعُ بالجنّة.

وفِيهـا: أنَّ نفـسَ المؤمنِ مُتوجِّهـةٌ إلى اللهِ، وأمَّا الكفَّارُ: فَهُم ضائِعـونَ، لا مَولَى لَهُم، ولا يَرتَقِبونَ شيئًا بَعدَ المَماتِ.

وفِيها: تَنشِيطُ النُّفوسِ، باستِحضارِ الأجرِ، والثَّوابِ.

وفِيها: الأمرُ بجهادِ الطَّلبِ، خِلافًا لِمَنْ قَصَرَ جهادَ المسـلمينَ على الدَّفعِ؛ جُبْنًا، وإرضاءً للكفار.

وفِيها: وعدُ اللهِ للمسلمينَ بالنَّصرِ، وهذا مِمَّا يَرجُونَهُ.

وفِيها: أنَّ المسلمينَ لا يُقاتِلونَ مِنْ أجلِ الدُّنيا.

وفِيها: إشاعةُ الأملِ في نفوسِ المجاهِدِينَ.

وفِيها: اقتِرانُ عِلمِ اللهِ بحِكْمَتِهِ.

وفِيهـا: تَتَبُّـعُ مجهـوداتِ المشركـينَ؛ لإبطالِهـا، وقـد تكـونُ شُـبُهاتٍ، فيَتِـمُّ تفنِيدُها، أو ادِّعـاءاتٍ، فيَتِـمُّ الرَّدُّ عليْهـا، أو جهودًا إعلاميَّةً، فيتِـمُّ التَّصدِّي لها، أو أبواقًـا دعائِيَّةً، فيتِمُّ إسـكاتُها، وإغلاقُهـا، أو هجماتٍ، واعتداءاتٍ، فيتِمُّ صدُّها، وأنَّ مـا تَحَمَّلَ الكفارُ مِنْ أجلِ ذلـكَ، مِنْ كَدِّ الأذهـانِ، وجَمعِ الأموالِ، ووضعِ الخُطَطِ، وإقامةِ المشـارِيعِ، وسَـهَرِهِم مِنْ أجلِ ذلكَ، وصَبْرِهم، ومتابَعَتِهِم: لا بُدَّ أنْ يُقابَلَ بأكثرَ مِنْه مِنْ أهلِ الإيمانِ.

وفِيهـا: حِـرصُ المؤمنينَ علَى أنْ يَعيـشَ أعداؤُهُم في قَلَقٍ دائِمٍ، وخَوْفٍ مُسـتمرٍّ، بحيثُ يَحسَبونَ كلَّ صيحةٍ عليهِم.

وفِيها: وجوبُ الجهادِ، وأنَّه لا يَسقُطُ بِحصُولِ مَضرَّةٍ مِنْ جِراحٍ، ونَحوِها.

ولَمَّـا صرَّحَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بجهادِ الكفَّارِ، والمنافقـينَ، وما يلزَمُ لذلكَ مِنْ بيانِ الأحوالِ، عادَ للتَّذكيرِ بخُطورةِ المنافقينَ، وخيانَتِهِم؛ تأكيدًا على خطَرِهم، وعظيمِ شَرِّهِم. وحيثُ إنَّ الكفَّـارَ، والمنافِقِـينَ، يَسـعَوْنَ لِطَمْسِ الحـقِّ، فقد أمَرَ اللهُ نبيَّـه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببيانِ الحقِّ، ومَنْـعِ المنافقينَ مِنْ طَمْسِـهِ، وتغيِـيرِهِ، بَعدَما أمَرَ بمَنْـعِ الكفَّارِ مِنْ اسـتِئْصالِهِ، والقَضاءِ عليهِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾.

سببُ النُّزولِ:

عن عاصمِ بنِ عُمَرَ بنِ قتادَةَ، عن أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَتادةَ بنِ النُّعمانِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «كانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِقٍ: بِشْرٌ، وَبُشَيْرٌ، وَمُبَشِّرٌ، وكانَ بُشَيْرٌ رَجُلًا مُنافِقًا، يَقُولُ الشِّعْرَ، يَهْجُو بِهِ أَصْحابَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ العَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قالَ فُلانٌ كَذا وَكَذا، فَإِذا سَمِعَ أَصْحابُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشِّعْرَ، قالُوا: واللهِ ما يَقُولُ هَذا الشِّعْرَ إِلَّا هَذا الخَبِيثُ، أَوْ كَما قالَ الرَّجُلُ، وَقالُوا: ابْنُ الأُبَيْرِقِ قالَها، قالَ: وَكانُوا أَهْلَ بَيْتِ حاجَةٍ وَفاقَةٍ، في الجاهِلِيَّةِ والإِسْلامِ، وَكانَ النَّاسُ إِنَّما طَعامُهُمْ بِالمَدِينَةِ التَّمْرُ والشَّعِيرُ، وَكانَ الرَّجُلُ إذا كانَ لَهُ يَسارٌ فَقَدِمَتْ ضافِطَةٌ[1] مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ[2]، ابْتاعَ الرَّجُلُ مِنْها، فَخَصَّ بِها نَفْسَهُ، وَأَمَّا العِيالُ: فَإِنَّما طَعامُهُمُ التَّمْرُ والشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ، فابْتاعَ عَمِّي رِفاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ، فَجَعَلَهُ في مَشْرَبَةٍ[3] لَهُ، وَفي المَشْرَبَةِ سِلاحٌ، وَدِرْعٌ، وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ البَيْتِ، فَنُقِبَتْ المَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعامُ والسِّلاحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتانِي عَمِّي رِفاعَةُ، فَقالَ: يا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنا في لَيْلَتِنا هَذِهِ، فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنا، فَذُهِبَ بِطَعامِنا وَسِلاحِنا. قالَ: فَتَحَسَّسْنا في الدَّارِ وَسَأَلْنا، فَقِيلَ لَنا: قَدْ رَأَيْنا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا في هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلا نَرَى -فِيما نَرَى- إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعامِكُمْ. قالَ: وَكانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قالُوا -وَنَحْنُ نَسْأَلُ في الدَّارِ-: واللهِ ما نُرَى صاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ -رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلاحٌ وَإِسْلامٌ-، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقالَ: أَنا أَسْرِقُ؟! فَواللهِ لَيُخالِطَنَّكُمْ هَذا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، قالُوا: إِلَيْكَ عَنْها أَيُّها الرَّجُلُ، فَما أَنْتَ بِصاحِبِها، فَسَأَلْنا في الدَّارِ، حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحابُها، فَقالَ لِي عَمِّي: يا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، قالَ قَتادَةُ: فَأَتَيْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلَ

---

(١) أي: قافلة.

(٢) هو الدّقيق النقيّ.

(٣) أي: غُرفة.

جفاءٍ، عَمَدُوا إلى عَمِّي رِفاعَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلاحَهُ وَطَعامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنا سِلاحَنا، فَأَمَّا الطَّعامُ: فَلا حاجَةَ لَنا فِيهِ. فَقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَآمُرُ في ذَلِكَ**».

فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ في ذَلِكَ، فاجْتَمَعَ في ذَلِكَ ناسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَقالُوا: يا رسولَ اللهِ إِنَّ قَتادَةَ بْنَ النُّعْمانِ وَعَمَّهُ عَمَدا إلى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا، أَهْلِ إِسْلامٍ وَصَلاحٍ، يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلا ثَبَتٍ، قالَ قَتادَةُ: فَأَتَيْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَقالَ: «**عَمَدْتَ إلى أَهْلِ بَيْتٍ، ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلامٌ وَصَلاحٌ، تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَبَيِّنَةٍ؟!**». قالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مالِي، وَلَمْ أُكَلِّمْ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذَلِكَ، فَأَتانِي عَمِّي رِفاعَةُ، فَقالَ: يا ابْنَ أَخِي ما صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِما قالَ لِي رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقالَ: اللهُ الْمُسْتَعانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ القُرْآنُ: ﴿**إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا**﴾ بني أُبَيْرِق ﴿**وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ**﴾ أي: مِمَّا قلتَ لقتادةَ ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ**﴾ إلى قولِهِ: ﴿**رَّحِيمًا**﴾ أي: لَوْ استَغْفَرُوا اللهَ لَغَفَرَ لهم ﴿**وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ**﴾ إلى قولِهِ: ﴿﴾ قولهُم للَبيدٍ ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ**﴾ إلى قولِهِ: ﴿**فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾.

فلمَّا نَزَلَ القرآنُ، أتى رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسِّلاحِ فردَّه إلى رِفاعَةَ. فقال قتادةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عمِّي بالسِّلاحِ، وكان شيخًا، قد عَشا -أو عَسا- في الجاهِلِيَّةِ، وكنتُ أُرَى إسلامَه مَدخُولًا، فلمَّا أَتَيْتُهُ بالسِّلاحِ، قال: يا ابنَ أخِي، هو في سَبيلِ اللهِ. فعَرَفْتُ أنَّ إسلامَهُ كان صَحِيحًا، فلمَّا نَزلَ القرآنُ لَحِقَ بُشَيرٌ بالمشركينَ، فنزَلَ على سُلافَةَ بنتِ سعدٍ، فأنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾**﴾ فلمَّا نَزلَ على سُلافَةَ، رَماها حَسَّانُ بنُ ثابتٍ بأبياتٍ مِنْ شِعْرِهِ، فأخذَتْ رَحْلَهُ، فوَضَعَتْهُ على رأسِها، ثُمَّ خَرَجَتْ به،

فَرَمَتْ بِهِ فِي الأَبْطَحِ، ثُمَّ قالتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ؟! ما كُنْتَ تَأْتِينِي بِخيرٍ»[(١)].

﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ﴾ هـذا التَّعظيـمُ بأسـلوبِ الجَمـعِ؛ لِعظَمَـةِ المُنـزِّلِ، والمُنـزَّلِ ﴿إِلَيۡكَ﴾ يـا محمدُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ هـو القرآنُ، سُـمِّيَ بذلكَ؛ لأنَّه مكتـوبٌ، ومجموعٌ في اللَّـوْحِ المحفوظِ، وكذلك؛ لأنَّـه مكتوبٌ بأيدِي الملائكةِ، كـما في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿١٢﴾ فِي صُحُفٖ مُّكَرَّمَةٖ ﴿١٣﴾ مَّرۡفُوعَةٖ مُّطَهَّرَةِۭ ﴿١٤﴾ بِأَيۡدِي سَفَرَةٖ ﴿١٥﴾ كِرَامِۭ بَرَرَةٖ ﴿١٦﴾﴾ [عبس:١٢-١٦]، وكذلـك؛ فـإنَّ البَشَرَ يكتبُونَهُ، وأصلُ الكَتْبِ: الجَمْعُ؛ لاجتماعِ الحُروفِ والكَلِماتِ. ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ أي: حقًّـا مِـنْ عنـدِ اللهِ، مُتضمِّنًـا للحـقِّ في أخبـارِهِ، وأحكامِـهِ ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ لأجـلِ أنْ تفصِلَ بَيْنَهم في خُصُوماتِهِم، ولبيـانِ أحكامِ أعمالِهم ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ بـما أَوْحَى بِـهِ إليكَ، وعلَّمَكَ، وبـما أدَّى إليهِ اجتهادُكَ، واسـتِنْباطُكَ ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ أي: لا تكُـنْ مُدافِعًـا عنهُم، ومُجـادِلًا، ومِنْ هؤلاءِ الخائِنِـينَ: طُعْمَةُ بنُ أُبَيْرِق، وبُشَـيْرٌ، ومَنْ مَعَـهُ، فلا تُدافِعْ عن هـؤلاءِ المُتَّهمِينَ بالذَّنـبِ، والسَّرِقةِ ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ﴾ اطلُـبْ مَغفرتَه، وسَـتْرَ الذَّنـبِ، والتَّجـاوزَ عنـهُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ أي: كثيرَ المغفِرَةِ لِمَنِ استغفَرَهُ، وكثيرَ الرَّحمةِ لِمَنِ استَرْحَمَهُ.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ القرآنَ حَقٌّ، نَزَلَ مِنَ الحقِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفيهـما: أنَّ القرآنَ يُعِينُ الحُـكَّامَ، والقُضاةَ؛ للفَصْلِ بَيْنَ النَّـاسِ، وللحُكمِ على الأعمالِ بالصِّحَّةِ، والبُطلانِ.

وفيهـما: أنَّـه يَجـوزُ للنبـيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يَجتَهِـدَ في فَصـلِ القَضـاءِ، والنِّـزاعِ، وقـد قـال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّـما أَنا بَشَرٌ، وَإِنَّكُـمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُـونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ ما أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلاَ يَأْخُذْ، فَإِنَّما أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»[(٢)].

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٣٦)، والحاكم (٨١٦٤)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي.

(٢) رواه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).

وفيهما: عدمُ جوازِ الدِّفاعِ عنِ الخائِنينَ، وتحريمُ التِماسِ الأعذارِ للسَّارقِينَ، وموعظةٌ وتذكيرٌ للمُحامِينَ.

وفيهما: عدمُ التَّهاونِ في تَحَرِّي الحقِّ؛ اغترارًا بفصاحَةِ المُدَّعِي، أو المُدَّعَى عليه، وأنَّ على القاضِي أنْ يَحْذَرَ مِنْ أنْ تَأخُذَهُ قُوَّةُ جَدَلِ أحدِ الخَصْمَيْنِ.

وفيهما: عُلُوُّ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ على خَلْقِهِ؛ لأنَّ النُّزولَ لا يكونُ إلَّا مِنْ عُلُوٍّ.

وفيهما: جوازُ كتابةِ القرآنِ، ويَجِبُ أنْ يكونَ بالرّسمِ العُثمانِيِّ، الذي أجمَعَ عليهِ الصَّحابَةُ.

وفيهما: أنَّه لا يَجوزُ للمُحامِي توَلِّي قضايا المُبطِلِينَ، والدِّفاعُ عنِ المُجرِمِينَ.

وفيهما: أنَّ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ.

وفيهما: أنَّه يَجِبُ على الحاكِمِ أنْ يَتحرَّى، ويَتَأنَّى، في حُكْمِهِ.

وفيهما: جوازُ وقوعِ الذَّنبِ مِنَ الأنبياءِ، ولكنْ بما لا يُخالِفُ مُقتَضَى تبليغِ الرِّسالةِ، فلا يُمكِنُ لنبيٍّ أنْ يَكْذِبَ -مَثَلًا-.

واستَنْبَطَ بعضُ العلماءِ مِنَ الآيةِ: أنَّه ينبَغِي على المُفتِي أنْ يقدِّمَ بَيْنَ يَدَي فَتْواه الاستِغفارَ؛ لقولِهِ سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿لِتَحۡكُمَ﴾ ثُمَّ قال: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ﴾ ولأنَّ الذُّنوبَ تَحُولُ بَيْنَ الإنسانِ، وبَيْن معرفةِ الصَّوابِ، والتَّوفيقِ للحَقِّ.

وفيهما: تأثيرُ الكلامِ على النُّفوسِ، بما يَقْلِبُ الحقَّ باطِلًا والباطِلَ حقًّا عندها.

وفيهما: أنَّه لا يَجوزُ للمُحامِينَ أنْ يَتَوَلَّوْا قضيةَ شخصٍ، إلا بَعدَ التَّأكُّدِ مِنْ أنَّه صاحبُ حقٍّ.

وفيهما: ذمُّ الخيانةِ، ومِنْها: السَّرقةُ، وجَحْدُ العارِيَّةِ.

وفيهما: تَفْويضٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ لأهلِ العِلمِ بالحُكمِ بَيْنَ النَّاسِ، وتوَلِّي القَضاءِ.

وفيهما: دليلٌ على إثباتِ النَّظرِ والقِياسِ للمُجتَهِدِ.

وفيهما: وجوبُ الاستِغفارِ مِنَ الدِّفاعِ عنِ الظَّلَمَةِ، وقال مالكُ بنُ دِينارٍ: «كَفَى بالمَرْءِ خيانةً أنْ يكونَ أمينًا للخَوَنةِ»(١).

وفيهما: تسميةُ العِلمِ بالرُّؤيةِ، بجامِعِ القُوَّةِ، والظُّهورِ، بَيْنَهُما.

---

(١) رواه أحمد في الزهد (ص٢٦٢)، والبيهقي في الشعب (٨٩٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٧٣).

وفيهما: أنَّـه لا يَجوزُ لأحدٍ أنْ يقولَ: «قَضَيْتُ بما أراني اللهُ»؛ فإنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ ذلكَ إلا لنَبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيهما: أنَّ الدِّفاعَ عنِ الباطلِ مِنْ علاماتِ المنافِقينَ.

ولَمَّـا نَهَـى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنِ الدِّفـاعِ عَمَّنْ وَقَعَتْ مِنْـهُ خيانةٌ عُمُومًا، أتْبَعَ ذلـكَ بالنَّهيِ عَنِ المَحاجَّـةِ، والمُجادَلَـةِ، عَمَّـنْ تَعَمَّـدَ الخيانةَ، وتكرَّرَتْ مِنْه -وهذا أسْـوَأُ، وأشَـدُّ-؛ فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ١٠٧﴾.

﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ﴾ يـا محمـدُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهذا يَشـمَلُ كلَّ مؤمِنٍ، والمُجادَلَـةُ: على وَزْنِ مُفاعَلـةٍ، مِـنَ الجَدَلِ، وهـو يَقْتَضِي الاشـتِراكَ بَيْنَ طَرَفَـيْنِ، فأكثرَ، والمعنَـى: لا تُنازِعْ، ولا تُخاصِـمْ، ولا تُدافِـعْ ﴿عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡ﴾ أي: يَخُونُونَهـا، والاختِيـانُ: هـو المُبالَغَـةُ في الخيانـةِ، وتَحْمِـلُ هذِهِ الصِّيغـةُ معنَى التَّكلُّـفِ، والتقصُّدِ للخيانـةِ؛ لأنَّ هؤلاءِ المنافقينَ يَخُونُونَ أنفسَـهُم بشـدَّةٍ، وإصرارٍ. وخيانةُ النَّفسِ: ارتكابُ ما يَضُرُّ بها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ ونَفْيُ المحبَّةِ يَقْتَضِي البُغْض ﴿مَن كَانَ خَوَّانًا﴾ كثيرَ الخِيانةِ، يَتعمَّدُها، ويُكَرِّرُها ﴿أَثِيمًا﴾ كثيرَ الوقوعِ في الإثمِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

التَّحذيـرُ مِنَ خيانـةِ النَّفسِ، وخيانةِ الغَيرِ، وأنَّ المعصيةَ -ولَـوْ كانتِ اعتداءً على الغَيرِ- فيها خيانَةُ المُعتَدِي لنفسِهِ أوَّلًا.

وفِيها: بُغضُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنِ اعتادَ الخيانةَ، ووَلَغَ في الآثامِ؛ فإنَّ (خوَّانًا)، و(أثيمًا)، مِنْ صِيَغِ المُبالغةِ، ويُؤخَذُ بالمفهومِ: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ أهلَ الأمانةِ، والاستقامةِ.

وفي الآية: أنَّ الأصلَ في نَهْيِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنِ الشَّيءِ، أنَّه نَهْيٌ للأمَّةِ كلِّها.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ الدِّفاعُ عنِ الظَّلَمةِ، ومحاولةُ إقناعِ النَّاسِ بِبراءَتِهِم.

وفِيهـا: أنَّ نَهْيَ النبيِّ ﷺ عنْ شيءٍ، لا يَسـتلزِمُ وقوعَهُ مِنْـه، وقد يكونُ المقصودُ: تحذِيرَهُ، وتحذِيرَ غيرِه.

وفِيها: بيانُ خَطِيئةِ الإصرارِ على الذَّنبِ.

وفِيها: أنَّ خيانةَ الغَيْرِ هِيَ في الحقيقةِ خيانةٌ للنَّفسِ؛ لأنَّ سـوءَ العاقبةِ سيَعودُ عليها، وما خانَ مسلِمٌ أخاه، إلا كانَ قد خانَ نفسَه؛ لأنَّ الأمَّةَ كالجَسَدِ الواحِدِ.

وفِيها: أنَّ خيانةَ المسلمينَ بَوارٌ، ومَهْلَكةٌ.

وفِيها: تحريمُ ارتكابِ ما يَضُرُّ بالغَيرِ.

وفِيها: أنَّ مَنِ افتَضَحَ بسيِّئةٍ، فإنَّ لها عندَه أخواتٍ؛ لأنَّ اللهَ لا يَفْضَحُ عبدَهُ مِنْ أوَّلِ مرَّةٍ. عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِسارِقٍ، فَقالَ: واَللهِ ما سَرَقْتُ قَبْلَها؟ فَقالَ لَهُ عُمَرُ: «كَذَبْت، وَرَبِّ عُمَرَ، ما أَخَذَ اللهُ عبدًا عِنْدَ أَوَّلِ ذَنْبٍ»[(١)].

وفِيهـا: اسـتعمالُ صِيغةِ المُبالغـةِ في التَّنفِيرِ مِنَ المُصِرِّ على الخِيانـةِ، والإثمِ، الذي تَكَرَّرَ وقوعُهُـما مِنْـهُ، فأمَّا مَـنْ وَقَعَ مِنْه ذلكَ على سـبيلِ الغَفْلَةِ، وعدمِ القَصْدِ: فلا يُسـمَّى خائِنًا، ولا آثِمًا.

وفِيها: جوازُ المُجادلَةِ عنْ صاحِبِ الحقِّ، والبَرِيءِ، ويُؤخَذُ هذا بالمفهومِ.

وفِيهـا: تَعليـلُ النَّهيِ الواردِ في الآيةِ بنَفْيِ المَحبَّةِ، والـذي يُؤخَذُ مِنْه إثباتُ الضِّدِّ، وهو البُغْضُ، والسَّخَطُ.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ إعانةُ المذنبِ، والآثِمِ، والمُعتَدِي.

وفِيها: أنَّ الدِّفاعَ عنِ الخائِنِ يُؤدِّي إلى تَجرِئتِهِ، وتَكْرارِ وقوعِ الخيانةِ مِنْه.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ للمُحامِي التَّرافُعُ عَمَّنْ وَقَعَ مِنْه ذنبٌ، يَسـتوجِبُ عقوبةً، مِنْ حَدٍّ، أو تعزِيرٍ.

---

(١) رواه ابـنُ حـزم في المُحلىّ (١٢/ ٦٤)، وصححه، وقال الحافظُ ابـنُ حجر في إتحاف المهرة (١٢/ ١١٢): «رواه ابنُ وهب في جامعه، وهو موقوفٌ، حكمُه الرفعُ، كتبتُه لصحة سنده».

وفِيها: أنَّ مُنازعةَ الغَيرِ بالقولِ لإقناعِهِ: إنْ كانتْ في الحقِّ فهي خيرٌ، وإنْ كانتْ في الباطِلِ فهِيَ شَرٌّ.

وفِيها: أنَّه قد يَبلُغُ الشَّرُّ ببعضِ النَّاسِ إلى أنْ يَتكلَّفَ الإثمَ، ويَحمِلَ نفسَهُ عليهِ حَمْلًا.

وفِيها: أنَّ مَضَرَّةَ الخيانةِ ترجِعُ على صاحِبِها.

وفِيها: أنَّ الخيانةَ مِنَ الآثامِ التي تُغْرِي صاحبَها؛ لِيَقَعَ فيها مِرارًا، وأنَّها مراتِبُ متفاوتةٌ، وأنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ تكونُ الخيانةُ صِفةً مُلازِمةً له.

وفِيها: أنَّ مَنْ أعانَ الخائِنَ، أوْ جادَلَ عنهُ، فقدِ اشتركَ معهُ في الإثمِ.

وفِيها: أنَّ الخيانةَ سببٌ للوقوعِ في الإثمِ، كما أنَّها نوعٌ مِنْه، فالإثمُ أعمُّ مِنَ الخِيانةِ.

وفِيها: التَّنبيهُ على شَهوةِ مُماراةِ الخَصْمِ، لِمجرَّدِ حُبِّ الظُّهورِ عليهِ، فإنَّ الجِدالَ يُقَسِّي القلبَ، ويُوقِعُ في الإثمِ؛ ولذلك لا يُؤتَى مِنْه إلا ما كانَ محمودًا، كالجِدالِ المشروطِ بالأدبِ، بِنيَّةِ التَّوصُّلِ إلى الحقِّ والأرجَحِ، في مسائِلِ العِلمِ.

وفِيها: أنَّ المنافقينَ يتحالَفُ بعضُهُم مَعَ بعضٍ، ويُدافِعُ بعضُهُم عنْ بَعضٍ، كما تَدلُّ عليهِ الآيةُ، وسببُ نُزُولِها.

وفِيها: شاهدٌ لقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

وفِيها: أنَّ الخيانةَ مِنْ كبائِرِ الذُّنوبِ، ومِنْ علاماتِ الكبيرةِ: مجيءُ النُّصوصِ بنَفْيِ محبَّةِ اللهِ عنْ صاحِبِها، وهذا كاللَّعنةِ، والغَضَبِ، وحِرمانِ الجنَّةِ، والتَّوعُدِ بالنَّارِ، والتَّبرُّؤِ مِنَ الفاعِلِ، ونَفْيِ الإيمانِ عنهُ، ونحوِ ذلكَ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خيانةَ بعضِ المنافقينَ، لَمَّا سَرَقُوا، ووضَعُوا المَسرُوقَ في بيتِ بَرِيءٍ، وَبَّخَهُم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على فِعْلِهِم، ووَعَظَهُم، فقال عَزَّ وَجَلَّ:

﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ١٠٨﴾.

﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: يَسْتَتِرونَ مِنَ النَّاسِ، ويُخفُونَ عملَهُم عنْهُم؛ لِئَلا

يَلْحَقَ بِهِمُ الضَّررُ ﴿وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا يَستَتِرونَ ولا يَستَحْيُونَ مِنْهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿وَهُوَ مَعَهُمۡ﴾ مُطَّلِعٌ عليهِم، عليمٌ بِهِم، يَراهُم، ويَقْدِرُ عليهِم، ومَعَ ذلكَ لا يَخافُونَهُ ﴿إِذۡ يُبَيِّتُونَ﴾ يتآمَرونَ، ويُدبِّرونَ في اللَّيلِ ﴿مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ أي: ما يُغضِبُهُ، ويُبْغِضُهُ، مِنَ السَّرِقةِ، واتِّهامِ الأبرياءِ، وغيرِ ذلِك ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا﴾ حافظًا لأعمالِهم، سميعًا لأقوالِهم، لا يَخْفَى عليهِ شيءٌ مِنْ شأنِهِم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

بيانُ بعضِ ما كانَ عليهِ المنافقونَ مِنْ قَبيحِ الأفعالِ، وبيانُ مَكْرِهِم باللَّيلِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ شأنِ المُفسِدِينَ: التَّواطُؤَ باللَّيلِ، على ما يُنشَرُ في النَّهارِ مِنَ الإفسادِ.

وفِيها: استعانةُ الأشرارِ بالظَّلامِ، على التَّخطِيطِ لِفعْلِ السُّوءِ؛ لِيُمْعِنوا فيهِ فِكرَهُم، ويَستَعمِلُوا وقتَ صَفاءِ الأذهانِ في طاعةِ الشَّيطانِ، بعيدًا عَنْ أنظارِ النَّاسِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ شأنِ المنافِقِ: الاستخفاءَ، والتَّوارِي.

وفِيها: فسادُ حياءِ مَنْ يَسْتَحِي مِنَ النَّاسِ، ولا يَستَحِي مِنَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ ضعفَ اليقينِ برقابةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يؤدِّي إلى ارتكابِ الآثامِ، وأنَّ مَنْ قَوِيَتْ مُراقَبَتُهُ لربِّه، وإيمانُهُ باطِّلاعِ اللهِ عليهِ، يَمْتَنِعُ عنِ المعصيةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ أحقُّ أنْ يُستَحْيا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ.

وفِيها: مَعيَّةُ اللهِ للعبادِ عُمُومًا، وهي مَعيَّةُ العِلمِ، والإحاطَةِ، أمَّا مَعيَّةُ النُّصرةِ، والتَّأييدِ: فهِيَ خاصَّةٌ بالمؤمنينَ.

وفِيها: أنَّ المَعيَّةَ لا تَسْتَلزِمُ الالتِصاقَ، فيُقالُ: القَمَرُ مَعَ المُسافِرِ، وهو في السَّماءِ، وهذا في الأرضِ، فرَبُّنا عَزَّوَجَلَّ -ولَهُ المَثَلُ الأعلَى- هو مَعَنا، مَعَ استِوائِهِ على عرشِهِ، فَوْقَ سَماواتِهِ، غيرُ متَّصلٍ بالخَلقِ، بائنٌ عنْهُم، وهذا كقولِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ [الحديد: ٤].

ولا مُنافاةَ بَيْنَ العُلُوِّ، والمَعِيَّةِ، فهو مَعَنا حَقيقةً، يَسمَعُ ما نقولُ، ويَرَى ما نَفْعَلُ، لكنَّه فَوْقَنا، وهو العَلِيُّ الأعلَى.

وفي الآيةِ: حِرصُ المنافقينَ على عدمِ افتِضاحِ أمرِهِم، وأنَّهم مُستعِدُّونَ -في سبيلِ ذلكَ- لارتكابِ أنواعِ الظُّلمِ، ومِنْها: اتِّهامُ الأبرِياءِ.

وفِيها: أنَّه يَجِبُ على العبدِ التَّقيُّدُ بما يَرضاهُ اللهُ مِنَ الأقوالِ، وأنْ لا يَتَلفَّظَ بما يُسْخِطُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عليْه.

وفِيها: تهديدُ العبادِ، بإخبارِهِم بإحاطَتِهِ عَزَّوَجَلَّ بأعمالِهِم.

وفِيها: أنَّ الأحوالَ القبيحةَ مَحَلُّ غَضَبِ الربِّ جَلَّ وعَلا.

وفِيها: أنَّ قوَّةَ المُجتمعِ المُسلِمِ، تَحمِلُ المُفسِدِينَ على تَرْكِ المُجاهَرَةِ.

وفِيها: أنَّ قولَ اللِّسانِ يُسمَّى عَمَلًا.

وفِيها: ذمُّ مَنْ تكونُ مخافةُ الخَلْقِ عندَهُ، أعظمَ مِنْ مخافةِ اللهِ.

وفِيها: حِلْمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وأنَّه كثيرًا ما يُؤجِّلُ العاصِي، ولا يُعاجِلُهُ بالعُقُوبةِ، بَلْ يَعِظُه، ويَعرِضُ عليهِ التَّوبةَ، ويَدْعُوهُ إلى الحقِّ.

وفِيها: إثباتُ صِفةِ الرِّضا للهِ.

وفِيها: شدَّةُ إثمِ المعصيةِ المُتَعدِّيةِ إلى الغَيْرِ، كخيانَتِهِ، وبُهتانِهِ، وشهادَةِ الزُّورِ ضِدَّه.

ولَمَّا ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جريمةَ المنافقينَ، وكانَ بعضُ أقارِبِهِم، وقومِهِم، مِنَ المسلمينَ يُنافِحُ عنْهُم، قالَ عَزَّوَجَلَّ -داعِيًا المؤمنينَ إلَى الكَفِّ عَنْ هذا الدِّفاعِ-:

﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ ﴾.

﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ ها: حرفُ تنبيهٍ، والخطابُ لقومٍ خاصِّينَ مِنَ المؤمنينَ، والمعنى: انتبِهُوا يا مَنْ تَذُبُّونَ، وتُدافِعونَ، عنِ المنافِقينَ، فقد ﴿جَٰدَلْتُمْ﴾ خاصَمتُم، ودافَعْتُم ﴿عَنْهُمْ﴾ عن هؤلاءِ الخَونَةِ، وحاوَلْتُم تبرِئَتَهم ﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ والتي يُمكِنُ أنْ يَرُوجَ فيها الباطِلُ، ويَقْبلَه بعضُ النَّاسِ، بزُخرُفِ القولِ، والبيانِ، والفصاحَةِ ﴿فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ﴾ وهو العليمُ بأحوالِ الخَلْقِ كافَّةً ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ عندَما تَظهَرُ السَّرائِرُ

﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ أي: مَنْ هو الذي يَتَوَلاهُم، ويُدافِعُ عنْهُم، ويَنْصُرُهُم حينئِذٍ؟ وهذا استفهامٌ إنكارِيٌّ، جوابُهُ: لا أحَدَ سيُجادِلُ، ويكونُ وَكيلًا عَنْهُم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

تَنبيهُ المؤمنِينَ إلَى عدمِ جوازِ التَّعصُّبِ، لِمَنْ هُوَ مِنْهُم، أو لِصاحِبِهم، إذا كانَ مُجرِمًا.

وفِيها: نُصرةُ الظَّالِمِ بكَفِّهِ عنْ ظُلمِهِ، وعدمِ جوازِ الدِّفاعِ عنهُ؛ لِئَلا يَتَمادَى.

وفِيها: أنَّ المُجادِلَ بالباطلِ قد يَغْلِبُ في الحياةِ الدُّنيا، ويكونُ صاحبَ إقناعٍ، وفصاحةٍ، تَستَميلُ النُّفوسَ، ويلحنُ بحُجَّتِهِ؛ ليُوهِمَ خلافَ الحقيقةِ، ولكنَّه يومَ القيامةِ يَفقِدُ كلَّ قدرةٍ على ذلكَ.

وفِيها: أنَّ كلَّ إنسانٍ -يومَ القيامةِ- مشغولٌ بنفسِهِ، فلا يَستطِيعُ الدِّفاعَ عنْ غيرِهِ.

وفِيها: أنَّ كَشفَ المَستُورِ يومَ الدِّينِ، وظهورَ الحقائِقِ، يَمنَعُ مِنَ التَّلاعُبِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا تَخفَى عليهِ خافِيةٌ.

وفِيها: تَحريمُ نَصرِ الظَّالِمِ بالباطِلِ.

وفِيها: تَحريمُ الوِكالَةِ إذا كانَ فيها تَدبِيرُ أمورِ الظَّالِمِ، والقيامُ بِشؤونِهِ.

وفِيها: إيماءٌ إلى أنَّ حُكمَ الحاكِمِ في الدُّنيا، لا يُجيزُ للمحكومِ له أنْ يأخُذَ بِهِ، إذا كانَ خِلافًا للحقِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ وكيلُ المظلومِ، يَنصُرُهُ، ولَوْ يومَ الدِّينِ.

وفِيها: الحَثُّ على التَّوكُلِ على اللهِ، والثِّقةُ في حِفْظِهِ، وكِفايَتِهِ، وحِمايَتِهِ.

وفِيها: تَحريمُ الجِدالِ، للتَّعميةِ على القُضاةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ نِعمَ الوكيلِ، و«الوكيلُ» مِنْ أسمائِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فهوَ الكافِي، والمُتَوَلِّي لجميعِ الأمورِ، المفوَّضُ إليه تدبيرُ أمورِ عبادِه، فالخَلْقُ والأمرُ كُلُّه لَهُ.

وفِيها: أنَّ وِكالةَ البَشَرِ ناقصةٌ، أمَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ: فإنَّه -كما قالَ في كتابِهِ-: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، فهو رَقِيبٌ على كلِّ شيءٍ، وحافِظٌ على كلِّ أحدٍ.

وفيها: أنَّ مُراعاةَ الآخِرةِ مُقدَّمةٌ على مُراعاةِ الدُّنيا.

وفيها: الوعظُ والتَّذكيرُ بيومِ القيامةِ.

وفيها: ذمُّ الجَدَلِ بالباطِلِ، وهو في اللُّغةِ: بمعنَى الفَتْلِ، ويُقالُ: رجلٌ مَجْدولٌ، أي: قويُّ البِنْيَةِ. فمعنى الجِدالِ: تَقويةُ الحُجَّةِ، التي يُدافِعُ بها الإنسانُ عن نفسِهِ، أو عنْ غيرِهِ. وقيل: الجَدالةُ: هي وجهُ الأرضِ، وسُمِّيَ ما بَيْنَ الخَصْمَيْنِ مجادلةً؛ لأنّ كلَّ واحدٍ مِنْهُما يُرِيدُ أنْ يُلقِيَ صاحبَهُ عليها. ويُقالُ: تركتُهُ مُجدَّلًا، أي: مَطرُوحًا على الجَدالةِ، وهيَ الأرضُ.

وفيها: أنَّ موقِفَ الظَّالِمِ يكونُ مُخْزِيًا يومَ القيامةِ، ولَنْ يَجِدَ أحدًا يُدافِعُ عنْهُ.

وفيها: الفَرقُ بَيْنَ الوِكالةِ المُمْكِنةِ بَيْنَ العبادِ، والمُستَحيلةِ، فأمَّا المُمكِنةُ: فهِيَ الاعتِمادُ على الغَيرِ في قَضاءِ الحاجاتِ، وتَحصيلِ المصالِحِ، والدِّفاعِ، والمُناصَرَةِ، فيما يَستطِيعُ البَشَرُ القيامَ بِهِ، وهي جائزةٌ في الحقِّ، مُحرَّمةٌ في الباطِلِ. وأمَّا الوِكالةُ المُستحيلَةُ في حقِّ البَشَرِ: فهي التي يكونُ فيها الوكيلُ بمعنى الكافي مِنْ كلِّ شيءٍ، والكافِلِ لكلِّ شيءٍ، والرَّقيبِ على كلِّ شيءٍ، والحافِظِ لجميعِ الأمورِ، والقائِمِ بكلِّ المخلوقاتِ، وليسَ هذا إلا للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفيها: أنَّ الوكيلَ بالباطِلِ سيَتبَرَّأُ مِمَّنْ وكَّلَهُ يومَ القيامةِ، ويكونُ -هُوَ ومُوَكِّلُهُ- في مَوقِفِ العاجِزِ.

ولَمَّا وَعَظَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ العبادَ، بذِكْرِ المَعادِ، وعَجْزِهم التَّامِّ يومَ القيامةِ، رغَّبَهُم في التَّوبةِ مِنَ الذُّنوبِ، وحثَّهُم على ذلكَ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ ﴾.

﴿ **وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا** ﴾ عَملًا سيِّئًا، وسُمِّيَ سوءًا؛ لأنّ عامِلَه يَسوؤهُ ما يَلقاهُ مِنَ العقوبةِ، ولكَوْنِ العَملِ في نفسِهِ سيِّئًا، غيرَ حَسَنٍ. ﴿**أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ**﴾ بمعصيةٍ، تَختصُّ بِهِ، بَيْنَه وبَيْنَ ربِّهِ، وقيلَ: السُّوءُ: هو الذَّنبُ دونَ الشِّركِ، وظُلمُ النَّفسِ بالشِّركِ. ﴿**ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ**﴾ يَطلُبُ مغفرتَهُ بتوبةٍ صادقةٍ مِنَ السُّوءِ، والظُّلمِ ﴿**يَجِدِ ٱللَّهَ**﴾ حقيقةُ الفِعلِ: «وَجَدَ»: الظَّفرُ بالشَّيءِ، ومُشاهدتُهُ، والمُرادُ: سيتحقَّقُ، ويتأكَّدُ، مِن كَوْنِ ربِّهِ ﴿**غَفُورًا**﴾ كثيرَ

المغفرةِ، والغَفْرُ: سَتْرُ الذَّنبِ، مَعَ التَّجاوُزِ عَنْه، وكلُّ شَيْءٍ سترتَه فقد غفرتَه، ومنْه: المِغْفرُ، الذي يَلْبَسُهُ المُقاتِلُ، فيَحصُلُ بِهِ السَّترُ، والوِقايةُ. ﴿رَّحِيمًا﴾ عظيمَ الرَّحمةِ، ورحمةُ اللهِ عامَّةٌ بجميعِ الخَلقِ، وخاصّة بالمؤمنينَ.

قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذِهِ الآيةِ: «أخبَرَ اللهُ عبادَهُ بحِلْمِهِ، وعَفْوِهِ، وكَرَمِهِ، وسَعَةِ رحمتِهِ، ومغفرتِهِ، فمَنْ أذنَبَ ذنبًا -صغيرًا كان، أو كبيرًا-، ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ولَوْ كانتْ ذنوبُه أعظمَ مِنَ السَّماواتِ، والأرضِ، والجبالِ»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

دعوةُ جميعِ العُصاةِ إلى التَّوبةِ، حتى الكفَّارِ، والمنافِقينَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يغفِرُ الذَّنبَ، مَهْما عَظُمَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يغفِرُ الذَّنبَ اللازمَ، والمُتعدِّي، سواءٌ ظَلَمَ العاصِي فيهِ نفسَهُ فَقَط، أو أساءَ إلى غيرِهِ[2].

وفِيها: الحثُّ علَى تحديثِ العاصِي بأحاديثِ الرَّجاءِ في التَّوبةِ، مَعَ تخويفِهِ بعاقبَةِ عملِهِ، كما في هذِهِ الآيةِ، والآيةِ التي تلِيها، وكما في الجَمْعِ بَيْنَ هذه الآيةِ، وبَيْنَ قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣].

وفِيها: أنَّ التَّائبَ، النَّادِمَ، الصَّادِقَ، لَنْ يعدِمَ ربًّا، غفورًا، رحيمًا، وقد جاءتِ امرأةٌ إلى عبدِاللهِ بنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فسألَتْهُ عنِ امرأةٍ فَجَرَتْ فحبلَتْ، فلَمَّا وَلَدَتْ قتَلَتْ وَلَدَها! قال عبدُاللهِ بنُ مُغَفَّلٍ: «ما لَها؟ لَها النَّارُ!» فانصَرَفَتْ، وهي تَبْكِي، فدعاها، ثُمَّ قالَ: «ما أَرَى أمرَكِ إلا أحَدَ أمْرَينِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾»، فمَسَحَتْ عينَها، ثُمَّ مَضَتْ[3].

---

(١) رواه الطبريّ (٩/ ١٩٦)، وابن أبي حاتم (٢/ ٤٤٢)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (٦/ ١١٢٤).

(٢) قالَ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيرِ الآيةِ: «﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ أي: ما يَسوءُ غيرَه ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾ يَعني: بالمعاصِي؛ لأنّ المَعاصِي ظُلمٌ للنّفس». تفسير سورة النّساء (٢/ ١٩٤).

(٣) رواه الطبري (٩/ ١٥٩).

وفيها: أنَّ اللهَ يغفرُ الذَّنبَ، ولَوْ تأخَّرت توبةُ العبدِ، ولَوْ تابَ في آخِرِ عُمرِهِ، ولكنَّ التَّأخيرَ خطيرٌ؛ لأنَّه قد يموتُ قَبْلَ أنْ يَتمكَّنَ مِنَ التَّوبةِ، وتأخيرُ التَّوبةِ هو بِذاتِهِ ذنبٌ، يَستحقُّ التَّوبةَ مِنْه، ولذلكَ وَرَدَ التَّرغيبُ في إتْباعِ الذَّنبِ بوُضُوءٍ سابغٍ، وركعَتَيْنِ، يَستغفرُ اللهَ فيهما مِنْ ذنبِهِ، فعنْ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، ثُمَّ يَتوَضَّأُ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللهَ لِذَلِكَ الذَّنْبِ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ**» وقَرَأَ هاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥][1].

وفيها: أنَّ التَّائبَ الصَّادِقَ، يَجِدُ أثَرَ التَّوبةِ في نفسِهِ، مِنْ كَراهيتِهِ للذَّنبِ، وذَهابِ داعِيهِ، ويَجِدُ أثَرَ الرَّحمةِ، بالرَّغبةِ في الأعمالِ الصَّالحةِ، والتَّشوُّقِ لِعمَلِها.

وفيها: بيانُ المَخرَجِ مِنَ الوَرطاتِ.

وفيها: وَعْدُ اللهِ المؤكَّدُ بقَبُولِ التَّوبةِ الصَّادقةِ.

وفيها: كَرَمُ اللهِ بإعطاءِ التَّائبِ أكثرَ مِنْ مجرَّدِ التَّجاوزِ عَنْ ذنبِهِ، وأنه يُؤتِيهِ مِنْ رحمَتِهِ بَعدَ مغفِرَتِهِ.

وفيها: أنَّه لا يَنفَعُ الاستغفارُ مَعَ الإصرارِ؛ وذلكَ لأنَّ التَّعبيرَ بقولِه: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ يَدلُّ على فاصلٍ تامٍّ، أي: أنَّه تَرَكَ الذنبَ، وأقلَعَ عنه بالكُلِّيَّةِ.

وفيها: أنَّ نفسَ العبدِ ليستْ مِلْكًا له، لِيتصرَّفَ فيها بما يَشاءُ، وإنَّما هي مِلكٌ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، جَعَلَها أمانةً عندَ العبدِ، وأمَرَهُ فيها بأوامِرَ، ونَهاهُ عَن نَواهٍ، لا بُدَّ له مِنَ الاستِجابةِ فيها لخالِقِها، ومالِكِها.

وفيها: إعدادُ اللهِ للمغفرةِ، والرَّحمةِ، وتَهيئَتُهما للمُستغفِرينَ التَّائبِينَ، وأنَّ نَيْلَهُما قريبٌ لِمَنْ تابَ.

---

(١) رواه أحمد (٤٧) -واللفظ له- وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، وحسنه، وكذا حسنه ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٢٤)، والحافظ في الفتح (١١/ ٩٨).

وفِيهـا: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لا يَـزالُ غفورًا للذُّنـوبِ، رحيمًا بالعِبادِ، ويقابِلُ السُّـوءَ بالمغفرةِ، والظُّلمَ بالرَّحمةِ، لِمَنِ استَغْفَرَهُ، وإليه أنابَ.

وفِيهـا: نِعمـةُ اللهِ على هذِهِ الأمَّةِ، بسَـتْرِ ذنـوبِ تائِبيها، وعـدمِ فَضْحِهم، وقـد كان بَنُو إسرائيلَ إذا أذنَبَ أحدُهُم في المَسـاءِ، حَصَلَتْ له الفَضِيحةُ في الصَّباحِ، كما رَوَى ابنُ جَريرٍ عـن عبدِاللهِ بنِ مسـعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كانَ بنُو إسرائيلَ إذا أصـابَ أحدُهُم ذنبًا، أصبَحَ قد كُتِبَ كفارةُ ذلكَ الذنبِ على بابِهِ، وإذا أصاب البولُ شيئًا منه، قَرَضه بالمِقراضِ»فقالَ رجلٌ: لقد آتَى اللهُ بنِي إسرائيلَ خيرًا، فقال ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما آتاكُمُ اللهُ خيرٌ مِمَّا آتاهُم»ثُمَّ تلا هذه الآيةَ: ﴿ **وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ** ﴾[1].

وفِيها: التَّفاوتُ الشَّاسِـعُ بَيْن المعصِيةِ، والاسـتغفارِ، وما يؤدِّي إليـه كلٌّ مِنْهما، كما يَدُلُّ عليه التَّعبيرُ بـ ﴿**ثُمَّ**﴾.

وفِيها: إمكانُ استدراكِ المذنِبِ لِما فاتَ، وترقِّيهِ في الكَمالِ بَعدَ تَقصيرِهِ، وظُلمِهِ لنفسِهِ.

وفِيها: أنَّ التَّائبَ الصادقَ ينعمُ بِمغفِرةِ اللهِ، ورحمَتِه.

وفِيها: أنَّ لأسماءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وصفاتِهِ، مَعانٍ وآثارًا.

وفِيها: الدَّعوةُ إلى التَّوبةِ مِنْ ظُلمِ الغَيرِ، ولا يَتحقَّقُ هذا إلا بإعادَةِ الحقِّ له، أو التَّحلُّلِ مِنْه.

وفِيها: أنَّ التوبةَ تَصِحُّ مِنَ الذَّنبِ، ولو تَكَرَّرَ؛ لقولِهِ: ﴿**يَعْمَلْ**﴾ و﴿**يَظْلِمْ**﴾ فكُلَّما أساءَ، وتابَ، تابَ اللهُ عليْهِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ قد يكونُ عدُوًّا لنفسِهِ.

وفِيها: أنَّ الاسـتغفارَ لا يكونُ باللِّسـانِ فقـط، بل لا بُدَّ من تَحَقُّـقِ شُرُوطِه، قال الحافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الِاسْتِغْفارُ بِاللِّسانِ مَعَ التَّلَبُّسِ بِالذَّنْبِ كالتَّلاعُبِ»[2].

---

(١) رواه الطبريّ في تفسـيره (٩/ ١٩٥)، وإسـنادُه صحيح. وقال الماورديّ في تفسـيره (١/ ٤٢٤): «سـهّل اللهُ على هـذِه الأمـةِ ما شَـدّد على بَني إسرائيلَ، إذْ كانـوا إذا أذنَبَ الواحدُ منهُـم أصبَحَ مَكتوبًا علَى بابِه مِـن كفارَةِ ذنبِه: اجدَعْ أنفَك، اجدعْ أُذنَك، ونَحو ذَلك، فجُعل الاستغفارُ. وهذا قولُ ابنِ مسعودٍ، وعطاءِ بنِ أبي رَباح».

(٢) فتح الباري (١١/ ٩٩).

وفيها: تَذكيرُ مَنْ سَرَقَ ورَمَى بَرِيئًا بهذِهِ الآيةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ جَمَعَ بَينَ ظُلمِهِ لنفسِهِ، وظُلمِهِ لِغيرِهِ، فَعَلَيْهِ الاستزادةُ مِنَ التَّوبةِ، والاستغفارِ.

وفي قوله: ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾: تعجيلُ وقوعِ المأمولِ، وتحَقُّقُهُ.

ولَمَّا ذَكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى التَّرغيبَ أتبعَهُ بِذِكْرِ التَّرهِيبِ؛ لتكتَمِلَ الموعظةُ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾.

﴿وَمَن يَكْسِبْ﴾ أي: يَعمَلْ، والكَسْبُ: هو ما يَتَحرَّى فِيهِ العامِلُ جَلْبَ منفَعَةٍ، وقد يُستعمَلُ فيما يَظُنُّ الإنسانُ أنَّه يَنفعُهُ، وهو في الحقيقةِ مَضَرَّةٌ عليه ﴿إِثْمًا﴾ أي: ذنبًا، ويَشمَلُ الكبائِرَ، والصَّغائِرَ، ويَشمَلُ ما فَعَلَهُ مُباشَرَةً مِنَ الإثمِ، وما يَتَسبَّبُ فيهِ، كأنْ يكونَ دالًّا أو مُعِينًا عليهِ ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ لا على غيرِهِ، والمعنى: أنَّه -بارتكابِهِ للذَّنبِ- يَضُرُّ نفسَهُ وحدَها ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ أي: بما في قُلوبِ النَّاسِ، وبما يَكسِبونَهُ مِنْ أقوالٍ، وأفعالٍ، وبما لَدَيْهِم مِنَ التَّوبةِ، أو الإصرارِ ﴿حَكِيمًا﴾ بالِغَ الحِكمَةِ، ومِنْ ذلكَ: أنَّ حِكمَتَهُ اقتَضَتْ أنْ لا تَحْمِلَ نفسٌ وِزْرَ نفسٍ أُخرَى، ولا يَضُرَّ المذنبُ إلا نفسَهُ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وبالُ الآثامِ على نُفوسِ كاسِبِيها.

وفِيها: حِكمةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في القضاءِ بَيْنَ عبادِهِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْتَسِبُ السَّيئاتِ، ويَزرَعُ، ويَحصُدُ، شَرًّا.

وفِيها: أنَّ النَّفسَ تُحاسَبُ على ما عَمِلَتْ، لا على ما عَمِلَهُ الآخرونَ.

وفِيها: أنَّ الكَسْبَ -كما يكونُ في الخَيرِ، كما في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]- فكَذلِكَ يَكونُ في الشَّرِّ، كما في قَولِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ﴾ [الأنعام: ١٢٠]، وكما في هذِهِ الآيةِ.

وفِيها: عِلمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بأحوالِ العبادِ عندَ اكتِسابِ الذُّنوبِ، مِنَ العَمدِ، والخَطأِ،

والعِلْمِ، والجَهْلِ، والخَوْفِ، وغَلَبَةِ النَّفسِ الأمَّارةِ بالسُّوءِ، والجُرأةِ، والاستِخفافِ، والاستِهانَةِ، وغيرِ ذلِك.

وفِيها: أنَّ ضَرَرَ الذَّنبِ -صغيرًا كانَ، أو كبيرًا- يَعودُ على فاعِلِهِ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨]، ومِمَّا يَغْفُلُ عنه كَثيرٌ مِنَ النَّاسِ: أنَّ السُّكوتَ عَنْ ذُنوبِ الغَيْرِ، وعدَمَ الإنكارِ عليْهِم، مِن الذّنوب، وأنَّ الذُّنوبَ كما تكونُ في الفِعلِ، كذلك تكونُ في التَرْكِ.

وفِيها: عِلمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بجميعِ ما يَكسِبُ العبادُ.

وفِيها: وَضْعُهُ عَزَّ وَجَلَّ الأشياءَ في مواضِعِها اللائِقةِ بِها، فلا يُعاقِبُ بَرِيئًا، ولا يُؤاخِذُ أحدًا بذَنْبِ غيرِهِ، فلَوْ قالَ قائلٌ: فما بالُ مَنْ ضَرَبَ، وشَتَمَ، وسَرَقَ، إذا لَمْ تَكْفِ حَسَناتُه، لإعطاءِ مَنْ ظَلَمَهُم يومَ القيامَةِ، فإنَّه يُحمَلُ عليهِ مِنْ سيِّئاتِهِم، وهو لَمْ يَكْسِبْها؟ فالجوابُ: أنَّه حَمَلَها بعَمَلِهِ، وحَمَلَ إثمَ غيرِهِ بحقٍّ، لا بغيرِ حقٍّ، فليسَ في هذا تَحمِيلًا لبَرِيءٍ إثمَ غيرِهِ، وإنَّما هُوَ تَحميلُ الظَّالِمِ آثامَ المَظلُومِينَ، مِنْ بابِ المُقاصَّةِ، والمُجازاةِ؛ ولذلك لا يَحمِلُ مِنْ سيِّئاتِهِم إلا بقَدْرِ ما بَقِيَ عليهِ مِنْ أداءِ حُقُوقِهِم.

وفِيها: أنَّ الكَسبَ: عَمَلُ ما يَجْلِبُ منفعةً، أو يَدفَعُ مَضَرَّةً؛ ولذلك لا يَجوزُ التَّعبيرُ بِهِ في حقِّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفِيها: أنَّ بعضَ النَّاسِ يَرَى أنَّه يَنتَفِعُ بالسَّيِّئاتِ، ويَستفِيدُ مِنْها، وهذا ظاهِرُ الأمرِ لَهُم في الدُّنيا، ككَسْبِ تجارةِ الخَمرِ، والمالِ الذي يُحَصِّلُهُ السَّارِقُ، والغاصِبُ، واللَّذةِ التي يَجِدُها الزَّانِي، ولكنَّها في حقيقةِ الأمرِ وبالٌ على العبدِ في دُنياهُ -وإنْ لَمْ يَشعُرْ بذلكَ- وفي آخِرَتِهِ -وإنْ لَمْ يُؤمِنْ بذلكَ-.

وفِيها: عاقبةُ مَنْ جَهِلَ عواقبَ الآثامِ في الدُّنيا والآخرةِ، مِنَ الفَضِيحةِ، والمَهانةِ، بَيْنَ النَّاسِ، أو الحَدِّ، والتَّعزِيرِ، والعُقوبةِ المُعَجَّلةِ في الدُّنيا، والحِرمانِ مِنَ التَّوفيقِ، وضِيقِ الصَّدرِ، ونحوِ ذلكَ، أو العُقُوباتِ المُؤجَّلَةِ في البَرْزَخِ، ثُمَّ بَعدَ قيامِ السَّاعةِ.

وفِيها: أنَّ العاصِي لا يَضُرُّ اللهَ شيئًا، كما أنَّ الطَّائِعَ لا ينفَعُ اللهَ شيئًا.

وفيها: أنَّ للذُّنوبِ عُقُوباتٍ مُعيَّنةً عندَ ربِّ العالَمِينَ، ومِنْ عدلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: أنْ لا يُعاقِبَ أحدًا أكثرَ مِنَ العقوبةِ النَّاشئةِ عنْ ذَنْبِهِ.

وفيها: أنَّ مِنْ عِلْمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وحِكمَتِهِ: التَّفاوُتَ في عقوباتِ المُذنِبِينَ، بِحَسَبِ ذُنُوبِهِم وأحوالِهِم عندَ ارتِكابِها.

ولَمَّا ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الإثْمَ اللازِمَ للنَّفسِ، أتبَعَهُ بِذِكْرِ الإثمِ المُتَعدِّي إلى الغَيرِ، مَعَ بيانِ حُكمِهِ، وعاقِبَتِهِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ١١٢﴾.

﴿وَمَن يَكۡسِبۡ﴾ يَقْتَرِفْ، ويَعْمَلْ ﴿خَطِيٓـَٔةً﴾ قيل: هيَ الصَّغيرةُ، وقيل: ما كانَ عنْ خَطَأٍ، وقيلَ: ما يَفْعَلُهُ العاصِي باستِخفافٍ، واستِهانةٍ، وقيلَ: الذَّنبُ المتعدّي إلى الغَيرِ، وقيلَ بالعكْسِ ﴿أَوۡ إِثۡمٗا﴾ قيلَ: هُوَ الكَبيرةُ، وقيلَ: ما كانَ عنْ عمْدٍ، وقيلَ: هو الفِعلُ المُبطِّئُ عنِ الثَّوابِ، وقيلَ: الذَّنبُ المُتَعدِّي، وقيلَ بالعكْسِ. وقيلَ: الخَطيئةُ والإثمُ بمعنى واحدٍ، لكنْ إذا اجتَمَعا في سِياقٍ واحدٍ، فيكونُ التَّفريقُ بَيْنَهما بنحْوِ ما تَقدَّمَ؛ لأنَّه ليسَ في القرآنِ تَكرارٌ لا فائِدَةَ مِنْهُ، والأصلُ في العَطْفِ: أنّه يَقتَضِي المُغايرةَ ﴿ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ﴾ أي: يَبْهَتُ، ويَتَّهِمُ، والرَّميُ: هو القَذْفُ، وفي الأمثالِ: «رَمَتْنِي بدائِها وانْسَلَّت»[1]، وفي التَّنزيلِ الحكيمِ ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ [النور: ٤]، فكأنَّ الفاعِلَ هُنا يَنزِعُ الإثمَ عَنْ نفسِهِ، ويَرْمِي بِهِ ﴿بَرِيٓـٔٗا﴾ أي: سالِمًا مِنْ تلكَ الخَطِيئةِ، وذلك الإثمِ، والبَرِيءُ: المُتَّهَمُ بالذَّنبِ، ولَمْ يُذْنِبْ ﴿فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ﴾ أي: كَلَّفَ نفسَهُ بحَمْلِ وِزرٍ ﴿بُهۡتَٰنٗا﴾ وهو الكَذِبُ على الأبرياءِ، واتِّهامُهُم بما لَمْ يَفعَلُوه، والبُهتانُ: مأخُوذٌ مِنَ البَهتِ، وهو: الدَّهَشُ، والتَّحيُّرُ، مِنْ فَظاعةِ ما يُرمَى بِهِ كَذِبًا، وقد قالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حَديثِ الغِيبةِ: «**إنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَقَدْ بَهَتَّهُ**»[2].

﴿وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا﴾ ذنبًا واضِحًا، لا خَفاءَ فِيهِ، والتَّنكِيرُ هنا؛ لِتهويلِ الأمرِ، وتَفظِيعِهِ.

---

(١) هوَ مَثَلٌ يُضربُ في تَعييرِ الرّجلِ صاحِبَه بِعيْبٍ هُو فِيه. انظُر: كتاب الأمثال لابن سَلام (ص١٠).
(٢) رواه مسلم (٢٥٨٩).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

شناعةُ الجَمعِ بَيْنَ ارتكابِ الذَّنبِ، واتِّهامِ الأبرياءِ بِهِ.

وفِيهـا: سُـوءُ ما فَعَلَـهُ بَنُو أُبَـيْرِق، مِنَ الجَمعِ بَـيْنَ السَّرِقَـةِ، واليمينِ الكاذِبَـةِ، أو جَعْلِ المَسرُوقِ في بَيتِ بَرِيءٍ؛ لِيُتَّهَمَ بِهِ.

وفِيهـا: ثِقَـلُ الأوزارِ، والآثـامِ، عـلى ظُهُورِ فاعِلِيها، وشـناعةُ وسُـوءُ عاقبـةِ أصحابِ الخَطايـا، قـالَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ [البقرة: ٨١]، وقـالَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿مِّمَّا خَطِيٓـَٰٔتِهِمۡ أُغۡرِقُواْ فَأُدۡخِلُواْ نَارٗا﴾ [نوح: ٢٥].

وفِيها: أنَّ تَعَمُّدَ الذَّنبِ، والإصرارَ عليهِ، يُبَطِّئُ عَنِ التَّوجُّهِ إلى اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ بالاستغفارِ، والتَّوبةِ.

وفِيها: خُطورةُ التَّعوُّدِ على ارتكابِ السَّيِّئاتِ.

وفِيها: احتيالُ الظَّالمينَ، والمنافِقِينَ؛ لترويجِ الكَذِبِ، وإلصاقِ التُّهمَةِ بالأبرياءِ.

وفِيها: وجوبُ نُصرةِ الأبرياءِ، وخُصوصًا عندَما يَقَعُونَ في الحَيْرَةِ، والدَّهشَـةِ، مِمَّا رُمُوا بِهِ.

وفِيهـا: شـناعةُ البُهتانِ؛ لأنَّه ارتكابُ إثـمٍ، ورمْيُ البريءِ بِفِعْلِهِ، وتَبرِئَـةُ النَّفسِ الكاذِبَةِ الخاطِئَـةِ، والتَّسـبُّبُ في ظُلْـمِ الغَيرِ، ورُبَّما إيقـاعُ عقوبةٍ عليهِ، أَوْ وقوعُ النَّـاسِ فيهِ، وتلوِيثُ سُمْعَتِهِ.

وفِيهـا: الجُرمُ العظِيـمُ باتِّهامِ الصَّادِقِ بالكَـذِبِ، والأمينِ بالخِيانـةِ، والمُوحِّدِ بالشِّركِ، والعَفِيـفِ بالفاحِشَـةِ، والمُخلِصِ بالنِّفـاقِ، والمُراءاةِ، ورَمي المُستَمْسـكِ بدِينِـهِ بالغُلُوِّ، والتَّشَدُّدِ.

وفِيها -مع الآيتين قبلها-: ذِكْرُ أحوالِ العُصاةِ، وأنواعِ الذُّنوبِ.

وفِيهـا: أنَّ السَّـيِّئاتِ تَتَضاعَفُ بحَسَـبِ إيذائِها، ومَـدَى بُلُوغِها في الإسـاءَةِ، والتَّعمُّدِ، وبحَسَبَ حالِ المُؤذِي، والمُؤذَى.

وفِيها: تَهويلُ أفعالِ المُجرمينَ؛ وعظًا لَهُم، ولعلَّهُم يَشعُرُونَ بجُرمِ ما فَعَلُوهُ.

وفِيها: ذمُّ الكَذِبِ، ودخولُهُ في الآثامِ المُرَكَّبَةِ.

وفِيها: تَبْرِئَةُ القرآنِ لِمَنِ اتُّهِمَ ظُلمًا، وبُهتانًا، مِنَ الصَّحابةِ، كلَبيدِ بنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذِهِ القِصَّةِ، وعائِشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قِصَّةِ الإفكِ.

ولَمَّا وَعَظَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ذِكْرِ الخيانةِ، وحذَّرَ، ونَهى، وأمَرَ، بَيَّنَ نعمتَهَ على نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في عِصمَتِهِ لَه مِنْ مُخالفَةِ الحقِّ، ومُجانبَةِ الصَّوابِ، بالرَّغمِ مِنْ مُحاولةِ مَنْ أرادَ ذلكَ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ الفضلُ: العطاءُ الواسِعُ، فلولا فضلُ اللهِ، وإحسانُهُ، ونعمتُه ﴿عَلَيْكَ﴾ يا محمدُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالنُّبوَّةِ، والتَّأييدِ بالعِصمةِ، وإحاطتِكَ عِلمًا، بما يُبيِّتُونَه مِنْ سُوءٍ ﴿وَرَحْمَتُهُۥ﴾ بكَ، ببيانِ حقيقةِ الواقِعِ، وما عليهِ القَوْمُ: ﴿لَهَمَّت﴾ وقَصَدَتْ ﴿طَّآئِفَةٌ﴾ أي: جماعةٌ ﴿مِّنْهُمْ﴾ أي: مِنَ الخائِنينَ ﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾ عنِ الحُكمِ العادِلِ، والمخاصمةُ عنِ المُبطِلِ مِن الضَّلالِ، فإنّ الضّلالَ نَوعانِ: ضَلالٌ في العِلمِ، وهو الجَهلُ بالحَقِّ، وضلالٌ في العَملِ، وهُو العَملُ بغيرِ ما شرَعَ اللهُ، وقدْ حَفظَ اللهُ رسولَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الضّلالِ كلِّه ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ بسبَبِ تعاوُنِهِم على الإثمِ، والعُدْوانِ، وشَهادةِ الزُّورِ، والبُهتانِ، وبمُحاولَتِهِم إخفاءَ الحقِّ، والدِّفاعِ عنِ الخائِنِ، والتَّحايُلِ لاتِّهامِ الغَيْرِ، والسَّعيِ في إخفاءِ الحقيقةِ، وإرادةِ التَّلبيسِ والتَّدليسِ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فوِزْرُ هذا كلِّه عليهِم، ولَهُم سُوءُ العاقِبَةِ. ويُقالُ: ضَلَّ الطَّريقَ، أي: تاهَ، ولَمْ يكنْ سَيْرُه على بيِّنةٍ.

﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ﴾ لأنَّ اللهَ عَصَمَكَ مِنْ ذلكَ، وكُنتَ قد عَمِلْتَ بالظَّاهِرِ في أوَّلِ الأمرِ، ثُمَّ نَزَلَ الوَحْيُ ببيانِ الحقيقةِ، فلا يَضُرُّكَ اجتهادُكَ أوَّلًا، و (مِنْ) زائدةٌ؛ لتأكِيدِ النَّفي،

فقولُه: ﴿مِن شَيْءٍ﴾ يفيد العُمومَ، فالمعنَى: لا يَضُرُّونَكَ شيئًا مُطلقًا[1]. ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: القرآنَ ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي: السُّنَّةَ ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ مِنْ أمورِ الدِّينِ، وأخبارِ الأوَّلينَ، والآخِرينَ، وخَفيَّاتِ الأمورِ، وهذا كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، وكقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُوٓاْ أَن يُلْقَىٰٓ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٨٦]، وكقولِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ وهذا يَشْملُ: إرسالَه للنَّاسِ كافَّةً، وخَتْمَ النَّبيِّينَ بِهِ، وخصائِصَهُ، وشَمائِلَهُ، وكلَّ ما آتاهُ اللهُ مِنْ أنواعِ الفضلِ والنِّعمةِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

مِنَّةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ على نبيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّ التَّسديدَ للحقِّ، والفَهْمَ للمَسائِلِ، والقَضايا، والعِلمَ بالأحكامِ، هو مِنَّةٌ مِنْه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، تَستلزِمُ شُكرًا مِنْ أهلِ العِلمِ، والقضاءِ، فلا يُصابُونَ بِعُجْبٍ، أوْ غُرُورٌ.

وفيها: اللُّجوءُ إلى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ للعِصمةِ مِنَ الضَّلالِ، والظُّلمِ.

وفيها: أنَّه لا يَستطيعُ أحدٌ الإضرارَ بالنبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في معرِفةِ الحقِّ، والصَّوابِ.

وفيها: أثَرُ القرآنِ، والوَحْيِ، على النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنَّقلةُ العظيمةُ التي حَصَلَتْ له بإنزالِهِ عليهِ.

وفيها: أنَّه لا يَهَبُ النبوَّةَ إلا اللهُ، فلا تُكتَسَبُ برياضةٍ، ولا تعليمٍ.

وفيها: أنَّ مَنِ اتَّبَعَ الكتابَ، والسُّنةَ، فلا يَضِلُّ عنِ الحقِّ، ولا يَزِيغُ عنهُ.

---

(١) قالَ ابنُ عُثيمينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(مِنْ) هذه: زائدةٌ إعرابًا، وزائدةٌ للمعنَى، والزيادةُ في الإعْرابِ: هُو أنّه لَو حُذفت لاستقامَ الكلامُ، فلَو كانَ في غَيرِ القرآنِ وقِيل: ما يَضرّونَكَ شَيئًا: لَصحّ الكلامُ، وهي زائدةٌ مِن حيثُ المعنَى، يَعني: تَزيدُ في المَعنَى؛ لأنّ الحروفَ الزائدةَ مِن أدواتِ التوكيدِ، فهِي تؤكدُ المعنَى، ولِهذا نَقولُ: إنّ قولَه: (شَيْئًا) هنا: نَكرةٌ في سِياقِ النفيِ، فتُفيد العمومَ، فإذا دَخلَت عليها: (مِنْ) كانَت نَصًّا في العُمومِ، كـ (لا) النَّافية للجِنس». تفسير سورة النساء (٢/ ٢٠٧ -٢٠٨).

وفِيها: إفشالُ اللهِ لمؤامَراتِ المنافِقينَ، وكَيْدِ مَنْ تَعَصَّبَ لَهُم.

وفِيها: أنَّ الجِدالَ بالباطِلِ، واستعمالَ زُخرُفِ القَوْلِ، قد يُضِلُّ الحاكِمَ عنْ معرِفةِ الصَّوابِ، والقضاءِ بالحقِّ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يَسْعَوْنَ للتَّلبيسِ، والتَّدلِيسِ، والتَّشوِيشِ، على أهلِ العِلمِ، كما قال في الآيةِ الأُخرَى: ﴿وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ﴾ [التوبة: ٤٨].

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ الضَّلالِ في العِلمِ، وهو الجَهْلُ بالحقِّ، ومِنَ الضَّلالِ في العَمَلِ، وهو الإتيانُ بما لا يُحِبُّهُ اللهُ مِنْهُ.

وفِيها: أنَّ الكَيْدَ بالباطِلِ يَحِيقُ بصاحِبِهِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ التَّعاوُنِ على الإثمِ، والعُدوانِ، بمُحاولةِ الدِّفاعِ عنْ الخائِنِينَ، واتِّهامِ الأبرياءِ.

وفِيها: التَّنوِيهُ بمكانَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنزِلَتِهِ العالِيةِ.

وفِيها: أنَّ الحاكِمَ إذا قَضَى باجتِهادِهِ -وهو أهلٌ للاجتهادِ- وأخَذَ بالظَّاهِرِ، فإنَّهُ غيرُ مَلُومٍ، ولا آثِمٍ.

وفِيها: انفِرادُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بعِلمِ خَفايا الأمورِ.

وفِيها: أنَّ البَشَرَ -مَهْما أُوتُوا مِنَ القُوّةِ، والعِلمِ- فإنَّهم يَزِيغُونَ، ويَضِلُّونَ، إذا لَمْ يأتِهِم مِنَ اللهِ تَسدِيدٌ، وتوفِيقٌ، وتفهِيمٌ، وتعليمٌ.

وفِيها: أنَّ وَبالَ الشَّرِّ يَعودُ على صاحِبِهِ.

وفِيها: أنَّ العِلمَ أشرفُ الفضائِلِ.

وفِيها: أنَّ التَّوفيقَ لِفِعلِ ما يحبُّه اللهُ، والعِصمَةَ منِ الوقوعِ فِي المُحرَّمِ، هو فضلٌ عظيمٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: سَعيُ المنافِقينَ لاستِصدارِ الأحكامِ لِصالِحِهم.

وفِيها: تسميةُ السُّنَّةِ النبويَّةِ بالحِكمةِ.

وفِيها: أنَّ السُّنَّةَ وَحيٌ كالقرآنِ.

وفِيها: تَذكيرُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمَّتِهِ، بفضلِ اللهِ عليهِم؛ لِيشْكُرُوه.

وفِيها: عِنايةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إذْ تولَّاهُ بفضلِهِ، وكَفاهُ غائلةَ عدوِّهِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ صاحبُ الفضلِ على كلِّ الخَلْقِ.

وفِيها: أهمِّيَّةُ مَعرفةِ حقيقةِ الواقِعِ، والسَّعْيِ في إدراكِ خَبايا الأمورِ، قَبْل إصدارِ الأحكامِ.

وفِيها: أهمِّيَّةُ فِقهِ مَقاصِدِ الدِّينِ، وعِلَلِ الأحكامِ.

وفِيها: أن فضلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عظيمٌ، والفَضْلُ: هو العَطاءُ الزَّائدُ، وليسَ مجرَّدَ العَطاءِ فقط.

وفي الآيةِ: إثباتُ الرَّحمةِ الخاصَّةِ.

وفِيها: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحتاجٌ لفضلِ اللهِ، ورحمَتِهِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتفضَّلُ على مَنْ يشاءُ مِنْ أهلِ العِلمِ، والحُكمِ، فيُبيِّنُ لهم الحقَّ بعدَ أنْ كانوا يَرَوْن غيرَه، وقد يكونُ ذلكَ بأمرٍ يُقدِّرُ انكِشافَهُ لَهُم، أو يُلقِيهِ في أنفُسِهِم، ويُلْهِمُهُم إيَّاهُ، أو أنْ يُيَسِّرَ لهم مَنْ يَدُلُّهُم عليهِ، ونحوِ ذلكَ.

وفِيها: أنَّ على الإنسانِ -وخُصوصًا في مَوقِعِ القَضاءِ، والحُكمِ- أنْ لا يَغْتَرَّ بظاهِرِ الحالِ.

وفِيها: تَسمِيةُ القرآنِ بالكتابِ؛ وذلكَ لأنَّه مكتوبٌ في اللَّوحِ المحفوظِ، وفي صُحُفِ الملائكةِ، وفي المصاحِفِ التي بأيدِينا.

وفِيها: أنَّ مصدرَ عِلمِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فقد علَّمَهُ ما لَمْ يَكُنْ يَعلَمُه مِنْ قَبْلُ، ولا يَلزَمُ أنْ يكونَ قد علَّمَهُ كلَّ شيءٍ، كغَيْبِ المُستقبَلِ مُفصّلًا.

وفِيها: عِصمةُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كلِّ كَيْدٍ، ومَكْرٍ.

ولَمَّا فَضَحَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المنافِقينَ في هذِهِ الآياتِ، وذَكَرَ تَبْييتَهُم باللَّيلِ ما لا يَرْضَى مِنَ القَوْلِ، واستِسْرارَهُم فيما بَيْنَهم بالباطِلِ، حذَّرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ التَّناجِي بالشَّرِّ، وحَثَّ عبادَه المؤمنينَ على التَّناجِي بالخَيرِ، والإخلاصِ في ذلك، ووَعَدَهم عليهِ أجرًا عظيمًا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾.

قولُهُ ﴿لَّا خَيْرَ﴾ لا: نافيةٌ للجِنْسِ[1]، وإذا لمَ يكُن فِيه خيرٌ، فإمَّا لا فائدةَ فيه، وإمَّا شرٌّ ومَضرّةٌ مَحضةٌ. ﴿فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ ما يُسِرُّونَ بِهِ مِنَ الحديثِ. والنَّجوَى: هي الإسرارُ بالحديثِ، أو هي الإسرارُ في التَّدبيرِ، وقيلَ: النّجوَى: مِنَ النَّجوَةُ: وهيَ ما ارتَفعَ مِن الأرْضِ، سُمِّيتْ بذلكَ؛ لانفِرادِها عمَّا حَوْلَها، فالمُتناجُونَ ينَفرِدونَ بالحدِيثِ دونَ مَن سِواهُم، ومعنى الآيةِ: لا خَيْرَ في كَثيرٍ ممَّا يَتَناجَى بِهِ هؤلاءِ، وهذا احترازٌ عنِ القَليلِ، الذي قدْ يُوجَدُ فيهِ خَيْرٌ ﴿إِلَّا﴾ تَناجِي ﴿مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ التَّنكيرُ للتَّعمِيمِ، والمعنى: صَدَقةٍ واجبةٍ، أو مندوبةٍ، قليلةٍ، أو كثيرةٍ، ونحوِ ذلكَ ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ ما عَرَفَهُ الشَّرعُ، وتَعارَفَ عليهِ النَّاسُ، مِنْ أصنافِ البرِّ، وأنواعِ الخيرِ، فَهُوَ أعمُّ مِنَ الصَّدقةِ، والإصلاحِ، فَهُوَ مَعَ ما قَبْله مِنْ بابِ عَطفِ العامِّ على الخاصِّ، ومعَ ما بَعدَه مِنْ بابِ عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ ﴿أَوْ إِصْلَٰحٍ﴾ إزالةِ الفسادِ، والعَداوةِ ﴿بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ عندَ وقوعِ المُشاحنةِ، والمُعاداةِ بَيْنَهم، ولفظةُ: (النَّاسِ) عامَّةٌ، تشمَلُ المسلمينَ، والكفَّارَ، وقالَ بعضُهُم: إنَّ المُرادَ: المسلمونَ خاصَّة، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، وقولِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقد وَرَدَ في موضوعِ هذِهِ الآيةِ -أيضًا- قولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المجادلة: ٩].

ثُمَّ نَدَبَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إلى الإخلاصِ في هذِهِ الأعمالِ الصالحةِ، فقالَ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ ما سَبَقَ مِنَ الأمرِ بالصَّدقةِ، والمعروفِ، والإصلاحِ، وفي استعمالِ اسمِ الإشارةِ للبَعيدِ ﴿ذَٰلِكَ﴾ بيانٌ لِرفعةِ منزلةِ هذِهِ الأعمالِ ﴿ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ طلبًا لِرضوانِه، لا رِياءً، وسُمعةً ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ نُعطِيهِ في الآخرةِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وثوابًا جزيلًا على عَمَلِه.

---

(١) وتُسمّى -أيضًا- لا التّبرئة؛ لتَبرئةِ أفرادِ الجنسِ عنْ حُكم الخَبرِ. وهِي تختصّ بهذِه التّسميةِ؛ لقوةِ دِلالتِها على النفيِ المُؤكدِ، أكثَر مِن غيرِها مِن أدواتِ النّفيِ الأُخرى.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

بيانُ الشَّرعِ للخَيْرِ، والشَّرِّ.

وفِيها: الحَثُّ على الأمرِ بالخَيْرِ، وتَشجِيعُ النَّاسِ عليهِ.

وفِيها: فضلُ الإخلاصِ، وما يؤدِّي إليهِ مِنْ حُصُولِ صاحبِهِ على الأجرِ العظيمِ.

وفِيها: أنَّ التَّناجِي بالشَّرِّ مِنْ طبيعةِ المنافقينَ، وقد قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْهُم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نُهُوا۟ عَنِ ٱلنَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾ [المجادلة: ٨]، وقد حَصَلَ ذلكَ مِنَ اليهودِ، والمنافقينَ؛ لإدخالِ الحُزْنِ على المؤمنينَ، وحيثُ إنَّ النَّجوَى تبعَثُ على الرِّيبةِ في مقاصِدِ المُتَناجِينَ؛ فهي -لذلكَ- غالبةٌ على أهلِ الرِّيَبِ، والشُّبهاتِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ يَتَناجَى بالسُّوءِ لا خَيْرَ فِيهِ.

وفِيها: الأمرُ بجميعِ أنواعِ الصَّدقةِ، ومِنْها: الصَّدَقةُ على النَّفسِ، بحِفْظِها حقوقَ اللهِ، ومَنْعِها مِنْ مُخالفةِ أمرِهِ، والصَّدقةُ على الغَيْرِ، بالبَدَنِ بالخِدْمَةِ، وبالنِّعمةِ بالمالِ، وبالقلبِ بِحُسْنِ الظَّنِّ، وإرادةِ الخَيْرِ، وكذلكَ الصَّدقةُ بالعِلمِ، والجاهِ، ونَحوِ ذلكَ.

وفِيها: الحَثُّ على المُبادرةِ إلى عملِ الخَيرِ؛ خَشيةَ فواتِهِ، أو العَجزِ عنهُ.

وفِيها: فضلُ الإصلاحِ بَيْنَ النَّاسِ، والأعمالِ المُتعدِّيةِ النَّفعِ عُمُومًا.

وفِيها: أنَّه يَنبغِي على العبدِ أنْ يَقصِدَ وجهَ اللهِ في كلِّ وقتٍ، وفي كلِّ عملٍ مِنْ أعمالِ البرِّ.

وفِيها: أنَّ مَنْ أمَرَ بخيرٍ مُحتَسِبًا يؤجَرُ، سَواءٌ ظَهرتْ نتيجةُ عملِهِ، أم لا.

وفِيها: فضلُ بَذْلِ المالِ، وإزالةِ فَسادِ ذاتِ البَيْنِ، والاعْتناءُ بِهِما مِنْ بَيْنِ أعمالِ البرِّ عُمُومًا.

وفِيها: فضلُ بَذْلِ المحبوبِ، كالمالِ في الصَّدَقةِ.

وفِيها: الحَثُّ على دَعوةِ النَّاسِ لِفعلِ الخيرِ، وتَرغِيبُهم فِيهِ، وحَمْلُهِم عليهِ.

وفِيها: شَرَفُ العَمَلِ بالعِلْمِ.

وفِيها: رعايةُ أحوالِ القلبِ في الأعمالِ، وتصفيةُ النُّفوسِ عنِ الالتِفاتِ إلى ما سِوَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عندَ عملِ الخيرِ.

وفِيها: الحَذَرُ مِمَّا يكونُ في الاجتِماعاتِ السِّرِّيَّةِ؛ لِما يَشتَمِلُ عليهِ كثيرٌ مِنْها مِنَ السُّوءِ، وأنَّها تكونُ محمودةً إذا صارَ فيها التَّواصِي بالحَقِّ، وبالصَّبرِ.

وفِيها: الحثُّ على عَدَمِ إظهارِ العِباداتِ، التي يُشرَعُ الإسرارُ بِها، كالإنفاقِ في سبيلِ اللهِ، وعدمِ التَّصريحِ بها، كقولِهِم: تَصَدَّقْنا، وساعَدْنا، ومَنَحْنا.

وفِيها: فضلُ المصلحةِ المُتعدِّيةِ بجَلْبِ المنفعةِ للمُسلمينَ، كالصَّدقةِ، ودَفْعِ الضُّرِّ عَنْهُم، كالإصلاحِ بَيْنَ المُتخاصِمَيْن.

وفِيها: أَخْذُ الحَيْطةِ، والحَذَرِ، مِنَ المُتَسارِّينَ؛ إذْ إنَّ نجواهُم كثيرا ما يَغلِبُ عليها الشَّرُّ، وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الإِثْمُ ما حاكَ في صَدْرِكَ، وكَرِهتَ أنْ يَطَّلِعَ عليهِ النَّاسُ»**[(١)].

وفِيها: فضلُ الإصلاحِ بَيْنَ النَّاسِ؛ لِما يؤدِّي إليهِ مِنْ حِفظِ الدِّماءِ، والأعراضِ، والأموالِ.

وفِيها: التَّقرُّبُ إلى اللهِ بالأعمالِ الصَّالحةِ، وابتِغاءُ الوسيلةِ إليهِ بِها، كما جاءَ في الآيةِ الأخرَى: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

وفِيها: أنَّ العملَ الجليلَ لا يَنتَفِعُ بِهِ صاحِبُهُ، إلا إذا كانَ خالِصًا لله.

وفِيها: تشاوُرُ المؤمنِ مَعَ خاصَّتِهِ في عملِ الخيرِ، وأنَّ كثيرًا مِنْ أعمالِ البرِّ تَحتاجُ إلى تَعاوُنٍ، ولا يَستطِيعُ الواحِدُ أنْ يَقومَ بها بمُفرَدِهِ.

وفِيها: مُراعاةُ أحوالِ الباطِنِ، عندَ أعمالِ الظَّاهِرِ.

وفِيها: حَثُّ مَنْ له قُوَّةٌ، أو سُلطانٌ، على استعمالِ مكانتِهِ في الأمرِ بالخَيرِ، وحَمْلِ النَّاسِ عليهِ.

وفِيها: خَيْرِيَّةُ مَنْ يَتَسبَّبُ بفِعلِ الغَيرِ للخَيرِ.

---

(١) رواه مسلم (٢٥٥٣).

وفِيهـا: فضلُ الجَمعِ بَيْن هـذِهِ الأعمالِ الثَّلاثةِ المذكورةِ في الآيـةِ، ويحصُلُ الأجرُ لَوْ أَمَرَ بواحِدَةٍ مِنْها، ولكنَّ أجرَ الجامِعِ بَيْنَها أعظَمُ.

وفِيها: حِمايةُ المُجتَمعِ الإسلاميِّ مِنْ تدبيرِ الخِياناتِ، وإخفاءِ الشُّرورِ، وإيقاعِ الحُزنِ في نُفوسِ أفرادِهِ، وذلك بمَنْعِ النَّجوَى وتحريمِها، إلا في الخَيرِ.

وفِيهـا: الحَذَرُ مِمَّـا لا فائدةَ فيهِ، كبعـضِ التَّناجِي، وفُضُولِ الكلامِ المُبـاحِ، فإنَّ الأمورَ ثلاثةٌ: إمَّا خَيرٌ، وإمَّا شَرٌّ، وإمَّا لا لَهُ ولا عليهِ، وهِمَّةُ المؤمنِ تَسعَى إلى فِعْلِ ما فِيهِ خَيرٌ، وتَرْكِ ما سِوَى ذلكَ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ: الإعلانُ، والإفصاحُ، والمُصارحةُ، بالخيرِ، فلا يُلجَأُ فيهِ إلى التَّناجِي، إلا إذا غَلَبَتِ المصلحةُ.

وفِيها: أنَّ الخُلطَةَ بالخيرِ مُقدَّمةٌ على العُزلَةِ.

وفِيها: الإشـارةُ إلى مفهومِ المُخالفةِ، وأنَّ نَفْيَ الشَّيءِ إثباتٌ لضِدِّهِ، والأمرَ بالشَّيءِ نَهْيٌ عنْ ضِدِّهِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنْ آفاتِ اللِّسانِ.

وفِيهـا: فضلُ الصَّدقةِ؛ لأنَّها سـببٌ في: تَزكيةِ المالِ، ونَفْعِ الآخَريـنَ، وتَطهيرِ النَّفسِ مِنَ الشُّحِّ.

وفِيها: أنَّ الأمرَ بالمعروفِ، إذا لَمْ يُقرَنْ بِهِ النَّهيُ عَنِ المُنكَرِ، دَخَلَ فِيهِ النَّهيُ عنِ المُنكَرِ؛ لأنَّ تَركَ المَنهيَّاتِ مِنَ المعروفِ، ولا يَتِمُّ فِعلُ الخيرِ، إلا بتَرْكِ الشَّرِّ.

وفِيها: فضلُ التَّواصِي بالحقِّ.

وفِيها: تَقديمُ الصَّدقةِ على الإصلاحِ؛ لأنَّها أشقُّ مِنْ جِهةِ ما فِيها مِنْ بَذْلِ المحبوبِ الذي تَتعلَّقُ بِهِ النَّفسُ.

وفِيهـا: السَّـعيُ في التَّأليـفِ بَيْن قُلوبِ المسـلمينَ بالمـودَّةِ، والحِرصُ عـلى الإصلاحِ بَيْنَ المُتخاصِمَيْن.

وفِيها: الجَمعُ بَيْن إيصالِ المنفعةِ، وإزالةِ المَضَرَّةِ.

وفِيها: الثَّناءُ على الآمِرِ بالخَيرِ، والفاعِلِ له، والمنزلةُ الأعلى لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُما.

وفِيها: فضيلةُ الاستِجابةِ للأمرِ بفِعْلِ الخَيراتِ، وأنَّ الذي يَفعَلُها ويُوقِعُها له أجرٌ عظيمٌ، والآمرُ بالخيرِ إذا دَخَلَ في زُمرَةِ الخَيِّرينَ، فإنَّ الفاعِلَ أحْرَى بالدُّخولِ.

وفِيها: أنَّ جزاءَ الدُّنيا إذا حَصَلَ لفاعِلِ الخيرِ، فإنَّه لا يُنقِصُ مِنْ أجرِهِ في الآخرَةِ شيئًا، ما دامَ قدِ ابتَغَى مَرضاةَ اللهِ.

وفِيها: حَثُّ المؤمنينَ على طَلَبِ الجزاءِ في الآخرةِ؛ لأنَّ الدُّنيا أحقرُ مِنْ أنْ يكونَ جزاءُ اللهِ محصورًا فِيها.

ولَمَّا بَيَّن سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ العاقبةَ الحَسَنةَ لِمَنْ وافَقَ الشَّرعَ، وفَعَلَ الخَيراتِ، أتبَعَهُ عَزَّوَجَلَّ بذِكْرِ العقابِ الشَّديدِ لِمَنْ خالفَ الشَّرعَ، وخَرَجَ عنْ سبيلِ المؤمنينَ. ولَمَّا وَعَدَ أهلَ الخيرِ، تَوَعَّدَ أهلَ الشَّرِّ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾ الشِّقاقُ: هو الخِلافُ مَعَ العداوةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الشِّقِّ وهُوَ الجانِبُ، فكأَنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنَ المختلفيْنِ في شِقٍّ، غَيْرِ شِقِّ صاحِبِه، والمعنى: أنَّ مَنْ يُخالِف النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ويُظهِرْ له العَداوةَ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ واتَّضَحَ له الحقُّ، وقامَتْ عليه الحُجَّةُ، وظَهَرَ له طَريقُ الهِدايةِ ﴿وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ وهُو طَريقُهُم، في عَقائِدِهم وأعمالِهم: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ نَجعلْهُ واليًا، ومُباشِرًا، للضَّلالِ الذي اختارَهُ، بأنْ نُخلِّيَ بَيْنَه وبَيْنَه، ونُعرِضَ عَنْه، ونَتْرُكَه ﴿وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾ أي: نُدْخِلْه النَّارَ في الآخرةِ؛ فيَحترِق فِيها ﴿وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ أي: قَبُحَتْ مأوًى لَهُ، ومَرْجِعًا.

وقد تقدَّم أنَّ الآيةَ نزلَتْ في ابنِ أُبَيْرِق، لَمَّا ارتدَّ عنِ الإسلامِ بَعدَما نافَقَ، وسَرَقَ، والتَحَقَ بالمشركينَ في مكَّةَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

خُطورةُ تعمُّدِ المُخالَفةِ لشريعةِ اللهِ، وأنَّ مَنِ اختارَ شِقًّا يكونُ فيهِ غيرَ شِقِّ الشَّريعةِ، وطريقِها، فالويلُ لَهُ.

وفِيها: وجوبُ اتِّباعِ النبيِّ ﷺ، وعدمِ الخُروجِ عنْ هَدْيِه.

وفِيها: أنَّ المُخالَفةَ والمُعاداةَ للنبيِّ ﷺ، رِدَّةٌ عنِ الإسلامِ، وأنَّ المُفارَقَةَ الكاملةَ للشَّريعةِ، وسلوكَ طريقٍ غيرِ طَريقِها، كُفرٌ أكبرُ، وخروجٌ عنِ المِلَّةِ.

وفِيها: شَناعةُ المُخالَفةِ بَعدَ اتِّضاحِ الحقِّ.

وفِيها: سُوءُ عاقبةِ مَنْ عانَدَ النبيَّ ﷺ، وناوَأَهُ، بَعدَما ظَهَرَتْ له المعجزاتُ، والآياتُ الدالّةُ على صِدقِهِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ الخروجِ عنْ جماعةِ المسلمينَ، وأنَّ الطَّريقَ التي سارَ فيها المؤمنونَ، واعتَقَدُوا صحَّتَها، وسلامَتَها مِنْ كلِّ سُوءٍ، هي حُجَّةٌ، وحقٌّ.

وفِيها: إطلاقُ السَّبيلِ على الاعتِقاداتِ، والأفعالِ، وسبيلُ كلِّ قَوْمٍ: طَريقَتُهُم التي يَسلُكُونَها

وفِيها: مُلازمةُ طريقةِ النبيِّ ﷺ، وعَدمُ التَّحوُّلِ عنها؛ لأنَّ السَّبيلَ: هُوَ الطريقُ الّذي يُلازِمُهُ السَّالِكُ؛ لِيبلُغَ إلى قَصدِهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ خالَفَ سبيلَ المؤمنينَ، فقدِ اتَّبَعَ سبيلَ الكافِرينَ.

وفِيها: دليلٌ على حُجيَّةِ الإجماعِ، وأنَّ ما اجتمعَتْ عليهِ الأُمَّةُ المحمديَّةُ، واتَّفقَ علماؤُها عليهِ، فإنَّ العِصمةَ له مضمونَةٌ، فمن خالَفَه بَعدَ ذلكَ، فهو ضالٌّ، شاذٌّ، خارجٌ عن سبيلِ أهلِ الإسلامِ، وقد قيلَ: إنَّ أوَّلَ مَنِ احتَجَّ بهذِهِ الآيةِ على حُجيَّةِ الإجماعِ، هو الإمامُ الشَّافعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأنَّه استَعرَضَ القرآنَ مِرارًا؛ لِيَصِلَ إلى دليلِ ذلكَ في هذه الآيةِ[1].

---

(١) انظر: التبصرة للشيرازي (ص٣٤٩)، البرهان لإمام الحرمين (١/ ٢٦١)، التقرير والتحرير لابن الموقت (٣/ ٨٥)، تفسير ابن كثير (٢/ ٤١٣).

وفِيها: إعراضُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عمَّنْ خالَفَ سبيلَ المؤمنينَ، ومُجازاتُهُ على عملِهِ مِنْ جِنسِهِ، فكما تَولَّى عنِ الحقِّ، يَتولَّى اللهُ عنه، ومن تَولَّى عنه خَذَلَهُ فَهَلَكَ، وهذا كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وفِيها: أنَّ مَنْ خَرَجَ عنِ الهُدَى، لَمْ يكنْ له طريقٌ يومَ القيامةِ، إلا إلى النَّارِ، لا يَجِدُ عنها مَصْرِفًا، وسيُحْبِطُ اللهُ عملَهُ، كما في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّواْ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَىٰ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد: ٣٢].

وفي هذه الآيةِ: خُطورةُ المُخالَفةِ الكلِّيَّةِ لدِينِ الإسلامِ، فأمَّا مَنْ حَصلَتْ لهُ مُخالفةٌ بمعصيةٍ؛ لغَلَبةِ شَهوةٍ، أو هَوًى، مع اعتِقادِهِ بوجوبِ سُلُوكِ سبيلِ المؤمنينَ، ووجوبِ اتِّباعِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فإنَّه لا يَكْفُرُ، وذنبُهُ تحتَ مشيئةِ اللهِ.

وفِيها: وجوبُ مُوالاةِ جماعةِ المسلمينَ، وعدمُ الانشقاقِ عَنْهم؛ لأنَّ مَنْ شَذَّ شَذَّ في النَّارِ، ومَنْ فارَقَ الجماعةَ شبرًا فماتَ، فمِيتَتُهُ جاهليَّةٌ، كما جاءَ في النُّصُوصِ[1].

وفِيها: أنَّ الجماعةَ رحمةٌ، والفُرقةَ عذابٌ، والجماعةُ: هي ما كانَ عليهِ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابُهُ، والتَّابِعونَ لَهُم بإحسانٍ.

وفِيها: أنَّه لا نَجاة مِنَ النَّارِ إلا باتِّباعِ الفِرقةِ النَّاجيةِ، والطَّائفةِ المنصورَةِ، أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، قولًا، وعملًا، واعتقادًا، وعدمِ الشُّذُوذِ عَنْهُم.

وفي الآيةِ: وعيدٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِمَنْ خالَفَ أصحابَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونابَذَهُم، وتَرَكَ الاقتِداءَ بِهِم.

وفي الآيةِ: تحريمُ مُخالفةِ الإجماعِ في مَسائِلِ الحلالِ، والحَرامِ، وغيرِها.

وفِيها: أنَّ الابتِعادَ عنِ الحقِّ يُقرِّبُ مِن الباطِلِ، وقولُهُ في الآيةِ: ﴿نُوَلِّهِۦ﴾ أصلُهُ مِنَ الوَلْيِ، وهو القُربُ.

---

(١) روى البخاري (٧١٤٣)، ومسلم (١٨٤٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفارِقُ الجَماعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً**».

وفِيها: أنَّ مِنْ عقوباتِ الآخرةِ: الصَّلْيَ بالنَّارِ، وهو: الشَّيُّ، تقولُ: صَلَيْتَ الشَّيءَ: شَوَيْته، والشَّاةُ المَصْلِيَّةُ: هِيَ المَشْوِيَّةُ.

وفِيها: الوعيدُ لِمَنْ خالَفَ النبيَّ ﷺ في حياتِهِ، أو بَعدَ مَوْتِهِ، كما يُفيدُهُ الفعلُ المضارعُ: ﴿**يُشَاقِقِ**﴾.

وفِيها: أنَّ التَّهديدَ بالوعيدِ لا يَتَناوَلُ مَنْ لَمْ تُقَمْ عليهِ الحُجَّةُ، ومَنْ لَمْ يَبلُغْهُ البيانُ.

وفِيها: وضوحُ الدِّينِ، وعدمُ التِباسِهِ، وأنَّه ظاهِرٌ غايةَ الظُّهورِ، لِمَنْ أرادَ اتِّباعَهُ، وتعلُّمَهُ، والعمَلَ بِهِ.

وفِيها: كرامةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى للأمَّةِ المُحمديَّةِ، بأنَّها لا تَجتَمِعُ على ضَلالَةٍ.

وفِيها: أنَّ مَنْ خالَفَ إجماعَ الأمَّةِ، يُزَيِّنُ له الشَّيطانُ عَمَلَهُ، فيلْزَمُ الباطِلَ، ويُقارِنُهُ؛ ليَستَمِرَّ عليهِ، فيَصْلَى النَّارَ يومَ القيامَةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عادَى النبيَّ ﷺ، والمؤمنينَ، فَقَدَ وَلايةَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عَرَفَ الحقَّ، وأعرَضَ عَنْه، أعظَمُ ذنبًا مِنَ الجاهِلِ بِهِ.

وفِيها: أنَّ مَنِ اتَّبَعَ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ في مصالِحِ الدُّنيا المُباحةِ ليسَ بمذمُومٍ، كمَنِ اتَّبَعَ مِنَ المسلمينَ سبيلَ يهودِ خَيْبَر في غِراسَةِ النَّخيلِ، أو بناءِ الحُصُونِ، وطريقةَ الفُرسِ في الحُرُوبِ بِحَفْرِ الخنادِقِ، واستِعمالِ المَنْجَنِيقِ، وكَمَنِ اتَّبَعَ طريقةَ الكفَّارِ اليومَ في المِلاحةِ الجَويَّةِ، أو تَنظيمِ السَّيرِ، وطُرُقِ البَرْمجَةِ الحاسُوبيَّةِ، وأساليبِ الإحصاءِ، ونحوِ ذلكَ.

وفِيها: تَحريمُ التَّشبُّهِ بالكفَّارِ، واتِّباعِهِم في طرائِقِهِمُ الدِّينيَّةِ.

وفِيها: بيانُ ضلالِ المرتدِّينَ عَنِ الإسلامِ، وأنَّ ما فَعَلَهُ بعضُ العربِ مِنْ مُفارقةِ سبيلِ المؤمنينَ جريمةٌ عظيمةٌ، اقتَضَتْ مُنابَذَتَهُم.

وفِيها: أنَّ اكتِمالَ الدِّينِ لا يكونُ إلا بالعِلْمِ بِهِ، والعَمَلِ، وقد تَمَّ هذا بما جاءَ بِهِ النبيُّ ﷺ مِنَ الوَحيِ، وبَلَّغَهُ، وامتَثَلَهُ، وقد سارَ على ذلكَ المؤمنونَ في نقلِه، والعملِ بِه.

وفي الآيةِ: أنَّ الجاهِلَ بالحُكمِ يُعذَرُ في مُخالَفتِهِ، لكنَّه لا يُعذَرُ في التَّقصيرِ في تَعَلُّمِهِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ كُلَّما كانَ أقوَى إيمانًا، كانَ أقوَى اتِّباعًا لرسولِ اللهِ ﷺ.

وفِيها: فضلُ اتِّباعِ النبيِّ ﷺ، في أقْوالِه، وأفْعالِه.

وفِيها: أنَّ الإجماعَ دليلٌ، كنصُوصِ الكتابِ، والسُّنَّةِ.

وفِيها: أنَّ اتِّباعَ النبيِّ ﷺ، وسبيلِ المؤمنينَ، يُنَجِّي مِنَ النَّارِ.

ولَمَّا كانَ المنافِقُ الذي نَزَلَتْ بشأنِهِ الآياتُ، قد ارتَدَّ، ولَحِقَ بالمشركينَ، وماتَ على الشِّركِ، بَيَّنَ عَزَّوَجَلَّ أنَّه لا يُغفرُ له، ولا لأمثالِهِ، وأنّ المُشركَ أضَلُّ الخَلقِ، لا يَغفرُ اللهُ لَهُ، إنْ ماتَ عَلَى شِركِه، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١١٦﴾.

﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ**﴾ وهَذا يَشملُ: الإشراكَ في الرُّبوبيةِ، والإشراكَ في الأُلوهيةِ، والإشراكَ في الأسماءِ والصِّفاتِ، وإذا أصَرَّ المُشرِكُ على شِرْكِهِ، وماتَ عليه، ولَمْ يَتُبْ مِنْهُ، فإنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ لَهُ البَتَّةَ. ﴿**وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ**﴾ أي: مِنَ الذُّنوبِ ﴿**لِمَن يَشَآءُۚ**﴾ فهو عَزَّوَجَلَّ بالخِيارِ، فإنْ شاءَ تجاوَزَ عَمَّا دونَ الشِّركِ، وإنْ شاءَ عذَّبَ عليهِ ﴿**وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ**﴾ بأيِّ نَوْعٍ مِنْ أنواعِ الشِّركِ: ﴿**فَقَدۡ ضَلَّ**﴾ عنِ الحقِّ، وتاهَ، وابتَعَدَ، وسَلَكَ غيرَ سبيلِ الرُّشدِ ﴿**ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا**﴾ أي: ابتَعَدَ عنِ الصَّوابِ ابتِعادًا كبيرًا، وأهلَكَ نفسَهُ، وخَسِرَها في الدُّنيا، والآخرَةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

خُطورةُ الشِّركِ باللهِ، وقد حذَّرَ مِنْهُ في هذِهِ السُّورةِ مرَّتَيْنِ، وكَرَّرَ الوعيدَ بعدمِ المغفرةِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنْ جميعِ أنواعِ الشِّركِ، سَواء كانَ شِركَ الأندادِ، أو شِركَ المحبَّةِ، أو شِركَ الدُّعاءِ، أو غيرَ ذلِك، وكذلكَ الشِّركُ الأصغرُ، والخَفِيّ، لا بُدَّ مِنَ التَّوبةِ مِنْهُما؛ لِتَحصُلَ المغفرَةُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ وَحَّدَ اللهَ، ولَمْ يُشرِكْ بِهِ، فقدِ اهتَدَى.

وفِيها: تَكْرارُ التَّحذِيرِ مِنَ الشِّركِ؛ لِيكونَ أرسَخَ في نُفُوسِ السَّامِعينَ، وتأكِيدًا على خُطُورَتِهِ.

وفِيها: أنَّ الشِّركَ جهلٌ عظيمٌ باللهِ، وكَذِبٌ عليهِ.

وفِيها: أنَّ غيرَ الشِّركِ مِنَ المعاصِي أقربُ أنْ يُراجِعَ أصحابُها الحقَّ؛ لأنَّ عندَهُم شيئًا مِنْ رأسِ مالٍ يَرجِعونَ إليهِ، وهو التَّوحيدُ، بخِلافِ المُشرِك، فإنَّه مُفلِسٌ بالكُلِّيَّةِ.

وفِيها: ذَمُّ ما كانَ عليهِ مُشرِكُو العربِ مِنْ دُعاءِ غيرِ اللهِ، وسيأتِي -في الآيةِ التَّاليةِ- ذِكْرُ تفسيرِ الشِّركِ في هذِهِ الآيةِ، وضربُ المَثَلِ عليهِ، بشِركِ الدُّعاءِ في العِبادةِ.

وفِيها: أنَّ ادِّعاءَ الشَّريكِ للهِ -كما أنَّه افتراءٌ عظيمٌ -كما في آيةِ النِّساءِ الأولَى- فهُوَ كذلكَ ضلالٌ بعيدٌ -كما في هذِهِ الآيةِ- والشِّركُ في اللُّغةِ: لفظٌ يَدُلُّ على اقتِسامِ الشَّيءِ بَيْنَ اثنَيْنِ فأكثَرَ، دونَ أنْ ينفرِدَ بِهِ واحدٌ، وقد عرَّفَهُ شيخُ الإسلامِ، فقالَ: «وأصلُ الشِّركِ: أنْ تَعْدِلَ باللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مخلوقاتِهِ في بعضِ ما يَستَحقُّه وحدَهُ»[1]. وقال ابنُ القيِّمِ في تعريفه: «هو أنْ يُجْعَلَ للهِ عِدْلًا بغيرِهِ، في اللَّفظِ، أوِ القَصْدِ، أو الاعتِقادِ»[2].

والشِّركُ بعضُهُ أشدُّ مِنْ بعضٍ، ومِنه ما يَتعلَّقُ بذاتِ المعبودِ، وأسمائِهِ، وصفاتِهِ، وأفعالِهِ، وهذا شركٌ في الرُّبوبيَّةِ، ومنهُ ما يَتعلَّقُ بعبادَتِهِ، ومُعامَلَتِهِ، وهذا شِرْكٌ في العِبادَةِ، والألوهيَّةِ.

ومِنْ صُوَرِ الشِّركِ: الاعتقادُ بأنَّ للكَوْنِ أقطابًا، يَتَصرَّفونَ فِيهِ، أو الاعتقادُ بأنَّ أرواحَ الأولياءِ تَتَصرَّفُ في العبادِ، وكذلكَ: طاعةُ أحَدٍ مِنْ دونِ اللهِ في التَّحليلِ، والتَّحريمِ، والأحكامِ، وأيضًا: دُعاءُ غيرِ اللهِ، والاستغاثَةُ بِهِ في طَلَبِ نَفْعٍ، أو دَفْعِ ضُرٍّ.

وفي الآيةِ: أنَّ مغفرةَ الذّنوبِ مقيَّدةٌ بمشيئةِ اللهِ، فيما عَدا الشِّركِ.

وفِيها: أنَّه كُلَّما كانَ الضَّلالُ أبْعَدَ، كانَ الرُّجوعُ إلى الحقِّ أصْعَبَ.

وفِيها: أنَّه يُرجَى للعاصِي مِنَ التَّوبةِ، ما لا يُرجَى للمُشرِكِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ ماتَ على الكُفرِ، فقدِ استحقَّ الوعيدَ بالخُلُودِ المُؤبَّدِ في النَّارِ.

---

(١) الاستقامة (١/ ٣٤٤).

(٢) إعلام الموقعين (١/ ٢٥٢).

وفِيها: أنَّ الشِّركَ ظلمٌ عظيمٌ، ومَرتَعٌ وَخِيمٌ، لا يَنْجُو مِنْهُ صاحِبُهُ إلا بالإقلاعِ الكامِلِ، والتَّوبةِ المُؤكَّدَةِ، والتَّوحِيدِ الخالِصِ.

وفِيها: أنَّ الشِّركَ لا يُمكِنُ الخلاصُ مِنْ تَبِعَتِهِ، وعاقِبَتِهِ، بغَيرِ تَوبَةٍ، وتَوحِيدٍ.

وفِيها: أنَّ على العبدِ أنْ يَجتَهِدَ في معرفةِ الشِّركِ وأنواعِهِ؛ حتَّى لا يَقَعَ فِيهِ.

وفِيها: أنَّ هلاكَ المُشرِكِ أبَدِيٌّ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ**﴾ [المائدة: ٧٢].

وفِيها: أنَّ التَّوحيدَ أعظَمُ معروفٍ، وأعظَمُ عِبادةٍ، كما أنَّ الشِّركَ أعظَمُ ذَنْبٍ.

وفِيها: أنَّ الغُفرانَ المُعَلَّقَ بالمشيئَةِ في النُّصوصِ الأخرَى، مقيَّدٌ بما في هذِهِ الآيةِ مِنْ غُفرانِ الذُّنوبِ سِوَى الشِّركِ باللهِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ المَغفرةِ ما هو جائزٌ، ومِنْها ما هو مُمْتَنِعٌ، وهِيَ مِلكٌ للهِ عَزَّوَجَلَّ، يمُنّ بها علَى مَنْ يَشاءُ، ويَمْنَعُها عَمَّنْ يَشاءُ.

وفي هذه الآيةِ: رجاءٌ عظيمٌ للمُقَصِّرينَ، حتَّى قالَ عنها عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما في القُرآنِ آيةٌ أحبُّ إليَّ مِنْ هذِهِ الآيَة»(١).

وفِيها: الضَّلالُ البعيدُ، والقُبحُ الشَّديدُ، لِمَنْ يُسَوِّي المخلوقَ -الذي لا يَمْلِكُ ضَرًّا، ولا نَفعًا- بالخالِقِ -الذي هُوَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ- وكيفَ يُسوَّى مَنْ لَهُ الكَمالُ المُطلَقُ، والغِنَى التَّامُّ، بِمَنْ هُوَ ضَعيفٌ، جَهُولٌ، عَجُولٌ؟!

وفِيها: أنَّ اللهَ قد يَغفِرُ بعضَ الذّنوبِ دونَ الشِّركِ مِنْ غيرِ توبَةٍ، وقد استدَلَّ بهذِهِ الآيةِ مَنْ ذَهَبَ إلى أنَّ قَتْلَ النَّفسِ قدْ يَغفِرُهُ اللهُ؛ وذلكَ لأنَّه -مَعَ أنّه كبيرةٌ- لكنَّهُ دونَ الشِّركِ، لقولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾.

وفِيها: أنَّ على الدُّعاةِ إلى اللهِ أنْ يَجتَهِدُوا في تحذيرِ الأمَّةِ مِنْ خَطَرِ الشِّركِ؛ فإنَّ كَثيرًا مِنَ العامَّةِ يُشرِكونَ، دونَ إدراكِ معنَى هذِهِ الآيةِ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٣٧)، وقال: «حسن غريب»، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

وفِيها: سَـدُّ الشَّريعةِ للأبـوابِ المؤدِّيَةِ للكُفرِ، والشِّركِ، وذلكَ بتَغلِيـظِ عُقُوبَتِهِ بالتَّخلِيدِ الأبديِّ في النَّارِ، ولو كانَتِ المغفرةُ تجوزُ بلا إيمانٍ، لكانَ ذلكَ مِمَّا يَفتَحُ بابَ الشِّركِ.

وفِيها: أنَّ المغفرةَ مقيَّدةٌ بالمشيئةِ، وعدمِ الشِّركِ، فإذا فُقِدَ أحدُهُما انْتَفَتِ المغفرةُ.

وفي الآيةِ: إثباتُ مذهبِ أهلِ السُّنَّةِ: أنَّ عُصاةَ الموحِّدينَ لا يُخلَّدونَ في النَّارِ.

وفِيها: الردُّ على الخوارجِ، والمُعتزِلةِ، الذين قالُوا بتخليدِ أصحابِ الكبائرِ في النَّارِ.

وفي الآيـةِ: الردُّ على المُرجِئةِ، الذين جَعَلُوا آياتِ الوعيدِ مخصوصةً بالكفَّارِ، فيُقالُ لهم: إنَّـه إذا لَمْ يَشَـأِ المغفرةَ لصاحِبِ الذَّنبِ، فسيُعذِّبُ ولَـوْ كانَ موحِّدًا، وأمَّا أهلُ السُّـنَّةِ: فقد خَصُّوا آياتِ الوعيدِ بالكَفَرَةِ، وبِمَنْ سَبَقَ في عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنَّه يُعذِّبُ مِنَ المؤمنينَ العُصاةِ، وخَصُّوا آياتِ الوعدِ بالمؤمِنِ التَّقِيِّ، وبِمَنْ سَـبَقَ في عِلمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أنَّه يَعْفُو عَنْهُ مِنْ عُصاةِ المؤمنينَ.

وفِيها: أنَّه لا يَنْفَعُ مَعَ الشِّركِ حَسَناتٌ.

وفي إظهـارِ اسـمِ الجَلالَـةِ في قولِـهِ: ﴿يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾: زيادةُ تَقبِيـحٍ، وتَفظِيـعٍ، للمشرِكِ، وإظهارُ المهابَةِ، والتَّرهيبِ.

وفِيها: أنَّ تَسويةَ الخالقِ بالمخلوقِ قَدْحٌ في رَبِّ العالمينَ؛ ولذلكَ لا يَغْفِرُهُ اللهُ.

ولَمَّا حَذَّرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تحذيرًا شديدًا مِنَ الشِّركِ، وكانَ المنافقونَ الذينَ نَزَلَتْ فِيهِم الآياتُ السَّابِقةُ مِنْ مُشرِكِي العربِ، ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ ماذا كانُوا يَفعلُونَ في شِركِهِم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾.

﴿إِن﴾ نافيـةٌ بمعنَـى «مـا» ﴿يَدْعُونَ﴾ يَعبـدونَ؛ وذلـكَ لأنَّهـم كانـوا في عبادتِهِم للأوثـانِ يَدعُونَهـا عنـدَ الحاجـةِ، والدُّعاءُ هـو الطَّلَـبُ ﴿مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي: مِـنْ دونِ اللهِ، والمعنَى: ما يَعبدونَ مِنْ دونِ اللهِ ﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ أي: أصنامًا، وأوثانًا؛ وذلكَ لأنَّهم جعلُوها على صورةِ الملائكةِ، وكانوا يَعتقِدونَ أنَّ الملائكةَ بناتُ اللهِ، ويُزيِّنونَ تلكَ الأصنامِ بالحُلِيِّ كالنِّسـاءِ، وكانوا يُسـمُّونَها بأسـماءِ الإناثِ، فيقولونَ: اللاتَ، والعُزَّى، ومَناةَ، ويقولونَ:

نَعبدُهُم لِيقرِّبُونا إلى اللهِ زُلفَى، وثَبَتَ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال: «مَعَ كلِّ صَنَمٍ جِنِّيَّةٌ»[1].

وقيلَ: المعنَى: ما يَعبدونَ إلا شيئًا مِثلَ الإناثِ، لا يَدفَعُ عنْ نفسِهِ، فكيفَ يَدفَعُ عنْ غيرِهِ؟ ﴿وَإِن يَدْعُونَ﴾ أي: ما يدعُونَ ﴿إِلَّا شَيْطَٰنًا﴾ وهُو عدُوُّهم الّذي يُريدُ إهلاكَهم، ويَسعَى في ذَلك بكُلِّ ما يَقدِرُ عليْهِ ﴿مَّرِيدًا﴾ أي: عاتِيًا، مُتمرِّدًا، بالِغًا الغايةَ في الشَّرِّ والفسادِ، وهو مشتقٌّ مِنَ المَرْدِ، وهو المَلاسَةُ، والتَّجرُّدُ؛ وذلكَ لأنَّ الشَّيطانَ مُتجرِّدٌ عن كلِّ خَيْرٍ، وقد جَرَّدَ نفسَهُ للشَّرِّ، والأمْرَدُ في اللُّغةِ: الذي لا شَعْرَ على وجهِه، والشَّجرةُ المَرْداءُ: التي بلا وَرَقٍ، والرَّملَةُ المَرْداءُ: التي لم تُنبِتْ شيئًا، وإنَّما وَصَفَهُم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعبادةِ الشَّيطانِ؛ لأنَّ إبليسَ أَمَرَهُم بالشِّركِ فأشرَكُوا، وزَيَّنَ لهم عِبادةَ الأصنامِ فأطاعُوهُ، وعَبَدُوها، فيكونُ شِركُهُم بالأصنامِ شِركَ طاعةٍ، وفي زمانِنا هذا صارَتْ عِبادةُ الشَّيطانِ عِبادةً مُباشرةً، فيَعبُدُونَه، ويدْعونَه باسمِهِ صراحةً، فصارَتْ ديانةً لها طُقُوسٌ، ومعابِدُ، وأفعالٌ، ورمُوزٌ، وألوانٌ، وموسيقَى خاصَّةٌ، يأتِي بها عُبَّادُ الشَّيطانِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

بيانُ حقيقةِ الأصنامِ، وأنَّها جَماداتٌ لا تَدْفَعُ عنْ نفسِها.

وفِيها: ذمُّ عِبادةِ الشَّيطانِ، وأنَّ الطَّاعةَ تَصِلُ لدرجةِ العِبادةِ، وكذلك الدُّعاءُ يكونُ عبادةً أيضًا.

وفِيها: فَسادُ عقيدةِ عَرَبِ الجاهِليَّةِ، الذينَ كانوا يَجعَلُونَ في كلِّ حيٍّ مِنْ أحيائِهِم صَنَمًا يَعبُدُونَه، ويسمُّونَه: «أُنثَى بنِي فلانٍ».

وفِيها: تَبكِيتُ اللهِ لِمُشرِكِي العربِ، وتوبِيخُهُم على ما اتَّخذُوهُ مِنْ هذِهِ الجَماداتِ، التي لا تَسمَعُ، ولا تُبصِرُ، ولا تُغْنِي عنْهُم شيئًا.

وفِيها: أنَّ مَنْ أطاعَ الشَّيطانَ في الشِّركِ، والكُفرِ، كان عابدًا لَهُ.

---

(١) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٢١٢٣١)، وقال الحافظ في الفتح (٨/ ٢٥٧): «رواته ثقات»، وحسنه محققو المسند.

وفيها: أنَّ الشَّياطينَ مَرَدَةٌ، وقد جاءَ في الحديثِ، في فضْلِ رمضانَ: «**وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّياطِينِ**»(١)، ويُقالُ في المَرِيدِ: هو البالغُ في العُدوانِ والعُتوِّ غايَتَهُ، فإذا قُلنا: إنَّ ﴿**مَّرِيدًا**﴾ صفةٌ كاشِفةٌ، فيكونُ المعنى: أنَّ كلَّ شيطانٍ مَرِيدٌ، وإذا قُلنا: إنَّها صفةٌ مقيَّدةٌ، فيَنقَسِمُ الشَّياطِينُ -حينَئذٍ- إلى مرَدَةٍ، وغيرِ مَرَدَةٍ، ويكونُ المَرَدَةُ هُم الشَّياطِينَ، العُتاةَ، الأقوِياءَ، ولا شكَّ أنَّ إبليسَ شيطانٌ مَرِيدٌ؛ لأنَّه رأسُهُم.

وفِيها: الإشارةُ إلَى ضَعفِ الإناثِ، وأنَّهنَّ بحاجةٍ إلى مَنْ يُدافِعُ عنهنَّ، وفي هذا وَصاةٌ للرِّجالِ بِهنَّ، وفي الحديثِ: «**اللهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليَتِيمِ، والمَرْأَةِ**»(٢).

وفي الآيةِ: ضَعفُ عُقُولِ المُشرِكينَ.

وفِيها: إشارةٌ إلى تلاعُبِ أهلِ الجاهِليَّةِ بأسماءِ اللهِ، وفسادِ اعتِقادِهِم في ملائِكةِ اللهِ، فقيلَ: إنَّهم اشتقُّوا لأصنامِهم أسماءَ مؤنَّثةً مِنْ أسماءِ اللهِ -تعالى اللهُ عمَّا قالُوه عُلُوًّا كبيرًا- فقيل: إنَّهم اشتقُّوا اللَّاتَ مِنْ لَفظِ الجَلالَةِ: «اللهِ»، والعُزَّى مُؤنَّثُ: «العزيزِ»، ومَناةُ مؤنَّثُ: «مَنَّانٍ».

وفِيها: أنَّ الجَماداتِ تُؤنَّثُ، وقال الحَسَنُ: «الإناثُ: كلُّ شيءٍ ميِّتٍ، ليسَ فيهِ روحٌ، خشبةٌ يابسةٌ، أو حجَرٌ يابِسٌ»(٣).

وفِيها: أنَّ عبادةَ الشَّيطانِ قد تكونُ بطاعتِهِ فيما أَمَرَ مِنَ الشِّركِ، والكُفرِ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وكقولِ إبراهيمَ لأبِيهِ: ﴿يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَ﴾ [مريم: ٤٤]، أي: لا تُطِعْهُ.

وقد تكونُ عبادةُ الشَّيطانِ بصَرْفِ نَوْعٍ مِنْ أنواعِ العبادةِ له مُباشَرَةً، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ عن مُشرِكِي العربِ: ﴿بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّ﴾ [سبأ: ٤١]، ومِنْ ذلكَ: استعاذَتُهُم واستِجارَتُهُم بِهِم عندَ النُّزولِ في الوادِي، وكما وَقَعَ في زمانِنا هذا مِنْ طُقُوسِ عبادةِ الشَّيطانِ.

(١) رواه النسائي (٢١٠٦)، وصححه الألباني في صحيح النسائي.
(٢) رواه ابن ماجة (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٦)، وصححه البوصيري في الزوائد (٤/ ١٠٣).
(٣) تفسير الطبري (٩/ ٢٠٨).

ثُـمَّ بيَّنَ عَزَّوَجَلَّ ماذا أَنزَلَ بإبليسَ مِنْ غَضَبِهِ، ومـاذا عَزَمَ عليهِ إبليسُ مِنَ الشَّرِّ، والإغواءِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ١١٨﴾.

﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ﴾ هـذا خَـبرٌ مِنْه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأنَّه طَرَدَ إبليسَ، وأبعَدَهُ عنْ رحمَتِهِ، وأبعَدَهُ عن كلِّ خَـيرٍ، كما قـالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيۡكَ لَعۡنَتِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [ص: ٧٨]، وأخبَرَ -أيضًا- بأنَّ عليْهِ لعنةَ اللاعِنِينَ له مِنَ أهلِ السَّماءِ والأرضِ، فَقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيۡكَ ٱللَّعۡنَةَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الحجر: ٣٥][1]، ﴿وَقَالَ﴾ أي: إبليسُ -بعدَما لَعَنَهُ اللهُ-: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾ الاتِّخاذُ: هـو أخْذُ شيءٍ عـلى جِهةِ الاختِصاصِ، أي: يجعَلُهُم له، ومِـنْ أتباعِهِ خاصَّةً ﴿مِنْ عِبَادِكَ﴾ الذيـنَ خَلَقْتَهُم ﴿نَصِيبًا﴾ أي: حَظًّا، وقَسْـمًا ﴿مَّفْرُوضًا﴾ أي: معلُومًا مُقدَّرًا، ومُعيَّنًا، قيلَ: مِنْ كلِّ ألفٍ تِسْعُمائةٌ وتِسعٌ وتِسعونَ للشَّيطانِ، وواحدٌ للهِ[2]، والفَرْضُ في اللُّغةِ: هُوَ الحَزُّ، والقَطْعُ، والمعنى: أنَّ إبليسَ سيَسْتَهوِي ويُغوِي طائفةً مِنَ الثَّقَلَيْنِ، ويُسيْطِرُ على نُفُوسِهِم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

سَخَطُ اللهِ على إبليسَ.

وفِيها: قَسَمُ إبليسَ المؤكَّدُ، أنَّه سيتَّخِذُ أتباعًا مِنْ خلقِ اللهِ.

وفِيها: التَّشْـنِيعُ على عُبَّادِ إبليسَ، الذينَ يَعبدونَهُ، وهو عدوٌّ لَهُم، يسـعَى في إغوائِهِم، قد أَخَذَ العَهْدَ على نفسِهِ بإضلالِهِم، وإيقاعِهِم في الشَّرِّ، فكيفَ يَعبدونَهُ؟! وكيفَ يُطِيعونَهُ؟!

وفِيهـا: إذلالُ اللهِ لإبليسَ بلَعْنِهِ، وقد قـالَ في الآيةِ الأخرَى: ﴿فَٱخۡرُجۡ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٣].

وفِيهـا: أنَّ إبليـسَ -لمَّـا أصبحَ مَلعُونًا-، صـارَ يُريدُ المَزيدَ مِنَ الـشَّرِّ، كما جاءَ في الآيةِ الأخرَى: ﴿قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦].

---

(١) قـال ابـنُ الجـوزيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال المفسّرون: معناه: يَلعنُكَ أهلُ السـماءِ والأرضِ إلى يومِ الحِسـابِ». زاد المسير (٢/ ٥٣٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٠٦٩)، تفسير القرطبي (٥/ ٣٨٨).

وفِيها: كُرهُ إبليسَ لآدَمَ، وذرِّيَّتِهِ، وسعيُه في صدِّهِم عن سبيلِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ لإبليسَ القُدرةَ على فِتنَةِ البَشَرِ، وتسخِيرِهِم، ولكنَّ البشرَ عندَهُم إرادَةٌ، وقُدرةٌ، على مُجاهَدَتِهِ -لَوْ أرادُوا-.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ أطاعَ الشَّيطانَ مِنْ بَنِي آدمَ، فهوَ مِنْ نَصِيبِ إبليسَ المعلومِ، وحظِّهِ المقسُومِ.

وفي الآيةِ: دليلٌ على أنَّ الشَّيطانَ قدِ استَحَقَّ اللَّعنةَ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ الرَّجيمَ لا يَستَطِيعُ إغواءَ جميعِ النَّاسِ، وأنَّ هنالِكَ عِبادًا مُخلَصِينَ للهِ، لا سُلطانَ لإبليسَ عليهِم.

وفِيها: جوازُ لَعْنِ إبليسَ، ولمَّا جاءَ إبليسُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ بشِهابٍ مِنْ نارٍ؛ لِيجعَلَه في وجهِهِ، وهو يُصلِّي، قال ﷺ: «**أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ**» ثلاثَ مرَّاتٍ، ثُمَّ قالَ: «**أَلْعَنُكَ بِلعنَةِ اللهِ التَّامَّةِ**» ثَلاثَ مَرَّاتٍ[1]. وقد شُرِعَ لنا الاستعاذَةُ باللهِ مِنْ شرِّهِ، والتَّحصُّنُ منْه، بالإكثارِ مِنْ ذِكْرِ ربِّنا.

وفِيها: أنَّ عدَدَ أتباعِ إبليسَ كثيرٌ جدًّا، وقد جاءَ في آيةٍ أُخرَى عنِ الشَّيطانِ قولُهُ: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]، وأيضًا قولُهُ: ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٣٩ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠].

وفِيها: انهِماكُ إبليسَ بنَشْرِ الشَّرِّ، والفِتنةِ، والفسادِ؛ لإهلاكِ العِبادِ، وإضلالِهِم، وليس هذا مُقتَصِرًا على بني آدمَ، بل يَعُمُّ الجنَّ أيضًا؛ لأنَّه قال: ﴿مِنْ عِبَادِكَ﴾، ولم يقُلْ: مِنْ بنِي آدَمَ.

وفِيها: إثباتُ أنَّ الشَّيطانَ يَقُولُ، ويَفْعَلُ.

وفِيها: أنَّ إبليسَ -لَمَّا نالَ مِنْ آدمَ ما نالَ-؛ طَمِعَ في إغواءِ ذُرِّيَّتِهِ.

ولَمَّا ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ ماذا أرادَ إبليسُ أنْ يَفعلَهُ في البَشَرِ على وجهِ العُمُومِ، باتِّخاذِ نَصيبٍ عظيمٍ

---

(١) رواه مسلم (٥٤٢).

مِنْهم، ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بَعدَ ذلكَ ماذا سَيَفْعَلُ إبليسُ في العِبادِ على وجهِ التَّفصِيلِ، فقال -على لِسانِهِ-:

﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾.

﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ أي: عن طَريقِ الهِدايةِ، فيَحرِفُهُم عنِ الصِّراطِ المُستقِيم، ويَفتَحُ عليهِم أبوابَ البِدَعِ، والعقائِدِ الباطِلَةِ ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ أي: سأَعِدُهُم بالأمانِيِّ الكاذِبَةِ، وأُلقِيها في قُلُوبِهِم؛ لِيكونَ مِنْها الحِرْصُ، وطولُ الأملِ، وهما خُلُقانِ مَذْمُومانِ، مَنِ اتَّصَفَ بِهِما نَسِيَ الآخِرَةَ، وغَرِقَ في الدُّنيا، وتَرَكَ التَّوبةَ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ﴾ بالتَّزيينِ، والإيحاءِ ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ البَتْكُ: هو القَطْعُ، والشَّقُّ ﴿ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ كالبَحائِرِ مِنَ الإبِلِ، التي كانُوا يَقطَعُونَ آذانَها، أو يَشُقُّونَها شَقًّا واسِعًا؛ تَميِيزًا لَها، لِتُترَكَ، فلا تُركَب، ولا تُحلَب، ولا تُحَمَّل، ونَحو ذلكَ، وهذا مِنْ سَخِيفِ أعمالِ الجاهِلِيَّةِ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ سواءٌ تغييرُ صورةٍ أو تغييرُ صفةٍ لِخَلْقِ اللهِ، كخِصاءِ العَبِيدِ، وقَطْعِ الآذانِ، ووَشْمِ الجُلُودِ، ووشْرِ الأسنانِ، وسواءٌ بإضافَةٍ، أو إزالَةٍ، فالإضافَةُ كوَصْلِ الشَّعرِ، والإزالَةُ كنَمَصِ الحاجِبِ. ﴿وَمَن يَتَّخِذِ﴾ أي: يَجْعَل ﴿ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا﴾ أي: ناصِرًا له يَتَولَّاهُ، ويَرضَى بأنْ يكونَ مُتَولِّيًا عليهِ ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ﴾ الخُسرانُ: ضِدُّ الرِّبحِ ﴿خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ ظاهِرًا في الدُّنيا، والآخِرَةِ، بتَضيِيعِ رأسِ مالِهِ، وهو الفِطرَةُ التي فَطَرَ اللهُ النَّاسَ عليها، وغيرِ ذلكَ مِنْ أحكامِ الدِّينِ، التي يَضِيعُ بتَضْيِيعِها الأجرُ، والثَّوابُ، عندَ ربِّ العالمينَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ لإبليسَ خُطَّةً، ومنهَجًا مَرسومًا، ذا أعمالٍ، ومهامّ، في إضلالِ البَشَرِ.

وفيها: أنَّ الشَّيطانَ يَتلاعَبُ بأتباعِهِ، فيُضِلُّهُم، ويُزيِّنُ لهم قبائِحَ الأفعالِ.

وفيها: أنَّ الشَّيطانَ يَصرِفُ أولياءَهُ عنِ الأعمالِ الصَّالِحَةِ، وطُرُقِ الخيرِ، بالتَّسويفِ، والأمانِيِّ الكاذِبَةِ، مِنْ طُولِ عُمُرٍ، وبُلُوغِ وَطَرٍ، ونحوِ ذلكَ.

وفِيها: أنَّ شرَّ إبليسَ لا يَقتَصِرُ على تشويهِ البَشَرِ لخِلْقَةِ أنفُسِهم، بَلْ يَتَعدَّى إلى خِلْقَةِ المخلوقاتِ الأُخرَى.

وفِيها: صَرْفُ إبليسَ للنَّاسِ عنِ التَّوبةِ، والنَّدَمِ، والرُّجوعِ إلى الحقِّ، بحيثُ لا يَشكُرُ أكثرُهُم ربَّهُم.

وفِيها: تكميلُ إبليسَ لشعائرِ الشِّركِ، بجَعْلِ دوابَّ معيَّنةٍ مُحرَّرَةً للأصنامِ، لها علاماتٌ تُعرَفُ بها، ويُتَقَرَّبُ بها إلى غيرِ اللهِ، وتُسيَّبُ للطَّواغيتِ.

وفِيها: الحَذَرُ مِنْ مَكائِدِ إبليسَ في تَغييرِ خَلْقِ اللهِ -وما أكثَرَها في هذِهِ الأيامِ- كالجِراحاتِ التَّجميليَّةِ، والعمليَّاتِ اللِّيزَرِيَّةِ، التي فيها تَصغيرٌ، وتكبيرٌ، ونَفْخٌ، وتَبييضٌ، وتَسمِيرٌ.

وفِيها: سَعيُ إبليسَ لتغييرِ دِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، والتَّوحيدِ الذي أمَرَ بهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإيقاعِ النَّاسِ في البِدَعِ، والشِّرْكيَّاتِ.

وفِيها: النَّهيُ عن تشويهِ الدَّوابِّ، كوَسْمِها في وجهِها.

وفِيها: أنَّ الأخذَ مِنَ الخِلْقَةِ لا يجوزُ إلا بإذنِ الشَّرعِ، كالخِتانِ، وثَقْبِ آذانِ النِّساءِ؛ لِوضْعِ الحُلِيِّ، والتَّزيُّنِ، وإخصاءِ الغَنَمِ؛ لِيَطِيبَ لَحْمُها، ونحوِ ذلكَ، وما لا فائدةَ فيهِ، ولا مصلَحَةَ، فإنَّه اعتداءٌ في الأخذِ، والقَطْعِ، وتَشويهٌ للخِلقَةِ الأصليَّةِ.

وفِيها: أنَّ خَسارةَ الآخرةِ لا جَبْرَ لها، ولا استدراكَ لفائِتِها.

وفِيها: اجتهادُ إبليسَ في إغواءِ بَنِي آدَمَ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يَجتَهِدُ في إيقاعِ العِبادِ في الكبائِرِ، والصَّغائِرِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ قد أحسَنَ كلَّ شيءٍ خَلَقَهُ، وجَعَلَه كامِلًا بفِطرَتِهِ، ثُمَّ أهلُ الضَّلالِ يُفسِدُونَ ما خَلَقَ اللهُ، ويُدخِلُونَ عليهِ النَّقصَ بسُوءِ تَدبيرِهم، وطاعَتِهم للشَّيطانِ، ومِنْ ذلكَ: حَلْقُ شَعرِ رأسِ المرأةِ، وإزالةُ حاجِبَيْها، والوَشْمُ على الجِلْدِ، وغيرُه مِنَ الأمورِ الخارِجيَّةِ، كتَصغيرِ الثَّديَيْنِ، أو تكبيرِهما، وعمليَّاتِ شدِّ الوجهِ، ونفخِ الشَّفتَيْنِ، والخَدَّيْنِ، والأجفانِ، والجَبْهةِ، ونحوِ ذلكَ، وأيضًا: التَّلاعُبُ بالهرمُوناتِ، ونَحوِ ذلكَ مِنَ التَّغييرِ الدَّاخِليِّ، الذي يَنْعكِسُ على الخارِجِ.

وفِيها: أنَّ لَعْنَ اللهِ للشَّيطانِ يَسْرِي إلى لَعْنِ مَنْ أطاعَهُ، وفي الصَّحيحينِ عن ابنِ مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قالَ: «**لَعَنَ اللهُ الواشِماتِ، والمُسْتَوْشِماتِ، والمُتَنَمِّصاتِ، والمُتَفَلِّجاتِ لِلْحُسْنِ، المُغَيِّراتِ خَلْقَ اللهِ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ» مالي لا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ في كِتابِ اللهِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧][(١)].

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ لا يَزالُ بالإنسانِ حتَّى تَخْتَلَّ لَدَيهِ القناعةُ، ولا يَرْضَى بخِلقَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فيُرِيدُ أنْ يُدخِلَ التَّحسِينَ -بِزَعْمِهِ- على خِلقَتِهِ، فيقومُ بهذِهِ التَّغييراتِ للخِلْقةِ.

ولا يَدْخُلُ في ذلكَ: أصباغُ الزِّينةِ، كالكُحلِ، والحنَّاءِ، وليسَ مِنْ ذلكَ: عملياتُ إزالةِ العَيْبِ، والضَّرَرِ، والتَّشويهِ، نتيجةَ حادِثٍ، أو حُرُوقٍ، أو إزالةُ تَشويهٍ مِنْ جَرَّاءِ الوِلادَةِ، أو خَلَلٍ هرمُونِيٍّ، ونحوُ ذلكَ، كإزالةِ الإصبَعِ الزَّائِدةِ، أو شَقِّ الإصبَعَيْنِ المُلتَحِمَيْنِ، أو فَصْلِ الجَنِينَيْنِ المُلتَصِقَيْنِ، أو رَتْقِ الشَّفَةِ الأَرْنَبِيَّةِ، ونحوِ ذلكَ مِنَ العُيُوبِ التي تُسَبِّبُ ضَرَرًا جَسَدِيًّا، أو نفسِيًّا.

وفِيها: أنَّ مِنْ سُبُلِ الشَّيطانِ: إيقاعَ العِبادِ في التَّدليسِ، والخِداعِ للغَيرِ، وتَشَبُّعَ مَنْ يَتَّبِعُهُ بما لَمْ يُعطِهِ اللهُ، يَفْعَلُهُ زُورًا، وغُرورًا.

وفِيها: أنَّ تغييرَ خَلْقِ اللهِ مُحَرَّمٌ، مُوجِبٌ للَّعنِ، وأنَّه مِنَ الكبائِرِ.

وفِيها: أنَّ عملياتِ ما يُسمَّى بتغييرِ الجِنْسِ: إنْ كانَ المَقصودُ بِهِ القلبَ الكامِلَ مِنْ ذَكَرٍ واضِحِ الذُّكورَةِ، إلى أُنثَى واضحةِ الأُنوثةِ، أوِ العكْس: فهو حرامٌ، وكبيرةٌ، وملعونٌ مَنْ فَعَلَهُ.

وأمَّا مُعالجةُ الخُنْثَى بما يُظهِرُ نَوعَه، ويُبيِّنُه: فإنَّه جائزٌ، لا يدخُلُ في التَّحريمِ.

وفِيها: أنَّ تزيينَ الشَّيطانِ للعَمَلِ، يَقلِبُهُ -في نَظَرِ صاحِبِهِ- مِنْ سيءٍ إلى حَسَنٍ، كما قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨]، ولِذلكَ فإنَّ الشَّيطانَ يُفسِدُ الفِطرَةَ، والذَّوقَ السَّليمَ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ الأمانِيِّ الكاذِبَةِ، والخَيالاتِ التي لا تكونُ، والاستِغراقِ في التَّفكيرِ فيما لا يُمكِنُ وقُوعُه؛ لأنَّه مَضيَعَةٌ للوقتِ، والأمانِيُّ رأسُ أموالِ المَفالِيسِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٥٩٣١) -واللفظ له-، ومسلم (٢١٢٥).

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يَصرِفُ النَّاسَ عَنِ العِباداتِ المَشروعةِ، كالهَدْيِ إلى البيتِ الحرامِ، وإشعارِهِ، وتمييزِهِ، إلى أعمالٍ شِرْكيَّةٍ باطلةٍ، كتَسييبِ السَّوائِبِ للأصنامِ، والتَّقرُّبِ إلى الأوثانِ، بتَعطِيلِ الدَّوابِّ، فلا تُركَبُ، ولا تُؤكَلُ، ولا تُحلَبُ، ولا يُجَزُّ صُوفُها.

وفِيها: أنَّ مِنَ النَّاسِ أولياءَ للشَّيطانِ، يَلُونَهُ، ويَقترِبونَ مِنْه، ويُطِيعُونَه، ويَنصُرُونَه، وهؤلاءِ الذينَ يَتَبرَّؤونَ مِنْه ويَتَبرَّأُ مِنْهم يومَ الدِّينِ، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ في كتابِهِ: ﴿وَقَالَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَمَّا قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمۡ وَعۡدَ ٱلۡحَقِّ وَوَعَدتُّكُمۡ فَأَخۡلَفۡتُكُمۡۖ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِيۖ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُمۖ مَّآ أَنَا۠ بِمُصۡرِخِكُمۡ وَمَآ أَنتُم بِمُصۡرِخِيَّۖ إِنِّي كَفَرۡتُ بِمَآ أَشۡرَكۡتُمُونِ مِن قَبۡلُۗ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وفِيها: أنَّ أخسَرَ الخُسْرانِ: اتباعُ الشيْطانِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ طريقةِ الشَّيطانِ: الوَسْوَسَةَ بالأباطِيلِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يَعِدُ النَّاسَ بالأمانِيِّ الكاذِبَةِ، كما قالَ لآدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿هَلۡ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلۡخُلۡدِ وَمُلۡكٖ لَّا يَبۡلَىٰ﴾، ومِنْ ذلكَ: ما يُمنِّي بِهِ العُصاةَ، مِنْ أنَّهم سيدخُلُونَ في الشَّفاعَةِ، والمَشِيئةِ، وأنَّ لَهُمُ المغفرةَ، والجنَّةَ.

وفِيها: سَعْيُ الشَّيطانِ لِتغييرِ فِطرَةِ النَّاسِ التي فَطَرَهُمُ اللهُ عليها، مِنَ التَّوحِيدِ إلى الشِّركِ، ومِنَ اليَقينِ إلى الشَّكِّ.

وبَعدَ أنْ أخبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عمَّا عَزَمَ عليهِ إبليسُ مِنْ خُطُواتِهِ في إضلالِ البَشَرِ، أخبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنَّ إبليسَ قد فعَلَ ذلكَ حقًّا، ولازالَ يَفْعَلُهُ، فقال عَزَّوَجَلَّ:

﴿يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ١٢٠﴾.

﴿يَعِدُهُمۡ﴾ أي: بالمالِ، والجاهِ، والرِّياسَةِ، وَأنْ لا بَعْثَ، وَلا عِقابَ، ونَحوِ ذلِك مِنْ أباطِيلِه، ويَعِدُهُم -أيْضًا- بالفَقْرِ، إذا أنفقُوا، وبالقَتْلِ، ويُتْمِ أولادِهِم، وتَرَمُّلِ نِسائِهِم، إذا جاهَدُوا، وبألَمِ الغُربةِ والمُعاناةِ، إذا هاجَرُوا، ونحوِ ذلكَ، مِنْ قُعُودِه في طريقِ كلِّ مَنْ يُريدُ خيرًا، كما أخبَرَ عنه عَزَّوَجَلَّ بقولِهِ: ﴿لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ١٦ ثُمَّ لَأٓتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾ [الأعراف: ١٦-١٧]، وذلكَ بوَسْوَسَتِهِ إليهِم، وتَحايُلِه علَيْهِم.

﴿وَيُمَنِّيهِمۡ﴾ بأنْ يُلقِيَ في قُلُوبِهِم أنَّه سَتطُولُ أعمارُهُم، ويَنالُونَ مِنَ الدُّنيا مَقاصِدَهُم. ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي: باطِلًا، يَغتَرُّونَ بِهِ، ولا يَملِكونَهُ، فيَخدَعُهُم، ويُغرِيهِم؛ لِيُرْدِيَهِم، والغُرُورُ: ما رأيتَ له ظاهِرًا تُحِبُّهُ، وفِيهِ باطِنٌ مكروهٌ، أوْ مجهولٌ، ومِنْ أسماءِ الشَّيطانِ: الغَرُورُ.

وفي الآية مِنَ الفوائِدِ:

بيانُ طريقةِ الشَّيطانِ في الجَمْعِ بَيْنَ الوُعُودِ الباطِلَةِ، والأمانِيّ الكاذِبَةِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ لا يَزالُ يقومُ بذلكَ، دونَ فُتورٍ، أوْ مَلَلٍ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يُمنّي أولياءَهُ، بأنَّه ستكونُ لَهُم الغَلَبَةُ، والعُلُوُّ في الأرضِ، وتَحصِيلُ المالِ، والمَناصِبِ.

وفِيها: تنبيهُ العِبادِ إلى المُفاجَأَةِ المُؤلِمَةِ، والخَطِيرةِ، التي يُمكِنُ أنْ تَحصُلَ لَهُم، إذا اتَّبَعُوا الشَّيطانَ في أمانِيِّهِ، ووعودِهِ، فإنَّه لا يَزالُ يُزيِّنُ لَهُم بها، ما يَجعَلُهُم يَستَمِرُّونَ على طاعتِهِ، وهم يَحلُمُونَ بالوُصولِ إلى متاعِ الدُّنيا الموعودِ، فبَيْنَما هُم في الغَفلَةِ، إذْ جاءَهُم المَوْتُ، فَذَهَبَ السَّرابُ، وانْكَشفَ الحالُ.

وفِيها: استِغلالُ الشَّيطانِ لِمَحبُوباتِ النَّفسِ في إغواءِ صاحِبِها، فلا يَزالُ يُلقِي في قلبِ العبدِ: أنَّك إذا فَعَلْتَ كذا -مِنَ المُحرَّماتِ-، حَصَلَ لكَ كذا -مِنَ المحبوباتِ، والمَرغُوباتِ-، وأوَّلُ ذلكَ: وَسْوَستُهُ للأبَوَيْنِ، بما وَعَدَهُم بِهِ ومنَّاهُم مِنَ الخُلْدِ، ومُلْكٍ لا يَبْلَى.

وفِيها: حَشدُ إبليسَ للنَّاسِ في مُعسكَرِهِ؛ لِيقومُوا بنُصرَةِ حِزْبِ الشَّيطانِ، وهوَ يعِدُهُم بالقوَّةِ، والجاهِ، والمناصِبِ.

وفِيها: التَّنبيهُ على ما يَحصُلُ للعبدِ مِنَ الغَمِّ، والحَسْرَةِ، إذا فارَقَتْهُ وعودُ إبليسَ، سَواء بِهزيمةِ الباطِلِ في الدُّنيا، أو بإفضائِهِ إلى ربِّهِ للحسابِ في الآخرَةِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ يُزيِّنُ للنَّاسِ الشَّرَّ، ويَعِدُهُم بالمنفعةِ إذا فَعَلُوهُ، ويَصرِفُ النَّاسَ عنِ الخَيرِ، ويَعِدُهُم بوقُوعِ المكرُوهِ إذا فَعَلُوهُ.

وفِيها: تَثْبِيطُ الشَّـيطانِ للعبادِ عنِ العملِ الصَّالحِ، بالتَّخويفِ مِنْ نتائِجِهِ، وبالتَّسـويفِ، والكَسَلِ.

وفِيهـا: إجمـالٌ لِوسـائِلِ إبليسَ التـي يَسـتَعمِلُها مَعَ البَـشَرِ، وما يُريـدُ أنْ يُوقِعَهُـم فِيهِ، مِثْـل: اليَأسِ، والقُنُـوطِ، والأشَرِ، والبَطَرِ، والفَرَحِ، والعُجْـبِ، والفَخْرِ، والظُّلمِ، والبَغْيِ، والجُحُـودِ، والعَجَلةِ، والطَّيْشِ، والسَّـفَه، والبُخلِ، والشُّـحِّ، والجَدَلِ، والمِراءِ، والشَّـكِّ، والنِّفاقِ، والجَهْلِ، والغَفْلَةِ، والهَلَعِ، والجَزَعِ، والطُّغيانِ، والافتِتانِ، وغيرِها.

وفِيها: أنَّ على العبدِ التَّوقِّيَ مِنَ الشَّـيطانِ بطاعةِ ربِّهِ، والالتِجاءِ إليهِ، والاستِعاذةِ بِهِ مِنْه، وبمُخالفةِ الشَّـيطانِ، وكَشْـفِ مُخطَّطاتِـهِ، والحَذَرِ مِـنْ مصائِدِهِ. ومِنْ مصنَّفـاتِ العلماءِ في ذلكَ: «تلبيسُ إبليسَ» لابنِ الجَوْزِيِّ، و«إغاثَةُ اللَّهفانِ» لابنِ القيِّمِ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ.

وفِيهـا: أنَّ الغَـرورَ -بفَتحِ الغَـيْنِ- وهو الشَّـيطانُ -يقومُ بالغُرورِ -بضَـمِّ الغَيْنِ- وهو تَصويرُ الوَهْمِ على أنَّه حقيقةٌ، فهو ظاهِرٌ يُغرِي، وباطِلٌ يُردِي.

وفِيهـا: أنَّ الشَّـيطانَ لا يَملِكُ المَصائِرَ، والأقدارَ، ولا يَتَحكَّمُ فيـما يَنالُهُ العِبادُ في الدُّنيا مِنَ المحبوبِ، أو ما يَحدُثُ لَهُم مِنَ المَكْرُوهِ.

وفِيها: أنَّ على العبدِ أنْ يَستَحضِرَ ذِكْرَ المَوتِ، وإمكانَ وقوعِهِ في كلِّ حينٍ، ويَسـأَلَ اللهَ مِنْ فضلِهِ، ويُعلِّقَ قلبَهُ بربِّهِ؛ حتَّى يَقطَعَ على الشَّيطانِ مُرادَهُ، باستِعمالِ الوُعُودِ، والأمانِيّ.

وفِيهـا: التَّحذيـرُ مِنَ الخواطِـرِ الفاسِـدَةِ، ووعودِ أولياءِ الشَّـيطانِ؛ فإنَّهـما طريقا إبليسَ لِوصولِ التَّزيينِ إلى الإنسانِ.

وفِيها: أنَّ الشَّيطانَ كثيرًا ما يَعِدُ أولياءَه أمورًا لا يَنالُونَها، ولا تَحْصُلُ لَهُم، وأنَّ ما يَحصُلُ لَهُـم مِمَّا وَعَدَهُـم بِهِ فَهُوَ -أوَّلًا-: قَدَرٌ مِنَ اللهِ، لا مِنَ الشَّـيطانِ، وثانيًا: أنَّه وَبالٌ عليهِم، مِنْ جِهَةِ كونِهِ مَكْرًا واستِدْراجًا مِنَ اللهِ لهؤلاءِ الأشرارِ.

وفِيها: أنَّ مَنِ اغترَّ بوَعْدِ الشَّيطانِ، وأمانِيِّهِ، طالَ أملُهُ في الدُّنيا، فنَسِيَ الآخرَةَ، واستَغْرَقَ في تَحصِيلِ هذِهِ الفانيةِ، فلا يَكادُ تُؤثِّرُ فِيهِ الزَّواجِرُ، أوْ تَنفَعُهُ المَواعِظُ، فيأتِيهِ أجلُهُ على حِينِ بَغْتَةٍ، وغَفْلَةٍ، فَيَلْقَى الهلاكَ، والبَوارَ، والخَسارَ.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حالَ الأشقِياءِ الذينَ يَتَّبِعونَ الشَّيطانَ، وحالَ السُّعداءِ الذينَ يَعصُونَهُ، ويُطِيعونَ اللهَ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الذينَ انقادُوا للشَّيطانِ، واتَّبَعُوا خُطُواتِهِ ﴿مَأْوَىٰهُمْ﴾ مَسكَنُهُم، ومَنزِلُهُم، ومَرجِعُهُم، ومَصِيرُهُم ﴿جَهَنَّمُ﴾ وهو مِنْ أسماءِ النَّارِ، مُشتقٌّ مِنَ الجُهْمَةِ، وهو السَّوادُ المُظلِمُ، سُمِّيَتْ بذلكَ؛ لأنَّها قَعِيرةٌ سوداءُ[1]. ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ أي: لا يَجِدونَ مَعدِلًا، ولا مَهْرَبًا، يَفِرُّونَ إليهِ مِنْها، بَلْ يَتَساقَطُونَ فيها، ويَتَهافَتُونَ، بلا خَلاصٍ، ولا مَناصٍ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ باللهِ، ورسولِهِ ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ ففَعَلُوا المأموراتِ، واجْتنَبوا المَنْهِيَّاتِ ﴿سَنُدْخِلُهُمْ﴾ يومَ القيامةِ ﴿جَنَّٰتٍ﴾ وبساتينَ عظيمةً ﴿تَجْرِى﴾ تَسِيلُ ﴿مِن تَحْتِهَا﴾ مِنْ تحتِ أشجارِها، وقُصُورِها ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ مِنَ الماءِ، واللَّبنِ، والخمرِ، والعَسَلِ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ ماكِثِينَ، لا يُخرَجُونَ مِنْها ﴿أَبَدًا﴾ بلا نِهايةٍ، ولا انقِضاءٍ ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ﴾ ذَكَرَ هذا في مُقابِلِ وَعدِ إبليسَ، ولكنَّ وَعدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ صِدقٌ لا يَتَخلَّفُ ﴿حَقًّا﴾ مؤكَّدًا ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ الاستفهامُ تقريرِيٌّ، والمعنى: لا أحدَ أصدقُ قولًا مِنَ اللهِ، ولا أحدَ أصدقُ مِنهُ خَبَرًا، ووفاءً بالوَعدِ.

وفي الآيتَيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

مُقابلةُ سوءِ المصيرِ لِمَنْ أطاعَ الشَّيطانَ، بحُسنِ المَآبِ لِمَنْ عَصاهُ.

وفيهما: تهديدُ أولياءِ الشَّيطانِ.

وفيهما: إشارةٌ إلى ما عَلَيهِ أولياءُ الشَّيطانِ مِنَ البُعدِ عنِ الحقِّ والخَيرِ، كما يُفهَمُ مِنْ وُرودِ اسمِ الإشارةِ للبَعيدِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾.

---

(١) هذا علىَ قول، والمشهورُ: أنهّا سُميت جَهنّمَ؛ لِبُعد قعرِها، وقدْ تقدّم ذلك.

وفيهما: أنَّه لا مَهرَبَ، ولا مَلجأَ، لِمَنْ دَخَلَ النَّارَ، والمَحِيصُ: مِنْ حاصَ يَحِيص حَيْصًا وحُيوصًا، أي: عَدَلَ، وحادَ.

وفيهما: طريقةُ القرآنِ في تَعقِيبِ الإنذارِ بالبِشارَةِ، والوَعِيدِ بالوَعْدِ.

وفيهما: أنَّ الجَزاءَ في الآخرَةِ مبنيٌّ على ما تكونُ عليهِ النَّفسُ في الدُّنيا.

وفيهما: أنَّ القرآنَ مَثانِي، تُثنَّى فِيهِ المعانِي، فيأتِي الوعدُ، والوعيدُ، وذِكْرُ المؤمنينَ، وذِكْرُ الكفَّارِ، وذِكْرُ الجنَّةِ، وذِكْرُ النَّارِ، والتَّبشِيرُ، والإنذارُ، والتَّرغِيبُ، والتَّرهِيبُ، وهكذا.

وفيهما: أنَّه لا يَكفي الإيمانُ بالقلبِ، حتَّى يُضافَ إليهِ العَمَلُ.

وفيهما: أنَّـه لا يَكفي العَمَلُ ولا يُنْجِي، إلا إذا كانَ صالحًا، وهو الخالِصُ للهِ، صوابًا على سنَّةِ رسولِ اللهِ.

وفيهما: أنَّ تَنوُّعَ الأعمالِ الصَّالحةِ، وكَثرتَها، سببٌ عظيمٌ لدُخولِ الجنَّةِ.

وفيهما: التَّحذيرُ مِنَ الإشراكِ، والبِدعةِ؛ ولذلك لا بُدَّ أنْ تُوافِقَ العبادةُ الشَّرعَ في أمورٍ ستَّةٍ، وهِيَ:

١. **السَّببُ**: فلو قَصَرَ الصَّلاةَ في الحَضَرِ، لَمْ تُقبَلْ.

٢. **الجِنسُ**: فلا تُجزِئُ -مَثَلًا- التَّضحيةُ بالفَرَسِ، مَعَ أنَّه حلالُ الأكلِ؛ لأنَّه ليسَ مِنْ بهيمَةِ الأنعامِ.

٣. **القَدْرُ**: فلَوْ صلَّى خَمسًا في الظُّهرِ عَمدًا، لَمْ تُقبَلْ.

٤. **الهيئةُ**: فلَوْ سَجدَ قَبْلَ أنْ يركَعَ في الصَّلاةِ، لم تُقبَلْ.

٥. **الزَّمانُ**: فلَوْ صلَّى قَبْلَ الوقتِ، لَمْ تُقبَلْ.

٦. **المكانُ**: فلَو اعتكَفَ في غيرِ المسجِدِ، لم يُقبَلْ.

فلا يكونُ العَمَلُ صالحًا إلا إذا وافَقَ الشَّرعَ.

وفي الآيتَيْنِ: التَّحقيقُ والتَّقريبُ لوَعدِ اللهِ، كما يُفهَمُ مِنَ الإتيانِ بـ«السِّينِ» في قولِهِ: ﴿سَنُدۡخِلُهُمۡ﴾.

وفيهما: إثباتُ القَوْلِ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وهُو عَزَّوَجَلَّ يَتكلَّمُ بِحرفٍ، وصَوْتٍ، بلا مُماثَلَةٍ للمخلوقِينَ.

وفيهما: وصفُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بالصِّدقِ.

وفيهما: جزاءُ مَنْ عَصى الشَّيطانَ، واتَّبَعَ الرَّحمنَ.

وفيهما: الصِّدقُ في الوَعدِ.

وفيهما: مُعارَضةُ المواعِيدِ الشَّيطانيَّةِ الكاذِبَةِ لقُرَنائِهِ، بوَعدِ اللهِ الصَّادِقِ لأوليائِهِ.

وفيهما: أنَّ وَعدَ اللهِ واقِعٌ -لا محالَةَ-.

وفيهما: أنَّ الإيمانَ الصَّادِقَ، والعَمَلَ الصَّالِحَ، هما مِفتاحُ الجنَّةِ، وسببُ دُخولِها.

وفيهما: وجوبُ الصِّدقِ في القَوْلِ، والحديثِ، والوَعدِ.

وفيهما: استعمالُ المؤكِّداتِ لِزيادةِ يَقينِ العبادِ؛ فإنَّه لَمَّا أضافَ الوَعدَ إلى نفسِهِ فقال: ﴿وَعۡدَ ٱللَّهِ﴾ صارَ تأكِيدًا، ثُمَّ أكَّدَه بـ ﴿حَقّٗا﴾ وهذا تأكِيدٌ ثانٍ، ثُمَّ أتى بالاستِفهامِ التَّقريريِّ، وهذا تأكِيدٌ ثالثٌ.

وفيهما: مَسرَّةُ الأحِبَّاءِ، ومَساءَةُ الأعداءِ، بذِكْرِ الوَعدِ، والوَعِيدِ.

وفيهما: الردُّ على مَنْ قالَ بأنَّ المعصِيةَ لا تَضُرُّ مَعَ الإيمانِ.

وفيهما: سَعادَةُ المؤمنينَ الأبدِيَّةُ في الجنَّةِ.

وفيهما: أنَّ اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، فهو قادِرٌ على أنْ يُعطِيَ ما وَعَدَ بِهِ، بخِلافِ الشَّيطانِ الذي يَعِدُ فيُخْلِف.

وفيهما: أنَّ الإخبارَ عن إيصالِ المنافِعِ قَبْلَ وقُوعِها -وهذا تعريفُ الوَعدِ- يَزيدُ الحماسَ للأعمالِ الصَّالحِةِ.

وفيهما: أنَّ مُواجهةَ العبدِ لِوُعودِ الشَّيطانِ الموافِقةِ لِهَوَى النَّفسِ، يكونُ بالإيمانِ الجازِمِ بِوَعدِ اللهِ.

ولَمَّا ذَكَرَ جزاءَ الفريقَيْنِ، بَيَّن سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنَّ الفوْزَ، والنَّجاةَ، ليسَ بالتَّحلِّي، ولا بالتَّمنِّي. ولَمَّا تَفاخَرَ بعضُ أهلِ الكِتابِ فيما بَيْنَهم، وادَّعى كلٌّ مِنْهم أنَّه على الحقِّ، بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنَّه ليسَ كلُّ مَنِ ادَّعى الحقَّ مُصِيبًا، وأنَّ المسألَةَ ليسَتْ دَعوَى بِلا بُرهانٍ، وإنَّما هي قولٌ طيّبٌ، وعَمَلٌ صالِحٌ، يُثِيبُ اللهُ فاعِلَهُ، وأنَّ صاحِبَ السُّوءِ سيُعاقِبُهُ ربُّهُ، ويُجازِيهِ عليهِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾.

﴿لَّيْسَ﴾ أيْ: ليسَ الأمرُ، والفوزُ، والتزكيةُ ﴿بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ جَمعُ أُمنِيّةٍ، وهيَ ما يَرغَبُ بِهِ الإنسانُ، ويَشتَهِيهِ، ويَتَخيَّلُهُ واقِعًا، وهو ليسَ بواقِعٍ ﴿وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ مِنَ اليهودِ، والنَّصارَى، قال قتادَةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذُكِرَ لنا: أنَّ المسلمينَ وأهلَ الكِتابِ افتَخَرُوا، فقال أهلُ الكِتابِ: نَبِيُّنا قَبْلَ نَبِيِّكُم، وكِتابُنا قَبْلَ كِتابِكُم، فنحنُ أَوْلَى باللهِ مِنْكُم. وقالَ المُسلمونَ: نحنُ أَوْلَى باللهِ مِنْكُم، نبيُّنا خاتَمُ النَّبيِّينَ، وكتابُنا يَقْضِي على الكُتُبِ التي كانَتْ قَبْلَه، فأنزَلَ اللهُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ إلى قولِه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾، فأفلَجَ اللهُ حُجَّةَ المسلمينَ، على مَنْ ناوَأَهُم مِنْ أهلِ الأديانِ»[1].

﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾ أيْ: يرتكِبْ ذنبًا -أيًّا كانَ-. وقيلَ: السُّوءُ: الشِّركُ، قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ يُشْرِكْ يُجْزَ بِهِ، وهو السُّوءُ»[2]. ﴿يُجْزَ بِهِۦ﴾ يُجازَ عليهِ، إذا لَمْ يَتُبْ مِنْه، إمَّا بمُصيبةٍ في الدُّنيا، أو بما يُصِيبُهُ بعدَ المَوتِ، سواءً كانَ مِنْ هذِهِ الأُمَّةِ، أو مِنْ أهلِ الكِتابِ، وقد رَوَى مُسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هذِهِ الآيةُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ شَقَّ ذلكَ على المُسلِمينَ، وبَلَغَتْ مِنهُم مَبْلَغًا شديدًا، فقالَ رسولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قارِبُوا، وسَدِّدُوا، فَفي كلِّ ما يُصابُ بِهِ المسلِمُ كفَّارةٌ، حتَّى النَّكبةَ يُنكَبُها، أو الشَّوكَةَ يُشاكُها**»[3].

(١) تفسير الطبريّ (٩/ ٢٢٩). وقال ابنُ كَثير: «وَكَذا رُوِيَ عَنِ السُّدِّيِّ، وَمَسْرُوقٍ، والضَّحَّاكِ، وَأَبِي صالِحٍ، وَغَيْرِهِمْ» تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤١٧).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٢٣٩).

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٤).

وقوله: ﴿وَلَا يَجِدۡ﴾ أي: عاملُ السُّوءِ ﴿لَهُۥ﴾ أي: لنفسِهِ ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ مِمَّنْ سِواهُ ﴿وَلِيّٗا﴾ يتولَّى أمرَهُ، ومَصالِحَهُ ﴿وَلَا نَصِيرٗا﴾ يَنْصُرُهُ، ويَدْفَعُ عنهُ المساوئ، قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إلا أنْ يَتُوبَ قَبْلَ موتِه، فيَتُوبَ اللهُ عليهِ»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

ذمُّ أهلِ الكتابِ مِنْ أصحابِ الأمانِيِّ الباطِلَةِ، الذينَ وصَفَهُم اللهُ بقولِهِ: ﴿وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]، ومِنْ أمانِيِّهِمُ الباطلَةِ التي أخبَرَنا اللهُ عنْها: قولُهُم: ﴿لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١]، وقولُهُم: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، وقولُهُم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗ﴾ [البقرة: ٨٠].

وفِيها: أنَّ مِنْ رحمةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أنْ جَعَلَ المَصائِبَ النَّفسيَّةَ، والجَسَديَّةَ، كفَّارةً للذُّنوبِ، وعَمَلِ السُّوءِ.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ على السَّيِّئاتِ يكونُ في الدُّنيا، أو في الآخِرَةِ، وقدْ يكونُ فيهِما معًا.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ عُجِّلَتْ له عُقوبةُ سيِّئاتِهِ في الدُّنيا، فهُوَ ذُو حظٍّ عظيمٍ.

وفِيها: قضاءُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ المُتنازِعِينَ في الحقِّ.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ يومَ القيامةِ ليسَ تابِعًا لأمانِيِّ النَّاسِ، ومُشْتَهَياتِهِم، بَلْ هو مُقدَّرٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بحَسَبِ أعمالِهِم.

وفِيها: تَوضِيحُ الشَّأنِ، والأمرِ، في مسألةِ الجزاءِ، والثَّوابِ، والحقِّ، عندَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: ذَمُّ الأمانِيِّ الباطلَةِ.

وفِيها: أنَّ الخَلْقَ يومَ القيامةِ يكونُونَ أشدَّ ما يكونُونَ حاجَةً إلى المَوْلَى، والنَّصيرِ.

وفِيها: أنّ العبدَ إنّما ينفعُه -يومَ القِيامةِ- إيمانُهُ، وعمَلُهُ الصَّالِحُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُحقِّقُ أمانِيَّ المؤمنينَ إذا عَبَدُوهُ، وأطاعُوهُ، ويُخيِّبُ أمانِيَّ الكفَّارِ، والمشركِينَ.

---

(١) رواه الطبريّ (٩/ ٢٣٩).

وفِيها: أنَّ الدَّعاوَى المجرَّدَةَ لا تُقبَلُ بغَيرِ تَصدِيقٍ بالأفعالِ.

وبهذِهِ الآيةِ: يَتَبيَّنُ الفَرقُ بَيْنَ الرَّجاءِ، والتَّمنِّي، فإنَّ الرَّجاءَ يكونُ مَعَهُ خَوْفٌ، وعَمَلٌ، وأمَّا التَّمنِّي: فهو طَمَعٌ، وتَخْييلُ نَفْسٍ، بلا خَوفٍ، ولا عَمَلٍ[1].

وفِيها: ردٌّ على المُرجِئَةِ الذينَ يَقولُونَ: لا يَضُرُّ مَعَ الإيمانِ ذَنْبٌ.

وفِيها: أنَّ سِلعَةَ اللهِ الغالِيَةَ، لا تُنالُ بمجَرَّدِ الأمانِيِّ.

وفِيها: أنَّ مُجرَّدَ الانتِسابِ إلى دِينِ الإسلامِ لا يَكفِي، إذا لَمْ يَكُنْ هُناكَ أعمالٌ تُصدِّقُهُ.

وفِيها: تفاوتُ عامِلِي السُّوءِ، وأنَّ جزاءَهُم يَتَفاوَتُ بحَسَبِ السُّوءِ الذي عَمِلُوهُ.

وفِيها: كَفُّ النُّفوسِ عن الاستِرسالِ في الأمانِيِّ الباطِلَةِ، والأوهامِ، والخيالاتِ التي لا تُفِيدُ.

وفِيها: العَدْلُ في الحُكْمِ بَيْنَ المسلِمينَ، وأهلِ الكِتابِ.

وفِيها: أنَّه ليسَ كلُّ مَنِ ادَّعَى شيئًا، حَصَلَ له بمجرَّدِ دَعْواهُ.

وفِيها: أنَّه لا يَنْصُرُ أحدٌ أحدًا، إذا جاءَ بأسُ اللهِ، ولا يُجِيرُ أحدٌ أحدًا مِنْ عذابِ اللهِ إذا نَزَلَ.

وفِيها: الردُّ على مَنْ زَعَمَ حصولَ النَّجاةِ بمجرَّدِ التَّوحيدِ في القَلْبِ، دونَ القِيامِ بالتَّكالِيفِ، والواجِباتِ، والانتهاءِ عنِ المُحرَّماتِ.

وفِيها: تهديدُ اللهِ لِمَنْ عَمِلَ السُّوءَ.

وفِيها: أنَّ العُقُوباتِ في الدُّنيا مُكفِّراتٌ، فإذا كانَتْ عُقُوبةً شرعيَّةً كالحَدِّ، فالحُدودُ كفَّارةٌ لِأصحابِها، وقد قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصْحابِهِ: «**بايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلاَ**

---

(١) قالَ ابنُ القيّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّمَنِّي يَكُونُ مَعَ الكَسَلِ، وَلا يَسْلُكُ بِصاحِبِهِ طَرِيقَ الجِدِّ، والاِجْتِهادِ. والرَّجاءُ يَكُونُ مَعَ بَذْلِ الجُهْدِ، وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ. فالأَوَّلُ: كَحالِ مَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْضٌ، يَبْذُرُها، وَيَأْخُذُ زَرْعَها، والثَّانِي: كَحالِ مَنْ يَشُقُّ أَرْضَهُ، وَيَفْلَحُها، وَيَبْذُرُها، وَيَرْجُو طُلُوعَ الزَّرْعِ، وَلِهَذا أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الرَّجاءَ لا يَصِحُّ إِلَّا مَعَ العَمَلِ». مدارج السالكين (٢/ ٣٧).

تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ...» الحديث[١].

وإذا كانَتْ عُقُوبةً قَدَرِيَّةً كالمَرَضِ، والفَقْرِ، والألَمِ النَّفسِيِّ مِنَ الهُمُومِ، والغُمُومِ، والأحزانِ، فقد يَكْفي هذا لِتكفِيرِ السَّيئاتِ، وقد لا يَكفِي، فينالُه ما ينالُه في الآخرةِ، إلا أنْ يَعْفُوَ اللهُ عنهُ برحمتِه.

وفيها: عَدْلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فإنَّه لا يُجازِي أحدًا بأكثرَ مِمَّا عَمِلَ مِنَ السُّوءِ؛ فالسَّيئةُ لا تُضاعَفُ، وتَبْقَى واحدَةً، ولكنْ تُضاعَفُ الحَسَنَةُ بعَشرِ أمثالِها، إلى أضعافٍ كثيرةٍ، فويلٌ لِمَنْ غَلَبَتْ آحادُهُ عَشَراتِهِ.

ولَمَّا ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ جزاءَ المُسِيءِ تحذِيرًا، أعقبَهُ بذِكْرِ جزاءِ المُحسِنِ تَبشِيرًا، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾.

﴿**وَمَن يَعْمَلْ**﴾ أداةُ شرطٍ، وفِعْلُ شرطٍ؛ لِبيانِ أنَّ الإيمانَ والعَمَلَ الصَّالِحَ شرطٌ لِدُخُولِ الجنَّةِ ﴿**مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ**﴾ قيلَ: ﴿**مِنَ**﴾ للتَّبعِيضِ، أي: بعضَ الصَّالِحاتِ، وهذا البعضُ داخلٌ فيهِ الواجباتُ، ولا يَستَطِيعُ كلُّ مكلَّفٍ أنْ يَعمَلَ كلَّ الصَّالحاتِ؛ ولِذلك قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ**»[٢].

وقيلَ: ﴿**مِنَ**﴾ بيانِيَّةٌ، أي: لِبيانِ جِنْسِ العَمَلِ المُبهمِ في قولِهِ: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ**﴾، فشَرطُ دُخولِ الجنَّةِ: أنْ يَقُومَ العامِلُ بفِعْلِ الصَّالحاتِ.

والمَقصُودُ بالصَّالحاتِ: الأعمالُ الصَّالحةُ، فحَذَفَ المَوصوفَ، وأبْقَى الصِّفَةَ؛ لأنَّها تَدُلُّ عليهِ. والعَمَلُ الصَّالِحُ: هُوَ كلُّ عملٍ جَمَعَ شَرطَيْنِ: الإخلاصُ للهِ، والمُتابَعَةُ لرسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ﴿**مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ**﴾ تفصيلٌ بعدَ إجمالٍ؛ لأنَّ ﴿**مِن**﴾ بيانِيَّةٌ، تُبَيِّنُ العامِلَ،

---

(١) رواه البخاريّ (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

ولِبيـانِ أنَّـه يَشـتَرِكُ في الثَّوابِ الرِّجـالُ، والنِّسـاءُ. ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الجملةُ حاليَّـةٌ، والمُرادُ: بيـانُ حـالِ العامِـلِ عندَ العَمَـلِ، وهُوَ أنْ يكـونَ مُصدِّقًا باللهِ، ورسـولِهِ، وشَرعِـهِ، وثوابِهِ، موقِنًـا بذلِكَ، قائِمةٌ في قلبِهِ أركانُ الإيـمانِ. ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ العامِلُونَ، والعامِلاتُ ﴿يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ جـزاءً، وثوابًا ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ ولا يُنقَصُونَ ﴿نَقِيرًا﴾ النُّقرَةُ: هِيَ النُّقطَةُ في ظَهْرِ نَـواةِ التَّمرِ، وفي الآيةِ الأخـرَى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧١]، وهو الخَيْطُ الذي في شِـقِّ النَّواةِ مِـنْ جِهَةِ بطنِها. وأمَّـا القِطْمِيرُ: فَهُوَ الغِشـاءُ الرَّقِيقُ الذي يَكُـونُ عليها، وبكلِّ واحدٍ مِنْ هذِهِ الثَّلاثةِ ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا في القُرآنِ، والمعنى المقصودُ بالتَّمثِيلِ في هذِهِ الآيةِ: أنَّ اللهَ لا يَظلِمُ أصحابَ الأعمالِ الصَّالحِةِ شيئًا، قليلًا، ولا كثيرًا، ولَوْ قَدْرَ نُقرَةِ النَّواةِ.

وفي هذه الآيةِ مِنَ الفوائد:

الثَّوابُ الكامِلُ على الأعمالِ الصَّالحِةِ بالجنَّةِ لِكلا الجِنْسَيْنِ.

وفِيها: اشتِراطُ الإيمانِ والصَّلاحِ في العَمَلِ؛ لِدخُولِ الجنَّةِ.

وفِيها: أنَّ الإنسانَ لا يَستطِيعُ أنْ يَعمَلَ جميعَ الصَّالِحاتِ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ في الثَّوابِ: أنَّ الرِّجالَ، والنِّساءَ، فيهِ سَواءٌ.

وفِيها: أنَّ الكافِرَ لا يَستَفيدُ مِنْ أعمالِ الخَيْرِ والبِرِّ شيئًا في الآخرَةِ، فلَنْ يَدخُلَ الجنَّةَ كافِرٌ غيرُ مؤمِنٍ.

وفِيها: تَعظِيمُ شـأنِ أهلِ الإيمانِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ، كما يَدُلُّ عليهِ الإتيانُ باسْـمِ الإشارةِ للبَعيدِ: ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ وهذا إظهارٌ في مَوضِعِ الإضمارِ؛ لأنَّ اسـمَ الإشـارَةِ مِنْ بابِ الأسـماءِ الظَّاهِرَةِ، والمَقصُودُ: بيانُ عُلُوِّ مَرتَبَةِ هؤلاءِ.

وفِيهـا: رَحمةُ اللهِ بعبادِهِ؛ حيثُ عَلِمَ أنَّهم لَنْ يُطِيقُوا أنْ يَعمَلُوا جميعَ الصَّالِحاتِ، فأوجَبَ وَعدَهُ لِمَنْ عَمِلَ ما أطاقَ مِنْها، ولَمْ يَحرِمْهُ مِنَ الفضلِ بسبَبِ عَجزِهِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ الصَّالحاتِ مُستحبَّاتٍ، ليسَتْ بِواجِبَةٍ.

وفِيهـا: ذِكْـرُ دُخُولِ الجنَّـةِ؛ ثوابًا، وجـزاءً، وفي الآيةِ الأخـرَى: ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا

﴿يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَاۖ وَمَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ يُرۡزَقُونَ فِيهَا بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [غافر: ٤٠]، وفي سورةِ النَّحلِ: ﴿مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وفي سورةِ آلِ عِمرانَ قال: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وفي الآيةِ: أنَّ المرأةَ غيرُ محرومةٍ مِنَ الفضلِ، والأجرِ، وأنَّ الذَّكَرَ، والأنثَى، إذا استوَيا في العَمَلِ، استوَيا في الأجرِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُكلِّفُ نفسًا إلا وُسْعَها.

وفِيهـا: الحثُّ على تَنويعِ الأعمالِ الصَّالحةِ، وتعدّدِها، وأنَّ مَنْ لَمْ تَتَيسَّرْ له طاعةٌ، تَيَسَّرَتْ لَهُ أخرَى، وكلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ له.

وفِيها: أنَّ النِّسـاءَ شَـقائِقُ الرِّجـالِ في التَّكاليفِ، وفي الأجرِ، إلا مـا دَلَّ عليهِ الدَّليلُ مِنْ تَخصِيصِ أعمالٍ مُعيَّنةٍ بالرِّجالِ.

وفِيهـا: عَـدْلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بَيْنَ الجِنْسَـيْنِ، وفضلُهُ عليهِـما، وأنَّه لا يَبْخسُ أحدًا شـيئًا، بل يزِيدُهُ مِنْ عندِهِ بالمُضاعَفَةِ.

وفِيها -مع التي قبلها-: أنَّ اللهَ لا يَظلِمُ العبدَ، لا في زِيادَةِ العِقابِ، ولا في نَقصِ الثَّوابِ.

وفِيهـا: فضلُ الإيمانِ، والإخلاصِ للهِ، والمُتابَعةِ لرسـولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيثُ جُعِلَتِ الجنَّةُ جزاءً لِمَنْ جمَعَ هذِهِ الثَّلاثَةَ.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ أوجَـبَ على نفسِـهِ عـدمَ الظُّلمِ، لا لأنَّه غيرُ قـادِرٍ عليهِ، ولكِـنْ لأنَّ هذا ما شـاءَهُ بحِكمَتِـهِ، وعَدْلِهِ، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَـوْ أنَّ اللهَ عَذَّبَ أهلَ سَـماواتِهِ، وأهلَ أرْضِهِ، لَعَذَّبَهُم وهُوَ غيرُ ظالِمٍ لَهُم**»(١).

وفِيها: الإتيانُ بما يَعرِفُهُ المُخاطَبونَ مِنَ الأمورِ المَحسُوسَةِ لَهُم، عندَ ضَرْبِ الأمثالِ لَهُم.

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجة (٧٧)، وأحمد (٢١٥٨٩)، وصححه ابن القيم في شفاء العليل (ص١١٣).

وفيها: أنَّ الجزاءَ الأُخرويَّ هو الأصلُ في ثوابِ الأعمالِ الصَّالحةِ، وأمَّا الخيرُ المعجَّلُ في الدُّنيا: فيشتركُ فيهِ المؤمنُ، والكافِرُ، والبَرُّ، والفاجِرُ، ويُعطِي اللهُ الكفَّارَ ثوابَ أعمالِهِمُ الخَيْرِيَّةِ في الدُّنيا، حتَّى إذا وافَوْهُ يومَ القيامةِ لَمْ يَجِدُوا شيئًا، بَلْ يجعَلُ اللهُ أعمالَهُم هباءً مَنْثُورًا.

وفيها: تَوبيخٌ ضِمنِيٌّ للعَرَبِ، فيما كانُوا يَفعلُونَهُ مِنْ إهلاكِ إناثِهِم بالوَأْدِ.

ولَمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فضلَ العملِ الصَّالِحِ مَعَ الإيمانِ، أتْبَعَهُ بذِكْرِ فضلِ إتقانِ العَمَلِ مَعَ الإخلاصِ؛ ارتِقاءً بِهِمَمِ العبادِ، وحثًّا لهم على بُلُوغِ مَرتبَةِ الإحسانِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ ﴾.

﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا** ﴾ أي: لا أحَدَ أحسَنُ مَنهجًا، وطريقةً ﴿**مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ**﴾ أي: أخلَصَ في تَوَجُّهِهِ، وعِبادَتِهِ. وأخبَرَ بالوجهِ عنِ النَّفْسِ؛ لأنَّه أشرفُ الأعضاءِ ﴿**لِلَّهِ**﴾ وحدَهُ، ولَمْ يَقْصِدْ أحدًا غيرَه مَعَهُ ﴿**وَهُوَ مُحْسِنٌ**﴾ مُوافِقٌ للشَّريعةِ، مُتابعٌ للنَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيكون قد جَمَعَ بَيْنَ الإخلاصِ، والصَّوابِ في أعمالِهِ. ﴿**وَٱتَّبَعَ**﴾ معطوفٌ على أسلَمَ ﴿**مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ**﴾ طريقَتَهُ، ودِينَهُ ﴿**حَنِيفًا**﴾ الحنِيفُ في اللُّغةِ: المائِلُ، والمعنى هنا: مائِلًا عنِ الوَثنيَّةِ، والأديانِ الباطلةِ، إلى التَّوحيدِ، والدِّينِ الحقِّ، وعلى رأسِ هؤلاءِ الذينَ أخلَصُوا، واتَّبَعوا ملَّةَ إبراهيمَ: محمدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومَنْ مَعَهُ. ﴿**وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا**﴾ أي: صَفيًّا له بالرِّسالةِ، والنُّبوَّةِ، والخَليلُ: ذُو المَحبَّةِ الخالِصَةِ، والخُلَّةُ أعلَى دَرَجاتِ المحبَّةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

تَصحيحُ الظَّاهِرِ بمُتابَعَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتصحيحُ الباطِنِ بالإخلاصِ، وأنَّ مَنْ قامَ بذلكَ فقد نالَ محبَّةَ اللهِ.

وفيها: فضلُ الإحسانِ، وإتقانِ الأعمالِ الصَّالِحَةِ.

وفيها: فضلُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأتباعِهِ؛ باتِّباعِهِم لدَعوَةِ إبراهيمَ الخليلِ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل: ١٢٣].

وفِيهـا: فَضلُ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان مَقبُـولًا عندَ جميعِ الأُمَمِ، حتَّى اليهود، والنَّصارَى، وكانَ مُشرِكُو العربِ يَفتَخِرونَ بالانتِسـابِ إليهِ؛ ولذلكَ فإنَّ إيرادَ ذِكْرِ إبراهيمَ الخليلِ مُهِمٌّ في دعوةِ أصحابِ المِلَلِ الأخرَى.

وفِيها: وجوبُ الإسلامِ بإخلاصِ الوجهِ للهِ، وعدمِ ابتِغاءِ أحدٍ في العملِ غيرَ اللهِ.

وفِيها: التَّحلِّي بأحسنِ الأخلاقِ، والفَضائِلِ.

وفِيها: التَّعبيرُ عن تَوَجُّهِ القَلبِ بإسلامِ الوَجْهِ.

وفِيها: أنَّ المَيْلَ عنِ الشِّركِ استقامةٌ.

وفِيها: اتِّباعُ مَنْ سَلَفَ في الحقِّ.

وفِيها: تأكيدُ شرائِعِ الأنبياءِ على بعضِها البعضِ.

وفِيها: أنَّ أعظَمَ ما كانَ عندَ إبراهيمَ الخليلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هو التَّوحيدُ، والإحسانُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَصطَفي مِنْ خَلْقِهِ مَنْ يشاءُ، ويَجْعَلُ لَهُم مِنَ المَنزِلَةِ في المحبَّةِ ما يَشاءُ.

وفِيهـا: المَنزلةُ الرَّفِيعةُ التي كانَ عليها الخليلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عنْد ربِّهِ جلَّ وعَلا، وكذلِكَ نبيُّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، القائِلُ: «**إنَّ اللهَ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى **قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلا، كَما اتَّخذَ إبراهيمَ خَلِيلا**»[(١)].

وفِيهـا: إخلاصُ الدِّينِ للهِ وحدَهُ، وكانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: «اللهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي صالِحًا، واجْعَلْهُ لَكَ خالِصًا، وَلا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا»[(٢)].

وفِيها -مع التي قبلها-: ذِكْرُ المَراتِبِ الثَّلاثةِ العظيمةِ: الإسلامِ، والإيمانِ، والإحسانِ.

وفِيها: فضلُ الحَنِيفيَّةِ، والحَنَفُ في اللُّغةِ: هو المَيْلُ، وفي الإسلام: المَيْلُ إِلَيْهِ، والإِقامةُ عَلَى عَقْدِه. والحَنِيف: الصَّحِيحُ المَيْل إلى الإسلام، الثابتُ عَلَيْهِ.

وفِيهـا: عُلُوُّ مرتَبَةِ الخُلَّةِ: وهيَ صَفاءُ المَوَدَّةِ، والخَليـلُ: هُوَ الصَّاحِبُ المُلازِمُ، الذي تَخَلَّلَتْ نفسَهُ محبَّةُ صاحِبِهِ، وخالَطَتْها مُخالَطَةً تامَّةً.

---

(١) رواه مسلم (٥٣٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في الزهد (ص٩٧).

وفِيها: فَضلُ الإسلامِ على سائِرِ الأديانِ.

وفِيها: أنَّ الإسـلامَ مَبْنِيٌّ على صحَّةِ الاعتِقادِ، وصحَّةِ العَمَلِ، فإلَى الأوَّلِ الإشارةُ بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾، وإلى الثَّانِي الإشارةُ بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

وفِيها: وجوبُ الانقِيادِ والاستِسلام والخُضُوعِ للهِ.

وفِيها: ذَمُّ مَنْ كانَ وَجْهُهُ وقصدُهُ لِغيرِ اللهِ.

وفِيها: الجَمعُ بَيْنَ إسلامِ الوَجهِ، وإحسانِ العَمَلِ.

وفِيها: ذِكرُ الإسلامِ العامِّ، الذي هو دِينُ جميعِ الأنبياءِ.

وفِيها: الإشارةُ إلَى أنَّ شريعةَ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُشبِهُ شريعَةَ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد كانَ مِنْ شريعةِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الصَّلاةُ إلى الكعبَةِ، والطَّوافُ بِها، ومناسِكُ الحَجِّ.

وفِيها: الإشارةُ إلَى مُنتهَى ما تَبلُغُهُ النفسُ البَشَريَّةُ مِنَ الكَمالِ.

وفِيها: التَّوجُّهُ إلى اللهِ وحدَهُ في طَلَبِ الحاجاتِ.

وفِيها: إثباتُ صِفةِ المَحبَّةِ للهِ، والردُّ على مَنْ نَفَى ذلكَ.

ولَمَّـا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في هذِهِ السُّـورةِ أنواعًـا مِنَ الأمرِ، والنَّهيِ، والوَعـدِ، والوَعِيدِ، بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كَـمالَ قُدرَتِـهِ، وكمالَ عِلْمِـهِ؛ لِيَدُلَّ على وجـوبِ طاعَتِهِ، وأنَّ اللهَ قـادِرٌ على تَحقِيقِ الوَعدِ، وإنفاذِ الوَعِيدِ. ولَمَّا ذَكَرَ اتِّخاذَهُ إبراهيمَ خَلِيلًا، بَيَّنَ أنَّ ذلكَ لِطاعَتِهِ، لا لِحاجَتِهِ إليهِ، وأنَّه مُستَغْنٍ عنْ جَمِيعِ الخَلْقِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾.

﴿وَلِلَّهِ﴾ الـلامُ لامُ المِلْكِ، والاختِصاصِ ﴿مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: ملْكُهُما خـاصٌّ بـِهِ، وهذا يُبَـيِّنُ قدرَتَهُ، وغِناهُ، ويَشْـمَلُ كلَّ مَنْ يَعقِلُ، وما لا يَعقِلُ، في السَّـمواتِ، والأرضِ، فالجَميـعُ مِلْكُـهُ، وعَبِيـدُهُ، وخَلْقُهُ، وهـو المُتَصرِّفُ فِيهِـم، لا رادَّ لِما قَضَى، ولا يُسـأَلُ عَمَّا يَفعَلُ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾ وهذا يَشْـمَلُ الماضِي، والحاضِرَ، والمُسـتقبَلَ، فالفِعلُ (كانَ) هُنـا مَنـزُوعُ الدَّلالـةِ عـلى الزَّمـانِ. ﴿بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا﴾ إحاطـةَ العِلْـمِ، والقُدرَةِ،

والقَهْرِ، فعِلمُهُ نافِذٌ في جميعِ المخلُوقاتِ، لا تَخْفَى عليهِ خافِيَةٌ مِنْ شُؤُونِ العبادِ، ولا يَعزُبُ ولا يَغِيبُ عَنْ عِلمِهِ مِثقالُ ذَرَّةٍ في الأرضِ، ولا في السَّماواتِ، ونَفذتْ مَشيئَتُه وقُدرتُه بجميعِ الموجوداتِ، ووسِعتْ رحمتُه أهلَ الأرضِ والسماواتِ، وقَهرَ بِعزِّه وقَهرِه كلَّ مَخلوق، ودانتْ له جميعُ الأشياءِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

أنَّ كلَّ ما في السَّماواتِ، وما في الأرضِ، مِلكٌ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مُختَصٌّ بِهِ، ليسَ لِغَيرِهِ فيهِ شِركٌ، ولا نَصِيبٌ.

وفِيها: شُمُولُ مُلكِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى للعاقِلِ، وغيرِ العاقِلِ، وللأشخاصِ، والأعيانِ، والأوصافِ.

وفِيها: أنَّ للهِ إحاطةَ القَهرِ، والتَّسخِيرِ، وإحاطَةَ العِلمِ، والتَّدبِيرِ.

وفِيها: أنَّ إحاطَةَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سابِقَةٌ، وحاضِرَةٌ، ومُستقبَلَةٌ، وأنَّ اللهَ لا يَتَجدَّدُ لَهُ شيءٌ في العِلْمِ، كما يَحدُثُ للنَّاسِ، الذينَ يَعلَمُونَ بَعدَ جَهلٍ، وتَتَجدَّدُ لَهُم أمورٌ، لَمْ يَكُونُوا يَعرِفُونَها.

وفِيها: أنَّ السَّمواتِ ذواتُ عَددٍ، وأمَّا الأرضُ: فَقَدْ أفرَدَها في الآيةِ؛ لأنَّ المُرادَ بها الجِنْسُ، وأمَّا عَدَدُها: فهِيَ سَبْعُ أرضِينَ، كالسَّماواتِ، لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ**﴾ [الطلاق: ١٢]، وفي الحديثِ: «**مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**»[1].

وفِيها: دَعوةُ العبادِ إلى الخَوْفِ مِنْه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وخَشْيَتِهِ؛ لأنَّه إذا كانَ مُحِيطًا بكلِّ شيءٍ، ولا تَخْفَى عليهِ خافِيَةٌ، فكيفَ يُعصَى؟ فَعَلَى العبدِ أنْ يُراقِبَ ربَّهُ، ولا يَخرُجَ عَنْ حُكمِهِ.

وفِيها -مع التي قبلها-: أنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُستَحِقٌّ وحدَهُ لإسلامِ الوَجْهِ لَهُ، وأنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ اتِّخاذِهِ أولياءَ مِنْ خَلْقِهِ، وأخِلَّاءَ، فإنَّه غنِيٌّ عَنْهم، غيرُ مُحتاجٍ إليهِم، وأنَّ أولياءَهُ لا يَخرُجُونَ عن عبودِيَّتِهِ، ومُلْكِهِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠).

وفِيها: هَيْمنةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ على الكَوْنِ.

وفِيها: أنَّ عِلمَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُحِيطٌ بالأشياءِ مِنْ جَميعِ جِهاتِها، وأمَّا البَشَرُ: فلا يَستَطِيعونَ الإحاطةَ بالأشياءِ، لا عِلْمًا، ولا رُؤيَةً، وكَمْ خَفِيَتْ -وتَخْفَى- عليهِم كثيرٌ مِنَ الأمورِ.

وفِيها: أنَّ مُلْكَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ للأشياءِ تامٌّ، مع عَدَمِ حاجَتِهِ إليها، واستِغنائِهِ التامِّ عنها، وأنَّ إحاطَتَهُ بكلِّ شيءٍ لا تُنافي فَوْقِيَّتَهُ، وعُلُوَّهُ على خَلْقِهِ[1].

وفِيها -مع التي قبلها-: أنَّ اللهَ لَمَّا دَعا الخَلْقَ إلى طاعتِهِ، فيما فَرَضَ مِنَ الأحكامِ، وعِبادَتِهِ، والانقِيادِ لَهُ، بَيَّنَ سَعَةَ مُلكِهِ؛ ليَرْغَبَ الخَلْقُ إليهِ، ويُطِيعُوهُ، ويُذعِنوا لأمْرِهِ.

وفِيها: أنَّ المخلوقاتِ مُحتاجَةٌ إليهِ، مُستمِدَّةٌ وجُودَها مِنْه.

وفِيها: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَمْلِكُ، ويُحِيطُ، فجَمَعَ بَيْنَ الغِنَى، والعِلمِ، والقُدرةِ.

ولَمَّا تقدَّمَ في مَطلَعِ السُّورةِ ذِكْرُ عَدَدٍ مِنَ الأحكامِ المُتعلِّقةِ بالأيتامِ، والنِّساءِ، والمواريثِ، وغيرِها، فقد وَقَعَ بَعدَها للصَّحابَةِ إشكالاتٌ، وأقضِيَةٌ، سألُوا عنها، فنزَلَ جوابُها مُواكِبًا لِوُقُوعِها، كما جاءَ في استِفتائِهِم في بعضِ أمورِ النِّساءِ. ولَمَّا كانَ تَخَلُّلُ المَواعِظِ لآياتِ الأحكامِ أوقَعَ في النُّفوسِ، فقد جاءَتْ طائِفةٌ مِنَ الأحكامِ مُتأخِّرةً في سُورةِ النِّساءِ عَنْ أوَّلِها، مَقرونَةً بذِكْرِ مَزِيدٍ مِنَ المَواعِظِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾.

سبَبُ النُّزولِ:

عن عائِشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في هذِهِ الآيةِ، قالت: «هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ اليَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّها

(١) وروى الطبري في تفسيره (٢١/ ٣٢٤) عن ابن عباس، قال: «ما السمواتُ السبعُ والأرضونَ السبعُ في يد الله، إلا كخردلةٍ في يد أحدِكم».

وَوارِثُها، فَأَشْرَكَتْهُ في مالِهِ، حَتَّى في العَذْقِ[١]، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَها، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَها رَجُلاً، فَيَشْرَكُهُ في مالِهِ بِما شَرِكَتْهُ، فَيَعْضُلُها، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ»[٢].

وعـنْ عُـروةَ، أنَّه سَـأَلَ عائشـةَ عـن قـولِ اللهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ﴾، قالَـت: «يـا ابـنَ أختِي هِـيَ اليَتِيمَةُ تكـونُ في حِجْرِ وَلِيِّهـا، تُشـارِكُهُ في مالِهِ، فيُعجِبهُ مالُها، وجَمالُهـا، فيُرِيدُ وَلِيُّها أنْ يَتَزَوَّجَها بغيرِ أنْ يُقْسِـطَ في صَداقِهـا، فيُعطِيهـا مِثلَ ما يُعطِيها غيرُهُ، فنُهُـوا أنْ يَنكِحُوهُنَّ إلا أنْ يُقْسِـطُوا لَهُنَّ، ويَبْلُغُوا بِهِـنَّ أعلى سُـنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّداقِ، وأُمِرُوا أنْ يَنْكِحُوا ما طابَ لَهُم مِنَ النِّسـاءِ سِـواهُنَّ». قال عُروةُ: قالت عائِشـةُ: «ثُمَّ إنَّ النَّاسَ استَفْتَوْا رسولَ اللهِ ﷺ بَعدَ هذِهِ الآيةِ، فأنزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾»، قالَـتْ: «والـذِي ذَكَـرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّـه يُتلَى عليكُم في الكِتابِ: الآيـةُ الأولَى التي قالَ اللهُ فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾»، قالَتْ عائِشةُ: «وقولُ اللهِ في الآيةِ الأخرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبـةَ أحدِكُـم ليَتيمتِـه التي تكـونُ في حِجْرِهِ، حينَ تكـونُ قليلةَ المالِ، والجَمالِ، فنُهُوا أنْ يَنكِحُوا ما رَغِبُوا في مالِها، وجَمالِها، مِنْ يتامَى النِّسـاءِ، إلا بالقِسْطِ، مِنْ أجلِ رَغبَتِهِم عنهُنَّ»[٣].

وعن عليِّ بنِ أبي طَلْحَةَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ في قولِهِ: ﴿فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ...﴾ الآية، قال: «كانَ الرجـلُ في الجاهِليَّـةِ تكونُ عندَهُ اليَتِيمةُ، فيُلْقِي عليها ثَوْبَهُ، فـإذا فَعَلَ بها ذلكَ، لَمْ يَقْدِرْ أحدٌ أنْ يَتزَوَّجَهـا أبدًا، فإنْ كانَتْ جَمِيلَةً، وهَوِيَها، تَزَوَّجَها، وأكَلَ مالَها، وإن كانَتْ دَمِيمةً، مَنَعَها الرِّجالَ أبدًا، حتَّى تَمُوتَ، فإذا ماتَتْ وَرِثَها، فَحَرَّمَ اللهُ ذلكَ، ونَهَى عَنْهُ»[٤].

وقولـه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ﴾ أي: يَسـأَلُونَكَ، والمُرادُ: سُـؤالُ الصَّحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ للنبـيِّ ﷺ، فيما أُشـكِلَ عليهِم، والاسـتِفتاءُ: طَلَـبُ الفَتْوَى، والإفتـاءُ: هو الإخبارُ

(١) أي: النّخلة.

(٢) رواه البخاريّ (٤٦٠٠)، ومسلم (٣٠١٨).

(٣) رواه البخاريّ (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨).

(٤) تفسير الطبريّ (٩/ ٢٦٤)، تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٠٧٧).

عَنْ حُكم شَرْعيٍّ، والقَضاءُ: هُو الإلزامُ بِهِ، وكانَ الصَّحابةُ قد سَأَلُوا النبيَّ ﷺ عن مِيراثِ النِّساءِ، والصِّغارِ، فلَمَّا أنزَلَ اللهُ حقَّهُم في المِيراثِ في آيةِ المَوارِيثِ، استَشْكَلَ بعضُ الصَّحابَةِ أمورًا، فسَأَلُوا عنها، ووَقَعَتْ لهُم حالاتٌ في حُقُوقِ الزَّوجاتِ، فنزَلَتِ الآياتُ بشأنِها.

وقال اللهُ: ﴿قُلِ﴾ يا محمدُ -ﷺ- في جوابِ استِفتائِهِم، فكانَ المُستَفْتَى هُوَ رسولَ اللهِ ﷺ، والمُفتِي هُوَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، فالمصدَرُ واحِدٌ، وهو الوَحيُ ﴿ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ﴾ ويُبيِّنُ لكُم حُكمَهُ، ويُجِيبُكُم عمَّا سأَلْتُم عنْهُ ﴿فِيهِنَّ﴾ أي: في حُقُوقِهِنَّ مِنَ المِيراثِ، وشُؤُونِهِنَّ، ومُعاشَرَتِهِنَّ ﴿وَمَا يُتۡلَىٰ﴾ يُقْرَأُ ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ أيُّها المؤمنونَ ﴿فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ في القُرآنِ، مِمَّا نَزَلَ في أوَّلِ هذِهِ السُّورةِ ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ في بيانِ حُقُوقِهِنَّ، قالتْ عائِشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «والذِي ذَكَرَ اللهُ أنَّه يُتلَى عليهِم في الكِتابِ: الآيةُ الأولَى التي قالَ اللهُ: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾»[1].

وقولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّٰتِي لَا تُؤۡتُونَهُنَّ﴾ لا تُعطُونَهُنَّ ﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ ما وَجَبَ لَهُنَّ مِنَ المِيراثِ، أو الصَّداقِ ﴿وَتَرۡغَبُونَ﴾ تُرِيدُونَ، وتَطْمَعُونَ ﴿أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ تتزَوَّجُوهُنَّ لمالِهِنَّ، وجَمالِهِنَّ، وقد كانَ الرجلُ يَضُمُّ اليَتِيمةَ، ومالَها، إلى نفسِهِ، فإنْ كانَتْ جميلةً تَزَوَّجَها، وأَكَلَ المالَ، وإنْ كانَتْ دَمِيمةً حَبَسَها عنِ الزَّواجِ؛ حتى تَمُوتَ، فيَرِثَها. ﴿وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ معطوفٌ على يتامَى النِّساءِ، أي: ويُبَيِّنُ اللهُ لكُم -أيضًا- أحكامَهُ في شأنِ المُستضعَفِينَ مِنَ الوِلدانِ الصِّغارِ، الذينَ كُنتُم لا تُعطُونَهُم نَصِيبَهُم مِنَ المِيراثِ، وأحكامَهُم الأُخرَى، كحُكْمِ هِجرَتِهِم ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلۡيَتَٰمَىٰ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ أي: ويُبيِّنُ لكُم -أيضًا- وجوبَ القِسْطِ، والعَدْلِ في اليتامَى، وحُكمَ مُخالَطَتِهِم في الطَّعامِ، ووجوبَ حِفظِ أموالِهِم، والقِسْطُ: هُوَ العَدْلُ، وأَقْسَطَ في اللُّغةِ أي: عَدَلَ، وقَسَطَ أي: جارَ، فمِنَ الأوَّلِ قولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، ومِنَ الثَّانِي قولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَمَّا ٱلۡقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٍ﴾ فيما يَتعلَّقُ بهؤلاءِ المُستضعَفِينَ، وغيرِهِم. ولفظةُ: ﴿خَيۡرٍ﴾

---

(١) تقدّم تخريجه آنفا.

نَكِرَةٌ، تُفِيدُ العُمُومَ، أي: سواءٌ كانَ هذا الخَيرُ ماليًّا، أو عِلْمِيًّا، أو بَدَنِيًّا، أو بالجاهِ، والمنزِلَةِ، وغيرِ ذلكَ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾ فيُجازيكُم عليهِ، ولا يَضِيع أجْرُكُم عِندَهُ، وهذا تَهيِيجٌ للعِبادِ على فِعْلِ الخَيراتِ، والأعمالِ الصَّالِحاتِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

حِرصُ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على مَعرِفَةِ الأحكامِ الشَّرعيَّةِ.

وفِيها: تأكِيدُ القرآنِ على ما تقدَّم مِنَ الأحكامِ.

وفِيها: تَقديمُ حُكمِ اللهِ على هَوَى النَّفسِ.

وفِيها: رعايةُ حُقوقِ المُستضعَفينَ.

وفِيها: إتْباعُ الأحكامِ بالتَّرغِيبِ.

وفِيها: خُطورةُ منزلةِ الإفتاءِ، وأهميتُهُ؛ ولذلكَ تولَّاهُ اللهُ بنفسِهِ، ثُمَّ كانَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفتِي، ويُبيِّنُ للنَّاسِ ما خَفِيَ عليهِم.

وفِيها: حُسْنُ تلقِّي المُستفتِي، وتَبشِيرُهُ بوجودِ الجَوابِ.

وفِيها: تَبْيِينُ المُشكلِ مِنَ الأحكامِ.

وفِيها: السَّعيُ في تغييرِ العاداتِ الاجتماعيَّةِ السَّيِّئةِ، وملاحَقَةِ ذلكَ، وتَتَبُّعِهِ، والتَّأكِيدِ عليهِ.

وفِيها: أنَّ عَدْلَ الشَّريعةِ قد يَأتِي على خِلافِ ما يَظُنُّهُ بعضُ النَّاسِ أنَّه عَدْلٌ، فقد كانُوا في الجاهليَّةِ لا يُورِّثونَ النِّساءَ، والأطفالَ؛ لأنَّهم لا يَحمِلونَ سِلاحًا، ولا يُدافِعُونَ، ولا يَذهَبونَ في طَلَبِ الرِّزقِ، ونحوِ ذلكَ، فَلا يَستَحقّونَ أنْ يَرِثُوا.

وفِيها: مُراعاةُ مصلحةِ المرأةِ -وخُصوصًا اليَتِيمة- وحِفظُ حقِّها في شأنِ الزَّواجِ، فإنْ أرادَ نكاحَها لجمالِها، فلا بُدَّ مِنْ إعطائِها حقَّها كامِلًا، وإنْ رَغِبَ عَنْها لدَمامَتِها، فلا يَجوزُ حَبْسُها؛ لِيَستَولِيَ على مالِها، إذا ماتَتْ.

وفي الآيةِ: جوازُ تَزويجِ الصَّغيرةِ، وذلكَ بإذنِ وَلِيِّها.

وفِيها: عِلمُ اللهِ المُحِيطُ بأفعالِ البَشَرِ، وفضلُ الإحسانِ إلى النِّساءِ، والوِلْدانِ.

وفِيها: الحِرْصُ على تنميةِ أموالِ الأيتامِ، وفِعْلِ الأصلَحِ لَهُم، وعدم مُحاباةِ النَّفسِ والغَيْرِ على حِسابِ اليَتِيمِ. وقد فَهِمَ بعضُ العلماءِ مِنْ هذِهِ الآيةِ جوازَ تَصَرُّفِ وليِّ اليَتِيمِ في مالِ اليَتِيمِ لنفسِهِ، كإجراءِ البَيْعِ، والشِّراءِ، بَيْنَه وبَيْنَ اليَتِيمِ، وكذلكَ جوازُ أنْ يُنكِحَ وليُّ اليَتِيمةِ نفسَهُ مِنْها، فيكونُ هو النَّاكِحُ، والمُنْكِحُ (أي: هو الزَّوجُ، والوَلِيُّ)، وذهبَ آخرونَ مِنْ أهلِ العِلمِ إلى أنَّ ذلكَ لا يَجوزُ؛ خَشيةَ الحَيْفِ، والمُحاباةِ، واشتَرَطَ بعضُهُم إذنَ السُّلطانِ، أو القاضِي؛ لِما تقدَّمَ، وقال أحمدُ -في إحدَى الرِّوايتَيْنِ-: «يوكِّلُ رجلًا غيرَهُ فيُزوِّجها مِنْه»[1] مَعَ مُراعاةِ مصلَحَتِها، والمحافظةِ على صَداقِ المِثْلِ، ويُعرَفُ هذا بقِياسِها على قَرِيباتِها، وأترابِها، اللاتِي في طبقَتِها.

وفي قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾: ردٌّ على مَنْ مَنَعَ زواجَ اليَتِيمةِ حتَّى تَبْلُغَ.

وفِيها: العِنايةُ بأمورِ النِّساءِ، فالمُستَفْتِي هُمُ الصَّحابَةُ، والمُستَفْتَى هُوَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمُفْتِي هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وفي هذا ردٌّ على مَنْ زَعَمَ أنَّ الدِّينَ هَضَمَ حقَّ المرأةِ.

وفِيها: الرُّجوعُ إلى الكِتابِ العزيزِ؛ لِمعرفَةِ الأحكامِ، والفَتْوَى؛ وذلك لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ﴾.

وفِيها: إبطالُ الإسلامِ لِجَبَروتِ أهلِ الجاهليَّةِ، وظُلمِهِم للصِّغارِ، والضُّعفاءِ.

وفِيها: أنَّ مَهْرَ المرأةِ واجبٌ؛ لِقولِهِ: ﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، وأنَّها هي التِي تَأخُذُهُ، لا وليُّها، ولا غيرُهُ.

وفِيها: مُراعاةُ العَدْلِ فيما تَحتَ يَدِ الإنسانِ مِنَ الوِلاياتِ.

وفِيها: الحثُّ على فِعْلِ الخَيرِ، وبَذْلِ المَزِيدِ في ذلكَ في حَقِّ الضُّعفاءِ، كالمرأةِ، والصَّغيرِ، والمريضِ، واليَتِيمِ، والمجنونِ، وأنَّ مَنْ قامَ بذلِكَ فلَهُ عندَ اللهِ أجرٌ عظيمٌ.

وفِيها: أنَّه لا يَجوزُ التَّخلِّي عن هؤلاءِ، ويَجبُ أنْ يكونُ في الأمَّةِ مَنْ يَقومُ على مصالِحِهم.

---

(١) أضواء البيان (١/ ٢٢١).

وفِيها: جوازُ أن يُقالَ: أفتى اللهُ بكَذا.

وفِيها: تَعظيمُ شأنِ الإفتاءِ في أمورِ النِّساءِ، كما جَرَى التَّنويهُ إليهِ في الآيةِ، بتقدِيمِ لَفظِ الجلالَةِ على الفِعْلِ في قولِهِ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ﴾.

وفِيها: وجوبُ مُراعاةِ مصلَحَةِ وحُقُوقِ الصَّغِيراتِ، سَواء كانَتْ جميلَةً فقيرةً، أو دَمِيمةً غَنِيَّةً.

ولَمَّا كانَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد ذَكَرَ مَشروعيةَ تَعدُّدِ الزَّوجاتِ في أوَّلِ السُّورةِ، وقد يَنْشأُ عنْهُ تَشاحٌّ، واختلافٌ، ومُنازَعةٌ في الحُقُوقِ، جاءَتْ التَّوجِيهاتُ الشرعيّةُ في هذا الموضُوعِ مِنَ السُّورةِ؛ لِمُعالجَةِ هذه الأمورِ. ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الآيةِ السَّابقةِ حَقَّ المرأةِ في المَهْرِ، والإرثِ، ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ بَعدَه جوازَ تَنازُلِها عنْ حقِّها -أو بعضِهِ- لزوجِها؛ لِتَبْقَى عِندَه إذا رَغِبَ عَنْها، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ وَإِن تُحۡسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٢٨﴾.

سببُ النُّزولِ:

عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ قالَتْ: «الرَّجُلُ تكونُ عندَهُ المرأةُ، ليسَ بمُستكثِرٍ مِنْها[1]، يُرِيدُ أنْ يُفارِقَها، فتقولُ: أَجعَلُكَ مِنْ شأني في حِلٍّ[2]، فنَزَلَت هذِهِ الآيةُ في ذَلك»[3].

وفي روايةٍ لابنِ جَريرٍ: أنّ عائشةَ، قالَتْ في هذِهِ الآيةِ: «هُوَ الرَّجُلُ يكونَ لَهُ امرأتانِ، إحداهُما قد عَجزتْ، أو هِيَ دَمِيمةٌ، وهو لا يَستَكْثِرُ مِنْها، فتقولُ: لا تُطَلِّقْنِي، وأنتَ في حِلٍّ مِنْ شأنِي»[4].

(١) أي: في المحبَّةِ، والمُعاشَرَةِ، والمُلازَمَةِ.

(٢) أي: أُسقِط عنك ما لِي من حُقوق.

(٣) رواه البخاريّ (٢٤٥٠) -وهذا لفظه- ومسلم (٣٠٢١)، ولفظه: «نَزَلَتْ في المَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لا يَسْتَكْثِرَ مِنْها، وَتَكُونُ لَها صُحْبَةٌ وَوَلَدٌ، فتَكْرَهُ أَنْ يُفارِقَها، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ في حِلٍّ مِنْ شَأْنِي».

(٤) تفسير الطبري (٩/ ٢٧١).

وعن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «خَشِيَتْ سَوْدَةُ أنْ يُطَلِّقَها النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالَتْ: لا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، واجْعَلْ يَوْمِي لِعائِشَةَ، فَفَعَلَ، فنزلَتْ هذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ﴾»، قال ابنُ عبَّاسٍ: «فما اصطلَحا عليهِ مِنْ شيءٍ فهُوَ جائِزٌ»[1].

﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ﴾ زوجةٌ ﴿خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا﴾ خَشِيَتْ مِنْ زوجِها، والبَعْلُ: هُوَ الزَّوجُ، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَهَٰذَا بَعۡلِي شَيۡخًا﴾ [هود: ٧٢]. ﴿نُشُوزًا﴾ تَرَفُّعًا عليها، واستِعلاءً، أو إيذاءً لها، وتجافِيًا عنها، أو سُوءًا في المُعاملةِ ﴿أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ مَيْلًا عَنْها، بتَرْكِ المُلاطفَةِ، والمُؤانَسَةِ، أو بقِلَّةِ جُلُوسِهِ عِندَها، ونُدْرَةِ مُحادَثَتِها، ونحوِ ذلكَ، وقد يَكُونُ هذا لِكِبَرِها، أو دَمامَتِها، أو مَلالَةٍ مِنْها، أو طُمُوحِهِ إلى غَيرِها، أو انقِطاعِ ولدِها، أو سُوءِ خُلُقِها، ونحوِ ذلكَ، فإذا تَبَيَّنَ لها هذا بالقَرائِنِ، والعلاماتِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ﴾ لا حَرَجَ، ولا إثمَ ﴿أَن يُصۡلِحَا﴾ يَصْطَلِحا، ويَتَوافَقا ﴿بَيۡنَهُمَا صُلۡحًا﴾ كأنْ تَنْزِلَ لَهُ وتَسْمَحَ عَنْ حقِّها، أو بعضِهِ، في النَّفَقَةِ، أو المَبيتِ، مقابِلَ أنْ يُمْسِكَها في عِصمَتِهِ، ولا يُطَلِّقَها ﴿وَٱلصُّلۡحُ﴾ المُسامَحَةُ، والاتِّفاقُ ﴿خَيۡرٌ﴾ مِنْ سُوءِ العِشرَةِ، وكَثرَةِ الخُصُومةِ، والطَّلاقِ، واللهُ يُحِبُّ الوِفاقَ، ويَكْرَهُ الفِراقَ ﴿وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ أي: أنَّ الشُّحَّ حاضِرٌ في النَّفسِ، لا يَغِيبُ عنها، ولا يَنْفَكُّ منها، فقد جُبِلَتْ عليهِ، وطُبِعَتْ، والشُّحُّ: الإفراطُ في الحِرصِ على الشَّيءِ، فالزَّوجةُ -مِنْ جِهةٍ- حريصَةٌ على حقِّها في القَسْمِ، والنَّفَقةِ، والزَّوجُ -كذلكَ- حريصٌ على مالِهِ، واستِمتاعِهِ. ﴿وَإِن تُحۡسِنُواْ﴾ يا أيُّها الأزواجُ في عِشرةِ نِسائِكُم ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ الأذى، والخُصُومةَ، وسُوءَ العِشرةِ، والنُّشوزَ، والإعراضَ، وكذلكَ المرأةُ تُحسِنُ بالتَّنازُلِ عنْ حَقِّها، أو بعضِهِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ مِنَ الإحسانِ، أو ضِدِّهِ ﴿خَبِيرًا﴾ مُحصِيًا، عليمًا، بَصِيرًا، وسيُجازِيكُم على ذلك، والخَبِيرُ أخصُّ مِنَ العليمِ؛ لأنَّ الخَبيرَ هُوَ العليمُ ببواطِنِ الأمورِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

كَمالُ دِينِ الإسلامِ، فَهُوَ يَضَعُ التَّشرِيعاتِ، والأحكامَ، ويُنَظِّمُ العَلاقاتِ، ويُعالِجُ المُشكِلاتِ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٤٠)، وصححه، والطيالسي (٢٨٠٥)، والبيهقي (١٤٧٣٥)، وحسّن إسناده ابنُ حَجَر في الإصابة (٨/ ١٩٦)، وله شاهدٌ في الصحيحَيْنِ من حديثِ عائشةَ، بدونِ ذِكرِ نُزولِ الآية.

وفِيها: أنَّ خالقَ النُّفوسِ أعلَمُ بما يُصلِحُها، وقد فَتَحَ بابَ الصُّلحِ، والمُعالجَةِ.

وفِيها: عِنايةُ الشَّرعِ بمعالجَةِ ما يَنْشَأُ عن تَقدُّمِ السِّنِّ عندَ الزَّوجَيْنِ، والتَّشاحِّ في الحُقُوقِ، والمُنازعةِ فيها.

وفِيها: حُسْنُ تَدارُكِ الأمورِ، قَبْلَ وقوعِ المَحذُورِ.

وفِيها: أنَّ القُلُوبَ بِيَدِ اللهِ، وأنَّ المَشاعِرَ، والأحاسِيسَ، تتغيَّرُ.

وفِيها: دَرْءُ المفسَدَةِ الأشدِّ بارتكابِ المفسَدَةِ الأدنَى، فتتنازَلُ المرأةُ عن بعضِ حقِّها، وتَتَحمَّلُ ألَمَ ذلكَ، في مقابِلِ دَفْعِ الأشدِّ، والأسوَأِ، وهو الطَّلاقُ، والفِراقُ.

وفِيها: حِرصُ الشَّريعةِ على جَمعِ النُّفوسِ، ولَمِّ الشَّملِ.

وفِيها: أنَّ النُّشوزَ أشدُّ مِنَ الإعراضِ[1].

وفِيها: أنَّ الصُّلحَ، والاجتماعَ، خيرٌ مِنَ الشِّقاقِ، والفِراقِ.

وفِيها: تَحَسُّسُ الأمورِ قَبْلَ خُروجِ الأوضاعِ عَنِ السَّيطَرَةِ.

وفِيها: مُراقبةُ الأماراتِ، والعلاماتِ، المُنذِرةِ بسُوءٍ قريبٍ.

وفِيها: إشارةُ إلَى أنَّ حاجةَ الرَّجُلِ إلى الفِراشِ -في الغالِبِ- أشدُّ مِنْ حاجةِ المرأةِ، وخاصّةً عندَ تَقَدُّمِ السِّنِّ.

وفِيها: الحِرْصُ على عدمِ كَسْرِ نَفْسِ المرأةِ بالطَّلاقِ، والمُحافظة على السِّياجِ الذي يَحْمِي مكانَتَها الاجتماعيَّةَ.

وفِيها: الصَّبرُ على قَضاءِ اللهِ، وحُسْنُ التَّعامُلِ مَعَ ما يَقَعُ مِنَ المَكرُوهاتِ.

وفِيها: التَّذكيرُ بالإحسانِ، وحُسْنِ معامَلَةِ الخَلْقِ لبَعضِهِم.

وفِيها: البَحثُ عنْ مَخارِجِ تُنجِّي مِنَ الإثمِ.

وفِيها: أنَّه لا حَرَجَ على الزَّوجِ، ولا إثمَ، في قَبُولِ تنازُلِ زوجتِهِ عنْ حَقِّها، أو بعضِهِ.

---

(١) الإعْراضُ: أَمارَةٌ مِنْ أَماراتِ النُّشُوزِ.

وفِيها: أنَّ تحمُّلَ الزَّوجِ مَشقَّةَ الصَّبرِ على ما يَكْرَهُ مِنْ زوجَتِهِ، فيهِ أجرٌ عظيمٌ عندَ اللهِ.

وفِيها: الاستِدلالُ على الأحوالِ بالقرائِنِ.

وفِيها: أنَّ عَيْشَ المرأةِ في ظِلِّ زَوْجٍ، أمانٌ واستِقرارٌ لها.

وفِيها: تَعظيمُ شأنِ الرَّابطةِ الزَّوجيَّةِ، والمحافظةُ على بقائِها، وبَذلُ الجُهدِ في استدامَتِها، فهِيَ ميثاقٌ غَليظٌ، ومِنْ أحقِّ الرَّوابِطِ بالحِفظِ.

وفِيها: مُحاسبةُ النَّفسِ على الشُّحِّ، وحَمْلُها على بَذْلِ الحُقُوقِ، ومُجاهَدَتُها في التَّنازُلِ للطَّرَفِ الآخَرِ.

وفِيها: أنَّ للزَّوجِ نُشُوزًا، كما أنَّ للزَّوجةِ نُشُوزًا.

وفِيها: أنَّ التَّنكِيرَ في قولِهِ: ﴿صُلۡحٗا﴾ يَدُلُّ على العُمُومِ، فكُلُّ ما تَراضَيا عليهِ فلا بَأْسَ بِهِ، مِمَّا لا يُخالِفُ شَرعَ اللهِ.

وفِيها: أنَّ التَّنازُلَ عنِ الحقِّ للمصلحةِ، أحسَنُ عاقبةً عندَ اللهِ.

وفِيها: مُعالجةُ ما تَشْعُرُ بهِ النَّفسُ مِنَ الغَضاضَةِ؛ نَتيجةَ التَّنازُلِ في الصُّلحِ، بالثَّناءِ على المُتَنازِلِ في الدُّنيا، والإشارةِ إلى أجرِهِ العظيمِ في الآخِرَةِ.

وفِيها: أنَّ التَّغاضِي عنِ الحقِّ ثَقِيلٌ على النَّفسِ؛ وذلِكَ لِما جُبِلَتْ عليهِ مِنَ الشُّحِّ.

وفِيها: فضلُ الجمعِ بَيْنَ الإحسانِ، والتَّقوَى.

وفِيها: تَذكيرُ الزَّوجَيْنِ بالإحسانِ بِفِعْلِ الأوامِرِ، والتَّقوَى بِتَرْكِ النَّواهِي.

وفِيها: حِرصُ الزَّوجةِ على استِرضاءِ زَوْجِها، وإزالةِ ما في نفسِهِ، مِنْ استِعلاءٍ، أو انصِرافٍ عنها.

وفِيها: الحِرصُ على أنْ يكونَ الصُّلحُ بَيْنَ الزَّوجَيْنِ حقيقيًّا، لا شكلِيًّا، كما يَدُلُّ عليهِ المفعولُ المُطلَقُ في قولِهِ: ﴿أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗا﴾.

وفِيها: الحِرصُ على قَطعِ المُنازَعَةِ، وتأليفِ القُلُوبِ.

وفيها: سَعيُ الشَّريعةِ للصُّلحِ، وغرَضُهُ: إصلاحُ النُّفوسِ، وتَصفِيةُ القُلُوبِ، سَواء بِعِوَضٍ، أو تنازُلٍ، أو اعتِذارٍ، ونحوِ ذلكَ.

وفيها: أنَّ الزَّوجَ إذا تَعَمَّدَ المَضارَّةَ بالزَّوجةِ، ونَشَزَ، وأعرَضَ؛ كَيْ يُجْبِرَها على التَّنازُلِ عن بعضِ حُقُوقِها، فإنَّه يكونُ آثِمًا، وعلَيْهِ جُناحٌ، وحَرَجٌ.

وفيها -مَعَ ما مَضَى مِنْ آيةِ النُّشوزِ في هذِهِ السُّورةِ-: بيانُ الفَرقِ في الحُكمِ بَيْنَ نُشُوزِ الزَّوجِ، ونُشُوزِ الزَّوجةِ، وذلكَ راجعٌ إلى قِوامَةِ الرَّجلِ على المرأةِ، وأنَّه سيِّدُها، ولِفارِقِ الطَّبيعةِ، والخِلْقَةِ بَيْنَهُما، وحَقُّ المرأةِ محفوظٌ كامِلًا، إنْ لَمْ تَأْخُذْهُ في الدُّنيا، ستَنالُهُ يومَ القِيامَةِ.

وفيها: مُجاهدةُ الإنسانِ ما جُبِلَتْ عليهِ نفسُهُ مِنَ الأخلاقِ الرَّديئَةِ، ومِنْها: الشُّحُّ.

وفيها: أنَّ الأَوْلَى في الصُّلحِ بَيْنَ الزَّوجَيْنِ أنْ يكونَ سِرًّا، لا يطَّلِعُ عليهِ أحدٌ غيرهُما، ويُؤخَذُ ذلكَ مِنْ قولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿بَيْنَهُمَا﴾.

وفيها: تَعظِيمُ منزلةِ الصُّلحِ في الشَّريعةِ، ويُبَيِّنُ ذلكَ تَكْرارُ ذِكْرِهِ في الآيةِ ثلاثَ مرَّاتٍ.

وفيها: فَضلُ التَّنازُلِ عن بعضِ الحُقُوقِ، وأنَّه خيرٌ مِنَ الاستِقصاءِ فِيها.

وفيها: إقامةُ الرَّجلِ مَعَ زَوجتِهِ -وإنْ كَرِهَها، وأحَبَّ غيرَها- والصَّبرُ على ذلكَ؛ مُراعاةً لِحَقِّ الصُّحبةِ.

وفيها: ذَمُّ مَنعِ الخَيرِ عنِ الغَيْرِ، والتَّقصيرِ في حُقُوقِ الآخَرينَ، وهذا مِنَ الشُّحِّ، ومِنْهُ -أيضًا-: الحِرصُ على المُطالَبَةِ بالحُقُوقِ، واستِيفائِها، وجَشَعُ النَّفسِ علَيْها.

ثُمَّ أمَرَ اللهُ الرِّجالَ في العَدْلِ بَيْنَ الزَّوجاتِ بما يَستَطِيعُونَهُ مَعَ الإصلاحِ، والتَّقوى، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾.

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ﴾ يا مَعْشَرَ الأزواجِ ﴿أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ العَدْلَ التَّامّ، في الحُبِّ، ومَيْلِ القلبِ، والشَّهوةِ، والجِماعِ، ونحوِ ذلكَ ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ وَجَهدتُّم، وتَحَرَّيْتُم،

وكلَّفتُم أنفسَكُم التَّسويةَ. ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ إلى مَنْ تُحِبُّونَها، وتُعرِضُوا عنِ الزَّوجةِ الأخرَى ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ ليستْ بذاتِ زَوجٍ، ولا مُطلَّقةٍ.

وعن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كانَتْ لهُ امْرَأتانِ فمالَ إلى إحْداهُما، جاءَ يَوْمَ القِيامَةِ وَشِقُّهُ مائِلٌ**»[1]. ﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾ أعمالَكُم، فتعدِلُوا بَيْنَ زوجاتِكُم، وتَقُومُوا بما فَرَضَ اللهُ لهُنَّ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ ربَّكُم في معاملةِ نِسائِكُم، واجتنابِ ظُلمِهِنَّ، وعدمِ تَفضِيلِ بعضِهِنَّ على بعضٍ فيما تَقْدِرُونَ عليهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لِما يَقَعُ بغيرِ اختيارِكُم، ولا استِطاعَتِكُم، كالحُبِّ، وزيادةِ الإقبالِ، فيَغْفِرُ لكُم ذلكَ ﴿رَّحِيمًا﴾ بِكُم، كما عَطفْتُم علَى زوجاتِكُم ورَحِمتُموهُنّ، وبزوجاتِكُم، فيما شَرَعَ لَهُنَّ، لِحفظِ حُقُوقِهِنَّ، ودَفعِ الظُّلمِ عنْهُنَّ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

التَّفريقُ في التَّكليفِ بَيْنَ ما يَستَطِيعُهُ الإنسانُ، وما لا يَستَطِيعُهُ.

وفِيها: أنَّ الرَّجلَ لا يَستَطِيعُ العَدْلَ بَيْنَ النِّساءِ في أمورِ القلب، وانجِذابِ النَّفسِ، وما يَتعلَّقُ بالمحبَّةِ، والشَّهوةِ، والجِماعِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهمَّ هذا قَسْمِي فيما أملِكُ، فلا تَلُمْنِي فيما تَملِكُ، ولا أمْلِكُ**»[2].

وفِيها: أنَّ تَحقيقَ العَدالةِ الكامِلَةِ لِمَنْ عِندَهُ أكثرُ مِنْ زَوجةٍ غيرُ مُمْكِنٍ.

وفِيها: وجوبُ التَّسويةِ بَيْنَ الزَّوجاتِ في القَسْمِ، والنَّفقةِ، والكُسْوةِ، والسُّكنَى، مَعَ إعطاءِ كلِّ واحدةٍ ما تَحتاجُهُ، وقال مُجاهدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ حَتَّى في الطِّيبِ، يَتَطَيَّبُ لِهَذِهِ، كَما يَتَطَيَّبُ لِهَذِهِ». وقالَ ابنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُكْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ في بَيْتِ إِحْداهُما دُونَ الأُخْرَى»[3].

---

(١) رواه أبو داود (٢١٢٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٣٩٤٢)، وابن ماجة (١٩٦٩)، وصححه الحافظ في بلوغ المرام (٢/ ٩٢).

(٢) رواه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذيّ (١١٤٠)، ورجّحَ إرسالَه، وكذا أعلّه بالإرسال غيرُ واحد مِن الأئمّة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧).

وقال الشيخُ ابنُ عُثيمينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «القولُ الصحيحُ في العَدلِ بينَ الزّوجاتِ: أنّه يَجبُ على الزّوجِ أنْ يَعدلَ بَينهُنّ في كلِّ ما يُمكنُه العَدْل فِيه، سَواءٌ مِن الهدايا، أوِ النّفقاتِ، بَل وحتّى الجِماعِ، إنْ قدَرَ، يَجبُ عليه أنْ يعدِلَ فِيهِ»(١).

وفِيها: مُجاهَدَةُ هَوَى النَّفسِ.

وفِيها: أنَّ المرأةَ محبوسَةٌ على زَوْجِها.

وفِيها: صَفْحُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عمَّا لا يُطِيقُهُ العِبادُ.

وفِيها: أنَّ القُلُوبَ بِيَدِ اللهِ، وأنَّها سَريعةُ التَّقلُّبِ، شديدةُ المَيلانِ، في المحبَّةِ، والهَوَى.

وفِيها: اتِّقاءُ ظُلمِ الزَّوجةِ، والتَّوبةُ إلى اللهِ مِنْ ذلكَ.

وفِيها: أنَّ مَبْنَى التَّكليفِ الشَّرعِيِّ على الوُسْعِ والطَّاقَةِ.

وفِيها: تَحريمُ إهمالِ الزَّوجاتِ، وهجرِهِنَّ، والإعراضِ عنهُنَّ بالكُليَّةِ.

وفِيها: ردٌّ على مَنْ مَنَعَ تعدُّدَ الزَّوجاتِ بحُجَّةِ عدمِ استِطاعةِ الرِّجالِ للعَدْلِ، وهذا فيهِ جَهْلٌ، وتَعطِيلٌ لأحكامِ الشَّرعِ، واتِّهامٌ للتَّشريعِ بالعَبَثِ؛ فإنَّ العَدْلَ في قولِهِ: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً**﴾ يَختلِفُ عَنِ العَدْلِ في قولِهِ: ﴿**وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ**﴾؛ فإنَّ العَدْلَ الأوَّلَ: هُوَ العَدْلُ في المُمْكِنِ مِنَ المَبيتِ، والنَّفقةِ، ونحوِ ذلكَ، والعَدْل الثَّانِي: هُوَ في ما لا يُمكِنُ مِنَ المحبَّةِ، ومَيْلِ القلبِ، ونحوِ ذلكَ، وأما حالاتُ التَّعدُّدِ الفاشلةُ: فلَيْسَتْ دلِيلًا على بُطلانِ الحُكمِ، كما أنَّ حالاتِ الزَّواجِ الفاشلةَ ليْسَتْ دَلِيلًا على مَنْعِ النِّكاحِ بالكُلِّيةِ، والعِلاجُ: هُوَ وعظُ النَّاسِ في أداءِ الحُقُوقِ، وتعريفُهم بها.

وفِيها: المُبالغةُ في النَّفي، باستِعمالِ (لَنْ)، النَّافيةِ للحالِ، والاستِقبالِ.

وفِيها: عِلْمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وخِبرَتُهُ بنُفُوسِ العبادِ وأحوالِهم.

وفِيها: تَحريمُ المَيلِ الكلِّيِّ لإحدَى الزَّوجاتِ.

وفي قوله: ﴿**فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ**﴾ ما يُوجِبُ العَطفَ، والرَّأفَةَ، والرَّحمَةَ، بهذهِ المِسكينةِ، المَسجُونةِ.

---

(١) فتاوى نور على الدرب (١٩/ ٢) بترقيم الشاملة.

ولَمَّـا كانتِ العَلاقـةُ الزَّوجِيَّةُ لا تَخلُـو مِنْ ثلاثةِ أحـوالٍ: الاتِّفاقُ، والنُّفُـورُ، والفِراقُ، فقـد ذَكَرَهـا عَزَّوَجَلَّ في ثـلاثِ آياتٍ مُتوالِيـةٍ، مَضَى مِنْها حالَتـانِ في الآيتَيْنِ السَّـابقَتَيْنِ، وجاءَ ذِكْـرُ الحالـةِ الثَّالثةِ في الآيةِ التي بَعدَهُما، فبَعدَ أنْ دَعا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إلى الصُّلحِ بَيْنَ الزَّوجَيْنِ، والحِرصِ على استِدامَةِ العِشرَةِ، وأمَرَ الأزواجَ بالعَدْلِ فيما يَستَطِيعُونَه، وكانَ عَزَّوَجَلَّ -وهو العَليـمُ الخَبـيرُ- يعلمُ بأنَّ الصُّلحَ قد لا يَسـتَمِرُّ، فيكونَ الأصلَحُ للطَّرفَـيْنِ الافتِراقَ: أباحَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الفِـراقَ، مَـعَ أداءِ الحُقُوقِ كامِلةً، وأخـبَرَ أنَّه يُغنِي الطَّرفَيْنِ مِـنْ فضلِهِ إذا افترَقا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾.

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾ أي: الزَّوجـانِ، وذلـك إذا كانَ الصُّلـحُ بلا جَدْوَى، فاختـارا الفِراقَ؛ خَوْفًـا مِنْ تَـرْكِ حُقُوقِ اللهِ التي أوجَبَها، إذا اسـتَمَرَّا في العَلاقَةِ ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ﴾ -وهو الغَنِيُّ- فَيكفِـي، ويُعطِـي، ويُعـوِّضُ، ﴿كُلًّا﴾ مِنْهُـما ﴿مِّن سَعَتِهِۦ﴾ عَزَّوَجَلَّ وفضلِـهِ، ورِزْقِـهِ، وجُودِهِ، ووافِرِ إحسـانِهِ، فقد يُسـخِّرُ للمرأةِ رجلًا خَيْرًا مِنْ زوجِهـا الأوَّلِ، ويَرزُقُهُ -هُو- امـرأةً خَـيرًا له مِنْ زَوْجَتِهِ الأولَى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا﴾ في الغِنَى، والفضلِ، والرَّحمَةِ، والعِلْمِ، والقُدرَةِ ﴿حَكِيمًا﴾ في أفعالِهِ، وشَرْعِهِ، وقَدَرِهِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائد:

فيها -مع الآيتين قبلها-: التَّدرُّجُ في السّعي لحلِّ المُشكلاتِ الزَّوجيَّةِ.

وفِيها: أنَّ مَفسَدَةَ الاستِمرارِ في العَلاقَةِ، قد تَفُوقُ في بعضِ الحالاتِ مَفسَدَةَ الفِراقِ.

وفِيهـا: أنَّ التَّفـرُّقَ لا يُلْجَأُ إليهِ، إلا إذا تَعَذَّرَ الصُّلحُ، وتَعـذَّرَ القِيامُ بِحُقُوقِ اللهِ، مِنْ أيٍّ مِنَ الطَّرفَيْنِ تِجاهَ الآخَرِ.

وفِيها: أنَّ التَّسريحَ بإحسانٍ خَيرٌ مِنَ المُعاشَرةِ بالسُّوءِ.

وفِيها: سَعَةُ فَضلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وتَعوِيضُهُ مَنْ فَقَدَ شيئًا بِخَيرٍ مِنْهُ.

وفِيها: عِلمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بالغَيْبِ، وما يَؤُولُ إليهِ حالُ الزَّوجَيْنِ في المُستَقبَلِ.

وفِيهـا: التِماسُ الكِفايةِ، وسَـدِّ الحاجَةِ، والعِوَضِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأنَّ عطاءَهُ واسِـعٌ، وجُودَهُ عظيمٌ.

وفِيها: تَسكِينُ قَلقِ الزَّوجةِ، والزَّوجِ، مِنْ خَشيَةِ ما يكونُ في المُستقبَلِ بَعدَ الفِراقِ، فَعَلَى الزَّوجَـيْنِ -إذا افترَقـا- أنْ يَثِقَ كلٌّ مِنْهُما بوَعْدِ اللهِ، وأن يَلتَمِسَ فضلَهُ بالأسبابِ الشَّرعيَّةِ؛ فإنَّه وَعَدَ في الآيةِ إذا حَصَلَ الفِراقُ، أن يُغنِيَ الطَّرَفَيْنِ مِنْ فضلِهِ.

وفِيها: بيانُ معنَى اسمِ اللهِ «الواسِعِ»، وشاهدٌ لَه، ومِثالٌ له في الواقِعِ.

وقـد اقتَرَنَ اسـمُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ «الواسِـعُ» بـ«الحكيمِ» في هـذِه الآيَـةِ، وبـ«العلِيمِ» في عدّةِ مَواضِـعَ مِـنْ كِتابِهِ، كما قـالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وأخبرَ أنّ رحمتَه وَسِعتْ كلّ شَيءٍ، في قولِـهِ: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، وقولِهِ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وأخبرَ أنّـه واسعُ المَغفِرَةِ، في قولِـهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [النجم: ٣٢]. وقالَتْ عائِشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، في قصَّةِ المُجادِلَةِ: «الحَمْدُ للهِ الذي وَسِعَ سَمْعُهُ الأصواتَ»[1].

وفِيها: أنَّ مِنْ أسماءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «الحَكيم»، وهذا يَتضمَّـنُ حِكمَتَهُ في شرعِهِ، وجزائِهِ، وقَدَرِهِ، وأفعالِهِ، ويَشـمَلُ انفرادَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بحَقِّ الحُكمِ، سَـواء الشَّرعيِّ، أو الكَونيِّ، وقد قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦]. ويَشـمَلُ هذا الاسـمُ -أيضًا-: الإحكامَ، والإتقانَ، في صُنعِهِ، وخَلْقِهِ، وأحكامِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وفِيهـا: إيعـازٌ للزَّوجَيْنِ بعدَمِ التَّجرِيحِ في بعضِهِما بَعدَ الافتِراقِ؛ لأنَّ اللهَ يَرزُقُ كُلًّا مِنْهُما ما يُغنِيهِ، فعليهِما تَرْكُ التَّجنِّي، والذَّمِّ.

وفِيها: تَيْسِـيرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ على عبادِهِ أحوالَهُم، وقد يكـونُ مِما يُرزَقُ الزَّوجانِ المُفترِقانِ: الصَّبرُ، والسُّلوانُ، والنِّسيانُ، فلا تَستَمرُّ المُعاناةُ مِنْ أَلَمِ الفِراقِ، وآثارِهِ.

وفِيهـا: أنَّ إغنـاءَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أنـواعٌ منوَّعةٌ، فقدْ يُغنِي بزَواجٍ أفضـلَ مِنَ الذي كانَ، وقد

---

(١) رواه النسائي (٣٤٦٠)، وابـن ماجـة (١٨٨)، وأحمد (٢٤١٩٥)، والحاكـم (٣٧٩١)، وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره البخاري في صحيحه تعليقا (٩/ ١١٧).

يُغنِي بالمالِ، وقد يُغنِي بالصَّبرِ، والسُّلوانِ، وغيرِ ذلكَ، وأعظَمُ إغنائِهِ: ما يرزُقُهما مِنَ الثَّوابِ على المُصِيبَةِ، والصَّبرِ، والعِوَضِ في الآخِرَةِ، بما يكونُ مِنَ التَّزوِيجِ في الجنَّةِ.

وفِيها -مع الآيتين قبلها-: أَنَّ إِغْناءَ اللهِ كُلًّا مِن سَعتِه، إِنَّما يَكُونُ عَنِ الفِراقِ المَسْبُوقِ بِالسَّعْيِ في الصُّلْحِ.

وفِيها: شاهِدٌ لقولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وقولِهِ: ﴿فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٩].

وفِيها: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُتكفِّلٌ بأرزاقِ الخَلْقِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَجبُرُ كَسْرَ الفِراقِ.

وفِيها: حثُّ العِبادِ علَى الرِّضا بالقَضاءِ، بَعدَ وُقُوعِ المَكرُوهِ، وفي هذا إشارةٌ إلى سُخْفِ عُقُولِ بَعضِ أهلِ هذا الزَّمانِ، الذينَ يُقيمُونَ حَفلاتٍ للطَّلاقِ!!

ولَمَّا ذكَرَ عَزَّوَجَلَّ إغناءَهُ لكلٍّ مِنَ الزَّوجَيْنِ بَعدَ الفِراقِ، وأعقَبَهُ بذِكرِ اسمِهِ «الواسِع»، أتْبَعَ ذلكَ ببيانِ مُلكِهِ للسَّماواتِ، والأرضِ. ولَمَّا أمَرَ بإعطاءِ الحُقُوقِ للأزواجِ، واليتامَى، ذَكَّرَ عبادَهُ بالتَّقوَى؛ لِيقُومُوا بذلكَ، وحذَّرَهُم مِنَ الكُفرِ بِه وبِنعمَتِه، وبيّن لهُم أنَّه غيرُ مُحتاجٍ إليهِم، بَلْ هُوَ مُستغنٍ عَنْهُم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَإِيَّاكُمۡ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَإِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدٗا ١٣١﴾.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: مُلْكُهُما، وهو الحاكِمُ فيهِما، قد دانَ ما فيهِما مِنَ المخلُوقاتِ لَهُ عُبُودِيَّةً، وقَهْرًا، وانْقادَتْ لَهُ، وذَلَّتْ، فَهُوَ مُدبِّرُ الأكوانِ، لا يَعجزُ عنِ الإغناءِ بَعدَ الفَقرِ، والإيناسِ بَعدَ الوَحشَةِ ﴿وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا﴾ الوَصِيَّةُ: هِيَ العَهدُ بالشَّيءِ، مَعَ التَّأكِيدِ عليْه، فأمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ مِنَ اليهودِ، والنَّصارَى، وسالِفِ الأُمَمِ، مِمَّنْ أنزَلَ اللهُ عليهِم كُتُبًا ﴿وَإِيَّاكُمۡ﴾ أي: أمَرْناكُم كذلك يا أهلَ القرآنِ،

وأتبـاعَ محمـدٍ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ بفِعـلِ أوامِـرِه، واجتِنـابِ نَواهِيـهِ؛ لِلوِقايةِ مِنْ عَذابِـهِ. وتَقْـوَى اللهِ فيها عبادةٌ، وتَذَلُّلٌ، وأمَّا اتِّقاءُ النَّـارِ، واتِّقاءُ اليومِ الآخِرِ: فهو خَوْفُ ما فيهما مِنَ الأهوالِ والعَذابِ. ﴿وَإِن تَكْفُرُواْ﴾ بنعمَةِ اللهِ عليكُم، وتَجْحَدُوا فضْلَهُ، وإحسانَهُ، وتَعْصُـوا أمـرَهَ ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ﴾ -مُلْكًا مُختصًّـا بِهِ وحـدَهُ- ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ مِنَ المخلُوقـاتِ، والخَزائِـنِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾ غيرَ مُحتاجٍ لأحَدٍ، مُسـتَغْنٍ عَن جَمِيـعِ الخَلْقِ، ولا يُمْكِنُهُم الاستِغناءُ عنه ﴿حَمِيدًا﴾ مُستَحِقًّا للحَمْدِ؛ لِصفاتِهِ الجليلةِ، ونِعَمِهِ الوافِرَةِ.

وحَمِيـدٌ بمعنَى مَحْمُـودٍ، أي: يَحْمَدُهُ الخَلْـقُ، وبمعنَى حامِدٍ، أي: يَشْـكُرُ لِخَلْقِهِ عبادَتَهُم، ويُثِيبُهُم عليها.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اللهَ الذي له ما في السَّماواتِ، وما في الأرضِ، قادِرٌ على أن يُغنِيَ مَنْ يَشاءُ مِنْ سَعَتِهِ.

وفِيها: تَمجيدُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: عَظَمَةُ سُلطانِهِ، واستِحقاقُهُ للتَّقوَى.

وفِيها: أنَّ اللهَ مُستَغنٍ عن عبادَةِ العِبادِ.

وفِيها: أنَّ وصيَّةَ اللهِ لِعبادِهِ بالتَّقوَى، للأوَّلِينَ والآخِرين.

وفِيها: ذِكْرُ الكُتُبِ الإلهيَّةِ على وَجهِ الإجمالِ، والإيمانُ بذلكَ واجِبٌ.

وفِيها: مُراقبةُ اللهِ، وخَشيَتُهُ، وتَنفِيذُ أمرِهِ، واجتِنابُ نَهيِهِ.

وفِيها: أنّ إيجازَ القولِ بأمرٍ نافِعٍ، جامِعٍ، فيهِ خيرٌ كثيرٌ، وهذِهِ هي الوصِيَّةُ الجامِعة.

وفِيهـا: أنَّ أعظَمَ الوَصايا الوصيَّةُ بالتَّقوَى، وما تَكَرَّرَ أمرٌ بشَيءٍ في القرآنِ، كتكرُّرِ الأمرِ بها.

وفِيها: أنَّ اللهَ مُستَحِقٌّ لحَمْدِ الحامِدِينَ، وشُكرِ الشَّاكِرِينَ، مع استِغنائِهِ عنْ ذلكَ.

وفِيها: افتِقارُ العالَمِ العُلويِّ، والسُّفلِيِّ، إلى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: أنَّ للهِ كَمالَ الغِنَى، وكَمالَ الحَمدِ.

وفِيها: افتِقارُ الخَلقِ جَمِيعًا إلى إنعامِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإحسانِهِ.

وفِيها: أنَّ غِنَى العبادِ نِسْبِيٌّ مقيَّدٌ، وغِنَى اللهِ كامِلٌ مُطلَقٌ، وأنَّ المخلوقَ مهما بَلَغَ مِنَ الغِنَى، فهو فَقِيرٌ مُحتاجٌ إلى ربِّهِ.

وفِيها: موعظةُ الآخِرِينَ، بما أَمَرَ اللهُ بِهِ الأوَّلِينَ.

وفِيها: اختِصاصُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالمُلكِ العامِّ، الشَّامِلِ، للأعيانِ، والأفعالِ.

وفِيها: أنَّ مُخالَفَةَ بعضِ العبادِ لِتَقواهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا تَضُرُّهُ شيئًا، كما أنَّ طاعَتَهُم جميعًا له لا تُفِيدُهُ شيئًا.

وفِيها: أنَّ اقترانَ بعضِ الأسماءِ أوِ الصِّفاتِ ببعضٍ، يُفِيدُ كَمالًا أعلَى مِنْ ذِكرِها مُنفَرِدَةً، فكمالُ الغِنَى -مَثَلًا- مَعَ كَمالِ الحَمدِ، يُفِيدُ كَمالًا أعلى[1].

ولَمَّا كانَ التَّأكيدُ على حقائِقِ الإيمانِ، يُقرِّرُها في النُّفوسِ، ويَزِيدُها عُمقًا، وكانَ تنويعُها بحَسَبِ المقاماتِ، يَزِيدُ العُقُولَ فِقْهًا في ارتباطاتِها، ويَدفَعُها للتَّدبُّرِ في أغراضِ إيرادِها، فقد جاءَ تكريرُ حقيقةِ مِلكيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لِما في السَّماواتِ، وما في الأرضِ، أربعَ مرَّاتٍ في هذا الموضِعِ مِنَ السُّورةِ، ثلاثٌ مِنْها مُتوالِياتٌ، فأمَّا الموضِعُ الأوَّلُ: فكانَ في مَقامِ التَّذكِيرِ بالإخلاصِ، والإحسانِ؛ لتَتوجَّهَ القُلُوبُ لِمَنْ له مُلكُ السَّماواتِ والأرضِ وحدَهُ، مَعَ استِغنائِهِ عن عبادةِ العِبادِ، وكانَ الثَّانِي في مَقامِ تذكِيرِ الزَّوجَيْنِ -إذا تَفرَّقا- بغِناهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لِتَطمِينِ النُّفوسِ القلِقَةِ، وصَرْفِها إلى الطَّلَبِ مِنهُ، لا مِنْ غَيرِهِ، وأمَّا الموضِعُ الثَّالثُ: فكانَ في مقامِ تذكِيرِ أهلِ الكِتابِ، والمسلِمِينَ، بتَقواهُ، فمَنْ له مُلكُ السَّماواتِ، والأرضِ، لا بُدَّ أنْ يُطاعَ، وأيضًا: لتَحذِيرِ الكافِرِينَ، وأنَّ مالِكَ السَّماواتِ، والأرضِ، مُستَغنٍ عن العِبادةِ، فإنْ تَوَلَّوْا فلنْ يَضُرُّوهُ شيئًا، وفي الموضِعِ الرَّابِعِ مِنْ هذِهِ المواضِعِ كرَّرَ حقيقةَ اختِصاصِهِ بمُلكِ

---

(١) قالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: «قرنَ بينَ المُلك والحمدِ على عادتِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كَلامِه؛ فإنّ اقترانَ أحدِهما بالآخَرِ له كمالٌ زائدٌ على الكمالِ بكلّ واحدٍ منهُما، فلَهُ كمالٌ مِن مُلكِه، وكمالٌ مِن حمدِه، وكمالٌ مِن اقترانِ أحدِهما بالآخَرِ؛ فإنّ المُلكَ بِلا حمدٍ يَستلزِمُ نَقصًا، والحَمدَ بلا مُلكٍ يَستلزِمُ عَجْزًا، والحمدَ معَ المُلكِ غايةُ الكَمالِ». بدائعُ الفوائد (١/ ٧٩).

السَّماواتِ، والأرضِ، في مقامِ تَذكِيرِ العِبادِ بالتَّوكُّلِ عليهِ، وأنَّهُم مُحتاجُونَ إليهِ، مُفتَقِرُونَ في وُجودِهِم، ورِزقِهِم إليهِ، ولو شاءَ لَذَهَبَ بِهِم جميعًا، وأتى بخَلقٍ آخَرِينَ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ خَلقًا، ومُلكًا، إحياءً، وإفناءً، يَتَصرَّفُ في ذلكَ كيفَ يَشاءُ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ يَتوكَّلُ العبادُ عليهِ، ويُفوِّضُونَ أمورَهُم إليهِ، وهو شَهيدٌ عليهِمْ، رَقِيبٌ على كلِّ شيءٍ، قائمٌ على كلِّ نَفْسٍ بما كَسَبَتْ، والوكيلُ: هو الكَفِيلُ، القائِمُ بالأمُورِ، وحقيقةُ الوكيلِ: أنّه يَستَقلُّ بأمرِ المَوْكُولِ إليهِ، ويَضمَنُ القيامَ بِهِ، واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وكيلٌ لِمَنْ تَوَلَّاهُ، وفي الحديثِ: «**تَوَكَّلَ اللهُ لِلْمُجاهِدِ في سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سالِمًا، مَعَ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ**»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

تَنبيهُ الأذهانِ إلَى التَّفكُّرِ في خَلْقِ السَّماواتِ، والأرضِ؛ للاستِدلالِ على عَظَمَةِ خالِقِهِما، واختِصاصِهِ بملكِ ما فيهِما؛ للاستِدلالِ على سَعَةِ مُلْكِهِ، وغناهُ العظيمِ.

وفِيهـا: أنَّ التَّكرارَ في القرآنِ، يكونُ تأكيدًا على الحقائِقِ، وتَنوِيعًا في الأغراضِ، وتجديدًا للعهدِ، وزيادةً في التَّنبِيهِ[2].

وفِيها: تَدبُّرُ مواضِعِ التَّكرارِ؛ لاستِخراجِ فائِدَتِهِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ وكيلٌ على العِبادِ، بمعنَى الشَّهيدِ، والرَّقِيبِ، وهذا عامٌّ للمسلِمِ، والكافِرِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ هو العالِمُ القائِمُ بتدبيرِ الأشياءِ على وجهِ الحِكْمَةِ، مَعَ كَمالِ القُدرَةِ، والقُوَّةِ، فلا بُدَّ أنْ تَتوكَّلَ عليهِ النُّفُوسُ، وحدَهُ بِلا شَرِيكٍ.

وفِيها: تكفُّلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بأرزاقِ العِبادِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٢٧٨٧) -واللفظُ له- ومسلم (١٨٧٦).

(٢) قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَيْسَ في القُرْآنِ تَكْرارٌ مَحْضٌ، بَلْ لا بُدَّ مِنْ فَوائِدَ في كُلِّ خِطابٍ». مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٠٨).

وفِيها: وُجوبُ ثِقةِ العِبادِ بربِّهم، واستِغنائِهم به عَمّن سواهُ.

وفِيها: وجوبُ الاعتِمادِ على اللهِ في التَّدبيرِ، وأنَّ العبدَ لو وُكِلَ إلى نفسِهِ فإنّه يَصِيرُ إلى ضَعفٍ، وعَجزٍ، وعَورَةٍ.

وفِيها: ارتباطُ أسماءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وصفاتِه بَعضِها ببَعض، فإنَّ الوِكالةَ -مَثَلًا- تَستَلزِمُ عِلمَ الوَكِيلِ بما هو وكيلٌ عليهِ، والقُوَّةَ، والقُدرةَ، على تَنفِيذِه، والحِكمَةَ، ومُراعاةَ مصلحةِ المُوَكِّلِ، وبهذا يَتَبيَّنُ الارتباطُ بَيْنَ أسماءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: الوَكيلِ، والعلِيمِ، والقدِيرِ، والقويِّ، والحكِيمِ، وغيرِها.

وفِيها: تَسليمُ المخلُوقِ لِربِّه، ورِضاهُ بما يُقَدِّرُهُ، ويَختارُ له، وهذا مِنْ فوائِدِ التَّوكُّلِ، ويُفيدُ -أيضًا-: تَسكِينَ القلبِ عندَ نُزُولِ البَلاءِ.

وفِيها: التَّوكُّلُ على اللهِ في أُمُورِ الدُّنيا، وأمورِ الآخرَةِ.

وفِيها: رُبوبِيَّةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومُلكُهُ، لِمَنْ يَعقِلُ، ولِمَنْ لا يَعقِلُ، مِمَّا اشتَمَلَتْ عليهِ السَّماواتُ، والأرضُ، مِنَ المخلُوقاتِ.

ثُمَّ قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -مُبيِّنًا استِغناءَهُ عنِ المُعرِضِينَ مِنْ خَلْقِهِ-:

﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾.

﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ استِئصالًا، وإعدامًا ﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ المُشرِكُونَ في الأرضِ، والجاحِدُونَ، المُعانِدُونَ لَهُ ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ بِخَلْقٍ مُوحِّدِينَ لـه، يحِلُّونَ محَلَّكُم، ويَشتَغِلُونَ بعُبُودِيَّتِه، فيكونُونَ خيرًا مِنكُم، وأطْوَعَ للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ﴾ الإهلاكِ، والإذهابِ، والإخلافِ ﴿قَدِيرًا﴾ يَتمكَّنُ مِنَ الفِعْلِ بلا عَجْزٍ، وله تمامُ القُدرَةِ، والقُوَّةِ، وقد وَرَدَ بمعنَى هذِهِ الآيةِ آياتٌ أُخرَى في كتابِ اللهِ، كقولِهِ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]، وقولِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٩﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾ [إبراهيم: ١٩-٢٠].

وعَنْ عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَدائِنُ قُبْرُسَ، وَقَعَ النَّاسُ يَقْتَسِمُونَ السَّبْيَ، وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمْ، وَيَبْكِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَتَنَحَّى أَبو الدَّرْداءِ، ثُمَّ احْتَبى بِحَمائِلِ سَيْفِهِ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَأَتاهُ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، فقالَ: ما يُبْكِيكَ يا أَبا الدَّرْداءِ؟ أَتَبْكِي في يَوْمٍ أَعَزَّ اللهُ فِيهِ الإِسْلامَ وَأَهْلَهُ، وَأَذَلَّ فِيهِ الكُفْرَ وَأَهْلَهُ؟! فَضَرَبَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، ما أَهْوَنَ الخَلْقَ عَلَى اللهِ إِذا تَرَكُوا أَمْرَهُ، بَيْنا هِيَ أُمَّةٌ قاهِرَةٌ، ظاهِرَةٌ عَلَى النَّاسِ، لَهُمُ المُلْكُ، حَتَّى تَرَكُوا أَمْرَ اللهِ، فَصارُوا إِلَى ما تَرَى، وَإِنَّهُ إِذا سُلِّطَ السِّباءُ عَلَى قَوْمٍ فَقَدْ خَرَجُوا مِنْ عَيْنِ اللهِ، لَيْسَ للهِ بِهِمْ حاجَةٌ»[١].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

قُدرةُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على الإعدامِ بَعدَ الإيجادِ، والإفناءِ بَعْدَ الإحياءِ.

وفِيها: هَوانُ الكفَّارِ على اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: تَهديدٌ للكفَّارِ، والعُصاةِ، وتَخويفٌ لَهُم.

وفِيها: أنَّ إبقاءَ اللهِ للمُعانِدِينَ، والجاحِدِينَ، والكفَّارِ، والمُشرِكِينَ، والعُصاةِ الفاسِقِينَ، ليسَ لعَجْزٍ، وإنَّما لِحكمةٍ، اقتَضَتْها مشيئَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وإلا، فلَوْ أرادَ: لَمَا أبقَى على الأرضِ مِنْهُم أحدًا.

وفِيها: أنَّ مَشيئَتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ تابِعَةٌ لِحكمَتِهِ.

وفِيها: أنَّ ما شاءَ اللهُ كانَ، وما لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

وفِيها: إطلاقُ النَّاسِ على الكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ قادِرٌ على أنْ يَخْلُقَ أجناسًا أُخرَى مِنَ المخلوقاتِ التي تعبُدُه، غَيرَ الإنْسِ، وغيرَ الجِنِّ؛ لِقولِهِ: ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾[٢].

(١) رواه سعيدُ بنُ منصور في سننه (٢٦٦٠) -والسياقُ له- والإمامُ أحمدُ في الزهد (٧٦٣)، وأبو نُعيم في الحلية (١/ ٢١٦)، وإسنادُه صحيحٌ.

(٢) على قولِ من جوّز أن يكونَ الآخرونَ مِن غيرِ البشرِ، قال ابنُ عطيةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقوله: (بِآخَرِينَ) يريد مِن نوعِكم، وتحتملُ ألفاظُ الآيةِ أن تكونَ وعيدًا لجميعِ بني آدم، ويكونَ الآخرونَ مِن غيرِ نوعِهم، وقدرةُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ على ما ذُكر تقضي بها العقولُ ببدائهِا» تفسير ابن عطية (٢/ ١٢٢).

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُعجِزُهُ شيءٌ.

وفِيها: أنَّ إبقاءَ اللهِ للكافِرِ، والعاصِي، في الأرضِ، لا يَدُلُّ على رضاه عنْهُ، ومحبَّتِهِ لِما يَفْعَلُهُ.

وفي الآيةِ: تَهديدٌ لِمُشركِي العَرَبِ، مِنْ أعداءِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفِيها: ذِكرُ اسمِ اللهِ «القديرِ» بصيغةِ المُبالَغةِ، الدَّالةِ على تَمامِ القُدرَةِ، وكَمالِ تَنفِيذِ المُقدَّرِ، وأنَّهُ لا يَمتَنِعُ عليهِ شيءٌ، ولا يَحُولُ بَيْنَه وبَيْنَ ما يُرِيدُهُ شيءٌ، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا**﴾ [الأحزاب: ٣٨]، ومِنَ الأسماءِ المُتَعلِّقَةِ بهذا الاسمِ: «العلِيمُ». قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ**﴾ [النحل: ٧٠].

وفِيها: أنَّ القَضاءَ، والقَدَرَ، حقٌّ واقِعٌ، ويُؤخَذُ هذا مِن اسمِ اللهِ: «القديرِ»، قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «القَدَرُ: قُدرَةُ اللهِ»، وقد استَحْسَنَ الأئمَّةُ -كابنِ عَقِيلٍ، وابنِ القيِّم- هذا الكلامَ مِنَ الإمامِ أحمدَ غايَةَ الاستِحسانِ[1]. ومعنَى اسمِ «القديرِ» يَستَلْزِمُ العِلْمَ، والكتابَةَ، والمَشِيئَةَ.

وفي الآيةِ: بِشارةٌ للمؤمنِينَ، بأنَّ اللهَ سيُخْلفُ مِنَ المُشركينَ قومًا آخَرِينَ، يعبُدُونَهُ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ، مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**»[2].

وفِيها: أنَّ اللهَ يُمهِلُ، ويُمِلِي، ولا يُهمِلُ، ولا يَنْسَى.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَعبَأُ بِمَنْ عَصاهُ، ولكنَّه حليمٌ -سبحانَه-، لا يُؤاخِذُ العُصاةَ على العَجَلَةِ، صَبورٌ على أَذَى الخَلْقِ، ولو آخَذَهُم بما كَسَبُوا ما تَرَكَ على ظَهرِها مِنْ دابَّةٍ.

وفِيها: استِقدارُ العِبادِ بقُدرَةِ اللهِ، وقد وَرَدَ هذا في دُعاءِ الاستِخارةِ: «**وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدرَتِكَ**»[3]؛ لأنَّ العبدَ إذا عَلِمَ أنَّ للهِ تمامَ القُدرةِ تَوَجَّهَ إليهِ، يَستَعِينُ بِحَوْلِهِ، وقُوَّتِهِ.

---

(١) انظُر: شفاء العَليل (ص٢٨).

(٢) رواه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٣) رواه البخاري (٦٣٨٢).

وفِيهـا: أنَّ الفِعـلَ الماضِي (كانَ) مَنزُوعُ الدّلالةِ علَى الزَّمنِ في حقِّ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بمعنَى: أنَّ قدرَتَهُ ليستْ مُقتَصِرةً على الماضِي فقَط، بَلْ هو قادِرٌ في الماضِي، والحاضِرِ، والمُستقبَلِ.

ثُـمَّ نَدَبَ اللهُ عبادَهُ إلى السّـعيِ في طلبِ الآخرةِ، وألَّا تكـونَ هِمّةُ أحدِهم في طلبِ الدّنيا وَحدَهـا، ورغَّبَهـم في طَلَبِ خَـيرَيِ الدُّنيا والآخرةِ منـه عَزَّوَجَلَّ؛ لأنّ عندَهُ -وبِيَـدِهِ- ثوابُهما جميعًا، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ١٣٤﴾.

﴿مَّن كَانَ﴾ مِنكُم يا أيُّها النَّاسُ ﴿يُرِيدُ﴾ بسَعْيِهِ، وكَدْحِهِ، وتَعَبِهِ، وجُهدِهِ ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا﴾ نَعيمَهـا، ومتاعَهـا، فلا يَقتَصِرُ على طلَبِـهِ، والمعنَى: يا مَنْ ليسَ لَهُ هـمٌّ إلا الدُّنيا، ولا يَعملُ إلا لَهـا: ارفَـعْ هِمَّتَكَ، واعمَـلْ لِتَحصِيلِ المَطالِبِ العاليـةِ في الدَّارَيْنِ جَميعًـا ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ﴾ وبيدِهِ، وتَصَرُّفِـهِ، ومُلْكِـهِ ﴿ثَوَابُ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ خيرُهُمـا، وسـعادتُهما جَمِيعًـا ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا﴾ لأقوالِ عبادِهِ ﴿بَصِيرٗا﴾ بأعمالِهم، وأحوالِهم، ونيَّاتِهم، عليمًا بمَنْ يَستَحِقُّ الفضلَ في الدَّارَيْنِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

ذمُّ الذي لا يَعمَلُ إلا للدُّنيا.

وفِيهـا: أنَّ مَـنْ يَعمَـلُ للدُّنيا قد يَحصُلُ له ما يُريـدُ، وقد لا يَحصُلُ، ثُمَّ لَـوْ حَصَلَ له فإنَّه سيَفْنَى، أو سيُفارِقُهُ.

وفِيهـا: الحَذَرُ مِنَ الاقتِصارِ على طلبِ الفوائِدِ الدُّنيويَّـةِ للعِباداتِ، والتَّحذِيرُ مِنْ إرادَةِ الإنسانِ بعَمَلِهِ الدُّنيا، والتَّخوِيفُ مِنَ الرِّياءِ، والسُّمعَةِ.

وفِيهـا: كَـرَمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنَّه يُثِيبُ العامِلَ للآخرةِ عـلى عملِهِ، بثوابٍ مُعجَّلٍ في الدُّنيا، وثوابٍ مؤجَّلٍ في الآخرةِ.

وفِيها: أنَّ حسناتِ الدُّنيا تَحصُلُ لِمَنْ عَمِلَ لِوجهِ اللهِ، والدَّارِ الآخرَةِ، وإنْ لَمْ يَقصِدِ الفائدةَ المعجَّلَةَ للعَملِ في الدُّنيا.

وفِيها: تَوبِيخُ المنافِقينَ الذينَ لا يُجاهِدُونَ إلا للغنائِمِ، ومَنْ شابَهَهُم.

وفِيها: فضلُ الهِمَّةِ السَّامِيَةِ التي تَتَطَلَّعُ لِنَيْلِ فضلِ اللهِ في الدُّنيا، والآخرةِ، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠٢]، وقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وفي الآيةِ: طَلَبُ خَيْرَيِ الدُّنيا، والآخرَةِ، مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فإنَّ فضلَهُ واسِعٌ، ومُلكَهُ عظِيمٌ، وبيدِهِ النَّفعَ، والضُّرَّ.

وفي الآيةِ: ذمُّ أصحابِ الهِمَمِ الدَّنيئَةِ، الذينَ لا يَرجُونَ إلا الدُّنيا، فتَرَى الواحِدَ مِنْهم جِيفَةً باللَّيلِ، حِمارًا بالنَّهارِ، عالِمًا بأمرِ الدُّنيا، جاهِلًا بأمرِ الآخرَةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ آتى العِبادَ مِنَ العَقلِ، والحواسِّ، ما يَستَطِيعونَ بهِ طَلَبَ خَيْرَيِ الدَّارَيْنِ، وأنَّه لا يَلْزَمُ لِطالِبِ الآخرَةِ، أن يُعرِضَ عنِ الدُّنيا بالكُلِّيَّةِ، كما أنَّه لا يجوزُ الاقتِصارُ على الدُّنيا الدَّنِيَّةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عَمِلَ للهِ، وسَعَى فيما أمَرَ اللهُ بِهِ، لَوْ فاتَهُ شيءٌ مِنْ ثوابِ الدُّنيا، فإنَّه لا يَفُوتُهُ شيءٌ مِنْ ثَوابِ الآخرةِ، بَلْ سيَجِدُهُ كامِلًا، مَوْفُورًا.

وفي الآيةِ: تَعرِيضٌ بالكفَّارِ الذينَ لا يُؤمنونَ بالبَعْثِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ أرادَ الدُّنيا فَقَط، تفوتُهُ الآخرَةُ، وقد لا يَنالُ ما يُرِيدُهُ مِنَ الدُّنيا أيضًا، بَيْنَما مَنْ أرادَ الآخِرَةَ، وجَعَلَ هَمَّهُ فيها، أتَتْهُ الدُّنيا، وهِيَ راغِمَةٌ.

وفِيها: أنَّ الآخرةَ وَعْدها مَضمُونٌ لأهلِها، وأمَّا الدُّنيا: فإنَّه يَحصُلُ لطالِبِها مِنْها بِحَسَبِ ما يُرِيدُهُ اللهُ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]، وعلى هذا: يكونُ قولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ مُقيَّدًا، ومُبَيَّنًا، بقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾.

وفي الآيةِ: تَرتِيبُ الثَّوابِ والجَزاءِ على النِّيَّةِ؛ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ﴾.

وفِيها: الرَّدُّ على الجَبْرِيَّةِ، الذينَ يَقولُونَ: إنَّ العبدَ ليسَ لَهُ إرادةٌ.

وفِيها: انحِطاطُ رُتبَةِ الدُّنيا عندَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ ولذلِكَ سمَّاها دُنْيا.

وفِيها: أنَّ الذي يُعطِي الثَّوابَ هُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، لا غيرُهُ، فيَجِبُ على العِبادِ أنْ يَسأَلُوهُ وحدَهُ، ولا يَسأَلُوا غيرَهُ.

وفِيها: كَمالُ السَّمعِ، والبَصَرِ، للهِ عَزَّوَجَلَّ؛ ولِذلكَ جاءَ ذِكْرُهُما بصِيغَةِ المُبالَغَةِ، وأمَّا في المخلُوقاتِ: فإنَّه يَعتَورُهُما ما يَعْتَورُهُما مِنَ النَّقصِ، والذَّهابِ.

والبَصَرُ يُتلَذَّذُ بِهِ في الدُّنيا أكثَرُ مِنَ السَّمعِ، ولِذلكَ جاءَ الوَعدُ بالجنَّةِ، لِمَنْ صَبَرَ على فَقْدِهِ، وأمَّا في الأمورِ الدِّينيَّةِ: فإنَّ السَّمعَ أهمُّ مِنَ البَصَرِ، ولِذلكَ جاءَ تقديمُ السَّمعِ في الآياتِ التي سيقَتْ مَساقَ الامتِنانِ؛ لأنَّ المِنَّةَ بِهِ أعظمُ مِنْ مِنَّةِ البَصَرِ، قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ﴾ [النحل: ٧٨]، وقالَ: ﴿أَنشَأَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ﴾ [المؤمنون: ٧٨].

وفي الآيةِ: مُراعاةُ قَصدِ وجهِ اللهِ بالأعمالِ.

وفِيها: شَرَفُ الآخرَةِ؛ لأنَّ ثوابَها لا يَحصُلُ إلا لِلمؤمِنِ، وأمَّا الدُّنيا: فإنَّها تَحصُلُ للمُسلِمِ، والكافِرِ، والبَرِّ، والفاجِرِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ، والإسلامَ، لا يَمنَعانِ مِنْ طَلَبِ ثَوابِ الدُّنيا.

وفِيها: إشارةٌ إلى تَرْكِ طَلَبِ الدُّنيا بالطُّرُقِ المُحرَّمةِ، وما عندَ اللهِ مِنَ الحَلالِ، يَكْفي العبادَ، ويُغْنِيهِم.

وفِيها: ذَمُّ مَنْ يَطلُبُ الدُّنيا بعَمَلِ الآخرَةِ.

وفِيها: كَرَمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وواسِعُ فضلِهِ، وعَطائِهِ.

وفِيها: دَناءَةُ الذي يَطلُبُ الخَسِيسَ، ويترُكُ النَّفِيسَ.

وفِيها: أنَّه لا يُنالُ ما عِندَ اللهِ إلا بطاعَتِهِ.

وفِيها: مُراعاةُ العبدِ لاسمَيْ ربِّهِ: «السَّمِيعِ» و«البَصِيرِ»؛ فإنَّه إذا فَعَلَ ذلكَ حازَ مَقامَ

الإحسانِ؛ لأنَّه سيَعبُدُ ربَّهُ، وهو مُستَحضِرٌ أنَّه يَسمَعُهُ، ويُبْصِرُهُ.

وفيها: إخلاصُ العبدِ في الأقوالِ، والأفعالِ؛ لأنَّها مَحَطُّ سَمْعِ الرَّبِّ، وبَصَرِهِ.

وفيها: تهديدٌ للمنافِقينَ، والمُرائِينَ، وأنَّ اللهَ عليمٌ بأعمالِهم، مُطَّلِعٌ عليها، وسيُجازِيهم بها.

ولَمَّا أمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالقِسْطِ في اليتامَى، والعَدْلِ في النِّساءِ، جاءَ أمرُهُ بَعدَ ذلكَ بالعَدْلِ مَعَ النَّاسِ عُمُومًا، وفي جَميعِ المُناسَباتِ، والأحوالِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ باللهِ، ورسولِهِ، والمؤمنونَ أهلٌ لِتوجيهِ هذا الخِطابِ إليهِم ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ﴾ جَمْعُ قَوَّامٍ: وهِيَ صِيغةُ مُبالَغَةٍ مِنْ قائِمٍ، وهُوَ كثيرُ المُلازَمَةِ للشَّيءِ، لا يُخِلُّ بِهِ. ﴿بِٱلْقِسْطِ﴾ أي: العَدْلِ، والمقصودُ: اعدِلُوا دائِمًا، واجعلُوا العَدْلَ صفةً ثابِتَةً لَكُم، راسِخَةً في نُفُوسِكُم، فهذا أمرٌ بتَحصِيلِ الصِّفةِ، وليسَ مُجرَّدَ العَدْلِ مرَّةً، أو مرَّتَيْنِ. ﴿شُهَدَآءَ﴾ تَشهدونَ بالصِّدقِ، والعَدْلِ، وتُؤدُّونَ الشَّهادَةَ على وجهِها ﴿لِلَّهِ﴾ لأجلِهِ، وإخلاصًا لِوجهِهِ، بلا رِياءٍ، ولا سُمعَةٍ، ولا مُقابِلِ دُنْيا ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: فاشهَدُوا عليها إذا كانَ الحقُّ عليْكُم، وأقِرُّوا بِهِ، ولا تكْتُمُوهُ، والشَّهادةُ إظهارُ الحقِّ، وإعلانُهُ. ﴿أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ أي: ولَوْ كانَت الشَّهادَةُ على والِدِيكُم، وأقربِ النَّاسِ إليكُم، وذَكَرَ الأقربينَ؛ لأنَّهم مَظِنَّةُ التَّعصُّبِ، والمُحاباةِ ﴿إِن يَكُنْ﴾ المَشهودُ عليْهِ، أي: ولَوْ كانَ حالُهُ ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ فلا تَمتَنِعُوا مِنَ الشَّهادَةِ؛ طَلَبًا لِمالِهِ، وغِناهُ، أو شَفَقَةً عليهِ؛ لِفَقْرِهِ ﴿فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ مِنكُم، وأعلَمُ، وأحَقُّ، برِعايةِ مَصالِحِهِما، وما يُصلِحُ شُؤُونَهما، فلا تُحابُوهُما ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ ومَيْلَ النَّفسِ المذمُومَ إلى ما يُخالِفُ الشَّرعَ ﴿أَن تَعْدِلُواْ﴾ أي: فَلا يَحْمِلنَّكُمُ الهَوَى والعَصَبِيَّةُ وبغْضَةُ النَّاسِ، عَلَى تَرْكِ العَدلِ في أُمُورِكُمْ وَشُؤُونِكُم، بَلِ الزَمُوا العَدْلَ عَلَى أَيِّ حالٍ كانَ. والعَدْلُ: هو الاستِقامَةُ، والحُكْمُ، بما دلَّ عليهِ الكِتابُ، والسُّنَّةُ. ﴿وَإِن

﴿تَلْوُۥٓا۟﴾ اللَّيُّ: هو الفَتْلُ، والثَّنْيُ، والمعنَى: لَيُّ اللِّسانِ بتحرِيفِ الشَّهادةِ، والكَذِبِ فيها ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ بكِتمانِ الشَّهادةِ، وتركِها، وقد قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَداءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَها**»[1] ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ قد أحاطَ بالظَّواهِرِ، والبَواطِنِ، وسيُجازِيكُم بِذلكَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ المؤمنينَ يُنفِّذُونَ أمرَ اللهِ؛ فلذلِكَ كانُوا أهلًا لِتوجيهِ الخِطابِ إليهِم، وكَفَى شَرَفًا بالإيمانِ، أنْ يُوجِّهَ اللهُ الخِطابَ إلى المتَّصِفينَ بِهِ.

وفِيها: أنَّ القِسطَ والعَدلَ مِنْ مُقتَضياتِ زِيادَةِ الإيمانِ، والمُخالَفَة في ذلكَ تُنقِصُ الإيمانَ.

وفِيها: أنَّ رِضا اللهِ مُقدَّمٌ على رِضا الوالِدَيْنِ.

وفِيها: ذمُّ الشَّفَقةِ في غَيرِ مَوضِعِها.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَتولَّى الفقيرَ، فلا حاجةَ لِشهادةِ الزُّورِ مِنْ أجلِهِ.

وفِيها: أنَّ الغايةَ النَّبيلَةَ لا تُبرِّرُ الوسيلةَ المُحرَّمَةَ.

وفِيها: أنَّ القِيامَ بالعَدْلِ يُنافي اتِّباعَ الهَوَى.

وفِيها: أداءُ الشَّهادةِ بلا زِيادةٍ، ولا نُقصانٍ.

وفِيها: الإقرارُ بالحقِّ، ولَوْ كانَ مُرًّا على النَّفسِ.

وفِيها: أنّ الأصلَ: قَبُولُ شهادَةِ الوَلَدِ على والِدَيْهِ، وأمَّا شهادَةُ الوَلَدِ لِوالِدِهِ -أي: في مصلحَتِهِ: فأكثرُ العُلماءِ على ردِّها؛ دَفْعًا للتُّهمةِ، وسدًّا لبابِ المُحاباةِ.

وفِيها: الرَّدُّ على الاشتِراكيَّةِ التي تأخُذُ مالَ الغَنِيِّ، وتُؤَمِّمُهُ، وتُعطِيهِ الفقيرَ.

---

(١) رواه مسلم (١٧١٩). وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ شَهادَةٌ لِإِنْسانٍ بِحَقٍّ، وَلا يَعْلَمُ ذَلِكَ الإِنْسانُ أَنَّهُ شاهِدٌ، فَيَأْتِي إِلَيْهِ، فَيُخْبِرُهُ بِأَنَّهُ شاهِدٌ لَهُ». شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٧).

وفِيها: العَدْلُ في الحُكْمِ، والعَدْلُ في القِيامِ بالواجِبِ، كالنَّفقةِ على الزَّوجةِ، والأولادِ.

وفِيها: تحرِّي الحقِّ، والشَّهادةُ بِهِ، مِنْ غيرِ مُحاباةٍ لأحدٍ.

وفِيها: أنَّ الشَّهادَةَ تَقتَضِي العِلْمَ، والإظهارَ.

وفِيها: أنَّه ليسَ مِنْ بِرِّ الوالِدَيْنِ، ولا مِنْ صِلةِ الرَّحِمِ، معاوَنَتُهُم على ما ليسَ بحقٍّ لَهُم، وأنَّ شَهادَةَ الولدِ على والِدَيْهِ بالحقِّ ليسَتْ عُقُوقًا.

وفِيها: أنَّ المُحاباةَ مِنْ أسبابِ فُشُوِّ الظُّلمِ، والعُدوانِ.

وفِيها: التَّسويةُ بَيْنَ القريبِ، والغَرِيبِ، والغَنِيِّ، والفقِيرِ، في الشَّهادَةِ.

وفِيها: تَحريمُ الإعراضِ عنِ الشَّهادةِ، إذا وَجَبَ ذلكَ على الشَّاهِدِ، كما إذا تَوَقَّفَ على هذِهِ الشَّهادةِ تَحصِيلُ الحقِّ لِصاحِبِ الحقِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ عليمٌ بدقائِقِ الأمورِ، وخَفاياها.

وفِيها: مَوعظةُ الحُكَّامِ، والقُضاةِ، وقد جاءَ في قراءةِ ابنِ عامِرٍ، وحمزةَ: **(وإنْ تَلُوْا)** بلامٍ مَضمومَةٍ، وواوٍ ساكنَةٍ، مِنَ الوِلايةِ[1]، ومباشَرَةِ القَضايا، وتَوَلِّي القضاءِ بَيْنَ الخُصُومِ.

وفِيها: تَحريمُ تَضييعِ الحُكَّامِ لأمُورِ المُسلِمينَ.

وفِيها: أمْرُ النَّفسِ بالمَعروفِ، ونَهيُها عنِ المُنكَرِ.

وفِيها: اتِّباعُ الحقِّ في الأقوالِ، والأفعالِ؛ فإنَّ القِيامَ بالقِسْطِ فِعْلٌ، والشَّهادَةَ قَوْلٌ.

وفِيها: الحَذَرُ مِنَ التَّأثُّرِ بالأحوالِ التِي قدْ تُفضِي إلى لَبْسِ الحقِّ بالباطِلِ.

وفِيها: وُجوبُ حِراسَةِ العَدالةِ، وإقامةِ المَصالِحِ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنَ النَّفسِ الأمَّارَةِ بالسُّوءِ، والحَذَرُ مِنَ الخُضُوعِ للشَّهوةِ، والمَيْلِ مَعَ نَزَعاتِ النَّفسِ.

---

(١) ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص٢٣٩)، حجة القراءات لابن زنجلة (ص/ ٢١٥)، معاني القراءات للأزهري (١/ ٣١٩).

وفِيها: شاهدٌ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنِ الشَّهادَةِ: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

وفِيها: تَحرِيمُ أخذِ الأُجرَةِ على تأدِيَةِ الشَّهادَةِ؛ لأنَّه مُخالِفٌ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ ومَنْ أخَذَ المالَ لِتأدِيَةِ الشَّهادَةِ، فإنَّه لَمْ يُقِمْها للهِ.

وفِيها: أنَّ مَرْضاةَ اللهِ مُقدَّمةٌ على مَرضاةِ المَشهودِ عليهِ.

وفِيها: مُراعاةُ القِسْطِ في حُقُوقِ اللهِ، بالاستِعانَةِ بنِعَمِهِ على شُكْرِهِ، لا على مَعصِيَتِهِ، ومُراعاةُ القِسْطِ في حُقُوقِ الآدمِيِّينَ، بأدائِها، وحُسْنِ المُعامَلَةِ مَعَهُم.

وفِيها: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ عبادَهُ شُهداءَ في الأرضِ، تُؤدَّى بواسِطَتِهِمُ الحُقُوقُ إلى أهلِها، فعلى العِبادِ أنْ يُراعُوا ذلكَ، ويُقدِّرُوهُ حقَّ قَدْرِهِ.

وفِيها: أنَّ القِيامَ بالعَدْلِ، والقِسْطِ، أعمُّ، وأشمَلُ، وأثقَلُ، وأرفَعُ، درجةً مِنَ الشَّهادةِ، والشَّهادَةُ تابِعةٌ لَهُ، داخِلَةٌ فِيهِ. قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أمرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يكونَ شهِيدًا له، مَع القيامِ بالقِسطِ، وهذا يتضمّنُ أنْ تكونَ الشهادةُ بالقِسطِ، وأنْ تكونَ للهِ، لا لِغَيرِه»(١).

وفِيها: أنَّ الشَّهادَةَ للهِ، ولَيْسَتْ للنَّاسِ.

وفِيها: أنَّه لا يَنبَغِي الامتناعُ عنِ الشَّهادَةِ؛ خَوْفَ الضَّرَرِ مِنَ الإدلاءِ بِها.

وفِيها: تَخْلِيصُ الأقارِبِ مِنَ الباطِلِ، ونُصرَةُ الظَّالِمِ، بِمَنْعِهِ مِنْ ظُلمِهِ.

وفِيها: الحَذَرُ مِن الانحِرافِ، الذي تُؤدِّي إليهِ الحَمِيَّةُ، والعَصَبِيَّةُ.

ولَمَّا كانَ الإيمانُ لا بُدَّ مِنهُ؛ للعَمَلِ بالأحكامِ، ومُجانَبَةِ سبيلِ المنافِقِينَ -الذينَ تقدَّمَ ذِكْرُهُم وسيأتِي- فإنَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعا عبادَهُ المؤمنينَ للثَّباتِ على الإيمانِ، والاعتِقادِ، والتَّصدِيقِ، بالكِتابِ الذي أنزَلَهُ، وفيهِ شَرْعُهُ، وأحكامُهُ، وبالكُتُبِ الَّتي أنزَلَ مِنْ قَبْلُ، وفَصَّلَ أركانَ الإيمانِ، وتَوَعَّدَ مَنْ يَكْفُرُ بها، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

---

(١) الرسالة التبوكية (ص٣٢).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ أي: تَبَصَّرُوا بالإيمانِ، وازدادُوا مِنْهُ، وداوِمُوا عليهِ، وادخُلُوا في جميعِ شُعَبِهِ، واستَمْسِكُوا بأركانِهِ ﴿بِٱللَّهِ﴾ في ربوبيَّتِهِ، وأُلوهيَّتِهِ، وأسمائِهِ، وصفاتِهِ، واطمَئِنُّوا، وارْضَوْا بِهِ ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خاتَمِ النَّبيِّينَ، وامتثِلُوا ما أمَرَ بِهِ، واجتَنِبُوا ما نَهى عَنْهُ ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ أي: هذا القرآنِ، آمِنُوا بما فِيهِ، واقبَلُوهُ، واعمَلُوا بما جاءَ بِهِ ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ لَفظَةُ «الكتابِ» هُنا: اسمُ جِنسٍ، يَشمَلُ جميعَ الكُتُبِ السَّابِقَةِ التي أنزَلَها اللهُ، كصُحُفِ إبراهيمَ، وتَوراةِ مُوسَى، وزَبُورِ داودَ، وإنجيلِ عيسَى، وغيرِها، فيَجِبُ الإيمانُ بأنَّها حقٌّ، نَزَلَ مِنْ عندِ اللهِ، وأوحَى اللهُ بها إلى أنبيائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ولَوْ لَمْ نَعلَمْ تفاصِيلَها.

ثُمَّ توعَّدَ عَزَّوَجَلَّ مَنْ كَفَرَ بذلكَ، فقال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ﴾ أي: يُنكِرْهُ، ويَجحَدْهُ، فلا يَرضَى بِهِ ربًّا، أو يُشرِكْ مَعَهُ غيرَهُ ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ﴾ فيُكذِّبُ بوجودِهِم، أو يَجحَدُ بعضَهُم، أو يُعادِيهِم، كفِعْلِ اليهودِ مَعَ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَكُتُبِهِۦ﴾ المُنزَّلَةِ مِنْ عندِهِ ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ الذينَ أرْسَلَهُم إلى خلقِهِ ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ وما فِيهِ مِنَ البَعْثِ، والحسابِ، والمِيزانِ، والحَوْضِ، والصِّراطِ، والجزاءِ، والجنَّةِ، والنَّارِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ أي: تاهَ عَنِ الحَقِّ، وسَلَكَ غيرَ طَريقِه.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

ذِكْرُ الإيمانِ، وأركانِهِ، والتَّأكيدُ على أساسِ الأعمالِ، وما لا تَصِحُّ إلا بِهِ.

وفِيها: وجوبُ التَّصدِيقِ بجميعِ الكُتُبِ السَّماوِيَّةِ، وإنْ لَمْ نعلَمْها كلَّها، ولمْ نعلمْ تفْصِيلَ ما فِيها.

وفِيها: وجوبُ الإيمانِ بالملائِكةِ، والإيمانُ بالملائكةِ يتضمّنُ أربَعةَ أُمورٍ:

الأوّلُ: الإيمانُ بوُجودِهم.

الثَّاني: الإيمانُ بِمَنْ عَلِمنا اسمَه مِنهُم، كَجبْرِيلَ، ومِيكائِيلَ.

الثالثُ: الإيمانُ بما علِمنا مِنْ صِفاتِهم.

الرابعُ: الإيمانُ بما علِمنا مِن أعمالِهِمُ الّتي يَقُومونَ بها، بِأمْرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: الإيمانُ بجميعِ الرُّسلِ، سَواء الذينَ قصَّ اللهُ خَبَرَهُم علينا، أو الذينَ لَمْ يَذْكُرْهُم.

وفِيها: الأمرُ بالإيمانِ الإجماليِّ، والتَّفصِيليِّ.

وفِيها: وَعيدُ الكَفَرَةِ، والمُرتَدِّينَ.

وفِيها: أنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ كُتُبِ اللهِ، ورُسُلِهِ، فآمَنَ ببعضٍ، وجَحَدَ بعضًا، كاليهودِ، والنَّصارَى، فإنَّه كافِرٌ، لا يُعتَدُّ بإيمانِهِ.

وفِيها: الإيمانُ بالرسولِ المَلَكِيِّ، والرسولِ البَشَرِيِّ.

وفِيها: أنَّ القرآنَ خِتامُ الكُتُبِ السماويّة.

وفِيها: أنَّ الضَّلالَ يَتفاوَتُ، وأنَّ بعضَهُ أشدُّ مِنْ بَعْضٍ.

وفِيها: أنَّ مَنْ كَفَرَ بالإيمانِ فقَد ضلَّ، وبَطَلَ عملُهُ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ [المائدة: ٥].

وفِيها: أنَّ الكُتُبَ السَّابِقَةَ نَزَلَ كلُّ كتابٍ مِنْها جملةً، ودُفعَةً واحدةً، كما يدُلُّ عليهِ لفظُ: ﴿أَنزَلَ﴾، وأمَّا القرآنُ: فقد نَزَلَ مُفرَّقًا بحَسَبِ الوَقائِعِ، والأحداثِ، كما تَدُلُّ عليهِ لَفظةُ: ﴿نَزَّلَ﴾ المُفِيدةُ للتَّفريقِ، وهذا مِنْ فَضلِ القرآنِ، وإنزالُهُ هكذا أدعَى للتَّدبُّرِ، والفَهْمِ، والعَمَلِ.

وفِيها: وجوبُ القَبُولِ، والإقرارِ، والإذْعانِ، بأركانِ الإيمانِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ يَزِيدُ؛ وذلكَ لأنَّه أمَرَ المؤمنينَ بالإيمانِ، فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾[1]، وفي هذا ردٌّ على المُرْجِئَةِ.

---

(١) قال أبو عُبيد القاسم بنُ سلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلَوْلا أَنَّ هُناكَ مَوْضِعَ مَزِيدٍ ما كانَ لأَمْرِهِ بالإيمانِ مَعْنًى» الإيمان (ص١٩).
وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَأْمُرُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبادَهُ المُؤْمِنِينَ بالدُّخُولِ في جَمِيعِ شَرائِعِ الإيمانِ، وَشُعَبِهِ، وَأَرْكانِهِ، وَدَعائِمِهِ، وَلَيْسَ هَذا مِنْ بابِ تَحْصِيلِ الحاصِلِ، بَلْ مِنْ بابِ تَكْمِيلِ الكامِلِ، وَتَقْرِيرِه، وَتَثْبِيتِهِ، والاسْتِمْرارِ عَلَيْهِ. كَما يَقُولُ المُؤْمِنُ في كُلِّ صَلاةٍ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ أَيْ: بَصِّرنا فِيهِ، وَزِدْنا هُدَى، وَثَبِّتْنا عَلَيْهِ» تفسير ابنِ كَثير (٢/ ٤٣٤).

وفِيهـا: دَعـوةُ المنافقينَ، الذيـن آمَنُوا ظاهِرًا، إلى الإيـمانِ الحقيقِيِّ، بـأنْ يكونُوا مؤمِنينَ، ظاهِرًا، وباطِنًا.

وفِيهـا: دَعـوةُ أهـلِ الكتابِ، الذيـنَ يَزعُمُـونَ الإيـمانَ بأنبيائِهِـم، وكُتُبِهِـم، إلى الإيمانِ الصَّحيحِ، الذي يَتضمَّنُ الإيمانَ بجميعِ الكُتُبِ، والرُّسُلِ.

وفِيهـا: التَّأكيدُ على الإيمانِ بالقرآنِ؛ لأنَّه ذَكَرَهُ مُسـتقلًّا خاصًّا، وذَكَـرَهُ مَعَ غيرِهِ إجمالًا، والإيمانُ بالقرآنِ يشمَلُ: الإيمانَ بأنَّه كلامُ اللهِ، مُنزَّلٌ غيرُ مَخلوُقٍ، وأنَّه حقٌّ لا باطِلَ فِيهِ، وأنَّه ناسِخٌ لِما قَبْلَهُ، مع وُجوبُ الاستِسلامِ لِما فِيهِ، والعَمَلِ بِهِ.

وفِيها: ذِكْرُ الإيمانِ الواجِبِ، والإيمانِ المُستحبِّ.

وفِيها: تَحذِيرُ العِبادِ مِنَ البُعدِ عنِ الحقِّ، والصَّوابِ.

وبَعدَ أنْ أَمَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بالإيمانِ، وحذَّرَ مِنَ الكُفْرِ، تَوعَّدَ المُرتَدِّينَ المُتردِّدِينَ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ، ثُمَّ يَموتُونَ على الكُفرِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ ﴾.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا ﴾ فحَصَلَ مِنْهُم الإيمانُ مرَّتَـيْنِ، والكفـرُ مرَّتَيْنِ، ثم ازْدادوا كُفـرًا؛ وذلكَ لأنَّ الإيـمانَ لَمْ يَثْبُتْ في قُلُوبِهِـم، قيلَ: المُرادُ بِهِـم: اليهودُ الذينَ آمَنُوا بموسَـى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ثُـمَّ كفَرُوا؛ بعِبادَتِهِـمُ العِجلَ، ثُمَّ آمَنُـوا بالتَّوراةِ، ثُمَّ كَفَرُوا بعِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ثُمَّ ازدادُوا كُفْرًا بمحمدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقيل: هُم أهلُ الكتابِ، الذينَ آمَنُوا بنَبيِّهِـم، ثُـمَّ كفَرُوا بِهِ، وآمَنُوا بالكِتابِ الـذي نَزَلَ عليهِ، ثُمَّ كَفَرُوا بِهِ، ثُـمَّ ازدادُوا كُفرًا بمحمدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقيـلَ: إنَّهم قومٌ مِـنَ العَرَبِ، كانُوا يَتَردَّدونَ بَيْنَ مكَّـةَ، والمدينةَ، فإذا جاؤوا المدينةَ آمَنُوا، وإذا جاؤوا مكَّة كَفَرُوا. وقيل: نزلَتْ في المنافِقينَ، آمَنُوا بألسِـنَتِهِم، ثُمَّ ارتدُّوا، ثُمَّ آمَنُوا، ثُـمَّ ارتـدُّوا، وماتُوا على الكُفرِ، وذَكَرَ ابنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنَّ الآيـةَ فِيمَنْ دَخَلَ في الإيمانِ، ثُمَّ رَجعَ عنهُ، ثُمَّ عادَ إلى الإيمانِ، ثُمَّ رَجَعَ، واستَمَرَّ على ضَلالِهِ، وازدادَ حتَّى ماتَ على الكُفرِ[1].

(١) تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤٣٤).

﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ أي: لا يَعفُو عَنْهُم، ولا توبةَ لهُم؛ وذلك لِبقائِهِم على الكُفرِ حتَّى ماتُوا ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ أي: طريقًا إلى الجنَّةِ، ولا إلى الخَيرِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ مَنِ استقرَّ الإيمانُ في قلبِهِ ثَبَتَ عَليْه، ومَنْ تَردَّدَ فِيهِ، وتَذَبْذَبَ، كانَ عُرضةً للانتِقالِ عنهُ، والتَّلاعُبِ بِهِ.

وفِيها: أنَّ أصحابَ الإيمانِ الصَّحِيحِ لا يَرجِعُونَ عَنْهُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ تَكَرَّرَتْ مِنهُ الرِّدَّةُ، فإنَّه يُستَبْعَدُ مِنهُ أنْ يَموتَ على الإيمانِ، وأنَّ مَنْ تَعوَّدَ الكُفرَ، وتَمَرَّنَ على الرِّدَّةِ، هانَ عليهِ أمرُ الإيمانِ، فلا يَثْبُتُ عليهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ كانتْ هذه حالَهُ، فهُوَ جَديرٌ بالحِرمانِ مِنْ رحمةِ اللهِ، ورِضوانِهِ، ومغفرتِهِ، وإحسانِهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ تكرَّرتْ رِدَّتُهُ يَجِبُ التَّأنِّي في قَبُولِ تَوبَتِهِ؛ حتَّى نَعرِفَ صِدقَهُ، وصلاحَهُ، واستقامَتَهُ، ورُوِي عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّه أخذَ مِنْ هذِهِ الآيةِ: استِتابَةَ المُرتَدِّ -ثلاثًا-[1].

وفِيها: أنَّ الهِدايَةَ بِيَدِ اللهِ، وليسَ العبدُ مستقِلًا بِها، واللهُ أعلَمُ بِمَنْ يَستَحِقُّها.

وفِيها: الحَذَرُ البالِغُ مِنَ التَّقلُّبِ، والتَّذبْذُبِ؛ ولِذلكَ كانَ مِنْ أعظَمِ الأدعيةِ: «يا مُقلِّبَ القُلُوبِ: ثَبِّتْ قلبِي على دِينِكَ».

وفِيها: الحِرصُ على الثَّباتِ على الإيمانِ، والاستِزادَةِ مِنْهُ، وتَرسِيخِهِ في النَّفسِ بالعَمَلِ بشُعَبِهِ.

وفِيها: أنَّ النُّفوسَ المُرتكِسةَ بالرِّدَّةِ المُتكرِّرةِ، ليسَتْ أهلًا للمَغفِرَةِ، وليسَتْ مَحَلًّا للخَيْرِ، والثَّوابِ.

وفِيها: أنَّ الكافِرَ إذا أسلَمَ، يُغفَرُ لَهُ كُفرُهُ السَّابِقُ، فإذا كَفَرَ، ثُمَّ أسلَمَ، ثُمَّ كَفَرَ: عادَ عليهِ وِزْرُ كُفْرِهِ الأوَّلِ، بالإضافَةِ لِما بَعدَهُ.

---

(١) تفسير الطبري (٩/ ٣١٧)، سنن البيهقي (٨/ ٣٦٠).

وفيها: أنَّ الكُفرَ يَزِيدُ، ويَنقُصُ.

وفيهـا: أنَّ اللهَ يَغفِرُ لِصاحِبِ الإيمانِ، إذا استمرَّ عليهِ إلى المَـماتِ، حتَّى لَوْ تكرَّرَتْ مِنْهُ الرِّدَّةُ مِنْ قَبْل.

وقد مَضَى في سورةِ آلِ عمرانَ ذِكْرُ عقوبَةِ المُرتَدِّ الذي يَكفُـرُ، ثُمَّ يَزدادُ كُفرًا، ويموتُ على ذلكَ[1]، وأمَّا في هذا الموضِعِ مِنْ سُورةِ النِّسـاءِ: فإنَّه ذَكَرَ تردُّدَهُ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ، ثُمَّ استمرارَهُ على الكُفرِ، وازديادَه مِنهُ، ولعلَّ هـذا -واللهُ أعلَمُ-؛ لأنَّ آيةَ الرِّدَّةِ في سُورةِ النِّسـاءِ جاءتْ في سِياقِ ذِكْرِ المنافِقينَ، والمُنافِقُ مِنْ طَبيعتِهِ التَّذبْذُبُ، والتَّردُّدُ، في الإيمانِ؛ ولذلـك قال الله بعدهـا: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَعْنِي: أَنَّ المُنافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الصِّفَةِ؛ فَإِنَّهُمْ آمَنُوا، ثُمَّ كَفَرُوا، فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ»[2].

وقد اختلفَ العلماءُ في توبَةِ المُرتَدِّ، هل تُقبَلُ؟ والرَّاجِحُ: أنَّها تُقبَلُ، وهو قولُ أكثَرِ أهلِ العِلمِ؛ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].

وكذلـكَ اختلـفَ أهلُ العِلمِ في توبةِ مَنْ تكرَّرتْ رِدَّتُهُ، فقـال بعضُهُم: لا تُقبلُ، ويُقتَلُ؛ لأنَّـه لا يُوثَـقُ بتوبَتِـهِ، وإنَّ تعدُّدَ رِدَّتِهِ دليلٌ عـلى كَذِبهِ في تَوبَتِهِ، فيُقتَلُ، وأمـرُهُ إلى اللهِ. وقالَ جمهورُ العلماءِ: إنَّ توبَتَهُ تُقبَلُ ظاهِرًا، وتَجري عليهِ أحكامُ الإسلامِ، وهَذا هُوَ الراجِحِ.

والخـلافُ بـين العلماءِ، في قَبولِ توبَتِـهِ في الظاهِرِ مِن أحكامِ الدّنيا، وتَـرْكِ قتلِه، وثبوتِ أحـكامِ الإسْـلامِ في حقِّـه، وأمَّا قَبـولُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَها في الباطِـنِ، وغُفرانُه لِمَنْ تـابَ، وأقلَعَ -باطِنًا وظاهِرًا-: فَلا خِلافَ فِيهِ[3].

وفي الآيـةِ: أنَّ الإيمانَ الخالِـصَ الثَّابِتَ، الذي ذاقَ صاحبُهُ طعمَهُ، لا يَتَخلَّى صاحبُه عنْهُ، بخِلافِ مَنْ كانَ أَمْرُ الإيمانِ هيِّنًا عندَهُ، فإنَّه سُرعانَ ما يَترُكُهُ.

---

(١) في قولِـهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾ [آل عمران: ٩٠-٩١].

(٢) تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤٣٥).

(٣) انظر: المُغني (٩/ ٨)، مجموع الفتاوى (١٦/ ٣٠).

وفِيها: أنَّ مِنْ شُرُوطِ صحَّةِ إيمانِ المَرءِ: أنْ يَمُوتَ عليهِ.

وفِيها: التَّأكيدُ على الثَّباتِ على الإيمانِ حتَّى المَماتِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صِنفَ المُرتدِّينَ، أتبعَهُ بذِكْرِ المنافِقينَ؛ تَهدِيدًا، ووعِيدًا، وبيانًا لصفاتِهم، وأعمالِهم، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾.

﴿بَشِّرِ﴾ يا محمدُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، والأصلُ في البِشارَةِ أنَّها للأخبارِ السَّارَّةِ، وذلك أنَّ النَّفسَ إذا بُشِّرتْ، انبَسَطَتْ بَشرَتُها سُرُورًا، وتُستَعْمَلُ البِشارَةُ في الإخبارِ بالأمرِ السَّيِّئِ أحيانًا، أو على سَبيلِ التَّهكُّمِ، والاستِهزاءِ[1] ﴿ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ الذينَ يُبطِنُونَ الكُفرَ، ويُظهِرونَ الإسلامَ، ويَتهكَّمُونَ بالمسلمينَ، ويَخدَعونَهُم. والنِّفاقُ: مِنْهُ ما هُوَ نِفاقُ اعتِقادٍ، ومِنْهُ ما هو نِفاقُ عَمَلٍ، والمَقصودُ بالنّفاق في هذِه الآيةِ: الأوَّلُ. ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي: مُوجِعًا ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾ ويجعلُونَ ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ المُعادِينَ للمؤمِنينَ ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ أنصارًا لهُم، وحُلفاءَ ﴿مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فيَقتَصِرونَ على الكفَّارِ في المُوالاةِ، ويُعرِضُونَ عنِ المؤمنينَ، ويُمالِئُونَ الكفَّارَ عليهِم ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ أي: أيطلُبُ هؤلاءِ المنافقونَ -بمُوالاةِ الكفَّارِ- الغَلَبَةَ، والقوَّةَ، عندَهُم؟! ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ كلَّها له عَزَّوَجَلَّ في الدُّنيا، والآخِرَةِ، يُؤتِيها مَنْ يَشاءُ.

وفي الآيَتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّ المنافِقَ، والمُرتدَّ، يَجمَعُهُما التَّذبْذُبُ في الإيمانِ.

وفيهما: استهزاءُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأهلِ النِّفاقِ -جزاءً وِفاقًا-؛ لاستِهزائِهِم بالإيمانِ، وبالمؤمنينَ.

---

(١) قيل: البشارة: كلُّ خبرٍ تتغيَّرُ به بشَرةُ الوجْهِ، سارًّا كان، أو غَيْرَ سارٍّ. وقيل: إذا جاءتْ مُطلَقة فإنّما عُرفُها في المَحبوبِ، وإذا أُريد استعمالُها في المكروهِ جاءت مُقيَّدة. انظر: تفسير ابن عطية (٢/ ١٢٥)، اللباب (٧/ ٧٥).

وفيهـما: أنَّ للمنافِقِـينَ عذابًا في الدنيا بأيـدِي المؤمنينَ، وبما يُصِيبُ نُفُوسَـهم مِنَ القَلَقِ، والاضطـرابِ، والكآبـةِ، وخَوفِهِـم مِنِ انكشـافِ أمرِهِم، وأمَّـا في الآخرةِ: فَهُـم في الدَّركِ الأسفلِ مِنَ النَّارِ.

وفيهما: بيانُ التَّحالُفِ بَيْنَ كفَّارِ الباطِنِ، وكفَّارِ الظاهِرِ.

وفيهما: تَحذِيرُ المؤمنينَ مِنْ صِلاتِ المنافِقِينَ بالكافِرِينَ، وعلاقاتِهِمُ الخَفيَّةِ.

وفيهـما: أنَّ المنافِقِـينَ يَظنُّـونَ بـأنَّ العاقِبَـةَ، والغَلَبَـةَ -دائمًا- للكفَّـارِ؛ ولذلـكَ يَعقِدُونَ الأحلافَ مَعَهُم.

وفيهما: أنَّه لا عِزَّةَ للكفَّارِ، فكيفَ تُبتَغَى عندهم؟ وأنَّ تغلُّبَهُم -لَو حَصَلَ- فهو مؤقَّتٌ، وسيَبُوؤُونَ بالهزيمةِ، هُمْ وأعوانُهُم، وحلفاؤُهُم.

وفيهما: أنَّه يَجِبُ على أهلِ الإيمانِ طَلَبُ العِزَّةِ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، واستِمدادُها مِنْهُ.

وفيهما: أنَّ العزَّةَ الحقيقيَّةَ تكونُ في الإيمانِ باللهِ، والعَمَلِ بكتابِهِ.

وفيهما: أنَّ الإعراضَ عنِ الهدايةِ هو سببُ الذُّلِّ، والخُضُوعِ للأعداءِ.

وفيهما: تَهييجُ المؤمنينَ على طَلَبِ العِزَّةِ مِنْ رَبِّ العالَمِينَ.

وفيهما: المُحاربةُ النَّفسيَّةُ لأهلِ النِّفاقِ.

وفيهـما: أنَّ البَـشَرةَ -كـما تَتَغـيَّرُ بالإخبارِ بما يَسُرُّ، فتَنْبَسِـطُ، وتَسـتَنِير-، فكذلِـكَ تتغيَّرُ بالإخبارِ بما يَسُوءُ، ويَضُرُّ، فتُظلِمُ، وتكْفَهِرُّ.

وفيهما: مُصارحةُ المنافقينَ بما أعدَّ اللهُ لَهُم.

وفيهما: بيانُ استِحقاقِهِم للعذابِ المؤلِمِ المُوجِعِ، وأنَّهُم في الدَّركِ الأسفَلِ مِنَ النَّارِ.

وفيهـما: أنَّ ابتِغاءَ المنافِقينَ العزَّةَ عندَ الكافِرينَ: هو طَلَبُها ممَّنْ لا يَملِكُها، بِمثابَةِ اللُّجوءِ إلى المُفْلِسِ؛ للاستِمدادِ مِنْهُ.

وفيهما: أنَّ وعيدَ اللهِ للمنافقينَ بالعذابِ حاصِلٌ، لَنْ يَتَخلَّفَ.

وفيهما: أنَّ تأسِيسَ التَّحالُفاتِ على الحساباتِ الخاطِئةِ المُنطَلِقةِ مِنْ حُبِّ الدُّنيا، وسُوءِ الظَّنِّ باللهِ، سيُؤدِّي بأصحابِها إلى الخَسارَةِ، والمنافِقونَ كانوا يَظُنُّونَ زَوالَ دَوْلَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينةِ، وأنَّ أمرَهُ مؤقَّتٌ؛ ولذلِكَ عَقَدوا حِلْفَهُم مَعَ اليهودِ، والمُشرِكينَ.

وفيهما: وجوبُ موالاةِ أهلِ الإيمانِ.

وفيهما: أنَّ المنافِقينَ يَشعُرونَ بالضَّعفِ، فيطلُبُونَ الاعتِزازَ.

وفيهما: أنَّ مَنِ اعتزَّ بغَيرِ اللهِ هانَ، ومُعاقبةُ المنافِقينَ بنَقِيضِ قَصْدِهِم؛ فإنَّهم لمَّا أرادُوا الاستِقواءَ بالكفَّارِ أذلَّهُمُ اللهُ، وأخزَى الكفَّارَ.

وفيهما: أنَّ مِنْ صفاتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: العزَّةَ، ومِنْ أسمائِهِ: العزيزَ.

وفيهما: تَثبيتُ المؤمنينَ ببيانِ وَهْنِ أعدائِهِم، واضمِحلالِ تَحالُفاتِهِم.

وفيهما: أنَّ عاقبةَ العزَّةِ، والغَلَبةَ، تكونُ لأولياءِ اللهِ؛ كما قالَ في الآيةِ الأخرى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

وفيهما: أنَّ الاعتزازَ باللهِ يُثمِرُ التَّعالي على الباطِلِ.

وفيهما: أنَّ أنواعَ الاعتِزازِ بالدُّنيا عاقبَتُها الخِزيُ في الدنيا، والعذابُ في الآخرةِ، كَمَنِ انتَسَبَ إلى آباءٍ كفَّارٍ، يُريدَ بِهِم عزًّا، وفَخْرًا، فهو مَعَهُم في النَّارِ.

وفيهما: أنَّ اللهَ قد تكفَّلَ بنصرِ دِينِهِ، وعبادِهِ المؤمنينَ.

وفيهما: تَحريمُ مُوالاةِ الكفَّارِ.

وفيهما: أنَّ بعضَ الكفَّارِ قد يُوالِي بعضًا، لا لأجْلِ المُماثلَةِ في الدِّينِ، والعقيدةِ، ولكِنْ تَجْمَعُهُم عداوةُ المؤمنينَ.

وفيهما: هَيبةُ أهلِ الإيمانِ، لِدرجةِ أنَّ أصنافَ الكفَّارِ يَشعُرُونَ بحاجةِ بعضِهِم إلى بَعضٍ، في مُواجَهَةِ مُعسكَرِ أهلِ الإيمانِ.

وفيهما: استعمالُ أسلوبِ الإنكارِ، والتَّوبيخِ، والذَّمِّ، والتَّجهيلِ، مَعَ الأعداءِ.

وفيهما: أنَّ تَرْكَ مُوالاةِ أهلِ الإيمانِ، والسَّعْيَ في مُوالاةِ أهلِ الكُفرِ، والطُّغيانِ، مِن صِفاتِ المُنافِقينَ.

وفيهما: أنَّ المنافِقَ يطلُبُ العزَّةَ عندَ المشركينَ، ثُمَّ إنَّ المُشركينَ يَطلبونَ العزَّةَ مِنْ أصنامٍ لا تُبصِرُ، ولا تَسْمَعُ، ولا تَضُرُّ، ولا تَنْفَعُ، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم: ٨١-٨٢].

وفيهما: أنَّه لا يكونُ الإنسانُ قادِرًا، إلا بإقدارِ اللهِ لَهُ، ولا يكونُ عزيزًا، إلا بإعزازِ اللهُ لَهُ.

وفيهما: أنَّ العِزَّةَ -كُلَّها- للهِ وَحْدَهُ، ولِمَنْ جعَلَها لَهُ، كما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، وقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وفيهما: المُواجهةُ القويَّةُ، والمُصارحةُ الحاسِمةُ، مَعَ المنافِقينَ، وإنذارُهُم بعذابِ اللهِ.

وفيهما: الاستِغناءُ عمَّا يَضُرُّ مِنَ العَلائِقِ مع الخلائِقِ، وتَعليقُ القلبِ بالقَوِيِّ الخالِقِ.

ولَمَّا نَهَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن مُخالَفَتِهِم -أي: الكفَّارِ- نَهَى عَنْ مُجالَسَتِهِم، يعني: في حالِ كلامِهِم بالكُفرِ، واستِهزائِهِم بآياتِ اللهِ، وبَيَّنَ عَزَّوَجَلَّ العَلاقةَ بَيْنَ المُنافِقينَ والكفَّارِ، في حُضورِ مجالِسِ الكُفرِ في الدُّنيا، واشتِراكِهِم -بَعدَ ذلكَ- في عذابِ الآخرةِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ﴾ العليُّ الأعلى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا مَنْ يُظهِرُ الإيمانَ مِنْ صادِقٍ، ومنافِقٍ ﴿فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني: قولَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورةِ الأنعام: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقالَ هنا: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ﴾ يا أيُّها الجُلوسُ ﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الشَّرعيَّةَ، التي أنزَلَها في كِتابِهِ ﴿يُكْفَرُ بِهَا﴾ جَحْدًا، وانتِقاصًا، ونحوَ ذلكَ ﴿وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ تهكُّمًا، وسُخريةً: ﴿فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ﴾ لا ترضَوْا بالبَقاءِ مَعَ المستهزِئِينَ، بَلْ غادِرُوا المَجلِسَ، واترُكُوهُ؛ غَضَبًا للهِ عَزَّوَجَلَّ ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ أي: غَيرِ الحديثِ الذي يَكفُرُونَ فِيهِ بآياتِ اللهِ، ويَستهزِئُونَ بها ﴿إِنَّكُمْ﴾ في حالِ استِمرارِكُم،

وقُعُودِكُم ﴿إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ في الإثـمِ، وقالَ القرطُبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَـدَلَّ بِهَذا عَلَى وُجُوبِ اجْتِنابِ أَصْحـابِ المَعـاصِي إذا ظَهَرَ مِنْهُـمْ مُنْكَرٌ؛ لِأَنَّ مَـنْ لَمْ يَجْتَنِبْهُـمْ فَقَـدْ رَضِيَ فِعْلَهُمْ، والرِّضا بِالكُفْرِ: كُفْرٌ»[1].

وكَـما نَهَـى اللهُ المؤمنـينَ بمكَّةَ عنِ الجُلُوسِ مَـعَ المشركينَ حالَ خَوْضِهِـم في الكُفرِ، فقد نَهاهُـم -أيضًـا- في المدينةِ، ونَهَى كلَّ مَنْ يُظهِرُ الإيمانَ عنِ الجُلُوسِ في مَجالِسِ الكُفرِ، وكانَ بعـضُ يهـودِ المدينةِ يَفعلُـونَ في ذلك فِعْـلَ مُشرِكِي مَكَّةَ، وقـد كانَ بعضُ المسـلمينَ بمكَّةَ، يُضطَـرُّ للجلـوسِ مَعَ بعضِ الكفَّارِ المُسـتهزِئِينَ؛ اتقـاءً لضُرِّهِم وأذاهُم، وقـد زالَ هذا في المدينَـةِ، بـما أعزَّ اللهُ بِهِ المؤمنينَ، فكانَ الذينَ يَجلِسُـونَ إلى اليهودِ، هُم مِـنَ المنافِقينَ؛ ولِذلكَ توعَّدَهُمُ اللهُ بالجَمعِ بَيْنَهم في النَّارِ، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ مُنافِقِي أهلِ المدينةِ، وغيرِهـا ﴿وَٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: كفَّـارِ أهلِ مكَّةَ مِنَ المشركينَ، وكفَّارِ أهـلِ المدينةِ مِنَ اليهودِ، وغيرِهِم ﴿فِي﴾ نارِ ﴿جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

التَّحذيـرُ البلِيـغُ مِنْ مَجالِسِ الاستِهزاءِ بالدِّينِ، وبيـانُ خطَرِها، وأنَّها قـد تُخرِجُ الجالِسَ فيها عنِ المِلَّةِ، والدِّينِ، فإذا كانَ راضيًا بما قيلَ فيها، فهو وأصحابُها في الكُفرِ سواءٌ؛ لأنَّ مَنْ رَضِيَ بالكُفـرِ فهو كافِرٌ، ومَنْ جالَسَـهُم مُجاملةً، وهو يَعتقِدُ بُطلانَ ما يقولُونَ، فهو فاسِـقٌ؛ لاختيـارِهِ الجُلوسَ، وعدمَ الإنكارِ، وتَرْكِ المُغادَرَةِ، ومَـنْ جَلَسَ فيها مُكرَهًا، أو لِينقِلَ ما يُقالُ فِيها إلى المسلمينَ؛ لِيحذَرُوا، ونحوِ ذلكَ، فليس عليه شيءٌ.

وفي الآيةِ: خُطورةُ شأنِ الجلِيسِ، وتأثُّرُ مُجالِسِهِ بِهِ.

وفِيها: وجوبُ تَجنُّبِ أهلِ المعاصِي.

وفِيها: تَواصِي أهلِ الكُفرِ بِعداوَةِ الدِّينِ، والاستِهزاءِ بآياتِ ربِّ العالمينَ.

وفِيها: أنَّ عَدْوَى مُخالَطَةِ الكفَّارِ تَسري إلى القلبِ، فتُفْسِدُهُ.

---

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٤١٨).

وفِيها: أنَّ مَنْ حَضَرَ مُنكَرًا، فَعَلَيهِ أنْ يُنكِرَهُ، ويسعَى في إزالَتِهِ، فإنْ عَجَزَ: وَجَبَتْ عليهِ المُغادَرَةُ.

وفِيها: تَأكيدُ القرآنِ المَدَنِيِّ على حقائِقِ القرآنِ المَكِّيِّ، وهذا مِنْ معانِي أنَّ القرآنَ مَثانِي.

وفِيها: أنَّه يَجوزُ الجلوسُ مَعَ الكافِرِ إذا خَلا المَجْلِسُ مِنَ المُنكَرِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ كانُوا يَركَنُونَ إلى المشركينَ، واليهودِ، ولَمَّا تَشابَهتْ قُلُوبُهُم اشتَرَكُوا في المَجالِسِ.

وفِيها: غَيظُ المنافِقِينَ، والكفَّارِ، مِنْ أهلِ الإيمانِ؛ ولِذلكَ اجتَمَعُوا على الطَّعنِ في كتابِ اللهِ.

وفِيها: وجوبُ تَعظِيمِ وتوقِيرِ آياتِ اللهِ.

وفِيها: مَنعُ المؤمنينَ مِنْ حُضُورِ مَجالِسِ الكُفرِ؛ لإظهارِ التَّمايُزِ بَيْنَهم، وبَيْنَ المنافِقينَ.

وفِيها: أنَّ البقاءَ في مَجلِسِ المُنكَرِ، يُضعِفُ الإيمانَ، ويُنافِيهِ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ، واليومِ الآخِرِ، فلا يَجلِسْ على مائِدَةٍ يُدارُ عليها بالخَمْرِ**»[1].

وفِيها -مع التي قبلها-: الإشارةُ إلى العَلاقةِ بَيْنَ المُجالَسَةِ، والمُوالاةِ، وأنَّ كَثرةَ المُجالَسَةِ تؤدِّي إلى المُوالاةِ، وكَمْ مِنْ أُناسٍ كانوا مِنْ أهلِ الاستِقامَةِ، فلَمَّا كَثُرتْ مُجالَسَتُهُم لأهلِ الفِسقِ، والنِّفاقِ، انحَرَفُوا، وزاغُوا.

وفِيها: أنَّ الرِّضا بالمَعصيةِ: مَعصيةٌ، وإنْ لمْ يَفعلْها.

وفِيها: أنَّ أوَّلَ الشَّرِّ: سَماعُ الشَّرِّ، وبَعضُ النُّفُوسِ ضعيفةٌ، تَتَخطَّفُها الشُّبُهاتُ، ويَسرِي إليها حبُّ المُشارَكَةِ في المحرَّماتِ.

وفِيها: ردٌّ على مَنْ أجازَ مُجالَسَةَ أهلِ الكُفرِ، والفُسُوقِ، والعِصيانِ، وسمَّى ذلكَ تسامُحًا، ومُرونَةً، وحِيادِيَّةً، وحُسنَ مُعامَلَةٍ، ونحوَ ذلكَ.

---

(١) رواه الترمذي (٢٨٠١)، وقال: «حسنٌ غريب»، وأحمد (١٤٦٥١)، وقال الحافظُ في الفتحِ (٩/ ٢٥٠): «إسنادُه جيد».

وفِيها: وُجوبُ إظهارِ المُخالَفَةِ للمُشرِكِينَ، والفاسِقِينَ.

وفِيها: أنَّ الحُكْمَ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ، وُجودًا، وعَدَمًا.

وفِيها: أنَّ الرَّاضِي شَرِيكٌ.

وفِيها: تَحرِيمُ تَهيئَةِ المَجالِسِ لأصحابِ الإثمِ، والعُدوانِ؛ لأنَّ ذلكَ مِن إعانَتِهم، وإعانَتُهم أشدُّ منَ القُعُودِ معهُم.

وفِيها: أنَّه يَحرُمُ الوُقُوفُ مَعَ أهلِ المُنْكَرِ، أو الاضطِجاعِ؛ إذْ ليسَ المقصودُ مِنَ الآيةِ: القُعُودَ نفسَهُ، وإنَّما المُرادُ: المُكثُ، والبقاءُ، على أيِّ حالٍ كانَ، وإنَّما عبَّرَ بالقُعُودِ؛ لأنَّه هو الغالِبُ في المَجالِسِ.

وفِيها: تَأييدُ الإعراضِ المَذكورِ في آيةِ الأنعامِ، بالنَّهيِ عنِ القُعُودِ في آيةِ النِّساءِ.

وفِيها: تقديمُ ذِكرِ المُنافِقِينَ على الكفَّارِ؛ تَنْبِيهًا على العدوِّ الأخفَى.

وفِيها: أنَّ إنكارَ المُنكَرِ يَمنَعُ انتشارَهُ بَيْنَ النَّاسِ، والتَّهاوُنَ في الإنكارِ يُؤدِّي إلى الانتِشارِ.

وفِيها: التَّنبيهُ على خُطُورَةِ كُفرِ الاستِهزاءِ، والاستِهزاءُ بالشَّرعِ مِنْ أبرَزِ صفاتِ المنافِقينَ.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ مِنْ جِنسِ العَمَلِ؛ فكما اجتَمَعَ الكُفَّارُ والمنافقونَ في الدُّنيا على الطَّعنِ في آياتِ اللهِ، فكذلِكَ يَجمَعُهُم اللهُ في جهنَّمَ يومَ القِيامةِ.

وفِيها: تَحريمُ الاجتِماعِ على أيِّ باطِلٍ كانَ.

وفِيها: التَّحذيرُ مِنْ جُلساءِ السُّوءِ، ومَفهومُهُ: الحِرْصُ على مُجالَسَةِ الصَّالِحِينَ.

وفِيها: إظهارُ الغَضَبِ للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفِيها: أنَّ كلَّ مَنْ يَحمِلُهُ هَواهُ، وتَعَصُّبُهُ، لِبدعَتِهِ، أو مَذهَبِهِ، أو مَنهَجِهِ، على الاستِهزاءِ بآيةٍ، أو حديثٍ، فإنَّه داخِلٌ في هذِهِ الآيةِ.

ثُمَّ زادَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في بيانِ أعمالِ هؤلاءِ المنافِقينَ، وصفاتِهِم؛ ليَزدادَ حَذَرُ المؤمنينَ مِنْهم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمۡ فَإِن كَانَ لَكُمۡ فَتۡحٞ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمۡ نَكُن مَّعَكُمۡ وَإِن كَانَ لِلۡكَٰفِرِينَ نَصِيبٞ قَالُوٓاْ أَلَمۡ نَسۡتَحۡوِذۡ عَلَيۡكُمۡ وَنَمۡنَعۡكُم مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا ١٤١﴾.

﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمۡ﴾ أي: يَنتَظِرونَ، ويَترَقَّبونَ الأحداثَ، مُتمنِّينَ زوالَ دولةِ المُسلِمِينَ، والتَّربُّصُ: تَرَقُّبٌ مَعَ مُلاحَظَةٍ. ﴿فَإِن كَانَ لَكُمۡ﴾ أيُّها المؤمنونَ ﴿فَتۡحٞ﴾ نصرٌ، وظَفرٌ، وغَنيمةٌ ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بتوفيقِهِ، وقُدرتِهِ، ونِعمَتِهِ ﴿قَالُوٓاْ أَلَمۡ نَكُن مَّعَكُمۡ﴾ جَعَلُوا يَتَودَّدونَ إلى المؤمنِينَ، ويقولونَ: أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُم؟ -أي: في الظَّاهِرِ- أَلَسْنا مِنْكُم، ومِنْ مُعَسكَرِكُم؟ فلا تَحرِمُونا مِنَ الغَنيمةِ ﴿وَإِن كَانَ لِلۡكَٰفِرِينَ نَصِيبٞ﴾ أي: غَلَبةٌ، وفَوْزٌ في القِتالِ، كما وَقَعَ يومَ أُحُدٍ ﴿قَالُوٓاْ﴾ أي: قال المنافِقونَ للكفَّارِ: ﴿أَلَمۡ نَسۡتَحۡوِذۡ عَلَيۡكُمۡ وَنَمۡنَعۡكُم مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أي: ساعَدْناكُم في الباطِنِ حتَّى انْتَصَرتُم، والاستِحواذُ في اللُّغةِ: الإحاطَةُ بالشَّيءِ، فالمعنَى أيضًا: أَلَمْ نَتولَّ شُؤونَكُم، ونُحِطْكُمْ بالعِنايةِ، والنُّصرَةِ، وإمدادِكُم بأخبارِ المسلمينَ، وحَمَيْناكُم مِنْهُم، وخَذَلناهُم؟ ﴿فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ﴾ يا أيُّها المؤمنونَ، ويا أيُّها المنافِقونَ ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ بالثَّوابِ، والعِقابِ، والنَّعيمِ، والعَذابِ ﴿وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ﴾ وهذا مِنْ سُننِهِ، وعادَتِهِ في خَلقِهِ ﴿لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا﴾ أي: لا يُمكِنُ أنْ يَجعَلَ الغلَبَةَ، والتَّسلُّطَ، والظُّهورَ، للكفَّارِ على المؤمنينَ مُستمرًّا، ولا دائِمًا، وإنَّما هِيَ أيامٌ يُداوِلُها بَيْنَ هؤلاءِ، وهؤلاءِ، حتَّى يأتِيَ وَعدُهُ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

تمنِّي المنافِقينَ زَوالَ الإسلامِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ علاماتِ المنافِقِ: أنّه يُحاوِلَ البَقاءَ مَعَ الفَريقَيْنِ.

وفِيها: أنَّ الرُّسُلَ تُبتَلَى، ثُمَّ يكونُ لها العاقِبةُ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ مَعَ المؤمنينَ في الظَّاهِرِ، ومَعَ الكفَّارِ بالباطِنِ.

وفِيها: دَناءَةُ نُفُوسِ المُنافِقِينَ، فإنَّهم يَتَودَّدونَ إلى المؤمنينَ في حالِ انتِصارِهِم، فإذا جَرَتْ عليهِم مُصيبَةٌ، سَلَقُوهُم بألسنَةٍ حِدادٍ.

وفِيهـا: أنَّ المنافِـقَ يُصانِعُ، ويُدارِي، لأجلِ البقـاءِ، ونَيْلِ الغَنيمَةِ، والدُّنيـا، والنَّجاةِ مِنَ الأذَى.

وفِيها: بِشارَةٌ للمؤمِنينَ بأنَّ تَسلِيطَ الكُفَّارِ لا يَدُومُ، وأنَّ دولةَ الإسلامِ باقيةٌ إلى قِيامِ السَّاعةِ.

وفِيها: تَحرِيمُ تَسلِيطِ الكافِرِ على المؤمِنِ في الدُّنيا.

وفِيها: أنَّ انتصارَ الكافِرِ في الدُّنيا لا يُسـمَّى فَتْحًا؛ ولِذلك سمَّاهُ اللهُ: (نَصِيبًا)؛ دِلالَةً على أنَّه أمرٌ دُنيوِيٌّ وضِيعٌ، وسمَّى انتصارَ المُسلِمينَ: (فَتْحًا)؛ لأنَّه شيءٌ عظيمٌ، ونِعمةٌ كُبرَى.

وفِيها: تَلوُّنُ المُنافِقِ، وتَقَلُّبُهُ.

وفِيها: أنَّ ما فاتَ المسلمينَ مِنْ نَصرٍ، ومَغْنَمٍ، في الدُّنيا، فإنَّ اللهَ سيُعوِّضُهم خيرًا منْهُ يومَ القِيامَةِ، يومَ يَحكُمُ بَيْنَهم، وبَيْنَ خُصُومِهِم.

وفِيهـا: أنَّ غَلَبَةَ الحُجَّـةِ، والبيانِ، مُسـتمرةٌ للمؤمِنينَ على الكافِرِيـنَ في الدُّنيا، بخِلافِ الغَلَبَةِ المادِيَّةِ بالسَّيفِ، والسِّنانِ.

وفِيها: أنَّ المؤمنينَ لا يَحصُلُ لهم في الدُّنيا استِئصالٌ كُلِّيٌّ.

وفِيهـا: أنَّ الكفَّـارَ يَنتَـصِرُونَ في الدُّنيا -أحيانًـا-، بَيْنَما نَصرُ المُسـلِمِينَ يَقَـعُ في الدُّنيا، ويَسـتَمِرُّ في الآخرَةِ، كما قـالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

وفِيها: تَثبيتُ المؤمنينَ بالبَشائِرِ.

وفِيها: تَحذِيرُهُم مِنَ العَدُوِّ المُجاهِرِ الظَّاهِرِ، والعَدُوِّ المُصانِعِ الخَفِيِّ.

وفِيها: الوَعدُ بحُسْنِ العاقِبَةِ.

وفِيها: أنَّ المُسلِمَ عَزيزٌ بدِينِهِ، ولَوْ أُصِيبَ.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ مُضطرِبٌ، مُتذَبذِبٌ، يَدورُ مَعَ مصلَحَتِهِ الدُّنيويَّةِ.

وفِيها: أنَّ البقاءَ مَعَ المسلِمينَ في الظَّاهِرِ، لا يَعنِي إسلامًا بالضَّرورَةِ؛ فإنَّ المنافِقينَ كفَّارٌ، بالرَّغمِ مِنْ بَقائِهِم مَعَ المسلِمينَ في الظَّاهِرِ.

وفِيها: وُجوبُ محبَّةِ انتصارِ المُسلِمينَ، وكراهَةِ هَزيمَتِهم.

وفِيها: وُجوبُ البقاءِ مَعَ أهلِ الإيمانِ، وعَدَمِ التَّخلِّي عَنْهُم في العُسْرِ، واليُسرِ، والشِّدَّةِ، والرَّخاءِ.

وفِيها: الرَّدُّ على مَنْ يَظُنُّ أنَّ المَيلانَ مَعَ الرِّيحِ حيثُ مالَتْ، والتَّقلُّبَ، والتَّلوُّنَ، بحَسَبِ مُجْرَياتِ الأحداثِ، أنَّه حِكمَةٌ، وذَكاءٌ، بَيْنَما هُوَ في الغالِبِ نِفاقٌ، وخِداعٌ، ودناءَةٌ.

وفِيها: أنَّه لا يُقتَلُ مُسلِمٌ بكافِرٍ، ولا يَجوزُ تَمكينُ الكافِرِ مِنْ نِكاحِ مُسلِمَةٍ؛ لأنَّ الزَّوجَ فَوقَ الزَّوجةِ.

وفِيها: عَدَمُ جوازِ تَولِيَةِ الكافِرِ نِكاحَ امرأةٍ مُسلمةٍ، حتَّى ولَوْ كانَت ابنَتَهُ، أو أُختَهُ.

وفِيها: أنَّ ما يُعطاهُ الكفَّارُ مِنْ نَصِيبٍ في الدُّنيا، هُوَ: ابتلاءٌ، ومِحنَةٌ، وليسَ فَضلًا، ولا خَيْرًا.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ له حَظٌّ مِنَ الغَنيمةِ؛ لأنَّه يُعامَلُ بالظَّاهِرِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقَ مَنَّانٌ، كما في قولِهم ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾، وهذا مِنْ أخلاقِهِ الذَّميمةِ.

وفِيها: الاجتِهادُ عندَ حُدوثِ النَّصرِ، أو الهزيمةِ، بتَوضِيحِ حقائِقِ الأمُورِ؛ لأنَّ المنافِقينَ يَنشَطُونَ عندَ ذلكَ، ويَحدُثُ التِباسٌ عِندَ كَثيرٍ مِنَ العامَّةِ.

وفِيها: تَكريمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لجِهادِ المؤمنِينَ، وتَسمِيَتُهُ فَتْحًا، فهُوَ يَفتَحُ الطَّريقَ لَهُم إلى الجنَّةِ، ويَفتَحُ الطَّريقَ للنَّاسِ للهِدايةِ، ويَفتَحُ أبوابَ الخيرِ للعالَمِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَنصُرُ دِينَهُ، ويُعلِي كَلِمتَهُ، وأنَّ فَتحَهُ على المُسلِمينَ أثَرُهُ باقٍ، بَيْنَما حَظُّ الكافرينَ دُنيوِيٌّ، سَريعُ الزَّوالِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقينَ يَعملُونَ لِمصلحةِ الكفَّارِ باستِمرارٍ، فيَجتَهِدونَ في حِمايةِ أَسْراهُم، وإبقائِهِم سالِمينَ، ويُوهِنونَ عَزائِمَ المؤمِنينَ، ويَتَجسَّسُونَ عليهِم، ويُقَوُّونَ أمرَ الكفَّارِ، ويُراسِلُونَهم، ويُسَرِّبُونَ إليهِم أخبارَ المُسلِمينَ.

وفِيها: مَيلانُ المنافِقِ مَعَ صاحِبِ الحَظِّ في الدُّنيا، وتَملُّقُهُ، والذِّلَّةُ لَهُ.

وفِيها: إخبارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المؤمنينَ بدواخِلِ الأعداءِ.

وفِيها: تَعزِيَةُ المُسلمينَ بما يُصيبُهُم في الدُّنيا مِنْ أذًى مُؤقَّتٍ، بما يكونُ لَهُم مِنْ حُسنِ العاقبةِ.

وفِيها: أنَّ الكافِرَ لا يَرِثُ المُسلِمَ[1].

ويُؤخَذُ مِنْ قولِهِ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ ...﴾ **الآية:** أنَّ وَعدَ اللهِ صادِقٌ، ولا يُخلِفُ اللهُ المِيعادَ، ومعلومٌ أنَّ (لَنْ) نفيٌ لِحدوثِ الأمرِ في المُستقبلِ، فإنْ كانَ في الدُّنيا، فإنَّ اللهَ قدَّرَ أنْ لا يَستَمِرَّ تَسلُّطُ الكفَّارِ على المُسلمينَ، وإذا حَدَثَتْ غَلَبَةٌ للكفَّارِ، فإنَّها تَزُولُ، ويَعقُبُها نَصرٌ للمسلمينَ، وهكذا أيامُ الدُّنيا يُداوِلُها بَيْنَ الفريقَيْنِ، وأمَّا في الآخرَةِ: فَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِكافِرٍ على مُؤمِنٍ سَبيلًا قَطْعًا، بأيِّ وجهٍ، وكذلكَ: فإنَّ اللهَ لَنْ يَجْعَلَ في الدُّنيا غَلَبَةَ الحُجَّةِ للكفَّارِ أبدًا، بَلْ هي باقيةٌ للمؤمنينَ دائمًا، وأيضًا: فإنَّ تَسلُّطَ الكفَّارِ على المؤمنينَ في الدُّنيا لَنْ يَحدُثَ مِنْ جرَّائِهِ استِئصالٌ كُلِّيٌّ، بَلْ سيَبْقَى للمؤمنينَ وجودُهُم، ودِينُهُم[2].

---

(١) قال ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الكافِرَ لا يَرِثُ المُسْلِمَ؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾، وَلِما ثَبَتَ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكافِرَ، ولا الكافِرُ المُسْلِمَ**». بداية المجتهد (٤/ ١٣٦).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ ظَنَّ بِأَنَّ اللهَ لا يَنْصُرُ رسولَهُ، وَلا يُتِمُّ أَمْرَهُ، وَلا يُؤَيِّدُهُ وَيُؤَيِّدُ حِزْبَهُ، وَيُعْلِيهِمْ وَيُظْفِرُهُمْ بِأَعْدائِهِ، وَيُظْهِرُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ لا يَنْصُرُ دِينَهُ وَكِتابَهُ، وَأَنَّهُ يُدِيلُ الشِّرْكَ عَلَى التَّوْحِيدِ، والباطِلَ عَلَى الحَقِّ إدالَةً مُسْتَقِرَّةً، يَضْمَحِلُّ مَعَها التَّوْحِيدُ والحَقُّ اضْمِحْلالًا لا يَقُومُ بَعْدَهُ أَبَدًا، فَقَدْ ظَنَّ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَنَسَبَهُ إِلى خِلافِ ما يَلِيقُ بِكَمالِهِ وَجَلالِهِ وَصِفاتِهِ وَنُعُوتِهِ؛ فَإِنَّ حَمْدَهُ وَعِزَّتَهُ وَحِكْمَتَهُ وَإِلَهِيَّتَهُ تَأْبَى ذَلِكَ، وَتَأْبَى أَنْ يُذَلَّ حِزْبُهُ وَجُنْدُهُ، وَأَنْ تَكُونَ النُّصْرَةُ المُسْتَقِرَّةُ والظَّفَرُ الدَّائِمُ لِأَعْدائِهِ المُشْرِكِينَ بِهِ، العادِلِينَ بِهِ، فَمَنْ ظَنَّ بِهِ ذَلِكَ فَما عَرَفَهُ، وَلا عَرَفَ أَسماءَهُ، وَلا عَرَفَ صِفاتهُ وَكَمالَهُ». زادُ المعاد (٣/ ٢٠٥).

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُبطلونَ لا سَبيلَ لَهُم على أتْباعِ الرسولِ البتّة، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]، قِيلَ: بالحُجّة والبُرهانِ؛ فإنّ حُجّتَهم داحضةٌ عندَ ربّهم، وقيلَ: هذا في الآخِرةِ، وأمَّا في الدّنيا: فقدْ يتَسلّطونَ عليهِم بالضّررِ لهم والأذى، وقيلَ: لا يجعلُ لهُم عليهِم سَبيلًا مُستقرّة، بلْ -وإنْ نُصروا عليهِم في وقتٍ- فإنّ الدّائرةَ تكونُ عليهِم، ويَستقرّ النّصرُ لأتْباعِ الرسولِ، وقيلَ: بَلِ الآيةُ عَلى ظاهِرِها وعُمومِها، وَلا إشكالَ فيها بِحَمدِ اللهِ؛ فإنّ اللهَ سبحانَه ضَمِنَ أن لا يجعلَ للكافرينَ علَى المُؤمنينَ سبيلًا، فَحيثُ كانت لَهُمْ سبيلٌ ما عليهِم فَهُم الذينَ جعلوها؛ بِتَسبُّبِهِمْ تَرْكَ بعضِ ما أقرّوا بِه، أوِ ارْتكابِ بعضِ ما نُهُوا عنهُ، فهُم جَعلوا لهُم السّبيلَ عليهِم؛ بخروجِهِم عنْ طاعةِ اللهِ ورسولِهِ، فيما أوْجَبَ تَسلُّطَ عَدوِّهِم عليهِم، مِنْ هذِه الثّغرةِ الّتي أخْلَوْها، كَما أخلَى الصّحابَةُ يومَ أُحُدٍ الثّغرَةَ التِي أَمَرَهُم رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلُزومِها وحِفظِها،=

ولَمَّا ذكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علاقةَ المنافِقينَ بالكفَّارِ في مُوالاتِهِم لَهُم، ذكَرَ عَزَّوَجَلَّ سُوءَ علاقَتِهِم باللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾ الخِداعُ في اللُّغةِ: أنْ يُظهِرَ المُخادِعُ مِنَ الأفعالِ ما يُخفي أمرَهُ، ويستُرُ حقيقتَهُ، فيُظهِرَ خِلافَ ما يُبْطِنُ، ومعلومٌ أنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يُمكِنُ خِداعُهُ، وإنَّما يَظُنُّ هؤلاءِ المنافقونَ -بِجَهْلِهِم- أنَّ أمرَهُم في الآخرةِ سيَرُوجُ عندَ اللهِ، كما راجَ في الدُّنيا بخِداعِهِم لبَعضِ عبادِ اللهِ؛ لِيَسلَمُوا مِنَ القَتْلِ، والعُقُوبَةِ. وأيضًا: فإنَّ مُخادَعَتَهُم لنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابِهِ، وأوليائِهِ، هي مُخادعةٌ لَهُ عَزَّوَجَلَّ. ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ هذا الخِداعُ مِنهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَليقُ بجلالِهِ، وعَظَمَتِهِ، وهو كمالٌ، ودليلُ قوَّةٍ، في مُقابِلِ مُخادعَتِهِم، ويَدخُلُ في مَعناهُ: استدراجُهُم في طُغيانِهِم، وضَلالِهِم، حتَّى يَلْقَوُا العذابَ الأليمَ في الآخرةِ، وقال السُّدِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُعْطِيهِم يومَ القيامةِ نُورًا، يَمْشُونَ بِهِ مَعَ المسلِمينَ، كما كانُوا مَعَهُم في الدُّنيا، ثُمَّ يَسلُبُهُم ذلكَ النُّورَ، فيُطْفِئُهُ، فيقومُونَ في ظُلْمَتِهِم، ويُضْرَبُ بَيْنَهم بالسُّورِ»[1].

﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ هذِهِ حالُهُم في أشرَفِ الأعمالِ، وأفضَلِها، وهي الصَّلاةُ؛ وذلكَ أنَّه لا نيَّةَ لَهُم فيها، ولا إيمانَ لَهُم بها، وهذِه صِفةُ ظواهِرِهِم، والكَسَلُ: هو الفُتُورُ في الأفعالِ؛ لِسآمةٍ، أو كَراهيةٍ. ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ وهذِهِ صفةُ بَواطِنِهِم الفاسِدَةِ، فيُرُونَهُم أنَّهم يُصلُّونَ مَعَهُم، ويَتَظاهَرُونَ بالدِّينِ، والحِرْصِ عليهِ ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا

= فوَجَدَ العَدوُّ مِنها طَريقًا إليهم، فدَخَلُوا مِنها، قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، فذَكَرَ السَّببَ الذي أُصيبُوا بِه، وذَكَرَ القُدرَةَ الَّتي هِي مَناطُ الجَزاءِ، فذَكَرَ عَدلَه فِيهِم بِما ارْتَكَبُوه مِنَ السَّبَبِ، وقُدْرَتَه عليهِم بِما نالَهُم بِهِ مِنَ المَكرُوهِ، وقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وفي الحَديثِ الصَّحيحِ الإلَهِيِّ: «يا عِبادِي، إنَّما هِيَ أَعْمالُكُمْ أُحْصِيها لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاها، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، ومَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ». الصواعق المرسلة (٤/ ١٣٩٣).

(١) رواه الطبري (٩/ ٣٢٩)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٠٩٥)، وعنِ الحَسنِ بنَحوِه، وقالَ الحَسنُ: «فَتِلْكَ خَدِيعَةُ اللهِ إيَّاهُمْ».

قَلِيلًا﴾ في حقيقـةِ الأمـرِ، لا يَخشَـعُونَ في الصَّـلاةِ، ولا يَـدرُونَ مـا يَقولُونَ، فَهُم سـاهُونَ، لاهُـونَ، وذِكرُهُـم للهِ فيها قليـلٌ، وقد قالَ النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تِلْكَ صَلاةُ المُنافِـقِ، يَجْلِسُ يَرْقُـبُ الشَّـمْسَ، حَتَّى إِذا كانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّـيْطانِ، قامَ فَنَقَرَها أَرْبَعًـا، لا يَذْكُرُ اللهَ فِيها إِلَّا قَلِيلا**»(١).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أَنَّـه يَنبَغِـي على العبـدِ أنْ تكونَ له نيَّةٌ حَسَـنةٌ في العملِ الصَّالِحِ، واحتِسـابٌ للأجرِ فِيهِ، حتى يَنبَعِثَ إليهِ بهِمَّةٍ، وقوَّةٍ، ونَشاطٍ.

وفِيهـا: أنَّ المنافِقـينَ قـد جَمَعُوا بَيْنَ سُـوءِ الظَّاهِرِ، بالكَسَـلِ في القِيامِ إلى الصَّلاةِ، وسُـوءِ الباطِنِ، بالمُراءاةِ، وفُقدانِ الإخلاصِ.

وفي الآيـةِ: إثباتُ «الخِـداعِ» للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولكنّه ليسَ صفةً مُطلقةً في حقِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يُشـتَقُّ له مِنْه اسـمٌ، وإنَّما خِداعُـهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خِداعُ مُقابلَةٍ، يعنِي: أَنَّه يَخـدَعُ مَنْ يُخادِعُهُ، فهي صِفَـةٌ مقيَّـدةٌ، لا مُطلَقـةٌ، وبِناءً على هـذا: فهي صِفةُ كَمالٍ في حقِّـهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأنَّها دالَّةٌ على القُدرةِ، والقوَّةِ، وأنَّه يَغلِبُ، ولا يُغْلَبُ، ومِثْلُ هذا يُقالُ في المَكْرِ -أيضًـا-، فإنَّه عَزَّوَجَلَّ يَمكُرُ بالماكرين، كما قالَ: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقالَ: ﴿ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا﴾ [يونس: ٢١]، ومثـلُ ذلـكَ يُقالُ في الكَيْدِ، والاسـتِهزاءِ، فيَكِيـدُ عَزَّوَجَلَّ مَنْ كادَهُ، ويَسـتَهزِئُ بِمَنِ اسـتَهزَأَ بِهِ، وبأولِيائِهِ، ودِينِهِ، فهذِهِ صفاتٌ، مقيَّدةٌ، دالّةٌ على القوَّةِ والقُدرَةِ في المُقابلَةِ، وهذا مِنَ الكَمالِ في حقِّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى(٢).

---

(١) رواه مسلم (٦٢٢).

(٢) قال الشيخُ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يجوزُ أن تصفَ اللهَ بالمكرِ على سبيلِ الإطلاقِ فتقول: إن اللهَ ماكرٌ، فهذا حرامٌ؛ لأنه يُفهم من ذلك النقصُ والعيبُ، فإن المكرَ عند الإطلاقِ صفةُ قدحٍ وذمٍّ، لكنه عندَ المقابلةِ يكون صفةَ مدحٍ، فتقـول: إنّ الله يمكـرُ بِمـن يمكرُ به وبرسـله، وهنا صار المكرُ صفـةَ كمالٍ ومدحٍ، أي إنه أعلى مِـن مكرِ أعدائه. وكذلك الخداعُ، لا يجوزُ أن تصفَ اللهَ بأنه خادع، أو مِن صفاته الخداع على سبيلِ الإطلاق، لكن يجوزُ أن تصفَه به على سبيلِ المقابلةِ، فتقول: إن اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَخدع المنافقين، أو خادِع المُنافقين، أو خادع مَن يَخدَعُه، أو ما أشبهَ ذلك». شرحُ العقيدة السفارينية (١/ ١٦٠).

وفِيها: تَطمِينُ قُلُوبِ المؤمنينَ بانكِشافِ أمرِ أعدائِهِمُ المنافِقينَ عندَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: أنّ المنافِقينَ يُسيئُون الظنَّ باللهِ.

وفِيها: عاقبةُ الخِداعِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**المَكْرُ والخِداعُ في النَّارِ**»[1]. وهذا في حقِّ الأبرياءِ، والمَعصومِينَ، أمَّا الكفَّارُ المحارِبونَ: فقد قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حَقِّهِم: «**الحَربُ خُدعَةٌ**»[2].

وفِيها: أنَّ سُوءَ النيَّةِ، وخُبثَ الطَّوِيَّةِ، هو سببُ المُخادعةِ في الفِعلِ الظَّاهِرِ.

وفِيها: أنَّ خِداعَ المنافِقينَ قصيرُ الأجَلِ، وهوَ إنْ نَفَعَهُم في الدُّنيا بِعصمَةِ دِمائِهِم، فإنَّهُم في الآخرَةِ في الدَّركِ الأسفَلِ مِنَ النَّارِ.

وفِيها: أنَّ الجزاءَ مِنْ جنسِ العَمَلِ، والمُقابلَة بالمِثلِ؛ جَزاءً وِفاقًا.

وفِيها: كَمالُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وقد جاءَ التَّعبيرُ في الخِداعِ بصيغةِ الفِعلِ مِنَ المنافقِينَ: ﴿يُخَٰدِعُونَ﴾ وبِصيغةِ اسمِ الفاعِلِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾، والتَّعبيرُ باسمِ الفاعِلِ أبلَغُ وأقوَى؛ للدِّلالةِ على غَلَبَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وقَهْرِهِ.

وفِيها: قِلَّةُ اكتِراثِ المنافِقينَ بالصَّلاةِ، وزُهدُهُم فِيها.

وفي الآيةِ: الحثُّ على النَّشاطِ في العِبادةِ؛ ولِذلكَ نَهَتِ الشَّريعةُ عَنْ مُجاوَزَةِ الحَدِّ في النَّوافِلِ، كالتَّعلُّقِ بالحَبْلِ مِنْ طُولِ القِيامِ؛ وذلكَ خَشيَةَ السَّآمَةِ، وقال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا أيُّها النَّاسُ عليكُم مِنَ الأعمالِ ما تُطِيقُونَ؛ فإنَّ اللهَ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا**»[3].

وفِيها: المُحافظةُ على الخُشُوعِ في الصَّلاةِ؛ ولِذلكَ نُهِينا عنِ الصَّلاةِ بحَضْرَةِ الطَّعامِ، وعنِ الصَّلاةِ والإنسانُ يُريدُ أن يَقضيَ حاجَتَهُ.

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٥٥٥٩)، والطبراني في الكبير (١٠٢٣٤)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٥٩): «إسناده جيد». وله طرق.

(٢) رواه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩).

(٣) رواه البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢).

وفيها: ذمُّ المُـراءاةِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَـنْ راءَى: راءَى اللهُ بِهِ**»(١)؛ ولهذا كانَ المنافِقونَ يَتخلَّفونَ عَنْ صلاةِ العِشاءِ، والفَجرِ، مُتَستِّرينَ بالظَّلامِ؛ لأنَّهم لا يُرَوْنَ -غالِبًا-، وقـد همَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عَهدِهِ أن يُحرِّقَ على هؤلاءِ المنافِقينَ الذينَ لا يَشـهَدُونَ الصَّلاةَ مَعَهُ بُيُوتَهُم بالنَّارِ(٢).

وفيها: الحثُّ على الإكثارِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، واستِحضارِ معانِي الذِّكْرِ في القلبِ، عندَ نُطقِ اللِّسانِ بِهِ؛ لِئَلَّا يَصيرَ ذِكْرًا قلِيلًا بارِدًا، وصحَّ عَن قَتادةَ قال: «إنّما قَلَّ ذكرُ المُنافقِ؛ لأنَّ اللهَ لم يقبلْهُ. وكلُّ ما رَدَّ اللهُ قليلٌ، وكلُّ ما قَبِلَ اللهُ كثيرٌ»(٣).

وفيها: أنَّ صلاةَ المنافِقينَ غيرُ مقبولَةٍ، وكذلِكَ أعمالهُم التي يُراؤُونَ بِها؛ لفُقدانِها الإيمانَ، والإخلاصَ.

وفيها: التَّحذِيرُ مِنَ التَّشبُّهِ بالمنافِقينَ.

وفيها: أنَّ مَنْ أدَّى الصَّلاةَ على وَجهٍ فيهِ كَسَلٌ، أو مُراءاةٌ، وقلَّ ذِكْرُهُ لربِّهِ، ففِيهِ شَبَهٌ مِنَ المنافِقينَ.

وفيها: قوَّةُ خِداعِ اللهِ للمنافِقينَ، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَترُكُهم، ويُمْهِلُهُم؛ حتَّى يَبُوؤُوا بالذُّلِّ، والهَوانِ، والخُسرانِ، وسيكونُ لَهُم مِنَ اللهِ يومَ القِيامَةِ خُدعَةٌ، تَستَدْرِجُهُم إلى النَّارِ، وتُوقِعُهُم فيها.

وفيها: عَوْدُ الخِداعِ على صاحبِهِ بالمَضَرَّةِ.

وفيها: إثباتُ الصِّفاتِ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى على الوجهِ اللائِقِ بِهِ، فإنْ كانَتْ مُطلَقَةً أطلَقْناها، وإنْ كانَتْ مُقيَّدَةً قيَّدناها، وأمَّا التَّحَرُّجُ في غيرِ مَوضِعِ التَّحرُّجِ الشَّرعيِّ، وتَصوُّرُ النَّقصِ في الصِّفةِ، فإنَّه يَدْفَعُ إلى نَفْيِ صفاتِ اللهِ، ويُوقِعُ في التَّأويلِ الباطِلِ، ونَفْيِ ما أثْبَتَهُ اللهُ لنفسِهِ.

---

(١) رواه مسلم (٢٩٨٦).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٦٤٤)، صحيح مسلم (٦٥١).

(٣) رواه الطبري (٩/ ٣٣٢)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٠٦٩).

وفِيها: أنَّه ليسَ كلُّ فِعْلٍ مِنْ أفعالِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَجوزُ أنْ يُشتَقَّ لَهُ مِنْهُ اسمٌ، وهذا مِنَ الفَرْقِ في التَّعبيرِ عنِ اللهِ بالفِعلِ، والتَّعبيرِ عنِ اللهِ بالاسمِ، ومُراعاةُ جَنابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ توقِيرِهِ، وتَعظِيمِهِ[1].

وفِيها: أنَّ العِباداتِ المُتكرِّرةَ تَكشِفُ المُنافِقينَ، وضُعفاءَ الإيمانِ.

وفِيها: الفَرْقُ بَيْنَ حالِ أهلِ الإيمانِ، الذينَ يَأتُونَ الصَّلاةَ شَوْقًا لِلقاءِ اللهِ، والوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيْهِ، ويُطِيلُونَها، ويُكثِرونَ الذِّكْرَ فِيها، وبَيْنَ المنافقينَ، الذينَ يُؤَدُّونَها تَقيَّةً، ومُصانَعَةً، ومُخادَعَةً، فهِيَ ثَقيلةٌ عليهِم، مَيِّتَةٌ بِلا خُشُوعٍ، وقد رُوِيَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «يُكْرَهُ أنْ يَقومَ الرَّجلُ إلى الصَّلاةِ وهو كَسْلانُ، ولكِنْ يَقُومُ إليها طَلْقَ الوَجهِ، عَظِيمَ الرَّغبةِ، شَدِيدَ الفَرَحِ؛ فإنَّه يُناجِي اللهَ، وإنَّ اللهَ أمامَهُ، يَغفِرُ لـه، ويُجِيبُه إذا دَعاهُ». ثُمَّ تلا ابنُ عبَّاسٍ هذِهِ الآيةَ: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾[2].

وفِيها: أنَّ مِنْ علاماتِ النِّفاقِ: استِثقالَ عمَلِ الجَهْرِ، وتَرْكَ عَمَلِ السِّرِّ، والنَّشاطَ في المَعاصِي، والكَسَلَ في الطَّاعاتِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ ضَعُفَ إيمانُ قلبِهِ، قَلَّ ذِكْرُ لِسانِهِ.

وفِيها: أنَّ المنافقَ ضَعِيفُ العقلِ؛ فهؤلاءِ المنافِقونَ يُراؤُونَ مَنْ لا يَنْفَعُهُم، ولا يَضُرُّهُم، وَهُمُ النَّاسُ، ويَترُكُونَ العَمَلَ لِمَنْ بيدِهِ النَّفعُ، والضُّرُّ، وهو اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: أنَّ مَنْ قَلَّ عِلمُهُ بالمُطَّلعِ على السَّرائِرِ، والضَّمائِرِ، ربَّما اعتَقَدَ أنَّه يمكِنُه خِداعُهُ.

---

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الفعلُ أوسعُ من الاسمِ؛ ولهذا أَطلقَ اللهُ على نفسِهِ أفعالاً لم يتسمَّ منها بأسماء الفاعل، كأراد، وشاء، وأحدث، ولم يُسمَّ بـ(المريد) (و) الشائي (و) (المُحدِث) كما لم يسمِّ نفسَه بـ(الصَّانع)، و(الفاعل)، و(المتقِن)، وغيرِ ذلك مِن الأسماءِ التي أطلقَ على نفسِه، فبابُ الأفعالِ أوسعُ مِن بابِ الأسماءِ.
وقد أخطأَ خطأً كبيرًا مَنِ اشتقّ له مِن كل فِعلٍ اسمًا، وبلغَ بأسمائِه زيادةً على الألفِ، فسمَّاه: (الماكر)، و(المخادع)، و(الفاتن)، و(الكائد)، ونحوَ ذلك.
وكذلك بابُ الإخبارِ عنه بالاسم أوسعُ من تسميته به؛ فإنَّه يُخبَر عنه بأنه شيء، وموجود، ومذكور، ومعلوم، ومراد، ولا يُسمَّى بذلك». مدارج السالكين (٣/ ٣٨٣).

(٢) رواه أبو القاسم الأصبهانيّ في الترغيب والترهيب (١٩٠٤)، وسنده ضعيف.

وفِيها: أنَّ مِنْ علاماتِ الصَّلاةِ الخاشِعَةِ: كَثرةَ الذِّكرِ والدُّعاءِ فِيها، مَعَ استِحضارِ المعانِي، وأمَّا الذينَ يُصَلُّونَ بلا خُشُوعٍ كالمنافِقِينَ، فإنَّهم لا يَدرُونَ ما يَقولُونَ، بَلْ هُمْ في صلاتِهم ساهُونَ، لاهُونَ، وعنِ الخَيرِ والأجرِ مُعرِضُونَ.

وفي الآيةِ: التَّرغِيبُ في عبادةِ السِّرِّ، والحَثُّ على إتقانِها، وتَحسِينِها؛ مُخالَفَةً للمنافِقِينَ.

ثُمَّ وَصَفَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حالَ المنافِقِينَ في تَحيُّرِهِم، واضطِرابِهِم، وتَردُّدِهِم بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ١٤٣﴾.

﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الذَّبْذَبَةُ: شِدَّةُ الاضطِرابِ مِنْ خَوْفٍ، أو خَجَلٍ، وكذا مَنْ يَفْعَلُ الأشياءَ على غيرِ صَوابٍ، ولا تَوفِيقٍ، فهُو مُذَبذَب، وهؤلاءِ المنافقونَ يُرَدّدُهُم الشَّيطانُ، فهُم ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ قال مجاهِدٌ: «لا إلَى أصحابِ مُحمدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا إلَى هؤلاءِ اليهودِ»، وقال قَتادَةُ: «لَيْسُوا بمؤمِنينَ مُخلِصِينَ، ولا مُشرِكينَ مُصرِّحِينَ بالشِّركِ»[١]، وقال ابنُ كَثِيرٍ: «فَلا هُمْ مَعَ المؤمنينَ ظاهِرًا وباطِنًا، ولا مَعَ الكافِرينَ ظاهِرًا وباطِنًا، بَلْ ظَواهِرُهُم مَعَ المؤمنينَ، وبَواطِنُهُم مَعَ الكافِرينَ، ومِنْهُم مَنْ يَعتَرِيهِ الشَّكُّ، فتارَةً يَمِيلُ إلى هؤلاءِ، وتارَةً يَمِيلُ إلى أولئِكَ»[٢].

وقد قالَ النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ المُنافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ العائِرَةِ**[٣] **بَيْنَ الغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إلى هَذِهِ مَرَّةً، وَإلى هَذِهِ مَرَّةً، لا تَدْرِي أَهَذِهِ تَتْبَعُ، أَمْ هَذِهِ**»[٤].

﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ أي: يَصرِفهُ عن طريقِ الهُدَى، والحَقِّ ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾ أي: لا هادِيَ لَهُ، ولا طريقَ لَهُ إلى النَّجاةِ.

---

(١) تفسير الطبري (٩/ ٣٣٥، ٣٣٤).

(٢) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٤٣٩).

(٣) المتردِّدة الحائرة.

(٤) رواه مسلم (٢٧٨٤)، وأحمد (٥٠٧٩) -واللفظ له-.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

تَحذِيرُ المؤمنينَ مِنْ اضطِرابِ المُنافِقِينَ.

وفِيها: ذَمُّ المُنافِقِينَ على تَحيُّرِهم، وإضاعَتِهِم للإيمانِ، وتَرْكِهِم الانتِماءَ للمسلِمينَ.

وفِيها: تَحقِيرُ المنافِقِينَ، وأنَّه لا قرارَ لَهُم، ولا ثَباتَ.

وفِيها: قَلَقُ نُفُوسِ المنافِقينَ، الذينَ لا يَثبُتُونَ على حالٍ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ لا يَستَقِرُّ في نَفْسِ المنافِقِ، ولا تَقَرُّ عَينُهُ بِهِ.

وفِيها: حِرمانُ المنافِقِ مِنْ طَريقِ الحَقِّ، والصَّوابِ، وكذلكَ حِرمانُهُ مِنْ سَبيلِ النَّجاةِ في الآخرَةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَصرِفُ المنافِقَ عنِ الحَقِّ، والهُدَى، ويَحْرِمُهُ مِنَ السَّدادِ، والرَّشادِ، ويُبْعِدُهُ عنِ الخَيْرِ، والثَّباتِ.

وفِيها: تَعذِيبُ نُفُوسِ المنافِقينَ في الدُّنيا بالقَلَقِ.

وفِيها: خُطُورَةُ الشَّكِّ على إيمانِ الإنسانِ، ومَواقِفِهِ.

وفِيها: أنَّه لا بُدَّ مِنْ ثَباتِ المؤمنينَ على الحَقِّ، وصِحَّةِ العقيدَةِ؛ لتَستَقِرَّ نُفُوسُهُم في الدُّنيا، وتَكُونَ لَهُمُ النَّجاةُ يومَ القِيامَةِ.

وفِيها: أنَّ المُتردِّدَ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ، ليسَ بمؤمِنٍ.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ مِنْ أَجْبَنِ النَّاسِ، يَخافُونَ على أنفُسِهِم دائِمًا، ويُكثِرُونَ التَّنقُّلَ؛ طَلَبًا للسَّلامَةِ.

وفِيها: أنَّ المُنافِقَ مُتردِّدٌ بَيْنَ كُفرِ السِّرِّ، وإيمانِ العَلانِيَةِ.

وفِيها: أنَّ المُنافِقينَ طُلَّابُ مَنافِعٍ.

وفِيها: إرشادُ المؤمنينَ إلى مُواجهةِ المُنافِقِينَ، ومُصارَحَتِهِم، واتِّخاذِ مَوقِفٍ حاسِمٍ مَعَهُم.

وفِيها: تَحرِيمُ التَّلوُّنِ في دِينِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ أضلَّهُ اللهُ فهو مَخْذُولٌ.

وفِيها: نَجاةُ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ المؤمِنينَ.

وفِيها: أنَّ المُنافِقِينَ -وإنْ عُومِلُوا مُعامَلَةَ المُسلِمينَ في الأحكامِ الظَّاهِرَةِ في الدُّنيا- فإنَّهم في أحكامِ الآخرَةِ يُحكَمُ فِيهِم ببواطِنِهم، ويُعامَلُونَ مُعامَلَةَ الكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ تَرَدَّدَ في أحكامِ اللهِ بَيْنَ القَبُولِ، والإنكارِ، فهو مُنافِقٌ.

وفِيها: سَعادةُ المؤمِنينَ بِطُمَأْنِينةِ قُلُوبِهِم.

وفِيها: اللُّجوءُ إلى اللهِ في طَلَبِ الهِدايةِ.

ثُمَّ نَهى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المؤمِنينَ عَنِ التَّشبُّهِ بالمُنافِقِينَ في مُوالاةِ الكافِرِينَ، فقالَ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ناداهُم باسْمِ الإيمانِ، وهي الصِّفةُ التي تُمَيِّزُهُم، عنِ الكفَّارِ، والمُنافِقِينَ؛ وذلِكَ لإيمانِهِم ظاهِرًا، وباطِنًا ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟﴾ لا تَجْعَلُوا ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أعداءَكُم المُعلِنِينَ بكُفرِهِم ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ في المُصادَقَةِ، والمُناصَحَةِ، والمَودَّةِ، والنُّصرةِ، وإفشاءِ الأسرارِ ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: وتَتْرُكُونَ وِلايةَ إخوانِكُم المؤمنينَ، ونُصرَتَهُم، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في الآيةِ الأخرَى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقولِهِ: ﴿أَتُرِيدُونَ﴾ الاستفهامُ بمعنَى الإنكارِ، يَعنِي: أتُرِيدُونَ يا مَعْشَرَ المؤمِنينَ باتِّخاذِكُمُ الكافِرِينَ أولياءَ ﴿أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ أي: حُجَّةً واضِحَةً عليكُم في عُقُوبَتِهِ إيَّاكُم، وهل تُرِيدُونَ أنْ تَفعَلُوا ما تَستَحِقُّونَ بِهِ عُقوبَةَ اللهِ؛ فَتَستَوْجِبُوا بذلِكَ النَّارَ؟

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

تَحرِيمُ مُناصَرَةِ الكفَّارِ بالقَوْلِ، والفِعْلِ، ومِنْ ذَلِكَ: إفشاءُ أسرارِ المُسلِمينَ إليهِم.

وفِيها: تَحرِيمُ مُوالاةِ المَحبَّةِ والنُّصرَةِ للكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ مُوالاةَ الكافِرِينَ تُنافي أصلَ الإيمانِ.

وفِيها: أنّ مُناداةَ اللهِ لِعِبادِهِ بما يُميِّزُهُم عَنْ غَيرِهِم مُناداةُ تَشرِيفٍ ومَدْحٍ.

وفِيها: تَحرِيمُ خِذلانِ المُسلِمِ لإخوانِهِ المُسلِمِينَ، وتَخلِّيه عنهُم.

وفِيها: وُجُوبُ حِمايةِ المُسلِمِ لجماعَةِ المُسلِمِينَ، وحِفظِ أسرارِهِم، وأنْ يَحُوطَهُم مِنْ وَرائِهِم.

وفِيها: تَنبيهُ المؤمِنينَ على عدمِ التأثُّرِ بقُوَّةِ الكفَّارِ، وألَّا يَكونُوا كالمُنافِقِينَ، الذينَ والَوا الكفَّارَ بحُجَّةِ: ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞ﴾ [المائدة: ٥٢].

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مَنْ عَصاهُ -إذا عذّبَه- وإنَّما يَستَوْجِبُ العاصِي -بِمعصِيَتِهِ- عذابَ اللهِ.

وفِيها: وُجُوبُ نُصرَةِ المُسلِمِينَ بالقَوْلِ، والفِعْلِ.

وفِيها: أنَّ الحُجَّةَ للهِ على مَنْ خالَفَهُ، وعَصاهُ.

وفِيها: قَطْعُ حُجَّةِ مَنْ يُوالِي الكفَّارَ.

وفِيها: أنَّ المُعاهَداتِ، والاتِّفاقِيَّاتِ، المَعقُودَةَ بَيْنَ المُسلِمينَ، والكفَّارِ، إذا اشتَمَلَتْ على شُرُوطٍ، فيها ما يَستَلْزِمُ مُوالاةَ أهلِ الكُفرِ، فإنَّها مُعاهَداتٌ واتِّفاقِيَّاتٌ باطِلَةٌ شَرْعًا.

وفِيها: إرشادُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ المؤمِنينَ إلى ما يُعزِّهُم، واجتِنابِ ما يُذِلُّهُم.

وفِيها: نَهْيُ المؤمِنِينَ عن اتِّخاذِ الكفَّار أصدِقاءَ، يُلازِمُونهُم، ويُصاحِبُونهُم.

وفِيها: أنَّ اتِّخاذَ الكافِرِينَ أولياءَ، هزيمةٌ نفسيَّةٌ، وقلَّةُ ثِقَةٍ باللهِ.

وفي هذِهِ الآيةِ -مَعَ غيرِها مِنَ الآياتِ-: بيانُ الفَرْقِ بَيْنَ المُوالاةِ المُحرَّمةِ للكفَّارِ، وبَيْنَ التَّعامُلِ مَعَهُم في أمورٍ حياتِيَّةٍ: كالبَيْعِ، والشِّراءِ، والعِلاجِ، ونحوِها، وكذلِكَ حُسْنِ المُعامَلَةِ مَعَ غيرِ المُحارِبِينَ مِنْهُم.

وفِيها: أنَّ الكُفرَ مِلَّةٌ واحِدَةٌ، مَهْما اختَلَفَتْ أديانُ الكَفَرَةِ.

وفِيها: أنَّ مُوالاةَ الكافِرينَ تَزيدُهُم قوَّةً، وتَسَلُّطًا على المُسلِمِينَ.

وفِيها: تَسمِيةُ الحُجَّةِ سُلطانًا، وقد صَحَّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «كلُّ سُلطانٍ في القُرآنِ حُجَّةٌ»[(١)].

وفِيها: تَحَبُّبُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إلى عِبادِهِ المؤمِنينَ، وتَحْذِيرُهُم مِمَّا يَضُرُّهُم، بخِلافِ الشِّدَّةِ على الكفَّارِ والمنافِقِينَ في الخِطابِ.

وفِيها: عَدْلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وأنَّه لا يُعَذِّبُ أحدًا قَبْلَ قِيامِ الحُجَّةِ عليهِ؛ ولذلكَ أَرْسَلَ اللهُ الرُّسُلَ؛ لِتكونَ له الحُجَّةُ على النَّاسِ.

وفِيها: أنَّه لا يُمكِنُ الجمعُ بَيْنَ مُوالاةِ الكافِرينَ، ومُوالاةِ المؤمِنينَ.

ثُمَّ عادَ السِّياقُ إلى ذِكْرِ المنافِقِينَ، فلَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ سُوءَ صَنِيعِهِم، وقُبْحَ أفعالِهِم، بيَّنَ سُوءَ مَصِيرِهِم، وشَناعَةَ جَزائِهِم؛ تَهدِيدًا لَهُم، وتَحذِيرًا مِنَ التَّشَبُّهِ بِهِم، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ يومَ القِيامةِ ﴿فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ أي: أقصَى قَعْرِ جَهَنَّمَ، وهِيَ طِباقٌ سَبْعٌ، سُمِّيَتْ دَرَكاتٌ؛ لأنَّها مُتدارِكَةٌ، مُتَتابِعَةٌ، بعضُها تَحتَ بَعضٍ، وتَدارَكَتْ يَعنِي: تَلاحَقَتْ، واتَّصَلَتْ، يَتْلُو بعضُها بَعضًا، وقد ثبتَ عنْ أبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «الدَّرْكُ الأَسْفَلُ: بُيُوتٌ لَها أَبْوابٌ تُطْبَقُ عَلَيْها، فيُوقَدُ مِنْ تَحْتِهِمُ النَّارُ، وَمِنْ فَوْقِهِمْ»[(٢)].

وإنَّما كانَ المُنافِقونَ أسفَلَ مِنَ الكافِرينَ في النَّارِ، وأشدَّ عذابًا؛ لأنَّهُم جَمَعُوا إلَى الشِّركِ، والكُفرِ: الاستِهزاءَ بالمُسلِمينَ، وخِداعَهُم، والدُّخُولَ بَيْنَهم لِنَقْلِ أسرارِهِم إلى المُشرِكِينَ، فَتَعْظُمَ المِحنَةُ، ولَمَّا كانَ العَدُوُّ الدَّاخِلُ أَشَدَّ مِنَ العَدُوِّ الخارِجِ، كانَ عذابُهُ يومَ القِيامَةِ أَنْكَى مِنْهُ، وأَسْوَأَ.

---

(١) رواه عبدُالرزاق في تفسيره (٢/ ٣٢٨)، وصحّحه ابنُ كثيرٍ في تفسيره (٢/ ٤٤١) وقال: «وَكَذا قالَ مُجاهِدٌ، وَعِكْرِمَةُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ القُرَظي، والضَّحَّاكُ، والسُّدِّيُّ، والنَّضْرُ بْنُ عَرَبِيّ».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤/ ١٠٩٨).

﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُهُم، ويَمْنَعُ عَنْهُم العَذابَ، فَيُنْقِذُهُم مِنْهُ، أو يُخَفِّفهُ عَنْهُم، ولَمَّا كانَ العَرَبُ قد أَلِفُوا الشَّفاعاتِ، والنَّجداتِ، في المَضائِقِ، فقد كَثُرَ في القرآنِ تَذيِيلُ الوَعِيدِ بقَطْعِ الطَّمَعِ في الشَّفِيعِ والنَّصِيرِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ المُنافِقِينَ يومَ القِيامةِ في أَشَدِّ العَذابِ، وهو الدَّرْكُ الأسْفَلُ مِنَ النَّارِ، ولا يَعنِي هذا أنَّه لا يَدخُلُ مَعَهُم غيرُهُم، فقد ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ في عذابِ فِرْعَونَ، وآلِ فرعَونَ: ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، وذَكَرَ فِيمَنْ يَكْفُرُ بالمائِدَةِ -وهي آيةٌ مِنَ آياتِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٥].

وفي الآيةِ: شِدَّةُ عَذابِ أهلِ نِفاقِ الاعتِقادِ، فإنَّ النِّفاقَ قِسْمانِ: نِفاقُ الاعتِقادِ، الذِي يُخَلَّدُ صاحِبُهُ في النَّارِ؛ لإبْطانِهِ الكُفْرَ، وخِداعِهِ بإظهارِ الإيمانِ، والقِسمُ الثَّانِي: نِفاقُ العَمَلِ، كما في حديثِ: «**آيَةُ المُنافِقِ ثلاثٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أخلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ**»[1]، ومِنْ هذا البابِ: مُناصَرَةُ الظَّالِمِ، والسُّكوتُ عَنْ قَوْلِ كَلِمةِ الحقِّ، والمُداهَنَةُ، والمُجامَلَةُ بالنُّطقِ بالباطِلِ، وهذا النَّوعُ يُلْحَقُ بالمَعاصِي، والآثامِ، ولا يُخَلَّدُ صاحِبُهُ في النَّارِ.

ولِلنِّفاقِ الاعتِقادِيِّ علاماتٌ، مِنْها: تَكذِيبُ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتَكْذِيبُ ما جاءَ بِهِ، أو تَكْذِيبُ بَعضِهِ، ومِنْها: بُغْضُ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبُغْضُ ما جاءَ بِهِ، أو بُغْضُ بَعْضِهِ، ومِنْها: المَسَرَّةُ بكُلِّ أَذًى يُصيبُ المُسلِمِينَ، ومِنْها: كَراهِيةُ انتِصارِ المُسلِمينَ، ومَحَبَّةُ انتِصارِ الكافِرِينَ عليهِم.

وفي الآيةِ: أنَّ النَّارَ دَرَكاتٌ، كما أنَّ الجَنَّةَ دَرَجاتٌ، وفي اللُّغةِ: الدَّرَجُ باعتِبارِ الصُّعودِ، والدَّرَكُ باعتِبارِ الهُبُوطِ، والدَّرَجاتُ: هِيَ التِي بعضُها فَوْقَ بَعْضٍ، والدَّرَكاتُ: هِيَ التي بَعضُها أسفَلَ مِنْ بَعضٍ، والفضيلةُ دَرَجاتٌ، والرَّذيلة دركاتٌ[2] فجَهَنَّمُ دَرَكاتٌ، بعضُها أسفَلَ مِنْ بعضٍ.

---

(١) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٢) انظر: مشارق الأنوار (١/ ٢٥٦)، لسان العرب (١٠/ ٤٢٢)، المعجم الوسيط (١/ ٢٨١).

وفيها: قَطْعُ رَجاءِ المَنافِقِينَ في الشَّفِيعِ، والنَّصِيرِ.

وفي الآيـةِ: أنَّ عـذابَ النَّـارِ يَتَفـاوَتُ مِـنْ حَيْـثُ الشِّـدَةِ، والغِلْظَـةِ، فأبو طالِـبٍ أهْوَنُ المُخلَّدِيـنَ في النَّارِ عَذابًا، يكونُ في ضِحْضاحٍ مِنْها، يَلْبَسُ نَعْلَيْنِ مِنْ نارٍ، يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ، والمُنافِقُونَ في الدَّرْكِ الأسفَلِ مِنَ النَّارِ، في تَوابِيتَ مِنْ حَدِيدٍ، مُطْبَقَةٍ عليهِم.

وفِيها: أنَّ بَعضَ الكفَّارِ لا يُعذَّبُونَ في الدُّنيا بأيدِي المُؤمنينَ، كما يَقَعُ في الجِهادِ، ولكنَّهُم يُعذَّبُونَ في الآخرَةِ، مِثل أهلِ الذِّمَّةِ المُقِرِّينَ بالجِزْيَةِ، والمُنافِقِينَ المُتَظاهِرِينَ بالإسلامِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ إذا نَجَوْا في الدُّنيا، بالتَّمْوِيهِ، والخِداعِ، فإنَّهُم لا نَجاةَ لَهُم في الآخرَةِ.

وفِيها: أنَّ المنافِقِينَ أشدُّ كُفرًا مِنَ الكفَّارِ الأصلِيِّينَ، وكُفْرُهُم أخْبَثُ، وأغلَظُ.

وفي هذِهِ الآيةِ: إثباتُ الشَّفاعَةِ لِعُصاةِ المُسلِمِينَ؛ بِمفهُومِ المُخالَفَةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ حَضَرَ مِنَ المنافِقِينَ رسـولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهُوَ أشدُّ عذابًا؛ لأنَّهُ شاهَدَ مِنَ المُعجِزاتِ، ما لَمْ يُشاهِدْهُ المُنافِقُونَ مِنْ بَعْدِهِ، وإنْ كانُوا يُشارِكُونَهُ العَذابَ في دَرَكَتِهِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَصِيرَ المُنافِقِينَ بالتَّعذِيبِ في الدَّرْكِ الأسـفَلِ مِنَ النَّارِ، اسـتَثْنَى مِنْ هَذا الوَعيدِ الشَّـدِيدِ مَنْ تابَ مِنْهُم، وأخْلَصَ في تَوبَتِهِ، وأصْلَحَ عَمَلَهُ، واعْتَصَمَ بربِّهِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -داعِيًا المنافِقِينَ للتَّوبَةِ، ومبيِّنًا لَهُم شُرُوطَها-:

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ١٤٦﴾.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ مِـنَ النِّفاقِ، ورَجَعُوا إلى صَرِيـحِ الإيمانِ، وخالِصِهِ ﴿وَأَصۡلَحُواْ﴾ ما أفسَـدُوهُ، وقد قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنِ المنافِقِـينَ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡمُفۡسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، وهَذا الإصـلاحُ يَشـمَلُ إصـلاحَ نيَّاتِهِـم، وأعمالِهِم، وإصلاحَ ما أفسَـدُوهُ، أوْ تَسـبَّبُوا في إفسـادِهِ. ﴿وَٱعۡتَصَمُواْ بِٱللَّهِ﴾ وتَوكَّلُوا عليهِ، ولَجَؤُوا إليهِ، وتَمَسَّـكُوا بعَهْدِهِ، ومِيثاقِهِ، ودِينِهِ، وشَرْعِهِ، وتَرَكُـوا مُـوالاةَ الكفَّـارِ ﴿وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ﴾ أيْ: أخلَصُـوا عِبادَتَهُـم للهِ، وبَدَّلـوا الرِّيـاءَ بِالإخْـلاصِ، فَيَنْفَعُهُـمُ العَمَـلُ الصَّالِحُ -وَإِنَّ قَـلَّ-. ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ التَّائِبُـونَ المَوْصُوفُونَ

بالصِّفاتِ المَذكُورَةِ ﴿مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لَهُم أحكامُهُم في الدُّنيا، ويكونُونَ مَعَهُم يومَ القِيامَةِ، والإتْيانُ باسمِ الإشارَةِ للبَعِيدِ؛ لِلدَّلالةِ على عُلُوِّ مَرتَبَتِهِم، وارتِفاعِ دَرَجَتِهِم ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يومَ القِيامَةِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وثوابًا جَزِيلًا، فَضْلًا مِنْهُ، ورَحمَةً.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

فَتْحُ بابِ التَّوبةِ للمنافِقينَ.

وفِيها: الشُّرُوطُ الأربَعَةُ لِتحقِيقِ ذلكَ، وهي:

أوَّلا: التَّوبَةُ مِنَ النِّفاقِ.

ثانيًا: الإصلاحُ.

ثالثًا: الاعتِصامُ باللهِ.

رابعًا: إخلاصُ الدِّينِ للهِ.

وفِيها: أنَّ إفسادَ المنافِقِ عظيمٌ؛ ولِذلِكَ احتاجَ في تَوبَتِهِ إلى مَجموعةٍ مِنَ الشُّروطِ، تَتَضمَّنُ اجتِهادًا، ومُتابَعَةً في الحقِّ، والتِزامًا بِهِ، وثَباتًا عليهِ.

وفِيها: الحثُّ على إخلاصِ القلْبِ.

وفِيها: إتيانُ التَّائِبِ مِنَ الصَّالِحاتِ بِضِدِّ ما كانَ يَعمَلُهُ مِنَ المُحرَّماتِ، فالإصلاحُ مُقابِلُ الإفسادِ، والإخلاصُ مُقابِلُ الرِّياءِ، والتَّوبَةُ مُقابِلُ النِّفاقِ، والاعتِصامُ باللهِ مُقابِلُ الوَلاءِ للكفَّارِ.

وفِيها: أنَّ زَوالَ كُفرِ القَلبِ يَكونُ بإخلاصِهِ العَمَلَ لربِّهِ.

وفِيها: التَّشرِيفُ بمَعِيَّةِ المؤمنِينَ، والدُّخولِ في زُمْرَتِهِم في الدُّنيا، والآخِرَةِ.

وفِيها: أنَّ توبَةَ المُنافِقِينَ -إنْ صحّتْ- فهِي مَقْبُولَةٌ.

وفِيها: أنَّ إيتاءَ المُؤمنِينَ أجرَهُم في الآخرَةِ، لا يُنافي أنْ يَحصُلَ لَهُم في الدُّنيا أجرٌ مُعجَّلٌ: كالنَّصرِ، والرِّزقِ، والتَّمكِينِ، والذِّكرِ الحَسَنِ، وحُسْنِ العاقِبَةِ.

وفي الآيةِ: أنَّ مِنْ شُرُوطِ التَّوبَةِ: تَرْكَ القَبِيحِ، وفِعْلَ الحَسَنِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ لَمْ تُعرَفْ لَهُ توبةٌ صحيحةٌ مِنَ المنافِقِينَ، فإنَّ مُعامَلَتَهُ تَستَمِرُّ على ما كانَتْ عليهِ مِنْ قَبْلُ، مِنَ الإغلاظِ عليهِ، وجِهادِهِ.

وفِيها: سَعَةُ رَحمَةِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ آمَنَ، واستَمَرَّ على إيمانِهِ، أفضلُ مِمَّنْ نافَقَ، ثُمَّ تابَ وآمَنَ؛ ولِذلكَ لَمْ يَقُلْ: «فأولَئِكَ مِنَ المُؤمِنينَ»، وإنَّما قالَ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾[1].

وفِيها: أنَّ المؤمِنينَ مَتبُوعُونَ، والمنافِقِينَ -بَعدَ التَّوبَةِ- تابِعُونَ.

وفِيها: أنَّ كلَّ ذَنْبٍ يُمكِنُ التَّوبَةُ مِنْهُ -مَهْما عَظُمَ-، كالنِّفاقِ الأكبَرِ، والشِّركِ والكُفرِ الأكبَرِ.

وفِيها: أنَّ التَّوبَةَ يَجِبُ أنْ تكونَ لِوجهِ اللهِ، وابتِغاءَ مَرضاتِهِ، وليسَ لِجَلْبِ مَنفعَةٍ، أو دَفْعِ مَضَرَّةٍ دُنيَوِيَّةٍ.

وفِيها: أنَّ تَوبَةَ اللِّسانِ -وَحْدَها- لا تَكْفِي.

وفِيها: أنَّ الالتِجاءَ إلى الكفَّارِ، والاعتصامَ بِهِم، لا يَزِيدُ صاحِبَه إلا ذُلًّا، وأنَّ المَنَعَةَ القويَّةَ، والعِزَّةَ الحقيقيَّةَ، في الاعتِصامِ باللهِ.

وفِيها: الوَعْدُ الجَميلُ والثَّوابُ الجَزِيلُ للمُؤمِنينَ.

وفِيها: وُجُوبُ تَثبيتِ التَّائِبِ نفسَه على الإيمانِ والعَمَلِ الصَّالِحِ، ولا يَكونُ ذلكَ إلَّا باللهِ.

وفِيها: تَبْشِيرُ مَنْ تابَ مِنَ المُنافِقِينَ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عذابَ المُنافِقِينَ، بَيَّنَ أنَّ تَعذِيبَهُم إنَّما كانَ لِكُفرِهِم، وذُنُوبِهِم، لا لِشَيءٍ آخَرَ، وأنَّه عَزَّوَجَلَّ -كما لا يَستَفِيدُ مِنْ طاعَةِ العِبادِ-، فإنَّه لا يَنْتَفِعُ -أيضًا- بتَعذِيبِهِم، فهُوَ مُستَغْنٍ عمَّا سِواهُ، قالَ عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) قال أبو حيان الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَشارَ إِلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ مَعَ المُؤْمِنِينَ، وَلَمْ يَحْكُمْ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمُ المُؤْمِنُونَ، وَلا مِنَ المؤمنين، وإن كانوا قَدْ صارُوا مُؤْمِنِينَ؛ تَنْفِيرًا مِمَّا كانُوا عَلَيْهِ مِنْ عِظَمِ كُفْرِ النِّفاقِ، وَتَعْظِيمًا لِحالِ مَنْ كانَ مُتَلَبِّسًا بِهِ. وَمَعْنَى: مَعَ المُؤْمِنِينَ: رُفَقاؤُهُمْ وَمُصاحِبُوهُمْ فِي الدَّارَيْنِ». البحر المحيط (٤/ ١١٤).

﴿مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمٗا ١٤٧﴾.

﴿مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡ﴾ «ما» استِفهامِيَّةٌ، والمُرادُ بها هُنا النَّفيُ، والإنكارُ؛ لتأكِيدِ الحَقِيقَةِ، والمعنَى: أيُّ مَنفَعَةٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ في عذابِكُم -يا أيُّها النَّاسُ-، إنْ شَكَرتُمْ، وآمَنْتُمْ؟ فهذا لا يَزِيدُ في مُلْكِهِ، كما أنَّ تَرْكَ عذابِكُم لا يُنقِصُ مِنْ سُلطانِهِ، فهُوَ لا يُعذِّبُ لأَجْلِ التَّشفِّي مِنَ الغَيْظِ، كما يَفعَلُ كُبَراءُ الدُّنيا، وإنَّما يُعذِّبُ مَنِ استَوجَبَ العَذابَ بكُفرِهِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ يَشكُرُ لِعبادِهِ أعمالَهُم، فيُثِيبُهُم عليها، ويُوفِّيهِم أجُورَهُم، ويَتَقَبَّلُ مِنْهُم القَلِيلَ، ويُنمِّيهِ ﴿عَلِيمٗا﴾ بِشُكرِ عبادِهِ، وإيمانِ قلوبِهِم، فيُجازِيهِمْ على ذلكَ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

رحمةُ اللهِ بعبادِهِ، وفضلُهُ عليهِم.

وفِيها: تَرتِيبُ الجَزاءِ على الأعمالِ.

وفِيها: أنَّ وَعيدَ اللهِ للمُنافِقِينَ، إنَّما هو على كُفرِهِم، ونِفاقِهِم، لا تَشَفِّيًا، ولا يَجْلِبُ لَهُ مَنْفَعَةً، ولا يَدفَعُ بِهِ مَضَرَّةً، وهو الغنيُّ الحَميدُ.

وفِيها: أنَّ حِكمَتَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اقتَضَتْ مُعاقَبَةَ الكافِرِ.

وفِيها: نَدْبُ العِبادِ إلى الشُّكرِ، وهُوَ: تَوحِيدُ المُنْعِمِ، واعتِرافُ القَلبِ بنِعمَتِهِ، وثَناءُ اللِّسانِ عليهِ، وعَمَلُ الجَوارِحِ بِطاعَتِهِ، وتَرْكُ الاستِعانَةِ بنِعمَتِهِ على مَعصِيَتِهِ.

وفِيها: تَقدِيمُ الشُّكرِ على الإيمانِ؛ لِبيانِ أهمِيَّتِهِ، ولأنَّ الشُّكرَ سببٌ في الإيمانِ، وهو نِصفُهُ، والصَّبرُ نِصفُهُ الآخَرُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُعذِّبُ المُؤمِنَ الشَّاكِرَ.

وفِيها: أنَّ مَنْ تَفكَّرَ في نِعَمِ اللهِ، وقَدَرَها حقَّ قَدْرِها، فإنَّ ذلكَ يَقُودُهُ إلى الإيمانِ.

وفِيها: أنّ مِنْ أسماءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (الشَّاكِرُ)، وقد وَرَدَ في القرآنِ -أيضًا-: (الشَّكُورُ)، فَهُوَ كَثِيرُ الشُّكرِ لعِبادِهِ المُطِيعِينَ، يُجازِيهم بالثَّوابِ الجَزِيلِ على قَلِيلِ العَمَلِ، وقال البَغويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الشُّكرُ مِنَ العبدِ: الطَّاعَةُ، ومِنَ اللهِ: الثَّوابُ»[1].

---

(١) تفسير البغوي (٢/ ٣٠٣).

وفي الآيةِ: كَمالُ غِناهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وكَمالُ عِلْمِهِ.

وفِيها: الجَمْعُ في العِبادَةِ بَيْنَ القَوْلِ، والفِعْلِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ، والشُّكرَ، أمانُ الإنسانِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُعذِّبُ أحدًا مِنْ خَلْقِهِ، طلبًا لِنَفْعٍ، ولا دَفْعًا لَمَضَرَّةٍ؛ لاستِغنائِهِ عَزَّوَجَلَّ، وإنَّما اقتَضَتْ حِكْمَتُهُ تعذِيبَ مَنْ كَفَرَ وتَوَلّى.

وفِيها: أنَّ الشُّكرَ لا يَقَعُ مِنَ الكافِرِ.

وفِيها: تعظيمُ شأنِ الطَّاعَةِ، وتَشْرِيفُ المُطِيعِ؛ لأنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سمَّى ثَوابَ الطَّائِعِينَ شُكْرًا مِنْهُ عَزَّوَجَلَّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أجرَ المُحسِنِ، ولا يُعَذِّبُ غيرَ المُسِيءِ، وهذا مِمَّا يَتَضَمَّنُهُ اسمُهُ: (الشَّاكِرُ)، وقد جاءَ هُنا على وَزنِ اسمِ الفاعِلِ، وليسَ بِصِيغةِ المُبالَغَةِ: (الشَّكُورُ)؛ وذلكَ لأنَّه يَتقبَّلُ أقلَّ شيءٍ مِنَ العَمَلِ، ويُنَمِّيهِ[1].

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُجازِي الشَّاكِرِينَ المؤمنِينَ بأكثَرِ مِمَّا يَستَحِقُّونَهُ، فيُعْطِيهِمُ الخَيْرَ العَمِيمَ، والنَّعِيمَ المُقِيمَ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سُوءَ أخلاقِ المُنافِقِينَ، وذَكَرَ مَحَبَّتَهُ للشُّكرِ، أَتْبَعَ ذلكَ ببيانِ أنَّه يَكْرَهُ القَوْلَ السُّوءَ، وإعلانَهُ، ويُبْغِضُ الخُلُقَ السَّيِّئَ. ولَمَّا كانَ المُنافِقونَ يَظلِمُونَ المؤمنِينَ بمَكْرِهِم، وخُبْثِهِم، أباحَ اللهُ لأهلِ الإيمانِ ذَمَّ المُنافِقِينَ، وإظهارَ فَضائِحِهِم، دُونَ تَعَدٍّ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾.

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ﴾ ولا يَرْضَى مِنْ أحدٍ ﴿ٱلْجَهْرَ﴾ الإظهارَ، والتَّصريحَ ﴿بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وهُوَ ما يَسُوءُ مَنْ قِيلَ فِيهِ، ويُؤذِيهِ، ويَشمَلُ ذلكَ: جَميعَ الأقوالِ السَّيِّئَةِ الّتي تَسوءُ، وتُحزِنُ، كالشَّتمِ، والقَذفِ، والسَّبِّ، ونحوِ ذلِك؛ فإنّ ذلكَ كُلَّه مِنَ المَنهِيِّ عَنْهُ، الذِي

---

(١) انظر: البحر المحيط (٤/ ١١٥).

يُبغضه اللهُ، قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لا يُحِبُّ اللهُ أنْ يَدْعُوَ أحَدٌ على أحَدٍ، إلا أنْ يكونَ مَظلُومًا، فإنَّه قد أرْخصَ لَهُ، أنْ يَدْعُوَ على مَنْ ظَلَمَهُ**»(١).

﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ فإنَّه يُرخَّصُ للمظلُومِ أنْ يَتَحدَّثَ عَنِ الظُّلمِ الذي لَحِقَهُ، وما وَقَعَ عليهِ مِنَ الظَّالِمِ، دُونَ افتِراءٍ، أو زِيادَةٍ، ويَجُوزُ لَهُ أنْ يَدْعُوَ عليهِ دُونَ اعتِداءٍ، قالَ الحَسَنُ البَصريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يَدْعُو عليهِ، ولِيَقُلْ: اللهمَّ أعنِّي عليهِ، واستَخْرِجْ حقِّي مِنْهُ»(٢)، وقالَ مجاهِد: «هُوَ الرَّجُلُ يَنْزِلُ بالرَّجلِ فلا يُحسِنُ ضِيافَتَهُ، فَيَخْرُجُ مِن عِندِه، فيَقُولَ: أساءَ ضِيافَتِي، ولَمْ يُحسِنْ»(٣).

وقد جاءَ في حديثِ عُقبةَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قالَ: قُلنا: يا رسولَ اللهِ، إنَّكَ تَبعَثُنا فنَنْزِلُ بقومٍ فلا يَقرُونَنا فما تَرَى؟ فقالَ لَنا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنْ نَزَلتُمْ بِقَومٍ فأَمَرُوا لَكُم بما يَنبَغِي للضَّيفِ فاقْبَلُوا، فإنْ لَمْ يَفعَلُوا، فخُذُوا مِنْهُم حقَّ الضَّيْفِ الذي يَنبَغِي لَهُم**»(٤).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو جارَهُ، فَقالَ: «**اذْهَبْ فاصْبِرْ**» فَأَتاهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاثًا، فَقالَ: «**اذْهَبْ فاطْرَحْ مَتاعَكَ في الطَّرِيقِ**» فَطَرَحَ مَتاعَهُ في الطَّرِيقِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَيُخْبِرُهُمْ خَبَرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَ اللهُ بِهِ، وَفَعَلَ، وَفَعَلَ، فَجاءَ إِلَيْهِ جارُهُ فَقالَ لَهُ: ارْجِعْ، لا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ(٥).

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لِدُعاءِ المظلومِ، وما تَجهَرُونَ بِهِ مِنَ القَولِ، وما تُسِرُّونَ ﴿عَلِيمًا﴾ بالإساءَةِ، والإحسانِ، وَهُو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُلِّ شَيءٍ عَليمٌ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

شِفاءُ صُدُورِ المُؤمِنينَ، بإباحَةِ الكَلامِ عَنْ إيذاءِ المُنافِقِينَ لَهُم.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُبغِضُ الفُحْشَ، والتَّفَحُّشَ.

وفِيها: أنَّ الاعتِداءَ في الدُّعاءِ سُوءٌ مِنَ القَوْلِ.

---

(١) رواه الطبري (٩/ ٣٤٤).

(٢) تفسير ابنِ كَثير (٢/ ٤٤٣).

(٣) تفسير الطبري (٩/ ٣٤٥).

(٤) رواه البخاريّ (٦١٣٧)، ومسلم (١٧٢٧).

(٥) رواه أبو داود (٥١٥٣)، وله شواهد، وحسّنه المنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ٢٤١).

وفِيهـا: جَوازُ الدُّعاءِ عـلى الظَّالِمِ، والأفضَلُ تَركُهُ؛ لأنّ العَفوَ عَنـهُ أفْضلُ، ولأنَّ الدَّاعِي قَـد يَتَجـاوَزُ فِي الدُّعاءِ، فيكون مِنَ المُعتَدِينَ فِيهِ، ولأنَّه يكـونُ في الدُّعاءِ على الظَّالِمِ رَغبَةٌ في التَّشَفِّي، والانتِقام، وفِيها حَظُّ نَفْسٍ، قد يَزِيدُ عَنِ الحَدِّ.

وفِيهـا: أنَّـه يَجوزُ للمَحرُومِ مِـنْ حقِّهِ أنْ يَبُثَّ شَـكْواهُ، ويَجوزُ للمُعتَدَى عليهِ أنْ يَشـكُوَ حالَهُ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الجَهْرَ بالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ، ولا الإسرارَ، وإنْ كانَ الأوَّلُ أشنَعَ.

وفِيها: أنَّ السُّوءَ مِنَ الفِعْلِ يَحرُمُ أيضًا، كما يَحرُمُ السُّوءُ مِنَ القَوْلِ.

وفِيها: شاهِدٌ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦].

وفِيهـا: عدمُ جَوازِ ارتِكابِ المُحـرَّمِ في الاقتِصاصِ، قالَ عبدُالكَرِيم بنُ مالِكٍ الجَزرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في هـذِهِ الآيـةِ: «هُوَ الرَّجُلُ يَشْـتُمُكَ، فتَشْـتُمهُ، ولكِـنْ إنِ افترَى علَيْـكَ، فلا تَفْتَرِي علَيْهِ»(١).

وفِيها: أنَّ اللهَ سَمِيعٌ لِكلامِ العِبادِ، وجَهْرِهِم، عَلِيمٌ بِسِرِّهِم، ونِيَّاتِهِم، وما يُخفُونَهُ، وعَلِيمٌ بالأقوالِ الصَّادِرَةِ، ومَقاصِدِ أصحابِها.

وفي الآيةِ: إثباتُ صفةِ الحُبِّ للهِ عَزَّوَجَلَّ، وضِدّه أيضًا، وهو البُغْضُ.

وفِيها: مَحَبَّةُ اللهِ للسَّتْرِ على عِبادِهِ.

وفِيها: التَّرغِيبُ في القَوْلِ الحَسَنِ.

وفِيهـا: أنَّ الأصلَ: الكَفُّ عَنْ ذِكْرِ عُيُوبِ وسـيِّئاتِ الآخَرينَ؛ فإنَّ الجَهْرَ بذلكَ يَجْلِبُ العَـداوَةَ، والبَغْضـاءَ، ويُـؤدِّي إلى تَفَشِّي الجَهْرِ بالسُّـوءِ، فيَضْعُـفَ في النُّفُوسِ استِقباحُهُ، واستِبْشاعُهُ، فالجَهْرُ بالسُّوءِ أشدُّ ضَرَرًا مِنَ الإسرارِ بِهِ.

وفِيها: أنَّ بَعضَ النَّاسِ يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، ويَستَطِيلُ عليهِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَفُوتُهُ شيءٌ مِنْ أقوالِ العِبادِ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم (٤/ ١١٠١).

وفِيها: تَحرِيمُ إساءَةِ المُسلِمِ لأخِيهِ المُسلِمِ: بالشَّتْمِ، والقَذْفِ، والإيذاءِ في الشَّرَفِ، والعِرْضِ، وغيرِ ذلِك.

وفِيها: أنَّ السُّكُوتَ على الظُّلمِ: إذا كانَ يُؤدِّي إلى تَمادِي الظَّالِمِ في بَغْيِهِ، فإنَّ كَشفَ ظُلمِه والجَهْرَ بِهِ أوْلَى؛ وذلك لِكَفِّهِ عنِ الظُّلمِ، وتَحذِيرِ النَّاسِ مِنْهُ.

وفِيها: تَحقِيقُ العَدْلِ، بالانتِصارِ مِنَ الظَّالِمِ على قَدْرِ المَظْلَمَةِ.

وفِيها: التَّرغِيبُ في عِفَّةِ اللِّسانِ، والكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ.

وفِيها: أنَّ على عبادِ اللهِ المُؤمِنينَ أنْ يَفعَلُوا ما يُحِبُّه اللهُ، ويَكُفُّوا عمَّا لا يُحِبُّهُ.

وفِيها: صِيانَةُ سُمعَةِ المُسلِمِ، وعِرْضِهِ.

وفِيها: الزَّجرُ عنِ الظُّلمِ، ورَدْعُ الظَّالِمِ.

وفِيها: جوازُ جَهرِ المَظلومِ بِما وقعَ عَليهِ مِن ظُلمٍ، والتّعبِير عنْهُ بكلِّ وَجْهٍ مُباحٍ، كالدُّعاءِ على مَنْ ظَلَمَه، أوْ أنْ يُصرِّحَ باسمِهِ، فيقُولَ: فلانٌ ظَلَمَنِي، أو هُوَ ظالِمٌ، أو يَرُدَّ عليهِ قولَهُ بمِثلِهِ، ونحوِ ذلكَ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ، وعُقُوبَتَهُ**»[1].

والمقصودُ بحلّ عِرضِه: أن يقولَ صاحِبُ الحقِّ: مَطَلَنِي فُلانٌ، أو: يا ظالِمِ، يا مُعتَدي، ونحو ذلِك. وعقوبتُه: حَبسُه.

وفِيها: هَتْكُ أستارِ المُنافِقينَ، والظَّالمينَ، والتَّحذِيرُ مِنَ الظلمِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ عَظُمَ ضَرَرُهُ، وكَثُرَ كَيْدُهُ، ومَكرُهُ، جازَ إظهارُ فَضائِحِهِ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ: عَدَمُ كَشفِ الأحوالِ المَستُورَةِ؛ لِئَلا يَصِيرَ ذلكَ سببًا لِوُقُوعِ النَّاسِ في الغِيبَةِ.

وفِيها: الاقتِصادُ في الكلامِ.

وبَعْدَ أنْ أذِنَ اللهُ للمَظلُومِ بالجَهْرِ بالسُّوءِ مِن القولِ على ظالمِهِ، نَدَبَهُ إلى العَفْوِ، ورغَّبَهُ في قَوْلِ الخيرِ، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٤٦٨٩)، وصححه الحافظُ العراقي في تخريج الإحياء (ص١٠٤٥).

﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ١٤٩﴾.

﴿إِن تُبْدُواْ﴾ تُظهِرُوا ﴿خَيْرًا﴾ حَسَنَةً، وبِرًّا، وقِيلَ: المُرادُ الصَّدَقَةُ. والرَّاجِحُ أَنَّه يَشمَلُ كلَّ خـيرٍ قَوْلِيٍّ، وفِعْلِيٍّ، ظاهِـرٍ، وباطِنٍ، مِنْ واجِبٍ، ومُستَحَبٍّ. ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ فلا تُظهِرُوه ﴿أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾ وتُسامِحُوا مَنْ ظَلَمَكُم، وتَتَجاوَزُوا عَنهُ، وتُقابِلُوهُ بالإبراءِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾ يَصفَحُ، ويَتَجاوَزُ، وقد قال النبيُّ ﷺ: «... **وَما زادَ الله عبدًا بِعَفْوٍ، إلا عِزًّا**»[1]، والعَفْوُ: هُوَ التَّجاوُزُ عَنِ الذَّنبِ، وتَرْكُ العِقابِ علَيهِ، و (العَفُوُّ): مِنْ أسماءِ اللهِ الحُسنَى، وهو يُحِبُّ العَفْوَ، ويَصْفَحُ عَنِ الذُّنوبِ، ويَسْتُرُ العُيُوبَ ﴿قَدِيرًا﴾ له القدرةُ التامّةُ علَى كلِّ شَيءٍ؛ فَبِقدرتِـهِ أَوْجَدَ المَوجوداتِ، وبِقدرتِهِ دبَّرها، وبِقدرتِهِ سوَّاها، وأحْكَمَها، وبِقدرتِـهِ يُحيِي ويُميتُ، ويَبعَثُ العبادَ لِلْجزاءِ، ويُجازِي المُحسنَ بإحْسانِه، والمُسيءَ بإساءَتِه، الّذي إذا أَرادَ شَيئًا قالَ لَه: (كُنْ) فَيكونُ، وبِقدرتِهِ يُقلِّبُ القُلوبَ، ويُصرِّفُها عَلى ما يَشاءُ، ويُريدُ.

ومِنْ أسمائِهِ عَزَّوَجَلَّ: (القادِرُ)، و (المُقتَدِرُ)، و (القَدِيرُ).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

الحَثُّ على إظهارِ الخَيرِ بَيْنَ النَّاسِ، ومُعامَلَتِهم بِهِ.

وفِيها: إخفاءُ الأعمالِ؛ تقرُّبًا إلى اللهِ، والإخفاءُ أفضلُ، إلا ما لا يُمكِنُ إخفاؤُهُ، أو كانَ في إظهارِهِ مَصلَحةٌ شَرعِيَّةٌ، كاقتِداءِ النَّاسِ بفاعِلِ الخَيرِ، وحثِّهم عليْهِ.

وفِيها: التَّرغيبُ في كلِّ خَيرٍ قَولِيٍّ، وفِعْلِيٍّ.

وفِيها: فَضلُ التَّجاوُزِ عنْ مَظالِمِ العِبادِ، ومُقابَلَةِ الإساءَةِ بالصَّفْحِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ أَوْلَى بالعَفْوِ مِنَ المَخلُوقِينَ، وأنَّه يَعفُو عَمَّنْ يَعفُو عَنِ النَّاسِ.

وفِيها: أنَّ العافِينَ عنِ النَّاسِ قَرِيبُونَ مِنَ اللهِ، وثَوابُهُم عندَهُ جَزِيلٌ.

---

(١) رواه مسلم (٢٥٨٨).

وفِيها: العَفْوُ عندَ القُدرَةِ[١].

وفِيها: إيصالُ النَّفعِ إلى الخَلْقِ، وكَفُّ الشَّرِّ عَنْهُم.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَعفُو عنِ المُسِيءِ؛ كَرَمًا، وإحسانًا، وأنَّه يَنبَغِي على العِبادِ أنْ يَتَحلَّوْا بالعَفوِ والصّفحِ؛ ليَعفُوَ اللهُ عنهُم.

وفِيها: أنَّ عَفْوَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ مِنْ عَجْزٍ، وضَعْفٍ، وإنَّما يعفُو، ولَهُ تَمامُ القُدرَةِ.

وفِيها: أنَّ فِعْلَ الخَيراتِ، والعَفوَ عنِ العِبادِ، مِنْ مُوجِباتِ عَفْوِ اللهِ عن السَّيِّئاتِ.

وفِيها: أنَّ العَفوَ أحبُّ إلى اللهِ مِنَ الانتِصارِ، إلا ما كانَ مِنْ حَقِّ اللهِ، ولَيْسَ حقًّا شخصِيًّا، فإنَّ الغَضَبَ لِحُرُماتِ اللهِ والانتِقامَ لها واجِبٌ[٢].

وفِيها: أنَّ الجَزاءَ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ.

وفِيها: الإرشادُ إلى التَّفَقُّهِ في معانِي أسماءِ اللهِ، وصِفاتِهِ.

وفِيها: مُقابَلَةُ الإساءةِ بالإحسانِ.

ولَمَّا كَشَفَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ للمؤمنِينَ في المدينةِ مِنْ حالِ أعدائِهم المنافِقينَ ما كَشَفَ، ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ بعضَ رَذائِلِ العَدُوِّ الآخَرِ للمؤمنِينَ في المدينةِ، وهُم أهلُ الكِتابِ، وبَيَّنَ شيئًا مِنْ أباطِيلِهم، وذكرَ سُوءَ مَصِيرِهم، وحيثُ إنَّهم لا يُؤمِنُونَ برسولِهِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد كانَ التَّمهيدُ لِذكْرِهم بالتَّأكِيدِ على وُجوبِ الإيمانِ بِهِ سُبحانَه، والإيمانِ بِرُسُلِهِ جميعًا، وإبطالِ التَّفريقِ بَيْنَهم في الإيمانِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

---

(١) وهُو أفضلُ العفوِ، روَى أبُو نُعيم في الحِليةِ (٥/ ٢٦١) عن عمرَ بنِ عبدِالعزيزِ قال: «أَفْضَلُ العَفْوِ عِنْدَ المَقْدِرَةِ»، وروَى الخَطيبُ في التّلخيصِ (ص٣٥٣) عن أَكْثَم بْنِ صَيْفِيٍّ قال: «خَيْرُ السَّخاءِ ما وافَقَ الحاجَةَ، وَخَيْرُ العَفْوِ ما كانَ مَعَ المَقْدِرَةِ».

(٢) وقال ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «العفوُ عندَ المقدرةِ مِن سِماتِ أهلِ السنّةِ والجَماعة، لكنْ بِشرطِ أنْ يكونَ العفوُ إصلاحًا، فإنْ تَضمّنَ العفوُ إساءةً، فإنهم لا يَندبونَ إلى ذَلكَ؛ لأنّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ اشترطَ فقال: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾ [الشورى: ٤٠]، أي: كان في عَفوِه إصلاح، أما مَن كانَ في عَفوِهِ إساءةٌ، أوْ كانَ سَببًا للإساءةِ، فهُنا نقول: لا تَعفُ». مجموع فتاوى ابن عثيمين (٨/ ٦٧٢).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ قالَ قَتادةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أولَئكَ أعداءُ اللهِ اليهودُ، والنَّصارَى، آمَنَتِ اليهودُ بالتَّوراةِ، ومُوسَى، وكَفَرُوا بالإنجيلِ، وعِيسَى، وآمَنَتِ النَّصارَى بالإنجيلِ، وعِيسَى، وكَفَرُوا بالقرآنِ، وبمحمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاتَّخَذُوا اليهوديَّةَ، والنَّصرانِيَّةَ، وهُما بِدعَتانِ، لَيْسَتا مِنَ اللهِ، وتَركُوا الإسلامَ، وهُوَ دِينُ اللهِ الذي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ»[١].

وقولُهُ: ﴿يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾ سَواء بسبِّهِ، كما قالتِ اليَهودُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٞ﴾، وقالُوا: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌ﴾. أو بادِّعائِهم عُزَيْرًا وَلَدًا لَهُ، وكَما فَعلَتِ النَّصارَى في ادِّعائِهم عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَدًا له، أو بقَوْلِهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾، أوْ بقولِهم: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾، وغيرِ ذلكَ.

وقولُهُ: ﴿يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ مَعلُومٌ أنَّ أهلَ الكتابِ لَمْ يَكفُرُوا بجَمِيعِ الرُّسُلِ، ولكنَّ كُفرَهُم ببَعضِهِم هُوَ كُفرٌ باللهِ، وبجَمِيعِ رُسُلِهِ. ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ أي: في الإيمانِ، وقد كانَ تَفريقُ أهلِ الكتابِ بَيْنَ الرُّسُلِ في الإيمانِ بالهَوَى، والحَسَدِ، والعَصَبِيَّةِ، وما وَجَدُوا عليهِ آباءَهُم ﴿وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ﴾ كقَوْلِ اليَهودِ: نُؤمِنُ بِمُوسَى، ويَكفُرُونَ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ، وقَوْلِ النَّصارَى: نُؤمِنُ بعِيسَى، ويَكفُرُونَ بمُحمّد، وكذا السَّامِرةُ الذينَ لا يُؤمِنُونَ بِنَبِيٍّ بَعدَ يُوشَعَ، والمَجُوس الذينَ يُقالُ بأنَّه كانَ لَهُم نَبِيٌّ، ولَمْ يُؤمِنُوا بغَيرِهِ[٢].

﴿وَيُرِيدُونَ﴾ يَقصِدُونَ ﴿أَن يَتَّخِذُواْ﴾ يَجعَلُوا ﴿بَيۡنَ ذَٰلِكَ﴾ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ ﴿سَبِيلًا﴾ دِينًا مُتوسِّطًا بَيْنَهما، يَجْمَعُ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفرِ، وقولُهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الكافِرونَ باللهِ، المُفرِّقُونَ بَيْنَ رُسُلِهِ ﴿هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗا﴾ أي: كُفرُهُم صَرِيحٌ ثابِتٌ، لا شكَّ فِيهِ ﴿وَأَعۡتَدۡنَا﴾ أَعْدَدْنا، وهيَّأنا ﴿لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ الذينَ أُقِيمَتْ عليهِم الحُجَّةُ ﴿عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ أي: عَذابًا نُذِلُّهُم بِهِ، ونُهِينُهُم، كما استَهانُوا بِرُسُلِنا مِنْ قَبْلُ.

---

(١) رواه الطبريّ (٩/ ٣٥٤).

(٢) انظر: تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤٤٥).

وفي الآيتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

أنَّه لا يَجوزُ بِناءُ أمرِ الإيمانِ على الهَوَى، والعَصَبيَّةِ، والعادَةِ.

وفيهما: أنَّ كُفرَ اليهودِ، والنَّصارَى، كُفرٌ صرِيحٌ مُؤكَّدٌ.

وفيهما: وُجُوبُ الإيمانِ بالرُّسُلِ جميعًا، وتَصدِيقِهِم فيما جاؤوا بِهِ مِنْ عندِ اللهِ إجمالًا، وتَفْصِيلًا، ومُوالاتِهِم جميعًا، واعتِقادِ فَضْلِهِم على غَيرِهِم مِنَ النَّاسِ.

وفيهما: ذِكْرُ ناقضٍ مِنْ نَواقِضِ الإيمانِ، وهو الكُفرُ ببَعضِ الرُّسُلِ.

وفيهما: أنَّ الكُفرَ ببَعضِ الرُّسُلِ كُفرٌ بجَمِيعِهِم.

وفيهما: أنَّ الكُفرَ بأحَدِ رُسُلِ اللهِ يُؤدِّي إلى الكُفرِ بالذي أرْسَلَهُ.

وفيهما: ذَمُّ اليهودِ، والنَّصارَى، على عَصَبِيَّتِهِم، واتِّباعِهِمُ الهَوَى، والتَّشهِّي، والحَسَدِ، الذي أدَّى بِهِم إلى الكُفْرِ ببَعضِ أنبياءِ اللهِ، وعلى رأسِهِم: أشْرَفُهُم وخاتَمُهُم: محمدٌ ﷺ، وقد جَرَتْ عادَةُ هؤلاءِ بأنَّهم لا يُؤمِنُونَ بنَبيٍّ بَعدَ نَبيِّهِم.

وفيهما: أنَّ اقتِصارَ أهلِ الكتابِ على الإيمانِ باللهِ وبِنَبيِّهِم الذي أتاهُم، لَيْسَ إيمانًا شرعيًّا؛ وذلكَ لأنَّ كُفرَهُم ببعضِ الأنبياءِ، يَعودُ على إيمانِهِم بالإبطالِ.

وفيهما: أنَّ ضِدَّ الكُفرِ -وهُوَ الإيمانُ- يَقتَضِي التَّصدِيقَ والإقرارَ بجميعِ الرُّسُلِ والأنبياءِ، الذينَ أرسَلَهُمُ اللهُ، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ في مَوضِعَيْنِ مُتَماثِلَيْنِ مِنْ كِتابِهِ: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ وذلكَ في سورةِ البقرةِ، التي تَدْعُو اليَهُودَ، وسورةِ آلِ عِمرانَ، التي تَدعُو النَّصارَى.

وفيهما: التَّأكيدُ على كُفرِ مَنْ يُؤمِنُ بِبَعضِ الأنبياءِ، ويكفُرُ ببعضٍ؛ لِئَلا يَتوهَّمَ مُتَوَهِّمٌ بأنَّ الإيمانَ ببعضِ الرُّسُلِ دونَ بعضٍ، يُزِيلُ اسمَ الكُفرِ عَنْ صاحِبِه.

وفيهما: إهانَةُ اللهِ لأعدائِهِ.

وفيهما: العَذابُ الشَّديدُ لِلكفَّارِ مِنْ أهلِ الكِتابِ يومَ القِيامَةِ.

وفيهما: أنَّه كما لا يَجُوزُ التَّفريقُ بَيْنَ الرُّسُلِ، فكذلِكَ لا يَجُوزُ التَّفريقُ بَيْنَ ما جاءَ بِهِ الرسولُ الواحِدُ؛ لِعُمُومِ قولِهِ: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾.

وفيهما: أنَّ اتِّخاذَ طَرِيقٍ وَسَطٍ بَيْنَ الإيمانِ، والكُفْرِ، أمرٌ مُحالٌ غيرُ مُمْكِنٍ.

وفيهما: ذِكْرُ كُفرِ المُعاداةِ، والبُغْضِ، وكُفْرِ الإباءِ، والاستِكبارِ.

وفيهما: أنَّ التَّفريقَ بَيْنَ الرُّسُلِ لَيْسَ المُرادُ بِهِ التَّفضِيلَ بَيْنَهُم؛ لأنَّ التَّفضِيلَ حقٌّ، كما قالَ اللهُ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، ولكِنَّ المَقصُودَ بالتَّفرِيقِ الباطِلِ: الإيمانُ بِبَعضِهِم دُونَ بعضٍ.

وفيهما: أنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعضِ الرُّسُلِ؛ لِيَسلَمَ مِنْ أيدِي المُؤمِنِينَ، فقد تَهَيَّأَ للانتِقالِ مِنَ الكُفرِ الظَّاهِرِ إلى النِّفاقِ.

وفيهما: تَحريمُ التَّلاعُبِ، والاستِهزاءِ، بوَحْيِ اللهِ.

وفيهما: أنَّ أصلَ الإيمانِ الذي يَنْفَعُ صاحِبَهُ، كُلٌّ لا يَقبَلُ التَّجزِئَةَ.

وفيهما: أنَّ زَعْمَ الإيمانِ باللهِ لا يَكفِي، حتَّى يَأتِيَ صاحبُهُ ببقيَّةِ أركانِ الإيمانِ، ومِنْها: الإيمانُ بالرُّسُلِ.

وفيهما: أنَّ دَعوَةَ الرُّسُلِ واحدةٌ في أصلِها، وهِيَ التَّوحِيدُ، وعِبادَةُ اللهِ وحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ.

وفيهما: أنَّ الكُفرَ بِبَعضِ الحَقِّ كُفرٌ بِجَمِيعِ الحَقِّ.

وفيهما: أنَّ بَعضَ الكُفَّارِ أسوَأُ مِنْ بَعضٍ، فمِنْهُم: مَنْ يَكفُرُ باللهِ، ورُسُلِهِ جَمِيعًا، ومِنْهُم: مَنْ يَزْعُمُ الإيمانَ باللهِ، ويَكفُرُ بالرُّسُلِ، ومِنْهُم: مَنْ يُؤمِنُ بِبَعضِ الرُّسُلِ دُونَ بَعضٍ، ومِنْهُم: المُنافِقونَ، الذينَ يُظهِرُونَ الإيمانَ باللهِ ورُسُلِهِ، وهُمْ في الباطِنِ كافِرُونَ بذلكَ.

وفيهما: التَّأكِيدُ على كُفرِ الكافِرِ، فقد حَكَمَ اللهُ بالكُفرِ في هاتَيْنِ الآيتَيْنِ على الكفَّارِ ثلاثَ مرَّاتٍ، كما في قولِهِ: ﴿يَكْفُرُونَ﴾، وقولِهِ: ﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وقولِهِ: ﴿لِلْكَٰفِرِينَ﴾، وأظهَرَ في مَوْضِعِ الإضمارِ(١)؛ لَأجْلِ التَّأكِيدِ على هذِهِ الحقيقَةِ، ثُمَّ جاءَ التَّعبِيرُ بكَلِمَةِ ﴿حَقًّا﴾؛ تأكِيدًا على ذلكَ.

---

(١) حيثُ قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾، ولم يقل: «وأعتدْنا لهم».

وفيهما: أنَّ كُلَّ نبيٍّ بَعَثَهُ اللهُ إلى قومٍ، فإنَّه قد أمَرَهُم بالإيمانِ بِجَميعِ أنبياءِ اللهِ، وعلى رَأسِهِم: خاتَمُهُم محمدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيهما: أنَّ الكُفرَ باللهِ لا يَقتَصِرُ على جَحْدِهِ، وإنكارِ وُجودِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإنَّما يَشمَلُ -أيضًا- عدمَ الإيمانِ بِكُتُبِه ورُسُلِه.

وفيهما: بُطلانُ قَولِ مَنْ يَقُولُ: إنَّ الإيمانَ بِبَعضِ الرُّسُلِ يُنَجِّي مِنْ عَذابِ اللهِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الوَعِيدَ لِمَنْ كَفَرَ، أتبَعَهُ بِذِكْرِ الوَعدِ لِمَنْ آمَنَ، فقالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٥٢﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ مِنْ هذِهِ الأمَّةِ، وغيرِها ﴿بِٱللَّهِ﴾ وَوَحدانِيَّتِهِ، ورُبُوبِيَّتِهِ، وأُلُوهِيَّتِهِ، وأسمائِهِ، وصِفاتِهِ ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ جَميعًا ﴿وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ﴾ في الإيمانِ، كما قالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أهلُ الإيمانِ المَذكُورونَ ﴿سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡ﴾ وهذا وَعْدُ اللهِ بالجَزاءِ الجَزيلِ، والثَّوابِ الجَليلِ، والعَطاءِ الجَميلِ، ووعْدُ اللهِ لا يتخلَّف ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ يَغفِرُ السَّيِّئاتِ، ويَتَقَبَّلُ الحَسَناتِ، ويَهدِي إلى الحَقِّ، ويُوَفِّقُ للإيمانِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

فضلُ المؤمِنينَ بجميعِ الأنبياءِ.

وفيها: البِشارَةُ لِمَنْ آمَنَ بِجَميعِ الرُّسُلِ مِنْ هذِهِ الأمَّةِ، وغَيرِها، ولِمَنِ انتَقَلَ مِنْ دِينِهِ إلى دِينِ الإسلامِ؛ لأجْلِ ذلكَ، كعبدِاللهِ بنِ سَلامٍ، وغيرِهِ.

وفيها: أنَّ أهلَ الإيمانِ طَرِيقَتُهُم واحدَةٌ، بَيْنَما أهلُ الكُفرِ شُعبٌ مختلِفةٌ، فمِنْهُم: مَنْ يَجْحَدُ جَميعَ الرُّسُلِ، ومِنْهُم: مَنْ يُؤمِنُ برسولٍ دُونَ رسولٍ، ومِنْهُم: مَنْ يدَّعِي النُّبوَّةَ، والرِّسالةَ، ومِنْهُم: مَنْ يَتَّبِعُهُ، إلى غيرِ ذلكَ.

وفِيها: فَضلُ مَنْ آمَنَ بنبيِّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، ثُمَّ آمَنَ بنَبِيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ إيمانِهِ بجَميعِ الأنبياءِ، وهُم مَنْ أسلَمَ مِنَ اليَهودِ، والنَّصارَى.

وفِيها: الإيمانُ بجَمِيعِ الأنبياءِ، مَنْ سَمَّى اللهُ مِنْهُم، ومَنْ لَمْ يُسَمِّ، مِنْ أوَّلِهم آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إلى خاتَمِهم محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ بالرُّسُلِ يَشمَلُ الإيمانَ بما جاءُوا بِهِ مِنْ عِندِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ عَمَلَ القَلْبِ أخْطَرُ، وأهمُّ، وأكثرُ أجرًا، مِنْ عَمَلِ الجَوارِحِ، وأنَّ الثَّانِي نَتِيجةٌ للأوَّلِ.

وفِيها: كَرَمُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فإنَّه جَعَلَ على الإيمانِ الواجِبِ على عِبادِهِ أجرًا عظيمًا، وقَطَعَ بأنَّهُ سَوفَ يُؤتِيهِم إيَّاهُ.

وفِيها: أنَّ اختِلافَ شَرائِعِ الأنبياءِ لا يُنافي الإيمانَ بِهِم، بَلْ إنَّ الشَّريعَةَ الواحِدَةَ، كشَريعَةِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَيْسَتْ في آخِرِها، مِثلَما كانَتْ في أوَّلِها، فقد ازْدادَت التَّكاليفُ، ووَقَعَ النَّسخُ، كما يُريدُهُ اللهُ، وحَصَلَ تخفِيفٌ، ولكنَّ أصلَ الشَّرائِعِ واحِدٌ، وهُوَ الإيمانُ باللهِ، وعِبادَتُهُ، وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ.

وفِيها: محَبَّةُ الرُّسُلِ، وتَوقِيرُهُم؛ لِما قامُوا بِهِ مِنْ تَبلِيغِ الرِّسالَةِ، والنُّصحِ للخَلْقِ، والصَّبرِ على أذاهُم.

وفِيها: الإتيانُ بالبِشارَةِ بَعدَ النِّذارَةِ؛ لِتَقوِيَةِ الرَّجاءِ بَعدَ الخَوْفِ، فَتَعظُم الرَّغبَةُ في الإيمانِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ، وتَتَحمَّس النُّفوسُ للعَمَلِ؛ لِنَيْلِ الأجرِ، والثَّوابِ.

وفِيها: ذِكْرُ المَثُوبَةِ بَعدَ ذِكْرِ العُقُوبَةِ، وهذا أَوْقَعُ في النَّفْسِ.

وفِيها: مُوالاةُ جميعِ الأنبياءِ، والانتِصارُ لَهُم.

وفِيها: عِنايَةُ اللهِ برُسُلِهِ، وعظيمُ مَنزِلَتِهم عِندَهُ.

وفِيها: تَسمِيةُ الثَّوابِ أجرًا؛ للدَّلالةِ على أنَّه مُستَحَقٌّ، وهذا مِنْ كَرَمِ اللهِ.

وفِيها: إضافَةُ الأجُورِ إلى المؤمنينَ؛ لِبيانِ أنَّها جَزاءُ إيمانِهم، وما تَرَتَّبَ عليهِ مِنَ الأعمالِ الصَّالِحَةِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ يَجِبُ أنْ يكونَ حَقِيقيًّا، يقينِيًّا، مَبنِيًّا على العِلمِ، والبُرهانِ.

وفِيها: جَمعُ اللهِ للمؤمِنينَ بَيْنَ وَعْدَيْنِ حسَنيْنِ: الثَّوابِ على حَسَناتِهِم، والمَغفِرَةِ لسيِّئاتِهِم.

وفِيها -مَعَ التي قَبْلَها-: دَعوَةُ أهلِ الكتابِ والمُكذِّبينَ بالرُّسُلِ إلى الإيمانِ بالتَّرغِيبِ، والتَّرهِيبِ، والوَعدِ، والوَعِيدِ.

ولَمَّا ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ كُفْرَ أهلِ الكتابِ ببعضِ رُسُلِهِ، ومِنْ ذلكَ: اجتِماعُهُم على الكُفرِ برسولِهِ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أشارَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إلى ما فَعَلَهُ بَعضُهُم على عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إظهارِ المُعانَدَةِ، والتَّعنُّتِ، وسُؤالِهِم آياتٍ، واقتِراحِهِم لِمعجِزاتٍ، يأتِي بها على وَفْقِ مَطالِبِهِم، فقالَ سُبْحانه:

﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾.

﴿يَسْـَٔلُكَ﴾ يا محمدُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أحبارُ اليهودِ. ومَجِيءُ الفِعلِ المُضارِعِ يَجْعَلُ القِصَّةَ كأنَّها حاضِرَةٌ، وكأنَّ السَّامِعَ يَراهُم، وهُم يَطلُبُونَ، ويَشتَرِطُونَ ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ كما أُنْزِلَتِ التَّوراةُ على مُوسَى مَكتُوبَةً؛ ليكُونَ هذا -بزَعمِهِم- دَلِيلًا على صِدقِ نُبوَّتِكَ. قال ابنُ جُرَيْجٍ: «سَأَلُوهُ أن يُنزِّلَ عليهِم صُحُفًا مِنَ اللهِ، مَكتُوبَةً إلى فُلانٍ وفُلانٍ وفُلانٍ، بتَصدِيقِهِ فيما جاءَهُم بِهِ»[1].

ولا شَكَّ أنَّ هذا تَعَنُّتٌ، وعِنادٌ، وكُفْرٌ، وإلحادٌ، وهو يُشبِهُ ما سَأَلَهُ كفَّارُ قُرَيْشٍ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الآياتِ التي اقتَرَحُوها، كأنْ يَفْجُرَ لَهُم مِنَ الأرضِ يَنْبُوعًا، أو يُسقِطَ السَّماءَ عليهِم قِطَعًا، أو يأتِيَ باللهِ، وجَماعَةِ المَلائِكَةِ، أو يكونَ لَهُ بَيْتٌ مِنْ ذَهَبٍ، أو يَرْقَى أمامَهُم إلى السَّماءِ بسُلَّمٍ، ثُمَّ يَنزِلَ عليهِم بكِتابٍ يَقرَؤُونَهُ، وغَيرِ ذلكِ.

ثُمَّ قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنْ هؤلاءِ اليَهودِ؛ مُذكِّرًا بِما فَعلُوهُ مَعَ نبيِّهِم: ﴿فَقَدْ

(١) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٣٩٥).

﴿سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ وأغْـرَبَ، وأعْجَبَ ﴿فَقَالُوٓاْ﴾ لَـهُ ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾ أي: عِيانًا، وأظْهِـرْهُ لَنـا، بِحيثُ نَـراهُ بأعيُنِنا، وهذا مِنْ جَهْلِهِـم بربِّهِم، وعِنادِهِم لنبيِّهِـم، فإنَّ أبصارَهُم لا تَقْـوَى عـلى رُؤيَـةِ اللهِ في الدُّنيا؛ ولِذلِـكَ عاقبَهُـمُ اللهُ ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ وأحرَقَتْهُم نـارٌ نَزَلَـتْ مِنَ السَّـماءِ، والصَّاعِقَةُ: صَوْتٌ شَـدِيدٌ في الجوِّ، مُجَلْجِـلٌ، مُزَلْزِلٌ، مَعَ نـارٍ هائِلَةٍ. ﴿بِظُلۡمِهِمۡ﴾ بعِنادِهِم، واستِكبارِهِم، ورَفضِهِم للإيمانِ، بعدَما تبَيَّنَ لَهُم الأمرُ، فلَمْ يَتُوبُوا، ولَمْ يَكُفُّـوا، رَغْـمَ أنَّ اللهَ أحياهُم بَعدَ الصَّاعِقَةِ ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ﴾ الذي صاغَهُ لَهُمُ السَّـامِرِيُّ، وعَبَـدُوهُ مِـنْ دُونِ اللهِ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ أي: الآيـاتُ الظَّاهِـرَةُ الدَّالَّةُ على ربِّهِم، وصِـدقِ نَبيِّهِـم ﴿فَعَفَوۡنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ أي: الذَّنبِ العَظِيـمِ، وتُبْنا على مَنْ تـابَ، ولَمْ نَأْخُذِ البَقيَّةَ بالإهلاكِ ﴿وَءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ أعْطَيْناهُ حُجَّةً قَوِيَّةً، وبَراهِينَ ساطِعَةً، وآياتٍ باهِرَةً.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

مُشـابَهَةُ الكفَّارِ بعضِهِـم بعضًا في سُـؤالِ الآياتِ، والمُعانَـدَةِ، والتَّكذِيـبِ، والتَّهرُّبِ، والرَّوَغانِ عَنِ الحقِّ.

وفِيهـا: أنَّ الآياتِ، والنُّذُرَ، لا تُغنِي عَنْ قـومٍ لا يُؤمِنونَ، وقد قالَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ -مبيِّنًا هذا بمثـالٍ-: ﴿وَلَوۡ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ كِتَٰبٗا فِي قِرۡطَاسٖ فَلَمَسُوهُ بِأَيۡدِيهِمۡ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ﴾ [الأنعام: ٧].

وفِيهـا: اسـتِهانَةُ الكفَّارِ بـاللهِ، وسُـوءُ أدَبِهِم مَعَـهُ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، فيَقتَرِحُونَ عليـهِ الآياتِ، ويَطلُبُونَ رُؤيَتَهُ بلا خَوفٍ، ولا وَجَلٍ.

وفِيها: أنَّ شَنْشَنَةَ كفَّارِ اليومَ، تُشبِهُ شَنْشَنَةَ أسلافِهِم، فتَشابَهَتْ قلوبُهُم.

وفِيهـا: تَشـابُهُ الكفَّارِ في طُرُقِ التَّكذِيبِ، ودَفْعِ الحقِّ، وهكذا اشـتَرَكَ كُفَّـارُ قُرَيْشٍ، مَعَ اليهـودِ في عَهْـدِ مُوسَـى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، واليهـودِ في عَهـدِ محمـدٍ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، في الجَـراءَةِ على اللهِ، وسُؤالِ الآياتِ.

وفِيها: أنَّ مِنَ الصَّواعِقِ ما يكونُ عذابًا، كما في هذِهِ الآيةِ، وكما في قولِهِ: ﴿أَنذَرۡتُكُمۡ صَٰعِقَةٗ مِّثۡلَ صَٰعِقَةِ عَادٖ وَثَمُودَ﴾ [فصلت: ١٣]، وقد تكونُ رحمةً، ينزِل بعدَها المطَرُ.

وفِيهـا: أنَّ المُصرَّ عـلى الكُفرِ، يَأتِي بطَلَباتٍ وأسـئِلَةٍ تَتَوالَى؛ دفعًا للحـقِّ، وإصرارًا على الكُفْرِ.

وفِيها: الحثُّ على التَّوبةِ إلى اللهِ، وعدمِ القُنُوطِ مِنْ رَحمَتِهِ.

وفِيهـا: سَـعَةُ عَفْـوِ اللهِ، ورحمَتِهِ؛ فإنَّه يَعفُو، ويرحَمُ، بالرَّغمِ مِنَ وقـوعِ الذُّنُوبِ العَظِيمةِ مِن عبادِه.

وفِيها: أنَّ المُعرِضَ عنِ الحَقِّ ظالِمٌ لِنفسِهِ، قَبْلَ أنْ يَظْلِمَ غيرَهُ.

وفِيهـا: تَذكِـيرُ الأخـلافِ بذُنُـوبِ الأسـلافِ؛ لِنَهْيِهِم عَـنِ التَّشَـبُّهِ بِهِـم، وأنَّ الأحفادَ المُكذِّبِـينَ يَسِـيرُونَ عـلى طَرِيقِ الأجـدادِ في التَّكذِيبِ، وهذا مِنْ تَسَلْسُـلِ الكُفـرِ في بَعضِ أجيالِ البَشَرِيَّةِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ رَضِيَ بِمَذْهَبِ أسـلافِهِ الكَفَرَةِ فَهُوَ كافِرٌ مِثْلُهُم، ويَأخُذُ حُكْمَهُم، ويَدخُلُ مَعَهُم في عذابِهِم، ومَصِيرِهِم.

وفِيهـا: الاسـتِدلالُ على سُـلُوكِ المُتأَخِّرِينَ الضالّينَ، بِسِـيرَةِ أجدادِهِـم المتقدِّمِينَ، وأنَّ النَّتِيجةَ والنِّهايَةَ مَعَهُم واحِدَةٌ.

وفِيها: تَأييدُ اللهِ لأنبيائِهِ.

وفِيها: أنَّ الرسولَ بَشَرٌ، لَيسَ بِيدِهِ مُعجِزاتٌ يَستَطِيعُ أنْ يَأتِيَ بها مِنْ دُونِ اللهِ.

وفِيها: تَسلِيةُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بما حَصَلَ مِنْ تكذِيبِ اليَهودِ لأخِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفِيهـا: شَـناعَةُ جَرِيمـةِ اليَهودِ، في الجَمْعِ بَـيْنَ تَكذِيبِ مُوسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وتَكذِيبِ محمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفِيهـا: أنَّ الآياتِ، والمُعجِـزاتِ، لا تَأتِي إجابةً لِمُقتَرَحاتِ الكفَّـارِ، وإنَّما تَأتِي بإرادةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ تحَدِّيًا لهُم، وإثباتًا لِصدقِ أنبيائِهِ.

وفِيها: فَسـادُ عُقُولِ المُشرِكِـينَ، فمَنْ ذا الذِي يَكُـونُ حَسَـنَ الإدراكِ، صَحِيحَ العَقْلِ، يُقدِمُ على عِبادَةِ عِجْلٍ مَصنُوعٍ، لا يَملِكُ ضَرًّا، ولا نَفْعًا؟!

وفِيها: أنَّ حُصولَ الآياتِ نِعمةٌ تَستَوجِبُ الانقيادَ، وليسَ المَزيدَ مِنَ التَّعنُّتِ، بِسُؤالِ آياتٍ أُخرَى.

وفِيها: الإعْراضُ عَنِ المُجادِلِ بالباطِلِ.

وفِيها: تَحريمُ سُؤالِ ما يَستَحِيلُ وُقُوعُهُ.

وفِيها: أنَّ رُؤْيَةَ اللهِ في الدُّنيا مُمتَنِعَةٌ؛ وقَد جعَلَها اللهُ نَعِيمًا لِعبادِهِ المؤمنِينَ في الآخِرَةِ.

وفِيها: أنَّ آياتِ الرُّسُلِ البيِّناتِ، تَدُلُّ على فَسادِ خَوارِقِ الدَّجَّالِينَ، فشَتَّانَ ما بَيْنَ آياتِ مُوسَى، وعِجْلِ السَّامِرِيِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يُسلِّطُ أولياءَهُ على أعدائِهِ بالحُجَّةِ القاهِرَةِ، والبَراهِينِ الدَّامِغَةِ.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ أسْوَأُ وأشدُّ كُفرًا مِنَ النَّصارَى.

وفِيها: وَقاحَةُ الكفَّارِ.

وفي الآيـةِ: إثباتُ العَلاقَةِ بَيْنَ المَعصِيَةِ، والعُقُوبَةِ؛ وذلكَ أنَّ الباءَ في قولِهِ: ﴿بِظُلۡمِهِمۡ﴾ هِيَ باءُ السَّبَبِيَّةِ.

وفِيها: أنَّ الذَّنبَ كُلَّما عَظُمَ، كانَت العُقُوبَةُ عليـهِ أسرَعَ؛ لِقولِهِ: ﴿فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ والفاءُ تَدُلُّ على التَّرتِيبِ، والتَّعقِيبِ.

وفِيها: قُدرَةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فإنَّه أهلَكَ بَنِي إسرائِيلَ، وأماتَهُم، ثُمَّ بَعَثَهُم، وأحياهُم.

وفِيها: خُطُورَةُ المَعصِيَةِ عَنْ عِلمٍ، والوقُوعِ في الكُفرِ بَعدَ قِيامِ الحُجَّةِ، كما في قولِهِ: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ لَمْ يَطلُبُوا رُؤيَةَ اللهِ تبرُّكًا، وتَنَعُّمًا، وإنَّما لِمَحضِ العِنادِ، واللَّجاجِ، بخِلافِ سُؤالِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فقد سَأَلَهُ شَوْقًا إليْهِ، ورَغْبَةً في النَّعِيمِ.

وفِيها: تَحريمُ الاستِخفافِ بالمُعجِزاتِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ طَمَسَ اللهُ بَصِيرَتَهُ، لا يرتَدِعُ بالعُقُوبَةِ، بَلْ يَتمادَى في الطُّغيانِ، والضَّلالِ.

وفِيها: بِشارَةٌ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بظُهُورِهِ على اليهودِ، كما أظْهَرَ اللهُ مُوسَى على بنِي إسرائيلَ.

وفِيها: أنَّ أَخْذَ اللهِ أَلِيمٌ شَدِيدٌ، يَدُلُّ على قَهْرِهِ، وغَلَبَتِهِ.

وفِيها: دَعوَةُ الكفَّارِ للتَّوبَةِ، مَهْما عَظُمَتْ ذُنُوبُهُم.

ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى استِعصاءَ اليَهودِ، ومُعانَدَتَهم لأوامِرِ اللهِ، ونَواهِيهِ، فقال:

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ أيْ: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمَّا أَخَذَ على اليَهودِ العَهْدَ المُؤكَّدَ، بالالتِزامِ بأحكامِ التَّوراةِ، ثُمَّ أجْمَعُوا على نَكْثِهِ، والامتِناعِ عَنِ الالتِزامِ بكِتابِ اللهِ، قَلَعَ اللهُ جَبَلَ الطُّورِ المَعرُوفِ، وحَبَسَهُ في السَّماءِ فَوْقَ رُؤُوسِهِم، حتَّى ظَنُّوا أنَّه واقِعٌ بِهِم؛ وذلكَ تَخويفًا لَهُم، وإرغامًا؛ لِيَعمَلُوا بشَرِيعَةِ التَّوراةِ، ويُوفُوا بالعَهْدِ، والمِيثاقِ. وقيلَ في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿بِمِيثَٰقِهِمْ﴾: الباءُ للمُصاحَبَةِ، أي: رَفْعًا مَصحُوبًا بالمِيثاقِ، والمعنَى: أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أمَرَهُم عندَ رَفْعِ جَبَلِ الطُّورِ فَوْقَهُم، أنْ يَأخُذُوا الكِتابَ بِقوَّةٍ ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾ على لِسانِ نبيِّنا ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾ بابَ قَريةِ بَيْتِ المَقْدِسِ ﴿سُجَّدًا﴾ للهِ راكِعِينَ، خاضِعِينَ، مُطَأْطِئِينَ رُؤُوسَكُم، ذُلًّا لَهُ، وانكِسارًا، شاكِرينَ لَهُ فَضلَهُ، فخالَفُوا، ودَخَلُوا يَزحَفُونَ على أدبارِهِم ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ أيضًا، وقِيلَ: كانَ ذلكَ على لِسانِ داودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَا تَعْدُوا۟﴾ لا تَتَجاوَزُوا حُدُودَ اللهِ ﴿فِى ٱلسَّبْتِ﴾ أيْ: بالصَّيْدِ فِيهِ، وقد حُرِّمَ عليكُم، وقيلَ: المُرادُ: النَّهيُ عَنِ العَمَلِ، والكَسْبِ في يومِ السَّبتِ، ويَدخُلُ فِيهِ الصَّيدُ، فخالَفُوا ذلكَ، واصْطادُوا فِيهِ. ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ أيْ: عَهْدًا مُؤكَّدًا، شَدِيدًا، مُلزِمًا، بأنْ يُطِيعُوا ربَّهُم، ويَلتَزِمُوا بما آتاهُم مِنَ التَّوراةِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

مُناسَبَةُ العُقُوبَةِ للمَعصِيةِ، فلَمَّا كادُوا أنْ يَنقُضُوا عَهْدَ اللهِ، وعَزَمُوا على ذلكَ، رَفَعَ اللهُ الجَبَلَ فَوْقَهُم، حتَّى كادَ أنْ يَقَعَ عليهِم، كما قالَ اللهُ في الآيةِ الأخرَى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٧١].

وفي الآيةِ: أنَّ العَزْمَ على المَعصِيةِ مَعصِيَةٌ.

وفِيها: تَربيةُ اللهِ لبَني إسرائِيلَ، ولِعبادِهِ، بالأوامِرِ، والنَّواهِي، والتَّكالِيفِ، التي تَحمِلُهُم على مُخالَفَةِ داعِي الهَوَى؛ لتُسْلِمَ النُّفُوسُ للهِ، وتَنْقادَ.

وفِيها: شُكرُ نِعمةِ الفَتْحِ بالقَوْلِ، والفِعْلِ، والتَّواضُعِ للهِ.

وفِيها: وُجُوبُ الالتِزامِ بحُدُودِ اللهِ، مَهْما كانَتِ المُغْرِياتُ، وبَنُو إسرائِيلَ لَمْ يُجاهِدُوا أنفُسَهُم في تَرْكِ صَيْدِ يومِ السَّبتِ، وهُمْ يَرَوْنَ الحِيتانَ شُرَّعًا، ظاهِرةً أمامَهُم على الماءِ.

وفي الآيةِ: أنَّ العَهدَ الذي أخَذَهُ اللهُ على بَنِي إسرائِيلَ كانَ قَوِيًّا.

وفِيها: الاستِعانَةُ بأخذِ العَهدِ على العَمَلِ، ولَمَّا كانَ التَّكلِيفُ قَوِيًّا، ناسَبَهُ أخذُ مِيثاقٍ قَوِيٍّ، يُثمِرُ قُوَّةَ العَمَلِ.

وفِيها: الإجبارُ على العَمَلِ بالحَقِّ.

وفِيها: مُعاقَبَةُ المُتَقاعِسِينَ عَنْ تَنْفِيذِ الأوامِرِ.

وفِيها: أنَّ حقيقةَ السُّجُودِ: الذُّلُّ، والخُضُوعُ، والانقِيادُ.

وفِيها: تَحرِيمُ الاعتِداءِ على حُدُودِ اللهِ، وأوامِرِهِ، ونَواهِيهِ.

وفِيها: أنَّ بَعضَ النُّفُوسِ لا تَنْقادُ إلا تَحتَ التَّهدِيدِ المادِيِّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ حَدَّ حُدُودًا، لا يَجُوزُ تَعدِّيها، فيَكُونُ تَرْكُ أمرِه وفِعلُ نَهْيِهِ اعتِداءً.

وفِيها: أنَّه كانَ في شَرعِ بَنِي إسرائِيلَ الامتِناعُ عنِ الأعمالِ الدُّنيويَّةِ تَفرُّغًا للعِبادَةِ، كما في تَحرِيمِ العَمَلِ يومَ السَّبتِ، وقد قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لِهذِهِ الأمَّةِ: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَ﴾ [الجمعة: ٩]، ثُمّ قالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

وفِيها: أنَّ العِصيانَ يَجْلِبُ الخَوْفَ، ويُزِيلُ الأمنَ.

ثُمَّ ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ عَدَدًا مِنْ جرائِمِ اليَهودِ، فقالَ:

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾﴾.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ أي: بسَبَبِ نَكْثِهِم عَهدَ اللهِ، وتَراجُعِهِم عن الالتِزامِ بما أخَذَهُ عليهِم ﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي: جَحْدِهِم حُجَجَهُ، وبَراهِينَه، ومُعجِزاتِ أنبيائِهِ التي شاهَدُوها ﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ﴾ الذينَ أُرْسِلُوا لِهدايَتِهِم، وتَعليمِهِم، وتَزكِيَتِهِم، كزكَرِيَّا ويَحيَى عليهِما السَّلامُ ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ أي: دُونَ مُوجِبٍ للقَتلِ، أو مُسوِّغٍ يُسوِّغُ ذلك، ومُحالٌ أصلًا أنْ يَجُوزَ قَتلُ نَبِيٍّ، فيكونُ معنَى قولِه: ﴿بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ أي: بالباطِلِ المَحْضِ، فهذه صفةٌ كاشِفةٌ لِبيانِ الواقِعِ، وللتّشنِيعِ عليهِم بفِعلِهِم؛ لأنّه لا يُمكِن قَتْلُ نبيٍّ بحقٍّ أبدًا. ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: وبسَبَبِ قولِهِم: قُلُوبُنا مُغلَّفةٌ في غِطاءٍ، لا تَفْقَهُ ما تَقولُهُ يا محمدُ -ﷺ-، وعليها غِشاءٌ، وحِجابٌ، فلا يَصِلُ إليها شَيءٌ مِنْ تَذكِيرِكَ، ومَوعِظَتِكَ. وقِيلَ معنَى: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أي: أوعِيةٌ للعِلْمِ، قد حَوَتْهُ، وحَصَّلَتْهُ، فلا حاجَةَ بِنا إلى عِلمِكَ يا مُحمدُ -ﷺ-، فَرَدَّ اللهُ عليهِم ذلكَ بقولِهِ: ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ أي: إنَّ إعراضَها بسَبَبِ خَتْمِ اللهِ عليها؛ عُقُوبَةً لَهُم على كُفْرِهِم، وإعراضِهِم، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وقولُهُ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي: لَمَّا اعتادُوا الكُفرَ، والطُّغيانَ، صارَ فِيهِم قلَّةُ إيمانٍ، فلا يُسلِمُ مِنْهُم إلا القليلُ، كعبدِاللهِ بنِ سَلامٍ، وغَيرِهِ، مِمَّنْ أرادَ اللهُ بِهِم خيرًا.

وقِيلَ: المَعنَى: لا يُؤمِنُونَ أبدًا، وقِيلَ: لا يؤمِنونَ إلَّا إيمانًا ضعيفًا، ليس براسخٍ في قلوبِهِم. والآيةُ صالحةٌ لِجميعِ هذِه الاحتِمالاتِ.

وقد ذَكَرَ عَزَّوَجَلَّ في هذِهِ الآيةِ أسبابًا مِن أسبابِ عُقُوبةِ اليَهودِ، ولم يَرِدْ في الآيةِ ما هِيَ العُقُوبَةُ، وهِيَ مَحذُوفَةٌ بَلاغَةً، وتَقديرُ الكلامِ: بسبَبِ ما تَقَدَّمَ -وغيره- لَعنَّاهُم، وغَضِبْنا عليهِم، ويَدُلُّ على المَحذُوفِ قولُهُ: ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا﴾.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ بعضَ الخَلْقِ قد يَرتَكِبُ مِنَ الذُّنُوبِ العِظامِ، ما يُوجِبُ لَعنَةَ اللهِ عليْهِ، وإبعادَهُ عَنِ الهُدَى.

وفِيها: عاقِبَةُ نَقْضِ المَواثِيقِ الإلهيَّةِ.

وفِيها: سُوءُ الكُفرِ بَعدَ قِيامِ الحُجَّةِ والبُرهانِ.

وفِيها: إجرامُ اليَهودِ بقَتلِ أنبياءِ اللهِ، وقد قَتَلُوا جَمًّا غَفِيرًا مِنْهُم عَلَيۡهِمُ ٱلسَّلَامُ.

وفِيها: إعراضُ اليَهودِ البالِغ عنِ الحقِّ، وعَنْ سَماعِهِ، حتَّى أرادُوا أنْ يُؤَيِّسُوا النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ مِنْهُم، فقالُوا لَهُ: ﴿قُلُوبُنَا غُلۡفُۢ﴾ وكأنَّهُم يقُولُونَ: لا فائِدَةَ مِنْ دَعْوَتِكَ، وتَذْكِيرِكَ؛ فإنّ قُلُوبَنا لا تَتأَثَّرُ.

وفِيها: اغتِرارُ اليَهودِ بما عِندَهُم مِنَ العِلْمِ، وهذا وَبالٌ عليهِم؛ لأَنَّه -في الحقِيقةِ- يَعنِي قِيامَ حُجَّةِ اللهِ عليهِم.

وفِيها: أنَّ قُلُوبَ اليَهودِ قد تَعَوَّدَتِ الكُفرَ، ومرَدَتْ عليهِ، فلا يُؤمِنُ مِنْهُم إلا القلِيلُ.

وفِيها: أنَّ نَقضَ اليَهودِ للعُهُودِ قد صارَ طَبْعًا، لا يُفارِقُهُم.

وفِيها: اجتِراءُ اليهودِ على أنبياءِ اللهِ، حتَّى وَصَلَ إيذاؤُهُم إلى دَرَجَةِ القَتلِ، وبَلَغُوا النِّهايَةَ في الاعتِداءِ.

وفِيها: التِماسُ اليَهودِ لأنفُسِهم الأعذارَ في الكُفرِ.

وفِيها: استِعمالُ اليَهودِ لمَذْهَبِ الجَبْرِيَّةِ؛ فَهُمْ يَقُولُونَ: إنَّ قُلُوبَنا قد خَلَقَها اللهُ بِهذِهِ الطَّرِيقَةِ، ولا ذَنْبَ لَنا إذا لَمْ تَسْتَجِبْ، ولَمْ تَتَّعِظْ.

وفِيها: تَشابُهُ الكفَّارِ في الإعراضِ عَنِ الحَقِّ، فإنَّ قَوْلَ اليَهودِ هذا يُشبِهُ قَوْلَ المُشرِكِينَ: ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِيٓ أَكِنَّةٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ وَفِيٓ ءَاذَانِنَا وَقۡرٞ وَمِنۢ بَيۡنِنَا وَبَيۡنِكَ حِجَابٞ﴾ [فصلت: ٥].

وفِيها: أنَّ مَنْ أعرَضَ أَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ، ومَنْ زاغَ أَزاغَ اللهُ قَلبَهُ، وطَبَعَ علَيْهِ.

وفِيها: أنَّ الطَّبْعَ على القَلْبِ عُقُوبَةٌ إلهيَّةٌ شدِيدَةٌ؛ لأَنَّه سَدٌّ كامِلٌ، وغَلْقٌ مُحكَمٌ، بحَيْثُ لا يَنفُذُ إلى الشَّيءِ المَطْبُوعِ عليهِ أيُّ حَقٍّ، أو خَيْرٍ.

وفِيها: أنَّ الذينَ مَرَدُوا على الكُفْرِ هِدايَتُهُم نادِرَةٌ.

وفِيها: أنَّ اليهودَ لَمْ يَستَوْجِبُوا لَعْنَةَ اللهِ، وغَضَبَهُ، إلا بِجَرائِمَ عَدِيدَةٍ، بالِغَةِ القُبْحِ.

وفِيهـا: أنَّ اليَهودَ رَأَوْا مِنَ الآياتِ العَظِيمةِ، مـا يُوجِبُ اليَقِينَ، وإضافَةُ (آياتٍ) إلى لَفْظِ الجَلالَةِ في قولِهِ: ﴿بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾ يَدُلُّ على عَظَمَةِ الآياتِ، وبالتَّالي: فإنَّ الكُفرَ بِها كُفْرٌ عَظِيمٌ، والعُقُوبَةَ على ذلكَ عُقُوبَةٌ عظيمَةٌ.

وفِيها: أنَّ مُنْتَهى الإعراضِ: جَحْدُ الحقِّ، وقَتلُ مَنْ يُبلِّغُهُ.

وفِيهـا: جَمعُ اليَهـودِ بَيْنَ إثمَيْنِ عَظِيمَيْنِ، وهُما: الإعراضُ، والكَـذِبُ، فَقَدِ ادَّعَوْا أنَّهُم لا يَفْهَمُونَ، وهُم في الحَقِيقةِ يَفهَمُونَ، ويعلَمونَ.

وفِيهـا: مُعانَدَةُ بَنِي إسرائِيلَ لِربِّهِم؛ فإنَّهُـم -بالرَّغمِ مِنْ رَفْعِ الجَبَلِ فَوْقَهُم، حتَّى كادَ أنْ يَنْهَدَّ عليهِم، وأطاعُوا رَغْمًا عَنْهُم-، لكنَّهُم بَعدَ ذلكَ نَقَضُوا المِيثاقَ، وعَصَوُا اللهَ.

وفِيهـا: بيـانٌ للنبيِّ ﷺ بأنَّ الذينَ نَقَضُـوا المِيثاقَ الغَلِيظَ، وفَعَلُوا مـا فعَلُوا، لَيْسَ بِغَرِيبٍ عليهِم أنْ يُكَذِّبُوكَ، ويَعْصُوكَ، ويَكفُرُوا بنُبوَّتِكَ.

ثُـمَّ ذَكَـرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إثمًا عَظِيمًا مِنْ آثـامِ اليَهودِ، وهو افتِراؤُهُم على الطَّاهِـرَةِ العَفِيفَةِ مَرْيَمَ البَتُولِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهذا مِنْ طَبْعِهِم؛ لأنَّهُم قَومٌ بُهْتٌ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾.

﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ تَكَـرَّرَ وَصْفُهُـم بالكُفرِ؛ لأنَّهُم كَفَرُوا بِمُوسَـى، ثُمَّ بِعِيسَـى، ثُـمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَعَطَـفَ بَعـضَ كُفرِهِم على بَعـضٍ. ويُمكِنُ أنْ يَكونَ الكُفـرُ المَعطُوفُ هُنا هُوَ الكُفـرَ بِعِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ، والكُفـرُ المَذكُورُ سـابِقًا، إمَّا الكُفـرُ المُطلَقُ، وإمَّا الكُفـرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، كـما دلَّ عليـهِ قولُهُـم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ وكانَ التَّمهِيـدُ لِكُفرِهِـم بِعِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ هُـوَ قَذْفَ أُمِّهِ؛ ولِذلكَ قـالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰنًا عَظِيمًا﴾ والبُهتانُ: هو الكَذِبُ الشَّـنِيعُ الـذي يُبْهِتُ مَنْ يُقالُ فِيهِ، ويُدْهِشُـهُ، ويُحـيِّرُهُ، وقد جاءَ في هذِهِ الآيـةِ مُجْمَلًا، وجاءَ بيانُهُ في موضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتابِ اللهِ في سُورَةِ مَرْيَمَ، في قَولِه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قَالُواْ يَـٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]، فَرَمَوْهـا بارتِكابِ الفاحِشَـةِ، وأنَّها حَمَلَـتْ بِوَلَدِها مِنَ الفُجُورِ، بَلْ قِيلَ: إنَّهُم زادُوا بأنَّها زنَتْ وهِيَ حائِضٌ، فَعَلَيهِم لَعائِنُ اللهِ المُتَتابِعَة إلى يومِ القِيامَةِ.

وفي الآيةِ: أنَّ مِنْ جَرائِمِ اليَهودِ: القَذْفَ.

وفِيها: جُرْمُهُم المُضاعَفُ بِقَذْفِهِم مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وهِيَ أعبَدُ وأصْلَحُ نِساءِ زَمانِها، وهِيَ مِنَ النِّساءِ الكامِلاتِ القَلِيلاتِ في العالَمِ.

وفِيها: سَبُّهُم وقَذْفُهُم لنبيِّ اللهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بأنَّهُ وَلَدُ زِنا، فعَلَيهِم لَعْنَةُ اللهِ.

وفيها: تكذِيبُهُم بِقدرَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بِخَلْقِ الوَلَدِ مِنْ أُنثَى بِلا ذَكَرٍ، ومُنْكِرُ قُدرَةِ اللهِ كافِرٌ.

وفِيها: أنَّ البُهتانَ الذي اقتَرَفَهُ اليهودُ، كانَ بُهتانًا عظِيمًا؛ وذَلكَ لِشُمولِهِ لعَدَدٍ مِنَ الصَّالِحِينَ، ولكونِهِ طَعْنًا في نَسَبِ نَبِيٍّ مِنْ أُولِي العَزْمِ؛ ولِذلكَ وَصَفَهُ اللهُ بأنَّهُ عَظِيمٌ، كما وَصَفَ الافتِراءَ على عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بقولِهِ: ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]. فالذينَ يَطعَنُونَ في عائِشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هُم بِمَنزِلَةِ اليَهودِ، الذينَ يَطْعَنُونَ في مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ.

وفِيها: أنَّه بَلَغَ مِنْ سُوءِ بُهتانِهِم، أنَّهم أصرُّوا عليهِ، بَعدَ أنْ رَأَوُا الآياتِ، وكلَّمَهُم عِيسَى في المَهْدِ.

وفِيها: الإشارةُ إلى كَرامَةِ مَريَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، مِنْ خَلْقِ وَلَدِها مِنها بلا زَوْجٍ، ومُعجِزَةٌ لعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ خَلْقِهِ وَلَدًا بلا أبٍ.

ثُمَّ عَطَفَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على جرائِمِ اليهودِ المتقدِّمَةِ، وكُفرِيَّاتِهِم السَّابِقَةِ، ادِّعاءَهُم قَتلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكذَّبَهُم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في ذلكَ، فقالَ:

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾﴾.

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا﴾ قالَتْها اليَهودُ جُرْأَةً، وافتِخارًا بالجَرِيمَةِ ﴿ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ ذكَرُوهُ بلَقَبِهِ، واسمِهِ، وكُنيَتِهِ، مِنْ بابِ التَّوكِيدِ، وأنَّهُم قَصَدُوهُ عِيانًا ﴿رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ وَصْفُهُم لَهُ بالرِّسالَةِ استِهزاءٌ بِهِ، كَقَولِ المُشْرِكِينَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحِجر: ٦]. وقالَ بَعضُ المُفسِّرينَ: هذا مِنْ وَصْفِ اللهِ لنبيِّهِ عِيسَى، ولَيْسَ مِنْ قَولِ اليَهودِ. ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ نَفيٌ قَطعِيٌّ لِقتلِهِ مِنْ أَصدَقِ القائِلِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ نَفيٌ قطعِيٌّ لِصَلبِهِ، والصَّلْبُ: أنْ تُوضَعَ خَشَبَةٌ على طُولِ جَسَدِ المَصْلُوبِ، وتُشدُّ يَداهُ بَعَضُدَيْها على

خَشَبَةٍ أخرَى عارِضَةٍ، تَتَعامَدُ مَعَها على مُستَوَى يَدَيِ المَصْلُوبِ المَعرُوضَتَيْنِ. ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أي: أُلقِي شَبَهُ عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ على شَخْصٍ غَيرِهِ، فأَخَذَهُ اليَهودُ، وقَتَلُوهُ، وصَلَبُوهُ، يَظُنُّونَهُ عِيسَى، ثُمَّ قامَتْ ثائِرَةُ الشَّكِّ فِيهِم، فقالُوا: إذا كانَ المَقتُولُ عِيسَى، فأَيْنَ الشَّخصُ الآخَرُ؟ وإذا كانَ المَقتُولُ هُوَ الشَّخصُ الآخَرُ، فأَيْنَ عِيسَى؟ ووَقَعُوا في الحَيْرَةِ، والاضطِرابِ العَظِيمِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مُبيِّنًا الحَقِيقةَ: ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أي: أُلقِيَ شَبَهُ عِيسَى على حَوارِيِّهِ، فأُخِذَ بَدَلًا مِنْهُ، أوِ التبَسَ عليهِم الأمرُ، واختَلَطَ، فلَمْ يَعُودُوا يَدرُونَ ماذا حَصَلَ؟

﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ أي: هَلْ هُوَ عِيسَى، أم لا؟ وذلك لأنَّ الشَّبَهَ لَمْ يَكُنْ تامًّا مِنْ جَمِيعِ الوُجُوهِ ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ في تَرَدُّدٍ: هل قَتَلُوه، أو قَتَلُوا غَيْرَهُ؟ حتَّى قِيلَ: إنَّ بعضَهُم قالُوا: الوَجهُ وَجْهُ عِيسَى، والجَسَدُ جَسَدُ غَيرِهِ، وقالَ بعضُهُم: إنْ كانَ هذا عِيسَى، فأينَ صاحِبُنا؟ وإنْ كانَ صاحبَنا، فأينَ عِيسَى؟ وقولُهُ: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: لَيْسَ لليَهودِ يَقِينٌ بقَتلِهِ ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ أي: لَيسَ لَهُم إلَّا ذلكَ التَّرجِيحُ الذي ذَهَبُوا إليهِ، والتَّخيُّلُ الذي بَنَوْا عليهِ؛ بسَبَبِ الشَّبَهِ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾ إعادةُ نَفْيِ قَتلِهِم عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ تأكِيدًا على ما تَقَدَّم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

بُغضُ اليَهودِ لنبيِّ اللهِ عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

وفِيها: سَعْيُهُم في قَتلِ الأنبِياءِ.

وفِيها: أنَّهُم يَقتُلُونَ مُخالِفَهُم، ولَوْ كانَ على الحَقِّ.

وفِيها: أنَّ الإقرارَ شَهادَةٌ.

وفِيها: نَفْيُ قَتلِ عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، قَطْعًا.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ باءُوا بإِثْمِ القَتلِ لِعَزْمِهِم، وإصرارِهِم، وسَعْيِهِم؛ ولأنَّ القَتلَ حَصَلَ مِنْهُم بلا شَكٍّ، ولكنَّهُم قَتَلُوا شَخصًا آخَرَ، غيرَ عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

وفِيها: مَدْحُ اللهِ عِيسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بالرِّسالَةِ، ووَصْفُهُ بذَلِكَ.

وفِيها: حَسَدُ اليَهودِ للأنبياءِ، وتَكذِيبُهُم بمُعجِزاتِهِم؛ فإنَّهُم قد رَأَوا آياتِ عِيسَى الباهِراتِ، ومُعجِزاتِهِ البيِّناتِ، مِنَ الإخبارِ بالمُغيَّباتِ، والإبراءِ، والإحياءِ، بإذنِ ربِّ البَرِيَّاتِ، ومَعَ ذلِك كَذَّبوه ولَم يُؤمِنُوا بِه.

وفِيها: سَعيُ اليَهودِ في الوِشايَةِ بخَيْرِ خَلْقِ اللهِ في ذلكَ الوَقتِ، كما وردَ في الآثارِ.

وفِيها: إيذاءُ اليَهودِ لِعِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ، ومُطارَدَتُهُم لَهُ، وسَعْيُهُم في قَتلِهِ، وقدْ قِيلَ: إنَّهم قالُوا عَنْهُ: الزَّانِي ابنُ الزَّانِيةِ، والسَّاحِرُ ابنُ السَّاحِرَةِ، وأَنَّهُم لَمَّا صَلَبُوهُ بَصَقُوا عليهِ، ووَضَعُوا الشَّوكَ فَوْقَ رأسِهِ.

وفِيها: عَدَمُ جَوازِ الحُكْمِ بالشَّكِّ، وأَنَّه لا بُدَّ مِنَ اليَقِينِ لإقامَةِ الحُدودِ.

وفِيها: تَحرِيمُ القَتلِ بالشُّبهَةِ.

وفِيها: التِباسُ الحَقِّ على اليَهودِ، والنَّصارَى.

وفِيها: مُتابَعَةُ النَّصارَى لِمَزاعِمِ اليَهودِ الكاذِبَةِ.

وفِيها: استِهزاءُ اليهودِ بِرِسالَةِ عِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ، وجَحْدُهُم نُبوَّتَه.

وفِيها: اختِلاطُ الأمُورِ على أهلِ الكِتابِ.

وفِيها: فَسادُ دِينِ النَّصارَى بتَعظِيمِ الصَّلِيبِ، الذي هُوَ سَبَبُ الإيلامِ، والتَّعذِيبِ.

وفِيها: أنَّ تَعظِيمَ الصَّلِيبِ خُرافَةٌ.

وفِيها: حِفْظُ اللهِ لأنبيائِهِ.

وفِيها: فَضْحُ الدَّعاوَى الباطِلَةِ، ورَدُّ المَزاعِمِ الفاسِدَةِ.

وفِيها: كَذِبُ النَّصارَى في كلِّ ما يَصنَعُونَهُ مِنَ الصُّوَرِ على هَيْئَةِ صَلْبِ عِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ.

وفِيها: أهمِيةُ العِلْمِ في مَسائِلِ الاعتِقادِ، وأَنَّه لا يَجوزُ أنْ تُبنَى العَقِيدَةُ على الظُّنُونِ.

وفِيها: تَعرِيفُ اللهِ للبَشَرِ بحَقِيقةِ ما حَصَلَ في هذا الأمرِ، الذي كَثُرَ فيهِ الاضطِرابُ والاختِلافُ بَيْنَهُم.

وفِيها: مُعانَدَةُ اليَهودِ للهِ، بإيذاءِ مَنْ يُحِبُّهُ، والاستِهزاءِ بِهِ.

وفِيها: فَسادُ نَقلِ النَّصارَى عَنْ أسلافِهِم: أَنَّهُم شاهَدُوا المَسِيحَ مَقْتُولًا، وفَسادُ ما يَزْعُمُونَ مِنَ التَّواتُرِ، وأنَّ حَقِيقَتَهُ الكَذِبُ.

وفِيها: أنَّ شَكَّهُم لَيْسَ في حُصُولِ القَتلِ، وإنَّما في كَوْنِ المَقتُولِ، هَلْ هُوَ عِيسَى، أمْ لا؟

وفِيها: نِسبَةُ مَنْ لَيْسَ لَهُ أبٌ إلى أُمِّهِ.

وفِيها: شَناعَةُ التَّبجُّحِ بالكُفرِ، واقتِرافِ الكبائِرِ.

وفِيها: تَمامُ قُدرَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ومِنْ ذلكَ: إلقاؤُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَبَهَ عِيسَى على رَجُلٍ آخَرَ.

وفِيها: تَكْرارُ التَّأكِيدِ على الحَقائِقِ المُهِمَّةِ.

وفِيها: أنَّ الذينَ قَتَلُوا شَبِيهَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُونُوا مُتَأكِّدِينَ ممَّا فعَلوا.

وفِيها: الرَّدُّ على النَّصارَى بإثباتِ بَشَرِيَّةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ورِسالَتِهِ.

وفِيها: بَيانُ أنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْلُودٌ، واللهُ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَلِدْ، ولَمْ يُولَدْ.

وفِيها: إبطالُ زَعْمِ النَّصارَى بأنَّ عِيسَى ابنُ اللهِ.

وفِيها: أنَّ عَدَمَ العِلمِ، واليَقِينِ، يُوقِعُ في الاختِلافِ، والتَّفرُّقِ.

ولَمَّا قطَعَ عَزَّوَجَلَّ بأنَّ نبيَّهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لمْ يُقْتَلْ، ذَكَرَ ماذا حَدَثَ لَهُ بَعدَ أنْ ألْقَى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَبَهَه على غَيرِه، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ١٥٨﴾.

﴿بَل﴾ حَرْفُ إضرابٍ، جِيءَ بها هنا؛ لإبطالِ ما ذُكِرَ قَبْلَها[1]، والمَقصُودُ: إبطالُ قَوْلِ اليَهودِ أنَّهُم قَتَلُوا عِيسَى ﴿رَّفَعَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: رَفَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حيًّا بِجَسَدِهِ، ورُوحِهِ ﴿إِلَيۡهِ﴾

(١) قال بدرُ الدين العيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلمة: بل، حرف إضراب، فإن تلاها جملة: كانَ معنى الإضراب: إمَّا الإبْطال، وَإِمَّا الانْتِقال عَن غَرَض إلى غَرَض، وَإِن تَلاها مُفْرد: فَهِيَ عاطفة». عمدة القاري (٢/ ٦).

إلى السَّماءِ، وقد لَقِيَهُ محمدٌ ﷺ في السَّماءِ الثَّانيةِ، في حَديثِ المِعراجِ[١]. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ أي: ذُو عِزَّةٍ عظيمةٍ ﴿حَكِيمًا﴾ له الحِكْمَةُ البالِغَةُ، والحِكْمَةُ: هِيَ إحكامُ الشَّيءِ، وإتقانُهُ، وَوَضْعُهُ في مَوْضِعِهِ، وأيضًا: له الحُكْمُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يَشْرَعُ ما يَشاءُ، ويَحْكُمُ ما يُرِيدُ.

وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «لَمَّا أَرادَ اللهُ أَنْ يَرْفَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى السَّماءِ، خَرَجَ عَلَى أَصْحابِهِ وَهُمْ في بَيْتٍ، اثْنا عَشَرَ رَجُلًا، وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ماءً، فَقالَ: أَيُّكُمْ يُلْقَى شَبَهِي عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مَكانِي فَيَكُونُ مَعِي في دَرَجَتِي؟ فَقامَ شابٌّ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فقالَ: أنا، فقالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ أَعادَ عَلَيْهِمْ، فَقامَ الشَّابُّ، فَقالَ: أَنا، فقالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ أَعادَ عَلَيْهِمُ الثَّالِثَةَ، فَقالَ الشَّابُّ: أَنا، فَقالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ أَنْتَ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ رُفِعَ عِيسَى مِنْ رَوْزَنَةٍ كانَتْ في البَيْتِ إلى السَّماءِ، وَجاءَ الطَّلَبُ مِنَ اليَهُودِ، فَأَخَذُوا الشَّابَّ لِلشَّبَهِ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ صَلَبُوهُ، فَتَفَرَّقُوا ثَلاثَ فِرَقٍ، فَقالَتْ فِرْقَةٌ: كانَ فِينا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ما شاءَ، ثُمَّ صَعِدَ إلى السَّماءِ، وَهَؤُلاءِ اليَعْقُوبِيَّةُ، وَقالَتْ فِرْقَةٌ: كانَ فِينا ابْنُ اللهِ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ، وَهَؤُلاءِ النَّسْطُورِيَّةُ، وَقالَتْ طائِفَةٌ: كانَ فِينا عبدُاللهِ وَرسولُهُ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ، فَهَؤُلاءِ المُسْلِمُونَ، فَتَظاهَرَتِ الكافِرَتانِ عَلَى المُسْلِمَةِ فَقَتَلُوها، فَلَمْ يَزَلِ الإِسْلامُ طامِسًا، حَتَّى بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ﴾، يَعْنِي الطَّائِفَةَ الَّتِي كَفَرَتْ في زَمانِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، والطَّائِفَةُ الَّتِي آمَنَتْ في زَمانِ عِيسَى ﴿فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ﴾ بِإِظْهارِ مُحَمَّدٍ ﷺ دِينَهُمْ عَلَى دِينِ الكُفَّارِ ﴿فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ﴾»[٢].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

إِنْجاءُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نبيَّه عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَيدِي اليَهودِ.

وفِيها: رَفْعُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دَرَجَةَ نبيِّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِسًّا، ومَعْنًى، مَكانًا، ومَنزِلَةً.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه النسائي في الكبرى (١١٥٢٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٨٧٦)، وصححه ابن كثير، وقال: «وَكَذا ذَكَرَ غَيْرُ واحِدٍ مِنَ السَّلَفِ، أَنَّهُ قالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فيقتلُ مَكانِي، وَهُوَ رَفِيقِي في الجَنَّةِ؟». تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤٥٠).

وفِيهـا: إثبـاتُ عُلُـوِّ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عـلى خَلْقِـهِ؛ لأنَّ رَفْـعَ عِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ كانَ إلى أعلَى، وهو مُقْتَضَى الرَّفعِ -لُغَةً-.

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ حَكِيمٌ في شَرْعِهِ، وقَدَرِهِ.

وفِيها: نَصرُ اللهِ لأنبيائِهِ، وإعزازُهُ لَهُم، فصارَ عِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ في مَكانٍ لا يَصِلُ إليهِ حُكمُ آدَمِيٍّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزِيزٌ، لا يُغلَبُ.

وفِيها: مُناسَـبَةُ خَتْمِ الآيةِ لمَوضُوعِها؛ لأنَّ اليهودَ جـاءُوا مُغالِبِينَ، يُرِيدُونَ قَتلَ نبيِّ اللهِ، فغلَبَهمُ اللهُ، فلَمْ يَستَطِيعُوا ذلكَ، ولَمَّا كانَ لَهُ الحُكْمُ عليهِم مَنَعَهُم مِمَّا يُرِيدُونَ، فَخَتَمَ الآيَةَ بِذِكرِ عِزَّتِهِ، وحُكْمِهِ.

وفِيهـا: أنَّ للهِ العزَّةَ بأنواعِها: عِزَّةُ القَهرِ، وعِزَّةُ القَدْرِ، وعِزَّةُ الامتِناعِ، فَهُوَ عَزِيزٌ يَغلِبُ، ولا يُغلَبُ، ولَهُ القَدْرُ العظِيمُ، ويمتَنِعُ عليهِ النَّقصُ، ويُقالُ في اللُّغةِ: أرضٌ عَزازٌ، أي: صَلبَةٌ قَوِيَّةٌ.

وفي الآيـةِ: أنَّ عِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ حـيٌّ الآنَ، وأنَّـه لَمْ يَمُـتْ، وأمَّـا قولُـهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، فيعنِـي: مُنِيمُـكَ، فالمقصُـودُ الوفـاةُ الصُّغـرَى، أو المعنَـى: إنِّي قابِضُكَ وَرافِعُكَ إلى السَّماءِ مِنْ غَيرِ مَوْتٍ.

وفِيها: وُجُوبُ ثِقَةِ المُسـلِمِ بعِـزَّةِ ربِّهِ، وقُوَّتِهِ، وغَلَبَتِهِ، واقتِناعِـهِ بحُكْمِهِ، والانقِيادِ له، ورِضاهُ بقَدَرِهِ.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ كَتَـبَ على كلِّ إنسـانٍ مَوْتَةً واحِـدَةً، ولَنْ تمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسـتَوْفِيَ أجَلَها، وسَيَنْزِلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حيًّا؛ لاستِيفاءِ أجَلِهِ، ثُمَّ يَمُوتُ.

وفِيها: ما لَقِيَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عَناءِ إيذاءِ بَنِي إسرائيلَ، وقد أراحَهُ اللهُ مِنْ ذَلكَ، ورَفَعَهُ إليهِ رَحمَةً بِهِ، وتَكْرِيمًا لَهُ، وتَشرِيفًا، وقُربَى وزُلْفَى عِندَه سبحانَهُ.

وفِيها: مُعجِزَةٌ باهِرَةٌ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ في رَفْعِهِ، وبَقائِهِ في السَّماءِ إلى قُرْبِ قِيامِ السَّاعَةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَدَّخِرُ أنبياءَهُ للمُهِمَّاتِ العَظِيمَةِ، فإنَّه يُبقِي عِيسَى عِندَهُ لِيَنْزِلَ آخِرَ الزَّمانِ؛ لِقَتلِ الدَّجَّالِ، ولِيَمْلأَ الأرضَ توحِيدًا، وعَدْلًا.

وفِيها: الإشارَةُ إلى تَفرُّقِ بَنِي إسرائِيلَ بَعدَ رَفْعِ نبيِّهم، وأنَّهُم لَمَّا خَذَلُوهُ عاقَبَهُم اللهُ بأنْ أغْرَى بَيْنَهُمُ العَداوَةَ، والبَغْضاءَ، وقد صارُوا فِرَقًا، حتَّى في اعتِقادِهِم في نبيِّهِم، فمِنْهُم مَنْ قالَ: هُوَ اللهُ، ومِنْهُم مَنْ قالَ: هُوَ ابْنُ اللهِ، ومِنْهُم مُسلِمُونَ مُوحِّدُونَ، قالُوا: هُوَ رسولُ اللهِ، وقد ذَكَرَ اللهُ مَقالاتِهِم في كِتابِهِ.

وفِيها: أنَّ آخِرَ آياتِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ في مَرحَلَتِهِ الأولَى في الأرضِ، كانَتِ الرَّفْعَ إلى السَّماءِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اختِلافَ اليَهودِ، والنَّصارَى، في عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَطَعَ بَعدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأنَّ الشَّكَّ فِيهِ سَيَزُولُ عَنْ كُلِّ كِتابِيٍّ، وذلِكَ حِينَما يَنزِلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى الأرضِ، ويَمُوتُ فِيها، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: وما مِنْ أحَدٍ مِنْ أهلِ الكِتابِ ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ أي: بعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وبأنَّه عبدُاللهِ ورسولُهُ، وقيلَ: بمحمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أي: قَبْلَ مَوتِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقِيلَ: قَبْلَ مَوتِ ذلكَ الكِتابِيِّ الذي يُؤمِنُ، وقد قالَ بَعضُ المُفَسِّرِينَ: إنَّ المُرادَ أنَّ الكِتابِيَّ إذا نَزَلَ بِهِ المَوتُ، وعايَنَ مَلَكَ المَوْتِ، آمَنَ بعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبدًا، ورسولًا، وقالَ بَعضُ المُفَسِّرِينَ: إنَّ المُرادَ أنَّ مِنْ أهلِ الكِتابِ مَنْ سَيُضطَرُّ إلى الإيمانِ بعِيسَى، إذا نَزَلَ مِنَ السَّماءِ؛ لأنَّه لَنْ يَقْبَلَ مِنْ أهلِ الأرضِ إلا الإسلامَ، ومَنْ لَمْ يَتَّبِعْ ذلكَ يُقتَلْ، فيَدْخُلُونَهُ راغِمِينَ، وفي الصَّحيحَيْنِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أنْ يَنْزِلَ فِيكُم ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، ويَقتُلَ الخِنزِيرَ، ويَضَعَ الجِزْيَةَ، ويَفِيضَ المالُ، حتَّى لا يَقْبَلَهُ أحدٌ، حتَّى تَكُونَ السَّجدَةُ الواحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنيا وما فِيها**». ثُمَّ يقولُ أبوهُرَيرَةَ: واقرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾[1].

---

(١) رواه البخاريّ (٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الأَنْبياءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ واحِدٌ**[١]**، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نازِلٌ، فَإِذا رَأَيْتُمُوهُ فاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلى الحُمْرَةِ والبَياضِ، عَلَيْهِ ثَوْبانِ مُمَصَّرانِ**[٢]**، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلى الإِسْلامِ، فَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمانِهِ المِلَلَ كُلَّها إِلَّا الإِسْلامَ، وَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمانِهِ المَسِيحَ الدَّجَّالَ، ثُمَّ تَقَعُ الأَمَنَةُ عَلَى الأَرْضِ، حَتَّى تَرْتَعَ الأُسُودُ مَعَ الإِبِلِ، والنِّمارُ مَعَ البَقَرِ، والذِّئابُ مَعَ الغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيانُ بِالحَيَّاتِ، لا تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ**»[٣].

ورَوَى مُسلِمٌ في صَحِيحِهِ، في حَدِيثِ الدَّجَّالِ، وقَتلِهِ الشَّابَّ، قالَ: «**فَبَيْنَما هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللهُ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ المَنارَةِ البَيْضاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ**[٤]**، واضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمانٌ كاللُّؤْلُؤِ، فَلا يَحِلُّ لِكافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا ماتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجاتِهِمْ فِي الجَنَّةِ**»[٥].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ -عنِ الأحاديثِ السَّابِقَةِ، وغَيرِها-: «وفِيها دَلالَةٌ على صِفَةِ نُزُولِهِ، ومَكانِهِ، مِنْ أنَّه بالشَّامِ، بَلْ بِدِمَشْقَ عِندَ المَنارَةِ الشَّرقِيَّةِ، وأنَّ ذلكَ يَكونُ عندَ إقامَةِ صَلاةِ الصُّبحِ... فيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، ويَكْسِرُ الصَّلِيبَ، ويَضَعُ الجِزْيَةَ، فلا يُقبَلُ إلا الإسلامُ، كما تَقَدَّمَ في الصَّحيحَيْنِ، وهذا إخبارٌ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلِكَ، وتَقرِيرٌ، وتَشْرِيعٌ، وتَسْوِيغٌ

(١) قالَ النّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قالَ العُلَماءُ: أَوْلادُ العَلاَّتِ: هُمُ الإِخْوَةُ لِأَبٍ مِنْ أُمَّهاتٍ شَتَّى، وَأَمَّا الإِخْوَةُ مِنَ الأَبَوَيْنِ فَيُقالُ لَهُمْ: أَوْلادُ الأَعْيانِ. قالَ جُمْهُورُ العُلَماءِ: مَعْنَى الحَدِيثِ: أَصْلُ إِيمانِهِمْ واحِدٌ، وَشَرائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ؛ فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ فِي أُصُولِ التَّوْحِيدِ، وأما فروع الشرائع: فوقع فيها الاختلاف» شرح النووي على مسلم (١٥/ ١١٩، ١٢٠)

(٢) المُمَصَّرَةُ مِنَ الثِّيابِ: الَّتِي فِيها صُفْرَةٌ خَفِيفَةٌ. النهاية (٤/ ٣٣٦).

(٣) رواه أحمد (٩٢٧٠)، وصححه الحافظ في الفتح (٦/ ٤٩٣).

(٤) أَيْ: في شُقَّتَيْنِ، أَوْ حُلَّتَيْنِ. وَقِيلَ: الثَّوْبُ المَهْرُودُ: الَّذِي يُصْبَغُ بالوَرْسِ، ثُمَّ بالزَّعْفَرانِ. النهاية (٥/ ٢٥٨).

(٥) رواه مسلم (٢٩٣٧).

لَـهُ عـلى ذلكَ، في ذلكَ الزَّمـانِ، حَيثُ تَنْزاحُ عِلَلُهُـم -أي: النَّصارَى- وتَرتَفِعُ شُبَهُهُم مِنْ أنفُسِـهِم؛ ولِهَذا كُلُّهُم يَدخُلُونَ في دِينِ الإسـلامِ؛ مُتابَعَةً لِعِيسَـى عَلَيهِ السَّلَامُ، وعلى يَدَيْهِ، ولِهَذا قالَ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦ...﴾ الآية»[1].

وقولُـهُ: ﴿وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا﴾ أي: يكـونُ عِيسَـى عَلَيهِ السَّلَامُ شـاهِدًا عَلَيهِم، بتكذِيـبِ مَـنْ كَذَّبَهُ مِنْهُـم، وتَصْدِيقِ مَنْ صَدَّقَهُ مِنْهُم، كما جاءَ في آخِرِ سـورة المائِدَةِ: ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۚ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

وقـد قيلَ: الشَّـهيدُ: الشَّـاهِدُ الذي يَشْـهَدُ بأنَّـهُ بَلَّغَهُم دَعْـوَةَ رَبِّهِم، فأَعْـرَضَ النَّصارَى وبَدَّلُوا، وقِيلَ: شَهِيدًا على نَفْسِـهِ بالعُبُودِيَّةِ، وتَبلِيغِ الرِّسالَةِ، وتَكْذِيبِ المُكَذِّبِ، وتَصدِيقِ المُصَـدِّقِ، قالَ قَتادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَشْـهَدُ عليهِم أنَّه قَدْ بَلَّغَهُم الرِّسـالَةَ مِـنَ اللهِ، وأَقَرَّ بالعُبُودِيَّةِ للهِ»[2]. وقِيلَ: يَشْهَدُ عليهِم بأعمالِهِم، هَلْ هِيَ مُوافِقَةٌ لِشرَعِ اللهِ، أمْ لا؟ قالَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا﴾ أي: بأعمالِهِم التِي شـاهَدَها مِنْهُم قَبْلَ رَفْعِهِ إلى السَّـماءِ، وبَعْدَ نُزُولِهِ إلى الأرضِ»[3].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

وَعِيدُ أهلِ الكِتابِ، وتَحرِيضُهُم على الإيمانِ الاختِيارِيِّ بعِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ، قَبْلَ أنْ يُضطَرُّوا إلى ذلكَ، ويُجبَرُوا علَيهِ.

وفِيها: تَأيِيدٌ لِما جاءَ قَبْلَها مِنْ إبطالِ قَوْلِ اليَهُودِ، ومَنْ صَدَّقَهُم مِنْ جَهَلَةِ النَّصارَى، بأنَّ عِيسَى عَلَيهِ السَّلَامُ قد قُتِلَ؛ وذلكَ أنَّ هذِهِ الآيَةَ فِيها الإشارَةُ إلى نُزُولِهِ في آخِرِ الزَّمانِ، واضطِرارِ

(١) تفسير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٤٦٤).

(٢) تفسير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٤٦٦).

(٣) تفسير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٤٥٤).

أهلِ الكِتابِ للإيمانِ بِهِ بَعدَ نُزُولِهِ، ثُمَّ يَمُوتُ حَقِيقَةً، وهذا يُبطِلُ القولَ بمَوْتِهِ قَبْلَ ذلكَ.

واتِّحادُ الضَّمائِرِ في عَوْدِها إلَى شَيءٍ واحِدٍ، أولَى مِنَ القَوْلِ باختِلافِها، فقولُهُ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾، ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾، ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ الضّميرُ فِيها كلِّها يَعُودُ إلَى شَيْءٍ واحِدٍ، وهُوَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكذلكَ الضَّمِيرُ المُستَتِرُ في قولِهِ: ﴿يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ[1].

وفِيها: إثباتُ نُزُولِ عيسَى ابنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخِرِ الزَّمانِ، وأنَّه يُقِيمُ في الأرضِ شَرِيعَةَ مُحمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومِنْ ذلكَ: قِيامُهُ بالحَجِّ، والعُمرَةِ، وإهلالُهُ بالتَّلبِيَةِ فِيهِما، كما جاءَ في حديثِ أبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحاءِ، حاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لَيَثْنِيَنَّهُما**»[2].

وفي الآيةِ: أنَّه لا يَبْقَى أحَدٌ مِنْ أهلِ الكِتابِ في آخِرِ الزَّمانِ على دِينِهِ.

وفِيها: أنَّ عَدَمَ الإكراهِ في الدِّينِ بقَبُولِ أَخْذِ الجِزْيَةِ، لِمَنْ أرادَ البَقاءَ على دِينِهِ مِنْ أهلِ الكِتابِ، يُسْتَثْنَى مِنْه هذِهِ الحالَةُ الخاصَّةُ، التي تَكونُ في زَمَنِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفِيها: رُجُوعُ الكفَّارِ إلى الحقِّ إذا رَأَوُا اليَقِينَ، وهُوَ المَوْتُ.

وفِيها: تَحْطِيمُ شِعاراتِ الكُفرِ، ورُمُوزِ الشِّرْكِ، كما يَفْعَلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بالصَّلِيبِ.

وفِيها: تَطهِيرُ الأرضِ مِنَ الكُفرِ في عَهْدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَطُوبَى لِعَيْشٍ في ذلكَ الزَّمانِ.

---

(١) قال الشيخ الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ ما ملخصه: «رُجوعُ الضّميرِ في قولِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ إلى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يترجّحُ مِنْ أَرْبعَةِ أَوْجُهٍ: منها: أَنَّهُ هُوَ ظاهِرُ القُرْآنِ المُتَبادَرُ مِنْهُ، وَعَلَيْهِ تَنْسَجِمُ الضَّمائِرُ بَعْضُها مَعَ بَعْضٍ. وَإِيضاحُ هَذا: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قالَ: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ ثُمَّ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أَيْ: عِيسَى، ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أَيْ يَكُونُ هُوَ -أَيْ: عِيسَى- عَلَيْهِمْ شَهِيدًا.
فَهَذا السِّياقُ القُرْآنِيُّ الَّذِي تَرَى ظاهِرٌ ظُهُورًا لا يَنْبَغِي العُدُولُ عَنْهُ، فِي أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: (قَبْلَ مَوْتِهِ) راجِعٌ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» أضواء البيان (٧/ ١٢٩، ١٣٠)

(٢) رواه مسلم (١٢٥٢).

وفِيها: مُناسَبَةُ نُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، دُونَ غيرِهِ مِنَ الأنبياءِ، فإنَّ أهلَ الكِتابِ لَمْ يَختَلِفُوا في نبيٍّ كما اختَلَفُوا فِيهِ؛ ولِذلكَ يَنزِلُ قاضِيًا بَيْنَهُم، حاكِمًا عليهِم، حامِلًا لَهُم على الإسلامِ، ونُزُولُهُ آيةٌ عَظِيمةٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهُوَ مِنْ أشراطِ السَّاعَةِ الكُبرَى.

وفِيها: إشارةٌ إلَى تَحَقُّقِ السَّلامِ العالَمِيِّ في عَهْدِ عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولَنْ يَكونَ قَبْلَ ذلكَ، ما دامَ في الأرضِ إسلامٌ، وكُفرٌ، وتَوحِيدٌ، وشِركٌ؛ لأنَّ سُنَّةَ المُدافَعَةِ بَيْنَ الحَقِّ، والباطِلِ، سُنَّةٌ ربَّانِيَّةٌ، مُستَمِرَّةٌ.

وفِيها: أنَّ عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آيَةٌ عظِيمَةٌ مِنْ آياتِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يَعلَمُ الغَيْبَ، ولا يَشْهَدُ إلا على ما حَضَرَهُ.

وفِيها: شَهادَةُ الأنبياءِ على البَلاغِ، وعلى مَنِ اتَّبَعَهُم ومَنْ كَذَّبَهُم مِنَ النَّاسِ.

وفِيها: فَضلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وذلكَ لِنُزُولِ عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حاكِمًا بشَرعِهِ.

وفِيها: المُفاجَأَةُ الكُبرَى لأهلِ الكِتابِ، مِمَّنْ عادَى عِيسَى، أو غَلا فِيهِ، عندَما يُفاجِئُهُم بنفسِهِ، فيَرَوْنَهُ أمامَهُم، عبدًا، رسولًا، لا كاذِبًا، فاجِرًا، قد ماتَ، كما قالَتِ اليَهودُ، ولا إلهًا، أو ابنًا لَهُ، كما قالَتِ النَّصارَى -تَعالَى اللهُ عمَّا يقولُ الظَّالِمُون-.

وفِيها: إقامَةُ اللهِ الحُجَّةَ على البَشَرِيَّةِ بِطَرائِقَ شَتَّى، فَهَذا وَحْيٌ نازِلٌ، وهذا نَبِيٌّ يُبْعَثُ فِيهِم، وهذا نَبِيٌّ يَنزِلُ عليهِم، وهذِهِ آياتٌ، ومُعجِزاتٌ، يَرَونَها أمامَهُم، وغيرُ ذلكَ، حتَّى لا يكونَ لأحَدٍ حُجَّةٌ على اللهِ.

وفِيها: أنَّ الشَّهادَةَ لا تَكونُ إلا بالعِلْمِ، والحَقِّ.

وفِيها: أنَّ التَّوبَةَ عندَ مُعايَنَةِ المَوتِ لا تَنْفَعُ، وهذِهِ تَذْكِرَةٌ للنَّاسِ لِيُعَجِّلُوا بها.

وفِيها -مَعَ ما قَبْلَها-: تَوالِي الضَّمائِرِ الرَّاجِعَةِ إلى عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ في كَلِماتٍ، وجُمَلٍ، مَعطُوفٍ بَعضُها على بَعضٍ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾، ﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾، ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾، ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾، ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾، ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾، ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾، ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾، ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾.

وفِيها: انْجِلاءُ الباطِلِ وإزاحَتُهُ بالحَقِّ الدَّامِغ، والآياتِ النَّازِلَةِ.

وفِيها: أنَّ مَصِيرَ الأديانِ في الأرضِ كلِّها إلى الزَّوالِ، إلا دِينَ الإسلامِ.

وفِيها: إيمانُ أهلِ الكِتابِ بنُبوَّةِ مُحمَّدٍ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في آخِرِ الزَّمانِ، عندَما يَحكُمُ عيسَى عَلَيْهِالسَّلَامُ بِشَرْعِهِ.

وتستمرُّ الآياتُ في تَعْدادِ جَرائِمِ اليَهودِ ومُنْكَراتِهِم، التي كانَتْ سببَ غَضَبِ اللهِ عليهِم، فقالَ عَزَّوَجَلَّ:

﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ وَبِصَدِّهِمۡ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرٗا ١٦٠﴾.

﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ أي: بِسببِ ظُلمِ اليهودِ، لا بِسببٍ آخَرَ، وبِما ارتكَبُوهُ مِنَ الذُّنُوبِ العظيمةِ، فالباءُ سبَبِيَّةٌ، والتَّنكِيرُ، والتَّنوِينُ، في قولِهِ: ﴿فَبِظُلۡمٖ﴾ للتَّعظِيمِ، أي: بسببِ ظُلْمِهِم العَظِيمِ، كنَقْضِهِم المِيثاقَ، وقولِهِم: «اجْعَلْ لَنا إلهًا»، وقولِهِم: «أَرِنا اللهَ جَهْرَةً»، وعِبادَتِهِم العِجْلَ، ومعنَى ﴿هَادُواْ﴾: تابوا، سَمَّاهُم بذلكَ؛ لأنَّهُم قالُوا يومًا ما: «إنَّا هُدْنا إليكَ»، يَعنِي: تُبْنا، وأَنَبْنا، ورَجَعْنا، ولكنَّهُم نَكَثُوا، وكَذَبُوا في تَوبَتِهِم. ﴿حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ﴾ وهذا تحريمُ عُقُوبَةٍ؛ لَعَلَّهُم يَرجِعُونَ عَنْ ظُلْمِهِم ﴿طَيِّبَٰتٍ﴾ مُستَلذَّاتٍ مِنَ الأطعِمَةِ ﴿أُحِلَّتۡ لَهُمۡ﴾ أي: كانَتْ حَلالًا لَهُم قَبْلَ ظُلْمِهِم، قيلَ: كانُوا كُلَّما ارتكَبُوا كبيرةً حُرِّمَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الطَّيِّباتِ الَّتِي كانَتْ حَلالًا لَهُمْ، وقالَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٖۖ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ وَٱلۡغَنَمِ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتۡ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلۡحَوَايَآ أَوۡ مَا ٱخۡتَلَطَ بِعَظۡمٖۚ ذَٰلِكَ جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وقرَأَ ابنُ عبَّاسٍ: «طَيِّباتٍ كانَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ»[1]. ﴿وَبِصَدِّهِمۡ﴾ أي: صَرفِهِم لأنفُسِهِم، ولِغَيرِهِم ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ودِينِهِ، وشَرْعِهِ ﴿كَثِيرٗا﴾ أي: صَدًّا كَثِيرًا، أو ناسًا كَثِيرًا صَدُّوهُم، ومِنْ هذا الصدِّ: تكذِيبُهُم بعِيسَى، ومُحمَّدٍ، صَلَواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهِما، وتَحرِيفُهُم لِكُتُبِ اللهِ، وقَتلِهِم الأنْبِياءَ.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١١١٤).

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ ظُلمَ بَنِي إسرائِيلَ كانَ عَظِيمًا.

وفِيها: شُـؤمُ الذُّنُوبِ والمَعاصِي، وأنَّها سَبَبُ تَحرِيمِ الحَلالِ، والحِرمانِ، وتَضْيِيقِ الأمرِ الواسِعِ، والتَّشدِيدِ مِنَ اللهِ.

وفِيهـا: تكذِيـبُ اليَهودِ في ادِّعائِهِم أنَّ سـبَبَ التَّحرِيمِ هو مُجَرَّدُ الاقتِـداءِ، وذلكَ عندَما زَعَمُوا أنَّها كانَتْ مُحَرَّمَةً على أنبياءَ مِنْ قَبْلِهِم فَتابَعُوهُم، فَأَكذَبَهُمُ اللهُ، وبَيَّنَ أنَّها لَمْ تكُنْ حَرامًا مِنْ قَبْلُ، وإنَّما حُرِّمَتْ على بَنِي إسرائِيلَ؛ بما كَسَبَتْ أيدِيهِم.

وفي الآيةِ: أنَّ مِنْ جَرائِمِ اليَهودِ: صَرْفَ النَّاسِ عَنِ الحَقِّ، وعَنْ دِينِ اللهِ، فإنَّهُم لَمْ يَكتَفُوا بِتَرْكِ الحقِّ، حتَّى أضافُوا إلى ذلكَ صَرْفَ غيرِهِم عَنهُ.

وفِيها: الإشارَةُ إلى أنَّ هؤلاءِ اليَهودِ، الذينَ زَعَمُوا التَّوبَةَ مِنْ عِبادَةِ العِجلِ، يَجِبُ عليهِم أنْ يَتُوبُـوا مِـنْ كُلِّ هذِهِ الذُّنُوبِ، فتَسـمِيَتُهُم بالذينَ هادُوا في مَعرِضِ سِـياقِ جَرائِمِهِم، فِيهِ دَعوةٌ لَهُم إلى التَّوبَةِ مِنها كُلِّها.

وفِيهـا: أنَّ الطَّيِّبـاتِ كانَتْ حَلالًا على اليَهودِ عُمُومًا، كما جاءَ ذلكَ في غيرِ ما مَوْضِعٍ مِنْ كتابِ اللهِ، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ**﴾ [آل عمران: ٩٣].

وفِيها: أنَّ عُقُوباتِ المَعاصِي لا تَقْتَصِرُ على عذابِ الآخِرَةِ، بَلْ يُوجَدُ مِنْها ما هُوَ مُعجَّلٌ في الدُّنيا، كَهَذا التَّشدِيدِ.

وفِيهـا: التَّحذِيـرُ مِنَ الصَّدِّ عنْ سَـبيلِ اللهِ، وقـد يَكونُ هذا الصّدُّ بتَقدِيمِ نَمُوذَجٍ سـيِّءٍ، وإعـلانِ الكُفـرِ، والمَعصِيَةِ، وجَـذْبِ الغَيْرِ إليهـا، أو التَّنفِيرِ عنِ الحقِّ، بإطـلاقِ الصِّفاتِ المَكرُوهـةِ عليـهِ، أو اسـتِعمالِ التَّرغِيـبِ، والتَّرهِيـبِ، في مَنْعِ النَّـاسِ مِنْ سُـلُوكِ الصِّراطِ المُستَقِيمِ، ونحوِ ذلكَ.

وفِيها: أنَّ الظُّلمَ سَجِيَّةٌ مُتأصِّلَةٌ في بَنِي إسرائِيلَ، اتَّصَفُوا بها في قَدِيمِ الدَّهرِ، وحَدِيثِهِ.

وفِيها: أنَّ العِبادَ إذا أطاعُوا اللهَ فإنَّهُ يرزُقهُم مِن الطَّيِّباتِ.

وفِيها: أنَّ صدَّ اليهودِ النَّاسَ عنِ الحقِّ كثيرٌ، متنوِّعٌ.

وفِيها: أنَّ رِضا المُتأخِّرينَ بما فَعَلَهُ المُتقدِّمُونَ، ومُتابَعَتَهُم على الباطِلِ، تُبقِي العُقُوبَةَ؛ فإنَّ أجيالَ بَنِي إسرائِيلَ التِي شَمِلَها التَّحرِيمُ، كانَتْ راضِيَةً بما فَعَلَهُ الجِيلُ الذي ظَلَمَ أوَّلًا، والَّذِي كانَ سببَ العُقُوبَةِ.

وفِيها: تَلبِيسُ اليهودِ بادِّعائِهِم أنَّهم مُتابِعُونَ في التَّحرِيمِ لِشَرعِ الأنبياءِ مِنْ قبلِهِم، وهذا تَدْلِيسٌ خَبِيثٌ؛ فإنَّ الطَّيِّباتِ كانَتْ حَلالًا لَهُم إلا شَيْئًا يَسِيرًا، حرّمَه يَعقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ -وهُوَ إسرائِيلُ- على نفسِه، فقالَ سبحانَهُ وتَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾، والَّذِي حرّمه يَعقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ على نفسِه: لُحُومُ الإبِلِ، وألبانُها -كما تقدّم معنا في تفسِيرِ سورةِ آل عِمران-، وأَيْنَ هذا مِنْ تَحرِيمِ كُلِّ ذِي ظُفُرٍ، وتَحرِيمِ شُحُومِ البَقَرِ، والغَنَمِ، وغيرِ ذلكَ؟ وبِهَذا يَظهَرُ كَذِبُهُم، وسَعْيُهُمُ الفاشِلُ في تَبرِئَةِ أنفُسِهِم.

وفي الآيةِ: نِعمةُ اللهِ على هذِهِ الأُمَّةِ، حيثُ لَمْ يُعامِلْهُم مُعامَلَةَ اليَهودِ في التَّحرِيمِ، والتَّشدِيدِ، بَلْ رَفَعَ عنهُمُ الآصارَ، والأغلالَ، والتَّحرِيمُ الَّذِي وَقَعَ في شَرْعِ هذِهِ الأُمَّةِ، هو تَحرِيمُ صِيانَةٍ وحِمايَةٍ، بخِلافِ التَّحرِيمِ الواقِعِ على بَنِي إسرائِيلَ، فإنَّ مِنهُ ما كانَ تَحرِيمَ عُقُوبَةٍ.

وفِيها: أنَّ ما أَحَلَّهُ اللهُ لعِبادِهِ مِنَ الطَّيِّباتِ، أكثَرُ مِمَّا حرَّمَهُ عليهِم.

وفِيها: أنَّ التَّنعُّمَ، والاستِمتاعَ، لا يَجوزُ أنْ يكونَ بالحَرامِ.

وفِيها: أنَّ اليهودَ لَمَّا مَنَعُوا أنفُسَهُم وغَيرَهُم لذَّةَ الإيمانِ، بصدِّهِم عنْ سَبيلِ اللهِ، مَنَعَهُمُ اللهُ مِنْ لَذَّةِ الطَّيِّباتِ.

وفِيها: أنَّ القُدوَةَ السَّيِّئَةَ تُنفِّرُ النَّاسَ مِنَ الدِّينِ.

وفِيها: أنَّ بَعضَ العُقُوباتِ تَتَعدَّى لِغَيرِ الظَّالِمِ، وهذا مِنْ شُؤْمِ المَعصِيَةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ هُوَ الذي وَضَعَ الدِّينَ للعِبادِ، وشَرَعَهُ لَهُم، فلا يَجوزُ لأحدٍ غيرِهِ أنْ يَشْرَعَ لَهُم مِنَ الدِّينِ، ما لَمْ يَأذَنْ بِهِ اللهُ.

وفيها: أنَّ مَنْ سَلَكَ سَبِيلَ اللهِ، فإنَّه يَنالُ رِضاهُ.

ثُمَّ أضافَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إلى جَرائِمِ بَنِي إسرائِيلَ السَّابِقَةِ في حَقِّهِ، وحَقِّ دِينِهِ، جَرائِمَهُمُ التِي فَعَلُوها في حقِّ العِبادِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٦١﴾.

﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ أي: عاقَبْناهُم -أيضًا- بسبَبِ أخذِهُمُ الرِّبا، والأخذُ أعمُّ مِنَ الأكلِ؛ إذْ إنَّ آخذَ الرِّبا قَد يَأكُلُهُ، وقد يَنْتَفِعُ بِهِ بوجُوهٍ أُخرَى، والأكلُ أشدُّها. ﴿وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ أي: في التَّوراةِ، وقامَتْ عليهِم الحُجَّةُ بِذَلكَ ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ أي: أَخْذِها مِنْهُم بالرِّشوَةِ، والخِيانَةِ، والغِشِّ، ونحوِ ذلِك، كما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الآيةِ الأُخرَى: ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [المائدة: ٤٢]، وأَخْذُ الرِّبا داخِلٌ في أَكْلِ أموالِ النَّاسِ بالباطِلِ، فيَكُونُ هذا مِنْ بابِ عَطْفِ العامِ عَلَى الخاصِّ، وإنَّما أفرَدَ الرِّبا؛ لِشَناعَتِهِ، وكَثْرَةِ وُقُوعِهِ مِنَ اليهودِ. ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ أي: هيَّأنا ﴿لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ﴾ أي: لِمَنْ كَفَرَ مِنَ اليهودِ في أيِّ زَمَنٍ كانَ، ومِنْهُمُ الذِينَ كَفَرُوا بمُحمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ فَظِيعًا، مُوجِعًا.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ الرِّبا كانَ حَرامًا في شَريعَةِ مَنْ قَبْلَنا، وأنَّ إتيانَ المُحرَّماتِ في الأموالِ مِنْ أسبابِ العُقُوباتِ الدُّنيويَّةِ قَبْلَ الأُخرَويَّةِ.

وفي الآيةِ: أنَّه لا يَجوزُ الانتِفاعُ بالرِّبا بأيِّ وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ، سَواءٌ كانَ طَعامًا، أو لِباسًا، أو بِناءً، أو وَقُودًا، أو غيرَ ذلِك.

وفيها: الرَّدُّ على اليَهودِ، الذينَ يَزعُمُونَ أنَّ التَّوراةَ حَرَّمَت عليهِم أَخْذَ الرِّبا مِنْ إخوانِهِم، وشَعْبِهِم، ولَيسَ مِنْ باقِي النَّاسِ، وهذا كَذِبٌ.

وفيها: تَحريمُ أكلِ أموالِ النَّاسِ بأنواعِ الحِيَلِ.

وفيها: أنَّ الجَزاءَ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ، فكَما أَخَذُوا ما لا يَحِلُّ، حرَّمَ اللهُ عليهِم مِمَّا أَحَلَّ،

وقابَلَهُم على لَذَّةِ أَخْذِ المالِ الحَرامِ، وإيلامِهِم النَّاسَ بأكلِ أموالِهم، وأَخْذِ حُقُوقِهم، بألَمِ العَذابِ المُوجِعِ الدَّائِمِ يومَ القِيامَةِ.

وفِيها: أنَّ الكفَّارَ مُخاطَبُونَ بفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ.

وفِيها: حِرْصُ اليَهودِ على جَمْعِ المالِ مِنْ أيِّ طَرِيقٍ كانَ.

وفِيها: الإشارةُ إلى ما كانُوا يَأخُذُونَهُ مِنَ الرِّشوَةِ على تَحرِيفِ الأحكامِ، وأثمانِ الكُتُبِ التي كانُوا يَكتُبُونَها بأيدِيهِم، ويقولُونَ: هذِهِ مِنْ عِندِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ مَنْ كانَ مُؤمِنًا مِنَ اليَهودِ قَبْلَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو في عَهْدِهِ، أو بَعدَهُ، خارِجُونَ عن هذا الوَعِيدِ.

وفِيها -مَعَ التِي قَبْلَها-: الإشارَةُ إلى أصلِ الذُّنُوبِ: وهُوَ ظُلْمُ الخَلْقِ، والإعراضُ عنِ الحَقِّ، وأنَّ هذا سَبَبُ التَّشدِيدِ، والعَذابِ الشَّديدِ في الدنيا، والآخِرَةِ.

وفِيها: أنَّ ارتكابَ المَحظُوراتِ يُؤدِّي إلى الحِرمانِ مِنَ المُباحاتِ.

وفِيها: أنَّ الظُّلمَ سببٌ لِحرمانِ الخَيرِ الشَّرعِيِّ، والقَدَرِيِّ.

وفِيها: أنَّ مِنْ أهلِ الكتابِ صُلَحاءَ مُسلِمينَ.

وفِيها: أنَّ الأصلَ في النَّهي أنَّه يَقتَضِي التَّحرِيمَ.

وفِيها: أنَّ المُتَعاطِينَ للرِّبا مِنْ هذِهِ الأُمَّةِ مُتَشبِّهُونَ باليَهودِ.

وفِيها: أنَّ الحُجَّةَ لا تَقُومُ إلا بَعدَ بُلُوغِها للنَّاسِ، وأنَّ مَنْ لَمْ يَبلُغْهُ تَحريمُ أمرٍ، فَفَعَلَهُ، فَهُوَ غيرُ مُؤاخَذٍ؛ لِقَولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾، وقولِه: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وفِيها: تَحرِيمُ أكلِ أموالِ النَّاسِ بالباطِلِ، كَمالِ المُسلِمِ، والذِّمِّيِّ، والمُعاهَدِ، والمُستَأْمَنِ، فإنَّ أمَوالَهُم معصُومَةٌ مُحتَرَمَةٌ، فلا يَجوزُ الاعتِداءُ على حُرمَتِها، وأمَّا الكافِرُ الحَربِيُّ: فإنَّ مالَه لَيسَ بِمَعصُومٍ، فيَجوزُ لِلمُسلِمِينَ أكلُهُ، وأَخْذُهُ؛ حَيثُ إنَّه مُباحُ الدَّمِ، والمالِ.

وفي الآيةِ: شاهِدٌ لِقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

ولَمَّا ذَمَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الآثِمِينَ الفُجَّارَ مِنْ أهلِ الكِتابِ، وذَكَرَ عِقابَهُم، أثْنَى على أهلِ العِلْمِ الأخيارِ مِنْهُم، وذَكَرَ ثَوابَهُم، فقالَ سبحانَهُ:

﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ مِنۡهُمۡ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَۚ وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلۡمُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤۡتِيهِمۡ أَجۡرًا عَظِيمًا ١٦٢﴾.

﴿لَّٰكِنِ﴾ حَرْفُ استِدراكٍ، جاءَ لاستِثناءِ قومٍ ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ﴾ الثَّابِتُونَ المُتَمَكِّنُونَ ﴿فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ العِلْمِ بالتَّوراةِ ﴿مِنۡهُمۡ﴾ من أهلِ الكِتابِ: كعبدِالله بنِ سَلام، وثعلبةَ بنِ سَعية، وزيدِ بنِ سَعية، وأسدِ بنِ عُبيد. ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ مِنْ أهلِ الكِتابِ، ومِنْ هذِهِ الأمَّةِ ﴿يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ أي: القرآنِ المُنزَّلِ على مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ مِنَ الكُتُبِ السَّابِقَةِ، كصُحُفِ إبراهِيمَ، وتَوراةِ مُوسَى، وزَبُورِ داودَ، وإنجِيلِ عِيسَى ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: يُؤمِنُونَ بفَرضِيَّتِها، ويُقِيمُونَها بشُرُوطِها، وأركانِها، وواجِباتِها، ويُكمِّلُونَها بالمُستَحَبَّاتِ.

ولَفْظَةُ: ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ﴾ قيلَ: هيَ مَنْصُوبَةٌ على الاختِصاصِ بالمَدْحِ؛ لبيانِ أهميَّةِ الصَّلاةِ، والعِنايَةِ بها، والتَّنبيهِ إليها، فكانَ نَصبُها بَيْنَ مَرفُوعاتٍ لأجْلِ ذلكَ. وقِيلَ: هِيَ مَجرُورَةٌ عَطْفًا على قولِهِ: ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ أي: يُؤمِنُونَ بما أُنزِلَ إليكَ، ويُؤمِنُونَ بما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، ويُؤمِنُونَ بالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ، وكَأَنَّهُ يَقُولُ: وَبِإِقامَةِ الصَّلاةِ، أَيْ: يَعْتَرِفُونَ بِوُجُوبِها، وَكِتابَتِها عَلَيْهِمْ.

وقيلَ: المُرادُ بالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ: المَلائِكَةُ، وَهَذا اخْتِيارُ ابْنِ جَرِيرٍ، يَعْنِي: يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ، وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَبِالمَلائِكَةِ. قال ابن كثير: «وَفِي هَذا نَظَرٌ»[1]. وقيلَ غيرُ ذلكَ[2].

﴿وَٱلۡمُؤۡتُونَ﴾ أي: المُعطُونَ ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أي: النَّصِيبَ الشَّرعِيَّ المُقَدَّرَ في الأموالِ الزَّكَوِيَّةِ، وقِيلَ: المُرادُ زَكاةُ النَّفسِ، وقِيلَ: زَكاةُ البَدَنِ، والجاهِ، وقيلَ: لا مانِعَ أنْ يكونَ

(١) تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٤٦٨).

(٢) راجع: البحر المحيط (٤/ ١٣٥)، تفسير القرطبي (٦/ ١٣)، زاد المسير (١/ ٤٩٨)، تفسير ابنِ كَثِير (٢/ ٤٦٨).

الجَمِيعُ مُرادًا. ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: المُصدِّقُونَ المُوقِنُونَ ﴿بِٱللَّهِ﴾ وَحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ أي: بالبَعثِ بَعدَ المَوْتِ، وما يَكونُ فِيهِ مِنْ جَزاءِ الأعمالِ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المَوصُوفُونَ بالصِّفاتِ السَّابِقَةِ ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي: سنُعْطِيهم ثَوابًا جَزِيلًا، وهو الجنَّةُ.

وصحَّ عنْ قَتادَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قولِهِ: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ قالَ: «اسْتَثْنَى اللهُ ثَنِيَّةً مِنْ أَهْلِ الكِتابِ، وَكانَ مِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ، وَما أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ، وَما أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّ اللهِ، يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيُصَدِّقُونَ بِهِ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

العَدْلُ في الحُكمِ على أهلِ الكتابِ، والتَّفريقُ في الحُكمِ بَيْنَ المُؤمِنِينَ، وغَيرِهِم.

وفِيها: فَضلُ أهلِ الإيمانِ، وذِكْرُ أركانِهِ.

وفِيها: عَدَمُ التَّفرِيقِ في الإيمانِ بَيْنَ كُتُبِ اللهِ المُنَزَّلَةِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ قَوْلٌ، وعَمَلٌ.

وفِيها: فَضلُ أهلِ العِلْمِ المُتقِنِينَ لَهُ، الثَّابِتِينَ، الذينَ لا يَتَزَعزَعُونَ.

وفِيها: أنَّ الرسوخَ في العِلمِ يُثَبِّتُ صاحِبَهُ، فلا يَمِيلُ عندَ شَهوَةٍ، ولا يَهتَزُّ بِسبَبِ شُبْهَةٍ.

وفِيها: فَضلُ العِلمِ الشَّرعيِّ على غَيرِهِ مِنَ العُلُومِ.

وفِيها: فَضلُ مَنْ آمَنَ مِنَ اليَهودِ.

وفِيها: الإشادَةُ بإقامَةِ الصَّلاةِ، وهِيَ آكَدُ أفعالِ البَدَنِ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ لَيسَ هُوَ مُجَرَّدَ التَّصدِيقِ، بَلْ مَعَهُ إقرارٌ، وإذعانٌ، وعَمَلٌ.

وفِيها: وَصْفُ يومِ القِيامَةِ باليومِ الآخِرِ؛ لأنَّه لا يَومَ بَعدَهُ، والإنسانُ يَنتَقِلُ مِنْ بَطنِ أُمِّهِ، إلى الدُّنيا، ثُمَّ إلى البَرْزَخِ، ثُمَّ إلى يومِ القِيامَةِ.

---

(١) رواه الطبري (٩/ ٣٩٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١١١٦).

وفِيها: التَّنبيهُ بالالتِفاتِ؛ فإنَّ الأسلُوبَ في أوَّلِ الآيةِ، هُوَ أسلُوبُ الغائِبِ، ثُمَّ انتقَلَ إلى أُسلُوبِ المُخاطَبِ، ثمّ عادَ إلى أسلُوبِ الغائِبِ، وتَغييرُ نَسَقِ الكَلامِ يُفِيدُ التَّنبيهَ.

وفِيها: ذِكْرُ الشَّرِّ والخَيْرِ في الطَّائِفَةِ الواحِدَةِ، ومَحاسِنِ أهلِها، ومَساوِئِهِم.

وفِيها: أنَّ العِلْمَ سَبَبٌ للإيمانِ، وزِيادَةِ البَصِيرَةِ، وقِلَّةِ الجَدَلِ.

وفِيها: أنَّهُ يُوجَدُ في أهلِ الكِتابِ عُلماءُ كِبارٌ.

وفِيها: أنَّه لا نَبِيَّ بَعدَ مُحمَّدٍ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِقولِهِ: ﴿مِن قَبْلِكَ﴾ ولَمْ يَذْكُرْ: (مِنْ بَعْدِكَ).

وفِيها: عُلُوُّ مَرتَبَةِ الجامِعِ بَيْنَ الأوصافِ المَذكُورَةِ في الآيةِ عندَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وفِيها: أنَّ التَّمكُّنَ في العِلْمِ يَمنَعُ مِنَ الاشتِراءِ بآياتِ اللهِ ثَمَنًا قليلًا، ويَمنَعُ كَتْمَ الحَقِّ، فَهَذا مِنَ الفَرْقِ بَيْنَ أحبارِ اليَهودِ، والرَّاسِخِينَ في العِلْمِ مِنْهُم.

وفِيها: أنَّه لا تَعَصُّبَ، ولا حَمِيَّةَ، ولا تَفْرِيقَ، في الإيمانِ بالرُّسُلِ.

وفِيها -مَعَ الآيتيْنِ قَبْلَها-: ذِكْرُ صِفاتِ أهلِ الوَعدِ، بَعدَ ذِكرِ صِفاتِ أهلِ الوَعِيدِ.

وفِيها: أنَّه لَيسَ كلُّ مَنْ عَرَفَ الحَقَّ اتَّبَعَهُ.

وفِيها: أنَّ أهلَ العِلمِ أعرَفُ النَّاسِ بالحَقِّ، وأسرَعُهُم إيمانًا بِهِ، وانقِيادًا لَهُ.

وفِيها: أنَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ أوصافِ الإيمانِ القلبيَّةِ الاعتِقادِيَّةِ، والفِعْلِيَّةِ البَدَنِيَّةِ، فَقَدِ استكْمَلَ الإيمانَ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ الصَّحِيحَ بالخالِقِ، يَدْفَعُ إلى الإحسانِ إلى الخَلْقِ.

وفِيها: عُلُوُّ دَرَجَةِ المَذكُورِينَ في الآيةِ، وارتِفاعُ مَنزِلَتِهِم في الفَضلِ، ويُشيرُ إلى ذلكَ استِعمالُ اسمِ الإشارَةِ للبَعِيدِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾.

ولَمَّا كانَ اليهودُ لا يُؤمِنُونَ بجَمِيعِ الأنبياءِ، ويَجحَدُونَ نُبوَّةَ مُحمَّدٍ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ رَدَّ اللهُ عليهِم ببيانِ أنَّ الوَحيَ جِنسٌ واحِدٌ، وأنَّ شأنَ النبيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيما يُوحَى إليهِ، كَشَأنِ باقِي الأنبياءِ مِنْ قَبلِهِ، فقالَ سُبْحانه:

﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾.

﴿إِنَّآ﴾ الضميرُ يعودُ إلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وجاءَ بصِيغَةِ الجَمعِ؛ للتَّعظِيم ﴿أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ الوَحْيُ لُغَةً: الإعلامُ بسُرعَةٍ، وخَفاءٍ، وشَرعًا: هُوَ إعلامُ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ أنبياءَهُ، ورُسُلَهُ، بشَرعِهِ الذِي يَتَعبَّدُ بِهِ عبادَهُ ﴿كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ﴾ أي: كالذِي أوحَيْناهُ، أو كإيحائِنا ﴿إِلَىٰ نُوحٖ﴾ وهُوَ أوَّلُ رُسُلِ اللهِ إلى أهلِ الأرضِ ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ أي: أوحَيْنا إليهم أيضًا، وقد قِيلَ: إنَّ هذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ جَوابًا على سُؤالِ أهلِ الكِتابِ المُتقدِّمِ في قولِهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذِه الآيَةُ رَدٌّ عَلَيْهِمْ، لَمَّا سَأَلُوا النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتابًا مِنَ السَّماءِ، قالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿فَقَدۡ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ فَضائِحَهُمْ، وَمَعايِبَهُمْ، وَما كانُوا عَلَيْهِ، وَما هُمْ عَلَيْهِ الآنَ مِنَ الكَذِبِ والافْتِراءِ. ثُمَّ ذَكَرَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ أَنَّهُ أَوْحَى إلى عبدِهِ ورسولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، كَما أَوْحَى إلى غَيْرِهِ مِنَ الأَنْبياءِ المُتَقَدِّمِينَ»[1].

والمعنَى: يا أيُّها اليَهودُ إذا كُنتُم تُقِرُّونَ بنُبوَّةِ نُوحٍ، والنَّبيِّينَ مِنْ بَعدِهِ، فلِماذا تُنكِرُونَ نُبوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقدْ أوْحَيْنا إليهِ، كَما أوْحينا إليهِم؟

ثُمَّ خَصَّ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ -بالذِّكرِ- جَماعَةً مِنَ الأنبياءِ؛ لِشَرَفِهِم، وفَضْلِهِم، فقالَ: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ أعادَ ذِكْرَ الوَحيِ؛ لأنَّه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ جَعَلَ النُّبوَّةَ، والكِتابَ، في ذُرِّيَّةِ إبراهيمَ، ونُوحٍ، كَما قالَ: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحٗا وَإِبۡرَٰهِيمَ وَجَعَلۡنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلۡكِتَٰبَ﴾ [الحديد: ٢٦]، ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أنبياءَ مِنْ ذُرِّيَّةِ إبراهيمَ الخَليلِ، فقالَ: ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾ وهُوَ ابنُ إبراهيمَ الأكبَرُ، وقدْ ماتَ بمكَّةَ ﴿وَإِسۡحَٰقَ﴾ وهُوَ ابنُ إبراهيمَ الثَّاني، وقدْ ماتَ بالشَّامِ ﴿وَيَعۡقُوبَ﴾ وهو ابنُ إسحاقَ، وأنبياءُ بَنِي إسرائيلَ كلُّهُم مِنْ ذُرِّيَّةِ يَعقوبَ ﴿وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ هُم ذُرِّيَّةُ يَعقُوبَ، مِنْ أولادِهِ الاثني عَشَرَ، وهُمْ أُصُولُ قَبائِلِ بَنِي

---

(١) تفسير ابنِ كَثيرٍ (٢/ ٤٦٩).

إسرائيلَ، والسَّبْطُ: هُوَ وَلَدُ الوَلَدِ، والأسباطُ: هُمْ أحفادُ يَعقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكانَ مِنْهُم أنبياءُ بَنِي إسرائِيلَ، فأَجْمَلَهُم هُنا، ثُمَّ خَصَّ بعضَهُم بالذِّكرِ؛ لِشَرَفِهِم، فقال: ﴿وَعِيسَىٰ﴾ قدَّمَهُ بالذِّكرِ على أنبياءَ بُعِثُوا قَبْلَهُ؛ لِفَضلِهِ، ولِجَحْدِ اليَهودِ لنُبوَّتِهِ، والخِطابُ في الآيةِ لَهُم، وهُوَ آخِرُ أنبياءِ بَنِي إسرائِيلَ ﴿وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ وكُلُّ هؤلاءِ مِنْ أنبياءِ بَنِي إسرائِيلَ ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ﴾ أعطَيْناهُ ﴿زَبُورًا﴾ وهُوَ اسمُ الكِتابِ الذِي أُنزِلَ عليهِ، وفِيهِ مَواعِظُ مُرَقِّقَةٌ لِلقُلُوبِ، كانَ داودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَرَنَّمُ بها، فَتُرَدِّدُ مَعَهُ الطَّيرُ، والجِبالُ، ويُسبِّحْنَ مَعَهُ، والزَّبُورُ بمعنَى المَزْبُورِ، أي: المَكتُوبِ[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ، وإنَّما بَعَثَ اللهُ قَبْلَهُ مِنَ الأنبياءِ والرُّسُلِ جَمًّا غَفِيرًا.

وفِيها: أنَّ أصلَ ومَصْدَرَ الوَحيِ واحِدٌ، وإنِ اختَلَفَتْ أنواعُهُ.

وفِيها: كَثْرَةُ أنبياءِ بَنِي إسرائِيلَ بالنِّسبَةِ لِغَيرِهِم، وأمَّا العَرَبُ القُدامَى، والمُتأخِّرُونَ: فَقَدْ كانَ مِنْهُم أنبياءُ، كَهُودٍ، وصالِحٍ، وإسماعِيلَ، ومُحَمَّدٍ، صلَّى اللهُ عليهِم وسلَّم.

وفِيها: عُلُوُّ مَنزِلَةِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإنَّ جَميعَ الأنبياءِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، ويُستَثْنَى مِنْ ذلكَ -مِمَّن ذَكَرَهُمُ اللهُ- نُوحٌ، وهودٌ، وصالِحٌ، ولُوطٌ.

وفِيها: فَضلُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فهُوَ أبو البَشَرِيَّةِ الثَّانِي، وكلُّ الأنبياءِ والمُرسَلِينَ الذينَ بَعدَهُ، هُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وقالَ غيرُ واحِدٍ مِنْ أهلِ العِلْمِ: أَخْطَأَ مَنْ قالَ: إنَّ إدرِيسَ كانَ قَبْلَ نُوحٍ عليهِما السَّلامُ[2].

---

(١) قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره (٦/ ١٧): «الزَّبُورُ: كِتابُ داوُدَ، وَكانَ مِائَةً وَخَمْسِينَ سُورَةً، لَيْسَ فِيها حُكْمٌ، وَلا حَلالٌ، وَلا حَرامٌ، وَإِنَّما هِيَ حِكَمٌ، وَمَواعِظُ. والزَّبُورُ بِمَعْنَى المَزْبُورِ، أَيِ المَكْتُوبِ. وَقَرَأَ حَمْزَةُ: (زُبُورًا) بِضَمِّ الزَّايِ. والأَصْلُ فِي الكَلِمَةِ التَّوْثِيقُ، يُقالُ: بِئْرٌ مَزْبُورَةٌ أَيْ: مَطْوِيَّةٌ بِالحِجارَةِ، والكِتابُ يُسَمَّى زَبُورًا؛ لِقُوَّةِ الوَثِيقَةِ بِهِ. وَكانَ داوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَإِذا أَخَذَ فِي قِراءَةِ الزَّبُورِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ الإِنْسُ، والجِنُّ، والطَّيْرُ، والوَحْشُ؛ لِحُسْنِ صَوْتِهِ، وَكانَ مُتَواضِعًا، يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» انتهى مختصرًا.

(٢) قال أبو بكر بن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: «نُوحٌ أَوَّلُ رسولٍ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ بَعْدَ آدَمَ، وَمَنْ قالَ مِنَ المُؤَرِّخِينَ: إِنَّ=

وفي الآيةِ: دَمْغُ اليهودِ بالحُجَّةِ على ما أَنْكَرُوهُ بقولِهِم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

وفيها: أنَّ الرَّدَّ على أهلِ العِنادِ يَختَلِفُ أسلُوبُهُ، مُقارَنَةً بجوابِ أهلِ الاسترِشادِ.

وفيها: إنزالُ الأنبياءِ مَنازِلَهُم.

وفيها: إقامَةُ الحُجَّةِ على أجيالِ البَشَرِيَّةِ، بِبَعْثِ الأنبياءِ في كلِّ أُمَّةٍ.

وفيها: أنَّ اللهَ يَخُصُّ مِنْ أنبيائِهِ مَنْ شاءَ، بِكُتُبٍ يُنزِّلُها عليهِم.

وفيها: أنَّ طُولَ العُمُرِ في الدَّعوَةِ، والصَّبرَ عليها، سَبَبٌ لِلشَّرَفِ، والتَّنويهِ بالذِّكْرِ.

وفيها: تَخليدُ ذِكْرِ، وسِيَرِ، عُظَماءِ البَشَرِيَّةِ.

وفيها: أنَّ اللهَ لَمْ يُنزِّلْ على كلِّ رسولٍ كِتابًا مِنَ السَّماءِ، فلا داعِيَ -يا أيُّها اليهودُ- لأسئلَةِ التَّعجِيزِ، والعِنادِ.

وفيها: أنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أوَّلُ نبيٍّ بُعثَ بشَرِيعةٍ، وأوَّلُ رُسُلِ اللهِ إلى أهلِ الأرضِ.

وفيها: عُبوديَّةُ الأنبياءِ لربِّهِم في جَميعِ الأحوالِ، سَواء في حالِ القوَّةِ، أو الاستِضعافِ، أو في حالِ البَلاءِ، أو المُلْكِ، أو في حالِ تَعظِيمِ قَومِهِم لَهُم، أو نَبْذِهِم إيَّاهُم.

وفي الآيةِ: ذِكْرُ الأنبياءِ المَشهُورِينَ عندَ بَنِي إسرائِيلَ؛ لأنَّ المقصودَ مُحاجَّتُهُم.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَدَدًا مِنَ الأنبياءِ بأسمائِهِم، أَجْمَلَ البَقِيَّةَ، وذَكَرَ فَضلَ نبيِّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقالَ:

= إدْرِيسَ كانَ قَبْلَهُ فَقَدْ وَهِمَ. والدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ وَهْمِهِ في اتِّباعِهِ صُحُفَ اليَهُودِ، وَكُتُبَ الإسرائيليات: الحَدِيثُ الصَّحِيحُ في الإسْراءِ، حِينَ لَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آدَمَ وَإدْرِيسَ، فَقالَ لَهُ آدَم: (مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، والِابْنِ الصَّالِحِ). وَقالَ لَهُ إدْرِيسُ: (مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، والأَخِ الصَّالِحِ). وَلَوْ كانَ إدْرِيسُ أبًا لِنُوحٍ عَلَى صُلْبِ مُحَمَّدٍ لَقالَ لَهُ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ والِابْنِ الصَّالِحِ. فَلَمَّا قالَ لَهُ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، والأَخِ الصَّالِحِ، دَلَّ عَلَى أنَّهُ يَجْتَمِعُ مَعَهُ في أَبِيهِمْ نُوحٍ، وَلا كَلامَ لِمُنْصِفٍ بَعْدَ هَذا». أحكام القرآن (٢/ ٣١٥).

وانظر: تفسير سورة النساء لابن عثيمين (٢/ ٤٧٨).

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾.

﴿وَرُسُلًا﴾ مَعطُوفٌ على ما قَبْلَهُ بالمعنَى، أي: كما أَرْسَلناكَ، وأَرْسَلْنا نُوحًا، فقد أَرْسَلْنا رُسُلًا آخرِينَ ﴿قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾ وأَخْبَرناكَ بخَبَرِهِم يا مُحمَّدُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: مِنْ قَبْلِ نُزُولِ هذِهِ السُّورةِ (المَدَنيَّةِ) كالأنبياءِ المَذكُورِينَ في سُورَةِ الأنعامِ (المَكيَّةِ)، وَهُمْ: يُوسُفُ، وزَكَرِيَّا، ويَحْيَى، وإلياسُ، واليَسَعُ، ولُوطٌ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وفي غَيرِهما مِنَ السُّوَرِ، وهُمْ: آدَمُ، وإدرِيسُ، وهُودٌ، وصالِحٌ، وشُعَيبٌ، وذُو الكِفلِ، والخَضِرُ -على الراجِحِ- عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ كالذينَ أُرسِلُوا إلى أُمَمٍ بَعيدَةٍ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿مُوسَىٰ﴾ ابنَ عِمرانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿تَكْلِيمًا﴾ مُباشَرَةً، ومُخاطَبَةً، بلا واسِطَةِ مَلَكٍ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

أنَّ اللهَ سمَّى رُسُلًا في القرآنِ، وذَكَرَ قَصَصَهُم، وسمَّى رُسُلًا دُونَ ذِكرِ قَصَصِهِم، وكَثِيرُونَ جِدًّا لَمْ يَذْكُرْ أسماءَهُم، ولا قَصَصَهُم، ولَمْ يُخبِرْ عَنْهُم شيئًا، وفي هذا أنَّ رُسُلَ اللهِ، وأنبياءَهُ كثيرُون جِدًّا، وقد جاءَ في عِدّةِ الأنْبياءِ والرُّسلِ أحادِيثُ، كلُّها ضعيفةٌ. قال الشَّيخُ عبدُالعزيزِ بنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وجاءَ في حديثِ أبي ذَرٍّ عندَ أبي حاتِمِ ابنِ حبَّانٍ وغَيرِهِ، أنَّه سَألَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرُّسُلِ، وعَنِ الأنبياءِ، فقالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الأنبياءُ مائةٌ وأربَعَةٌ وعِشرونَ ألفًا، والرُّسُلُ ثلاثُمائةٍ وثَلاثة عَشَرَ**» وفي روايةِ أبي أُمامَةَ: «**ثلاثُمائةٍ وخَمسَة عَشَرَ**»، ولكنَّهما حديثانِ ضَعِيفانِ عندَ أهلِ العِلمِ، ولَهُما شَواهِدُ، ولكنَّها ضعيفَةٌ أيضًا، وفي بعضِها أنَّهُ قالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ألفُ نبيٍّ، فأكثَرَ**»، وفي بعضِها: **أنَّ الأنبياءَ ثلاثةُ آلافٍ**. وجَميعُ الأحادِيثِ في هذا البابِ ضَعِيفةٌ، بَلْ عدَّ ابنُ الجَوْزِيِّ حديثَ أبي ذَرٍّ مِنَ المَوْضُوعاتِ.

والمَقصُودُ: أنَّه لَيْسَ في عَدَدِ الأنبياءِ، والرُّسُلِ، خَبَرٌ يُعتَمَدُ عليهِ، فلا يَعلَمُ عَدَدَهُم إلا اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لكنَّهُم جَمٌّ غَفِيرٌ، قصَّ اللهُ علَيْنا أخبارَ بَعضِهِم، ولَمْ يَقُصَّ علَينا أخبارَ البَعضِ الآخَرِ؛ لِحِكْمَتِهِ البالِغَةِ، جلَّ وعَلا»[1].

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٢/ ٦٦ -٦٧).

وفِيهـا: أنَّ أنبيـاءَ اللهِ كانُـوا مَبثُوثِـينَ في الأرضِ كلِّهـا؛ وقـدْ قـالَ اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، وقـالَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقـالَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وإنَّـما قَصَّ اللهُ على نبيِّهِ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أخبارَ الأنبياءِ في بِلادِ العَرَبِ، وما جاوَرَها مِنَ البُلدانِ القَريبَةِ، كالعِراقِ، والشَّـامِ، ومِـصْرَ؛ لأنَّ المَقصُودَ الاعتِبارُ، ولَمْ يَقْصُصْ عليـهِ أخبارَ أنبياءِ البُلدانِ البَعيدَةِ، والأُمَمِ المُنقَرِضَةِ؛ لِعَدَمِ الحاجَةِ إلى ذلكَ، ولأنَّ في أخبارِ الأنبياءِ القَرِيبِينَ مَكانًا ما يُغنِي، ويَكفِي، وهُوَ أَدْعَى لإقامَةِ الحُجَّةِ.

وفِيها: أنَّ اللهُ قد بَعَثَ الرُّسُلَ إلى جَميعِ أُمَمِ الأرضِ، على اختِلافِ ألسِنَتِهِم، وألوانِهِم، وبُلدانِهِم.

وفِيها: فَضلُ مُوسَـى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، وأنَّ اللهَ كلَّمَهُ صَوْتًا، وحَرْفًا، بلا واسِطَةٍ، ولكنَّه لَمْ يَرَ ربَّهُ، وقـد قـالَ اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

وفي الآيـةِ: إثباتُ صفةِ الكلامِ للهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، عـلى ما يَليقُ بِهِ عَزَّوَجَلَّ، وأنَّه بِحَرْفٍ، وصَوْتٍ، وقـد تَكَلَّـمَ اللهُ بالقرآنِ بالعَرَبِيَّـةِ، وتَكَلَّمَ بالتَـوْراةِ بالعِبرانِيَّةِ، وتَكَلَّمَ بالإنجيـلِ بالسُّريانِيَّةِ، وهَكَذا، وكَلامُهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وصَوتُهُ، لا يُشبِهُ كلامَ البَشَرِ، ولا أصواتَهُم.

وفِيها: أنَّ التَّكليمَ بغيرِ واسِطَةٍ أعلَى مَراتِبِ الوَحْيِ.

وفِيها: التَّأكِيدُ على كَلامِ اللهِ، وأنَّه حَقِيقِيٌّ مَسمُوعٌ، وليسَ مجازًا؛ وذلِكَ لِمَجِيءِ المَفعُولِ المُطلَقِ: ﴿تَكْلِيمًا﴾ بَعدَ الفِعْلِ: ﴿وَكَلَّمَ﴾.

وفِيهـا: الرَّدُّ على مَنْ حَـرَّفَ كَلامَ اللهِ، ونَفاهُ، وقالَ: إنَّ معنَى: (كَلَّمَ): جَرَّحَ، وأنَّه جَرَّحَ مُوسَى بأظافِيرِ الحِكمَةِ، فما أَبْطَلَ هذا التَّأوِيل! وما أَسْخَفَهُ! وكذلكَ قولُ مَنْ قالَ: إنَّ كَلامَهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ نَفسِيٌّ، قائِمٌ بذاتِهِ، يُريدُ أنْ يَنْفِيَ حَقِيقةَ الكَلامِ عنِ اللهِ، ويَنْفِيَ الحَرْفَ، والصَوْتَ، كلُّ ذلكَ؛ خَشْـيَةَ المُشـابَهَةِ للبَـشَرِ -بزَعْمِه-، وكانَ الواجِبُ عليـهِ أنْ يُثْبِتَ ما أثبَتَهُ اللهُ مِنَ الكَلامِ لنَفْسِـهِ، كما يَليقُ بجَلالِهِ، وعَظَمَتِهِ، وأنَّ كلامَهُ، وصَوْتَهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، لا يُشْـبِهُ شيئًا مِنْ أصواتِ المَخلُوقاتِ، لا الصَّواعِقَ، ولا غَيرَها، كما قالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وفِيها: وُجُوبُ الإيمانِ بِمَنْ سَمَّى اللهُ، ورسولُهُ، مِنَ الأنبياءِ بالتَّفصِيلِ، والإيمانِ بِبَقِيَّتِهِم إجمالًا.

وفي الآيةِ: أنَّ الوَحيَ جِنْسٌ واحِدٌ، فمَنَ آمَنَ بالنُّبوَّاتِ، أو آمَنَ بنَبيٍّ، وَجَبَ عليهِ الإيمانُ بباقِي الأنبياءِ.

وفِيها: أنَّ الأنبياءَ لا يَعلَمُهُم -على التّفصيلِ- إلا اللهُ، قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ۛ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ ۛ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ ...﴾ [إبراهيم: ٩].

وفِيها: الاقتِصارُ على ذِكْرِ ما يُفِيدُ، ويَكفِي، والإعراضُ عَنْ ذِكرِ غَيْرِه؛ لِعَدَمِ تَشتِيتِ الأذهانِ.

ولَمَّا ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنَّه أرسَلَ رُسُلًا كَثِيرِينَ، مِنْهُم مَنْ قَصَّ خَبَرَهُ، ومِنْهُم مَنْ لَمْ يُخبِرْنا بِهِ، ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بَعدَها الغايَةَ مِنْ إرسالِ الجَمِيعِ، وهِيَ: البِشارَةُ، والنّذارَةُ، وإقامَةُ الحُجَّةِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾.

﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ﴾ يُبَشِّرونَ مَنْ أطاعَ اللهَ، واتَّبَعَ رِضوانَهُ، بِخَيْرَي الدُّنيا، والآخِرَةِ، والبِشارَةُ في اللُّغةِ: الخَبَرُ السَّارُّ -غالِبًا-؛ وذلكَ لأنَّ أثَرَهُ يَظْهَرُ على بَشَرَةِ سامِعِهِ نُورًا، وانبِساطًا، وقولُهُ: ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ يُخَوِّفُونَ مَنْ خالَفَ أمرَ اللهِ بِعِقابِ الدَّارَيْنِ، وعَذابِهِما، والإنذارُ: هُوَ الإعلامُ بالمَكْرُوهِ تَحذِيرًا ﴿لِئَلَّا﴾ أي: لكَيْ لا ﴿يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ أي: حتَّى لا يَحتَجُّوا على ربِّهِم بِعَدَمِ العِلْمِ بِما يُرِيدُهُ مِنْهُم، وحتَّى لا يَقُولُوا: ما أَرْسَلْتَ إلينا رسولًا، وما أخبَرْتَنا بِما يَجِبُ علينا، ولِذلكَ لَمْ يَبْقَ بَعدَ إرسالِ الرُّسُلِ حُجَّةٌ لأحدٍ بَلَغَتْهُ رِسالَتُهُم، والحُجَّةُ تأتِي بمعنَى البَيِّنةِ، والإثباتِ، وتَأتِي بمعنَى العُذْرِ، وهو المُرادُ هُنا. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أي: عَزِيزًا في مُلْكِهِ، مَنِيعَ الجَنابِ، لا يَغْلِبُهُ شيءٌ، حَكِيمًا في تَدبِيرِه، وشَرْعِهِ، وقَضائِهِ، وقَدَرِه، وجَزائِه.

وقد ثَبَتَ في الصَّحِيحَيْنِ عنِ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا أَحَدَ أَحبُّ إليهِ العُذْرُ مِنَ اللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ المُبَشِّرِينَ والمُنْذِرِينَ**»[1].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ اللهَ لا يُعذِّبُ قَبلَ الإنذارِ، وقَبلَ بُلُوغِ الرِّسالَةِ، والذِي لَمْ تَبْلُغْهُ الحُجَّةُ الرِّساليَّةُ في الدُّنيا، فقد جاءَتِ الأخبارُ بامتِحانِهِ يومَ القِيامَةِ.

وفِيها: إزاحَةُ عِلَلِ المُعانِدِينَ، والمُبْطِلِينَ.

وفِيها: أنَّه لَيسَ للكافِرِينَ عُذرٌ -لا في الدُّنيا، ولا في الآخِرَةِ- بَعدَ إرسالِ الرُّسُلِ، فَما يُعاقِبُهُم اللهُ بِهِ في الدُّنيا على كُفْرِهم، هُوَ أيضًا بعدَ قِيامِ الحجَّةِ عليهِم؛ ولِذلكَ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، وقالَ أيضًا: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

وفِيها: إثباتُ عَدْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنَّه لا يَظْلِمُ أحَدًا.

وفِيها: الواجِبُ العَظِيمُ على رُسُلِ اللهِ، ومَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُم في الدَّعوَةِ إلى اللهِ، مِنْ تَبلِيغِ الحَقِّ بوضُوحٍ، وإقامَةِ الحُجَّةِ على الخَلْقِ، وفي ذلك شَرَفٌ عَظِيمٌ، وأجرٌ جَزِيلٌ.

وفِيها: العَمَلُ بِمَحبُوبِ اللهِ، وإنفاذُ إرادَتِهِ الشَّرعيَّةِ، بتَبْلِيغِ النَّاسِ ما نُزِّلَ إليهِم مِنْ رَبِّهِم.

وفِيها: أنَّ الاقتِصارَ على التَّبشِيرِ فَقَط انحِرافٌ، يُؤدِّي إلى التَّساهُلِ، والتَّواكُلِ، والاقتِصارَ على الإنذارِ فقط انحِرافٌ، يؤدِّي إلى اليَأْسِ، والإحباطِ، والتَّنفِيرِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ يَقْبَلُ العُذْرَ الصَّحِيحَ.

وفِيها: أنَّ العَقلَ البَشَرِيَّ -وَحدَهُ- لَيسَ كافِيًا لإقامَةِ الحُجَّةِ على النَّاسِ، وأنَّ العَقلَ -وحدَهُ- لا يَستَطِيعُ التَّوصُّلَ إلى تَفاصِيلِ الشَّرِيعَةِ، فلا بُدَّ مِنْ الوَحْيِ.

---

(١) رواه البخاريّ (٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

وفِيها: أنَّ اللهَ عَزيزٌ، يَنْتَقِمُ مِمَّنْ خالَفَ رُسُلَهُ، حَكِيمٌ، لا يُعذِّبُ قَبْلَ بُلُوغِ الحُجَّةِ.

وفي الآيةِ: بيانُ وَظِيفةِ الرُّسُلِ، ومَنِ اتَّبعَهُم.

وفِيها: أنَّ بَعثَةَ الأنبياءِ ضَرُورَةٌ.

وفي الآيةِ: دَلِيلٌ لِقاعِدَةِ العُذْرِ بالجَهْلِ.

وفِيها: أنَّ للهِ الحِكْمَةَ البالِغَةَ، والحُجَّةَ الدَّامِغَةَ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لَمْ يَتْرُكْ خَلقَهُ سُدًى، بَلْ أَرْسَلَ إليهِم مَنْ يُبيِّنُ لَهُمُ الغايَةَ، التِي خَلَقَهُم مِنْ أَجْلِها.

وفِيها: استِعمالُ التَّرغِيبِ، والتَّرهِيبِ، في الدَّعوَةِ إلى اللهِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ حِكمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: اتِّخاذَهُ سُفَراءَ بَيْنَه وبَيْنَ خَلْقِهِ.

وفِيها -مَعَ ما قَبْلَها-: أنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: تَفرِيقَ الرُّسُلِ، زَمانًا، ومَكانًا؛ لِشُمُوليَّةِ قِيامِ الحُجَّةِ، وبَقاءِ نُورِ النُّبوَّةِ في الأرضِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ حِكمَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إثابَةَ المُحْسِنِ على إحسانِهِ، ومُعاقَبَةَ المُسِيءِ على إساءَتِهِ.

وفِيها: أَهَمِيةُ اتِّصافِ مَنْ يَدعُو إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ بالبِشارَةِ، والنِّذارَةِ؛ فإنَّ اللهَ وَصَفَ بِهِما النَّبيِّينَ عُمُومًا، فقال: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣]، ثُمَّ وَصَفَ بِهِما الرُّسُلَ خاصَّةً، فقالَ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [النساء: ١٦٥]، ثُمَّ وَصَفَ بِهِما نَبِيَّنا مُحَمَّدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصَّةً، فقالَ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥].

وفي الآيةِ: رَدٌّ على الجَبْرِيَّةِ، الذينَ يَقولُونَ: إنَّ الإنسانَ مُجْبَرٌ على عَمَلِهِ؛ لأنَّه لَوْ كانَ مُجبَرًا، لَكانَ مَعذُورًا، سواءٌ بُعِثَ إليهِ رسولٌ أمْ لا، لكنَّهُ لَيسَ مُجبَرًا؛ ولِذلِكَ كانَ بَعثُ الرُّسُلِ يَقطَعُ الحُجَّةَ.

وفي الآيةِ: رَدٌّ على الإماميَّةِ، الذينَ يَقولُونَ: إنَّ البَشَرَ حاجَتهُم عامَّةٌ إلى الأئمَّةِ الاثني عَشَرَ، ورَدٌّ على الفلاسِفَةِ، والمُتكلِّمِينَ، الذينَ يَقولُونَ: إنَّ العَقلَ يَكفي في إقامَةِ

الحُجَّـةِ، فَيُقـالُ للطَّائِفَةِ الأولَى: إنَّ حاجَةَ البَشَرِ العامَّةَ في مَعرِفَةِ الحـقِّ مَردُّها للأنبِياءِ والمُرسَلِينَ فَقَط.

ويُقالُ للطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ: إنَّ الرُّسُلَ هُمُ الذينَ يُقِيمُونَ الحُجَّةَ على البَشَرِ، ولا يُقِيمُها العَقلُ وحدَهُ.

ولَمَّـا أَخـبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنَّه أَوْحَى إلى نَبيِّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَما أَوْحَى إلى إخوانِـهِ مِنَ الأنبياءِ، والمُرسَـلِينَ، مِنْ قَبْلِهِ، ذَكَرَ بَعدَها شَـهادَتَهُ، وشَـهادَةَ مَلائِكَتِهِ، بصِدْقِ نبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيما جاءَ به عنهُ؛ وذلكَ رَدًّا على مَنْ جَحَدَ نُبوَّتَهُ مِنَ اليَهودِ، ومُشرِكِي العَرَبِ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾.

﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ أي: وإنْ كَفَرَ بِكَ مَنْ كفَرَ، وكَذَّبَ بِكَ مَنْ كَذَّبَ، فإنَّ اللهَ يَشـهَدُ بأنَّهُ حَقٌّ، وأنَّكَ صادِقٌ في تَبلِيغِهِ، وفائِدَةُ الشَّهادَةِ على الشَّيءِ: إثباتُ صحَّتِهِ، وشَـهادَةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَيَّدَةٌ بالمُعجِزاتِ. ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾ أي: مُشـتَمِلًا عـلى عِلْمِهِ، مِـنَ الأحكامِ الشَّرعِيَّـةِ، والأخبارِ الغَيْبِيَّـةِ، التي لا يَعلَمُها إلا هُـوَ، ويُمْكِنُ أنْ يكـونَ المعنَـى أيضًا: أنزَلَهُ وهُوَ يَعلَمُهُ، ويَعلَمُ حالَ الذي أَنزَلَهُ عليهِ، وحالَ الواسِـطَةِ الذي نَـزَلَ بِـهِ، ويَعلَمُ حـالَ المُخاطَبِينَ بِـهِ، ومَواقِفَهُم مِنْ ذلـكَ. ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ أي: بِصِدْقِ ذَلكَ أيضًا. ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي: وكَفَى بِشَـهادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ شَـهادَةِ غَيرِهِ، وكَفَى بِهِ مُصدِّقًا لَكَ، وإنْ لَمْ يَشْهَدْ لَكَ أحدٌ، فلا حاجَةَ لِشَهادَةِ أَحَدٍ مَعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

سَعَةُ عِلمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: ذِكْرُ أعظَمِ شَهادَةٍ؛ وذَلكَ لِجَلالَةِ الشَّاهِدِ، والمَشهُودِ بِهِ، والمَشهُودِ لَهُ، وقد قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩].

وفِيها: تَأْيِيدُ اللهِ لنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعنَوِيًّا، وحِسِّيًّا.

وفِيها: أنَّه لا حاجَةَ لِشَهادَةِ أحَدٍ مَعَ شَهادَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وفِيها: أنَّ مَنْ شَهِدَ اللهُ له بالصِّدقِ، فَلا يَضُرُّهُ مَنْ كَذَّبَهُ.

وفِيها: تَوبِيخُ الذينَ يَجْحَدُونَ بالقُرآنِ، والوَحْيِ، والرَّدُّ على اليهودِ وأهلِ مَكَّةَ في تكذِيبِهم.

وفِيها: بيانُ مَكانَةِ القرآنِ؛ لاشتِمالِهِ على عِلْمِ اللهِ، قالَ عَطاءُ بنُ السَّائِبِ: «أَقْرَأَنِي أبو عبدِالرَّحمَنِ السُّلمِيّ القُرآنَ، وكانَ إذا قَرَأَ عليهِ أحَدُنا القُرآنَ قالَ: قَد أَخَذْتَ عِلْمَ اللهِ، فلَيْسَ أَحَدٌ اليومَ أفْضَلَ مِنكَ إلا بِعَمَلٍ. ثُمَّ يَقْرَأُ قولَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾»[1].

وفي الآيةِ: تَسلِيَةُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتَّخفِيفُ عَنْهُ فيما أصابَهُ مِنْ تكذِيبِ المُعانِدِينَ لَهُ.

وفِيها: إدخالُ الطُّمَأنِينَةِ على قلبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذِهِ الشَّهادَةِ العَظِيمَةِ.

وفِيها: فَضلُ الملائِكَةِ؛ لِمُوافَقَتِهِم رَبَّهم فيما شَهِدَ بِهِ.

وفِيها: تَأييدُ الحَقِّ بالمُعجِزاتِ، والبيِّناتِ.

وفِيها: الرَّدُّ على مَنْ قالَ: إنَّ القُرآنَ مِنْ عِندِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو هُوَ مِنْ عِندِ جِبرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفِيها: دَلِيلٌ على عُلُوِّ اللهِ على خَلْقِهِ، ورَدٌّ عَلَى مَنْ قالَ بِحُصُولِ تَحرِيفٍ في القُرآنِ، أو نَقْصٍ فِيهِ.

وفي الآيةِ: أنَّ الأمُورَ العَظِيمَةَ لا يُستَشْهَدُ عليها إلا الخَواصُّ.

وفِيها: أنَّ الشَّهادَةَ تَكونُ بالقَولِ، كما في هذِهِ الآيةِ، وتَكونُ بالفِعلِ، كما في تَأييدِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمُعجِزاتِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ نفسَهُ حَكَمًا بَيْنَ نبيِّهِ، وبَيْنَ مُخالِفِيهِ.

وفِيها: رَدٌّ على المُعتَزِلَةِ وغيرِهِم، مِمَّنْ نَفَى عِلمَ اللهِ، وقالُوا: عَليمٌ بِلا عِلْمٍ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤/ ١١٢١).

وفِيها: أنَّ شَهادَةَ المَلائِكَةِ تَبَعٌ لِشَهادَةِ اللهِ، ولَيْسَتْ تَعزيزًا لَها.

وفِيها: أنَّ النبيَّ ﷺ أهلٌ لإنزالِ القُرآنِ عَلَيهِ.

وفِيها: أنَّ المَلائِكةَ تَشهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ.

ولَمَّا رَدَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على المُكذِّبينَ بَوَحْيِهِ، ورسولِهِ، تَوَعَّدَهُم بالعَذابِ، فقالَ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بِمُحمَّدٍ ﷺ، وبما أُنزِلَ عليهِ ﴿وَصَدُّواْ﴾ غيرَهُم، وصَرَفُوهُم عنِ اتِّباعِ الحَقِّ، والصَّدُّ: الإعراضُ، والصَّرفُ، والمَنْعُ عَنْ قَصدِ الشَّيءِ. ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: طَريقِهِ، وهُوَ الإسلامُ، والصِّراطُ المُستَقِيمُ ﴿قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ عنِ الحَقِّ، والصَّوابِ، وخَرَجُوا عَنْهُ، وابتَعَدُوا بَوْنًا شاسِعًا. ثُمَّ زادَ في وَصْفِ طُغيانِهِم، فقالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بما أُنزِلَ إليكَ ﴿وَظَلَمُواْ﴾ أنفُسَهُم بالإعراضِ عنِ الحَقِّ، وظَلَمُوا غيْرَهُم بِمَنْعِهِم مِن اتِّباعِهِ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ أي: لَمْ يَكُنْ مِنْ فِعْلِهِ، وسُنَّتِهِ، أنْ يَعْفُوَ عَنْ ذُنُوبِهِم، ويَسْتُرَها، بَلْ يُعاقِبُهُم عليها، ويَفْضَحهُم بها ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ مِنْ طُرُقِ الخَيرِ، والثَّوابِ، والجَزاءِ الحَسَنِ ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي: سَبِيلًا يُؤدِّي إليها، فلا يُوَفِّقُهُم لِفِعْلِ خَيرٍ، يَصِلُونَ بِهِ إلى الجَنَّةِ، بَلْ يَتَخَلَّى عَنْهُم بما كَفَرُوا، وصَدُّوا؛ لِيَسلُكُوا طَرِيقَ جَهَنَّمَ، فَيَدْخُلُوها ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ ماكِثِينَ فيها بلا انقِطاعٍ، دائِمِينَ فيها بلا خُرُوجٍ ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ﴾ أي: التَّعذِيبُ، والتَّخليدُ ﴿عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ أي: هَيِّنًا سَهْلًا، لا يَصْعُبُ عليهِ.

وفي الآياتِ مِنَ الفوائِدِ:

أنَّ صَنادِيدَ الكُفرِ لَمْ يَكْتَفُوا بِكُفرِهِم، بَلْ صَدُّوا النَّاسَ عَنِ الحَقِّ؛ لِيكُونُوا كافِرِينَ مِثلَهُم، فَجَمَعُوا بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ العَظِيمَتَيْنِ.

وفِيهـا: أنَّ أعظَـمَ الضَّـلالِ: هو ضَلالُ مَنْ يَضِلُّ بنفسِـهِ، ويُضِلُّ غَـيرَهُ، فَيَبُوءُ بالإثمَيْنِ، ويَرْجِعُ بالخَسارَتَيْنِ، وهذا شَأْنُ أئمَّةِ الكُفرِ.

وفِيهـا: الجَمعُ بَيْنَ الظُّلمَيْنِ: بالإصرارِ على الكُفرِ، والاستِغْراقِ فِيـه، مِنْ جِهَةٍ، وإبقاءِ النَّـاسِ عَلَيـهِ، ودَعوَتِهِم إليـهِ، وتَزيينِهِ لهُم، والصَّدِّ عـنِ الحقِّ، وتَنفِيرِ النَّاسِ عَنْـهُ، مِنْ جِهَةٍ أخرَى.

وفِيها: أنَّ مَنْ هذا شَأْنُهُ فهُوَ بَعِيدٌ عَنِ الخَيرِ، بَعِيدٌ مِنَ المَغفِرَةِ، والهِدايَةِ.

وفِيهـا: حِكمَـةُ اللهِ البالِغَةُ في هؤلاءِ الكافِرينَ، وأنَّ مَنْ طَبَعَ اللهُ على قَلْبِهِ، انسَـدَّتْ عليهِ طُرُقُ الهِدايَةِ.

وفِيهـا: أنَّ اللهَ لا يَظلِمُ النَّاسَ شـيئًا، وأنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يَـصرِفُ أحَدًا عَنِ الخَيرِ، إلا مَنْ عانَدَ، وطَغَى، وصَدَّ عن سَبِيلِهِ، وبَغَى.

وفِيهـا: أنَّ النَّـارَ لا تَفْنَـى، وأنَّ الكفَّارَ خالِدُونَ فيهـا لا يُمُوتُـونَ، وأنَّ مُكْثَهَم فِيها دائِمٌ أبدِيٌّ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَعْبَأُ بِهؤلاءِ الظالمِين.

وفِيها: خُطُورَةُ التَّنفِيرِ عنِ الحَقِّ، وكِتمانِهِ، والسَّعيِ في تَشوِيهِ صُورَتِهِ، وإلقاءِ الشُّبهاتِ، والطَّعنِ فِيهِ.

وفِيها: أنَّ شِدَّةَ الضَّلالِ تُؤدِّي إلَى الإضلالِ.

وفِيها: أنَّ المُضلِّينَ يُرِيدُونَ إضلالَ غيرِهِم.

وفِيهـا: أنَّ الكُفرَ، والظُّلمِ، يُعمِي القَلبَ، ويَجْعَلُ صاحِبَهُ يَستَمْرِئُ قَبِيحَ الأفعالِ، حتَّى تَتَّجِهَ نفسُهُ إلى طَرِيقٍ واحِدٍ، وهُوَ طَرِيقُ جَهَنَّمَ.

وفِيهـا: تَأكِيـدُ خُلُودِ الكافِرينَ في النَّارِ بأنَّهُ أبـدِيٌّ؛ لأنَّ الخُلُودَ -وَحدَهُ- قد يَأتِي بمعنَى بَقـاءِ الشَّيءِ مُـدَّةً طَوِيلَةً، وأمَّا الأبَدُ: فَهُوَ الزَّمَنُ المُمتَدُّ الـذِي لا نِهايَةَ لَهُ، ولا انقِضاءَ، وَقَد صرَّحَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بتَأبِيـدِ خُلُـودِ الكفَّـارِ في النَّـارِ، في ثَلاثَـةِ مَواضِـعَ مِـنْ كِتابِهِ: هـذا أَحَدُها،

والآخَرُ: في سُـورَةِ الأحـزابِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ...﴾ الآية [الأحزاب: ٦٤-٦٥]، والثَّالِثُ: في سُورةِ الجِنِّ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وفِيها: أنَّ الجَبابِرَةَ المُعانِدِينَ لا يَنْتَفِعُونَ، ولا يَنفَعُونَ، ولا يَتْرُكُونَ غيرَهُم يَنتَفِعُ.

وفِيها: تَهدِيدُ رُؤَساءِ الكُفْرِ، وأئمَّتِهِ، ودُعاتِهِ، بعذابَيْنِ: عذابٍ على كُفرِهِم، وعذابٍ على صَدِّهِم.

وفِيها: أنَّ مَنْ أَبْعَدَ في الضَّلالِ، وتَوغَّلَ في الشَّرِّ، والفَسادِ، لا يَتُوبُ -غالِبًا-، ولا يَرجِعُ عنْ غَيِّهِ.

وفِيها: أنَّ قُطَّاعَ طُرُقِ الهُدَى المُؤدِّيَةِ للرَّحمَةِ، والمَغفِرَةِ، لا يَستَحقُّونَ إلا الخِذلانَ، وسُلُوكَ طَرِيقِ النَّارِ، وأنَّ مَنْ أَوْغَلَ في الشَّرِّ طِيلَةَ عُمُرِهِ، وطالَ سَعيُهُ في ذلكَ، تُسَدُّ عنهُ أبوابُ الخَيرِ، والجنَّةِ، فكَما قَطَعَ طَرِيقَ الحقِّ علَى النَّاسِ، قَطَعَ اللهُ عليهِ طَرِيقَ الرَّحمَةِ.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يُبالِي بأمثالِ هؤلاءِ المُكَذِّبِينَ، ولا يُقِيمُ لَهُم وَزْنًا.

وفِيها: أنَّ اللهَ لَنْ يَغْفِرَ لِمَنْ ماتَ على الكُفرِ.

وفِيها: أنَّ اليَهودَ أوَّلُ مَنْ تَنْطَبِقُ عليهِم هذِهِ الآياتُ؛ لأنَّهُم كَفَرُوا باللهِ، وبنَبِيِّهِ، وكَتَمُوا نَعْتَهُ، وصِفَتَهُ، وصَدُّوا غيرَهُم عَنِ الحَقِّ، ومالَؤُوا كفَّارَ قُرَيشٍ على الكُفرِ، وَهُمُ الذينَ كانُوا يَقُولُونَ لِكفَّارِ قُرَيشٍ: أنتُم أَهدَى سَبِيلًا مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وهذِهِ الآياتُ تَعُمُّ كلَّ مَنْ شابَهَهُم، وتَشْمَلُ كلَّ كافِرٍ، يَصُدُّ عنْ سَبِيلِ اللهِ.

وفِيها: أنَّ الضَّلالَ، والكُفرَ، دَرَجاتٌ، قالَ شَيخُ الإسلامِ ابنُ تَيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلَمْ أنَّ الكُفرَ بَعضُهُ أَغلَظُ مِنْ بَعضٍ، فالكافِرُ المُكَذِّبُ أعظَمُ جُرْمًا مِنَ الكافِرِ غيرِ المُكَذِّبِ؛ فإنَّه جَمَعَ بَيْنَ تَرْكِ الإيمانِ المَأمُورِ بِهِ، وبَيْنَ التَّكذِيبِ المَنْهِيِّ عنْهُ، ومَنْ كَفَرَ، وكَذَّبَ، وحارَبَ اللهَ، ورسولَهُ، والمُؤمِنِينَ، بيدِهِ، أو لِسانِهِ، أَعظَمُ جُرمًا مِمَّنِ اقتصَرَ على مُجَرَّدِ الكُفرِ، والتَّكذِيبِ، ومَنْ كَفَرَ، وقتَلَ، وزَنَى، وسَرَقَ، وصَدَّ، وحارَبَ، كانَ أعظَمَ جُرمًا»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٨٧).

وفِيها: أنَّ طَرِيقَ الشَّرِّ في الدُّنيا يُوَصِّلُ إلى النَّارِ في الآخِرَةِ، كما أنَّ طَرِيقَ الخَيرِ يُوَصِّلُ إلى طَرِيقِ الجنَّةِ في الآخِرَةِ.

وفي الآياتِ: شِدَّةُ جُرْمِ وعذابِ اليَهودِ، ومَنْ شابَهَهُم؛ لأنَّهُم عَرَفُوا سَبِيلَ اللهِ، ثُمَّ صَدُّوا أنفُسَهُم وغَيرَهُم عَنهُ.

وفِيها: شَناعَةُ الصَّدِّ عَنِ الحَقِّ بِنوعَيْهِ، فالأوَّلُ: الإعراضُ، والانصِرافُ عَنِ الشَّيءِ، والامتِناعُ عَنهُ، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، والثَّانِي: صَرْفُ الغَيْرِ عَنِ الخَيرِ، ومَنْعُهُ مِنْهُ، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [العنكبوت: ٣٨]، وآيَةُ النِّساءِ هذِهِ تَشْمَلُ النَّوعَيْنِ جَمِيعًا.

وفِيها: أنَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الضَّلالِ، والإضلالِ، فَقَد أَبْعَدَ، وأَمْعَنَ في الشَّرِّ.

وفِيها: أنَّ شِدَّةَ العَذابِ تُناسِبُ دَرَجَةَ الجُرْمِ، فَقَد حُرِمَ هؤلاءِ مِنَ المَغفِرَةِ، وجُعِلَ طَرِيقُهُم إلى جَهَنَّمَ، وحُكِمَ عليهِم بالخُلُودِ المُؤَبَّدِ فِيها.

ولَمَّا أقامَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الحُجَّةَ على أهلِ الكِتابِ، ورَدَّ شُبهاتِهِم، خاطَبَ جَمِيعَ النَّاسِ بالأمْرِ بالإيمانِ، ولَمَّا شَهِدَ لنبيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصِّدقِ، أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُؤمِنُوا بِهِ، وبَعدما ذَكَرَ القَوارِعَ التِي تَلِينُ لَها القُلُوبُ، وتَتَهَيَّأُ عِندَها النُّفُوسُ لِتَلَقِّي الحَقِّ، أَمَرَهُم بِهِ، وَوَعَظَ المُعرِضِينَ بأنَّه مُستَغْنٍ عَنْهُم، لَعَلَّهُم يَرجِعُونَ إليهِ، فقالَ سُبْحانه:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ الخِطابُ للجَمِيعِ، وقِيلَ: لِمُشرِكِي قُرَيْشٍ ﴿قَدْ جَآءَكُمُ﴾ أسلُوبُ تَوْكِيدٍ، وهذا ما تُفِيدُهُ: (قد) إذا دَخَلَتْ على الفِعلِ الماضِي ﴿ٱلرَّسُولُ﴾ مُحَمَّدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَصَفَهُ بالرسولِ؛ لِحَثِّهِم على مَعرِفَةِ رِسالَتِهِ ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ الذِي لا مِرْيَةَ فِيهِ، ولا شَكَّ، وهو هذا القُرآنُ، وهذِهِ الشَّرِيعَةُ ﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾ بيانُ مَصْدَرِ الرِّسالَةِ، وأنَّها لَيْسَتْ مِنَ النبيِّ مِنْ تِلْقاءِ نَفسِهِ، وإنَّما هِيَ وَحْيٌ يُوحَى إليهِ ﴿فَـَٔامِنُوا۟﴾ صَدِّقُوا، وأَيْقِنُوا، واعمَلُوا ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ مِنَ الكُفرِ الذِي أنتُم عليهِ، وأيضًا: آمِنُوا، يَكُنْ إيمانُكُم خيرًا لَكُم في العاقِبَةِ،

والمَصِيرِ ﴿وَإِن تَكۡفُرُواْ﴾ وتَجحَدُوا، وتُعرِضُوا، وتُكذِّبُوا ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ مُلْكًا، وخَلْقًا، فَهُوَ غَنِيٌّ عَنكُم، لا يَتَضَرَّرُ بكُفْرِكُم، ولا يُنْقِصُهُ شَيئًا مِنْ مُلْكِهِ، وهُوَ غَنِيٌّ عنْ إيمانِكُم، لا يَنْتَفِعُ بِهِ، وقادِرٌ على جَزائِكُم، وقَد خَضَعَ لَهُ ما في السَّماواتِ، وما في الأرضِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بحَقِيقَتِكُم، ومَصِيرِكُم، وبِمَنْ يَستَحِقُّ الهِدايَةَ أوِ الغِوايَةَ منكُم ﴿حَكِيمًا﴾ في أقوالِهِ، وأفعالِهِ، وخَلْقِهِ، وأمرِهِ، وشَرْعِهِ، وقَدَرِهِ، فلا يُسوِّي بَيْنَ المُؤمِنِ، والكافِرِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

شُمُولُ الخِطابِ القُرآنِيّ، وأنَّه يُخاطِبُ المُؤمِنَ، والكافِرَ، والبَرَّ، والفاجِرَ.

والمُؤمِنُ إذا مَرَّ بِخِطابٍ في القُرآنِ، لَيْسَ مُوَجَّهًا إليهِ، فإنَّه يَستَفِيدُ مِنْهُ عَدَّةَ أُمُورٍ، مِنْها:

١. أنْ يَحمَدَ اللهَ أنَّهُ لَيْسَ مِنْ أهلِه، ويَعرِفَ فَضلَ اللهِ عليهِ، ونِعْمَتَه.

٢. أنْ يَحذَرَ أنْ يكونَ مِنْ أهلِه مُستَقْبَلًا.

٣. أنْ يَحذَرَ أنْ يَكُونَ فِيهِ شُعبَةٌ مِنْ شُعَبِ الكُفرِ.

٤. أن يُبلِّغَهُ إلى أهلِه المُوَجَّه إليهِم.

٥. أنّ يَتَعَرَّفَ مِنْ خِلالِه على طَرِيقَةِ دَعوَةِ مَنْ وُجِّهَ إليهِ، وطَرِيقَةِ الخِطابِ الإلهِيِّ لِهؤلاءِ.

٦. الأجرُ على التِّلاوَةِ.

وفي الآيةِ: أنَّ الرسولَ ﷺ جاءَ بالحَقِّ، مُتكلِّمًا بِهِ، مُبَلِّغًا إيَّاهُ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ يُزَكِّي صاحِبَهُ، ويُطَهِّرُهُ، ويُؤَهِّلُهُ للسَّعادَةِ الأبدِيَّةِ.

وفِيها: عُبودِيَّةُ الخُضُوعِ، والذُّلِّ، وأنَّها عامَّةٌ في جَمِيعِ الخَلْقِ، وفي هذا تَنبِيهُ النَّاسِ إلى عِبادَةِ الاختِيارِ بِذِكْرِ عِبادَةِ الاضطِرارِ.

وفِيها: أنَّ طاعَةَ النَّاسِ لا تَزِيدُ اللهَ شَيْئًا.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ خَيرٌ عَظِيمٌ للعِبادِ في أبدانِهِم، وقُلُوبِهِم، وأرواحِهِم، ودُنياهُم، وأُخْراهُم، ويَترَتَّبُ عليهِ مِنَ المَصالِحِ، والفَوائِدِ، ما لا يَعلَمُهُ إلا اللهُ.

وفي الآيةِ: عُمُومُ رِسالَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لجَمِيعِ أهلِ الأرضِ.

وفِيها: أنَّه يَجِبُ الانقِيادُ إلى الحَقِّ، واتِّباعُهُ، والإيمانُ بِهِ.

وفِيها: أنَّ القُلُوبَ إذا لانَتْ بالقَوارِعِ، والنُّفُوسَ إذا تَهَيَّأَتْ، وأقبَلَتْ، فإنَّ مِنَ الحِكْمَةِ أنْ يُتْبَعَ ذلِكَ بذِكْرِ التَّكليفِ، والأمرِ، والنَّهي، وتَبيِينِ ما يَجِبُ عَمَلُهُ، وفي هذا دَرْسٌ للدَّاعِيَةِ بانتِهازِ الفُرصَةِ لِبَيانِ الحقِّ، والأمرِ بِهِ، إذا تَهَيَّأَتِ الأسماعُ، ولانَتِ الطِّباعُ، وأنَّ المَقدِّماتِ لا بُدَّ أنْ يَتْبَعَها ذِكرُ المَقصُودِ مِنَ الخِطابِ.

وفِيها: حِكْمَةُ اللهِ البالِغَةُ في إرسالِ الرسولِ؛ لِتَعرِيفِ النَّاسِ ماذا يُرِيدُ ربُّهُم مِنْهُم.

وفِيها: الأمرُ بالازدِيادِ مِنَ الإيمانِ لِمَنْ آمَنَ، والحِرْصُ على طاعَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصَّغِيرَةِ، والكَبِيرَةِ.

وفِيها: أنَّ الحقَّ مَحْصُورٌ فيما جاءَ بِهِ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفِيها: مَوعِظَةٌ للإنسانِ، بأنَّه إذا كانَت السَّماواتُ، والأرض -مَعَ عِظَمِهِما- قَد خَضَعَتا للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَوْنًا، وقَدَرًا، فإنَّ عليهِ -وهُوَ الأَضْعَفُ، والأَصْغَرُ- أنْ يَسْتَسْلِمَ، ويَخْضَعَ للهِ.

وفِيها: التَّحلِيَةُ بَعدَ التَّخْلِيَةِ؛ فَقَد تَمَّ عَرْضُ الحقِّ بَعدَ دَحْضِ مُفتَرَياتِ أهلِ الكِتابِ، وكَشْفِ شُبهاتِهِم.

وفِيها: تَهدِيدُ مَنْ كَفَرَ، بأنَّه لا يَستَطِيعُ الإفلاتَ مِنْ عِقابِ اللهِ، ولا الهُرُوبَ مِنْ أقطارِ السَّماواتِ والأرضِ، وهُما مِلْكٌ للهِ، خاضِعَتانِ لَهُ.

وفِيها: قُوَّةُ القُرآنِ في مُخاطَبَةِ جَمِيعِ الكفَّارِ؛ فإنَّه إذا رَدَّ على أهلِ الكِتابِ، وأَفْحَمَهُم، وكَشَفَ باطِلَهُم، وأَقامَ عليهِم الحُجَّةَ، فإنَّ غيرَ أهلِ الكِتابِ مِنْ بابِ أَوْلَى، فلَيْسَ لَدَيْهِم شَيءٌ يَستَنِدُونَ عليهِ، ولا يَحتَجُّونَ بِهِ.

وفِيها: نَسخُ رِسالَةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للرِّسالاتِ السَّابِقَةِ، ونَسْخُ كِتابِهِ لجَمِيعِ الكُتُبِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ رُبُوبِيَّةِ اللهِ لِخَلْقِهِ: إرسالَ رسولِهِ؛ لِتَعلِيمِهِم، وتَرْبِيَتِهِم.

وفِيها: أنَّ الواجِبَ قَبُولُ نِعمَةِ اللهِ بِشُكرِها، والاستِفادَةِ مِنْها.

ولَمَّا رَدَّ اللهُ على اليهودِ في طَعنِهم في عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وأُمِّه، وبَيَّنَ مَكانَتَهُ، وأبطَلَ قَوْلَهُم في قَتْلِهِ، وصَلْبِهِ، وذَكَرَ رَفْعَهُ إليهِ، وأشارَ إلى نُزُولِهِ في آخِرِ الزَّمانِ، وقَد كانَ اليَهودُ يَكفُرُونَ بِهِ، ويَسُبّونَهُ، ثُمَّ أمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالإيمانِ بأنبيائِهِ جميعًا، انتَقَلَتِ الآياتُ بَعدَ ذلكَ للرَّدِّ على الفِرْقَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ أهلِ الكِتابِ، الغالِيَةِ، المُقابِلَةِ للجافِيَةِ، في شَأنِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهُمُ النَّصارَى، الذينَ غَلَوْا فِيهِ، ورَفَعُوهُ فَوْقَ مَنزِلَتِهِ التِي أنْزَلَهُ اللهُ، حتَّى قالَ بَعضُهُم: إنَّهُ اللهُ، وقالَ بَعضُهُم: إنَّهُ ابنُ اللهِ، وقالَ بعضُهُم: هُوَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ، فَقالَ عَزَّوَجَلَّ في مُحاجَّةِ النَّصارَى:

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾.

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ يا أهلَ الإنجيلِ، وهذا مِنَ العامِّ الذِي أُرِيدَ بِهِ الخاصّ ﴿لَا تَغۡلُواْ﴾ لا تَتجاوَزُوا الحَدَّ في تَعظِيمِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولا تَبْتَدِعُوا ﴿فِي دِينِكُمۡ﴾ الذِي شَرَعَهُ اللهُ لَكُم وطالَبَكُم بِهِ ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ وتَعْتَقِدُوا فِيهِ ﴿إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ أي: الصَّوابَ الثَّابِتَ بالبُرْهانِ القاطِعِ، كَتَوحِيدِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ونَفْيِ الوَلَدِ والصَّاحِبَةِ عنْهُ ﴿إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ﴾[1] مُبتَدَأٌ ﴿عِيسَى﴾ بَدَلٌ ﴿ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ صِفَةٌ ﴿رَسُولُ ٱللَّهِ﴾ خَبَرُ المُبْتَدَأ، أي: لَيْسَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا رسولٌ مِنْ رُسُلِ اللهِ إلى بَنِي إسرائِيلَ، فلا هُوَ شَرِيكٌ للهِ، ولا هُوَ ابنٌ لَهُ، ولَيْسَ هُوَ اللهَ، ولا ثالِث ثَلاثَةٍ ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ﴾ أي: مَخْلُوقٌ بكَلِمَةِ اللهِ، وهِيَ: (كُنْ) مِنْ غَيرِ أبٍ، ولا نُطْفَةٍ، فلَيْسَ

---

(١) اخْتُلِفَ في اسْمِ المَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ مِمَّاذا أُخِذَ: فَقِيلَ: لِأَنَّهُ مَسَحَ الأَرْضَ، أَيْ ذَهَبَ فِيها فَلَمْ يَسْتَكِنَّ بِكِنٍّ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كانَ لا يَمْسَحُ ذا عاهَةٍ إِلَّا بَرِئَ، فَكَأَنَّهُ سُمِّيَ مَسِيحًا لِذَلِكَ، فَهُوَ عَلَى هَذا فَعِيلٌ بِمَعْنَى فاعِلٍ. وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كانَ مَمْسُوحَ الأَخْمَصَيْنِ. وَقِيلَ: لِأَنَّ الجَمالَ مَسَحَهُ، أَيْ أَصابَهُ وَظَهَرَ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: إِنَّما سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مُسِحَ بِالطُّهْرِ مِنَ الذُّنُوبِ. وَقالَ أَبو الهَيْثَمِ: المَسِيحُ ضِدُّ المَسِيخِ، يُقالُ: مَسَحَهُ اللهُ أَيْ: خَلَقَهُ خَلْقًا حَسَنًا مُبارَكًا، وَمَسَخَهُ أَيْ: خَلَقَهُ خَلْقًا مَلْعُونًا قَبِيحًا. وَقالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ: المَسِيحُ الصِّدِّيقُ، والمَسِيخُ الأَعْوَرُ، وَبِهِ سُمِّيَ الدَّجّالُ. وَقالَ أَبُو عُبَيْدٍ: المَسِيحُ أَصْلُهُ بِالعِبْرانِيَّةِ: مَشِيحا -بِالشِّينِ- فَعُرِّبَ كَما عُرِّبَ مُوشَى بِمُوسَى. تفسير القرطبي (٤/ ٨٩).

عِيسَى هُوَ الكَلِمَة، ولكنْ صارَ عِيسَى بالكَلِمَةِ، وخُلِقَ بها، والعَرَبُ قدْ تُسمِّي الشَّيءَ باسْمِ الشَّيءِ إذا كانَ صادِرًا عَنْهُ، واللهُ يَخْلُقُ بكَلامِهِ ما يَشاءُ، ويُوجِدُهُ مِنَ العَدَمِ ﴿أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ أي: جاءَ بها جِبرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأَوْصَلَها إلى مَرْيَمَ، لَمَّا نَفَخَ في جيبِ دِرْعِها، فَوَلَجَتْ النَّفخَةُ، وَوَصَلَتْ إلى الرَّحِمِ، فَحَمَلَتْ بِهِ، كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ [التحريم: ١٢]، أي: بواسِطَةِ المَلَك، وَهُوَ جِبرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأَضافَهُ إليهِ إضافَةَ تَشْرِيفٍ. ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أَيْ: مِنْ خَلْقه وَمِنْ عِنْدِهِ، وَلَيْسَتْ (مِنْ) لِلتَّبْعِيضِ، كما تفترِيه النَّصارَى، بَلْ هِيَ لِابْتِداءِ الغايَةِ، وَسُمِّيَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رُوحًا؛ لأنَّهُ مِنَ الأرْواحِ التِي خَلَقَها اللهُ، ولأنَّها حَصَلَتْ مِنَ الرِّيحِ والنَّفخَةِ التي كانَتْ مِنْ جِبرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكُلُّ هذا حَصَلَ بأمرِ اللهِ، وخَلقِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَخْلُقُ بالكَلامِ، كما قالَ: ﴿كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٧].

﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ واحِدًا أَحَدًا، لا صاحِبَةَ لَهُ ولا وَلَدَ ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ وأنَّهُم عَبيدٌ للهِ، ولا تُفرِّقُوا بَيْنَهُم في الإيمانِ ﴿وَلَا تَقُولُواْ﴾ يا أيُّها النَّصارَى ﴿ثَلَٰثَةٌ﴾ أي: آلهتُنا ثلاثَةٌ: الأبُ، والابْنُ، ورُوحُ القُدُسِ، وبَعضُهُم يقُولُ: اللهُ، ومَرْيَمُ، والمَسِيحُ، وبَعضُهُم يَقُولُ: اللهُ ثَلاثَةُ أقانِيمَ: أُقنُومُ الوُجُودِ، وأُقنُومُ الحَياةِ، وأُقنُومُ العِلْمِ -والأُقنُومُ: الأَصْلُ-، وبَعضُهُم يَقُولُ: إنَّ كلًّا مِنْها إلَهٌ، وبعضُهُم يَقُولُ: مَجْمُوعُها إلَهٌ واحِدٌ، وكلُّ هذا تَناقُضٌ باطِلٌ؛ ولِذلِكَ نَهاهُمُ اللهُ عنهُ، فقالَ: ﴿ٱنتَهُواْ﴾ أي: امتَنِعُوا، وكُفُّوا، وانْزَجِرُوا ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أي: إذا انتَهَيْتُم عَنْ هَذِهِ المَقولاتِ الباطِلَةِ، والاعتِقاداتِ الفاسِدَةِ، فإنَّ هذا الانتِهاءَ سيكونُ خيرًا لَكُم في الدُّنيا والآخِرَةِ، ويُنَجِّيكُم مِنَ الهَلاكِ.

ثُمَّ قَرَّرَ سبحانَهُ العَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ، فقالَ: ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ﴾ أي: المُستَحِقُّ للعِبادَةِ دُونَ سِواهُ ﴿إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ بذاتِهِ، مُنْفَرِدٌ في أُلُوهِيَّتِهِ، مَنزَّهٌ عَنِ التَّعدُّدِ ﴿سُبْحَٰنَهُۥٓ﴾ أي: تَعالَى، وتَقَدَّسَ، وتنزَّه ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ لا ذَكَرَ، ولا أُنثَى ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: الجَمِيعُ مُلْكُهُ، وخَلقُهُ، كما قالَ في الآيةِ الأخرَى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١].

واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يُعجِزُهُ شَيءٌ، فَيَخْلُقُ مِنْ غَيرِ أبٍ ولا أمٍّ، كآدَمَ، والمَلائِكَةِ، والحُورِ

العِينِ، والوُلْـدانِ المُخَلَّدِينَ، غِلْمانِ أهلِ الجنَّـةِ، وكذلكَ إبليس، ويَخْلُقُ مِـنْ أَصْلٍ واحِدٍ، كحَوَّاءَ مِنْ آدَمَ، وعِيسَى مِنْ مَرْيَمَ، ويَخْلُقُ مِنْ أصلَيْنِ، كسائِرِ الجِنِّ، والإنسِ، وكلُّهُم عَبيدُهُ، وخَلْقُهُ، يَتصرَّفُ فِيهِم كَيْفَ يَشـاءُ. ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ حافِظًا، تَكِلُ الخَلائِقُ أمورَها إليهِ، وهُوَ مُستَقِلٌّ بتَدبيرِ أُمُورِهِم، لا يَحتاجُ إلَى أحَدٍ مِنْهُم.

وهذِهِ الآيةُ كقولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سُورَةِ المائِدَةِ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ٧٢].

وفي الآيةِ مِنَ الفوائدِ:

رَدٌّ على مَنِ احتَجَّ مِنَ النَّصارَى بالقُرآنِ على أنَّ المَسِيحَ ابنُ اللهِ، فزَعَمَ في قولِهِ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أنَّ (مِـنْ) للتَّبعِيضِ، وهذا ضَلالٌ مُبِينٌ؛ فإنَّ عِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ جُزءًا مِنَ اللهِ، ولا بَعضًـا مِنْـهُ -تَعالَى اللهُ عن ذَلـكَ عُلُوًّا كَبِيرًا- وإنَّـما المَقصُودُ بقولِهِ: (مِنْ) هُنـا بَيانُ مَصْدَرِ الـرُّوحِ، وأنَّهـا مَخلُوقةٌ مِنَ اللهِ، لا مِنْ غَيْرِهِ، كما قـالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]. أي: أنَّ هـذا الخَلْـقَ صادِرٌ مِنْهُ، لا أنَّ السَّـماواتِ والأرضَ جُـزءٌ مِـنَ اللهِ -تَعـالَى اللهُ- وأمَّـا الإضافَـةُ في قولِـهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -في وَصْـفِ عِيسَـى عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ فإنَّها إضافَةُ تَشْرِيفٍ، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿هَـٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وكـما قـالَ: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِىَ﴾ [الحج: ٢٦]، ولَيْـسَ هذا مِنْ بابِ إضافَةِ الـشَّيءِ إلى بعضِهِ، أو إلى صِفَةٍ مِنْ صِفاتِهِ، فعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفْسٌ مَخْلُوقةٌ.

وفي الآيةِ: أنَّ الزِّيادَةَ في الدِّينِ، كالنَّقصِ مِنهُ.

وفِيهـا: أنَّ تَعدِيـةَ الفِعلِ (قالَ) بِحَرْفِ الجَرِّ (عَلَى) يُضمِّنُهُ معنَى الافتِراءِ، والكَذِبِ، كما قـالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وقـال: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩].

وفِيهـا: رَدٌّ عـلى اليَهودِ في قولِهِ: ﴿رَسُولُ ٱللَّهِ﴾؛ لأنَّهم كذَّبُوهُ، ونَفَوْا رِسـالَتَهُ، ورَدٌّ على النَّصـارَى في قولِـهِ: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾؛ وذلكَ لأنَّهـم رَفَعُوهُ فَوْقَ منزِلَتِهِ، وغَلَوْا فِيهِ، وفي أتباعِهِ، وادَّعَوْا لَهُم العِصْمَةَ.

وفِيهـا: أنَّ المَـدْحَ والتَّعظِيمَ الزَّائِدَ عَنِ الحَدِّ الشَّرعيِّ يُفـضِي إلى البِدْعَةِ، وقدْ يُفضِي إلى الشّركِ، وقد قالَ النبيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تُطْرُونِي كما أَطْرَتِ النَّصارَى ابنَ مَرْيَمَ، فإنَّما أنا عبدُه، فَقُولُوا عبدُاللهِ، ورسولُه**»[(١)].

وفِيها: رَدٌّ على النَّصارَى في تَأليِهِهم عِيسَـى عَلَيْهِالسَّلَامُ، وذَلكَ عندَما نَسَبَهُ، فقال: ﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ واللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لَمْ يُولَدْ، ونِسبَةُ عيسَى إلى أُمِّهِ تُبيِّنُ وِلادَتَه مِنْها، وأنَّه بَشَرٌ مِنَ البَشَرِ.

وفي الآيـةِ: تَناقُـضُ النَّصـارَى، واضطِرابُهُـم في عَقِيدَتِهِـم، وأقوالِهـم في دِينِهـم، فَتـارَةً يَقُولُونَ: إنَّ عِيسَـى هُوَ اللهُ، وتارَةً يَقُولُونَ: هُوَ ابنُـهُ، وتارَةً يَقُولُونَ: ثالِثُ ثَلاثَةٍ، واختَرَعُوا القَوْلَ باللاهُوتِ، والنَّاسُوتِ[(٢)]، ويَختَلِفُونَ فِيهِما، هَلْ اتَّحَدا؟ أوِ امتَزَجا؟ أو حَلَّ أحدُهُما في الآخَرِ؟ ويُكفِّرُ بعضُهُم بعضًا، وبَيْنَهم عَداوَةٌ، وبَغْضاءُ، فنَهاهُمُ اللهُ عن كلِّ ذلكَ.

وفِيها: ذَمُّ التَّفرِيطِ والإفراطِ، وأنَّ الحَسَنَةَ وَسَطٌ بَيْنَ سَيِّئَتَيْنِ.

وفِيهـا: تَحذِيـرُ الأمَّةِ مِـنَ الوُقُوعِ في جَفـاءِ اليهودِ، أو غُلُـوِّ النَّصارَى، وأنَّ الغُلُوَّ سـبَبٌ للهَلاكِ.

وفِيها: مُناظَرَةُ أهلِ الكتابِ.

وفِيها: استِعمالُ الأسـالِيبِ القَوِيَّةِ في تَقْرِيرِ العَقِيدَةِ، كدُخُولِ ﴿إِنَّمَا﴾ المُفِيدَةِ لِلحَصْرِ على الجُملَةِ الاسـمِيَّةِ، كما في قولِـهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ﴾، وكذلكَ استِعمالُ النَّفـيِ، والإثبـاتِ، المُكمّلـيْن لِبَعضِهـما، كـما في قولِـهِ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾، فَنَفَى الباطِلَ، وأَمَرَ بِقَوْلِ الحقِّ.

وفِيها: فَسـادُ القَـولِ بالتَّثلِيثِ، وهُوَ شِـعارُ النَّصـارَى، وكانَ مِنْ عاداتِهِم الإشـارةُ إليهِ بالأصابِـعِ الثَّلاثَـةِ: الإبهامِ، والخِنْصَرِ، والبِنْصَرِ، ثمّ يُشـارُ بهذِه الأصابِـعِ إلى الجَبْهَةِ، ثم إلى الأسْفلِ، ثمّ إلى يَمِينِ الجَسَدِ، ثمّ إلى شِمالِهِ.

وفِيها: تَحرِيمُ القَولِ على اللهِ بلا عِلْمٍ.

---

(١) رواه البخاريّ (٣٤٤٥).

(٢) اللاَّهوت: الألُوهية، والنَّاسوت: الطّبيعةُ البشريةُ. وعلمُ اللاهوت -عندهم-: علم يبْحَث عَن العقائد المُتعَلّقة بِالله.

وفيها: تَحريمُ الغُلُوِّ، ومِنْهُ: التَّشَدُّدُ، كَتَحريمِ ما أَحلَّهُ اللهُ بِزَعمِ الحَيْطَةِ، والحَذَرِ، والتَّسَرُّعُ في تكفيرِ الجاهِلِ، وعَدَمُ عُذرِهِ بالجَهْلِ في الدِّينِ، والإسرافُ في الوُضُوءِ، والغُسْلِ، والتَّشنيعُ على المُخالِفِ في مَسائِلِ الاجتِهادِ، والتَّأثِيمُ في تَرْكِ النَّوافِلِ، والتَّبدِيعُ والتَّفسِيقُ بِمُجرَّدِ الظَّنِّ، ونحوُ ذلكَ.

ولَمَّا نَهى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النَّصارَى عَنِ اعتِقادِ الباطِلِ، وقولِهِ، وعنِ الغُلُوِّ في عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنَّ عيسَى عبدٌ لَهُ، خاضِعٌ مُحِبٌّ، وكأنَّ بعضَ النَّصارَى ظَنُّوا أنَّ عُبُودِيَّةَ المَسِيحِ للهِ تَعْيِيبٌ لَهُ، وانتِقاصٌ مِنْ قَدْرِهِ، فَنَزَلَتِ الآيةُ تَنْفي ذلكَ، وَتُبيِّنُ أنَّ مَنزِلَةَ العُبُودِيَّةِ شَرَفٌ، ولَيْسَتْ بِعَيْبٍ، فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾﴾.

﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ﴾ أي: لَنْ يَأنَفَ، ولَنْ يَتكبَّرَ، ولَنْ يَترَفَّعَ، والاستِنْكافُ: هُوَ التَّكبُّرُ، والامتِناعُ عَنِ الشَّيءِ بِأَنَفَةٍ، وانقِباضٍ، وهُوَ أشدُّ مِنَ الاستِكبارِ، والنَّكفُ: هُوَ العَيْبُ. ﴿أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ أي: طائِعًا خاضِعًا، والمعنَى: أنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يَمتَنِعُ عنِ العُبُودِيَّةِ لربِّهِ، وطاعَتِهِ، وعِبادَتِهِ؛ وذلكَ أنَّها ذُخْرٌ عَظِيمٌ، وشَرَفٌ لَهُ، كما قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عنهُ: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [مريم: ٣٠]. ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: لا يَستكبِرُونَ ولا يَأنَفُونَ مِنْ ذَلكَ أيضًا ﴿ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ الذينَ رَفَعَ اللهُ مَنزِلَتَهُم، وقَرَّبَهُم إليهِ، وأَسكَنَهُم سَماواتِهِ، وعلى رَأْسِهِم: جِبرِيلُ، ومِيكائِيلُ، وإسرافِيلُ، وحَمَلَةُ العَرْشِ.

ثُمَّ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُهَدِّدًا المُستَنْكِفِينَ عنْ عِبادَتِهِ: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ أي: يَحمِلهُ الكِبرُ، والأَنَفَةُ على تَرْكِ عِبادَةِ ربِّهِ ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ أي: يَحشُرُ المُستَنْكِفِينَ، والمُستكبِرِينَ، مَعَ الخَلْقِ جَمِيعًا، وفِيهِم المُقِرُّونَ بعِبادَتِهِ أيضًا، والصَّادِقُونَ، لِيَحْكُمَ بَيْنَهم بالعَدْلِ، ويَفْصِلَ بَيْنَهُم بالقِسْطِ.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

ذَمُّ الاستِكبارِ عَن قَبُولِ الحقِّ، وتَبرِئَةُ المَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ والملائِكَةِ مِنْ ذَلكَ.

وفِيها: ذِكْرُ تَواضُعِهِم جَمِيعًا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وعُبُودِيَّتِهِم للهِ، وشَهادَة اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُم بِذلِكَ.

وفِيها: شَرَفُ العُبُودِيَّةِ للهِ، والتَّنكِيرُ في قولِهِ: ﴿عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ أظهَرُ في العُبُودِيَّةِ، والمعنَى: أنَّه عَبدٌ مربوبٌ، مِنْ جُمْلَةِ العَبِيدِ، وفي ذلكَ استِحبابُ المُبالَغَةِ في التَّواضُعِ للهِ.

وفِيها: الرَّدُّ على مُشرِكِي العَرَبِ، الذينَ زَعَمُوا أنَّ المَلائِكَةَ بَناتُ اللهِ، فبَيَّنَ عَزَّوَجَلَّ عُبُودِيَّتَهم لرَبِّهِم أيضًا، وكانَتِ العَرَبُ تَتَشبَّهُ بالنَّصارَى في ادِّعائِهِم الوَلَدَ للهِ، فيَقُولُونَ: إنَّ المَلائِكَةَ بَناتُ اللهِ، أنْجَبَهُنَّ مِنْ سَرَواتِ الجِنِّ، -تَعالَى اللهُ عنْ ذَلكَ عُلُوًّا كبِيرًا-.

وفِيها: فَضلُ المَلائِكَةِ، وأنَّهُم قَرِيبُونَ مِنَ اللهِ، وقَد خاضَ النَّاسُ في مسألةِ تَفضِيلِ المَلائِكَةِ على الأنبِياءِ، وصالِحِي المُؤمِنِينَ، وجُمهُورِ عُلَماءِ أهلِ السُّنةِ على أنَّ الأنبياءَ أفْضَلُ مِنَ الملائِكَةِ مُطْلَقًا، وقالَ البَعضُ بالتَّفصِيلِ في التَّفضِيلِ، وهذِهِ مَسألَةٌ لا يَنْبَنِي عليها عَمَلٌ، ولا طائِلَةَ مِنَ وراءِ الخَوْضِ فِيها، وقَد نَهانا النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنِ البَحثِ فيما لا يَعنِي.

وفِيها: أنَّ اللهَ حَكَمٌ عَدْلٌ، يَجْمَعُ العِبادَ يومَ القِيامَةِ، ويَفْصِلُ بَيْنَهُم.

وفِيها: أنَّ العُبُودِيَّةَ مَرتَبَةٌ، سامِيَةٌ، عَظِيمَةٌ، وأنَّ عِبادَ اللهِ مِنْ أنبِيائِهِ، هُمْ أعلَى البَشَرِ في المَراتِبِ.

وفِيها: أنَّ بَعضَ المَلائِكَةِ أقْرَبُ إلى اللهِ مِنْ بَعْضٍ، وذلكَ إذا كانَ الوَصْفُ في الآيةِ للتَّقيِيدِ، وأمَّا إذا كانَ وَصْفًا كاشِفًا، فيكُونَ المُرادُ جَمِيعَ المَلائِكَةِ[1]، وقد قالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُم: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۚ بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ ٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٧].

وفِيها: تَبْرِئَةُ المَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أقوالِ النَّصارَى، وتَخْلِيصُهُ مِمَّا غَلَوْا به فِيهِ.

وفِيها: تَقرِيرُ وَحدانِيَّةِ اللهِ، وإفرادِه بالعِبادَةِ، واستِحقاقِه عَزَّوَجَلَّ لَها وَحدَهُ.

وفِيها: أنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أعلَمِ خَلْقِ اللهِ باللهِ، وأقرَبِهِم إليهِ.

(١) قال ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «قولُه: ﴿ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾ هلْ هِي صِفةٌ كاشِفةٌ، أوْ صفةُ قَيد؟ الجوابُ: يحتَملُ أنْ تكونَ صِفةً كاشِفةً؛ لأنَّ الملائكةَ مُقرّبونَ إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ويحتَملُ أنْ تكونَ قيدًا، وعلَى هذا الاحتِمالِ يكونُ الملائكةُ فِيهِمُ المُقرَّبونَ، وفِيهِمْ مَن ليسَ بمُقرّب». تفسير سُورة النساء (٢/ ٥٢٠).

وفِيها: الاستِطْرادُ الحَسَنُ، وذِكْرُ الشَّيءِ بالشَّيءِ، كما قَصَدَ في الآيةِ الرَّدَّ على مُشركِي العَرَبِ، مَعَ أنَّها -أصلًا- في الرَّدِّ على النَّصارَى.

وفِيها: أنَّ العِبادَةَ المُستَمِرَّةَ للهِ تَجْعَلُ صاحِبَها قَرِيبًا مِنَ اللهِ، ومُقَرَّبًا مَحْبُوبًا عِندَه، كما صارَتِ المَلائِكَةُ بِتلكَ المَنزِلَةِ العَظِيمَةِ؛ بِسَبَبِ عِبادَتِهم، وتَسْبِيحِهِم المُستَمِرِّ.

ولَمَّا ذَكَرَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جَمْعَهُ للخَلائِقِ للحُكْمِ بَيْنَهُم، ذَكَرَ تَفْصِيلَ ذَلكَ الحُكمِ، فقالَ:

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ جَمَعُوا بَيْنَ الإيمانِ المَأمُورِ بِهِ، وعَمَلِ الصَّالحاتِ، مِن واجباتٍ، ومُستَحَبَّاتٍ، مِنْ حُقُوقِ اللهِ، وحُقُوقِ عِبادِهِ ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ أي: فَيُعْطِيهِم مِنَ الثَّوابِ، والأُجُورُ، كلٌّ على قَدْرِ إيمانِهِ، وأعمالِهِ الصَّالِحَةِ. والتَّوفِيَةُ: إعطاءُ الشَّيءِ وافِيًا تامًّا مِنْ غيرِ نَقْصٍ ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ وإحسانِهِ، وسَعَةِ رَحمَتِهِ، ومِنَّتِهِ، فَيُعطِيهِم ثَوابَ ما لَمْ تَصِلْ إليهِ أفعالُهُم، ولَمْ يَخْطُرْ بقُلُوبِهِم، فيُضاعِفُ لَهُمُ الأجرَ، ويَرْزُقُهُم ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ﴾ وامتَنَعُوا مِنْ طاعَةِ اللهِ، ولَمْ يُقِرُّوا بوَحدانِيَّتِهِ، ورُبُوبِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿وَٱسْتَكْبَرُواْ﴾ أي: تَعاظَمُوا عنِ الانقِيادِ لَهُ، فَحَمَلَهُم كِبْرُهُم على المَعانَدَةِ، والعِصيانِ: ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي: مُوجِعًا مُؤْلِمًا، مَعَ سَخَطِهِ، وغَضَبِهِ، في نارِهِ المُوقَدَةِ، التي تَطَّلِعُ على الأفئِدَةِ ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ أحَدًا يَنْصُرُهُم، ويَمْنَعُ عَنْهُمُ العَذابَ، ويُخرِجُهُم مِنْهُ. وقيلَ: وَلِيًّا مِنَ الأقارِبِ، ونَصِيرًا مِنْ غَيرِهِم. وقيلَ: وَلِيًّا يُنْقِذُهُم، ونَصِيرًا يَدْفَعُ عَنْهُم. وقيل: وليًّا يَتولاهُم في تَحصِيلِ المَطلُوبِ، ونَصِيرًا يَدْفَعُ عنهُم المَرهُوبَ. وقيل: وليًّا يَلِي أُمُورَهُم، ويُدَبِّرُ مَصالِحَهُم، ونَصِيرًا يُنَجِّيهِم، ويَحفَظُهُم.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

البيانُ المُسبَقُ مِنَ اللهِ لعبادِهِ، بما سَيَكُونُ عليهِ الحالُ يومَ القِيامَةِ، مِنْ تَفْصِيلِ الجَزاءِ.

وفِيها: فَضلُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأنَّه لا يُعطِي المُعادِلَ، والمِقدارَ المُساوِيَ فَقَط، وإنَّما يَزِيدُ، ويُضاعِفُ.

وفِيها: الحثُّ علَى مُراعاةِ التَّوفِيَةِ في المُعامَلَةِ، وتَرْكِ الغَبْنِ والإخْسارِ، قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٨١].

وفِيها: عِلْمُ اللهِ الدَّقِيقُ بأحوالِ النَّاسِ، وبِناءً عَلَيْهِ تَكُونُ التَّوفِيةُ، ويكُونُ الجَزاءُ.

وفِيها: أنَّ الإيمانَ، والعَمَلَ الصَّالِحَ، شَرطانِ لِنَيْلِ الجَزاءِ الحَسَنِ، والنَّجاةِ يومَ القِيامَةِ.

وفِيها: أنَّ المُضاعَفَةَ للمؤمِنِينَ غيرُ مَحدُودَةٍ؛ لأنَّ فَضلَ اللهِ واسِعٌ غيرُ محدُودٍ.

وفِيها: خَطَرُ أمراضِ القُلوبِ، ومِنْها: الاستِكبارُ، والأَنَفَةُ عَنِ العُبُودِيَّةِ.

وفِيها: أنَّ الكفَّارَ الذينَ يَتَناصَرُونَ في الدُّنيا، لا يَستَطِيعُونَ ذَلكَ في الآخرَةِ، بَلْ يَتَخلَّى بعضُهُم عَنْ بَعضٍ مُرغَمِينَ، كلٌّ مَشغُولٌ بنفسِهِ.

وفِيها: طَرِيقَةُ القرآنِ في عَرضِ الوَعدِ، والوَعِيدِ، والتَّبشِيرِ، والإنذارِ، والتَّرغِيبِ، والتَّرهِيبِ.

وفِيها: مُجازاةُ الكافِرِ بنَقِيضِ قَصْدِهِ، فلمَّا استَكبَرَ في الدُّنيا قاصِدًا التَّعاظُمَ، والتَّعالِي، أذَلَّهُ اللهُ في الآخِرَةِ، وجَعَلَهُ صَغِيرًا حَقِيرًا، وهذِهِ عاقِبَةُ الأَنَفَةِ مِنَ العُبُودِيَّةِ للهِ، قالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وفِيها: أنَّ أصحابَ عَقِيدةِ التَّثليثِ مُستَنكِفُونَ عَنْ عِبادَةِ ربِّهِم، مُعرِضونَ عنْ تَوحِيدِهِ.

وفِيها: أنَّ مِنْ عَذابِ المُعرِضِينَ المُستَكْبِرِينَ يَومَ القِيامَةِ: الحَسْرَةَ مِمَّا يَرَوْنَ مِنْ نَعِيمِ العابِدِينَ المُطِيعِينَ، وهذا مِنْ فوائِدِ ذِكْرِ تَقدِيمِ الثَّوابِ على العَذابِ هُنا.

وفِيها: أنَّ اللهَ لا يَبْخَسُ أَحَدًا ثَوابَهُ، بَلْ هو كَرِيمٌ، منَّانٌ، يُعطِي العامِلَ أكثَرَ مِنْ عَمَلِهِ.

وفِيها: نُزُولُ القرآنِ على حَسَبِ حالِ المُخاطَبِينَ، والتَّوجُّهُ إليهِم بالكَلامِ بِحَسَبِ ذَلكَ، فلَمَّا كانَ مَعرُوفًا عَنِ العَربِ الاعتِمادُ عِندَ الضِّيقِ، والشِّدَّةِ، على الأولياءِ، والنُّصراءِ، كَثُرَ في القَرآنِ نَفْيُ الوَلِيِّ، والنَّصِيرِ، والفِداءِ، عِندَ ذِكْرِ يوم القِيامَةِ.

وفِيها: نَفْيُ كلِّ ما يُمكِنُ الاستِعانَةُ بِهِ مِنَ الوَلِيِّ والنَّصِيرِ يومَ القِيامَةِ، وأنَّه لا يَنْصُرُ ولا يَدْفَعُ يومَئِذٍ إلا اللهُ.

وفي الآيةِ: قَطْعُ رَجاءِ الكفَّارِ في الشَّفاعَةِ.

ولَمَّا أزاحَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -فيما مَضَى مِنْ آياتِ هذِهِ السُّورَةِ- شُبَهَ جَمِيعِ الفِرَقِ مِنَ المُنافِقِينَ، واليهودِ، والنَّصارَى، وأقامَ الحُجَّةَ عليهِم، وأثبَتَ نُبُوَّةَ خاتَمِ أنبيائِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عمَّمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بخِطابٍ إلى النَّاسِ كافَّةً، يَدْعُوهُم إلى اتِّباعِ وَحْيِهِ الذِي أنزَلَهُ، والتَّمسُّكِ بِدِينِهِ الذي أنارَ بِهِ أرضَهُ، وسَماواتِهِ، فقال سبحانَهُ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ النِّداءُ لِلَفْتِ الانتِباهِ، وبَيانِ عَظَمَةِ مَوضُوعِ الخِطابِ، وشَرَفِ ما يَدْعُوهُم إليهِ ﴿قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ حُجَجٌ قاطِعَةٌ على الحَقِّ، تُبيِّنُه، وتُوضِّحُه، وتُبيِّنُ ضِدَّه، وهَذا يَشمَلُ الأدلّةَ العَقليّةَ، والنَّقليّةَ. وفي قولِهِ: ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ما يَدلُّ على شَرَفِ هَذا البُرهانِ وعَظَمتِه؛ حيثُ كانَ مِن رَبِّكُم، الَّذِي خَلقَكُم. ﴿وَأَنزَلْنَآ﴾ وهذا يُؤكِّدُ فضلَ المُنَزَّلِ؛ لأنَّه جاءَ مِنْ عُلُوٍّ، ونَزَلَ على النَّاسِ، مِن عندِ ربِّهم ﴿إِلَيْكُمْ﴾ عِنايَةً بِكُم، ولأجلِكُم، ولمَصلَحَتِكُم ﴿نُورًا﴾ لِجَمالِهِ، وبَهائِهِ، وهو هذا القرآنُ العَظِيمُ، سَمَّاهُ بذلكَ؛ لأنَّه يُنِيرُ القَلبَ، ويُضِيءُ الدَّربَ ﴿مُّبِينًا﴾ بيِّنٌ في ذاتِهِ، ومُبيِّنٌ وكاشِفٌ لِغَيرِهِ؛ لأنَّه يُوَضِّحُ الحَقَّ، وسَبِيلَ الرَّشادِ، ويَكشِفُ الظُّلُماتِ ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ ربًّا، مَعبُودًا، وآمَنُوا بأسمائِهِ، وصفاتِهِ ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ﴾ لجَأُوا إليهِ، واستَعانُوا بهِ، وتوكَّلُوا عليهِ، واستَمْسَكُوا بكِتابِهِ ﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ يعني: جنَّتَهُ، وثَوابَهُ، ويَتَغَمَّدُهُم برحمَتِهِ الخاصَّةِ ﴿وَفَضْلٍ﴾ يُزِيدُهُم بِهِ ثَوابًا، ويُضاعِفُ بِهِ أُجُورَهُم، ويَرْفَعُ بِهِ دَرَجاتِهِم، ويَأتِيهِم بالمَرغُوباتِ المَطلُوباتِ، ويَدْفَعُ عَنْهُم البَلِيَّاتِ، والمَكرُوهاتِ ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾ بما يَقذِفُهُ في نُفُوسِهِم، ويَجْعَلُهُ في قُلُوبِهِم، مِنَ النُّورِ، والعِلْمِ ﴿صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ واضِحًا، لا عِوَجَ فِيهِ، ولا انحِرافَ، مُؤدِّيًا إلى الجنَّةِ، وهو طَرِيقُ الإسلامِ والهِدايَةِ.

وفي الآيتيْنِ مِنَ الفَوائِدِ:

شُمُولُ دَعوَةِ اللهِ لِجَميعِ النَّاسِ، وتَنوِيعُ أساليبِها بالنِّداءِ، وغَيرِهِ.

وفيهما: وُجُوبُ العِنايَةِ بما أنْزَلَهُ اللهُ إلينا، وشَرَّفَنا بِهِ.

وفيهما: فَضلُ اللهِ وكَرَمُهُ بإنزالِ المُعجِزاتِ، التي تُؤكِّدُ الإيمانَ، وتُثَبِّتُهُ، وتُوَضِّحُ الحقَّ، وتُبَيِّنُهُ.

وفيهما: بيانُ عاقِبَةِ مَنِ اتَّبَعَ ما أنزَلَ اللهُ، وأمَّا مَنْ أعرَضَ عنِ الحَقِّ، وكَذَّبَ، وعَصَى: فلَمْ يَذْكُرْهُم هُنا بالنَّصِّ، ولكِنْ ذِكْرُ أحَدِ الفَرِيقَيْنِ، وما لَهُ، يُشيرُ إلى عاقِبَةِ الفَرِيقِ الآخَرِ، ومَصِيرِهِ.

وفيهما: الجَمعُ بَيْنَ مَقامَيِ العِبادَةِ والتَّوكُّلِ على اللهِ.

وفيهما: اشتِمالُ القرآنِ على الأدلَّةِ العَقليَّةِ، والنَّقليَّةِ، والآياتِ الآفاقِيَّةِ، والنَّفسِيَّةِ، وعُلُومِ الأوَّلينَ، والآخِرِينَ.

وفيهما: أنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكِتابَهُ، كافِيانِ في هِدايَةِ النَّاسِ.

وفيهما: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُرهانٌ على الحقِّ بقولِهِ، وفِعْلِهِ، وكَلامِهِ، وسِيرَتِهِ.

وفيهما: نُزُولُ القرآنِ لِكَشفِ ظُلُماتِ الشِّرْكِ، واكتِساحِ الكُفرِ، وإزالَتِهِ، وتَأسِيسِ قَواعِدِ الهِدايَةِ، والتَّوحِيدِ.

وفيهما: أنَّ مَنِ التَمَسَ مَعرِفَةَ الحقِّ مِنَ الكِتابِ، والسُّنَّةِ، فسَيَجِدُهُ قَطْعًا.

وفيهما: قِيامُ الحُجَّةِ على النَّاسِ.

وفيهما: بَلاغَةُ القُرآنِ العَظِيمِ.

وفيهما: أنَّه لا تَوفِيقَ، ولا هِدايَةَ، إلا بالاعتِصامِ باللهِ، وكِتابِهِ، وأنَّ الاعتِصامَ ثَمَرَةٌ للإيمانِ، ويَزِيدُ الإيمانَ.

وفيهما: الجَمعُ للمؤمِنينَ بَيْنَ الرَّحمَةِ، والفَضلِ، والهِدايَةِ.

وفيهما: ذِكْرُ الهِدايَةِ العامَّةِ، والخاصَّةِ: للنَّاسِ بِهِدايَةِ الإرشادِ والبلاغِ، وللمُؤمِنينَ بهِدايَةِ التَّوفِيقِ للحَقِّ.

وفيهما: رَدٌّ على مَنْ مَنَعَ مِنَ الأخذِ بظاهِرِ الآياتِ، والأحاديثِ، وقالَ: إنَّه سَبَبٌ للضَلالِ، وكَلامُهُ هـذا باطِلٌ، بَلْ هُوَ الضَّلالُ حَقًّا، فكَيْفَ يُمنعُ مِـنَ الأخذِ بالبُرهانِ، والنُّورِ؟! وإنَّما يَنبَغِي أنْ يُقالَ: إنَّ البُرهانَ، والنُّورَ، يَظْهَرُ للعالِمِ بكِتابِ اللهِ، وسُنَّةِ النبيِّ ﷺ، أكثَرَ مِمَّا يَظهَرُ لِغَيرِه، ويَنبَغِي على مَنْ خَفِيَ عليهِ شَيءٌ مِنْ مَعانِي الكِتابِ، والسُّنَّةِ، أنْ يَرجِعَ إلى أهلِ العِلمِ لِمَعرِفَتِهِ، لا أنْ يُقالَ للنَّاسِ: لا تَأخُذُوا بِظاهِرِ الكِتابِ، والسُّنَّةِ.

ولَمَّا ابتَدَأَت هذِهِ السُّورَةُ بذِكْرِ أحكامِ الأموالِ، ومِنْها: المَوارِيثُ، خَتَمَها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بما يُتمُّ ذلكَ، ويُكمِلُهُ مِنْ أحكامِها، خُصُوصًا وأنَّ سَببَ نُزُولِ هذِهِ الآيةِ الأخِيرَةِ قد تَأَخَّرَ عن نُزُولِ ما قَبْلَها، فتَأَخَّرَ ذِكرُها هُنا، والقُرآنُ يَنزِلُ على حَسَبِ الوَقائِعِ. ولَمَّا كانَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد ذَكَرَ في آيةِ الكَلالَةِ الأولَى، كَيفَ يُورَثُ مَنْ ماتَ ولَيسَ لَهُ أصلٌ، ولا فَرْعٌ، ولَهُ أخٌ، أو أختٌ أو أكثَـرُ مِـنْ جِهَـةِ الأمِّ، فإنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَكَرَ في آيةِ الكَلالَةِ الثَّانِيَةِ في آخرِ هذِهِ السُّـورَةِ، كَيفَ يُورَثُ مَنْ كانَ كَلالَةً، ولَهُ أخٌ، أو أختٌ، أو أكثَرُ، مِنَ الأشقَّاءِ، أو مِنَ الأبِ، فقالَ سبحانَهُ:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾﴾.

سببُ نُزُولِ الآيةِ:

عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قُلْتُ يا رسـولَ اللهِ: لا يَرِثُنِي إلا كَلالَةٌ، فكيفَ المِيراثُ؟ فنزَلَتْ آيَةُ الفَرائِضِ»[1]، وفي لفظٍ: «فَنزَلَتْ آيةُ المِيراثِ»[2].

وعن البَراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: (براءةٌ)، وآخِرُ آيةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾»[3].

---

(١) رواه البخاريّ (٥٦٧٦).

(٢) رواه مسلم (١٦١٦).

(٣) رواه البخاريّ (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨).

قالَ العلماءُ: أَنزَلَ اللهُ في الكَلالَةِ آيتَيْنِ: إحداهُما في الشِّتاءِ، وهي الآيةُ التِي في أَوَّلِ سُورةِ النِّسـاءِ في قولِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً ...﴾، ثُمَّ أنزَلَ الآيةَ الأخرَى في الصَّيْفِ، وهِيَ التِي في آخِرِ سُـورةِ النِّسـاءِ، وفِيها زِيادَةُ البَيانِ، وتَتِمَّةُ الحُكمِ، ويَدُلُّ على هذا: حدِيثُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّه خَطَبَ، فقالَ: «إنِّي لا أدَعُ بَعْدِي شيئًا أهمَّ عِندِي مِنَ الكَلالَةِ، ما راجَعْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شَيءٍ ما راجَعتُهُ في الكَلالَةِ، وما أغْلَظَ لي في شَيءٍ ما أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حتَّى طَعَنَ بإصْبَعِهِ في صَدْرِي، وقالَ: «**يا عُمَرُ! ألا تَكفِيكَ آيةُ الصَّيفِ التي في آخِرِ سُورةِ النِّساءِ؟**»...» الحديث[1].

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ أي: يَطلُبُـونَ مِنـكَ الفَتـوَى، ولَمْ يَذْكُرْ مَوضُوعَ الاسـتِفتاءِ في السُّـؤالِ، لكنَّهُ ذَكَرَهُ في الجَوابِ، وهُوَ الكَلالَةُ، فأغنَى المَذْكُورُ عَنِ المَترُوكِ، وهذا مِنْ بَلاغَةِ القرآنِ. ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ أي: يُجِيبُكُم، والإفتاءُ: بيانُ حُكمِ المسـألَةِ. ﴿فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ هو مَنْ يَمُوتُ، ولَيْسَ لَهُ وَلَدٌ، ولا والِدٌ، والكَلالَةُ: قِيلَ: مَأخُوذةٌ مِنْ كَلَّ، إذا ضَعُفَ وتَعبَ، وبِناءً عليهِ: تكُونُ الكَلالَةُ اسـمًا للمَيِّـتِ المَورُوثِ؛ لأنَّ عَمُودَ نَسَـبِهِ قد ضَعُفَ بسَـبَبِ عَدَمِ وجودِ الوالِـدِ، والوَلَدِ. وقيلَ: الكَلالَـةُ: اسـمٌ لأقارِبِ هـذا المَيِّتِ، الذيـنَ يَرِثُونَهُ مِنْ عَصَبَتِهِ، وحَواشِـيهِ، كإخوَتِـهِ، وأخَواتِهِ، وأبناءِ عَمِّهِ، ونحوِهِم مِنَ المُحِيطِينَ بِهِ، مأخُوذَةٌ مِنَ الإكليلِ: وهُوَ ما يُوضَعُ علَى الرَّأسِ، ويُحِيطُ بِـهِ، وَوَسَـطُهُ فارِغٌ، وذلكَ أنَّ هذا المَيِّـتَ لا أصلَ لَهُ باقٍ مِنْ أعلَى، ولا فَرْعَ لَهُ مِنْ أسـفَلَ. ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ﴾ أي: إذا مـاتَ شَـخصٌ ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ أي: لا ذَكَـرَ، ولا أُنثَى، ولا وَلَدَ ابنٍ، ولَيسَ لَـهُ والِدٌ أيضًا -كما تَقَدَّمَ- ﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ أي: شَـقِيقَةٌ، أو أختٌ لأبٍ؛ لأنَّ الأختَ لأمٍّ قد تَقدَّمَ حُكمُهـا في آيـةِ الكَلالَـةِ الأولَى ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ أي: نِصفُ مَـترُوكاتِ أخِيها، مِنْ نُقُودٍ، وعَقارٍ، ولِباسٍ، وعَبِيدٍ، ودوابّ، وغيرِ ذلكَ، فهُوَ شامِلٌ لكلِّ أنواعِ المالِ التي تَرَكَها الميِّتُ.

ومِمَّـا وَرَدَ مِـنَ الأحادِيـثِ في هذا: ما جاءَ عن زَيْدِ بنِ ثابتٍ، أنَّه سُـئِلَ عنْ زَوجٍ، وأختٍ لأمٍّ وأبٍ، فأَعطَـى الـزَّوجَ النِّصـفَ، والأختَ النِّصـفَ، فكُلِّم في ذلكَ، فقـالَ: «**حَضَرْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بذلِكَ**»[2].

---

(١) رواه مسلم (٥٦٧).

(٢) رواه أحمد (٢١٦٣٩)، وضعفه الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٢٨)، والحافظ في إتحاف المهرة (٤/ ٦٥٦).

وعن الأَسْوَدِ بنِ يَزِيدَ، قالَ: «قَضَى فِينا مُعاذُ بنُ جَبَلٍ على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ: النِّصفُ للابنَةِ، والنِّصفُ للأُختِ»[١].

وعن هُزَيلِ بنِ شُرَحْبِيلَ، قالَ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ بِنْتٍ، وابْنَةِ ابْنٍ، وَأُخْتٍ، فَقالَ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَأْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسَيُتابِعُنِي، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَما أَنا مِنَ المُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيها بِما قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: «**لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَما بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ**»فَأَتَيْنا أَبا مُوسَى، فَأَخْبَرْناهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقالَ: «لاَ تَسْأَلُونِي ما دامَ هَذا الحَبْرُ فِيكُمْ»[٢].

وقولُهُ: ﴿**وَهُوَ**﴾ أي: أخُوها الشَّقِيقُ، أو الذِي للأبِ ﴿**يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ**﴾ أي: إذا كانَتْ أُختُهُ كَلالَةً، يأخذ جميعَ ما تركَتْ تعصِيبًا، قالَ ابنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنْ فُرِضَ أنَّ مَعَهُ مَنْ لَهُ فَرْضٌ، صُرِفَ إليهِ فَرْضُهُ، كزَوْجٍ، أو أخٍ مِنْ أُمٍّ، وصُرِفَ الباقِي إلى الأَخِ؛ لِما ثَبَتَ في الصَّحِيحَيْنِ عنِ النبيِّ ﷺ، قالَ: «**أَلْحِقُوا الفرائِضَ بأهلِها، فما أَبْقَتِ الفرائِضُ فلأَولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**»[٣]»[٤].

وقولُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ**﴾ أي: إذا كانَ لِمَنْ ماتَ كَلالَةً أُختانِ ﴿**فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ**﴾ وكذلكَ ما زادَ عَنِ الأختَيْنِ، وقولُهُ: ﴿**وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً**﴾ أي: في حالِ الكَلالَةِ ترَكَ مَنْ هَلَكَ مجمُوعةً مِنَ الإخوَةِ، والأخَواتِ: ﴿**فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ**﴾ أي: يُعطَى ذكَرُهم ضِعْفَ أُنثاهُم، ويَسْقُطُ مِيراثُ الإناثِ بالفَرْضِ، ويَرِثْنَ -تَعصِيبًا- مَعَ إخوَتِهِنَّ.

ثُمَّ قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعدَ هذا التَّفصِيلِ: ﴿**يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ**﴾ أي: يَفرِضُ فَرائِضَهُ، ويُوضِّحُ شَرائِعَهُ، ويُبيِّنُ الحُدُودَ، والحَلالَ، والحَرامَ ﴿**أَن تَضِلُّواْ**﴾ أي: لِئَلا تَضِلُّوا عنِ الحَقِّ بَعدَ هذا البَيانِ ﴿**وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ يَعلَمُ عَواقِبَ الأمُورِ، ومَصالِحَها، وما

---

(١) رواه البخاريّ (٦٧٤١).

(٢) رواه البخاريّ (٦٧٣٦).

(٣) رواه البخاريّ (٦٧٤٦)، ومسلم (١٦١٥).

(٤) تفسير ابنِ كَثِيرٍ (٢/ ٤٨٤).

فِيهِ الخَيْرُ لِعبادِهِ، وما يَستَحِقُّهُ كلُّ واحِدٍ مِنْهُم، ومَنْ هُوَ الأوْلَى بالمَيِّتِ مِنَ القَراباتِ، وقد أَحصَى كلَّ شيءٍ عِلْمًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الآيةِ مِنَ الفوائِدِ:

عَظِيمُ مَنزِلَةِ الفَرائِضِ، وإفتاءُ اللهِ فِيها.

وفِيها: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَنطِقُ إلَّا عنْ وَحْيٍ، فإذا سَأَلُوهُ عَن حُكْمٍ لا يَعلَمُهُ، انتَظَرَ وَحْيَ اللهِ.

وفِيها: عَدْلُ هذِهِ الشَّريعَةِ، ومُراعاتُها للنُّفُوسِ، في تَورِيثِ حَواشِي المَيِّتِ، وعَصَبَتِهِ، عندَ عَدَمِ الأصلِ، والفَرْعِ، مِنَ الوالِدِ، والوَلَدِ؛ وذلكَ أنَّ هؤلاءِ العَصَبَةَ أولَى بِهِ مِنْ غَيرِهِم، كما قالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في آخِرِ سُورةِ الأنفالِ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وفِيها: أنَّ كَلِمَةَ ﴿هَلَكَ﴾ ليسَتْ خاصَّةً بمِيتاتِ السُّوءِ، وإنَّما تَعُمُّ كلَّ مَوْتٍ، قالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤].

وفي الآيةِ: مَأخَذُ أهلِ العِلْمِ لِحُكمِ البِنْتَيْنِ إذا انفَرَدَتا بالمَيِّتِ: أنَّ لَهُما الثُّلُثَينِ، وذلكَ مِنْ قولِهِ في الأُختَيْنِ: ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾، ويُشبِهُ هذا: الحالَةُ المُقابِلَةُ التي استُفِيدَ فيها حُكمُ الأخَواتِ مِنْ حُكْمِ البَناتِ، في قولِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]، فظَهَرَ حُكمُ ما فَوْقَ الاثنَتَيْنِ، سَواءٌ في الأخَواتِ، أو في البَناتِ.

وفِيها: أنَّ مُخالَفَةَ فَرائِضِ اللهِ في قِسْمَةِ المِيراثِ ضَلالٌ مُبِينٌ.

وفي الآيةِ: نُزُولُ القرآنِ على حَسَبِ الوَقائِعِ، وهذا أوْقَعُ في النُّفُوسِ، وأَعْوَنُ على فَهْمِ المَقصُودِ، وخُصُوصًا بَعدَ مَعرِفَةِ سببِ نُزُولِ الآيَةِ، ومُناسَبَتِها.

وفِيها: عِنايَةُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بإيصالِ الحُقُوقِ إلى أهلِها.

وفِيها: شُمُولُ الشَّرعِ للأحكامِ المالِيَّةِ، وبَيانُ الأحَقِّ بالمِيراثِ، والأقرَبِ إلى المَيِّتِ، وفي هذا -أيضًا- تَحقِيقٌ لِصِلَةِ الرَّحِمِ.

وفيها: جَلالَـةُ مَنْصِبِ الإفتاءِ، حتَّى تَوَلَّاهُ اللهُ بِنَفْسِـهِ في هذِهِ المَسـأَلَةِ، فقالَ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾.

وفيها: تَوَجُّهُ الصَّحابَةِ للنبيِّ ﷺ بأَسـئِلَتِهِم، وعِنايَةُ اللهِ بالإجابَةِ عنها، وإمسـاكُ النبيِّ ﷺ عَمَّا لا يَعْلَمُهُ.

وفيها: إثباتُ الشَّريعَةِ لِحَقِّ الإناثِ، بخِلافِ ما كانَ علَيهِ أهلُ الجاهِليَّةِ.

وفيها: الوَصِيَّةُ بالإخوَةِ، والأَخَواتِ، في الحَياةِ، والمَماتِ.

وفيها: مُراعـاةُ الشَّريعَةِ لِحاجَـةِ الذَّكَرِ إلى المالِ، أكثَرَ مِنَ الأُنثَـى، وإذا فاقَها في مَصدَرِهِ، فإنَّه يَفُوقُها -أيضًا- في إنفاقِهِ.

وفيها: أنَّ أحكامَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى صادِرَةٌ عَنْ عِلمِهِ، كما هُوَ واضِحٌ في خِتامِ الآيَةِ.

وفيها: أنَّه لا بُدَّ للعالِمِ مِنْ بَيانِ العِلْمِ للنَّاسِ، ولا يَكفِيهِ التَّعلُّمُ فَقطْ.

وفيها: أنَّ بَيانَ العِلْمِ، والأحكامِ الشَّرعيَّةِ، يعصِمُ مِن الضَّلالِ.

وفيها: فَضلُ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِنُزُولِ آيةِ الفَرائِضِ في شأنِهِ.

وفيها: نُزُولُ القرآنِ على مَدارِ العامِ، ومِنْهُ: الصَّيفِيُّ، والشِّتائِيُّ، والحَضَرِيُّ، والسَّفَرِيُّ.

وفيها: نِعمَةُ الأصلِ، والفَرْعِ، وحاجَةُ الإنسانِ لَهُما، وأنَّ الإخوَةَ، والأخَواتِ، يُعوِّضُونَ -شَيئًا- بفَقْدِهِما.

وفيها: إكمالُ أبوابِ العِلْمِ؛ فإنَّ بابَ المَوارِيثِ فِيهِ أربَعُ آياتٍ: ثَلاثٌ مِنْها في هذِهِ السُّورَةِ، الأولَى: في الوالِدِ، والوَلَدِ، والثَّانِيَةُ: في الزَّوجِ، والزَّوجَةِ، والإخوَةِ لأمٍّ، والثَّالِثَةُ: هذِهِ التي في مِيراثِ الإخوَةِ، والأخَواتِ، الأشقَّاءِ، أو لأبٍ، والرَّابِعَةُ: آخِرُ آيةٍ في سُورةِ الأنفالِ.

وفيها: بَيانُ أحقيَّةِ ذَوِي الأرحامِ، وأنَّ بعضَهُم أولَى بِبَعضٍ.

وفيها: خَتْمُ السُّورَةِ بكَمالِ العِلْمِ، كما بَدَأَها بكَمالِ القُدرَةِ.

وفيها: الاهتِمامُ بالفَصـلِ في الأمُورِ الماليَّةِ؛ لأنَّها مَدْعاةٌ لِلمُشـاحَّةِ، والمُنازَعَةِ، وفي هذا قَطْعٌ للخُصُومَةِ بَيْنَ البَشَرِ.

وفِيهـا: أنَّ هذِهِ الآيـةَ آخِرُ ما نَزَلَ مِنَ الأحكامِ[١]، وفي تَعَلُّقِها بالمَوْتِ اتِّفاقٌ ظاهِرٌ، فَقَد تَعَلَّقَ آخِرُ حُكمٍ نزَلَ في القُرآنِ، بآخِرِ حَياةِ الإنسانِ.

وفِيها: أنَّ الكِبارَ والصِّغارَ في المِيراثِ سَواءٌ.

وفِيها: بَيانُ تَورِيثِ الأصنافِ الثَّلاثَةِ:

١. ذُكُورٍ خُلَّصٍ، ويَرِثُونَ بالسَّوِيَّةِ بِلا تَقْدِيرٍ.

٢. إناثٍ خُلَّصٍ، ويَرِثْنَ بالتَّقدِيرِ: للواحِدَةِ النِّصفُ، وللثِّنْتَيْنِ -فما فَوْقَ- الثُّلُثانِ.

٣. مُختَلطٍ مِنَ الجِنْسَيْنِ، ويَرِثُونَ بِلا تَقْدِيرٍ: للذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ.

وفِيها: شُـمُولُ لَفظَةِ الأخِ، والأُختِ، للأشـقَّاءِ ولأبٍ؛ لأنَّهُما لَفظَتانِ نَكِرَتانِ، وقَعَتا في سِـياقِ الشَّرطِ، فعَمَّتـا النَّوعَيْنِ، وإنَّما لَمْ تَشْـمَلا الإخوةَ، والأخَواتِ لأمٍّ؛ لِـوُرُودِ نَصٍّ آخَرَ فِيهِم، يُبيِّنُ فَرضَهُمُ المُقَدَّرَ.

وظاهِـرُ الآيـةِ: يُفِيدُ أنَّهُ لا فَـرْقَ بَيْنَ الإخوةِ الأشـقَّاءِ، والإخوَةِ لأبٍ، في اشـتِراكِهِم في المِيراثِ، إذا اجتَمَعُوا، ولكِن خَصَّصَتِ السُّـنَّةُ هذا الظَّاهِرَ، وهذا العُمُومَ، وقَدَّمَتِ الإخوَةَ الأشقَّاءَ على الإخوَةِ لأبٍ، على قاعِدَةِ الأقرَبِ يَحْجبُ الأَبْعَدَ.

وقَدِ اشـتَمَلَتْ هذِهِ السُّـورَةُ على العِنايَةِ بأوضاعِ المُسـلِمِينَ الدَّاخليَّةِ: كأحكامِ الأيتامِ، والمِيراثِ، والمَحارِمِ، والعِشْرَةِ الزَّوجِيَّةِ، والعَدْلِ بَيْنَ أفرادِ المُجتَمَعِ، وغيرِ ذلِكَ.

واشتَمَلَتْ -أيضًا- على ما يَتَعَلَّقُ بالأوضاعِ الخارِجيَّةِ: كَكَشْفِ حَقِيقَةِ المُنافِقِينَ، والرَّدِّ على اليَهودِ، والنَّصارَى، والتَّرغِيبِ في الجِهادِ في سبيلِ اللهِ، وغيرِ ذلِكَ.

واللهُ تعالى أعلمُ.

انتهى تفسيرُ سُورَةِ النِّساء، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ



---

(١) هذا علىَ قولٍ، وقِيل غيرُ ذلِك، انظُر: فتح الباري (٨/ ٢٠٥).

المحتويات

تفسير أثري تربوي معاصر
تسهيلاً للتدبر والعيش مع القرآن

